

McGill University Libraries



3101499669H

McGill University Libraries




3 101 499 669 H


06 .113891ms

INSTITUTE
OF
ISLAMIC
STUDIES

15835 * v.3

McGILL
UNIVERSITY





(فهرست الجزء الثالث من منهاج السنة النبوية)

(في نقض كلام الشيعة والقدرية)

صحيفة	صحيفة
٩	٢
الفضل العاشر قال الرافضى ومنها ما رواه أخطب خوارزم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا علي لو أن رجلا عبد الله عز وجل الخ	الفصل الثاني قال الرافضى ان الامامية لمسار أو فضائل أمير المؤمنين وكلماته لا تخص قدر واهل الخ
١٢	٤
الفضل الحادي عشر قال الرافضى وعن عامر بن واثلة قال كنت مع علي وهو يقول اهم لا تحجن عليكم الخ	فصل وأما حديث الكساء فهو صحيح رواه أحمد الخ
١٥	٥
فصل وأما حديث المعراج وقوله فيه ان الملائكة المقرئين والملائكة الكروبيين لم اسمعت فضائل علي الخ	الفصل الثالث قال الرافضى في قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذنا جيتم الرسول الخ
١٦	٥
فصل وكذلك الحديث المذكور عن ابن عباس أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم وهو نشيط أنا الفتي ابن الفتي أخو الفتي الخ	الفصل الرابع قال الرافضى وعن محمد بن كعب القرظي قال افتخر طلحة بن شيبعة من بني عبد الدار الخ
١٧	٦
فصل وأما حديث أبي ذر الذي رواه الرافضى فهو موقوف عليه فلا يحتج به مع أنه نقله عن أبي ذر وفيه نظر الخ	الفصل الخامس قال الرافضى ومنها ما رواه أحمد بن حنبل عن أنس بن مالك قال قلنا لسلطان سئل النبي صلى الله عليه وسلم من وصيه الخ
«	٧
الفصل السابع قال الرافضى وعن ابن أبي ايلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصديقون ثلاثة حبيب النجار الخ	الفصل السادس قال الرافضى وعن يزيد ابن أبي مريم عن علي رضي الله عنه قال انطلقت أنا ورسول الله الخ
١٨	«
فصل وكذلك الحديث الذي ذكره في العهد الذي عهد الله في علي وأنه راية الهدى وامام الالياء وهو الكلمة الخ	الفصل الثامن قال الرافضى وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لعلي أنت معي وأنا منك الخ
١٩	٨
قال الرافضى وأما المطاعن في الجماعة فقد نقل الجمهور منها أشياء كثيرة حتى صنف الساكني كتابا في مثالب الصحابة الخ	الفصل التاسع قال الرافضى وعن عمرو بن ميمون قال لعلي بن أبي طالب عشر فضائل الخ

صحيفة

صحيفة

٣١ فصل وقد ذكرنا في غير هذا الموضوع حكم
الناس في الوعد والوعيد والثواب والعقاب
وأن فاعل السيئات تسقط عنه الخ
٥٨ فصل ولما قال السلف ان الله أمر
بالاستغفار لاصحاب محمد فسيبهم الرافضة الخ
٩٧ فصل وقد اعترف طوائف بانه يستحق
أن يحب وأنكر وأنه يجب غيره الا بعنى
الارادة العامة الخ
١١٧ فصل قال الرافضى وقال أبو بكر أقبولنى
فلمست بخير كم وعلى فيكم فان كانت
امامته حقا كانت استقالته منها معصية الخ
١١٨ قال الرافضى وقال عمر كانت بيعة أبي بكر
فلتة وفي الله شرها فن عاد الى مشاهها
فاقبلوه الخ
١٢٠ فصل قال الرافضى وقال أبو بكر عند موته
ليتنى كنت سألت رسول الله صلى الله عليه
وسلم هل للانصار في هذا الامر حق الخ
١٢٠ فصل قال الرافضى وقال عند احتضاره
ليت أحمى لم تلدننى الخ
١٢١ فصل قال الرافضى وقال أبو بكر ليتنى
في ظلة بنى ساعدة ضربت بىدى على يد
احد الرجلين فكان هو الأمير وكنت
الوزير الخ
١٢١ فصل قال الرافضى وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم في مرض موته مرة
بعده أخرى مكر بالذلت أنفذ واجيش
اسامة لعن الله المتخلف الخ
١٢٢ فصل قال الرافضى وأيضاً لم يول النبي صلى
الله عليه وسلم أبابكر البتة عملا في وقته بل
ولى عليه عمرو بن العاص تارة واسامة
أخرى الخ

١٢٤ فصل قال الرافضى وقطع يد السارق ولم
يعلم أن القطع لليد اليمنى الخ ✓
١٢٤ فصل قال الرافضى وأحرق الفجاءة السلمى
بالنار وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن الاحراق بالنار الخ
١٢٤ فصل قال الرافضى وخفى عليه أكثر
أحكام الشريعة ولم يعرف حكم الكلاله
وقال أقول فيها برأى الخ
١٢٧ فصل قال الرافضى فأى نسبة له بمن قال
سلونى قبل أن تفقدونى سلونى عن
طرق السماء الخ
١٢٨ فصل قال الرافضى وروى البيهقي باسناده
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه
قال من أراد أن ينظر الى آدم فى علمه الخ
١٢٨ فصل قال الرافضى قال أبو عمر الزاهد
قال أبو العباس لانعلم أحدا قال بعد نبيه
سلونى من شئت الى محمد الا على الخ
١٢٨ فصل قال الرافضى وأعمل حدود الله
فلم يقتص من خالد بن الوليد الخ ✓
١٣٠ فصل قال الرافضى وخالف أمر النبي
صلى الله عليه وسلم فى توريث بنت النبي
صلى الله عليه وسلم الخ
١٣١ فصل وأما تسميته بخليفة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فان المسلمين سموه
بذلك الخ
١٣١ فصل قال الرافضى ومنها ما روه عن
عمر روى أبو نعيم الحافظ فى كتابه حلية
الاولياء أنه قال لما احتضر ياليتنى كنت
كبشاقوى الخ

١٣٤ فصل قال الرافضى وروى أصحاب الصحاح من مسند ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته ائتوني بدواة الخ

١٣٧ فصل قال الرافضى ولما وعظت فاطمة أبا بكر في فداء كتب لها كتابا بها وردها عليها الخ

١٣٩ فصل وأما قوله وغير حكم الله في المنفيين فالجواب الخ

١٣٩ قال الرافضى وكان عمه رقيب المعرفة بالاحكام أمر برجم حامل فقال له علي الخ

١٤٠ فصل قال الرافضى وأمر برجم مجنونته فقال له علي رضى الله عنه ان القلم رفع عن المجنون الخ

١٤٧ فصل قال الرافضى وقال في خطبة له من غالى في مهر امرأة جعلته في بيت المال الخ

١٤٨ فصل قال الرافضى ولم يحدث قدامة في الخ لانه تلاعبه ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح الخ

١٥٠ فصل قال الرافضى وأرسل الى حامل يستدعيها فاسقطت خوفا فقال له الصحابة نزال مؤدبا ولا شئ عليك الخ

١٥٠ فصل قال الرافضى وتنازعت امرأتان في طفل ولم يعلم الحكم وفرغ فيه الى علي أمير المؤمنين الخ

١٥١ فصل قال الرافضى وأمر برجم امرأة ولدت لستة أشهر فقال له علي ان خاصمتك بكتاب الله خصمتك الخ

١٥٢ فصل قال الرافضى وكان يضطرب في الاحكام فقط في الجدمائة قضية الخ

١٥٣ فصل قال الرافضى وكان يفضل في الغنيمة والعطاء وأوجب الله تعالى التسوية الخ

١٥٦ فصل قال الرافضى وقال بالرأى والحدس والظن الخ

١٥٨ فصل قال الرافضى وجعل الامر شورى بعده وخالف فيه من تقدمه الخ

١٦٥ وأما قول الرافضى وجمع بين الفاضل والمفضول ومن حق الفاضل التقدم الخ

١٦٦ وأما قول الرافضى انه طعن في كل واحد ممن اختاره للشورى الخ

١٦٨ وأما قوله ثم قال ان اجتمع علي وعثمان فالقول ما قالاه وان صاروا ثلاثة فالقول قول الذي صار فيهم عبد الرحمن الخ

١٧٣ فصل قال الرافضى وأما عثمان فانه ولي أمور المسلمين من لا يصلح للولاية الخ

١٧٦ فصل والقاعدة الكلية في هذا ان لا نعقد أن أحدا معصوم بعد النبي صلى الله عليه وسلم الخ

١٨٩ وأما قوله ولي معاوية الشام فأحدث من الفتن ما أحدثه فالجواب الخ

٢٠٧ فصل قال الرافضى وقد ذكر الشهرستاني وهو من أشد المتعصبين على الامامية أن مشار ذلك الفساد بعد شبهة ابيليس الاختلاف الخ

٢٣١ مجتهد قتال مانعي الزكاة الذين قاتلهم أبو بكر الخ

٢٤٦ فصل قال الرافضى الفصل الثالث في الادلة الدالة على امامة علي بن أبي طالب الخ

صحيفة	صحيفة
٢٧٢ فصل قال الرافضي الرابع أن الله تعالى قادر على نصب امام معصوم الخ	٢٦٦ فصل قال الرافضي الوجه الثاني أن الامام يجب أن يكون منصوفا عليه الخ
٢٧٧ فصل قال الرافضي الخامس أن الامام يجب أن يكون أفضل من رعيته الخ	٢٧٠ فصل قال الرافضي الثالث أن الامام يجب أن يكون حافظا للشرع الخ

(تمت)

(فهرست هامش الجزء الثالث من منهاج السنة النبوية)

صحيفة	صحيفة
٩٦ فصل اذا تبين ذلك فالآية والعلامة والدلالة على الشيء يجب أن يكون ثبوتها مستلزما لثبوت المدلول الخ	٢ قال الرازي البرهان الثاني كل جسم متناهي القدر الخ
١٢٥ فصل وما سلكه هؤلاء المتأخرون في ابطال الدور والتسلسل في العلل والمعلولات دون الآثار الخ	٢ البرهان الثالث لو كان الجسم أزليا لكان في الازل محتصا بجزء معين الخ
١٦٥ فصل وقد أورد الابهرى ومن اتبعه على هذه الحجّة المذكورة لقطع التسلسل الخ	٦ مجتث الكلام على البرهان الرابع
١٨٧ فصل واعلم أن هؤلاء غلطوا في مسمى واجب الوجود الخ	١٠ مجتث الكلام على البرهان الخامس
٢٠٩ فصل ولم يذكر ابن سينا ولا غيره في اثبات واجب الوجود قطع الدور كما يذكر الجمهور قطع التسلسل لظهور فساده الخ	٥٨ قال الرازي المسلك الثاني الاستدلال بإمكان الاجسام على وجود الصانع الخ
٢٢٦ فصل ولما كانت طرق معرفة الله والاقرار به كثيرة متنوعة صار كل طائفة من النظائر تسلك طريقا الى اثبات معرفته الخ	٦٤ قال الرازي المسلك الرابع الاستدلال بحدوث الصفات والاعراض على وجود الصانع تعالى الخ
٢٣٢ فصل وأما المسلك الثاني فسلوك افتقار الاختصاص الى محض فقرره الآمدى من وجهين الخ	٦٩ فصل وأما ما تكلموا به في وجود واجب الوجود وتحريرهم فيه هل وجوده حقيقته أوزان على حقيقته الخ
	٨٣ فصل وكذا يمكن تصوير هذه الأدلة في مادة الحدوث بأن يقال الموجودات إما أن تكون كلها حادثه الخ
	٩٢ فصل واعلم بأن علم الانسان بأن كل محدث لا بد له من محدث أو كل ممكن لا بد له من واجب الخ

(تمت)

الجزء الثالث

من

كتاب منهاج السنة النبويه في نقض كلام الشيعة والقدرية

تصنيف الامام الهمام ومقتدى العلماء الاعلام خاتمة

المجتهدين وسيف السنة المسلول على المبتدعين

شيخ الاسلام ابي العباس تقي الدين احمد بن

عبد الحلیم الشهير بابن تيمية الخزاني

الدمشقي الحنبلي المتوفى

سنة ٧٢٨ نفع

الله به آمين

(وبهامشه الكتاب المسمى بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول)

للمؤلف المذكور

(الطبعة الأولى)


بالمطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر المحمية

سنة ١٣٢٢ هجرية

بسم الله الرحمن الرحيم

(قال الرازي) البرهان الثاني كل جسم متناهي القدر وكل متناهي القدر محدث وقرر الثانية بأن متناهي القدر يجوز كونه أزيد وأنقص واختصاصه به دونهما لمرح مختار والافقد ترجح الممكن لاعن المرح وفعل المختار محدث (قال الاموي) ولقائل أن يمنع لزوم الترجيح لا المرح ٥ قلت مضمونه أنه يقول لانسلم أنه اذا لم يكن المرح للقدر مختار الزم الترجيح بلا مرح بل قد يكون أمرا مستلزما للقدر فان المرح أعم من أن يكون مختارا أو غير مختار فاذا قدر المرح أمرا مستلزما لذلك القدر لهما أمر قائم به أو أمر منفصل عنه حصل المرح للقدر وسيأتي ان شاء الله تعالى تمام الكلام على هذا اذا ذكرنا اعتراضات الامدي على هذا

(البرهان الثالث) لو كان الجسم أزليا لكان في الازل مختصا بجزء معين لان كل موجود مشار اليه حسابا هنا وهناك يجب كونه كذلك والازل يمتنع زواله لما تقدم فامتعت الحركة عليه وقد ثبت جوازها (قال الاموي) ولقائل أن يقول معني الازل الدائم لا لى أول فيكون معني قولنا لو كان الجسم أزليا لكان في الازل مختصا بجزء معين أنه لو كان الجسم



(بسم الله الرحمن الرحيم)

(الفصل الثاني) قال الرافضي ان الامامية لما رأوا فضائل أمير المؤمنين وكالاته لا تحصى قدرواها المخالف والموافق ورأوا الجمهور قد نقلوا عن غيره من الصحابة مطاعن كثيرة ولم ينقلوا في علي طعنا البتة اتبعوا قوله وجعلوه اماما لهم حيث نزهه المخالف والموافق وتركا غيره حيث روى فيه من يعتقد امامته من المطاعن ما يطعن في امامته ونحن نذكر هنا شيئا يسيرا مما هو صحيح عندهم ونقلوه في المعتمد من قولهم وكتبهم ليكون حجة عليهم يوم القيامة فن ذلك ما رواه أبو الحسن الاندلسي في الجمع بين الصحاح الستة موطا مالك وصحيفي البخاري ومسلم وسنن أبي داود وصحيفي الترمذي وصحيفي النسائي عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويظهركم تطهيرا نزلت في بيتها وأنا جالسة عند الباب فقلت يا رسول الله أأنت من أهل البيت فقال انك على خير انك من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت وفي البيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي وفاطمة والحسن والحسين فإلهم بكساء وقال اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا

(والجواب) أن يقال ان الفضائل الثابتة في الأحاديث الصحيحة لا يكر وعمرأ كثر وأعظم من الفضائل الثابتة لعلي والاحاديث التي ذكرها هذا وذكر أنها في الصحيح عند الجمهور وأنهم نقلوها في المعتمد من قولهم وكتبهم هومن أبين الكذب على علماء الجمهور فان هذه الاحاديث التي ذكرها أكثرها كذب أو ضعيف باتفاق أهل المعرفة بالحديث والصحيح الذي فيها ليس فيه ما يدل على امامة علي ولا على فضيلته على أبي بكر وعمر وليست من خصائصه بل هي فضائل

شاركه فيها غيره بخلاف ما ثبت من فضائل أبي بكر وعمر فان كثير من اخصائص لهما الاسما
فضائل أبي بكر فان عامتها اخصائص لم يشركه فيها غيره واما ما ذكره من المطاعن فلا يمكن أن
يوجه على الخلفاء الثلاثة من مطعن الاوجه على علي ما هو مثله أو أعظم منه فبين أن ما ذكره
في هذا الوجه من أعظم الباطل ونحن نبين ذلك تفصيلا واما قوله انهم جعلوه اماما لهم حيث
نزهه المخالف والموافق وتركوها غيره حيث روي فيه من يعتقدا امامته من المطاعن ما يطعن
في امامته فيقال هذا كذب بين فان عليا رضى الله عنه لم ينزهه المخالفون بل القادحون
في علي طوائف متعددة وهم أفضل من القادحين في أبي بكر وعمر وعثمان والقادحون فيه
أفضل من الغلاة فيه فان الخوارج متفقون على كفره وهم عند المسلمين كلهم خير من الغلاة
الذين يعتقدون إلهيته أو نبوته بل هم والذين قاتلوه من الصحابة والتابعين خير عند جماهير
المسلمين من الرافضة الاثني عشرية الذين اعتقدوه اماما معصوما وأبو بكر وعمر رضى الله
عنه ليس في الامة من يقدر عليهم الا الرافضة والخوارج المكفرون لعلي يوالون أبا بكر وعمر
ويترضون عنهما والمروانية الذين ينسبون عليا الى الظلم ويقولون انه لم يكن خليفة يوالون
أبا بكر وعمر مع أنهم مالىسا من أقر بهم فكيف يقال مع هذا ان عليا نزهه الموافق والمخالف
بخلاف الخلفاء الثلاثة ومن المعلوم أن المنزهين لهؤلاء أعظم وأكثر وأفضل وأن القادحين
في علي حتى بالكفر والفسوق والعصيان طوائف معروفة وهم أعلم من الرافضة وأدين
والرافضة عاجزون معهم علما وبدا فلا يمكن الرافضة أن تقيم عليهم حجة تقطعهم بها ولا كانوا
معهم في القتال منصورين عليهم والذين قد حووا في علي رضى الله عنه وجعلوه كافرا وظالم ليس
فيهم طائفة معروفة بالردة عن الاسلام بخلاف الذين يدحونه ويقدمون في الثلاثة كالعالية
الذين يدعون إلهيته من النصيرية وغيرهم وكالسمعية الملاحدة الذين هم شر من النصيرية
وكالعالية الذين يدعون نبوته فان هؤلاء كفار مرتدون كفرهم بالله ورسوله ظاهر لا يخفى على
عالم بدين الاسلام فمن اعتقد في بشر الالهية أو اعتقد بعد محمد نبيا أو أنه لم يكن نبيا بل كان على
هو النبي دونه وانما غلط جبريل فهذه المقالات ونحوها ما تظهر كفر أهلها لمن يعرف الاسلام
أدنى معرفة بخلاف من يكفر عليا ويلعنه من الخوارج ومن قاتله ولعنه من أصحاب معاوية
وبني مروان وغيرهم فان هؤلاء كانوا مقرين بالاسلام وشرائعه يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة
ويصومون رمضان ويحجون البيت العتيق ويحرمون ما حرم الله ورسوله وليس فيهم كفر
ظاهر بل شعائر الاسلام وشرائعه ظاهرة فيهم معظمة عندهم وهذا أمر يعرفه كل من عرف
أحوال الاسلام فكيف يدعى مع هذا أن جميع المخالفين نزهوه دون الثلاثة بل اذا اعتبر
الذين كانوا يبغضونه ويوالون عثمان والذين كانوا يبغضون عثمان ويحبون عليا وجد هؤلاء
خيرا من أولئك من وجوه متعددة فالمنزهون لعثمان القادحون في علي أعظم وأدين وأفضل
من المنزهين لعلي القادحين في عثمان كالزيدية مثلا فعلم أن الذين قاتلوه ولعنوه ودموه من
الصحابة والتابعين وغيرهم هم أعلم وأدين من الذين يتولونه ويلعنون عثمان ولوتخلى أهل السنة
عن موالاته على رضى الله عنه وتحقيق ايمانه ووجوب موالاته لم يكن في المتولين له من يقدر أن
يقاوم المبعضين له من الخوارج والاموية والمروانية فان هؤلاء طوائف كثيرة ومعلوم
أن شر الذين يبغضونه هم الخوارج الذين كفروا واعتقدوا أنه مرتد عن الاسلام واستحلوا
قتله تقربا الى الله تعالى حتى قال شاعرهم عمران بن حطان

يا ضربة من تقي ما أراد بها * اليلبغ من ذى العرش رضوانا

انى لأذكره يوماً فأحسبه * أو فى البرية عند الله ميرانا
فعارضه شاعر أهل السنة فقال

يا ضربة من شتى ما أرا ديبها * اللى يبلغ من ذى العرش خسرا
انى لأذكره يوماً فألعنه * لعنا وألعن عمران بن حطانا

وهؤلاء الخوارج كانوا ثمان عشرة فرقة كالأزارقة أتباع نافع بن الأزرق والتجدية أتباع
نجدة الحرورى والاباضية أتباع عبد الله بن اباض ومقاتلة سيم وسيرهم مشهورة فى كتب
المقاتلات والحديث والسير وكانوا موجودين فى زمن الصحابة والتابعين يناظر ونهم ويقاثلونهم
والصحابه اتفقوا على وجوب قتالهم ومع هذا فلم يكفروهم ولا كفرهم على بن أبى طالب رضى الله
عنه وأما الغالية فى على رضى الله عنه فقد اتفق الصحابة وسائر المسلمين على كفرهم وكفرهم
على بن أبى طالب نفسه وحرقتهم بالنار وهؤلاء الغالية يقتل الواحد منهم المقدور عليه وأما
الخوارج فلم يقاثلهم على حتى قتلوا واحداً من المسلمين وأغاروا على أموال الناس فأخذوها
فأولئك حكمهم فيهم على وسائر الصحابة بحكم المرتدين وهؤلاء لم يحكموا فيهم بحكم المرتدين وهذا
مما يبين أن الذين زعموا أنهم والوهدون أبى بكر وعمر وعثمان يوجد فيهم من الشر والكفر
باتفاق على وجميع الصحابة ما لا يوجد فى الذين عادوه وكفروه وتبين أن جنس المبغضين لآبى
بكر وعمر شر عند على وجميع الصحابة من جنس المبغضين لى

(فصل) وأما حديث الكساء فهو صحيح رواه أحمد والترمذى من حديث أم سلمة ورواه
مسلم فى صحيحه من حديث عائشة قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غداة وعليه مرط
مرحل من شعر أسود فجاء الحسن بن على فأدخله معه فى المرط ثم جاء الحسين فأدخله معه ثم
جاءت فاطمة فأدخلها ثم جاء على فأدخله ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت
ويطهركم تطهيرا وهذا الحديث قد شركه فيه فاطمة وحسن وحسين رضى الله عنهم فليس
هو من خصائصه ومعلوم أن المرأة لا تصلح للإمامة فعلم أن هذه الفضيلة لا تختص بالأئمة بل
بشركهم فيها غيرهم ثم ان مضمون هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا لهم بأن يذهب
عنهم الرجس ويطهرهم تطهيرا وغاية ذلك أن يكون دعا لهم بأن يكونوا من المتقين الذين أذهب
الله عنهم الرجس وطهرهم واجتنب الرجس واجب على المؤمنين والطاهرة ما أمر بها كل
مؤمن قال الله تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته
عليكم وقال خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيتهم بها وقال تعالى ان الله يحب التوابين
ويحب المتطهرين فغاية هذا أن يكون هذا دعا لهم بفعل المأمور وترك المحذور والصدقة
رضى الله عنه قد أخبر الله عنه بأنه الأتى الذى يؤتى ماله يتزكى ومالأ حد عنه من نعمة تجزى
الابتغاء وجهه الأعلى وسوف يرضى وأيضا فان السابقين الأولين من المهاجرين والانصار
والذين اتبعوهم باحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار
خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم لا بد أن يكونوا قد فعلوا المأمور وتركوا المحذور فان هذا
الرضوان وهذا الجزاء انما يبال بذلك وحينئذ فيكون ذهاب الرجس عنهم وتطهيرهم من الذنوب
بعض صفاتهم فمادعا به النبي صلى الله عليه وسلم لاهل الكساء هو بعض ما وصف الله به
السابقين الأولين والنبي صلى الله عليه وسلم دعا لغير اهل الكساء بأن يصلى الله عليهم ودعا
لاقوام كثيرة بالجنة والمغفرة وغير ذلك مما هو أعظم من الدعاء بذلك ولم يلزم أن يكون من دعاه

الازلى وانما أقت الحجة على أن
جنس الجسم يقبل الحركة ومعلوم
أنه اذا كان كل جسم يقبل
الحركة وغيرها من الصفات كالطعم
واللون والقدر والعم وغير ذلك ثم
قدر أن فى هذه الصفات الوجودية
ما هو أزلى قديم لوجوب قدم
ما يوجد لم يلزم مكان زوال هذه
الصفة التى وجب قدم ما يوجد بها
فان ما وجب قدمه وجبه وجب
قدمه وامتنع حدوثه ضرورة
فان قيل نحن نشاهد حركة الفلك
فامتنع أن يقال لم يزل ساكنا قيل
أولا ليس الكلام فى حدوث الفلك
بعينه بل فى حدوث كل جسم
فاذا قدر جسم أزلى ساكن غير
الفلك لم يكن فيما ذكره ولا فى
حركة الفلك دليل على حدوثه
لا سيما عند من يقول القديم
الازلى الخالق جسم لم يزل ساكنا
كما يقوله كثير من النظار من
الهاشمية والكرامية وغيرهم
وقيل ثانيا الفلك وان كان متحركا
لغيره واحد لم يخرج عن ذلك الحيز
وحركته وضعية ليست حركة
مكانية تتضمن نقله من حيز الى
حيز وحينئذ فقوله وقد ثبت
جواز الحركة ان أراد به الحركة
المكانية كان ممنوعا وان أراد
غيرها كالحركة الوضعية لم يلزم
من ذلك جواز انتقاله من هذا
الحيز الى غيره وقد سبق الأمدى
الى هذا الاعتراض فانه قال فى

بذلك أفضل من السابقين الاولين ولكن أهل الكساء لما كان قد أوجب عليهم اجتناب
الرجس وفعل التطهير دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم بأن يعينهم على فعل ما أمرهم به لئلا
يكونوا مستحقين للذم والعقاب ولينالوا المدح والثواب

(الفصل الثالث) قال الرافضى فى قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول
فقدموا بين يدي نجواكم صدقة قال أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه لم يعمل
بهذه الآية غيرى وبى خفف الله عن هذه الامة أمر هذه الآية

(والجواب) أن يقال الامر بالصدقة لم يكن واجبا على المسلمين حتى يكونوا عصاة بتركه وانما
أمر به من أراد النجوى واتفق أنه لم يرد النجوى اذذاك الا على رضى الله عنه فتصدق لاجل
المنجاة وهذا كما أمره بالهدى لمن تمتع بالعمرة الى الحج وأمره بالهدى لمن أحصر وأمره لمن به
أذى من رأسه بغدية من صيام أو صدقة أو نسك وهذه الآية تزلت فى كعب بن عجرة لما أمر به
النبي صلى الله عليه وسلم وهو ينفخ تحت قدر وهو أم رأسه تؤذيه وكأمره لمن كان مريضا
أو على سفر بعدة من أيام آخر وكأمره لمن حنت فى عينه باطعام عشرة مساكين أو كسوتهم
أو تحجير رقبة وكأمره اذا قاموا الى الصلاة أن يغسلوا وجوههم وأيديهم الى المرافق وكأمره
اذا قرأ القرآن أن يستعيز بالله من الشيطان الرجيم ونظائر هذه متعددة فالامر المعلق
بشروط اذ لم يوجد ذلك الشرط الا فى حق واحد لم يؤمر به غيره وهكذا آية النجوى فانه لم ينج
الرسول قبل تسخنها الا على ولم يكن على من ترك النجوى حرج فمثل هذا العمل ليس من
خصائص الائمة ولا من خصائص على رضى الله عنه ولا يقال ان غير على ترك النجوى بخلا
بالصدقة لان هذا غير معلوم فان المدة لم تطل وفى تلك المدة القصيرة لا يحتاج الواحد الى
النجوى وان قدر أن هذا كان يخص بعض الناس لم يلزم أن يكون أبو بكر وعمر رضى الله عنهما
من هؤلاء وكيف وأبو بكر رضى الله عنه أتفق ماله كله يوم رغب النبي صلى الله عليه وسلم
فى الصدقة وعمر رضى الله عنه جاء بنصف ماله بلا حاجة الى النجوى فكيف يخل أحدهما
بدرهمين أو ثلاثة يقدمها بين يدي نجواه وقدر روى زيد بن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر
يقول أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق فوافق ذلك ما لا عندى فقلت اليوم أسبق
أبا بكر ان سبقته يوما فمضى بنصف مالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أبقيت لاهلك
يا عمر فقلت مثله قال وأتى أبو بكر بكل مال عنده فقال يا أبا بكر ما أبقيت لاهلك فقال أبقيت
لهم الله ورسوله فقلت لا أسبقك الى شىء أبدا

(الفصل الرابع) قال الرافضى وعن محمد بن كعب القرظى قال افتخر طلحة بن
شيبه من بنى عبد الدار وعباس بن عبد المطلب وعلى بن أبى طالب فقال طلحة بن شيبه معى
مفاتيح البيت ولو أشاءت فيه وقال العباس أنا صاحب السقاية والقائم عليها ولو أشاءت
فى المسجد وقال على ما أدرى ما تقولان لقد صليت الى القبلة ستة أشهر قبل الناس وأنا صاحب
الجهاد فأنزل الله تعالى أجمعتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كن آمن بالله واليوم الآخر
وجاهد فى سبيل الله لا يستورن عند الله والله لا يهدي القوم الظالمين

(والجواب) أن يقال هذا اللفظ لا يعرف فى شىء من كتب الحديث المعتمدة بل دلالات
الكذب عليه ظاهرة منها أن طلحة بن شيبه لا وجود له وانما خادم الكعبة هو شيبه بن عثمان بن
طلحة وهذا مما بين لك أن الحديث لم يصح ثم فيه قول العباس لو أشاءت فى المسجد فأنى كبير

الاعتراض على المقدمة الاولى
الازل ليس هو عبارة عن زمان
مخصوص ووقت مقدر حتى يقال
بحصول الجسم فى الحيز فيه بل الازل
لا معنى له غير كون الشىء لأول له
والازل على هذا يكون صادقا على
ذلك الشىء فى كل وقت يفرض
كون ذلك الشىء فيه فقول القائل
الجسم فى الازل موصوف بكذا أى
فى حالة كونه متمسقا بالازلية وما
من وقت يفرض ذلك الجسم فيه
الا وهو موصوف بالازلية وأى
وقت قدر حصول ذلك الجسم فيه
وهو فى حيز معين لم يلزم أن يكون
حصوله فى ذلك الحيز المعين أزليا لان
نسبة حصوله فى ذلك الحيز المعين
كنسبة حصوله فى ذلك الوقت المعين
وما لزم من كون الجسم الازلى لا يتخلو
عن وقت معين أن يكون كونه فى
الوقت المعين أزليا فكذلك الحصول
فى الحيز المعين قال وفيه دقة مع
ظهوره ﴿﴾ قلت ويوضح فساد هذه
الجهة أن قوله كل جسم يجب
اختصاصه بحيز معين لان كل
موجود مشار اليه حسا بأنه هنا
أو هناك يجب كونه كذلك يجب
عنه بأن يقال أتريد به أنه يجب
اختصاصه بحيز معين مطلقا أو
يجب اختصاصه بحيز معين حين
الاشارة اليه أما الاول فباطل
فليس كل مشار اليه اشارة حسية
يجب اختصاصه دائما بحيز معين
فانه ما من جسم الا وهو يقبل

الإشارة الحسية مع العلم بأننا شاهد
 كثير من الأجسام تتحول عن
 أحيازها وأمكنها فان قال بل
 يجب أن يكون حين الإشارة إليه
 حيز معين فهذا حق لكن الإشارة
 إليه ممكنة في كل وقت فالاختصاص
 معين يجب أن يكون في كل وقت
 أما كونه في كل الاوقات لا يكون
 الا في ذلك المعين لا في غيره فلا
 والازل هو الذي لم يزل فليس بعض
 الاوقات أخص به من بعض حتى
 يقال يكون في ذلك الوقت المعين
 في حيز معين بل يجوز أن يكون في
 وقت في هذا الحيز وفي وقت آخر في
 حيز آخر وتمام ذلك ما تقدم ذكره
 من أن الازل ليس شيئا معينا حتى
 يطلب له حيز معين بل هو عبارة عن
 عدم الاول

ثم ذكر الرازي البرهان الرابع
 والخامس وليسا متعلقين بهذا
 المكان ومضمون الرابع أن كل
 ما سوى الواحد ممكن بذاته
 وكل ممكن بذاته فهو مفتقر الى
 المؤثر والمؤثر لا يؤثر الا في الحادث
 لا في الباقي سواء كان تأثيره فيه
 في حال حدوثه أو حال عدمه لان
 التأثير في الباقي من باب تحصيل
 الحاصل والمقدمة الاولى من هذه
 الحجة مبنية على توحيد الفلاسفة
 وهونقي التركيب وان كل مركب
 فهو مفتقر الى أجزائه وأجزاؤه غيره
 وهو في غاية الضعف كما بسط في غير
 موضع والثانية مبنية على أن علة

أمر في ميته في المسجد حتى يتبجح به ثم فيه قول على صليت ستة أشهر قبل الناس فهذا مما يعلم
 بط-لانه بالضرورة فان بين اسلامه واسلام زيد وأبي بكر وخديجة يوما أو نحوه
 فكيف يصلي قبل الناس بستة أشهر وأيضا فلا يقول أنا صاحب الجهاد وقد شاركه فيه عدد
 كثير جدا وأما الحديث فمقال الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه ولفظه عن النعمان بن بشير
 قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل ما أبالي أن لأعمل عملا بعد
 الاسلام إلا أن أسقى الحاج وقال آخر ما أبالي أن لأعمل عملا في الاسلام إلا أن أعمر المسجد الحرام
 وقال آخر الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم فزجرهم عمر وقال لا ترفعوا أصواتكم عند منبر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة ولكن اذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما
 اختلفتم فيه فأنزل الله تعالى أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كن آمن بالله واليوم
 الآخر وجاهد في سبيل الله الى آخرها وهذه الآية ليست من خصائص الأئمة ولا من خصائص
 على فان الذين آمنوا بالله واليوم الآخر وجاهدوا في سبيل الله كثيرون والمهاجرون والانصار
 يشتركون في هذا الوصف وأبو بكر وعمر أعظم ايمانا وجاهادا لاسيما وقد قال الذين آمنوا
 وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله ولا ريب أن جهاد أبي
 بكر عماله ونفسه أعظم من جهاد على وغيره كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح
 ان آمن الناس علمنا في محبته وذات يده أبو بكر وقال ما نفعني مال ما نفعني مال أبي بكر وأبو
 بكر كان مجاهدا بلسانه ويده وهو أول من دعا الى الله وأول من أودى في الله بعد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وأول من دافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مشاركا لرسول الله
 صلى الله عليه وسلم في هجرته وجهاده حتى كان هو وحده معه في العريش يوم بدر وحتى ان أبا
 سفيان يوم أحد لم يسأل الا عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر لما قال أفيكم محمد فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه فقال أفيكم ابن أبي قحافة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 لا تجيبوه فقال أفيكم ابن الخطاب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه فقال أما هؤلاء
 فقد كفيتهم وهم فلم يملك عمر نفسه فقال كذبت يا عدو الله إن الذي عدت أحياء وقد أبق الله
 لك ما يحزنك ذكره البخاري وغيره

(الفصل الخامس) قال الرافضي ومنها ما رواه أحمد بن حنبل عن أنس بن مالك قال
 قلنا لسلطان سل النبي صلى الله عليه وسلم من وصيه فقال سلمان يارسول الله من وصيك فقال
 ياسلمان من كان وصي موسى فقال يوشع بن نون فقال فان وصي ووارثي يقضى ديني وينجز
 موعدى على بن أبي طالب

(والجواب) أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ليس هو
 في مسند الامام أحمد بن حنبل وأجد قد صنف كتابا في فضائل الصحابة ذكر فيه فضل أبي
 بكر وعمر وعثمان وعلى وجماعة من الصحابة وذكر فيه ما روي في ذلك من صحيح وضعيف
 للتعريف بذلك وليس كل ما رواه يكون صحيحا ثم ان في هذا الكتاب زيادات من رواية ابنه
 عبد الله وز زيادات من رواية القطيعي عن شيوخه وهذه الزيادات التي زادها القطيعي غالبا
 كذب كما سيأتي ذكر بعضها ان شاء الله وشيوخ القطيعي يروون عن في طبقة أحمد وهؤلاء
 الرافضة جهال اذ أروا فيه حديثا ظنوا أن القائل لذلك أحمد بن حنبل ويكون القائل
 لذلك هو القطيعي وذلك الرجل من شيوخ القطيعي الذين يروون عن في طبقة أحمد وكذلك

في المسند زيادات زادها ابنه عبد الله لاسيما في مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه فإنه زاد زيادات كثيرة

(الفصل السادس) قال الرافضي وعن يزيد بن أبي مريم عن علي رضي الله عنه قال انطلقت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتينا الكعبة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس فصعد علي منكبي فذهبت لأنهم ضبه فرأى مني ضعفا فنزل وجلس لي النبي الله صلى الله عليه وسلم وقال اصعد علي منكبي فصعدت علي منكبيه قال فنهض بي قال فإنه يخجل لي أني لو شئت لملت أفق السماء حتى صعدت علي البيت وعليه تمثال صفر أو نحاس فجعلت أزاوله عن يمينه وعن شماله وبين يديه ومن خلفه حتى اذا استمكنت منه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذف به فقد فث به فتكسر كما تكسر القوارير ثم نزلت فانطلقت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نسيت حتى تواري بنا في البيوت خشية أن يلحقنا أحد من الناس

(الجواب) أن هذا الحديث ان صح فليس فيه شيء من خصائص الأئمة ولا خصائص علي فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت أبي العاص علي منكبه اذا قام جملها واذا سجد وضعها وكان اذا سجد جاء الحسن فارتحله ويقول ان ابني ارتحلني وكان يقبل زينة الحسن فاذا كان يحمل الطفلة والطفل لم يكن في جملة لعلي ما وجب أن يكون ذلك من خصائصه وانما جملة العجز علي عن جملة فهو هذا يدخل في مناقب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفضيلة من يحمل النبي صلى الله عليه وسلم من فضيلة من يحمله النبي صلى الله عليه وسلم كما جملة يوم أحد من جملة من الصحابة مثل طلحة بن عبيد الله فان هذا نفع النبي صلى الله عليه وسلم وذلك نفعه النبي صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن نفعه بالنفس والمال أعظم من انتفاع الانسان بنفس النبي صلى الله عليه وسلم وماله

(الفصل السابع) قال الرافضي وعن ابن أبي ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصديقون ثلاثة حبيب النجار من آل ياسين وخرقيل مؤمن آل فرعون وعلي ابن أبي طالب وهو أفضلهم

(والجواب) أن هذا كذب علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه قد ثبت عنه في الصحيح أنه وصف أبا بكر رضي الله عنه بأنه صديق وفي الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا وإياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا فهذا يبين أن الصديقين كثيرون وأيضا فقد قال تعالى عن مريم بنت عمران انها صديقة وهي امرأة وقال النبي صلى الله عليه وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الأربع فالصديقون من الرجال كثيرون

(الفصل الثامن) قال الرافضي وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لعلي أنت مني وأنا منك

(والجواب) أن هذا الحديث صحيح أخرجه في الصحيحين من حديث البراء بن عازب لما تنازع علي وجعفر وزيد في ابنة جرة فقضى بها حالها وكانت تحت جعفر وقال لعلي أنت مني

الافتقار (١)

أخرى وناطقة أخرى فتلك نظير انسانيته وناطقة ليست هي بعينها كما أن هذا الانسان نظير هذا الانسان ليس هو اياه بعينه الا أن يراد بلفظ العين النوع كما يقال لمن عمل مثل ما يعمل غيره هذا عمل فلان بعينه فالقصد أنه ذلك النوع بعينه ليس المقصود أنه ذلك العمل المشخص الذي قام بذات ذلك العامل فإنه مخالف للحس فقد تبين أن الموجودين والواجبين ونحو ذلك لم يتركب أحدهما من مشارك ويميز بل ليس فيه الاوصاف مختص به يتميز به عن غيره وان كانت صفاته بعضها يشابه فيها غيره وبعضها يخالف فيها غيره فاذا قيل لو قدر واجبان أو موجودان أو انسانان لكان أحدهما يشابه الآخر في الوجوب أو الوجود أو الانسانية لكان صحيحا وكان يمكن مع ذلك أنه يشابه في الحقيقة كما يمكن أن يخالفه ثم هب أن كلا منهما فيه ما يشترك به غيره وما يتميز به عنه فقله انه مركب مما به الاشتراك والامتياز ان عني بذلك أنه موصوف بالامر بن فصحيح وان عني أن هناك أجزاء تركبت ذاتها منها فهذا باطل كقول من يقول ان الانسان مركب من الحيوانية والناطقة فإنه لا ريب أنه

(١) كذا بياض بأصله

وأنا منك وقال جعفر أشبهت خلقي وخلقى وقال لزيد أنت أخونا ومولانا لكن هذا اللفظ قد قاله النبي صلى الله عليه وسلم لطائفة من أصحابه كما في الصحيحين عن أبي موسى الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الأشعريين إذا أرموا في الغزو أو قلت نفقة عمالهم في المدينة جمعوا ما كان معهم في ثوب واحد ثم قسموه بينهم بالسوية هم منى وأنا منهم وكذلك قال عن جلييب هومنى وأنا منه فروى مسلم في صحيحه عن أبي برزة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة فأنفأ الله عليه فقال لأصحابه هل تفقدون من أحد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال وهل تفقدون من أحد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من أحد قالوا لا قال لكنى أفقد جلييبا فاطلبوه فطلبوه في القتلى فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فوقف عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه هذا منى وأنا منه هذا منى وأنا منه قال فوضعه على ساعديه ليس له سيرير إلا ساعديه صلى الله عليه وسلم قال خفره فوضع في قبره ولم يذكر غسلًا فتبين أن قوله لعلى أنت منى وأنا منك ليس من خصائصه بل قال ذلك للأشعريين وقاله جلييب وإذا لم يكن من خصائصه بل قد شاركه في ذلك غيره ممن هودون الخلفاء الثلاثة في الفضيلة لم يكن إلا الأعلى الأفضلية ولا على الامامة

(الفصل التاسع) قال الرافضى وعن عمرو بن ميمون قال لعلى بن أبي طالب عشر فضائل ليست لغيره قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبعثن رجلا لا يخزيه الله أبدا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فاستشرف اليها من استشرف فقال أين على بن أبي طالب قالوا هو أرمدي الرحا يطحن وما كان أحدهم يطحن قال فجاء وهو أرمدي لا يكاد أن يبصر قال فنفت في عينيه ثم هز الراية ثلاثا وأعطها إياه فجاء بصفية بنت حيي قال ثم بعث أبا بكر بسورة براءة فبعث عليا خلفه فأخذها منه وقال لا يذهب بها إلا رجل هومنى وأنا منه وقال لبنى عمه أيكم هو النبي في الدنيا والآخرة قال وعلى جالس معهم فأبوا فقال على أنا وأليك في الدنيا والآخرة قال فتركه ثم أقبل على رجل منكم فقال أيكم هو النبي في الدنيا والآخرة فأبوا فقال على أنا وأليك في الدنيا والآخرة فقال أنت ولي في الدنيا والآخرة قال وكان على أول من أسلم من الناس بعد خديجة قال وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم نوبه فوضعه على على وفاطمة والحسن فقال اغماير يد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا قال وشري على نفسه ولبس ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام مكانه وكان المشركون يرمونه بالحجارة وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس في غزاة تبوك فقال له على أخرج معك فقال لا فيكى على فقال له أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هرون من موسى إلا أنك لست بنبي لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت ولي في كل مؤمن بعدى قال وسد أبواب المسجد إلا باب على قال وكان يدخل المسجد جنبا وهو طر يقه ليس له طر يقي غيره وقال له من كنت مولاه فعلى مولاه وعن النبي صلى الله عليه وسلم من فوعا أنه بعث أبا بكر في براءة إلى مكة فسار لها ثلاثا ثم قال لعلى الحق فرده وبلغها أنت ففعل فلما قدم أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم بكى وقال يا رسول الله حدث في شئ قال لا ولكنى أمرت أن لا يبلغها إلا أنا أو رجل منى

موصوف بهما وأما كون الإنسان المعين له أجزاء تركب منها فهذا باطل كما تقدم ولو سلم أن مثل هذا يسمى تركيبا فقول كل مركب مفتقر إلى غيره يدخل فيه ما ركبته المركب كالاجسام المركبة من مفرداتها من الأغذية والادوية والأشربة ونحو ذلك ويدخل فيه ما يقبل تفريق أجزائه كالإنسان والحيوان والنبات ويدخل فيه ما يميز بعض جوانبه عن بعض ويدخل فيه الموصوف بصفات لازمة له وهذا هو الذي أراد هنا فيقال له حيثئذ يكون المراد أن كل ما كان له صفة لازمة له فلا بد في ثبوته من الصفة اللازمة له وهذا حق وهب أنك سميت هذا تركيبا فليس ذلك ممنعا في واجب الوجود بل هو الحق الذي لا يمكن تقيضه قولك المركب مفتقر إلى غيره معناه أن الموصوف بصفة لازمة له لا يكون موجودا بدون صفة اللازمة له لكن سميته مركبا وسميت صفة اللازمة له جزءا وغيروا وسميت استلزامها إياها افتقارا فقولك بعد هذا كل مفتقر إلى غيره ممكن لذاته معناه أن كل مستلزم لصفة لازمة له لا يكون موجودا بنفسه بل بشئ مبين له ومعلوم أن هذا باطل وذلك لأن المعلوم أن ما كانت ذاته تقبل الوجود والعدم فلا يكون موجودا بنفسه بل لا بد له من واجب بنفسه

(والجواب) أن هذا ليس مسندا بل هو مرسل لو ثبت عن عمرو بن ميمون وفيه ألفاظ هي كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم كقوله لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفة فإن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب غير مرة وخليفته على المدينة غير على كما اعتمر عمرة الحديبية وعلى

معه وخليفته غيره وغزا بعد ذلك خيبر ومعه علي وخليفته بالمدينة غيره وغزا غزوة الفتح وعلي معه وخليفته بالمدينة غيره وغزا حنين والطائف وعلي معه وخليفته بالمدينة غيره وحجة الوداع وعلي معه وخليفته بالمدينة غيره وغزا غزوة بدر ومعه علي وخليفته بالمدينة غيره وكل هذا معلوم بالاسانيد الصحيحة واتفق أهل العلم بالحديث وكان علي معه في غالب الغزوات وان لم يكن فيها قتال فان قيل استخلافه يدل على أنه لا يستخلف الا الافضل لزم أن يكون علي مفضولا في عامة الغزوات وفي عمرته وحجته لاسيما وكان كل مرة يكون الاستخلاف على رجال مؤمنين وعام تبوك ما كان الاستخلاف الاعلى النساء والصبيان ومن عذر الله وعلي الثلاثة الذين خلفوا أو متهم بالنفاق وكانت المدينة آمنة لا يخاف على أهلها ولا يحتاج المستخلف الى جهاد كما يحتاج في أكثر الاستخلافات وكذلك قوله وسد الابواب كلها الاباب على فان هذا مما وضعته الشيعة على طريق المقابلة فان الذي في الصحيح عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في مرضه الذي مات فيه ان أمن الناس على في ماله وصحبه أبو بكر ولو كنت متخذ خليلا غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام ومودته لا يبقين في المسجد خوذة الاسد الاخوذة أبي بكر ورواه ابن عباس ايضا في الصحيحين ومثل قوله أنت وليي في كل مؤمن بعدى فان هذا موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث والذي فيه من الصحيح ليس هو من خصائص الأئمة بل ولا من خصائص علي بل قد شاركه فيه غيره مثل كونه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ومثل استخلافه وكونه منه بمنزلة هرون من موسى ومثل كون علي موليا من والاه فان كل مؤمن موال لله ورسوله ومثل كون براءة لا يبلغها الا الرجل من بني هاشم فان هذا يشترك فيه جميع الهاشميين لما روى أن العادة كانت جارية بأن لا ينقض العهد ويحلها الا الرجل من قبيلة المطاع

(الفصل العاشر) قال الرافضى ومنها ما روه اخطب خوارزم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا علي لو أن رجلا عبد الله عز وجل مثل ما أقام نوح في قومه وكان له مثل أحد ذهباً فنقعه في سبيل الله ومد في عمره حتى حج ألف عام على قدميه ثم قتل بين الصفا والمروة مظلوما ثم لم يولد له علي لم يشم رائحة الجنة ولم يدخلها وقال رجل لسان ما أشد حبل علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحب عليا فقد أحبني ومن أبغض عليا فقد أبغضني وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق الله من نور وجه علي سبعين ألف ملاك يستغفرون له ولحبيه الى يوم القيامة وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب عليا قبل الله منه صلواته وصيامه وقيامه واستجاب دعائه ألا من أحب عليا أعطاه الله بكل عرق من بدنه مدينة في الجنة ألا من أحب آل محمد آمن من الحساب والميزان والصراف ألا من مات على حب آل محمد فأنا كقيله في الجنة مع الانبياء ومن أبغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زعم أنه آمن بي وبما جئت به وهو يبغض عليا فهو كاذب ليس بمؤمن وعن أبي برزة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن جلوس ذات يوم والذي نفسي بيده لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأله تبارك وتعالى عن أربع عن عمره فيم أفناه وعن جسده فيم أبلاه وعن ماله م اكتسبه وفيم أنفقه وعن جنبنا أهل البيت فقال له عمر فما آية حبكم من بعدك فوضع يده على رأس علي بن أبي طالب وهو الى جانبه فقال ان حبي من بعدى حب هذا وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله

يبدعه وهذا حق فهو مفتقر الى شئ مبيان له يبدعه وهذا هو الغير الذي يفتقر اليه الممكن وكل ما افتقر الى شئ مبيان له لم يكن موجودا بنفسه قطعا أما اذا أريد بالغير الصفة اللازمة وأريد بالاتقار التلازم فن أين يقال ان كل ما استلزم صفة لازمة له لا يكون موجودا بنفسه بل يفتقر الى مبدع مبيان له وقد ذكرنا مثل هذا في غير موضع وبيننا أن لفظ الجزء والغير والافتقار والتركيب ألفاظ مجملة مؤهوا بها على الناس فاذا فسر مرادهم بها ظهر فساده وليس هذا المقام مقام بسط هذا ونحن هذا البرهان عندنا صحيح وهو أن كل ما سوى الله ممكن وكل ممكن فهو مفتقر الى الممؤثر لان المؤثر لا يؤثر الا في حال حدوثه لكن يقرر ذلك بمقدمات لم يذكرها الرازي هنا كما بسط في موضع آخر* وأما الجواب عن المعارضة بكون الرب عالما قادر الجوابه أن السواجب بذاته يراد به الذات الواجبة بنفسها المبدعة لكل ما سواها وهذا واحد ويراد به الموجود بنفسه الذي لا يقبل العدم وعلي هذا فالذات واجبة والصفات واجبة ولا محذور في تعدد الواجب بهذا التفسير كما لا محذور في تعدد القديم اذا أريد به ما لا أول لوجوده وسواء كان ذاتا أو صفة لذات القديم بخلاف

ماذا أريد بالقديم الذات القديمة الخالقة لكل شيء فهذا واحد لا اله الا هو وقدير بالواجب الموجود بنفسه القائم بنفسه وعلى هذا فالذات واجبة دون الصفات وعلى هذا فاذا اقال القائل الذات مؤثرة في الصفات والمؤثر والاثر ذاتان قيل له لفظ التأثير يحمل اتعنى بالتأثير هنا كونه ابداع الصفات وفعلها أم تعنى به كون ذاته مستلزما لها فالاول ممنوع في الصفات والثاني مسلم والتأثير في المبدعات هو بالمعنى الاول بالمعنى الثاني بل قدينا في غير هذا الموضوع أنه يمنع أن يكون مع الله شيء من المبدعات قديم بقدمه

(قال الرازي) في البرهان الخامس لو كان الجسم قديما كان قدمه اما أن يكون عين كونه جسما واما مغاير الكونه جسما والقسمان باطلان فبطل القول بكون الجسم قديما وانما قلنا انه لا يجوز أن يكون قدم الجسم عين كونه جسما لانه لو كان كذلك لكان العلم بكونه جسما علما بكونه قديما فكما أن العلم بكونه جسما ضروري لزم أن يكون العلم بكونه قديما ضروريا ولم يطل ذلك فسد هذا القسم وانما قلنا انه لا يجوز أن يكون قدم الجسم زائدا على كونه جسما لان ذلك الزائد ان كان قديما لزم أن يكون قدمه زائدا عليه ولزم التسلسل وان كان حادنا فكل حادث فله أول وكل قديم

صلى الله عليه وسلم بقول وقد سئل بأى لغة خاطبك ربك ليلة المعراج فقال خاطبني بلغة على فألهمني أن قلت يارب خاطبتي أم على فقال يا محمد أنا شئ لست كالاشياء لأفاس بالناس ولا أوصف بالاشياء خلقتك من نوري وخلقت عليا من نورك فاطلعت على سرائر قلبك فلم أجد الى قلبك أحب من على خاطبك بلسانه كما يطمئن قلبك وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أن الرياض أقلام والبحر مداد والجن حساب والانس كتاب ما أحصوا فضائل على بن أبي طالب وبالإسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى جعل الاجر في فضائل على لا يحصى كثرة فمن ذكر فضيلة من فضائله مقرأ بها غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ومن كتب فضيلة من فضائله لم تزل الملائكة تستغفر له ما بقى اتمك الكتابة رسم ومن استمع فضيلة من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالاستماع ومن نظرفي كتاب من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالنظر ثم قال النظر الى وجه أمير المؤمنين على عبادته وذكره عبادة ولا يقبل الله ايمان عبد الا بولايته والبراءة من أعدائه وعن حكيم بن حزام عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال المبارزة على بن أبي طالب لعمر بن عبد ود يوم الخندق أفضل من عمل أمي الى يوم القيامة وعن سعد بن أبي وقاص قال أمر معاوية بن أبي سفيان سعدا بالسب فأبى فقال ما منعك أن تسب علي بن أبي طالب قال ثلاث قالهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلن أسبه لأن يكون لي واحدة منهن أحب الي من حمر النعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلي وقد خلقه في بعض مغازيه فقال له علي تخلفني مع النساء والصبيان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبي بعدي وسمعت يوم خيبر يقول لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فتناولنا فقال ادعوا لي عليا فإنه وبه رمذ فصق في عينه ودفع الراية اليه ففتح الله عليه وأترلت هذه الآية فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة والحسن والحسين فقال هؤلاء أهلي

(والجواب) أن أخطب خوارزم هذا المصنف في هذا الباب فيه من الاحاديث المكذوبة ما لا يخفى كذبه على من له أدنى معرفة بالحديث فضلا عن علماء الحديث وليس هو من علماء الحديث ولا ممن يرجع اليه في هذا الشأن البتة وهذه الاحاديث مما يعلم أهل المعرفة بالحديث أنهم من المكذوبات وهذا الرجل قد ذكر أنه يذكر ما هو صحيح عندهم ونقلوه في المعتمد من قولهم وكتبهم فكيف يذكر ما أجعوا على أنه كذب موضوع ولم يرو في شيء من كتب الحديث المعتمدة ولا صححه أحد من أئمة الحديث فالعشرة الاولى كلها كذب الى آخر حديث قتله لعمر بن عبد ود وأما حديث سعد لما أمره معاوية بالسب فأبى فقال ما منعك أن تسب علي بن أبي طالب فقال ثلاث قالهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلن أسبه لأن يكون لي واحدة منهن أحب الي من حمر النعم الحديث فهذا حديث صحيح رواه مسلم في صحيحه وفيه ثلاث فضائل لعلي لكن ليست من خصائص الأئمة ولا من خصائص علي فان قوله وقد خلقه في بعض مغازيه فقال له علي يا رسول الله تخلفني مع النساء والصبيان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبي بعدي ليس من خصائصه فإنه استخلف على المدينة غير واحد ولم يكن هذا الاستخلاف أكمل من غيره ولهذا قال له علي أتخلفني مع النساء والصبيان لان النبي صلى الله عليه وسلم كان في كل غزوة يترك بالمدينة رجالا من المهاجرين والانصار الا في غزوة تبوك فإنه أمر المسلمين جميعهم بالانصر فلم يتخلف

بالمدينة الأعاص أو معدور غير النساء والصبيان ولهذا كره على الاستخلاف وقال أتخلفني مع
 النساء والصبيان يقول تتركني مخافا لا تستعجبني معك فبين له النبي صلى الله عليه وسلم
 أن الاستخلاف ليس نقصا ولا غضاضة فان موسى استخلف هرون على قومه لأمانته عنده
 وكذلك أنت استخلفنا لآمانتنا عندى لكن موسى استخلف نبيا وأنا النبي بعدى وهذا تشبيه
 في أصل الاستخلاف فان موسى استخلف هرون على جميع بني اسرائيل والنبي صلى الله عليه
 وسلم استخلف عليا على قليل من المسلمين وجهورهم استعجبهم في الغزاة وتشبيهه بهرون
 ليس بأعظم من تشبيه أبي بكر وعمر هذا بآبراهيم وعيسى وهذا بنوح وموسى فان هؤلاء
 الاربعة أفضل من هرون وكل من أبي بكر وعمر شبه باثنين لا بواحد فكان هذا التشبيه
 أعظم من تشبيه علي مع أن استخلاف علي له فيه أشباه وأمثال من الصحابة وهذا التشبيه ليس
 لهذين فيه شبه فلم يكن الاستخلاف من الخصائص ولا التشبيه بنبي في بعض أحواله من
 الخصائص وكذلك قوله لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فقتلنا
 فقال ادعوا لى عليا فأتاه به رمد فبصق في عينه ودفع الراية اليه ففتح الله على يديه وهذا
 الحديث أصح ما روى العلى من الفضائل أخرجاه في الصحيحين من غير وجه وليس هذا الوصف
 مختصا بالائمة ولا بعلى فان الله ورسوله يحب كل مؤمن تقي وكل مؤمن تقي يحب الله ورسوله لكن
 هذا الحديث من أحسن ما يحتاج به على النواصب الذين يتبرؤن منه ولا يتولونه ولا يحبونه بل قد
 يكفرونه أو يفسقونه كالخوارج فان النبي صلى الله عليه وسلم شهد له بأنه يحب الله ورسوله
 ويحبه الله ورسوله لكن هذا الاحتجاج لا يتم على قول الرافضة الذين يجعلون النصوص الدالة
 على فضائل الصحابة كانت قبل ردتهم فان الخوارج تقول في على مثل ذلك لكن هذا باطل
 فان الله ورسوله لا يطلق هذا المدح على من يعلم أنه عوت كافرا وبعض أهل الأهواء من
 المعتزلة وغيرهم وبعض المروانية ومن كان على هواهم الذين كانوا يبغضونه ويسبونونه وكذلك
 حديث المباهلة شركة فيه فاطمة والحسن والحسين كما شركة في حديث الكساء فعلم أن ذلك
 لا يختص بالرجال ولا بالذكور ولا بالائمة بل يشركه فيه المرأة والصبي فان الحسن والحسين
 كانا صغيرين عند المباهلة فان المباهلة كانت لما قدم وفد تجران بعد فتح مكة سنة تسع أو عشر
 والنبي صلى الله عليه وسلم مات ولم يكمل الحسين سبع سنين والحسن أكبر منه بخمسة وأغما
 دعا هؤلاء لأنه أمر أن يدعو كل واحد الاقرب بين والابناء والنساء والانفس فدعا الواحد من
 أولئك أبناء ونساء وأخص الرجال به نسبا وهؤلاء أقرب الناس الى النبي صلى الله عليه وسلم
 نسبا وان كان غيرهم أفضل منهم عنده فلم يؤمر أن يدعو أفضل أتباعه لان المقصود أن يدعو
 كل واحد منهم أخص الناس به لما في جيلة الانسان من الخوف عليه وعلى ذرى رحمة الاقرب
 اليه ولهذا خصهم في حديث الكساء والدعاء لهم والمباهلة بمنها على العدل فأولئك أيضا
 يحتاجون أن يدعو أقرب الناس اليهم نسبا وهم يخافون عليهم ما لا يخافون على الاجانب
 ولهذا امتنعوا من المباهلة لعلمهم بأنه على الحق وانهم اذا باهلوه حقت عليهم لعنة الله وعلى
 الاقرب اليهم بل قد يحذر الانسان على ولده ما لا يحذر على نفسه فان قيل اذا كان ما صح
 من فضائل على رضى الله عنه كقوله صلى الله عليه وسلم لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله
 ويحبه الله ورسوله وقوله أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هرون من موسى وقوله اللهم
 هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا ليس من خصائصه بل له فيه شركاء فلماذا
 تمنى بعض الصحابة أن يكون له ذلك كما روى عن سعد وعن عمر فالجواب أن في ذلك شهادة

فلا أول له فلو كان قدم القديم
 عبارة عن ذلك الحادث لزم أن
 يكون ذلك الشيء له أول وأن لا يكون
 له أول وهو محال ثم قال فان عارضوا
 بكونه حادثا قلنا الحادث عبارة عن
 مجموع الوجود الحاصل في الحادث
 والعدم السابق ولا يبعد حصول
 العلم بالوجود الحاصل مع الجهل
 بالعدم السابق بخلاف القديم فانه
 لا معنى له الانفس وجوده فظهر
 الفرق ثم قال وهذا وجه جدل فيه
 مباحثات دقيقة قال وليكن هذا
 آخر كلامنا في شرح دلائل حدوث
 الاجسام قلت قال الارموى لقائل
 أن يقول ضعف الاصل والجواب
 لا يخفى اه قلت قديين في غير هذا
 الموضوع فساد مثل هذه الحجية من
 وجوه وهي مبنية على أن القديم
 هل هو قديم بقدم أم لا فذهب ابن
 كلاب والاشعري في أحد قوليه
 وطائفة من الصغائية أنه قديم بقدم
 ومذهب الاشعري في القول
 الآخر والقاضى أبي بكر والقاضى
 أبي يعلى وأبي على بن أبي موسى وأبي
 المعالى الجوينى وغيرهم ليس كذلك
 وهم متنازعون في البقاء فقول
 الاشعري وطائفة معه انه باق ببقاء
 وهو قول الشريف وأبي على بن
 أبي موسى وطائفة وقول القاضى
 أبي بكر وطائفة كالقاضى أبي يعلى
 ونحوه نفي ذلك وحقيقة الامر أن
 النزاع في هذه المسئلة اعتبارى
 لفظى كما قد بسط في غير هذا الموضوع

وهو متعلق بمسائل الصفات هل هي زائدة على الذات أم لا وحقيقة الامر أن الذات ان أريد بها الذات الموجودة في الخارج فتلك مستلزمة لصفاتهما تمتنع وجودها بدون تلك الصفات واذ اقدر عدم اللازم عدم الملزوم فلا يمكن فرض الذات الموجودة في الخارج منفكة عن لوازمها حتى يقال هي زائدة أو ليست زائدة لكن يقدر ذلك تقدير في الذهن وهو القسم الثاني فاذا أريد بالذات ما يتدر في النفس مجردا عن الصفات فلا ريب أن الصفات زائدة على هذه الذات المقدرة في النفس ومن قال من متكلمة أهل السنة ان الصفات زائدة على الذات فتحقيق قوله أنها زائدة على ما أثبتته المنازعون من الذات فانهم أثبتوا ذات مجردة عن الصفات ونحن ثبت صفاتها زائدة على ما أثبتوه هم لأننا نجعل في الخارج ذاتا قائمة بنفسها ونجعل الصفات زائدة عليها فان الحي الذي تمتنع أن لا يكون الاحيا كيف تكون له ذات مجردة عن الحياة وكذلك ما لا يكون الاعلى مقديرا كيف تكون ذاته مجردة عن العلم والقدرة والذين فرقوا بين الصفات النفسية والمعنوية قالوا القيام بالنفس والقدم ونحو ذلك من الصفات النفسية بخلاف العلم

وهو متعلق بمسائل الصفات هل هي زائدة على الذات أم لا وحقيقة الامر أن الذات ان أريد بها الذات الموجودة في الخارج فتلك مستلزمة لصفاتهما تمتنع وجودها بدون تلك الصفات واذ اقدر عدم اللازم عدم الملزوم فلا يمكن فرض الذات الموجودة في الخارج منفكة عن لوازمها حتى يقال هي زائدة أو ليست زائدة لكن يقدر ذلك تقدير في الذهن وهو القسم الثاني فاذا أريد بالذات ما يتدر في النفس مجردا عن الصفات فلا ريب أن الصفات زائدة على هذه الذات المقدرة في النفس ومن قال من متكلمة أهل السنة ان الصفات زائدة على الذات فتحقيق قوله أنها زائدة على ما أثبتته المنازعون من الذات فانهم أثبتوا ذات مجردة عن الصفات ونحن ثبت صفاتها زائدة على ما أثبتوه هم لأننا نجعل في الخارج ذاتا قائمة بنفسها ونجعل الصفات زائدة عليها فان الحي الذي تمتنع أن لا يكون الاحيا كيف تكون له ذات مجردة عن الحياة وكذلك ما لا يكون الاعلى مقديرا كيف تكون ذاته مجردة عن العلم والقدرة والذين فرقوا بين الصفات النفسية والمعنوية قالوا القيام بالنفس والقدم ونحو ذلك من الصفات النفسية بخلاف العلم

(١) لعبد الله حمار كذا في النسخ ولم نعتز عليه فقرر كتبه صححه

النبى صلى الله عليه وسلم لعلي بايمان باطنا وظاهرا واثباتا للموالاته لله ورسوله ووجوب موالاته المؤمنين له وفي ذلك رد على النواصب الذين يعتقدون كفره أو فسقه كالخوارج المارقين الذين كانوا من أعبد الناس كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فيهم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يعرفون من الاسلام كما يعرف السهم من الرمية أينما القيتهم فاقتلوهم وهؤلاء يكفرونه ويستحلون قتله ولهذا قتله واحد منهم وهو عبد الرحمن بن ملجم المرادى مع كونه كان من أعبد الناس وأهل العلم والسنة يحتاجون الى اثبات ايمان على وعدله ودينه للرد على هؤلاء أعظم مما يحتاجون الى مناظرة الشيعة فان هؤلاء أصدق وأدين والشبهة التي يحتجون بها أعظم من الشبهة التي تنجح بها الشيعة كما أن المسلمين يحتاجون في أمر المسيح صلوات الله وسلامه عليه الى مناظرة اليهود والنصارى فيحتاجون أن ينقوا عنه ما يرميه به اليهود من أنه كاذب ولد زنا والى نفي ما تدعيه النصارى من الالهية وجدل اليهود أشد من جدل النصارى ولهم شبه لا يقدر النصارى أن يجيبوهم عنها وانما يجيبهم عنها المسلمون كما أن النواصب شبهة لا يمكن الشيعة أن يجيبوا عنها وانما يجيبهم عنها أهل السنة فهذه الاحاديث الصحيحة المثبتة لايمان على باطنا وظاهرا رد على هؤلاء وان لم يكن ذلك من خصائصه كالنصوص الدالة على ايمان أهل بدر وبيعة الرضوان باطنا وظاهرا فان فيهم راد على من ينزع في ذلك من الروافض والخوارج وان لم يكن ما يستدل به من خصائص واحد منهم واذ شهد النبي صلى الله عليه وسلم لمعين بشهادة أو دعاه بدعاء أحب كثير من الناس أن يكون له مثل تلك الشهادة أو مثل ذلك الدعاء وان كان النبي صلى الله عليه وسلم يشهد بذلك لخلق كثير ويدعو به لخلق كثير وكان تعيينه لذلك المعين من أعظم فضائله ومناقبه وهذا كالشهادة بالجنة لثابت بن قيس بن شماس وعبد الله بن سلام وغيرهما وان كان قد شهد بالجنة لآخرين والشهادة بحجة الله ورسوله (١) لعبد الله حمار الذي ضرب في الجروان شهد بذلك لمن هو أفضل منه وكشهادته لعمر بن تغلب بأنه ممن لا يعطيه لما في قلبه من الغنى والخير لما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح اني لاعطي رجالا وأدع رجالا والذي أدع أحب الى من الذي أعطي أعطي رجالا لما في قلوبهم من الهلع والجزع وأكل رجالا الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير منهم عمرو بن تغلب وفي الحديث الصحيح لما صلى على الميت قال اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وأبدله دارا خيرا من داره وأهلا خيرا من أهله وقره فتنة القبر وعذاب النار وافسح له في قبره ونور له فيه قال عوف بن مالك فتمت أن أكون أنا ذلك الميت وهذا الدعاء ليس مختصا بذلك الميت

(الفصل الحادى عشر) قال الرافضى وعن عامر بن واثلة قال كنت مع علي وهو يقول اللهم لا تحجن عليكم عمالا لا يستطيع عربكم ولا عجمكم تغيير ذلك ثم قال أنشدكم بالله أيها النفر جميعا فيكم أحد وحد الله تعالى قبلى قالوا اللهم لا قال أنشدكم بالله هل فيكم أحد له أخ مثل أخى جعفر الطيار في الجنة مع الملائكة غيرى قالوا اللهم لا قال أنشدكم بالله هل فيكم أحد له عم مثل عمى حمزة أسد الله وأسدرسوله سيد الشهداء غيرى قالوا اللهم لا قال أنشدكم بالله هل فيكم أحد له زوجة مثل زوجتى فاطمة بنت محمد سيدة نساء أهل الجنة غيرى قالوا اللهم لا قال أنشدكم بالله هل فيكم من له سبطان مثل سبطى الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة غيرى قالوا اللهم لا قال أنشدكم بالله هل فيكم أحد ناجى رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم عشر مرات قدم بين يدي نوحا وصدقة غيري قالوا اللهم لا قال فأشددكم بالله هل فيكم
 أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه وعاد
 من عاداه ليبلغ الشاهد الغائب غيري قالوا اللهم لا قال فأشددكم بالله هل فيكم أحد قال له
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انتني بأحب خلقك اليك والى بأكل معي من هذا الطير فأناه
 فأكل معه غيري قالوا اللهم لا قال فأشددكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا عطين الراية رجا لا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله لا يرجع حتى يفتح الله على
 يديه غيري قالوا اللهم لا قال فأشددكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ابني وكعبة لتنتهن أولا بعثن اليكم رجا لانفسه كنفسي وطاعته كطاعتي ومعصيته كمعصيتي
 يفصلكم بالسيف غيري قالوا اللهم لا قال فأشددكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كذب من زعم أنه يحبني ويبغض هذا غيري قالوا اللهم لا قال فأشددكم بالله
 هل فيكم رجل سلم عليه في ساعة واحدة ثلاثة آلاف من الملائكة جبريل وميكائيل واسرافيل
 حيث جئت بالماء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من القليب غيري قالوا اللهم لا قال فأشددكم
 بالله هل فيكم أحد نودي به من السماء لاسيف الاذو الفقار ولاقى الاعلى غيري قالوا اللهم لا
 قال فأشددكم بالله هل فيكم أحد قال له جبريل هذه هي المواساة فقال له رسول الله صلى الله عليه
 وسلم هو مني وأمانه فقال جبريل وأمانكم كما غيري قالوا اللهم لا قال فأشددكم بالله هل فيكم
 أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين على لسان
 النبي صلى الله عليه وسلم غيري قالوا اللهم لا قال فأشددكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اني قاتلت على تنزيل القرآن وأنت تقاتل على تأويله غيري قالوا اللهم لا
 قال فأشددكم بالله هل فيكم أحد ردت عليه الشمس حتى صلى العصر في وقتها غيري قالوا
 اللهم لا قال فأشددكم بالله هل فيكم أحد أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ رداء
 من أبي بكر فقال له أبو بكر يارسول الله أنزل في شيء فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
 لا يؤدى عنى الا أهلى غيري قالوا اللهم لا قال فأشددكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا يحبك المؤمن ولا يبغضك الا منافق كافر غيري قالوا اللهم لا قال
 فأشددكم بالله هل تعلمون أنه أمر بسد أبوابكم وفتح بابي فتمتم في ذلك فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ما أنا سدت أبوابكم ولا فتحت بابي بل الله سد أبوابكم وفتح بابي غيري قالوا اللهم لا
 قال فأشددكم بالله هل تعلمون أنه ناجاني يوم الطائف دون الناس فأطال ذلك فقلتم ناجاه دوننا
 فقال ما أنا انتجيت بل الله انتجاه غيري قالوا اللهم نعم قال فأشددكم بالله هل تعلمون أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال الحق مع على وعلى مع الحق يزول الحق مع على كيفما زال فقالوا
 اللهم نعم قال فأشددكم بالله هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انى تارك فيكم
 الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي ان تضلوا ما استمسكتم به ما ولن يفترقا حتى يردا على الحوض
 قالوا اللهم نعم قال فأشددكم بالله هل فيكم أحد وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه
 من المشركين واضطجع في مضجعه غيري قالوا اللهم لا قال فأشددكم بالله هل فيكم أحد بارز
 عمرو بن عبد ود العاصمى حين دعاكم الى البراز غيري قالوا اللهم لا قال فأشددكم بالله هل فيكم
 أحد نزل فيه آية التطهير حيث يقول انما يريد الله ليهذب عنكم الرجس أهل البيت ويظهركم
 تطهير غيري قالوا اللهم لا قال فأشددكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أنت سيد المؤمنين غيري قالوا اللهم لا قال فأشددكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله

والقدرة فانهم نظروا الى ما لا يمكن
 تقدير الذات في الذهن بدون
 تقديره فجعلوه من النفسية وما يمكن
 تقديرها بدونها فجعلوه معنويا ولا
 ريب أنه لا يعقل موجود قائم
 بنفسه ليس قائما بنفسه بخلاف
 ما يقدر أنه عالم فانه يمكن تقدير ذاته
 بدون العلم وهذا التقدير عاد الى
 ما قدره في أنفسهم والافق نفس
 الامر جميع صفات الرب الازمنة
 له هي صفات نفسية ذاتية فهو عالم
 بنفسه وذاته وهو عالم بالعلم وهو
 قائم بنفسه وذاته وهو قادر بالقدرة
 فله علم لازم لنفسه وقدرة لازمة
 انفسه وليس ذلك خارجا عن مسمى
 اسم نفسه وعلى كل تقدير
 فالاستدلال على حدوث الاجسام
 به هذه الحجة في غاية الضعف كما
 اعترفوا هم به فان كروه يوجب
 أن لا يكون في الوجود شيء قديم
 سواء قدر أنه جسم أو غير جسم
 فانه يقول لو كان الرب رب العالمين
 قديما لكان قديما اما أن يكون
 عين كونه ربا واما زائد اعلى ذلك
 والامر ان باطلان فيطل كونه
 قديما اما الاول فلانه لو كان كذلك
 لكان العلم يكونه ربا أو واجب
 الوجود أو نحو ذلك علما بكونه قديما
 وهذا باطل وأما الثاني فلان ذلك
 الزائد ان كان قديما يلزم أن يكون
 قدمه زائد اعلى ولزم التسلسل وان
 كان حادثا كان للقديم أول فما كان
 جوابا عن مواضع الاجماع كان
 جوابا في موارد التزاع وان كان

صلى الله عليه وسلم ما سألت الله شيئا الا وسألت لك مثله غيري قالوا اللهم لا ومنها ما رواه أبو عمر الزاهد عن ابن عباس قال لعلي أربع خصال ليست لأحد من الناس غيره هو أول عربي وعجمي صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي كان لواؤه معه في كل زحف وهو الذي صبر معه يوم حنين وهو الذي غسله وأدخله قبره وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال مررت ليلة المعراج بقوم تشرشروا أشدا فقلت يا جبريل من هؤلاء قال قوم يقطعون الناس بالغيبة قال ومررت بقوم قد ضوضوا فقلت يا جبريل من هؤلاء قال هؤلاء الكفار قال ثم عدنا عن الطريق فلما انتهينا إلى السماء الرابعة رأيت عليا يصلي فقلت يا جبريل هذا علي قد سبقنا قال لا ليس هذا عليا قلت فمن هذا قال ان الملائكة المقرئين والملائكة الكرويين لما سمعت فضائل علي وخاصة وسمعت قولك فيه أنت مني بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبي بعدي اشتاقت الى علي فخلق الله تعالى لهاملكا على صورة علي فاذا اشتاقت الى علي جاءت الى ذلك المكان فكأنها قد رأت عليا وعن ابن عباس قال ان المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم وهو نشيط أنا الفتى ابن الفتى أخو الفتى قال فقوله أنا الفتى يعني هو فتى العرب وقوله ابن الفتى يعني ابراهيم من قوله سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم وقوله أخو الفتى يعني عليا وهو معنى قول جبريل في يوم بدر وقد عرج الى السماء وهو فرح وهو يقول لاسيف الاذوا لفقفا * رولا فتى الاعلى وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال رأيت أباذر وهو متعلق بأستار الكعبة وهو يقول من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فأنا أبوذر لو صمتم حتى تكونوا كالآوتار وصليتم حتى تكونوا كالحنايا ما نفعكم ذلك حتى تحبوا عليا

(الجواب) أما قوله عن عامر بن واثلة وما ذكره يوم الشورى فهذا كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث ولم يقل علي رضى الله عنه يوم الشورى شيئا من هذا ولا ما يشابهه بل قال له عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه لئن أمرت لتعدلن قال نعم قال وان بايعت عثمان لتسمعن وتطيعين قال نعم وكذلك قال لعثمان ومكث عبد الرحمن ثلاثة أيام يشاور المسلمين في الصحيحين وهذا لفظ البخاري عن عمرو بن ميمون في مقتل عمر بن الخطاب رضى الله عنه فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن بن عوف اجعلوا أمركم الى ثلاثة منكم قال الزبير قد جعلت أمرى الى علي وقال طلحة قد جعلت أمرى الى عثمان وقال سعد قد جعلت أمرى الى عبد الرحمن فقال عبد الرحمن أيكم تبرأ من هذا الامر فنجعله اليه والله عليه والاسلام لينظرن أفضلهم في نفسه فأسكت الشيخان فقال عبد الرحمن أتجعلونني الى والله علي أن لا ألو عن أفضلكم قالانعم فأخذ بيد أحدهما فقال لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الاسلام ما قد علمت فانه عليك لئن أمرت لتعدلن ولئن أمرت عليك لتسمعن ولتطيعين ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما أخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان وفي حديث المسور قال المسوران الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتنشاوروا فقال عبد الرحمن ابن عوف لست بالذي أتكلم في هذا الامر وان كنتم ان شئتم اخترت لكم منكم فجعوا ذلك الى عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن أمرهم مال الناس الى عبد الرحمن يشاورونه في تلك الليالي حتى اذا كانت الليلة التي أصبحنا منها فبايعنا عثمان قال المسور طرقتني عبد الرحمن بعد هجرة من الليل فضرب الباب حتى استيقظت فقال أراك نائما فوات الله ما اكتلمت في هذه الثلاث بكبير نوم انطلق فادع الزبير وسعد افدعتهماله فسارتهما ثم دعاني فقال ادع عليا فدعوتيه فناجاه حتى فرق بينهما المؤمن بالصبح فلما صلى الناس الصبح واجتمع أولئك الرهط عند المنبر

العلم بكونه رب العالمين يستلزم العلم بقدمه لكن ليس العلم بنفس الربوبية هو العلم بنفس القدم بل قد يقوم العلم الاول بالنفس مع ذهولها عن الثاني وقد يشك السالك في قدمه مع العلم بأنه ربه ويخطره أن للرب ربا حتى يتبين له فساد ذلك وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك في الحديث الصحيح في قوله ان الشيطان يأتي أحدكم فيقول من خلق كذا فيقول الله فيقول فمن خلق الله فاذا وجد ذلك أحدكم فليستعذ بالله ولينته وقد بسط هذا في موضع آخر كما سيأتي ان شاء الله والمقصود هنا ان هذه البراهين الخمسة التي احتج بها على حدوث الاجسام قديين أحببه المعظمون له ضعفها بل هو نفسه أيضا بين ضعفها في كتب أخرى مثل المطالب العلية وهي آخر ما صنفه وجمع فيها غاية علومه والمباحث المشرقية وجعل متتهى نظره وبخشه تضعيفها وقد بسط الكلام على هذا في مواضع وبين كلام السلف والائمة في هذا الموضع كالامام أحمد وغيره وكلام النظار الصفاتية كأبي محمد بن كلاب وغيره وأن القائل اذا قال عبد الله ودعوت الله وقال الله خالق كل شئ ونحو ذلك فاسمه تعالى يتناول الذات والصفات ليست الصفات خارجة عن مسمى اسمه ولا زائدة على ذلك بل هي داخله في مسمى اسمه ولهذا قال

أرسل لمن كان حاضر من المهاجرين والانصار وأرسل الى امرء الاجناد وكانوا فواتلك الخجة
مع عمر فلما اجتمعوا شهد عبد الرحمن ثم قال أما بعد يا علي اني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم
يعدلون بعثمان فلا تجعل علي نفسك سبيلا فقال أبا يعلى على سنة رسول الله صلى الله عليه
وسلم والخليفتين من بعده فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس والمهاجرون والانصار وأمر
الاجناد والمسلمون هذا لفظ البخارى * وفي هذا الحديث الذي ذكره هذا الرافضى أنواع من
الاكاذيب التي نزه الله تعالى عليا عنها مثل احتجاجه بأخيه وعمه وزوجته وعلي رضى الله عنه
أفضل من هؤلاء وهو يعلم أن أكرم الخلق عند الله أنقاهم ولو قال العباس هل فيكم مثل أخى
حزرة ومثل أولاد اخوتي محمد وعلي وجعفر لكانت هذه الخجة من جنس تلك بل احتجاج
الانسان ببنى اخوته أعظم من احتجاجه بعمه ولو قال عثمان هل فيكم من تزوج بنتى نبي لكان
من جنس قول القائل هل فيكم من زوجته مثل زوجتي وكانت فاطمة قد ماتت قبل الشورى
كلمات زوجت عثمان فانها ماتت بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بستة أشهر وكذلك
قوله هل فيكم أحده ولد كولدى وفيه أكاذيب متعددة مثل قوله ما سألت الله شيئا الا
وسألت لك مثله وكذلك قوله لا يؤدى عنى الاعلى فن الكذب وقال الخطابي في كتاب شعاع
الدين قوله لا يؤدى عنى الارجل من أهل بيتي هوشى جاء به أهل الكوفة عن زيد بن يسع وهو
متهم في الرواية منسوب الى الرفض وعامة من بلغ عنه غير أهل بيته فقد بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم أسعد بن زرارة الى المدينة يدعو الناس الى الاسلام ويعلم الانصار القرآن
ويفقههم في الدين وبعث العلاء بن الحضرمي الى البحرين في مثل ذلك وبعث معاذا وأبا
موسى الى اليمن وبعث عتاب بن أسيد الى مكة فأين قول من زعم أنه لا يبلغ عنه الارجل
من أهل بيته وأما حديث ابن عباس فقيه أكاذيب منها قوله كان لواءه معه في كل زحف
فان هذا من الكذب المعلوم اذ لواء النبي صلى الله عليه وسلم كان يوم أحد مع مصعب بن عمير
باتفاق الناس ولواءه يوم الفتح كان مع الزبير بن العوام وأمره صلى الله عليه وسلم أن يركز
رايته بالبحون فقال العباس للزبير بن العوام أهاهنا أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
ترك الراية أخرجه البخارى في صحيحه وكذلك قوله وهو الذي صبر معه يوم حنين وقد علم أنه
لم يكن أقرب اليه من العباس بن عبد المطلب وأبي سفيان بن الحرث بن عبد المطلب والعباس
أخذ بالجماعة بعلته وأبو سفيان بن الحرث أخذ بركابه وقال له النبي صلى الله عليه وسلم ناد أصحاب
السمرة قال فقلت بأعلى صوتي أين أصحاب السمرة فوائته كان عطفهم على حنين سمعوا
صوتي عطفة البقر على أولادها فهالوا بالبيك بالبيك والنبي صلى الله عليه وسلم يقول أنا النبي
لا كذب أنا ابن عبد المطلب ونزل عن بعلته وأخذ كفاه من حصي فرمى بها الفوم وقال
انهم زموا ورب الكعبة قال العباس فوائته ما هو الا أن رماهم فما زلت أرى حدتهم كليلاً وأمرهم
مدبراً حتى هزمهم الله أخرجه في الصحيحين وفي لفظ البخارى قال وأبو سفيان أخذ بالجمام
بعلته وفيه قال العباس لزمنا أو أبو سفيان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلم يفارقه
وأما غسله صلى الله عليه وسلم وادخاله قبره فاشترك فيه أهل بيته كالعباس وأولاده ومولاه
شقران وبعض الانصار لكن كان علي يباشر الغسل والعباس حاضر لجلالة العباس وأن عليا
أولاهم بمباشرة ذلك وكذلك قوله هو أول عربي وعجمي صلى يناقض ما هو المعروف عن
ابن عباس

(فصل) وأما حديث المغراج وقوله فيه ان الملائكة المقربين والملائكة الكروبين

تأمل كتبه مصححه

لماسمعت فضائل علي وخاصة وقول النبي صلى الله عليه وسلم أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون
من موسى اشتاقت الى علي فخلق الله لها ملكا على صورة علي

(فالجواب) أن هذا من كذب الجهال الذين لا يحسنون أن يكذبوا فان المعراج كان بمكة
قبل الهجرة باجماع الناس كما قال تعالى سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى
المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لئريه من آياتنا انه هو السميع البصير وكان الاسراء من
المسجد الحرام وقال والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى ان
هو الا وحى يوحى الى قوله أقمارونه على ما يرى ولقد رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى الى
قوله أفرايتم اللات والعزى وهذا كله زل بمكة باجماع الناس وقوله أما ترضى أن تكون مني
بمنزلة هرون من موسى قاله في غزوة تبوك وهي آخر الغزوات عام تسع من الهجرة فكيف يقال
ان الملائكة ليلة المعراج سمعوا قوله أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى ثم قد علم
أن الاستخلاف على المدينة مشترك فكل الاستخلافات التي قبل غزوة تبوك وبعد تبوك كان
يكون بالمدينة رجال من المؤمنين المطيعين يستخلف عليهم وغزوة تبوك لم يكن فيها رجل
مؤمن مطيع الا من عذره الله ممن هو عاجز عن الجهاد فكان المستخلف عليهم في غزوة تبوك
أقل وأضعف من المستخلف عليهم في جميع أسفاره ومغازيه وعمره ووجهه وقد سافر النبي
صلى الله عليه وسلم من المدينة قريبا من ثلاثين سفرة وهو يستخلف فيها من يستخلفه كما
استخلف في غزوة الأبواء سعد بن عباد واستخلف في غزوة بواط سعد بن معاذ ثم لما رجع
وخرج في طلب كرز بن جابر الفهري استخلف زيد بن حارثة واستخلف في غزوة العشرة بأسامة
ابن عبد الأشهل وفي غزوة بدر استخلف ابن أم مكتوم واستخلفه في غزوة قرقر الكدرو ولما
ذهب الى بنى سليم وفي غزوة حراء الاسد وغزوة بنى النضير وغزوة بنى قريظة واستخلفه لما
خرج في طلب الافاح التي استاقها عيينة بن حصن ونودي في ذلك اليوم يا خيل الله اركبي وفي
غزوة الحديبية واستخلفه في غزوة الفتح واستخلف أبا بابة في غزوة بنى قينقاع وغزوة السويق
واستخلف عثمان بن عفان في غزوة غطفان التي يقال لها غزوة أنمار واستخلفه في غزوة ذات
الرقاع واستخلف ابن رواحة في غزوة بدر الموعد واستخلف سباع بن عرفطة الغفاري في غزوة
دومة الجندل وفي غزوة خيبر واستخلف زيد بن حارثة في غزوة المريسيع واستخلف أبا رهم
في عمرة القضية وكانت تلك الاستخلافات أكمل من استخلاف علي رضي الله عنه عام تبوك
وكلهم كانوا بمنزلة هرون من موسى اذا المراد التشبيه في أصل الاستخلاف واذا قيل في تبوك
كان السفر بعيدا قيل ولكن كانت المدينة وما حولها أمنا لم يكن هناك عدو يخاف لانهم كلهم
أسلوا ومن لم يسلم ذهب وفي غير تبوك كان العدو موجودا حول المدينة وكان يخاف علي
منها فكان خليفة يحتاج الى مزيد اجتهاد لا يحتاج اليه في الاستخلاف في تبوك

(فصل) وكذلك الحديث المذكور عن ابن عباس أن المصطفى صلى الله عليه وسلم
قال ذات يوم وهو نشيط أنا الفتى ابن الفتى قال فقوله أنا الفتى يعني فتى العرب وقوله
ابن الفتى يعني ابراهيم الخليل من قوله سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم وقوله أخو الفتى يعني
علي وهو معنى قول جبريل في يوم بدر وقد عرج الى السماء وهو فرح وهو يقول لا سيف الا
ذوالفقار * رولا فتى الاعلى فان هذا الحديث من الاحاديث المكذوبة الموضوعات باتفاق أهل
المعرفة بالحديث وكذبه معروف من غير جهة الاسناد من وجوه منها أن لفظ الفتى في الكتاب
والسنة ولغة العرب ليس هو من أسماء المدح كما ليس هو من أسماء الذم ولكنه بمنزلة الشاب

تفصيل فان أريد بتصوره معرفته
المعرفة الواجبة الممكنة في حق
العبد فلا يعرفه هذه المعرفة من
لم يعرف أنه حي عليم قادر متكلم فلا
يمكن تصوره ومعرفته بدون صفاته
فلا تكون مغايرة لمسمى اسمه وان
أريد أصل التصور وهو الشعور به
من بعض الوجوه فقد يشعر به
من لا يخطر له حينئذ أنه حي ولا عليم
ولا متكلم فتكون صفاته مغايرة له
بالاعتبار الثاني وأجاب أحد أيضا
بأن الله لم يسم كلامه غيرا ولا قال
انه ليس بغير يعني والقائل اذا قال
ما كان غير الله أو سوى الله فهو
مخلوق فان احتج على ذلك بالسمع
فلا بد أن يكون مندرجا هذا
اللفظ في كلام الشارع وليس كذلك
وان احتج بالعقل فالعقل انما يدل
على خلق الامور المباشرة له وأما
صفاته الفاتمة بذاته فليست مخلوقة
والذين يجعلون كلامه مخلوقا
يقولون هو بائن عنه والعقل يعلم
أن كلام المتكلم ليس ببائن عنه
وبهذا التفصيل يظهر أيضا الخلل
فيما ذكره من الفرق بين الصفات
الذاتية والمعنوية بأن الذاتية
لا يمكن تقدير الذات في الذهن بدون
تقديرها بخلاف المعنوية فإنه
يقال لهم ما تعنون بتقدير الذات في
الذهن أو تصور الذات أو نحو ذلك
من الالفاظ أتعنون به أصل الشعور
والتصور والمعروفة ولو من بعض
الوجوه أم تريدون به التصور

والكهل والشيوخ ونحو ذلك والذين قالوا عن ابراهيم سمعنا قتي يذكرهم يقال له ابراهيم هم الكفار ولم يقصدوا مدحه بذلك وانما القتي كاشاب الحدث ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم أجل من أن يفخر بجده أو ابن عمه ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ عليا ولا غيره وحديث المؤاخاة لعلي ومؤاخاة أبي بكر لعمر من الاكاذيب وانما آخي بين المهاجرين والانصار ولم يؤاخ بين مهاجري ومهاجري ومنها أن هذه المناداة يوم بدر كذب ومنها أن ذا الفقار لم يكن لعلي وانما كان سيفا من سيف أبي جهل غنمه المسلمون منه يوم بدر فلم يكن يوم بدر وذا الفقار من سيف المسلمين بل من سيف الكفار كما روى ذلك أهل السنن فروى الامام أحمد والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نفل سيف ذي الفقار يوم بدر ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد النبوة كهلا قد تعدى سن القتيان

(فصل) وأما حديث أبي ذر الذي رواه الرافضي فهو موقوف عليه فلا يخرج به مع أنه نقله عن أبي ذر وفيه نظر ومع هذا أحب علي واجب وليس ذلك من خصائصه بل علينا أن نحبه كما علينا أن نحبه عثمان وعمر وأبا بكر وأن نحب الانصار في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال آية الايمان حب الانصار وآية النفاق بغض الانصار وفي صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه أنه قال انه لعهد النبي الامي الى أنه لا يحبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق

(فصل) قال الرافضي ومنها ما نقله صاحب الفردوس في كتابه عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال حب علي حسنة لا يضر معها سيئة وبغضه سيئة لا ينفع معها حسنة

والجواب أن كتاب الفردوس فيه من الاحاديث الموضوعات ما شاء الله ومصنفه شيرويه بن شهر بار الديلمي وان كان من طلبه الحديث ورواه فان هذه الاحاديث التي جمعها وحذف أسانيد هانقلها من غير اعتبار لصحيتها وضعفها وموضوعها فلهذا كان فيه من الموضوعات احاديث كثيرة جدا وهذا الحديث مما يشهد المسلم بان النبي صلى الله عليه وسلم ما يقوله فان حب الله ورسوله أعظم من حب علي والسيئات تضر مع ذلك وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يضرب عبد الله بن حمار في الخمر وقال انه يحب الله ورسوله وكل مؤمن فلا بد أن يحب الله ورسوله والسيئات تضره وقد أجمع المسلمون وعلم بالاضطرار من دين الاسلام أن الشرك يضر صاحبه ولو أحب علي بن أبي طالب فان أباه أبا طالب كان يحبه وقد ضره الشرك حتى دخل النار والغالية يقولون انهم يحبونه وهم كفار من أهل النار وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ولو أن فاطمة بنت محمد سرق لقطعت يدها وقد علم بالاضطرار من دين الاسلام أن الرجل لو سرق لقطعت يده وان كان يحب عليا ولو زنى أقيم عليه الحد ولو كان يحب عليا ولو قتل لأقيم بال مقتول وان كان يحب عليا وحب النبي صلى الله عليه وسلم أعظم من حب علي ولو ترك رجل الصلاة والزكاة وفعل الكبائر لضره ذلك مع حب النبي صلى الله عليه وسلم فكيف لا يضره ذلك مع حب علي ثم من المعلوم أن المحبين له الذين رأوه وفاتلوا معه أعظم من غيرهم وكان هودا عما يذمهم ويعيبهم ويطعن عليهم ويتبرأ من فعلهم ودعا الله عليهم أن يبده بهم خيرا منهم ويبدلهم به شرارته (٢) ولولم تكن الاذنبهم يتخذ لهم في القتال معه ومعصيتهم لامره فاذا كان أولئك خيار الشيعة وعلي بين أن تلك الذنوب تضرهم فكيف بما هو أعظم منها لمن هو شر من أولئك وبالجملة هذا القول كفر ظاهر يستتاب صاحبه ولا يجوز أن يقول هذا من يؤمن بالله واليوم الآخر وكذلك قوله وبغضه سيئة لا ينفع معها حسنة فان من أبغضه ان كان كافرا

والمعرفة والشعور الواجب أو الممكن أو التامة فان عنيت الاول فما من صفة تذكر الا ويمكن أن يشعر الانسان بالذات مع عدم شعوره بها وقد يذكر العبد ربه ولا يحظر له حينئذ كونه قديما أزليا ولا باقيا أبديا ولا واجب الوجود بنفسه ولا قائما بنفسه ولا غير ذلك وكذلك قد يحظر له ما يشاهده من الاجسام ولا يحظر له كونه متميزا أو غير متميز وان عنيت الثاني فمعلوم أن الانسان لا يكون عارفا بالله المعرفة الواجبة في الشرع ولا المعرفة التي تمكن بني آدم ولا المعرفة التامة حتى يعلم أنه حي عليم قدير ويمتنع لمن يكون عارفا بان الله متصف بذلك اذا خطر بباله ذاته وهذه الصفات أن يمكن تقدير ذاته موجودة في الخارج بدون هذه الصفات كما تمتنع أن يقدر ذاته موجودة في الخارج بدون أن تكون قديمة واجبة الوجود قائمة بنفسها فجميع صفاته تعالى اللازمة لذاته (١) يمتنع مع تصور الصفة والموصوف والمعرفة بلزوم الصفة للموصوف يمتنع أن يقدر امكان وجود الذات بدون الصفات اللازمة لها مع العلم باللزوم وان قدر عدم العلم باللزوم أو عدم خطور الصفات اللازمة بالبال فيمكن خطور الذات بالبال بدون شيء من هذه الصفات

(١) قوله يمتنع مع تصور الى قوله يمتنع أن يقدر هكذا في الاصل ولعل في العبارة تكرار أو نقصا فانظر (٢) ولولم تكن الاذنبهم الح كذا في الاصل وليحذر كنهه مع صححه

فكفره هو الذي أشقاه وان كان مؤمنا نفعه ايمانه وان أبغضه وكذلك الحديث الذي ذكره
 عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال حب آل محمد يوم ما خير من عبادة سنة ومن مات
 عليه دخل الجنة وقوله عن علي أنا وهذا حجة الله على خلقه هما حديثان موضوعان عند أهل
 العلم بالحديث وعبادة سنة فيها الايمان والصلوات الخمس كل يوم وصوم شهر رمضان وقد أجمع
 المسلمون على أن هذا لا يقوم مقامه حب آل محمد شهرافضلا عن جهم يوما وكذلك حجة الله على
 عبادة قامت بالرسول فقط كما قال تعالى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ولم يقل بعد الرسل
 والائمة أو الاوصياء أو غير ذلك وكذلك قوله لو اجتمع الناس على حب علي لم يخلق الله النار من
 أبين الكذب باتفاق أهل العلم والايمان ولو اجتمعوا على حب علي لم ينفعهم ذلك حتى يؤمنوا بالله
 وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ويعملوا صالحا واذ فعلوا ذلك دخلوا الجنة وان لم يعرفوا
 عليا بالكلية ولم يخطر بقلوبهم لاحبه ولا بغضه قال الله تعالى بلي من أسلم وجهه لله وهو محسن
 فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وقال تعالى ومن يطع الله والرسول فأولئك مع
 الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا وقال
 تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض أعدت للمتقين الذين ينفقون
 في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين والذين اذا فعلوا
 فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا الذنوب وهم ممن يغفر الذنوب الا الله ولم يصبروا على
 ما فعلوا وهم يعلمون أولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنت تجري من تحتها الانهار خالدين فيها
 ونعم أجر العاملين فهؤلاء في الجنة ولم يشترط عليهم ما ذكره من حب علي وكذلك قوله تعالى ان
 الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا الا المصلين الى قوله أولئك
 في جنات مكرمون وأمثال ذلك ولم يشترط حب علي وقد قدم على النبي صلى الله عليه وسلم عدة
 وفود آمنوا به وآمن به طوائف ممن لم يره وهم لم يسمعوها بذكره على ولا عرفوه وهم من المؤمنين
 المتقين المستحقين للجنة وقد اجتمع على دعوى حبه الشيعة والرافضة والتصيرية والاسماعيلية
 وجهورهم من أهل النار بل مخلدون في النار

(فصل) وكذلك الحديث الذي ذكره في العهد الذي عهد الله في علي وانه راية الهدى
 وامام الاولياء وهو الكلمة التي ألزمها المتقين الخ فان هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة
 بالحديث والعلم ومجرد رواية صاحب الحلية لا تفيد ولا تدل على الصحة فان صاحب الحلية
 قدر في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي والاولياء وغيرهم أحاديث ضعيفة بل موضوعة
 باتفاق أهل العلم وهو أمثاله من الحفاظ الثقات وأهل الحديث ثقات فيما يروونه عن شيوخهم
 لكن الآفة ممن هو فوقهم وهم لم يكنوا في النقل عن نقلوا عنه لكن يكون واحدا من رجال
 الاسناد ممن يتعمد الكذب أو يغلط وهم يبلغون عن حدثهم ما سمعوه منه ويروون الغرائب
 لتعرف وعمامة الغرائب ضعيفة كما قال الامام أحمد اتقوا هذه الغرائب فان عامتها ضعيفة
 وقوله في الحديث هو كلمة التقوى مما يبين أن هذا كذب فان تسميته كلمة من جنس تسمية
 المسيح كلمة الله والمسيح سمي بذلك لان مثله عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون
 فهو مخلوق بالكلمة وأما على فهو مخلوق كما خلق سائر الناس وكلمة التقوى مثل لا اله الا الله
 والله أكبر من الكلمات التي يصدق المؤمنون بعضها وان كانت خيرا أو يطعنونها ان كانت
 أمرا فمثل كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء ومثل كلمة خبيثة كشجرة
 خبيثة اجتمعت من فوق الارض ما لها من قرار ثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة

واذا علم لزوم بعض الصفات دون
 بعض فما علم لزومه لا يمكن تقدير
 وجود الذات دونه وما لم يعلم لزومه
 أمكن الذهن أن يقدر وجوده دون
 وجود تلك الصفة التي لم يعلم لزومها
 لكن هذا الامكان معناه عدم العلم
 بالامتناع لا العلم بالامكان في
 الخارج اذ كل ما لم يعلم الانسان
 عدمه فهو ممكن عنده امكانا ذهنيا
 بمعنى عدم علمه بامتناعه لا امكانا
 خارجيا بمعنى أنه يعلم مكانه في
 الخارج وفرق بين العلم بالامكان
 وعدم العلم بالامتناع وكثير من
 الناس يشبهه عليه هذا جهذا فاذا
 تصور ما لا يعلم امتناعه أو سئل عنه
 قال هذا ممكن وهذا غير متنع وهذا
 لو فرض وجوده لم يكن من فرضه
 محال واذا قيل له قولك انه لو فرض
 وجوده لم يلزم منه محال قضية كلمة
 وسلب عام فن أين علمت أنه لا يلزم
 من فرض وجوده محال والناس في
 عليه الدليل كما أن المثبت عليه
 الدليل وهل علمت ذلك بالضرورة
 المشتركة بين العقلاء أم ينظر مشترك
 أم بضرورة اختصاصت بها أم ينظر
 اختصاصت به فان كان بالضرورة
 المشتركة وجب أن يشرك
 نظرا أول من العقلاء في ذلك وليس
 الامر كذلك عندهم وان كان ينظر
 مشترك فأين الدليل الذي تشترك
 فيه أنت وهم وان كان بضرورة
 مختصة أو نظر مختص فهذا أيضا
 باطل لوجهين أحدهما أنك تدعي
 أن هذا مما يشترك فيه العقلاء

والذي هو في الآخرة وكلمة التقوى اسم جنس لكل كلمة يتق الله بها وهو الصدق والعدل وكل من تحترى الصدق في خبره والعدل في أمره فقد لزم كلمة التقوى وأصدق الكلام وأعدله قول لا اله الا الله فهي أخص الكلمات بانها كلمة التقوى وكذلك حديث عمار وابن عباس كلاهما من الموضوعات

(قال الرافضي) وأما المطاعن في الجماعة فقد نقل الجمهور منها أشياء كثيرة حتى صنّف الكلي كتاباً في مثالب الصحابة ولم يذكر فيه منقصة واحدة لاهل البيت والجواب أن يقال قبل الاجوبة المفصلة عما يذكر من المطاعن ان ما ينقل عن الصحابة من المثالب فهو نوعان أحدهما ما هو كذب إما كذب كاه وإما محرف قد دخله من الزيادة والنقصان ما يخرج به الى الذم والطعن وأكثر المنقول من المطاعن الصريحة هو من هذا الباب بروها الكذابون المعروفون بالكذب مثل أبي مخنف لوط بن يحيى ومثل هشام بن محمد بن السائب الكلي وأمثالهما من الكذابين ولهذا استشهد هذا الرافضي بما صنّفه هشام الكلي في ذلك وهو من أكذب الناس وهو شيعي يروي عن أبيه وعن أبي مخنف وكلاهما متروك كذاب وقال الامام أحمد في هذا الكلي ما ظننت ان أحداً يحدث عنه انما هو صاحب سمر (١) ونسب وقال الدارقطني هو متروك وقال ابن عدى هشام الكلي الغالب عليه الاسمار ولا أعرف له في المسند شيئاً وأبوه أيضاً كذاب وقال زائدة والليث وسليمان التيمي هو كذاب وقال يحيى ليس بشئ كذاب ساقط وقال ابن حبان وضوح الكذب فيه أظهر من أن يحتاج الى الاغراق في وصفه **النوع الثاني** ما هو صدق وأكثر هذه الامور لهم فيها معاذير تخبر بها عن أن تكون ذنوباً وتجعلها من موارد الاجتهاد التي ان أصاب المجتهد فيها فله أجران وان أخطأ فله أجر وعامة المنقول الثابت عن الخلفاء الراشدين من هذا الباب وما قدر من هذه الامور ذنباً محققاً فان ذلك لا يقدح فيما علم من فضائلهم وسوابقهم وكونهم من أهل الجنة لان الذنب المحقق يرتفع عقابه في الآخرة بأسباب متعددة منها التوبة الماحية وقد ثبت عن أئمة الامامية أنهم تابوا من الذنوب المعروفة عنهم ومنها الحسنات الماحية للذنوب فان الحسنات يذهبن السيئات وقد قال تعالى ان تجتنبوا كبار ما تنهون عنه تكفر عنكم سيئاتكم ومنها المصائب المكفرة ومنها دعاء المؤمنين بعضهم لبعض وشفاعتة بينهم فامن سبب يسقط به الذم والعقاب عن أحد من الأمة الا والصحابة أحق بذلك فهم أحق بكل مدح ونبي كل ذم ممن بعدهم من الامة ونحن نذكر قاعدة جامعة في هذا الباب لهم ولسائر الامة فنقول لا بد أن يكون مع الانسان أصول كلية يردها الجزئيات ليستكمل بعلم وعدل ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت والافيق في كذب وجهل في الجزئيات وجهل وظلم في السكيات فيتمولد فساد عظيم فنقول الناس قد تكلموا في تصويب المجتهدين وتخطئهم وتأنيبهم وعدم تأنيبهم في مسائل الفروع والاصول ونحن نذكر اصولاً جامعة نافعة (الاصل الاول) أنه هل يمكن كل أحد ان يعرف باجتهاده الحق في كل مسألة فيها نزاع واذا لم يمكنه فاجتهد واستفرغ وسعه فلم يصل الى الحق بل قال ما اعتقد أنه هو الحق في نفس الامر ولم يكن هو الحق في نفس الامر هل يستحق أن يعاقب أم لا هذا اصل هذه المسائل وللتناس في هذا الاصل ثلاثة أقوال كل قول عليه طائفة من النظائر الاول قول من يقول ان الله قد نصب على الحق في كل مسألة ذليلاً يعرف به يمكن كل من اجتهد واستفرغ وسعه أن يعرف الحق وكل من لم يعرف الحق في مسألة أصولية أو فروعية فائماً هو لتفريطه فيما يجب عليه لا يعجزه وهذا القول هو المشهور عن القدرة والمعتزلة وهو قول طائفة من

ويلزمهم موافقتك فيه وتدعى أنهم اذا نظر ولدك كانوا منقطعين معك بهذه الجنة وذلك يمنع دعواك الاختصاص بعلم ذلك والثاني أن اختصاصك بعلم ذلك ضرورة أو نظراً انما يكون لاختصاصك بما يوجب تخصيصك بذلك كن خص بنبوة أو تجر به أو نحو ذلك مما ينفرد به وأنت لست كذلك فيما تدعى امكانه ولا تدعى اختصاصك بالعلم بامكانه وان ادعت ذلك لم يلزم غيرك موافقتك في ذلك ان لم تقم عليه دليلاً يوجب موافقتك سواء كان سمعياً أو عقلياً وأنت تدعى أن هذا من العلوم المشتركة العقلية وهذه الامور بسطها موضع آخر والمقصود هنا التنبيه على هذا الاصل الذي نشأ منه التنازع أو الاشتباه في مسائل الصفات من هذا الوجه وتفريق هؤلاء المتكلمين في الصفات اللازمة للوصوف بين ماسموها نفسية وذاتية وماسموها معنوية يشبه تفريق المنطقين في الصفات اللازمة بين ماسموها ذاتياً مقوماً داخلاني الحقيقة وماسموها عرضياً خارجاً عن الذات مع كونه لازماً لها وتفريقهم في ذلك بين لازم الماهية ولازم وجود الماهية كما قد بسط الكلام على ذلك في غير هذا الموضع وبين أن هذه الفروق انما تعود عند الحقيقة الى الفرق بين ما يتصور في الازهان وهو الذي قد يسمى ماهية وبين ما يوجد في الاعيان وهو الذي قد يسمى وجودها وان ما يتصور (١) في بعض النسخ وشبهه بدل نسب اه معجمه

أهل الكلام غير هؤلاء ثم قال هؤلاء أما المسائل العلمية فعليها أدلة قطعية تعرف بها فكل من لم يعرفها فانه لم يستفزع وسعه في طاب الحق فيأثم وأما المسائل العملية الشرعية فلهم فيها مذهبان أحدهما أنها كالعلمية وأنه على كل مسألة دليل قطعي من خالفه فهو آثم وهؤلاء الذين يقولون المصيب واحد في كل مسألة أصلية وفرعية وكل من سوى المصيب فهو آثم لانه مخطئ وانحطأ والاثم عندهم متلازمان وهذا قول بشر المريسي وكثير من المعتزلة البغداديين الثاني أن المسائل العملية ان كان عليها دليل قطعي فان من خالفه آثم مخطئ كالعلمية وان لم يكن عليها دليل قطعي فليس لله فيها حكم في الباطن وحكم الله في حق كل مجتهد ما أداه اجتهاده اليه وهؤلاء وافقوا الاولين في أن الخطأ والاثم متلازمان وان كل مخطئ آثم لكن خالفوهم في المسائل الاجتهادية فقالوا ليس فيها فاطع والنظن ليس عليه دليل عند هؤلاء وانما هو من جنس ميسل النفوس الى شئ دون شئ فجعلوا الاعتقادات الظنية من جنس الارادات وادعوا أنه ليس في نفس الامر حكم مطلوب بالاجتهاد والاثم في نفس الامر أمانة أرجح من أمانة وهذا القول قول أبي الهذيل العسلاف ومن اتبعه كالجباي وابنه وهو أحد قولي الاشعري وأشهرهما وهو اختيار القاضي أبي بكر الباقلاني وأبي حامد الغزالي وأبي بكر بن العربي ومن اتبعهم وقد بسطنا القول في ذلك بسطا كثيرا في غير هذا الموضوع والمخالفون لهم كأبي اسحق الاسفراييني وغيره من الاشعرية وغيرهم يقولون هذا القول أوله سفسطة وآخره زندقة وهذا قول من يقول ان كل مجتهد في المسائل الشرعية الاجتهادية العملية فهو مصيب باطنا وظاهرا اذ لا يتصور عندهم أن يكون مجتهدا مخطئا الا بمعنى أنه خفي عليه بعض الامور وذلك الذي خفي عليه ليس هو حكم الله لاني حقه ولا في حق أمثاله وأما من كان مخطئا وهو المخطئ في المسائل القطعية فهو آثم عندهم والقول الثاني في أصل المسئلة أن المجتهد المستدل قدي يمكنه أن يعرف الحق وقد يعجز عن ذلك لكن اذا عجز عن ذلك فقد يعاقبه الله تعالى وقد لا يعاقبه فان له أن يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء بلا سبب أصلا بل لحض المشيئة وهذا قول الجهمية والاشعرية وكثير من الفقهاء أتباع الأئمة الاربعة وغيرهم ثم قال هؤلاء قد علم بالسمع أن كل كافر فهو في النار فنحن نعلم أن كل كافر فان الله يعذبه سواء كان قد اجتهد وعجز عن معرفة صحة دين الاسلام أو لم يجتهد وأما المسلمون المختلفون فان كان اختلافهم في الفروعيات فأكثرهم يقول لاعذاب فيها وبعضهم يقول لان الشارع عفا عن الخطأ فيها وعلم ذلك بالجماع السلف على أنه لا آثم على المخطئ فيها وبعضهم يقول لان الخطأ في الظنيات تمتنع كما تقدم ذكره عن بعض الجهمية والاشعرية وأما القطعيات فأكثرهم يؤثم المخطئ فيها ويقول ان السمع قد دل على ذلك ومنهم من لا يؤثمه والقول المحكي عن عبيد الله ابن الحسن العنبري هذا معناه أنه كان لا يؤثم المخطئ من المجتهدين من هذه الامة لاني الاصول ولا في الفروع وأنكر جمهور الطائفتين من أهل الكلام والرأي على عبيد الله هذا القول وأما غير هؤلاء فيقولون هذا قول السلف وأئمة القنوي كابي حنيفة والشافعي والثوري وداود بن علي وغيرهم لا يؤثمون مجتهدا مخطئا في المسائل الاصولية ولا في الفروعية كما ذكر ذلك عنهم ابن حزم وغيره ولهذا كان أبو حنيفة والشافعي وغيرهما يقبلون شهادة أهل الاهواء الاخطائية ويعصمون الصلاة خلفهم والكافر لا تقبل شهادته على المسلمين ولا يصلي خلفه وقالوا هذا هو القول المعروف عن الصحابة والتابعين لهم باحسان وأئمة الدين انهم لا يكفرون ولا يفسقون ولا يؤثمون أحدا من المجتهدين المخطئين لاني مسألة عملية ولا علمية قالوا والفرق بين مسائل الاصول والفروع انما هو من أقوال أهل البدع من أهل الكلام من المعتزلة والجهمية ومن سلك

في النفس من المعاني ويعبر عنه بالالفاظ له لفظ دل عليه بالمطابقة هو الدال على تلك الماهية وله جزء من المعنى هو جزء تلك الماهية واللفظ المذكور دال عليه بالتضمن وله معنى يلزمه خارج عنه فهو اللازم لتلك الماهية الخارج عنها واللفظ يدل عليه بالانترام وتلك الماهية التي في الذهن هي بحسب ما يتصوره الذهن من صفات الموصوف تكثر تارة وتقل تارة وتكون تارة محجمة وتارة مفصلة وأما الصفات اللازمة للموصوف في الخارج فكلها لازمة له لا تقوم ذاته مع عدم شئ منها وليس منها شئ يسبق الموصوف في الوجود العيني كما قد يزعمونه من أن الذاتى يسبق الموصوف في الذهن والخارج وتلك الصفات هي أجزاء الماهية المتصورة في الذهن كما أن لفظ كل صفة جزء من تلك الالفاظ اذا قلت جسم حساس نام معتد متحرك بالارادة ناطق وأما الموصوف الموجود في الخارج كالانسان فصفاته قائمة به حالة فيه ليست أجزاء الحقيقة الموجودة في الخارج سابقة عليها سبق الجزء على الكل كما يتوهمه من يتوهمه من هؤلاء الغالطين كما قد بسط في موضعه وقول هؤلاء المتكلمين في الصفات اللازمة انها زائدة على حقيقة الموصوف يشبه قول أولئك ان الصفات اللازمة العرضية خارجة عن حقيقة

سبيلهم وانتقل هذا القول الى اقوام تكلموا بذلك في اصول الفقه ولم يعرفوا حقيقة هذا القول ولا غوره قالوا والفرق في ذلك بين مسائل الاصول والفروع كما اتم محمد ثمة في الاسلام لم يدل عليها كتاب ولا سنة ولا اجماع بل ولا قالها أحد من السلف والائمة فهي باطلة عقلا فان المفرقين بين ما جعلوه مسائل اصول ومسائل فروع لم يفرقوا بينهم بفرق صحيح يميز بين النوعين بل ذكروا ثلاثة فروق أو أربعة كلها باطلة فمنهم من قال مسائل الاصول هي العلية الاعتقادية التي يطلب فيها العلم والاعتقاد فقط ومسائل الفروع هي العملية التي يطلب فيها العمل قالوا وهذا فرق باطل فان المسائل العملية فيها ما يكفر جاحده مثل وجوب الصلوات الخمس والزكاة وصوم شهر رمضان وتحريم الزنا والربا والظلم والفواحش وفي المسائل العلية ما لا يأثم المتنازعون فيه كتنازع الصحابة هل رأى محمد ربه وكتناز عهم في بعض النصوص هل قاله النبي صلى الله عليه وسلم أم لا وما أراد سبحانه وكتناز عهم في بعض الكلمات هل هي من القرآن أم لا وكتناز عهم في بعض معاني القرآن والسنة هل أراد الله ورسوله كذا وكذا وكتناز ع الناس في دقيق الكلام كسئلة الجوهر الفرد ومائل الاجسام وبقاء الاعراض ونحو ذلك فليس في هذا تمكفير ولا تفسيق قالوا والمسائل العملية فيها عمل وعلم فاذا كان الخطأ مغفورا فيها فالتى فيها علم بلا عمل أولى أن يكون الخطأ فيها مغفورا ومنهم من قال المسائل الاصولية هي ما كان عليها دليل قطعي والفرعية ما ليس عليها دليل قطعي قال أولئك وهذا الفرق خطأ أيضا فان كثيرا من المسائل العملية عليها أدلة قطعية عند من عرفها وغيرهم لم يعرفها وفيها ما هو قطعي بالاجماع كتكريم المحرمات الظاهرة ووجوب الواجبات الظاهرة ثم لو أنكرها الرجل بجهل وتأويل لم يكفر حتى تقام عليه الحجة كما أن جماعة استحلوا شرب الخمر على عهد عمر منهم قدامه ورأوا أنها حلال لهم ولم تكفرهم الصحابة حتى بينوا لهم خطأهم فتأولوا ورجعوا وقد كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم طائفة أكلوا بعد طلوع الفجر حتى تبين لهم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم يؤثمهم النبي صلى الله عليه وسلم فضلا عن تكفيرهم وخطوهم قطعي وكذلك أسامة بن زيد وقد قتل الرجل المسلم وكان خطوه قطعيا وكذلك الذين وجدوا رجلا في غنمه فقال اني مسلم فقتلوه وأخذوا ماله كان خطوهم قطعيا وكذلك خالد بن الوليد لما قتل بني جذيمة وأخذ أموالهم كان مخطئا قطعيا وكذلك الذين تبموا الى الأباط وعمار الذي تعمد في التراب للجنبه كما تعمد الدابة بل والذين أصابتهم جنبه فلم يسيما ولم يصلوا كانوا مخطئين قطعيا وفي زماننا لو سلم قوم في بعض الاطراف ولم يعلموا وجوب الحج أو لم يعلموا تحريم الخمر لم يحدوا على ذلك وكذلك لو نشؤا بمكان جهل وقد زنت على عهد عمر أمه فلما أقربت به قال عثمان انها تستهل به استهلال من لا يعلم أنه حرام فلما تبين للصحابة أنها لا تعرف التحريم لم يحدوها واستحل الزنا خطأ قطعيا والرجل اذا حلف على شيء يعتقد عليه فتيين بخلافه فهو مخطئ قطعيا ولا اثم عليه بالاتفاق وكذلك لا كفارة عليه عند الاكثرين ومن اعتقد بقاء الفجر فأكل فهو مخطئ قطعيا اذا تبين له الاكل بعد الفجر ولا اثم عليه وفي القضاء نزاع وكذلك من اعتقد غروب الشمس فتيين بخلافه ومثل هذا كثير وقول الله تعالى في القرآن ربنا لا تأخذنا ان نسينا أو اخطأنا قال الله تعالى قد فعلت ولم يفرق بين الخطأ القطعي في مسألة قطعية أو ظنية والظني بل لا يجزم بأنه خطأ الا اذا كان خطأ قطعيا قالوا فن قال ان المخطئ في مسألة قطعية أو ظنية يأثم فقد خالف الكتاب والسنة والاجماع القديم قالوا وايضا فانكون المسئلة قطعية أو ظنية هو أمر اضافي بحسب حال المعتقدين ليس هو وصفا للقول في نفسه فان الانسان قد يقطع بأشياء عليها بالضرورة أو بالنقل للمعلوم صدقه عنده وغيره لا يعرف ذلك لا قطعيا ولا ظنا وقد يكون

الموصوف وكلا الامر من منه تليس واشتباه حاد بسببه كثير من النظائر الاذ كياء وكثير بينهم النزاع والجدال والقبيل والقال وبسط هذا موضع آخر وانما المقصود هنا التنبيه على ذلك والله أعلم وأحكم (١) وان كان قد بسط الكلام على ضعفها في غير هذا الموضع مع أن هذا الذي ذكره مستوعب بما ذكره غيره من أهل الكلام من المعتزلة والاشعرية والكرامية ومن وافقهم من الفقهاء من أصحاب الائمة الاربعه وغيرهم في ذلك وكان المقصود ما ذكره في تنهاى الحوادث ولهذا لم يعتمد الامدى في مسألة حدوث العالم على شيء من هذه الطرق بل بين ضعفها واحتياجها ومثلها أو دونها في الضعف وهو أن الاجسام لا تنقل عن الاعراض والاعراض لا تبقى زمانين فتكون حادثه وما لا يتنقل عن الحوات فهو حادث وهذا الدليل مبنى على مقدمتين على أن (٢) كل عرض زمان فهو لا يبقى زمانين وجهود العقلاء يقولون ان هذا يخالف للحس والضرورة وعلى امتناع حوادث لأولها وقد عرف الكلام في ذلك والوجه التي ضعف بها (١) وقع هنا بياض بالاصل فليرجع الى الاصول السليمة فان العبارة التي هنا غير مستقيمة (٢) قوله كل عرض زمان كذا في الاصل ولعل الصواب كل عرض في زمان كتبه مصححه

الانسان ذكيا قويا الذهن سرديع الادراك فيعرف من الحق ويقطع به ما لا يتصوره غيره ولا يعرفه لاعلم ولا ظنا فالقطع والظن يكون بحسب ما وصل الى الانسان من الادلة وبحسب قدرته على الاستدلال والناس يختلفون في هذا وهذا فكون المسئلة قطعية أو ظنية ليس هو صفة ملازمة للقول المتنازع فيه حتى يقال كل من خالفه قد خالف القطعي بل هو صفة لحال الناظر المستدل المعتقد وهذا مما يختلف فيه الناس فعلم أن هذا الفرق لا يطرده ولا ينعكس ومنهم من فرق بفرق ثالث وقال المسائل الاصولية هي المعلومة بالعقل فكل مسئلة علمية استقل العقل بدر كها فهي من مسائل الاصول التي يكفر أو يفسق بخالفها والمسائل الفروعية هي المعلومة بالشرع قالوا فالاول مسائل الصفات والقدر والثاني مسائل الشفاعة وخروج أهل الكبائر من النار فيقال لهم ماذا كرموه بالصدق أولى فان الكفر والفسق أحكام شرعية ليس ذلك من الاحكام التي يستقل بها العقل فالكافر من جعله الله ورسوله كافرا والفاسيق من جعله الله ورسوله فاسقا كما أن المؤمن والمسلم من جعله الله ورسوله مؤمنا ومسلما والعدل من جعله الله ورسوله عدلا والمعصوم الدم من جعله الله ورسوله معصوم الدم والسعيد في الآخرة من أخبر الله ورسوله عنه أنه سعيد في الآخرة والشيقي فيهما من أخبر الله ورسوله عنه أنه شيقي فيها والواجب من الصلاة والصيام والصدقة والحج ما أوجبه الله ورسوله والمستحقون لميراث الميت من جعلهم الله ورسوله وارثين والذي يقتل حدا أو قصاصا من جعله الله ورسوله مباح الدم بذلك والمستحق للنفى والخمس من جعله الله ورسوله مستحقا لذلك والمستحق للموالاتة والمعاداة من جعله الله ورسوله مستحقا للموالاتة والمعاداة والحلال ما أحله الله ورسوله والحرام ما حرمه الله ورسوله والدين ما شرعه الله ورسوله فهذه المسائل كلها ثابتة بالشرع وأما الامور التي يستقل بها العقل فمثل الامور الطبيعية مثل كون هذا المرض ينفع فيه الدواء الفلاني فان مثل هذا يعلم بالتجربة والقياس وتقليد اطباء الذين علموا ذلك بقياس أو تجريبه وكذلك مسائل الحساب والهندسة ونحو ذلك هذا مما يعلم بالعقل وكذلك مسألة الجوهر الفرد وماتل الاجسام أو اختلافها وجواز بقاء الاعراض وامتناع بقائها فهذه ونحوها تعلم بالعقل واذا كان كذلك فكون الرجل مؤمنا وكافرا وعدلا وفاسقا هو من المسائل الشرعية لا من المسائل العقلية فكيف يكون من خالف ما جاء به الرسول ليس كافرا ومن خالف ما ادعى غيره أنه معلوم بعقله كافرا وهل يكفر أحد بانطواء في مسائل الحساب والطب وديق الكلام فان قيل هؤلاء لا يكفرون كل من خالف مسألة عقلية لكن يكفرون من خالف المسائل العقلية التي يعلم بها صدق الرسول فان العلم بصدق الرسول مبني على مسائل معينة فاذا اخطأ فهم لم يكن عالما بصدق الرسول فكيف يكون كافرا قيل تصديق الرسول ليس بمعنى اعلى مسائل معينة من مسائل النزاع بل ما جعله أهل الكلام المحدث أصلا للعلم بصدق الرسول كقول من قال من المعتزلة والجهمية انه لا يعلم صدق الرسول الا بان يعلم ان العالم حادث ولا يعلم ذلك الا بان يعلم أن الاجسام محدثة ولا يعلم ذلك الا بالعلم بانها لا تنفك من الحوادث إما الاعراض مطلقا وإما الالوان واما الحركات ولا يعلم حدودها حتى يعلم امتناع حوادث لا أول لها ولا يعلم أنه صادق حتى يعلم أن الرب غني ولا يعلم غناه حتى يعلم أنه ليس بجسم ونحو ذلك من الامور التي تزعم طائفة من أهل الكلام أنها أصول لتصديق الرسول لا يعلم صدقه بدونها هي مما يعلم بالاضطرار من دين الرسول أنه لم يكن يجعل ايمان الناس موقوفا عليها بل ولا دعا الناس اليها ولا ذكرت في كتاب ولا سنة ولا ذكرها أحد من الصحابة لكن الاصول التي بها يعلم صدق الرسول مذكورة في القرآن وهي غير هذه كما قد بين في غير هذا الموضوع وهؤلاء الذين

الأمدي ما احتج به من قبله على حدوث الاجسام يوافق كثير منها ما ذكره الارموي وهو متقدم على الارموي فاما أن يكون الارموي رأى كلامه وأنه صحيح فوافقوه واما أن يكون وافق الخاطر الخاطر كما يوافق الحافر الحافر وأن يكون الارموي بل والامدي أخذ ذلك أو بعضه من كلام الرازي أو غيره وهذا الاحتمال أرجح فان هذين وأمثالهما وقفوا على كتبه التي فيها هذه الحجج مع أن تضعيفها مما سبق هؤلاء اليه كثير من النظار ومن تكلم من النظار ينظر ما تكلم به من قبله فاما أن يكون أخذ عنه أو تشابهت قلوبهم وبكل حال فهم مع الرازي ونحوه من أفضل بني جنسهم من المتأخرين (١) فاتفاقهم دليل على قوة هذه المعارضات لاسيما اذا كان الناظر فيها ممن له بصيرة من نفسه يعرف بها الحق من الباطل في ذلك بل يكون تعظيمه لهذه البراهين لان كثيرا من المتكلمين من هؤلاء وغيرهم اعتمد عليها في حدوث الاجسام فاذا رأى هؤلاء وغيرهم من النظار قدح فيها وبين فسادها علم أن نفس النظار مختلفون في هذه المسائل وأن هؤلاء الذين يحتجون بها هم بعينهم يقدحون فيها وعلى القدر فيها استقر أمرهم وكذلك غيرهم قدح فيها كأبي حامد الغزالي وغيره وليس هذا

(١) قوله فاتفاقهم لعل المناسب فاتفاقهم وانظر كتبه مصححه

ابتدعوا أصولا زعموا أنه لا يمكن تصديق الرسول الا بها وأن معرفتها شرط في الايمان أو واجبة على الايمان هم من أهل البدع عند السلف والائمة وجهور العلماء يعلمون أن أصولهم بدعة في الشريعة لكن كثير من الناس يظن أنها صحيحة في العقل وأما الحدائق من الائمة ومن اتبعهم فيعلمون أنها باطلة في العقل مبتدعة في الشرع وانها تناقض ما جاء به الرسول وحينئذ فان كان الخطأ في المسائل العقلية التي يقال انها أصول الدين ككفر هؤلاء السالكين هذه الطرق الباطلة في العقل المبتدعة في الشرع هم الكفار لانهم خالفهم وان لم يكن الخطأ فيها ككفر افلايكفر من خالفهم فيها فثبت انه ليس كافر في حكم الله ورسوله على التقديرين ولكن من شأن أهل البدع أنهم يبتدعون أقوالا يجعلونها واجبة في الدين بل يجعلونها من الايمان الذي لا بد منه ويكفرون من خالفهم فيها ويستحلون دمه كفعل الخوارج والجهمية والرافضة المعتزلة وغيرهم وأهل السنة لا يبتدعون قولاً ولا يكفرون من اجتهد فأخطأ وان كان مخالفاً لهم مكفراً لهم مستحلاً لدمائهم كالم تكفير الصحابة الخوارج مع تكفيرهم لعثمان وعلي ومن والاهما واستحل لهم لدماء المسلمين المخالفين لهم وكلام هؤلاء المتكلمين في هذه المسائل بالتصويب والتخطئة والتأنيب ونفيه والتكفير ونفيه لكونهم بنوعا على القولين المتقدمين قول القدرية الذين يجعلون كل مستدل قادر على معرفة الحق فيعذب كل من لم يعرفه وقول الجهمية الجبرية الذين يقولون لا قدرة للعبد على شيء أصلاً بل الله يعذب بمحض المشيئة فيعذب من لم يفعل ذنبا قط وينعم من كفر وفسق وقد وافقهم على ذلك كثير من المتأخرين وهؤلاء يقولون يجوز أن يعذب الأطفال والمجانين وان لم يفعلوا ذنبا قط ثم منهم من يحرم بعد ذاب أطفال الكفار في الآخرة ومنهم من يجوزوه ويقول لا أدري ما يقع وهؤلاء يجوزون أن يغفر لأفدق أهل القبلة بلا سبب أصلاً ويعذب الرجل الصالح على السيئة الصغيرة وان كانت له حسنات أمثال الجبال بلا سبب أصلاً بل مجرد المشيئة وأصل الطائفتين أن القادر المختار يرجح أحد المتماثلين على الآخر بلا مرجح لكن هؤلاء الجهمية يقولون انه في كل حادث يرجح بالمرح وأولئك القدرية والمعتزلة والمكرامية وطوائف غيرهم من الفقهاء والصوفية وأهل الحديث وغيرهم يقولون أصل الاحداث والابداع كان ترجيحاً بلا مرجح وأما بعد ذلك فقد خلق أسباباً وحكماً على الحوادث بها واختلقت القدرية والجهمية الجبرية في الظلم فقالت القدرية الظلم في حقه هو ما نعرفه من ظلم الناس بعضهم بعضاً فاذا قيل انه خالق أفعال العباد وانهم يريد لكل ما وقع وقيل مع ذلك انه يعذب العاصي كان هذا ظمناً كظلمنا وسموا أنفسهم العدلية وقالت الجهمية الظلم في حقه هو ما يمنع وجوده فأما كل ما يمكن وجوده فليس بظلم فان الظلم اما مخالفة أمر من يجب طاعته وإما التصرف في ملك الغير بغير إذنه فالإنسان يوصف بالظلم لانه يخالف لامر به ولا يمتصرف في ملك غيره بغير إذنه والرب ليس فوقه أمر ولا غيره ملك بل انما يتصرف في ملكه فكل ما يمكن فليس بظلم بل اذا نعم فرعون وأباجهل وأمثالهما ممن كفر به وعصاه وعذب موسى ومحمد آمن آمن به وأطاعه فهو مثل العكس الجميع بالنسبة اليه سواء ولكن لما أخبر أنه ينعم المطيعين وأنه يعذب العصاة صار ذلك معلوم الوقوع خبره الصادق لا لسبب اقتضى ذلك والاعمال علامات على الثواب والعقاب ليست أسباباً فهذا قول جهم وأصحابه ومن وافقه كالأشعري ومن وافقه من أتباع الفقهاء الأربعة والصوفية وغيرهم ولهذا يجوز هؤلاء أن يعذب العاجز عن معرفة الحق ولو اجتهد فليس عندهم في نفس الامر أسباب للحوادث ولا حكم ولا في الأفعال صفات لاجلها كانت مأموراً بها ومنها عنما بل عندهم يمنع أن يكون في خلقه وأمره لامحى وأما

(١) قوله لعدم حصوله في الخبز بعد أن كان فيه هكذا في الأصل والظاهر أن في الكلام نقصاً فتمل وحرر كتبه مصححه

القدرة فيثبتون له شريعة فيما يجب عليه ويحرم عليه بالقياس على عبادته وقد تكلمنا على قول
 الفرقيين في مواضع وذكرا فصلا في ذلك في هذا الكتاب فيما تقدم لما تكلمنا على ما نسبه
 هذا الرافضي الى جميع أهل السنة من قول هؤلاء الجهمية الخيرية وبيننا أن هذه المسئلة لا تتعلق
 بمسئلة الامامة والتفضيل بل من الشيعة من يقول بالجبر والقدرة وفي أهل السنة من يقول بهذا
 وبهذا والمقصود هنا أن نبين أن الكلام في تصويب المتنازعين مصيبين أو محططين متباين أو
 معاقبين مؤمنين أو كفارا هو فرع عن هذا الاصل العام الشامل لهذه المسائل وغيرها وبهذا
 يظهر القول الثالث في هذا الاصل وهو أنه ليس كل من اجتهد واستدل يتمكن من معرفة الحق
 ولا يستحق الوعيد الا من ترك ما مورا أو فعل محظورا وهذا هو قول الفقهاء والامة وهو القول
 المعروف عن سلف الامة وقول جمهور المسلمين وهذا القول يجمع الصواب من القولين فالصواب
 من القول الاول قول الجهمية الذين وافقوا فيه السلف والجمهور وهو أنه ليس كل من طلب
 واجتهد واستدل على الشيء يتمكن من معرفة الحق فيه بل استطاعة الناس في ذلك متفاوتة
 والقدرة يقولون ان الله تعالى سوى بين المكلفين في القدرة ولم يخص المؤمنين بما فضلهم به على
 الكفار حتى آمنوا ولا خص المطيعين بما فضلهم به على العصاة حتى أطاعوا وهذا من أقوال
 القدريّة والمعتزلة وغيرهم التي خالفوا بها الكتاب والسنة واجماع السلف والعقل الصريح كما
 بسط في موضعه ولهذا قالوا ان كل مستدل فعه قدرة تامة يتوصل بها الى معرفة الحق ومعلوم
 أن الناس اذا اشتبهت عليهم القبلة في السفر فكلمهم أمور ون بالاجتهاد والاستدلال على جهة
 القبلة ثم بعضهم يتمكن من معرفة جهتها وبعضهم يعجز عن ذلك فيغلط فيظن في بعض الجهات
 أنها جهتها ولا يكون مصيبا في ذلك لكن هو مطيع لله ولا اثم عليه في صلته اليها لان الله لا يكلف
 نفسا الا وسعها فعجز عن العلم بها كعجزه عن التوجه اليها كالمقيد والخائف والمحبوس والمرضى
 الذي لا يمكنه التوجه اليها ولهذا كان الصواب في الاصل الثاني قول من يقول ان الله لا يعذب
 في الاخرة الا من عصاه وترك المأمورا وفعل المحظور والمعتزلة في هذا وافقوا الجماعة بخلاف
 الجهمية ومن اتبعهم من الأشعرية وغيرهم فانهم قالوا بل يعذب من لا ذنب له أو نحو ذلك ثم
 هؤلاء يعجزون على المعتزلة في نفس الايجاب والتحرير العقلي بقوله تعالى وما كنا معذبين حتى
 نبعث رسولا وهو حجة عليهم أيضا في نبي العذاب مطلقا لا بعد ارسال الرسل وهم يحوزون
 التعذيب قبل ارسال الرسل فأولئك يقولون يعذب من لم يبعث اليه رسولا لانه فعل القبائح
 العقلية وهؤلاء يقولون بل يعذب من لم يفعل قبيحا قط كالأطفال وهذا مخالف للكتاب والسنة
 والعقل أيضا قال تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقال تعالى عن النار كما أتق فيها
 فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء ان أنتم
 الا في ضلال كبير فقد أخبر سبحانه وتعالى بصيغة العموم أنه كلما أتق فيها فوج سألهم الخرنه
 هل جاءهم نذير فيمعتفون بأنهم قد جاءهم نذير فلم يبق فوج يدخل النار الا وقد جاءهم نذير فن لم
 يأت نذير لم يدخل النار وقال تعالى لا يلبس لاملا أن جهنم منك ومن تبعك منهم أجمعين فقد أقسم
 سبحانه أنه علو هامن ابليس وأتباعه وانما أتباعه من أطاعه فن لم يعمل ذنبا لم يطعه فلا يكون ممن
 تملأ به النار واذا ملئت أتباعه لم يكن لغيرهم فيها موضع وقد ثبت في الصحيحين من حديث
 أبي هريرة وأنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال يلقى في النار وتقول هل من مزيد
 حتى يضع رب العزة فيها قدمه وفي رواية فيضع قدمه عليها فتقول قططو ينزوي بعضها الى بعض
 أي تقول حسبي حسبي وأما الجنة فيبقى فيها فضل فيمنشي الله لها خلقا فيسكنهم فضول

كان الكلام في الجسم انما هو في
 الزمن الثاني من وجود الجسم
 فالزمن الثاني ليس هو (١) الاحالة
 الاولية وعند ذلك لا يلزم أن يكون
 الجسم أزلا لا يتخلو عن الحركة
 والسكون (قال) وان سلمنا الحصر
 فلم قلتم بامتناع كون الحركة أزلية
 وما ذكره من الوجه الاول في
 الدلالة فانما يلزم أن لو قيل بان
 الحركة الواحدة بالشخص أزلية
 وليس كذلك بل المعنى بكون الحركة
 أزلية أن أعداد أشخاصها المتعاقبة
 لأول لها وعند ذلك فلا منافاة
 بين كون كل واحدة من أحاد
 الحركات المشخصة حادثة ومسبوقة
 بالغير وبين كون جملة آحادها أزلية
 بمعنى أنها متعاقبة الى غير النهاية
 (قال) وما ذكره في الوجه الثاني باطل
 أيضا فان كل واحدة من الحركات
 الدورية وان كانت مسبوقة بعدم
 لابتدائه فعنى اجتماع الاعداد
 السابقة على كل واحدة من الحركات
 في الازل أنه لأول لتلك الاعداد
 ولا بداية ومع ذلك فالعدم السابق
 على كل حركة وان كان لا بداية له
 فيقاربه وجود حركات قبل الحركة
 المفروضة لانهاية لها على جهة
 التعاقب أي يعاقبه وجود حركات
 لانهاية لها قبل الحركة المفروضة
 وليس فيه مقارنة السابق للسبوق
 وعلى هذا فيكون الكلام في العدم
 السابق على حركة حركة وعلى هذا

(١) قوله الاحالة كذا في الاصل
 وانظر كتبه معجده

الجنة هكذا روى في الصحاح من غير وجه ووقع في بعض طرق البخاري غلط قال فيه وأما النار
فببقي فيها فضل والبخاري روى في سائر المواضع على الصواب ليسين غلط هذا الراوي كما جرت عاداته
بمثل ذلك اذا وقع من بعض الرواة غلط في لفظ ذكر ألفاظ سائر الرواة التي يعلم بها الصواب
وما علمت وقع فيه غلط الاوقدين فيه الصواب بخلاف مسلم فإنه وقع في صحيحه عدة أحاديث
غلط أنكرها جماعة من الحفاظ على مسلم والبخاري قد أنكر عليه بعض الناس تخريج أحاديث
لكن الصواب فيهما مع البخاري والذي أنكر على الشيخين أحاديث قليلة جدا وأما سائر متونهما
فما اتفق علماء الحديث على صحتها وتصديقها وتلقيها بالقبول لا يستريبون في ذلك وقد قال تعالى
يامعشر الجن والانسان ألم يأتيكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا
قالوا شهدنا على أنفسنا وغرتهم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين ذلك أن
لم يكن ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون فقد خاطب الجن والانسان واعترف المخاطبون
بانهم جاءتهم رسل يقصون عليهم آياته وينذرونهم لقاء يوم القيامة ثم قال ذلك أن لم يكن ربك
مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون أي هذا بهذا السبب فعلم أنه لا يعذب من كان غافلا ما لم يأت به نذير
فكيف الطفل الذي لا عقل له ودل أيضا على أن ذلك ظلم تنزه سبحانه عنه والافلو كان الظلم هو
المتنع لم يتصور أن يهلكهم بظلم بل كيفما أهلكهم فإنه ليس بظلم عند الجهمية الجبرية وقد قال
تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمهراسولا يتلو عليهم آياتنا وما كنا مهلكي
القرى الا وأهلها ظالمون وقال تعالى وما كان ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها مصلحون وقال تعالى
ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلما ولا هضما قال المفسرون الظلم أن يحمل
عليه سيئات غيره والهضم أن ينقص من حسناته فجعل سبحانه عقوبته بذنب غيره ظلما ونزه
نفسه عنه ومثل هذا كثير كقوله لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وقوله ولا تزوروا زورا أخرى
وكذلك قوله لا تختصموا الذي وقد قدمت اليكم بالوعيد ما يبذل القول لدى وما أنا بظلام للعبيد
فبين سبحانه أنه قدّم بالوعيد وأنه ليس بظلام لهم كما قال في الآية الاخرى ذلك من انباء القرى نقصه
عليك منها قائم وحصيد وما ظلمناهم ولكن ظلوا انفسهم فما أغنت عنهم آلهتهم التي يدعون من
دون الله من شيء لما جاء أمر ربك وما زادوهم غير تبويب فهو سبحانه نزه نفسه عن ظلمهم وبين
أنهم هم الذين ظلوا انفسهم بشر كهم فمن لم يكن ظالما لنفسه تكون عقوبته ظلما تنزه الله عنه
وقال في الآية الاخرى ان المجرمين في عذاب جهنم خالدون لا يفتر عنهم وهم فيه مبلسون وما
ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين وهذا الظلم الذي نزه نفسه عنه ان كان هو الممتنع الذي لا يمكن
فعله فأى فائدة في هذا وهل أحد يخاف أن يفعل به ذلك وأى تنزيه في هذا اذا قيل هو لا يفعل
الا ما يقدر عليه قيل هذا معلوم لكل أحد وكل أحد لا يفعل الا ما يقدر عليه فأى مدح في هذا
مما يتنزه به الرب سبحانه عن العالمين فعلم أن من الامور الممكنة ما هو ظلم تنزه سبحانه عنه مع
قدرته عليه وبذلك يحمده ويتنزه به فان الحمد والثناء يقع بالامور الاختيارية من فعل وترك
كعامه ما في القرآن من الحمد والشكر أخص من ذلك يكون على النعم والمدح أعم من ذلك
وكذلك التسبيح فإنه تنزيه وتعظيم فاذا سجد بحمده جمع بين هذا وهذا كما قد بسطنا الكلام على
حقيقة التسبيح والحمد ومعنى التسبيح بحمده في غير هذا الموضع وقد قال سبحانه وتعالى وقالوا
اتخذ الرحمن ولدا سبحانه بل عباد مكرمون فلا اتخذ فعل من الافعال وقد نزه سبحانه نفسه عنه
فعلم أن من الافعال ما نزه سبحانه نفسه عنه والجبرية عندهم لا ينزه عن فعل من الافعال وفي
حديث البطاقة الذي رواه الترمذي وصححه ورواه الحاكم في صحيحه قال فيه فينشره تسعة

كل منها أنها كانت بعد أن لم تكن
وكون الحوادث كلها مشتركة
في أنها لم تكن (٢) لا يوجب
أن يكون عدم كونها حقائق
متغايرة ثابتة في الازل يوضح
ذلك أن يقال أتعنى بكونها
مسيبوقا بالعدم أن جنسها مسبوق
بالعدم أو كل واحد منها مسبوق
بالعدم أما الأول فهو محل النزاع
وأما الثاني فإذا قدر أن كل واحد
كان بعد أن لم يكن والجنس لم يزل
كأننا لم يجز أن يقال الجنس كائن
بعد أن لم يكن ولا يلزم من كون
كل من أفرادها مسبوقا بعدم أن
يكون الجنس مسبوقا بالعدم إلا
إذا ثبت حدوث الجنس وهو محل
النزاع وعدم الحوادث هو نوع
واحد ينقض بحسب الحدوث
فكلما حدث حادث انقضى من
ذلك العدم عدم ذلك الحادث ولم
ينقض عدم غيره فالأزلي حيائذ
عدم أعيان الحوادث كما أن الأزلي
عند من يقول بأنه لا أول لها هو
جنس الحوادث فجنس وجودها
أزلي وعدم كل من أعيانها أزلي ولا
منافاة بين هذا وهذا إلا أن يثبت
وجوب البداية وهو محل النزاع
وبهذا يظهر الجواب عما ذكره
بعضهم في تقرير هذا الوجه فإن
بعضهم لما رأى ما أورد على ما ذكره
(١) قوله فهل يقال هذا النفي كذا
في الاصل ولعل وجه الكلام فهل
يقال مع هذا النفي الخ ضرر
(٢) قوله لا يوجب أن يكون عدم
الخ هكذا في الاصل وانظر كتبه

وتسعون سجلا كل سجل منها مد البصر ثم يقال لا ظلم عليكم أن لا تعطى البطاقة في
كفة والسجلات في كفة فتمت البطاقة وطاشت السجلات فقوله لا ظلم عليكم دليل على أنه لم
يجاز بتلك الحسنات وتوزن حسناته مع سيئاته كان ذلك ظلماً يقدر الله عنه فإنه القائم بالقسط
وقد قال تعالى ويقولون يا ويلتنا ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها ووجدوا
ما عملوا حاضرا ولا يظلم ربك أحدا فهل (١) يقال هذا النفي أنه لا يفعل مع أحدا ما لا يمكن ولا يقدر
عليه ولا يظلمهم شيئا من حسناتهم بل يحصيها كلها ويثيبهم عليها فدل على أن العبد يثاب على
حسناته ولا ينقص شيئا منها ولا يعاقب إلا على سيئاته وان عقوبته بغير ذنب وبخس حسناته ظم
ينزه الرب تبارك وتعالى عنه وأيضا فقوله تعالى أفجعل المسلمين كالمجرمين وقال أم نجعل الذين
آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض أم نجعل المتقين كالفجار وقال أم حسب الذين
اجتروا السيات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محبيهاهم ومبائيتهم سواء
ما يحكمون إلى غير ذلك فدل على أن التسوية بين هذين المختلفين من الحكم السي الذي ينزه عنه
وأن ذلك منكر لا يجوز نسبتها إلى الله وان من جوز ذلك فقد جوز منكره لا يصلح أن يضاف إلى الله
تعالى فان قوله أفجعل المسلمين كالمجرمين استفهام إنكار فعمل أن جعل هؤلاء مثل هؤلاء منكر
لا يجوز أن يظن بالله أنه يفعله فلو كان هذا وضده بالنسبة إليه سواء جاز أن يفعل هذا وهذا وقوله
سواء ما يحكمون دل على أن هذا حكم سيء والحكم السيء هو الظلم الذي لا يجوز فعمل أن الله منزه عن
هذا ومن قال أنه يسوي بين المختلفين فقد نسب إليه الحكم السيء وكذلك تفضيل أحد المتماثلين
بل التسوية بين المتماثلين والتفضيل بين المختلفين هو من العدل والحكم الحسن الذي يوصف به
الرب والظلم وضع الشيء في غير موضعه فإذا جعل النور كالظلمة والحسن كالمسيء والمسلم كالمجرم
كان هذا ظلماً وحكماً سيئاً يقدر وينزه عنه سبحانه وتعالى وقال تعالى أفحكم الجاهلية يبغون
ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون وعند هؤلاء لو حكم بحكم الجاهلية لكان حسناً وليس في
نفس الأمر حكم حسن وحكم غير حسن بل الجميع سواء فكيف يقال مع هذا ومن أحسن من
الله حكماً فدل هذا النص على أن حكمه حسن لأحسن منه والحكم الذي يخالفه سيء ليس بحسن
وذلك دليل على أن الحسن صفة لحكمه فلو لم يكن الحسن إلا ما تعلق به الأمر أو ما لم ينه عنه لم يكن
في الكلام فائدة ولم يقسم الحكم إلى حسن وأحسن لأن عندهم يجوز أن يحكم الرب بكل ما يمكن
وجوده وذلك كله حسن فليس عندهم حكم ينزه الرب عنه وقال تعالى وإذا جاءتهم آية قالوا لن
نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتى رسل الله الله أعلم حيث يجعل رسالته فدل على أنه أعلم بالمحل الذي
يناسب الرسالة ولو كان الناس مستويين والتخصيص بلا سبب لم يكن لهذا العلم معلوم يختص به
محل الرسالة وقال تعالى ولقد جاء آل فرعون النذر كذبوا بآياتنا كلها فأخذناهم أخذ عزيز
مقتدر أ كفاركم خير من أولئكم أم لكم براعة في الزبر وقال أهم خير أم قوم تبع والذين من
قبلهم أهلكتناهم بأنهم كانوا مجرمين فهذا يبين أن أولئك إذا كانوا كفارا وقد عبدناهم والكفار
الذين كذبوا محمد السوا خيرا من أولئك بل من ملهم استحقوا من العقوبة بما استحقوا أولئك
ولو كانوا خيرا منهم لم يستحقوا ذلك فعمل أنه سبحانه يسوي بين المتماثلين ويفضل صاحب الخير
فلا يسوي بينه وبين من هو دونه وكذلك قوله تعالى هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب
من ديارهم لأول الحشر ما ظننتم أن يخرجوا وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله فأنه الله من
حيث لم يحتسبوا وقد في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين فاعتبروا
يا أولى الأبصار إلى قوله تعالى ذلك بأنهم شاقوا الله ورسوله ومن يشاقق الله ورسوله فإن الله

شديد العقاب والاعتبار أن يعبر منهم إلى أمثالهم فيعرف أن من فعل كما فعلوا استحق كما استحقوا ولو كان تعالى قد يسوي بين المتماثلين وقد لا يسوي لم يمكن الاعتبار حتى يعلم أن هذا المعين مما يسوي بينه وبين نظيره وحينئذ فلا يمكن الاعتبار إلا بعد معرفة حكم ذلك المعين وحينئذ فلا يحتاج إلى الاعتبار ومن العجب أن أكثر أهل الكلام احتجوا بهذه الآية على القياس وإنما تدل عليه. لكون الاعتبار يتضمن التسوية بين المتماثلين فعلم أن الرب يفعل هذا في حكمه فإذا اعتبر واهب في أمره الشرعي للدلالة مطلق الاعتبار على ذلك فهلا استدلوهم على حكمه الخلق الكوفي في الثواب والعقاب وهو الذي قصد بالآية فدلتها عليه أولى فعلم أن المتماثلين في الذنب متماثلان في استحقاق العقاب بخلاف من لم بشر كهما في ذلك وإذا قيل هذا قد علم بخبره قيل هو لم يخبر قبل هذا بل دل على أن هذا هو حكمه الذي لا يجوز أن يضاف إليه سواء كدل على ذلك ما تقدم من الآيات وأيضا فالنصوص قد أخبرت بالميزان بالقسط وأن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما فدل هذا على أن مثقال ذرة إذا زيد في السيئات أو نقص من الحسنات كان ظلما ينزه الله عنه ودل على أنه يزن الأعمال بالقسط الذي هو العدل فدل على أن خلاف ذلك ليس قسطا بل ظلم تنزه الله عنه ولو لم يكن هنا عدل لم يحتاج إلى الموازنة فإنه إذا كان التعذيب والتعظيم بلا قانون عدل بل بمحض المشيئة لم يحتاج إلى الموازنة وقال تعالى تلك آيات الله نتلوها عليه لتأخذهما بالحق وما الله يريد ظلما للعالمين قال الزجاج وغيره قد علمنا أنه يعذب من عبده لاستحقاقه وقال آخر معناه أنه لا يعاقبهم بلا جرم فسمى هذا ظلما وأيضا فإن الله تعالى قد أخبر في غير موضع أنه لا يكلف نفسا الا وسعها وقوله تعالى والذين آمنوا وعملوا الصالحات لا تكلف نفسا الا وسعها وقوله لا يكلف الله نفسا الا ما آتاها وأمر بتقواه بقدر الاستطاعة فقال فاتقوا الله ما استطعتم وقد دعاه المؤمنون بقولهم ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به فقال قد فعلت فدلته هذه النصوص على أنه لا يكلف نفسا ما يعجز عنه خلافا للجهمية المجبرة ودلت على أنه لا يؤخذ المخطئ والناسي خلافا للقدرية والمعتزلة وهذا فصل الخطاب في هذا الباب فالمجتهد المستدل من امام وحاكم وعالم وناظر ومناظر ومفت وغير ذلك إذا اجتهد واستدل فائق الله ما استطاع كان هذا هو الذي كلفه الله ياه وهو مطيع لله مستحق للثواب إذا اتقاه ما استطاع ولا يعاقبه الله البتة خلافا للجهمية المجبرة وهو مصيب بمعنى أنه مطيع لله لكن قد يعلم الحق في نفس الامر وقد لا يعلمه خلافا للقدرية والمعتزلة في قولهم كل من استفرغ وسعه علم الحق فان هذا باطل كما تقدم بل كل من استفرغ وسعه استحق الثواب وكذلك الكفار من بلغته دعوة النبي صلى الله عليه وسلم في دار الكفر وعلم أنه رسول الله فآمن به وآمن بما أنزل عليه واتي الله ما استطاع كما فعل النجاشي وغيره ولم يمكنه الهجرة إلى دار الاسلام ولا الترام جميع شرائع الاسلام فلهذا لم يكرمهم من أهل الجنة كما كان مؤمن آل فرعون مع قوم فرعون وكما كانت امرأة فرعون بل وكما كان يوسف الصديق عليه السلام مع أهل مصر فانهم كانوا كفارا ولم يكن يمكنه أن يفعل معهم كل ما يعرفه من دين الاسلام فإنه دعاهم إلى التوحيد والايان فلم يجيبوه قال تعالى عن مؤمن آل فرعون ولقد جاءكم يوسف من قبل بالبينات فما زلتم في شك مما جاءكم به حتى إذا هلك قلتم لن يبعث الله من بعده رسولا وكذلك النجاشي هو وان كان ملك النصراني فلم يطعه قومه في الدخول في الاسلام بل انما دخل معه نفر منهم واهذا المامات لم يكن هناك أحد يصلي عليه

الرازي قرر الدليل على وجه آخر فقال القول بكون كل من الحركات الجزئية مسبوقا بخري لا إلى أول يستلزم المحال فيكون محالا بيان الاول أن كل واحد منهما من حيث انه حادث يقتضي ان يكون مسبوقا بعدم أزلي لان كل حادث مسبوق بعدم أزلي فهذا يقتضي أن تكون تلك العدمات مجتمعة في الازل ومن حيث انه ما من جنس يفرض الا ويجب أن يكون فرد منها موجودا يقتضي أن لا تكون تلك العدمات مجتمعة في الازل والالزم أن يكون السابق مقارنا للسبوق ولا شك أن اجتماعها في الازل وعدم اجتماعها فيه متناقضان فالمستلزم له محال فيقال لمن احتج بهذا الوجه بعدم الازل السابق على كل من الحوادث ان جعلته شيا ثابتا في الازل متميزا عن عدم الحادث الآخر فهذا ممنوع فان عدم الازل لا امتياز فيه أصلا ولا يعقل حتى يقال ان هناك أعداما ولكن اذا حدث حادث علم أنه نقضى عدمه الداخل في ذلك النوع الشامل لها وليس شمول جنس الموجودات لها كشمول جنس العدم للعدومات فان الموجودات لها امتياز في الخارج فنشخص هذا الموجود متميز في الخارج عن شخص الآخر وأما العدم فليس بشي أصلا في الخارج ولا امتياز فيه بوجه من الوجوه ولكن هذا الدليل قد بنى على قول من يقول المعدوم شي

فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة خرج بالمسلمين الى المصلى فصفهم صفوا واصلى عليه
وأخبرهم بموته يوم مات وقال ان أهلكم صالحا من أهل الحبشة مات وكثير من شرائع الاسلام
أوأكثرها لم يكن دخل فيها المجز عن ذلك فلم يهاجروا لم يجاهدوا ولا حج البيت بل قد روى أنه لم يكن
يصلى الصلوات الخمس ولا يصوم شهر رمضان ولا يؤدي الزكاة الشرعية لان ذلك كان يظهر عند
قومه فيمنه كروبه عليه وهو لا يمكنه مخالفتهم ونحن نعلم قطعا أنه لم يكن يمكنه أن يحكم بينهم بحكم
القرآن والله قد فرض على نبيه بالمدينة أنه اذا جاءه أهل الكتاب لم يحكم بينهم الا بما أنزل الله
اليه وحذرهم أن يفتنوه عن بعض ما أنزل الله اليه وهذا مثل الحكم في الزنا للمحصن بحد الرجم وفي
الديات بالعدل والتسوية في الدماء بين الشريف والوضيع النفس بالنفس والعين بالعين وغير ذلك
والنجاشي ما كان يمكنه أن يحكم بحكم القرآن فان قومه لا يقرونه على ذلك وكثيرا ما يتولى الرجل
بين المسلمين والتتار قاضيا بل واماما وفي نفسه أمور من العدل يريد أن يعمل بها فلا يمكنه ذلك بل
هنالك من يمنعه ذلك ولا يكف الله نفسا الاوسعها وعمر بن عبد العزيز عودى وأوذى على بعض
ما أقامه من العدل وقيل انه سمى على ذلك فالنجاشي وأمثاله سعداء في الجنة وان كانوا لم يلبثوا من
شرائع الاسلام ما لا يقدر على التزامه بل كانوا يحكمون بالاحكام التي يمكنهم الحكم بها ولهذا
جعل الله هؤلاء من أهل الكتاب قال تعالى وان من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل اليكم
وما أنزل اليهم خاشعين لله لا يشتركون بآيات الله ثمنا قليلا أولئك لهم أجرهم عند ربهم ان الله
سريع الحساب وهذه الآية قد قال طائفة من السلف انها نزلت في النجاشي ويروى هذا عن جابر
وابن عباس وأنس ومنهم من قال فيه وفي أصحابه كما قال الحسن وقتادة وهذا امر اذ الصحابة ولكن
هو المطاع فان لفظ الآية لفظ الجمع لم يرد بها واحد وعن عطاء قال نزلت في أربعين من أهل نجران
وثلاثين من الحبشة وثمانية من الروم وكانوا على دين عيسى فآمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم ولم
يذكر هؤلاء من آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة مثل عبد الله بن سلام وغيره ممن كان يهوديا
وسلمان الفارسي وغيره ممن كان نصرانيا لان هؤلاء صاروا من المؤمنين فلا يقال فيهم وان من أهل
الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل اليكم وما أنزل اليهم ولا يقول أحد ان اليهود والنصارى بعد
اسلامهم وهجرتهم ودخولهم في جملة المسلمين المهاجرين المجاهدين يقال انهم من أهل الكتاب كما
لا يقال عن الصحابة الذين كانوا مشركين وان من المشركين لمن يؤمن بالله ورسوله فانهم بعد
الايان ما بقوا يسبون مشركين فذل على أن هؤلاء قوم من أهل الكتاب أى من جملتهم وقد
آمنوا بالرسول كما قال تعالى في المقتول خطأ وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق الى قوله عدو لكم
وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة فهو من العدو ولكن هو كان قد آمن وما أمكنه الهجرة واطهار
الايان والتزام شرائعه فسماه مؤمنا لانه فعل من الايمان ما يقدر عليه وهذا كما أنه قد كان بمكة
جماعة من المؤمنين يستخفون بايمانهم وهم عاجزون عن الهجرة قال تعالى ان الذين توفاهم
الملائكة ظالمى أنفسهم قالوا فم كذبتم قالوا كذبنا مستضعفين في الارض قالوا ألم تكن أرض الله
واسعة فتهاجروا فيها فاولئك ما واهم جهنم وساءت مصير الا المستضعفين من الرجال والنساء
والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يمتدون سبيلا فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا
غفورا فعذر سبحانه المستضعف العاجز عن الهجرة وقال تعالى وما لكم لا تقاتلون في سبيل
الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم
أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا فأولئك كانوا عاجزين عن إقامة دينهم
فقد سقط عنهم ما عجزوا عنه فاذا كان هذا فيمن كان مشركا وآمن فالظن بمن كان من أهل الكتاب

ولا يبعد أن يكون الرازي أخذ هذا
الوجه من المعتزلة القائلين بهذا
فانهم يثبتون المعدوم شيئا فيكون
هذا الحادث في حال عدمه شيئا وهذا
الحادث في حال عدمه شيئا وحينئذ
فلهو حادث اعدام متميزة ثابتة في الازل
وهؤلاء القائلون بهذا يقولون ذلك
في كل معدوم ممكن سواء حدث
أو لم يحدث فاذا قال القائل للحادث
أعدام أزلية ثابتة في الازل متميزة
لم يتوجه الاعلى قول هؤلاء وهذا
القول قد عرف فساده وبتقدير
تسليمه فيجيب عنه بما ذكره هؤلاء
وهو أن اجتماعها في الازل بمعنى
غير انتفاء البداية متمتع وعدم
البداية ليس أمرا موجودا حتى
يعقل فيه اجتماع وعلى هذا فيقال
لا نسلم أن الازل شئ مستقر أو شئ
موجود (١) حتى وليس للازل حد
محدد حتى يعقل فيه اجتماع بل
الازل عبارة عن عدم الابتداء
وما لا ابتداء له فهو أزلي وما لا انتهاء
له فهو أبدي وما من حين يقدر
موجودا الا وليس هو الازل ففي
كل حين بعضها موجود وبعضها
معدوم فوجود البعض مقارن
لعدم البعض دائما وحينئذ
فاجتماعها في الازل معناها اشتراكها
في أن كل واحد ليس له أول وعدم
اجتماعها فيه معناها أنه لم ينزل في كل
حين واحد منها موجودا وعدمه
(١) قوله حتى كذا في الاصل واعلم
هذا اللفظ محرف عن حنى أو من
زيادة الناسخ فحرف كتبه صححه

زائلا ولا تناقض بين اشتراكهما في
عدم الابتداء ووجود اشتقاقها
دائما الا اذا قيل بمتنع جنس
الحوادث الدائمة وقد اعترض
المستدل بهذا على ما ذكره الامدي
والارموي في الوجه الاول (قال) فان
قلت الا ترى الحركة الكلية بمعنى ان
كل فرد منها مسبوق بالآخر لا الى
أول لا أفرادها الموحدة التي
تقتضي المسبوقية بالغير ثم قال
قلت فينشذ ما هو المحكوم عليه
بالا ترى غير موجود في الخارج
لامتناع وجود الحركة الكلية في
الخارج وما هو موجود منها في
الخارج فهو ليس بارزى ولغائل أن
يقول هذا غلط نشأ من الاجمال
الذي في لفظ الكلي وذلك أنه انما
يتمتع وجود الكلي في الخارج
مطلقا اذا كان مجردا عن أفراد
كوجود انسان مطلق وحيوان
مطلق وحركة مطلقة لا تختص
بمتحرك ولا بجهة ولون مطلق
لا يكون أبيض ولا أسود ولا غير
ذلك من الالوان المعينة فاذا قدر
حركة مطلقة لا تختص بمتحرك
معين كان وجودها في الخارج
ممتنعا وأما الحركات المتعاقبة
فوجود الكلي فيها هو وجود تلك
الافراد كما اذا وجد عدة أناس
فوجود الانسان الكلي هو وجود
أشخاصه ولا يحتاج أن يثبت الكلي
في الخارج وجودا غير وجود
أشخاصه بل نفس وجود أشخاصه

(١) قوله وقيل ان قوله منهم الخ
كذا في الاصل ولعل هذا مكررمع
الذي قبله فحرر كتبه محججه

وأمن وقوله وان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن قيل هو الذي يكون عليه لباس أهل الحرب
مثل أن يكون في صفهم فيعذر القاتل لانه مأور بقتاله فتسقط عنه الدية وتجب الكفارة وهو
قول الشافعي وأحد في أحد القولين وقيل بل هو من أسلم ولم يهاجر كما يقوله أبو حنيفة لكن هذا
قد أوجب فيه الكفارة وقيل اذا كان من أهل الحرب لم يكن له وارث فلا يعطى أهل الحرب دينه
بل تجب الكفارة فقط وسواء عرف أنه مؤمن وقتل خطأ أو وطن أنه كافر وهذا ظاهر الآية
وقد قال بعض المفسرين ان هذه الآية نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه كما نقل عن ابن جريج
ومقاتل وابن زيد يعني قوله وان من أهل الكتاب وبعضهم قال انها في مؤمن من أهل الكتاب من
اليهود والنصارى فهذا ان أراد به من كان في الظاهر مع دوما من أهل الكتاب فهو كالقول
الاول وان أراد العموم فهو كالثاني وهذا قول مجاهد ورواه أبو صالح عن ابن عباس وقول من
أدخل فيها مثل ابن سلام وأمثاله ضعيف فان هؤلاء من المؤمنين ظاهرا وباطنا من كل وجه
لا يجوز أن يقال فيهم وان من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل اليكم وما أنزل اليهم
خاشعين لله لا يشترطون بايات الله ثمنا قليلا أو ثلث لهم أجرهم عند ربهم ان الله سريع الحساب أما
أولا فلان ابن سلام أسلم في أول ما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وقال فلما رأيت وجهه
عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب وسورة آل عمران انما نزل ذكر أهل الكتاب فيها لما قدم
وفد نجران سنة تسع أو عشر وثانيا أن ابن سلام وأمثاله هو واحد من جملة الصحابة والمؤمنين
وهو من أفضلهم وكذلك سلمان الفارسي فلا يقال فيه ان من أهل الكتاب وهو لا لهم أجور مثل
أجور سائر المؤمنين بل يؤتون أجرهم مرتين وهم ملتزمون بجميع شرائع الاسلام فأجرهم أعظم
من أن يقال فيه أو ثلث لهم أجرهم عند ربهم وأيضا فان أمر هؤلاء كان ظاهرا معروفا ولم
يكن أحديشك فيهم فأى فائدة في الاخبار بهم وما هذا الا كما يقال الاسلام دخل فيه من كان
مشركا ومن كان كائيا وهذا معلوم لكل أحد بانه دين لم يكن يعرف قبل محمد صلى الله عليه وسلم
فكل من دخل فيه كان قبل ذلك إما مشركا وإما من أهل الكتاب إما كائيا وإما أميا فأى فائدة
في الاخبار بهذا بخلاف أمر النجاشي وأصحابه من كانوا متظاهرين بكثير من ما عليه النصراني فان
أمرهم قد يشبهه ولهذا ذكر في سبب نزول هذه الآية أنه لما مات النجاشي صلى الله عليه النبي
صلى الله عليه وسلم فقال قائل تصلى على هذا العج النصراني وهو في أرضه فنزلت هذه الآية
هذا منقول عن جابر وأنس بن مالك وابن عباس وهم من الصحابة الذين باشروا الصلاة على
النجاشي وهذا بخلاف ابن سلام وسلمان الفارسي فإنه اذا صلى على واحد من هؤلاء لم ينسكرك
ذلك أحد وهذا مما يبين أن المظهرين للاسلام فيهم منافق لا يصلى عليه كما نزل في حق ابن أبي
وأمثاله وان من هو في أرض الكفر قد يكون مؤمنا يصلى عليه كالنجاشي ويشبه هذه الآية أنه
لما ذكر تعالى أهل الكتاب فقال ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم منهم المؤمنون وأكثرهم
الفاسقون لن يضروكم الا أذى وان يقاتلوكم بولوكم الاديبار ثم لا ينصرون ضربت عليهم
الذلة أينما تقفوا الا يجبل من الله وحبل من الناس وبأرأبغضب من الله وضربت عليهم المسكنة
ذلك بانهم كانوا يكفرون بايات الله ويقتلون الانبياء بغير حق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون
ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله أناء الليل وهم يسجدون يؤمنون بالله
واليوم الآخر ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من
الصالحين وهذه الآية قيل انها نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه (١) وقيل ان قوله منهم المؤمنون
وأكثرهم الفاسقون هو عبد الله بن سلام وأصحابه وهذا والله أعلم من غلط الذي قبله فان هؤلاء

ما بقوام أهل الكتاب وإنما المقصود من هو منهم في الظاهر وهو مؤمن لكن لا يقدر على ما يقدر عليه المؤمنون المهاجرون المجاهدون كمؤمن آل فرعون هو من آل فرعون وهو مؤمن ولهذا قال تعالى وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم فهو من آل فرعون وهو مؤمن وكذلك هؤلاء من المؤمنين ولهذا قال وأكثرتهم الفاسقون وقد قال قبل هذا ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم ثم قال منهم المؤمنون وأكثرتهم الفاسقون ثم قال لن يضروكم الا أذى وهذا عائد اليهم جميعهم لا الى أكثرتهم ولهذا قال وان يقاتلوكم يولوكم الأدبار ثم لا ينصرون وقد يقاتلون وفيهم مؤمن يكتم إيمانه يشهد القتال معهم ولا يمكنه الهجرة وهو مكره على القتال ويبعث يوم القيامة على نيته كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يغزوا جيش هذا البيت فينماهم بيدهم من الارض اذ خسف بهم فقبيل يارسول الله وفيهم المكره قال يبعثون على نياتهم وهذا في ظاهر الامر وان قتل وحكم عليه بما يحكمكم على الكفار فالتة ببعثه على نيته كما أن المنافقين مناجيكم لهم في الظاهر بحكم الاسلام وبعثون على نياتهم فالجزء يوم القيامة على ما في القلوب لا على مجرد الظواهر ولهذا روى أن العباس قال يارسول الله كنت مكرها قال أما ظاهرك فكان علينا وأما سريرتك فالى الله وبالجملة لا خلاف بين المسلمين أن من كان في دار الكفر وقد آمن وهو عاجز عن الهجرة لا يجب عليه من الشرائع ما يعجز عنه بل الوجوب بحسب الامكان وكذلك ما لم يعلم حكمه فلولم يعلم أن الصلاة واجبة عليه وتبقى مدة لم يصل لم يجب عليه القضاء في أظهر قولي العلماء وهذا مذهب أبي حنيفة وأهل الظاهر وهو أحد الوجهين في مذهب أحمد وكذلك سائر الواجبات من صوم شهر رمضان وأداء الزكاة وغير ذلك ولولم يعلم تحريم الخمر فشر بها لم يجد بانفاق المسلمين وإنما اختلفوا في قضاء الصلوات وكذلك لو عامل بما يستحله من ربا أو ميسر ثم تبين له تحريم ذلك بعد القبض هل يفسخ العقد أم لا كالأفسخ لو فعل ذلك قبل الاسلام وكذلك لو تزوج نكاحا يعتقد صحته على عاداتهم ثم لما بلغه شرائع الاسلام رأى أنه قد أدخل ببعض شروطه كالأ تزوج في عدة وقد انقضت فهل يكون هذا فاسدا أو يقر عليه كالأ عقده قبل الاسلام ثم أسلم وأصل هذا كله أن الشرائع هل تلزم من لم يعلمها أم لا تلزم أحد الأبعد العلم أو يفرق بين الشرائع الناسخة والمبتدأة هذا فيه ثلاثة أقوال هي ثلاثة أوجه في مذهب أحمد ذكر القاضي أبو يعلى الوجهين المطلقين في كتابه وذكره وغيره الوجه المفرق في أصول الفقه وهو أن النسخ لا يثبت في حق المكلف حتى يبلغه النسخ وخرج أبو الخطاب وجهها بنبوته ومن هذا الباب من ترك الظهارة الواجبة ولم يكن علم بوجودها أو صلى في الموضوع المنهى عنه قبل علمه بالنهي هل يعيد الصلاة فيه روايتان منصوصتان عن أحمد والصواب في هذا الباب كله أن الحكم لا يثبت الا مع التمكن من العلم وأنه لا يقضى ما لم يعلم وجوبه فقد ثبت في الصحيح أن من الصحابة من أكل بعد طلوع الفجر في رمضان حتى تبين له الخيط الأبيض من الخيط الأسود ولم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالقضاء ومنهم من كان يكتسب جنبا مدة لا يصلي ولم يكن يعلم جواز الصلاة بالتيه كابي ذر وكعمر بن الخطاب وعمار لما أجنبوا ولم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم أحد منهم بالقضاء ولا شك أن خلقا من المسلمين بمكة والبوادي صاروا يصلون الى بيت المقدس حتى بلغهم النسخ ولم يؤمروا بالاعادة ومثل هذا كثير وهذا يطابق الاصل الذي عليه السلف والجمهور أن الله تعالى لا يكف نفسا الاوسعها فالوجوب مشروط بالقدرة والعقوبة لا تكون الا على ترك ما مورأ وفعل محظور بعد قيام الحجة

هو وجوده ومعلوم أنه اذا أريد بوجود الكلي في الخارج وجود أشخاصه لا ينازع فيه أحد من العقلاء وان كانوا قد يتنازعون في أن الكلي المطلق لا بشرط وهو الطبيعي هل هو موجود في الخارج أم لا وحينئذ فإداهم بوجود الحركة الكلية في الخارج هو وجود أفرادها المتعاقبة شيئا بعد شيء فكل فرد مسبوق بالغير وليس هذا الجنس المتعاقب الذي يوجد بعضه شيئا فشيئا مسبوق بالغير وان شئت قلت لانسلم أن الكلي لا يوجد في الخارج ولكن نسلم أنه لا يوجد في الخارج كليا وهذا هو الكلي الطبيعي وهو المطلق لا بشرط كسبي الانسان لا بشرط فانه يوجد في الخارج لكن معينا مستخصا وتوجد أفرادها إما مجتمعة وامامتعاقبة كتعاقب الحوادث المستقبلة فوجود الحركات المعينة كوجود سائر الاشياء المعينة ووجود مسمى الحركة كوجود سائر المسميات الكلية والمحكوم عليه بالازلية هو النوع الذي لا يوجد الاشياء شيئا لا يوجد مجتمعا فان قال القائل مسمى الحركة ليس بموجود في الخارج على وجه الاجتماع كما يوجد من أفراد الانسان فقد صدق وان قال انه لا يوجد شيئا فشيئا فهذا ممنوع ومن قال ذلك لزمه أن لا يوجد في الخارج حركة أصلا لامتناهية ولا غير متناهية وهذا مخالف للحس والعقل وقد

(فصل) وقد ذكرنا في غير هذا الموضع حكم الناس في الوعد والوعيد والشواب والعقاب وأن فاعل السيئات تسقط عنه عقوبة جهنم بنحو عشرة أسباب فإذا كان هذا الحكم في المجتهدين وهذا الحكم في المذنبين حكما عاما في جميع الأمة فكيف في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا كان المتأخرون من المجتهدين والمذنبين يندفع عنهم الذم والعقاب بما ذكر من الأسباب فكيف بالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ونحن نبسط هذا ونسبه بالادنى على الأعلى فنقول كلام الذم للخلفاء ولغيرهم من الصحابة من رافضى وغيره هو من باب الكلام في الاعراض وفيه حق لله تعالى لما يتعلق به من الولاية والعداوة والحب والبغض وفيه حق للآدميين أيضا ومعلوم أنا إذا تكلمنا فمبين هودون الصحابة مثل الملوذ المختلفين على الملك والعلماء والمشايخ المختلفين في العلم والدين وجب أن يكون الكلام بعلم وعدل لا بجهل وظلم فإن العدل واجب لكل أحد على كل أحد في كل حال والظلم محرم مطلقا لا يباح قط بحال قال تعالى ولا يجرمكم شئنا أن تقولوا عدلوا هو أقرب للتقوى وهذه الآية نزلت بسبب بغضهم للكفار وهو بغض مأوربه فإذا كان المغض الذي أمر الله به قد نهى صاحبه أن يظلم من يبغضه فكيف في بغض مسلم بتأويل وشبهة أو جهوى نفس فهو أحق أن لا يظلم بل يعدل عليه وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق من عدل عليهم في القول والعمل والعدل مما اتفق أهل الأرض على مدحه ومحبه والثناء على أهله ومحبتهم والظلم مما اتفق على ذمه وتقيحه وذم أهله وبغضهم وليس المقصود الكلام في التحسين والتقيح العقلي فقد تكلمنا عليه في غير هذا الموضع في مصنف مفرد ولكن المقصود أن العدل محمود محبوب باتفاق أهل الأرض وهو محبوب في النفوس مر كوزجبه في القلوب تحبه القلوب وتحمده وهو من المعروف الذي تعرفه القلوب والظلم من المنكر الذي تنكره القلوب فتبغضه وتذمه والله تعالى أرسل الرسل ليقوم الناس بالقسط قال الله تعالى لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وقال تعالى الله الذي أنزل الكتاب بالحق والميزان وقال تعالى ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل وقال فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين وقال فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق فامرهم أن يحكموا بالقسط وأن يحكموا بما أنزل الله فدل ذلك على أن القسط هو ما أنزل الله فما أنزل الله هو القسط والقسط هو ما أنزل الله ولهذا وجب على كل من حكم بين اثنين أن يحكم بالعدل لقوله وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل فليس لحاكم أن يحكم بظلم أبدا والشرع الذي يجب على حكام المسلمين الحكم به عدل كله ليس في الشرع ظلم أصلا بل حكم الله أحسن الأحكام والشرع هو ما أنزل الله فكل من حكم بما أنزل الله فقد حكم بالعدل لكن العدل قد يتنوع بتنوع الشرائع والمناهج فيكون العدل في كل شرعة بحسبها ولهذا قال تعالى وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين أنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا الذين هادوا والرايون والاحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشوني ولا تشعروا باي شيء من قبلنا ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون الى قوله وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا

تفتن ابن سينا لهذا الموضع وتكلم في وجود الحركة بكلامه وقد نقله عنه الرازي وغيره وقد تكلمنا عليه وبيننا فساده فيما سأتى ان شاء الله قال الآمدى وباقي الوجوه في الدلالة ما ذكرناه في امتناع حوادث غير متناهية في اثبات واجب الوجود وقد ذكرت فلا حاجة الى اعادةها وهو قد ذكر قبل ذلك في امتناع ما لا يتناهى أربعة طرق فزيفها واختار طريقا خامسا الاول التطبيق وهو أن يقدر جملة فلو كان ما قبلها لانهاية له فلو فرضنا زيادة متناهية على الجملة المفروضة ولتكن الزيادة عشرة مثلا فالجملة الاولى اما أن تكون مساوية لنفسها مع فرض الزيادة عليها أو يزيد أو ينقص والقول بالمساواة والزيادة محال فان الشئ لا يكون مع غيره كهو لا مع غيره ولا يزيد وان كانت الجملة الاولى ناقصة بالنظر الى الجملة الثانية فن المعلوم أن التفاوت بينهما انما هو بأمر متناه وعند ذلك فالزيادة لا بد أن يكون لها نسبة الى الباقي بجهة من جهات النسب على نحو زيادة المتناهي على المتناهي ومحال أن يحصل بين ما ليسا بمتناهيين النسبة الواقعة بين المتناهيين وأيضا فإنه اذا كانت احدي الجملة أزيد من الاخرى بأمر متناه فيطبق بين الطرفين الاخرين بان تأخذ من الطرف الاخير من احدي الجملة

لمابين يديه من الكتاب ومهيناعليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون وان احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك فان تولوا فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيرا من الناس لافاسقون أفسدكم الجاهلية يبعثون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون ذكر سبحانه حكم التوراة والانجيل ثم ذكر أنه أنزل القرآن وأمر نبيه أن يحكم بينهم بالقرآن ولا يتبع أهواءهم عما جاءهم من الكتاب وأخبر أنه جعل لكل واحد من الانبياء شرعة ومنهاجا فجعل لموسى وعيسى ما في التوراة والانجيل من الشرعة والمنهاج وجعل للنبي صلى الله عليه وسلم ما في القرآن من الشرعة والمنهاج وأمره أن يحكم بما أنزل الله وحذره أن يفتنوه عن بعض ما أنزل الله وأخبره أن ذلك هو حكم الله ومن ابتغى غيره فقد ابتغى حكم الجاهلية وقال ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ولا ريب أن من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله فهو كافر فمن استحل أن يحكم بين الناس بما رآه هو عدل من غير اتباع لما أنزل الله فهو كافر فانه ما من أمة الا وهي تأمر بالحكم بالعدل وقد يكون العدل في دينه ما رآه أكارههم بل كثيرا من المنتسبين الى الاسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها الله كسؤال البادية وكأوامر المطاعين فيهم ويرون أن هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنة وهذا هو الكفر فان كثيرا من الناس أسلموا واكن مع هذا لا يحكمون الا بالعبادات الجارية لهم التي يأمر بها المطاعون فهو لا اذا عرفوا أنه لا يجوز الحكم الا بما أنزل الله فلم يلتزموا ذلك بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار والا كانوا جاهلا لكن تقدم أمره وقد أمر الله المسلمين كلهم اذا تنازعوا في شيء أن يردوه الى الله والرسول فقال تعالى يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا وقال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما فمن لم يلتزم تحكيم الله ورسوله فيما شجر بينهم فقد أقسم الله بنفسه أنه لا يؤمن وأما من كان ملتزما لحكم الله ورسوله باطنا وظاهرا لكن عصى واتبع هواه فهذا بمنزلة أمثاله من العصاة وهذه الآية مما يحتاج بها النصارى على تكفير ولاية الامر الذين لا يحكمون بما أنزل الله ثم يزعمون أن اعتقادهم هو حكم الله وقد تكلم الناس بما يطول ذكره ههنا وما ذكرته يدل عليه سياق الآية والمقصود أن الحكم بالعدل واجب مطلقا في كل زمان ومكان على كل أحد ولو لكل أحد والحكم بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم هو عدل خاص وهو أكل أنواع العدل وأحسنها والحكم به واجب على النبي وكل من اتبعه ومن لم يلتزم حكم الله ورسوله فهو كافر وهذا واجب على الأمة في كل ما تنازعت فيه من الامور الاعتقادية والعملية قال تعالى كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وما اختلف فيه الا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات وقال تعالى وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه الى الله وقال فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول فالامور المشتركة بين الامم لا يحكم فيها الا الكتاب والسنة ليس لاحد أن يلزم الناس بقول عالم ولا أمير ولا شيخ ولا ملك ومن اعتقد أنه يحكم بين الناس بشيء من ذلك ولا يحكم بينهم بالكتاب والسنة فهو كافر وحكام المسلمين يحكمون في الامور المعينة لا يحكمون في الامور الكلية واذا حكموا في المعينات فعليه أن يحكموا بما في

عدد امفروض ومن الاخرى مثله وهلم جرا فاما أن يتسلسل الامر الى غير النهاية فيلزم منه مساواة الانقص لللازيد في كل طرفيه وهو محال وان فرضت الجملة الناقصة في الطرف الذي لانهاية له فقد تناهت والزيادة انما زادت على الناقصة بامر متناه وكل ما زاد على على المتناهي بامر متناه فهو متناه (قال) وهذا الاستقيم لا على قواعد الفلاسفة ولا على قواعد المتكلمين أما الفلاسفة فانهم قضوا بان كل ماله ترتيب وضعي كالابعاد والامتدادات أو ترتيب طبيعي وأحاده موجودة معا كالعدل والمعلولات فالقول بعدم النهاية فيه مستحيل وما سوى ذلك فالقول بعدم النهاية فيه غير مستحيل وسواء كانت أحاده موجودة معا كالتفوس بعدم مفارقة الابدان (١) وهي على التعاقب والتجدد كالازمنة والحركات الدورية فان ما ذكره وان استمر لهم فيما قضوا فيه بالنهاية فهو لازم لهم فيما قضوا فيه بعدم النهاية وعند ذلك فلا بد من بطلان أحد الامرين إما الدليل ان كان اعتقادهم عدم النهاية حقا وإما اعتقاد عدم النهاية ان كان الدليل حقا للاستحالة الجمع (قال) وليس لما يذكره الفيلسوف من جهة الفرق

(١) قوله وهي على التعاقب كذا في الاصل واعل وجه الكلام أو على التعاقب الخ كتبه مصححه

كتاب الله فان لم يكن فيما في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان لم يجدوا الجهد الحاكم برأيه
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم القضية ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة فمن علم الحق وقضى
به فهو في الجنة ومن علم الحق وقضى بخلافه فهو في النار ومن قضى للناس على جهل فهو في النار
واذا حكم بعلم وعدل فاذا اجتهد فاصاب فيه أجران واذا اجتهد فأخطأ فله أجر كما ثبت ذلك في
الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجهين والمقصود هنا أنه اذا وجب فيما شجر بين عموم
المؤمنين أن لا يتكلم الا بعلم وعدل ويرد ذلك الى الله والرسول فذلك في أمر الصحابة أظهر فلو
طعن طاعن في بعض ولاية الامور من ملك وحاكم وأمير وشيخ ونحو ذلك وجعله كافر معتد يا على
غيره في ولاية وغيرها وجعل غيره هو العالم العادل المبرأ من كل خطأ وذنوب وجعل كل من أحب
الاول وتولاه كافرأ وظالم مستحق السلب وأخذ بسببه فانه يجب الكلام في ذلك بعلم وعدل
والرافضة سلموا في الصحابة ملك التفرق فوالوا بعضهم وغاوا فيه وعادوا بعضهم وغاوا في معادته
وقد يسلك كثير من الناس ما يشبه هذا في أمرهم ومملوكهم وعلماؤهم وشيوخهم فيحصل بينهم
رفض في غير الصحابة تجرد أحد الخريز يتولى فلانا ومحببيه ويغض فلانا ومحببيه وقد يسب ذلك
بغير حق وهذا كله من التفرق والتشيع الذي نهى الله عنه ورسوله فقال تعالى ان الذين فرقوا
دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا
وأنتم مسلمون واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا واذا كروا نعمة الله عليكم اذ كنتم أعداء
فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمة اخوانا وقال تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من
بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فأما الذين
اسودت وجوههم أقرتم بعد ايمانكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون وأما الذين ابيضت
وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون قال ابن عباس تبيض وجوه أهل السنة وتسود وجوه
أهل البدعة ولهذا كان أبو امامة الباهلي وغيره يتأولها في الخوارج فانه تعالى قد أمر المؤمنين
كلهم أن يعتصموا بحبله جميعا ولا يفرقوا وقد فسره حبله بكتابه ودينه وبالإسلام وبالإخلاص
وبأمره وبعهد وبطاعته وبالجماعة وهذه كلها منقولة عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان وكلها
صحيحة فان القرآن يأمر بدين الاسلام وذلك هو عهده وأمره وطاعته والاعتصام به جميعا انما
يكون في الجماعة ودين الاسلام حقيقته الاخلاص لله وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يرضى لكم ثلاثا أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا
بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وأن تناسحوا من ولاة الله أمركم والله تعالى قد حرم ظلم المسلمين
أحيائهم وأمواتهم وحرم دماءهم وأموالهم وأعراضهم وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال في حجة الوداع ان دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة
يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الأهل بلغت الألبان الشاهد الغائب قرب مبلغ
أوعى من سامع وقد قال تعالى والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا
بهتاننا وانما ميئنا فمن آذى مؤمنا حيا وميتا بغير ذنب يوجب ذلك فقد دخل في هذه الآية
ومن كان مجتهد الاثم عليه فاذا آذاه مؤذ فقد آذاه بغير ما اكتسب ومن كان مذنبا وقد تاب
من ذنبه أو غفر له بسبب آخر بحيث لم يبق عليه عقوبة فاذا مؤذ فقد آذاه بغير ما اكتسب وان
حصل له بفعله مصيبة ولما حاج موسى آدم وقال لما اذا أخرجتنا ونفسنا من الجنة فقال آدم بكم
وجدت مكتوب باعلى قبل أن أخلق وعصى آدم ربه فغوى قال بأربعين سنة قال حج آدم موسى
وهذا الحديث ثابت في الصحيحين لكن غلط كثير من الناس في معناه فظنوا أن آدم احتج بالقدر

بين العلل والمعالوات والازمنة
والحركات قدح في الجمع وهو قوله
ان ما لا ترتب له وضعه ولا آحاده
موجودة معا وان كان ترتيبه
طبيعيًا فلا يمكن فرض جواز قبوله
الانطباق وفرض الزيادة والنقصان
فيه بخلاف مقابله لان المحصل يعلم
أن الاعتماد على هذا الخيال في
تناسخ ذوات الاضلاع وفيما له
الترتيب الطبيعي وآحاده موجودة
مع الیس الامن جهة افضائه الى
وقوع الزيادة والنقصان بين ما ليسا
بمتناهيين وذلك انما يمكن بفرض
زيادة على ما فرض الوقوف عنده
من نقطة ما من البعد المفروض
أو وحدة ما من البعد المفروض
وعند ذلك فلا يخفى امكان فرض
الوقوف على جملة من أعداد
الحركات والنفس الانسانية
المفارقة لأبدانها وجواز فرض
الزيادة عليها بالتوهم مما هو من نوعها
واذ ذلك فالحدود المستعملة في
القياس المذكور في محل الاستدلال
بغيرها مستعملة في صورة الالتزام مع
اتحاد الصورة القياسية من غير فرق
وأیضا فليس كل جملتين تفاوتنا
بأمر متناه تكونان متناهيتين فان
عقود الحساب مثلا لانهاية
لاعدادها وان كانت الاوائل أكثر
من الثواني بأمر متناه وهذه الامور
وان كانت تقديرية ذهنية فلا خفاء
أن وضع القياس المذكور فيها على
نحو وضعه في الامور الموجودة
بالفعل فلا تتوهمن الفرق واقعا

وله وجود ذهني على نحو استعماله
 فيماله وجود عيني (١) (قال)
 الطريق الثاني يعني في بيان
 امتناع ما لانهاية له قوله لو وجد
 أعداد لانهاية لهالم تخل لما أن
 تكون شفعا أو وترا أو شفعا
 وورا معا أو لا شفعا ولا وورا فان
 كانت شفعا فهي تصير وورا بزيادة
 واحدا وان كانت وورا فهي تصير
 شفعا بزيادة واحد واعوازا الواحد
 لما لا يتناهي محال وان كانت شفعا
 وورا فهو محال لان الشفع ما يقبل
 الانقسام عتساو بين والورا غير قابل
 لذلك والعدد الواحد لا يكون قابلا
 لذلك وغير قابل له معا وان لم يكن
 شفعا ولا وورا فيلزم منه وجود واسطة
 بين النقي والاثبات وهو محال وهذه
 المحالات انما لزم من القول بعدد
 لانهاية له فالقول به محال (قال) وهو

من التمثيل الاول في الفساد لوجهين
 الاول قد لان لم استحالة الشفعية أو
 وجد ههنا ماش الاصل
 زيادة لم يجعل لها علامة في الصلب
 ونصها قال وأما آحاد الاعراض
 فان العلم يسترسل عليها استرسالا
 وأما الجواب بصلاحيته التعلق فهو
 جواب الشهرستاني ونحوه قال
 الأمدى اه

(٢) قوله وهذا يظنه طائفة من
 المتأخرين كذا في الاصل وانظر
 (٣) قوله وأما رواية كردم الخ
 هكذا في الاصل وحرر العبارة
 فلعل فيها تحريف أو سقطا كتبه

مصححه

ولهذا قال ما أصابك ولم يقل ما أصبت وهكذا قال السلف في رواية أبي صالح عن ابن عباس ان
 الحسنه هي الخصب والمطر والسيئة الجذب والعلاء وفي رواية الوالي عنه ان الحسنه الفتح
 والغنمة والسيئة الجراح والهزيمة وقال في هذه الرواية ما أصابك من حسنة ما فتح الله عليه يوم
 بدر والسيئة ما أصابك يوم أحد وكذلك قال ابن قتيبة الحسنه الغنمة والنعمة والسيئة الملبية
 وروى ذلك عن أبي العالمة وروى عنه أن الحسنه الطاعة والسيئة المعصية (٢) وهذا يظنه
 طائفة من المتأخرين ثم اختلف هؤلاء فقال مثبتة القدر هذا حجة لنا لقوله سبحانه قل كل من عند
 الله وقال نفايه بل هو حجة لنا لقوله وما أصابك من سيئة فمن نفسك وحجة كل فريق تدل على فساد
 قول الآخر والقولان باطلان في هذه الآية فان المراد النعم والمصائب ولهذا قال وان تصبهم
 والضمير قد قيل انه يعود على المنافقين وقيل على اليهود وقيل على الطائفتين والتحقيق أنه يعود
 على من قال هذا من أي صنف كان ولهذا قيل هذا لا يعين قائله لانه داعيا يقوله بعض الناس
 فكل من قاله تناولته الآية فان الطاعنين فيما جاء به الرسل من كافر ومنافق بل ومن في قلبه
 مرض أو عنده جهل يقول مثل ذلك وكثير من الناس يقول ذلك في بعض ما جاء به الرسول ولا يعلم
 أنه جاء به لظنه خطأ صاحبه ويكون هو المخطئ فاذا أصابهم نصر ورزق قالوا هذا من عند الله
 لا يضيفه الى ما جاء به الرسول وان كان سيئاله وان أصابهم نقص رزق وخوف من العدو
 وظهوره قالوا هذا من عندك لانه أمر بالجهاد فجزى ما جرى وأنهم تطيروا بما جاء به كما تطير قوم
 فرعون بما جاء به موسى والسلف ذكروا المعنيين فعن ابن عباس قال بشؤمك وعن ابن زيد
 قال بسوء تدبيرك قال تعالى قل كل من عند الله وعن ابن عباس الحسنه والسيئة أما الحسنه
 فأنعم بها عليك وأما السيئة فابتلاك بها فالحق هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا وقد قيل
 في مثل هذا لم يفقهوا ولم يكادوا وان النقي مقابل الاثبات وقيل بل معناه فقهوا بعد أن كادوا
 لا يفقهون كقوله فذبحوها وما كادوا يفعلون فالنقي ما مثبت والمثبت بهما نقي وهذا هو
 المشهور وعليه عامة الاستعمال وقد يقال يراد بهما هذا تارة وهذا تارة فاذا صرحت باثبات
 الفعل فقد وجد فاذا لم يثبت الا بالنقي المحض كقوله لم يكديراها ولا يكادون يفقهون حديثا فهذا
 نقي مطلق ولا قرينة معه تدل على الاثبات فيفرق بين مطلقها ومقيدها وهذه الاقوال الثلاثة
 للنحاة وقال بكل قول طائفة وقد وصف الله تعالى المنافقين بعدم الفقه في مثل قوله تعالى هم الذين
 يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا والله خزانة السموات والارض ولكن
 المنافقين لا يفقهون وفي مثل قوله ومنهم من يستمع اليك حتى اذا خرجوا من عندك قالوا للذين
 أتوا العلم ماذا قال آنفا أولئك الذين طبع الله على قلوبهم واتبعوا أهواءهم فدل على أنهم لم
 يكونوا يفقهون القرآن لكن قوله حديثا تارة في سياق النقي فتعم كما قال في الكهف وجد من
 دونها قوما لا يكادون يفقهون قولا ومعلوم أنهم لا بد أن يفقهوا بعض الاقوال والا فلا يعيش
 الانسان بدون ذلك فعلم أن المراد أنهم يفقهون بعد أن كادوا لا يفقهون وكذلك في الرواية وهذا
 أظهر الاقوال للنحاة وأشهرها والمقصود أن هؤلاء لو فقهوا القرآن لعلموا أنك ما أمرتهم بالاجير
 وما نهيتمهم الا عن شروا نة لم تكن المصيبة الحاصلة لهم بسبب بل بسبب ذنوبهم ثم قال تعالى
 ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك قال ابن عباس وأنا كتبتها عليك وقيل
 انها في حرف عبد الله وأنا قدرتها عليك وهذا كقوله وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم
 ويعفو عن كثير وقوله أو لما أصابكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم
 وقوله وان تصبهم سيئة بما قدمت أيديهم فان الانسان كفور (٣) وأما رواية كردم عن يعقوب فن

نفسك فنعناها يناقض القراءة المتواترة فلا يعتمد عليها ومعنى هذه الآية كما في الحديث الصحيح
 الالهى يا عبادى انما هى اعمالكم أحصياها لكم ثم أوفيكم ياها فن وجد خيرا فليحمد الله ومن
 وجد غير ذلك فلا يلومن الانفسه ومعنى هذه الآية متناول لكل من نسب ما أصابه من المصيبة
 الى ما أمر الله به ورسوله كأنه من كان فن قال انه بسبب تقدمه لابي بكر وعمر واستخلافه في
 الصلاة أو بسبب ولا يتهم حاصل لهم مصيبة قيل مصيبةكم بسبب ذنوبكم ومن يتق الله يجعل له
 مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب بل هذا كله من أذى المؤمنين بغير ما كتبوا وقد قال تعالى
 ولا يعتب بعضكم بعضا وثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الغيبة ذكرك أخاك
 بما يكره قيل أرايت ان كان في أخى ما أقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه
 فقد بهته فن روى أحدنا جالس فيه فقد بهته فكيف اذا كان ذلك في الصحابة ومن قال عن
 مجتهد انه تعمد الظلم أو تعمد معصية الله ورسوله ومخالفة الكتاب والسنة ولم يكن كذلك فقد
 بهته واذا كان فيه ذلك فقد اغتابه لكن يباح من ذلك ما أباحه الله ورسوله وهو ما يكون على
 وجه القصاص والعدل وما يحتاج اليه للمصلحة الدين ونصيحة المسلمين فالاول كقول المشتكى
 المظلوم فلان ضريرى وأخذ مالي ومعنى حق ونحو ذلك قال الله تعالى لا يحب الله الجهر بالسوء
 من القول الا من ظلم وقد نزلت فيمن ضاف قوما فلم يقرؤه لان قرى الضيف واجب كما دلت عليه
 الاحاديث الصحيحة فلما منعوه محقه كان له ذلك وقد أذن له النبي صلى الله عليه وسلم أن
 يعاقبهم مثل قراه في زرعههم ومالههم وقال نصره واجب على كل مسلم لانه قد ثبت عنه في الصحيح أنه
 قال انصر أهلك ظالم الماء ومظلوما قلت يا رسول الله انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال تمنعه
 من الظلم فذلك نصره اياه وأما الحاجة فقل استفتاء هندية بنت عتبة كما ثبت في الصحيح أنها قالت
 يا رسول الله ان أباسفیان رجل شحيح لا يعطينى وبنى ما يكفينى بالمعروف فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف أخرجاه في الصحيحين من حديث عائشة فلم ينكر عليها
 قولها وهو من جنس قول المظلوم وأما النصيحة فمثل قوله صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس
 لما استشارته فبين خطبها فقالت خطبني أبوجهم ومعاوية فقال أما معاوية فصعلوك لا مال له
 وأما أبوجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وفي لفظ يضرب النساء انكحى أسامة فلما استشارته فبين
 تترجح ذكرا محتاج اليه وكذلك من استشار رجلا فبين يعامله والنصيحة ما مورجها ولولم يشاوره
 فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الدين النصيحة الدين النصيحة ثلاثة انا قالوا من
 يا رسول الله قال الله ولكتابه ورسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وكذلك بيان أهل العلم غلط في رواية
 عن النبي صلى الله عليه وسلم أو تعمد الكذب عليه أو على من ينقل عنه العلم وكذلك بيان من غلط
 في رأى رأه في أمر الدين من المسائل العلمية والعملية فهذا اذا تكلم فيه الانسان بعلم وعدل وقصد
 النصيحة فالله تعالى يشبهه على ذلك لاسيما اذا كان المتكلم فيه داعيا الى بدعة فهذا يجب بيان
 أمره للناس فان دفع شره عنهم أعظم من دفع شر قاطع الطريق وحكم المتكلم باجتهاده في العلم
 والدين حكم أمثاله من المجتهدين ثم قد يكون مجتهدا محطئا أو مصيبا وقد يكون كل من الرجلين
 المختلفين باللسان أو اليد مجتهدا يعتمد الصواب معه وقد يكونان جميعا محطئين مغفور لهما
 كما ذكرنا نظير ذلك مما كان يجري بين الصحابة ولهذا ينهى عما شجر بين هؤلاء سواء كانوا من
 الصحابة أو من بعدهم فاذا تشاجر مسلمان في قضية ومضت ولا تعلق للناس بها ولا يعرفون
 حقيقتها كان كلامهم فيها كلاما بلا علم ولا عدل يتضمن أذا هم بغير حق ولو عرفوا أنهم ما مذنبان
 أو محطئان لكان ذلك من غير مصلحة راجحة من باب الغيبة المذمومة لكن الصحابة رضوان الله

الوترية فيما لانهاية له والقول بان
 ما لا يتناهى لا يعوزه الواحد الذي به
 يصير شفعان كان ورا أو ورا ان
 كان شفعا فدعوى مجردة ومحض
 استبعاد دليل عليه الوجه الثاني
 أنه يلزم عليه عقود الحساب
 ومعلومات الله ومقدوراته فانها غير
 متناهية امكانا مع امكان اجراء
 الدليل المذكور فيها قلت ولقائل
 أن يقول أما الوجه الاول فضعيف
 فان كون ما لا يتناهى معوز الواحد
 كالمعلوم فساد بالضرورة بل يمكن
 أن يقال ما لا يتناهى لا يمكن أن
 يكون لاشفعا ولا ورا لان الشفع
 والوتر نوعا جنس العدد المحصور
 الذى له طرفان مبدأ ومنتهى فاما
 اذا قدر ما لا مبدأ له ولا منتهى له
 فليس عددا محصورا فلا يكون شفعا
 ولا ورا كما يقوله المسلمون وغيرهم
 من أهل الملل فيما يحدثه الله تعالى
 في المستقبل من نعيم الجنة انه
 لا شفع ولا ورا وهذا أيضا قول
 الفلاسفة الطبيعية والالهية ان
 ما لانهاية له لا يكون شفعا ولا ورا
 وذلك أن ما لانهاية له ليس له طرفان
 والشفع ما يقبل الانقسام بقسمين
 متساويين وهذا انما يعقل فيما له
 طرفان منتهيان واذا لم يمكن أن
 يكون شفعا لم يمكن أن يكون ورا
 وأما عقود الحساب فالمقدر منها
 في الذهن محصور متناه وما
 لا يتناهى لا تقدره الاذهان بل
 كل ما يضاعفه الذهن من عقود
 الحساب فهو متناه والمراتب في

نفسها متناهية (١) وليكن إحدى

المرتبين لو وجدت أفرادها في

(١) وجد هنا بحاشية أصل الهامش

زيادة لم يوضع لها علامة في الصلب

ونصها قلت التفريق بين الشيتين

يحتاج الى ثبوت الوصف الفارق

وثبوت تأثيره والامدى سلم لهم

الوصف ونارهم في كونه مؤثرا

والتحقيق أن ما ذكره من الوصف

متوجه في القدرة فان تعلقها

بالمعدوم من باب التجويز بخلاف

العلم فان فساد تعلقها بالمعلوم ليس

من باب التجويز فان المعلوم هنا

معلوم للعالم ليس المراد بذلك أن ثم

صفة تصح أن يعلم بها المعلوم اذا

وجد بل هو معلوم قبل وجوده

بخلاف القدرة فان تعلقها بالمعدوم

معناه أنها صفة صالحة تتعلق

بالمقدور اذا وجد قلت أيضا فان

قول القائل المعنى بكون المعلومات

والمقدورات غير متناهية هو صلاحية

العلم والقدرة لتتعلق هو وان سلم في

القدرة فلا يسلم في العلم فان الكلام

ليس هو في إمكان العلم بها بل في

العلم الذي يقال انه علم موجود أزل

متعلق بما لانها ياله وهذا أمر موجود

وعن هذه الشبهة صار طائفة من

النظار الى استرسال العلم على آحاد

نوع العرض كما قاله أبو المعالي وحكي

ذلك عن أبي الحسين البصرى وداود

الحوارزمي قال أبو المعالي الاجسام

جنس واحد والاعراض أجناسها

محصورة وأفراد الجنس غير محصورة

(قال) فلا يجوز وجود أجناس لا

تتناهى لانه يجب حينئذ وجود ما لا

يتناهى في العلم والدليل دال على نفي

النهاية في هذا وهذا اه محججه

عليهم أجمعين أعظم حرمة وأجل قدرا وأنزله أعرضا وقد ثبت من فضائلهم خصوصا وعموما
 ما لم يثبت لغيرهم فلهذا كان الكلام الذي فيه ذمهم على ما شجر بينهم أعظم إثم من الكلام
 في غيرهم فان قيل فأنتم في هذا المقام تسبون الرافضة وتذمونهم وتذكرون عيوبهم قيل ذكر
 الأنواع المذمومة غير ذكر الأشخاص المعينة فانه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لعن
 أنواع كثيرة كقوله لعن الله الخمر وشاربها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه وبأثعها
 وآكل ثمنها ولعن الله أكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه ولعن الله من غير منار الأرض وقال
 المدينة حرام ما بين غير الى ثور فين أحدث فيها حدثا أو أوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس
 أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وقال لعن الله من عمل عمل قوم لوط وقال لعن الله المخنثين
 من الرجال والمترجلات من النساء وقال من ادعى الى غير أبيه أو تولى غير مواليه فعليه لعنة الله
 والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وقال الله تعالى في القرآن ألعنة الله
 على الظالمين الذين يصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجا فالقرآن والسنة مملوآن من ذم الأنواع
 المذمومة وذم أهلها ولعنهم تحذير من ذلك الفعل واخبارا بما يلحق أهله من الوعيد ثم المعاصي
 التي يعرف صاحبها أنه عاص يتوب منها والمستدع الذي يظن أنه على حق كالخوارج والنواصب
 الذين نصبوا العداوة والحرب للجماعة المسلمين فابتدعوا بدعة وكفروا من لم يوافقهم عليها فصار
 بذلك ضررهم على المسلمين أعظم من ضرر الظلة الذين يعلمون أن الظلم محرم وان كانت عقوبة
 أحدهم في الآخرة لاجل التأويل قد تكون أخف لكن أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم
 ونهى عن قتال الأمراء الظلمة وتواترت عنه بذلك الاحاديث الصحيحة فقال في الخوارج يحقر
 أحدكم صلته مع صلواتهم وقرآته مع قراءتهم وصيامه مع صيامهم بقرؤن القرآن لا يجاوز
 حناجرهم يرقون من الاسلام كما يرق السهم من الرمية أينما القيتهم وفاقته لوهم وقال في بعضهم
 يقتلون أهل الايمان ويدعون أهل الاوثان وقال للانصار انكم ستلقون بعدي أثره قاصبر واحتي
 تلقوني على الحوض أى تلقون من يستأثر عليكم بالمال ولا ينصفكم فأمرهم بالصبر ولم يأذن
 لهم في قتالهم وقال أيضا سيكون عليكم بعدي أمراء يطلمون منكم حقههم ويمنعونكم حقهكم
 قالوا فأتا أمرنا يا رسول الله قال أذوا اليهم حقههم وسلوا الله حقهكم وقال من رأى من أمير شيئا
 فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الاسلام من عنقه وقال من خرج عن
 الطاعة وفارق الجماعة مات ميتة جاهلية وقال خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون
 عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قالوا
 أفلا نقاتلهم قال لا ما صلوا وهذه الاحاديث كلها في الصحيح الى أحاديث أمثالها فهذا أمره
 بقتال الخوارج وهذا نهيه عن قتال الولاة الظلمة وهذا ما يستدل به على أنه ليس كل ظالم باغ يجوز
 قتاله ومن أسباب ذلك أن النظام الذي يستأثر بالمال والولايات لا يقابل في العادة الا لاجل الدنيا
 يقاتله الناس حتى يعطيهم المال والولايات وحتى لا يظلمهم فلم يكن أصل قتالهم ليكون الدين كله
 لله ولتكون كلمة الله هي العليا ولا كان قتالهم من جنس قتال الحمار بين قطاع الطريق الذين قال
 فيهم من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون حرمة فهو شهيد لان أولئك معادون لجميع
 الناس وجميع الناس يعينون على قتالهم ولو قدر انه ليس كذلك العداوة والحرب فليسوا ولاة
 أمر قادرين على الفعل والاخذ بل هم بالقتال يريدون أن يأخذوا أموال الناس ودماءهم فهم
 مبتدؤون الناس بالقتال بخلاف ولاة الامور فانهم لا يبتدؤون بالقتال للرعية وفرق بين من تقاتله
 دفعوا بين من تقاتله ابتداء ولهؤلاء اهل يجوز في حال الفتنة قتال الدفع فيه عن أحمد روايتان

الخارج اسكانت أكثر من الأولى
وليس ذلك تفاوتاً في أمور موجودة
لا في الأذهان ولا في الأعيان (قال
أبو الحسن الأمدى) الطريق
الثالث أنه لو وجد أعداد لانهاية لها
فكل واحد منها محصور بالوجود
فالجملة محصورة بالوجود وما لا يتناهى
لا ينحصر بحاصر (قال) وهو أيضاً
فاسد اثلاثة أوجه الأول لانسلم
أن الوجود زائد على الموجود حتى
يقال يكون الوجود حاصراً له بل
الوجود هو ذات الموجود وعينه
على ما أتى الثاني وان كان زائداً
على كل واحد من آحاد الجملة فلا
نسلم كونه حاصراً بل عارض
مقارن لكل واحد من الآحاد
والعارض المقارن للشيء لا يكون
حاصراً له الثالث سلمنا أن الوجود
حاصر لكل واحد من آحاد الجملة
ولكن لا نسلم أن الحكم على الآحاد
يكون حكماً على الجملة ولهذا يصدق
أن يقل لكل واحد من آحاد الجملة
أنه جزء الجملة ولا يصدق على الجملة
أنها جزء الجملة ولقائل أن يقول في
افساد هذا الوجه أيضاً قول القائل
أنه محصور في الوجود أي يريده أن
هناك سوراً موجوداً حاصراً ما يتناهى
أو ما لا يتناهى بين طرفيه أم يريده
أنه موصوف بكونه موجوداً فان
أراد الأول فهو باطل فإنه ليس
للموجودات شيء خارج عن الموجودات
يحصر فاسواء قيل انها متناهية أو
غير متناهية وان قيل ان كل واحد
مما لا يتناهى من الموجودات هو

لتعارض الآثار والمعاني و بالجملة العادة المعروفة أن الخروج على ولاة الأمور يكون لطلب ما في
أيديهم من المال والامارة وهذا اقتال على الدنيا ولهذا قال أبو برزة الاسلمى عن فتنة ابن الزبير
وفتنة القراء مع الخجاج وفتنة مروان بالشام هؤلاء هؤلاء انما يقاتلون على الدنيا وأما
أهل البدع كالخوارج فهم يريدون افساد دين الناس فقتلهم قتال على الدين والمقصود بقتالهم أن
تكون كلمة الله هي العليا ويكون الدين كله لله فلهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ونهى عن
ذلك ولهذا كان قتال على رضى الله عنه الخوارج ثابتاً بالنصوص الصريحة و باجماع الصحابة
والتابعين لهم باحسان وسائر علماء المسلمين وأما قتال الجمل وصفين فكان قتال فتنة كرهه فضلاء
الصحابة والتابعين لهم باحسان وسائر العلماء كدلت عليه النصوص حتى الذين حضروه كانوا
كارهين له فكان كارهه في الأمة أكثر وأفضل من حامده وقد ثبت في الصحيحين من غير وجه أنه
صلى الله عليه وسلم كان يقسم ما لافجاءه ذوا الخويرة التيمى وهو مخلوق الرأس كثر اللحية نأتى
الجبين بين عينيه أثر السجود فقال يا محمد اعدل فانك لم تعدل فقال ويحك ومن يعدل اذا لم أعدل
ثم قال ويحك أيأمنى من في السماء ولا تأمنونى فقال له بعض الصحابة دعنى أضرب عنقه فقال
يخرج من ضنفي هذا أقوام يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم الحديث
فهذا كلامه في هؤلاء العباد لما كانوا مبتدعين وثبت عنه في الصحيح أن رجلاً كان يشرب الخمر
وكان النبي صلى الله عليه وسلم كما أتى به اليه جلده الحد فأتى به اليه مرة فلعنه رجل وقال ما أكثر
ما يؤتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تلغنه فانه يحب الله ورسوله فنهى عن لعن هذا المعين
المدمن الذي يشرب الخمر وشهد له بأنه يحب الله ورسوله مع لعنه شارب الخمر عموماً فعمل الفرق بين
العام المطلق والخاص المعين وعلم أن أهل الذنوب الذين يعترفون بذنوبهم أخف ضرراً على
المسلمين من أمر أهل البدع الذين يبتدعون بدعة يستحلون بها عقوبة من يخالفهم والرافضة
أشد بدعة من الخوارج وهم يكفرون من لم تكن الخوارج تكفروا كابي بكر وعمر ويكذبون على
النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة كذبا ما كذب أحد مثله والخوارج لا يكذبون لكن الخوارج
كانوا أصدق وأشجع منهم وأوفى بالعهود منهم فكانوا أكثر قتالاً منهم وهؤلاء أذنب وأجبن وأعدو
وأذل وهم يستعینون بالكفار على المسلمين فقد رأينا ورأى المسلمون أنه اذا ابتلى المسلمون بعدو
كافر كانوا معه على المسلمين كأجري الجنك رخان ملك الترك الكفار فان الرافضة أعانتهم على المسلمين
وأما اعانتهم لهؤلاء كوابن ابنه لما جاء الى خراسان والعراق والشام فهذا أظهر وأشهر من أن يخفى
على أحد فكانوا بالعراق وخراسان من أعظم أنصاره باطناً وظاهراً وكان وزير الخليفة ببغداد
الذي يقال له ابن العلقمى منهم فلم يزل يكر بالخليفة والمسلمين ويسعى في قطع أرزاق عسكر المسلمين
وضغفهم وينهى العامة عن قتالهم ويكيد أنواعاً من الكيد حتى دخلوا فقتلوا من المسلمين ما يقال
أنه بضعة عشر ألف ألف انسان أو أكثر وأقل ولم يبر في الاسلام لمحمة مثل لمحمة الترك الكفار
المسلمين بالتستر وقتلوا الهاشميين وسبوا نساءهم من العباسيين وغير العباسيين فهل يكون موالياً
لرسول الله صلى الله عليه وسلم من يسلم الكفار على قتلهم وسبيهم وعلى سائر المسلمين وهم
يكذبون على الخجاج وغيره أنه قتل الأشراف ولم يقتل الخجاج هاشمياً قط مع ظلمه وغشيه فان عبد
الملك نهاه عن ذلك وانما قتل ناس من أشراف العرب غير بنى هاشم وقد تزوج هاشمية وهي بنت
عبد الله بن جعفر فمكث بنو أمية من ذلك وفرقوا بينه وبينها وقالوا ليس الخجاج كغالب شريفة
هاشمية وكذلك من كان بالشام من الرافضة الذين لهم كلمة أو سلاح يعينون الكفار من
المشركين ومن النصارى أهل الكتاب على المسلمين على قتلهم وسبيهم وأخذ أموالهم والخوارج

ما علمت من هذا شيئاً بل كانوا يقاتلون الناس لكن ما كانوا يسلطون الكفار من المشركين وأهل الكتاب على المسلمين ودخل في الرافضة من الزنادقة المنافقين الاسماعيلية والنصيرية وغيرهم من لم يكن يجترئ أن يدخل عسكر الخوارج لان الخوارج كانوا عباد متورعين كما قال فيهم النبي صلى الله عليه وسلم بحقراً أحدكم صلواته مع صلواتهم وصيامه مع صيامهم الحديث فأين هؤلاء الرافضة من الخوارج والرافضة فيهم من هو متعبد متورع زاهد لكن ليسوا في ذلك مثل غيرهم من أهل الأهواء المعتزلة أعقل منهم وأعلم وأدين والكذب والفجور فيهم أقل منه في الرافضة والزيدية من الشيعة خير منهم أقرب الى الصدق والعدل والعلم وليس في أهل الأهواء أصدق ولا أعبد من الخوارج ومع هذا فأهل السنة يستعملون معهم العدل والانصاف ولا يظلمونهم فان الظلم حرام مطلقاً كما تقدم بل أهل السنة لكل طائفة من هؤلاء خير من بعضهم لبعض بل هم للرافضة خير وأعدل من بعض الرافضة لبعض وهذا مما يعترفون به هم ويقولون انتم تنصفوننا ما لا ينصف بعضنا بعضاً وهذا لان الاصل الذي اشتراكوا فيه أصل فاسد مبنى على جهل وظلم وهم مشتركون في ظلم سائر المسلمين فصاروا بمنزلة قطاع الطريق المشتركين في ظلم الناس ولا ريب أن المسلم العالم العادل أعدل عليهم (١) وعلى بعضهم من بعض والخوارج تكفروا أهل الجماعة وكذلك أكثر المعتزلة يكفرون من خالفهم وكذلك أكثر الرافضة ومن لم يكفر فسق وكذلك أكثر أهل الأهواء يبتعدون رأياً يكفرون من خالفهم فيه وأهل السنة يتبعون الحق من ربهم الذي جاء به الرسول ولا يكفرون من خالفهم فيه بل هم أعلم بالحق وأرحم بالخلق كما وصف الله به المسلمين بقوله كنتم خيراً ما أخرجت للناس قال أبو هريرة كنتم خير الناس للناس وأهل السنة نقاوة المسلمين فهم خير الناس للناس وقد علم أنه كان بساحل الشام جبل كبير فيه ألوف من الرافضة يسفكون دماء الناس ويأخذون أموالهم وقتلوا خلقاً عظيماً وأخذوا أموالهم ولما انكسر المسلمون سنة (٢) غازان أخذوا الخيل والاسلح والاسارى وباعوهم للكفار والنصارى بقرص وأخذوا من مريمهم من الجند وكانوا أضرب على المسلمين من جميع الاعداء وحمل بعض امرائهم راية النصارى وقالوا له أيعا خير المسلمون أو النصارى فقال بل النصارى فقالوا له مع من تحشر يوم القيامة فقال مع النصارى وسلوا اليهم بعض بلاد المسلمين ومع هذا لما استشار بعض ولاة الامر في غز وهم وكبت جواربهم بسوطا في غز وهم وذهبنا الى ناحيتهم وحضر عندي جماعة منهم وجرت بيني وبينهم مناظرات ومفاوضات يطول وصفها فلما فتح المسلمون بلادهم وتمكن المسلمون منهم نهبتهم عن قتلهم وعن سبيهم وأتزلناهم في بلاد المسلمين متفرقين لئلا يجتمعوا فما أذكره في هذا الكتاب في ذم الرافضة وبيان كذبهم وجهلهم قليل من كثير مما أعرفه منهم ولهم شرك كثير لا أعرّف تفصيله ومصنف هذا الكتاب وأمثاله من الرافضة انما نقابلهم ببعض ما فعلوه بأمة محمد صلى الله عليه وسلم سلفها وخلفها فانهم عمدوا الى خيار أهل الارض من الاولين والآخرين بعد النبيين والمرسلين والى خيار أمة آخر جت للناس فجعلوهم شرار الناس واقترؤا عليهم العظائم وجعلوا حسناتهم سيئاتهم وجأوا الى شر من انتسب الى الاسلام من أهل الأهواء وهم الرافضة بأصنافها غاليها وامامها وزيدتها والله يعلم وكفى بالله علماً ليس في جميع الطوائف المنتسبة الى الاسلام مع بدعة وضلالة شر منهم لأجل جهل ولا أكذب ولا أظلم ولا أقرب الى الكفر والفسوق والعصيان وأبعد عن حقائق الايمان منهم فزعموا أن هؤلاء هم صفوة الله من عباده فان ما سوى أمة محمد كفار وهؤلاء كفروا الامة كلها وأضلواها سوا طائفتهم التي يزعمون أنها الطائفة المحقة وأنها لا تجتمع على ضلالة فجعلوهم صفوة بني آدم فكان مثلهم كمن جاء الى غنم

(١) قوله وعلى بعضهم من بعض هكذا في الاصل ولعل في العبارة قلباً ووجه الكلام من بعضهم على بعض ليوافق ما قبله فتأمل
(٢) قوله غازان كذا في نسخة وفي أخرى عازاب وحررتبته صححه

كثيرة فقيل له أعظمنا خير هذه الغنم انضحي بها فعمد الى شاة الغنم الى شاة عوراء عجماء عرجاء
 مهزولة لاني لها فقال هذه خيار هذه الغنم لا تجوز الاضحية الابها وسأتر هذه الغنم ليست غنما
 وانما هي خنازير يجب قتلها ولا تجوز الاضحية بها وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه
 وسلم أنه قال من حجي مؤمنا من منافق حجي الله لجهنم من نار جهنم يوم القيامة وهو لاء الراضة
 اما منافق واما جاهل فلا يكون رافضيا ولا جهمي الا منافقا أو جاهلا بما جاء به الرسول صلى الله
 عليه وسلم لا يكون فيهم أحد عالم بما جاء به الرسول مع الايمان به فان مخالفتهم لما جاء به الرسول
 وكذبهم عليه لا يخفى قط الاعلى مقرط في الجهل والهوى وشيوخهم المصنفون فيهم طوائف
 يعلمون ان كثير مما يقولونه كذب ولكن يصنفون لهم ليأستهم عليهم وهذا المصنف يتهمه
 الناس بهذا ولكن صنف لاجل اتباعه فان كان أحدهم يعلم أن ما يقوله باطل ويظهره ويقول
 انه حق من عند الله فهو من جنس علماء اليهود الذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا
 من عند الله ايشترابه عنا قليلا فيقول لهم مما كتبت بأيديهم وويل لهم مما يكسبون وان كان
 يعتقد أنه حق دل ذلك على نهاية جهله وضلاله

فان كنت لا تدري فتلك مصيبة * وان كنت تدري فالمصيبة أعظم

وهي في دينهم لهم عقوبات وشرعيات فالعقوبات متأخروهم فيها أتباع المعتزلة الامن تفلسف منهم
 فيكون اما فيلسوفا واما ممتزجا من فلسفة واعتزال ويضم الى ذلك الرافض مثل مصنف هذا
 الكتاب وأمثاله فيصيرون بذلك من أبعاد الناس عن الله ورسوله وعن دين الاسلام المحض وأما
 شرعياتهم فعمدتهم فيها على ما ينقل عن بعض أهل البيت مثل أبي جعفر الباقر وجعفر بن محمد
 الصادق وغيرهما ولا يرب أن هؤلاء من سادات المسلمين وأئمة الدين ولا قوالهم من الحرمة
 والقدر ما يستحقه أمثالهم لكن كثير مما ينقل عنهم كذب والرافضة لا خيرة لها بالاسانيد والتميز
 بين الثقات وغيرهم بل هم في ذلك من أشباه أهل الكتاب فكل ما يجدونه في الكتب منقولاً عن
 أسلافهم قبلوه بخلاف أهل السنة فان لهم من الخبر بالاسانيد ما يعجزون به بين الصدق والكذب
 واذا صح النقل عن علي بن الحسين فله أسوة نظرائه كالفاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وغيرهما كما
 كان علي بن أبي طالب مع سائر الصحابة وقد قال تعالى فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول
 فأمر برد ما تنازع فيه المسلمون الى الله والرسول والرافضة لا تعنى بحفظ القرآن ومعرفة
 معانيه وتفسيره وطلب الأدلة الدالة على معانيه ولا تعنى أيضا بحديث رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ومعرفة صحيحه من سقيه والبحث عن معانيه ولا تعنى بتار الصحابة والتابعين حتى تعرف
 ما أخذهم ومساكنهم وترد ما تنازعوا فيه الى الله والرسول بل عمدتها آثار تنقل عن بعض أهل
 البيت فيها صدق وكذب وقد أصلت لها ثلاثة أصول أحدها أن كل واحد من هؤلاء امام
 معصوم بمنزلة النبي لا يقول الاحقا ولا يجوز لاحد أن يخالفه ولا يرد ما ينازع فيه غيره الى الله
 والرسول فيقولون عنه ما كان هو وأهل بيته يتبرؤن منه والثاني أن كل ما يقوله واحد من
 هؤلاء فانه قد علم منه أنه قال أنا أنقل كل ما أقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم وباليتهم فتعوا
 براسيل التابعين كعلي بن الحسين بل يأتون الى من تأخر زمانه كالعسكر بين فيقولون كل ما قاله
 واحد من أولئك فالتبى قد قاله وكل من له عقل يعلم أن العسكر بين بمنزلة أمثالهما من كان في
 زمانهم من الهاشميين ليس عندهم من العلم ما يتنازعون به عن غيرهم ويحتاج اليهم فيه أهل العلم
 ولا كان أهل العلم يأخذون عنهم كما يأخذون عن علماء زمانهم وكما كان أهل العلم في زمن علي
 ابن الحسين وابنه أبي جعفر وابن ابنه جعفر بن محمد فان هؤلاء الثلاثة رضوا الله عنهم قد أخذ أهل

الطرفين الآخرين وأيضا فالحوادث
 الماضية عدت بعد وجودها فهي
 الآن معدومة كما أن الحوادث
 المستقبلية الآن معدومة فلا هذا
 موجود ولا هذا موجود الآن
 وكلاهما له وجود في غير هذا الوقت
 ذال في الماضي وهذا في المستقبل
 وكون الشيء ماضيا ومستقبلا
 أمر إضافي بالنسبة الى ما يقدر
 متأخرا عن الماضي ومتقدما
 على المستقبل والافضل ماض قد
 كان مستقبلا وكل مستقبل سيكون
 ماضيا كما أن كل حاضر قد كان
 مستقبلا وسيصير ماضيا (قال
 الأمدى) الطريق الرابع له لو وجد
 ما لا يتناهي فبما من وقت يقدر الا
 وهو متناه في ذلك الوقت وانتهاء ما لا
 يتناهي محال (قال) وهو أيضا غير
 سديد فان الانتهاء من أحد الطرفين
 وهو الاخير وان سلمه الخصم فلا
 يوجب النهاية في الطرف الآخر ثم
 يلزم عليه عقود الحساب ونعيم أهل
 الجنة وعذاب أهل النار فانه وان
 كان متناهي من طرف الابتداء فغير
 متناه امكانا في طرف الاستقبال
 قلت هذا الوجه من جنس الوجه
 السادس الذي ذكره الرازي وهو أنه
 لو كانت الحوادث الماضية غير
 متناهية كان وجود اليوم موقوفا
 على انقضاء ما لا نهاية له وانقضاء
 ما لا نهاية له محال والموقوف على
 المحال محال وقد اعترض عليه
 الارموي بما اعترض به هو وغيره
 بان انقضاء ما لا نهاية له محال وأما

العلم عنهم كما كانوا يأخذون عن أمثالهم بخلاف العسكرين ونحوهما فإنه لم يأخذ أهل العلم
 المعرفون بالعلم عنهم شيئاً فيريدون أن يجعلوا ما قاله الواحد من هؤلاء هو قول الرسول الذي بعثه
 الله إلى جميع العالمين بمنزلة القرآن والمتواتر من السنن وهذا مما لا ينبغي عليه دينه إلا من كان من
 أبعاد الناس عن طريقة أهل العلم والايان وأصلوا أصلاً ثانياً وهو أن اجماع الرافضة هو
 اجماع العترة واجماع العترة معصوم والمقدمة الاولى كاذبة بيقين والثانية فيمنازاع فصارت
 الاقوال التي فيها صدق وكذب على أولئك بمنزلة القرآن لهم وبمنزلة السنة المسموعة من الرسول
 وبمنزلة اجماع الامة وحدها وكل عاقل يعرف دين الاسلام وتصوره هذا فإنه عجة أعظم مما يجزئ الملح
 الاجاج والعلقم لاسيما من كان له خبرة بطرق أهل العلم لاسيما مذهب أهل الحديث وما عندهم
 من الروايات الصادقة التي لا ريب فيها عن المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى فان هؤلاء جعلوا
 الرسول الذي بعثه الله إلى الخلق هو امامهم المعصوم عنه يأخذون دينهم فالحلال ما حله والحرام
 ما حرمه والدين ما شرعه وكل قول يخالف قوله فهو مردود عندهم وان كان الذي قاله من خيار
 المسلمين وأعلمهم وهو ما جاور فيه على اجتهاده لكنهم لا يعارضون قول الله وقول رسوله بشئ أصلاً
 لان نقل نقل عن غيره ولا رأى رأي غيره ومن سواهم من أهل العلم فانما هم وسائط في التبليغ عنه إما اللفظ
 حديثه وإما المعناه فقوم بلغوا ما سمعوا منه من قرآن وحديث وقوم تفقهوا في ذلك وعرفوا معناه
 وما تنازعوا فيه ردوه إلى الله والرسول فلهذا لم يجتمع قط أهل الحديث على خلاف قوله في كلمة
 واحدة والحق لا يخرج عنهم قط وكل ما اجتمعوا عليه فهو مما جاء به الرسول وكل من خالفهم من
 خارجي ورافضي ومعتزلي وجهمي وغيرهم من أهل البدع فانما يخالف رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بل من خالف مذهبهم في الشرائع العملية كان مخالفاً للسنة الثابتة وكل من هؤلاء وافقهم
 فيما خالف فيه الآخر فأهل الاهواء معهم بمنزلة أهل الملل مع المسلمين فان أهل السنة في الاسلام
 كأهل الاسلام في الملل كما قد بسط في موضعه فان قيل فاذا كان الحق لا يخرج عن أهل
 الحديث فلم يذ كر في أصول الفقه أن اجماعهم حجة وذ كر الخلاف في ذلك كما تكلم على اجماع
 أهل المدينة واجماع العترة قيل لان أهل الحديث لا يتفقون الا على ما جاء عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وما هو منقول عن الصحابة فيكون الاستدلال بالكتاب والسنة وبالاجماع الصحابة
 مغنياً عن دعوى اجماع ينزع في كونه حجة بعض الناس وهذا بخلاف من يدعي اجماع
 المتأخرين من أهل المدينة اجماعاً فانهم يذ كرون ذلك في مسائل لانص فيها بل النص على
 خلافها وكذلك المدعون اجماع العترة يدعون ذلك في مسائل لانص معهم فيها بل النص على
 خلافها فاحتاج هؤلاء إلى دعوى ما يدعون من الاجماع الذي يزعمون أنه حجة وأما أهل الحديث
 فالتصوص الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هي عمدتهم وعليها يجتمعون اذا اجتمعوا لاسيما
 وأئمتهم يقولون لا يكون قط اجماع صحيح على خلاف نص الاومع الاجماع نص ظاهر معلوم يعرف
 أنه معارض لذلك النص الآخر فاذا كانوا لا يستوعبون أن تعارض النصوص بما يدعي من اجماع
 الامة لبطلان تعارض النص والاجماع عندهم فكيف اذا عارضت النصوص بما يدعي من
 اجماع العترة أو أهل المدينة وكل من سوى أهل السنة والحديث من الفرق فلا يتفرد عن أئمة
 الحديث بقول صحيح بل لا بد أن يكون معه من دين الاسلام ما هو حق وبسبب ذلك وقعت الشبهة
 والافباطل المحض لا يشبهه على أحد ولهذا سمي أهل البدع أهل الشبهات وقيل فيهم انهم
 يلبسون الحق بالباطل وهكذا أهل الكتاب معهم حق وباطل ولهذا قال تعالى لهم ولا تلبسوا
 الحق بالباطل وتكتموا الحق وأنتم تعلمون وقال أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض

وقال عنهم ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا وقال عنهم
 واذ قيل لهم آمنوا بما أنزل الله قالوا نؤمن بما أنزل علينا ويكفرون بما وراءه وهو الحق مصدقا
 لما معهم وذلك لانهم ابتدوا بدعا خلطوها بما جاءت به الرسل وفرقوا دينهم وكانوا شيعا فكان في
 كل فريق منهم حق وباطل وهم يكذبون بالحق الذي مع الفريق الآخر ويصدقون بالباطل الذي
 معهم وهذا حال أهل البدع كلهم فان معهم حقا وباطلا فهم فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل فريق
 يكذب بما مع الآخر من الحق ويصدق بما معه من الباطل كالخوارج والشيعة فهؤلاء يكذبون
 بما ثبت من فضائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ويصدقون بما روي في فضائل
 أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ويصدقون بما ابتدعه من تكفيره وتكفير من يتولاه ويحبه وهؤلاء
 يصدقون بما روي في فضائل علي بن أبي طالب ويكذبون بما روي في فضائل أبي بكر وعمر ويصدقون
 بما ابتدعه من التكفير والطعن في أبي بكر وعمر وعثمان ودين الاسلام وسط بين الاطراف
 المتخاذبة فالمسلمون وسط في التوحيد بين اليهود والنصارى فالله وصدق الرب بصفات النقص
 التي يختص بها الخلق ويشبهون الخالق بالخلق كما قالوا انه خليل وانه فقير وانه لما خلق السموات
 والارض تعب وهو سبحانه الخواد الذي لا يخل والغني الذي لا يحتاج الى غيره والقادر الذي لا يمسه
 لغوب والقدرة والارادة والغني عن سواه هي صفات الكمال التي تستلزم سائرها والنصارى يصفون
 الخلق بصفات الخالق التي يختص بها ويشبهون الخلق بالخالق حيث قالوا ان الله هو المسيح بن
 مريم وان الله ثالث ثلاثة وقالوا المسيح ابن الله واتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله
 والمسيح بن مريم وما أمروا الا ليعبدوا الها واحدا لا اله الا هو سبحانه عما يشركون فالمسلمون وحدوا
 الله ووصفوه بصفات الكمال ونزهوه عن جميع صفات النقص ونزهوه عن أن يماثله شيء من
 المخلوقات في شيء من الصفات فهو موصوف بصفات الكمال لا بصفات النقص وليس كمثل شيء
 لاني ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله وكذلك في النبوات فالله وصدق بعض الانبياء وتستكبر عن
 اتباعهم وتكذبهم وتتهمهم بالكبائر والنصارى يجعلون من ليس بنبي ولا رسول نبيا ورسولا كما
 يقولون في الخوارج انهم رسل بل يطعون أحبارهم ورهبانهم كما تطاع الانبياء فالنصارى تصدق
 بالباطل واليهود تكذب بالحق ولهذا كان في مبتدعة أهل الكلام شبهة من اليهود وفي مبتدعة
 أهل التعبد شبهة من النصارى فأخروا أولئك الشك والريب وآخر هؤلاء الشطح والداغوى
 الكاذبة لان أولئك كذبوا بالحق فصاروا الى الشك وهؤلاء صدقوا بالباطل فصاروا الى الشطح
 فأولئك كظلمات في بحر لحي يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحب ظلمات بعضها فوق
 بعض وهؤلاء كسراب ببيعة يحسبها ظمأ ن ماء حتى اذا جاءه لم يجد شيئا فببتدعة أهل العلم
 والكلام طلبوا العلم بما ابتدعه ولم يتبعوا العلم المشروع ويعملوا به فانتهاوا الى الشك المنافي
 للعلم بعد أن كان لهم علم بالمشروع لكن زاغوا فاذا غاى الله قلوبهم وكانوا مغمضوا عليهم ومبتدعة
 العباد طلبوا القرب من الله بعدوا والبعد عن رجة هو العنة وهو غاية النصارى وأما الشرائع
 فاليهود ممنعوا الخالق أن يبعث رسولا بغير شريعة الرسول الاول وقالوا لا يجوز أن ينسخ ما شرعه
 والنصارى جوزوا الاحبارهم أن يغيروا من الشرائع ما أرسل الله به رسوله فأولئك مجرؤا الخالق
 ومنعوه ما تقتضيه قدرته وحكمته في النبوات والشرائع وهؤلاء جوزوا المخلوق أن يغير ما شرعه
 الخالق فضاها المخلوق بالخالق وكذلك في العبادات فالنصارى يعبدونه ببدع ابتدعوها ما أنزل
 الله بها من سلطان واليهود معرضون عن العبادات حتى في يوم السبت الذي أمرهم الله أن

العدم على كل واحد من الاحاد
 سبقه على الجملة فان الحكم على
 الاحاد لا يلزم أن يكون حكا على
 الجملة كما سبق تحقيقه وأما الثاني
 فانما يلزم أن لو كان ما توقف عليه
 الموجود وهو شرط في الوجود غير
 موجود كما في المثال المذكور وأما
 ان كان موجودا فلا يلزم امتناع
 وجود المشروط والقول بان الشرط
 غير موجود محل النزاع فلا تقبل
 الدعوى به من غير دليل وأما الثالثة
 فانما تلزم أيضا أن لو كان معنى
 التعاقب وجود المعلول بعد عدم
 علته وليس كذلك بل معناه وجود
 المعلول متراخيا عن وجود علته مع
 بقاء علته موجودة الى حال وجوده
 وبقاءه موجودا بعد عدم علته
 وكذلك في كل علة مع معلولها وذلك
 لا يلزم منه تأثير المعدوم في الموجود
 ولا أن تكون العلة والمعلولات
 موجودة معا وذلك متصور في
 العلة الفاعلة بالاختيار (قال)
 والاقرب في ذلك أن يقال لو كانت
 العلة والمعلولات متعاقبة فكل
 واحد منها حادث لا محالة وعند ذلك
 لا يخلو اما أن يقال بوجود شيء منها
 في الازل أو لا وجود لشيء منها في
 الازل فان كان الاول فهو متع
 لأن الازل لا يكون مسبوقا بعدم
 والحادث مسبوق بعدم فلو كان
 شيء منها في الازل مسبوقا لكان
 مسبوقا بعدم ضرورة كونه
 حادثا وغير حادث ضرورة كونه
 أزليا وان كان الثاني فجملة العلة

يتفرغوا فيه لعبادته انما يستعملون فيه بالشهوات فالنصارى مشركون به واليهود مستكبرون
 عن عبادته والمسلمون عبدوا الله وحده بما شرع ولم يعبدوه بالبدع وهذا هو دين الاسلام الذي
 بعث الله به جميع النبيين وهو ان يستسلم العبد لله لا غيره وهو الخيفية دين ابراهيم فمن استسلم
 له ولغيره كان مشركا ومن لم يستسلم له فهو مستكبر وقد قال تعالى ان الله لا يغيره ان يشرك به
 ويعفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين
 وكذلك في امر الحلال والحرام في الطعام واللباس وما يدخل في ذلك من الخجاسات فالنصارى
 لا تحرم ما حرمة الله وسؤله ويستعملون الخبائث المحرمة كالخمر والدم ولحم الخنزير حتى انهم
 يتعبدون بالخجاسات كالبول والغائط ولا يغتسلون من جنباته ولا يتطهرون للصلاة وكلما كان
 الراهب عندهم ابعد عن الطهارة واكثر ملبسة للخجاسة كان معظم اعندهم فاليهود حرمت
 عليهم طبيبات اكلت لهم فحرموا من الطبيبات ما هو منفعة للعباد ويحتمون الامور
 الظاهرة مع الخجاسات فالمرأة الحائض لا يأتها ولا يجالسونها فهم في اصارها وان غلغلت
 عن ذنوبها واولئك يتناولون الخبائث المضرة مع ان الرهبان يحرمون على انفسهم طبيبات
 اكلت لهم فيحرمون الطبيبات ويباشرن الخجاسات وهو لا يحرمون الطبيبات النافعة مع
 انهم من اخبث الناس قلوبا وافسدهم بواطن وطهارة الظاهر انما يقصد بها طهارة القلب
 فهم يطهرون ظواهرهم وينجسون قلوبهم وكذلك اهل السنة في الاسلام متوسطون في
 جميع الامور فهم في علي وسط بين الخوارج والروافض وكذلك في عثمان وسط بين المروانية
 والزيدية وكذلك في سائر الصحابة وسط بين الغلاة فيهم والطاعين عليهم وهم في الوعيد وسط
 بين الخوارج والمعتزلة وبين المرجئة وهم في القدر وسط بين القدرية من المعتزلة ونحوهم وبين
 القدرية المجبرية من الجهمية ونحوهم وهم في الصفات وسط بين المعطلة والممثلة والمقصود ان
 كل طائفة سوى اهل السنة والحديث المتبعين آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينفردون
 عن سائر طوائف الامم الا بقول فاسد لا ينفردون قط بقول صحيح وكل من كان عن السنة اهد
 كان انفراده بالاقوال والافعال الباطلة اكثر وليس في الطوائف المنتسبين الى السنة ابعد
 عن آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرافضة فلماذا تجد فيما انفردوا به عن الجماعة
 اقوالا في غاية الفساد مثل تأخيرهم صلاة المغرب حتى يطاع الكوكب مضاهاة لليهود وقد توارث
 النصوص عن النبي صلى الله عليه وسلم بتجميل المغرب ومثل صومهم قبل الناس بيومين
 وفطرهم قبل الناس بيومين مضاهاة للمتدعة اهل الكتاب الذين عدلوا عن الصوم بالهلال الى
 الاجتماع وجعلوا الصوم بالحساب وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا امة
 امية لا تحسب ولا تكتب اذا رأيت يومه فصوموا واذا رأيت يومه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا له
 وفي رواية فاكلوا العنة ومثل تحريمهم بعض انواع السمك مضاهاة لليهود في تحريم الطبيبات
 ومثل معاونة الكفار على قتال المسلمين وترغيب الكفار في قتال المسلمين وهذا لا يعرف لاحد
 من فرق الامم ومثل تجنيس المائعات التي يباشرها اهل السنة وهذا من جنس دين السامرة
 وهم رافضة اليهود هي في اليهود كالرافضة في المسلمين والرافضة تشابههم من وجوه كثيرة فان
 السامرة لا تؤمن بنبي بعد موسى وهرون وغير يوشع وكذلك الرافضة لا تقر لاحد من الخلفاء
 والصحابة بفضل ولا امامة الا على والسامرة تجنسون وتحرم ما باشره غيرهم من المائعات وكذلك
 الرافضة والسامرة لا يأتون الاذنبات انفسهم وكذلك الرافضة فانهم يحرمون ذنبا على اهل
 الكتاب ويحرم اكثرهم ذنبا على الجمهور لانهم مرتدون وعندهم ذبيحة المرتد لا تباح والسامرة

والمعلولات مسبوقه بالعدم ضرورة
 أن لا شيء منها في الازل ويلزم من
 ذلك أن يكون لها ابتداء ونهاية غير
 متوقف على سبق غيره عليه وهو
 المطلوب (قلت) هذا الوجه هو الوجه
 الثالث الذي ذكره الرازي حيث
 قال اما أن يقال حصل في الازل
 شيء من هذه الحركات أو لم يحصل
 فان لم يحصل في الازل شيء من هذه
 الحركات وجب أن يكون المجموع
 هذه الحركات والحوادث بداية
 وأول وهو المطلوب وان حصل في
 الازل شيء من هذه الحركات فتلك
 الحركة الحاصلة في الازل ان لم تكن
 مسبوقه بغيرها كانت تلك الحركة
 أول الحركات وهو المطلوب وان
 كانت مسبوقه بغيرها لزم أن يكون
 الأول مسبوقا بغيره وهو محال وقد
 اعترض أبو الشاء الأرموي على هذا
 بأنه ليس شيء من الحركات الجزئية
 أزليا بل كل واحدة منها حادثه وانما
 القديم الحركة الكلية بتعاقب
 الافراد الجزئية وهي ليست
 مسبوقه بغيرها فلا يلزم أن يكون
 لكل الحركات الجزئية أول وبيان
 هذا الاعتراض فيما ذكره الأمدى
 أن يقال قوله اما أن يقال بوجود
 شيء منها في الازل أولا وجود شيء
 منها في الازل جوابه أنه ليس شيء
 بعينه موجودا في الازل ولكن
 الجنس لم يزل متعاقبا وحينئذ
 يتدفع ما ذكره على التقديرين أما
 الأول فانه قال لو كان شيء منها
 موجودا في الازل لكان مسبوقا

فيهم كبر ورعونة وحق ودعا وكاذبة مع القلة والذلة وكذلك الرافضة والرافضة تجعل الصلوات الخمس ثلاث صلوات فيصلون دائماً الظهر والعصر جميعاً والمغرب والعشاء جميعاً وهذا المذهب اليه غيرهم من فرق الأمة وهو يشبه دين اليهود فان الصلوات عندهم ثلاث وغلاة لعباد يوجبون على أصحابهم صلاة الضحى والوتر وقيام الليل فتصير الصلاة عندهم سبعاً ويهود دين النصراني والرافضة لا تصلي جمعة ولا جماعة لا خلف أصحابهم ولا غير أصحابهم ولا يصلون الا خلف المعصوم ولا معصوم عندهم وهذا لا يوجد في سائر الفرق أكثر مما يوجد في الرافضة فسائر أهل البدع سواهم لا يصلون الجمعة والجماعة الا خلف أصحابهم كما يهود في الخوارج والمعتزلة وغيرهم وأما أنهم لا يصلون ذلك بحال فهذا ليس الا للرافضة ومن ذلك أنهم لا يؤمنون في الصلاة أو بعضهم وهذا ليس لاحد من فرق الأمة بل يهود دين اليهود فان اليهود حسدوا المؤمنين على التأمين وقد حكى طائفة عن بعضهم أنه يحترم لحم الابل وذلك لركوب عائشة على الجمل وهذا من أظهر الكفر فهو من جنس دين اليهود وكثير من عوامهم يقولون ان الطلاق لا يكون الا برضا المرأة وعلمها وهم ينكرون هذا وهذا الم يقله أحد من غيرهم وهم يقولون بامام منتظر موجود غائب لا يعرف له عين ولا أثر ولا يعلم بحس ولا خبر لا يتم الايمان الا به ويقولون أصول الدين أربعة التوحيد والعدل والنبوة والامامة وهذا انتهى الامام عندهم الايمان بانه معصوم غائب عن الابصار حاضر في الامصار سيخرج الدينار من قعر البحار يطبع الحصى ويورق العصاد دخل سرداب ساهر اسنة ستين ومائتين وله من العمر ثمانتان واما ثلاث واما خمس أو نحو ذلك فانهم مختلفون في قدر عمره ثم الى الآن لم يعرف له خبر يروين الخلق مسلم اليه فالخلال ما حله والحرام ما حرمه والدين ما شرعه ولم ينتفع به أحد من عباد الله وكذلك كراهتهم لاسماء نظير اسماء من يبغضونه ومحبتهم لاسماء نظير اسماء من يحبونه من غير نظر الى المسمى وكراهتهم لان يتكلم أو يعمل بشيء عدده عشرة لكراهتهم نفا عشرة واشتقاقهم من يبغضونه كعمر وعائشة وغيرهما بان يقدروا جماداً كالجيس أو حيواناً كالشاة الحمراء أنه هو الذي يعادونه ويعذون تلك الشاة تشفيهم من العدو ومن الجهل البليغ الذي لم يعرف عن غيرهم وكذلك اقامة المآتم والنوائع واطم الحدود وشق الجيوب وفرش الرماد وتعليق المسوح وكل المالح حتى يعطش ولا يشرب ماء تشبه ما من ظلم وقتل واقامة مأتم بعد خمسة مائة أو ثمان مائة سنة من قتله لا يعرف لغيرهم من طوائف الأمة ومفسار يد الرافضة التي تدل على غاية الجهل والضلال كثيرة لم نقصد ذكرها هنا لكن المقصود ان كل طائفة سوى أهل السنة والحديث المتبعين لآثار النبي صلى الله عليه وسلم لا ينفردون عن سائر الطوائف بحق والرافضة أبلغ في ذلك من غيرهم وأما الخوارج والجهمية والمعتزلة فانهم أيضاً لا ينفردون عن أهل السنة والجماعة بحق بل كل ما معهم من الحق ففي أهل السنة والجماعة من يقول به ولكن ما يبلغ هؤلاء من قلة العقل وكثرة الجهل ما بلغت الرافضة وكذلك الطوائف المنتسبون الى السنة من أهل الكلام والرأي مثل الكلابية والاشعرية والكرامية والسلمية ومثل طوائف الفقه من الحنفية والمالكية والسفياينة والاوزاعية والشافعية والحنبلية والداودية وغيرهم مع تعظيم الاقوال المشهورة عن أهل السنة والجماعة لا يوجد لطائفة منهم قول انفردوا به عن سائر الأمة وهو صواب بل ما مع كل طائفة منهم من الصواب يوجد عند غيرهم من الطوائف وقد ينفردون بخطا لا يوجد عند غيرهم لكن قد تنفرد طائفة بالصواب عن يناظرها من الطوائف كاهل المذاهب الاربعة قديماً جداً كل منهم أقوال انفرد بها وكان الصواب الموافق للسنة معه دون الثلاثة لكن يكون قوله قد قاله غيره من الصحابة والتابعين

بالعدم غير مسبوق بالعدم وهذا انما يلزم اذا قيل في واحد من الحوادث المتعاقبة انه قديم أزلي وهذا لا يقوله عاقل وأما التقدير الثاني فقوله وان كان الثاني فقوله القائل العلل والمعلولات المتعاقبة أو غيرهما من الحوادث المتعاقبة تكون مسبوقه بالعدم انما يلزم اذا قيل ان جنسها ليس بقديم ولا أزلي وهذا محل النزاع وحقيقة الامر ان قول القائل اما ان يقال بوجود شيء منها في الازل أو لا وجود لشيء منها في الازل معناه اما ان شيئاً منها قديم أزلي أو ليس شيء منها قديماً أزلياً وهذا اللفظ محتمل فان أراد به أن واحداً من الحوادث المتعاقبة يكون قديماً أزلياً فهذا لا يقولونه وان أراد أن جنسها لم يزل يحدث شيئاً بعد شيء وأنه لا أول للجنس بل الجنس قديم أزلي فهذا هو الذي يقولونه وحينئذ فلا يلزم من نفي الازلية عن واحد نفيها عن الجنس وذلك أن معنى الازل ليس هو شيئاً له ابتداء محدود حتى يقال هل حصل شيء منها في ذلك المبداء المحدود بل معنى الازل هو معنى القدم ومعناه ما لا ابتداء لوجوده ولا يقدر الذهن غاية الا كان قبل تلك الغاية فاذا قال القائل هل وجد شيء من هذه الحوادث في الازل كان معناه هل من هذا المبدأ لوجوده لم يزل موجوداً والمثبت لذلك انما يقول لم يزل الجنس موجوداً شيئاً بعد شيء كما يقوله المسلمون

وسائر علماء الامة بخلاف ما انفردوا به ولم ينقل عن غيرهم فهذا لا يكون الا خطأ وكذلك أهل الظاهر كل قول انفردوا به عن سائر الامة فهو خطأ وأما ما انفردوا به عن الاربعة وهو صواب فقد قاله غيرهم من السلف وأما الصواب الذي انفرد به كل طائفة من الثلاثة فهو كثير لكن الغالب أنه يوافق عليه بعض أتباع الثلاثة وذلك كقول أبي حنيفة بان المحرم يجوز له أن يلبس الخف المقطوع وما أشبهه كالجمجم والمداس وهو وجه في مذهب الشافعي وغيره وقوله ان الجديسقط الاخوة وقد وافقه عليه بعض أصحاب الشافعي وأحمد وكقوله بان طهارة المسح يشترط لها دوام الظهارة دون ابتدائها وقوله ان الخجاسة تزول بكل ما يزيلها وهذا أحد الاقوال الثلاثة في مذهب أحمد ومذهب مالك وكذلك قوله بانها تطهر بالاستحالة ومثل قول مالك بان الخمس مصرفه مصرف النوى وهو قول في مذهب أحمد فانه رواه يتان في خمس الركاذهل يصرفه مصرف النوى أو مصرف الزكاة واذا صرف مصرف النوى فانما هو تابع لخمس الغنمة ومثل قوله بجواز أخذ الجزية من كل كافر جازت معاهدته لافرق بين العرب والمجهم ولا بين أهل الكتاب وغيرهم فلا يمتزق أمر النسب بل الدين في الذمة والاسترقاق وحل الذبائح والمناسك وهذا أصح الاقوال في هذا الباب وهو أحد القواين في مذهب أحمد فانه لا يخالفه الا في أخذ الجزية من مشركي العرب ولم يبق من مشركي العرب أحد بعد نزول آية الجزية بل كان جميع مشركي العرب قد أسلموا ومثل قول مالك ان أهل مكة يقصرون الصلاة عنى وعرفة وهو قول في مذهب أحمد وغيره ومثل مذهبه في الحكم بالدلائل والشواهد وفي اقامة الحد ودور عاية مقاصد الشريعة وهذا من محاسن مذهبه ومذهب أحمد قريب من مذهبه في أكثر ذلك ومثل قول الشافعي ان الصبي اذا صلى في أول الوقت ثم بلغ لم يعد الصلاة وكثير من الناس يعيب هذا على الشافعي وغلطوا في ذلك بل الصواب قوله كما بسط في موضعه وهو وجه في مذهب أحمد وقوله تفعل ذوات الاسباب في وقت النهي وهو إحدى الروايتين عن أحمد وكذلك قوله بطهارة المنى كقول أحمد في أظهر الروايتين ومثل قول أحمد في نكاح البغى لا يجوز حتى تتوب وقوله ان الصيد اذا جرح ثم غاب انه يؤكل ما لم يوجد فيه أثر آخر وهو قول في مذهب الشافعي وقوله بان صوم النذير يصام عن الميت بل وكل المنذورات تفعل عن الميت ورمضان يطعم عنه وبعض الناس يضعف هذا القول وهو قول الصحابة ابن عباس وغيره ولم يفهموا غوره وقوله ان المحرم اذا لم يجد النعيلين والازار ليس الخفين والسراويل بلا قطع ولا فتق فان هذا كان آخر الامرين من النبي صلى الله عليه وسلم وقوله بان حرور المرأة والكلب الاسود والحمار يقطع الصلاة وقوله بان الجدة ترث وابنها حتى وقوله بصحة المساقاة والمزارعة وما أشبه ذلك وان كان البذر من العامل على إحدى الروايتين عنه وكذلك طائفة من أصحاب الشافعي وقوله في إحدى الروايتين ان طلاق السكران لا يقع وهو قول بعض أصحاب أبي حنيفة والشافعي وقوله بان الوقف اذا تعطل نفه يبيع واشترى به ما يقوم مقامه وفي مذهب أبي حنيفة ما هو أقرب الى مذهب أحمد من غيره وذلك في مذهب مالك وكذلك قوله في ابدال الوقف كابدال مسجد بغيره ويجعل الاول غير مسجد كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفي مذهب أبي حنيفة ومالك يجوز الابدال للحاجة في مواضع وقوله بقبول شهادة العبد وقوله بان صلاة المنفرد خلف الصنف يجب عليه فيها الاعادة وقوله ان فسح الحج الى العمرة جائز مشروع بل هو أفضل وقوله بان القارن اذا ساق الهدى فقرانه أفضل من التمتع والافراد كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ومثل قوله ان صلاة الجماعة فرض على الايمان وبالجملة فما اختص به كل امام من المحاسن والفضائل كثير

وجهور الناس غيرهم في الابد فيقولون انه لا يزال جنس الحوادث يحدث شيأ بعد شي فلو قال القائل الحوادث المنقضية لا تكون أبدية ولا تكون فيما لا يزال لانه اما أن يوجد شي منها في الابد ولا وجود لشي منها في الابد فان كان الاول فهو ممتنع لان الابد لا يكون منقضية بل لا يزال موجودا وان كان الثاني فجملة المنقضيات ملحوقه بالعدم وما كان ملحوقا بالعدم لم يكن أبديا لان الابد هو ما لا يلحقه العدم كما أن الازلى ما لا يسبقه العدم كان الجواب عن قول هذا القائل بان يقال الابد هو جنس الحوادث المنقضية لا واحد واحد منها والجنس لا يلحقه العدم وان لحق أحاده كما قال تعالى ان هذا الرزقنا ماله من نفاذ وقال تعالى أكله اثم فالذاثم هو الجنس وكذلك الذي لانفادله هو الجنس لا كل واحد من أعيان الرزق والمأ كولات وقد أورد الأمدى على نفسه سؤالا وأجاب عنه فقال قواكم ان لم يوجد شي منها في الازل فلها أول وبداية فنقول لا يلزم من كون كل واحد من العلل والمعلولات غير موجود في الازل أن تكون الجملة غير أزلية فانه لا يلزم من الحكم على الأحاد أن يكون حكما على الجملة بل جاز أن يكون كل واحد من أحاد الجملة غير أزلي والجملة أزلية بمعنى تعاقب أحادها الى غير النهاية وقال في الجواب عن هذا قلنا اذا كان كل واحد من

ليس هـذا موضع استقصائه فان المقصود ان الحق دائم مع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وآثاره الصحيحة وان كل طائفة تضاف الى غير ما اذا انفردت بقول عن سائر الامة لم يكن القول
 الذي انفردت به الا خطأ بخلاف المضامين اليه اهل السنة والحديث فان الصواب معهم دائماً
 ومن وافقهم كان الصواب معه دائماً موافقتهم اياهم ومن خالفهم فان الصواب معهم دونه في
 جميع أمور الدين فان الحق مع الرسول فن كان أعلم لم يستنه وأتبع لها كان الصواب معه
 وهؤلاء هم الذين لا يتصرون الا لقوله ولا يضافون الا اليه وهم أعلم الناس بسنته وأتبع لها أو أكثر
 سلف الامة كذلك لكن التفرق والاختلاف كثير في المتأخرين والذين رفع الله قدرهم في
 الامة هو عما أحياه من سنته ونصرته وهكذا سائر طوائف الامة بل سائر طوائف الخلق كل خير
 معهم فيما جاءت به الرسل عن الله وما كان معهم من خطأ أو ذنب فليس من جهة الرسل
 ولهذا كان الصحابة اذا تكلموا في مسألة باجتهادهم قال أحدهم أقول فيها برأيي فان يكن صواباً
 فمن الله وان يكن خطأ فتي ومن الشيطان والله ورسوله بريثان منه كما قال أبو بكر رضي الله عنه
 في الكلاله وكما قال ابن مسعود في المفوضة اذا مات عنها زوجها وكلاهما أصاب فيما قاله برأيه
 لكن قال الحق فان القول اذا كان صواباً فهو مما جابه الرسول عن الله فهو من الله وان كان خطأ
 فالله لم يبعث الرسول بخطأ فهو من نفسه ومن الشيطان لامن الله ورسوله والمقصود هنا بالاضافة
 اليه الاضافة اليه من جهة الاهمية من جهة الامر والشرع والدين وأنه يحبوه ورضاه ويشيب
 فاعله عليه وأما من جهة الخلق في كل الاشياء منه والناس لم يسألوا الصحابة عما من الله خلقاً
 وتقديره فقد علموا أن كل ما وقع فنه والعرب كانت في جاهليتها تقر بالقضاء والقدر قال ابن قتيبة
 وغيره ما زالت العرب في جاهليتها واسلامها مقيمة بالقضاء والقدر وقد قال عنترة

يا عمل أين من المنية مهرب * ان كان ربي في السماء قضاها

وانما كان سؤال الناس عما من الله من جهة أمره ودينه وشرعه الذي يرضاه ويحبه ويشيب
 أهله وقد علم الصحابة أن ما خالف الشرع والدين فإنه يكون من النفس والشيطان وان كان بقضاء
 الله وقدره وان كان يعني عن صاحبه كما يعني عن النسيان والخطا ونسيان الخير يكون من
 الشيطان كما قال تعالى ولا يمينينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكري مع القوم الظالمين وقال فتي
 موسى صلى الله عليه وسلم وما أنسانيه الا الشيطان أن أذكره وقال فانساه الشيطان ذكر ربه ولما
 نام النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في الوادي عن الصلاة قال هذا واد حضر نافية الشيطان وقال
 ان الشيطان أتى بلالاً فجعله يهديه كما يهدى الصبي حتى نام فانه كان وكل بلالاً أن يكلامهم
 الصبح مع قوله ليس في النوم تفر يط وقال ان الله قبض أرواحنا وقال له بلال أخذ بنفسى الذي
 أخذ بنفسك وقال من نام عن صلاة فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك ومع قوله تعالى عن
 المؤمنين ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا قال تعالى قد فعلت وكذلك الخطأ في الاجتهاد
 من النفس والشيطان وان كان مغفوراً لصاحبه وكذلك الاحتمال في المنام من الشيطان وفي
 الصحيحين عنه أنه قال الرؤيا ثلاثه رؤيا من الله ورؤيا من الشيطان ورؤيا مما يحدث به المرء نفسه
 في اليقظة فيراه في المنام فالنائم يرى في منامه ما يكون من الشيطان وهو كما قال صلى الله عليه
 وسلم رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفتق وعن الصبي حتى يحتمل وأعدرهم
 النائم ولهذا لم يكن لشي من أقواله التي تسمع منه في المنام حكم باتفاق العلماء فلوطلق أو أعتق
 أو تبرع أو غير ذلك في منامه كان لغوا بخلاف الصبي المميز فان أقواله قد تعتبر ما بذن الولي واما
 بغير اذنه في مواضع بالنص وفي مواضع بالاجماع وكذلك الوسواس في النفس يكون من الشيطان

الاحاد لا وجود له في الازل وهو
 بعض الجملة فليس بعض من أبعاض
 الجملة يكون موجوداً في الازل واذا
 لم يكن شيء من الأبعاض موجوداً
 في الازل فانه لا وجود للجملة دون
 وجود أبعاضها (قلت) ولقائل أن
 يقول قوله لا وجود للجملة دون
 وجود أبعاضها أيعني به وجود
 أبعاضها معاً أو وجود أبعاضها
 ولو كانت متعاقبة أما الاول فلا
 يصح لان ما فرض متعاقبا لا يمكن
 أن تكون أبعاضه موجودة معه
 وليس له وجود مجتمع في زمن واحد
 حتى يمكن اجتماع أبعاضه مع بل
 وجود أبعاضه وهو متعاقب مع جملة
 جمع بين النقيضين وان عني به
 وجود أبعاضها كيفما كان
 فيقال له هذا صحيح والمنتقى انما هو
 وجود شيء من أبعاضها في الازل ولا
 يلزم من انتفاء كون الواحد من
 أبعاضها قديماً أزلياً أن لا يكون
 موجوداً اذا كان وجود الجملة
 موقوفاً على وجود أبعاضها فوجود
 أبعاض المتعاقب ممكن وان قال ان
 وجود الجنس المتعاقب الذي هو
 قديم أزلي أبدي موقوف على كون
 الواحد من آحاده قديماً أزلياً
 أو أبدياً فهذا محل النزاع فتبين أن
 الجواب فيه مغلطة وحقيقة
 الجواب أنه يجب الحكم على الجملة
 بما يحكم به على أفرادها وقديين هو
 وغيره فساد هذا الجواب فانه اذا لم
 يكن بعض الجملة أزلياً كان ذلك
 سلباً للازلية عن أفراد الجنس

تأرقه من النفس تارة قال الله تعالى ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه وقال فوسوس اليه الشيطان وقال فوسوس لهما الشيطان والوسوسة من جنس الوشوشة بالشين المعجمة ومنه وسوسة الخلمي وهو الكلام الخفي والصوت الخفي وقد قال تعالى قل أعوذ برب الناس ملك الناس اله الناس من شر الواسع الخناس الذي يوسوس في صدور الناس من الجنة والناس وقد قيل ان المعنى من الذي يوسوس في صدور الناس من الجنة ومن الناس وانه جعل الناس أو لا تتناول الجنة والناس فسميهم ناسا كما سماهم رجالا قاله القراء وقيل المعنى من شر الموسوس في صدور الناس من الجن ومن شر الناس مطلقا قاله الزجاج ومن المفسرين كلبى الفرج ابن الجوزي من لم يذكر غيرهما او كلاهما ضعيف والصحيح أن المراد القول الثالث وهو أن الاستعاذة من شر الموسوس من الجنة ومن الناس في صدور الناس فامر بالاستعاذة من شربياطين الانس والجن كما قال تعالى وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الانس والجن يوحي بعضهم الى بعض زخرف القول غرورا ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون وفي حديث أبي ذر الطويل الذي رواه أبو حاتم بن حبان في صحيحه بطوله قال يا أبا ذر تعوذ بالله من شياطين الانس والجن فقال يا رسول الله أوللائس شياطين قال نعم شر من شياطين الجن وقد قال تعالى واذ القوا الذين آمنوا قالوا آمنوا واذخلوا الى شياطينهم قالوا انما معكم انما نحن مستهزؤن والمنقول عن عامة المفسرين أن المراد شياطين الانس وما علمت أحد اقال انهم شياطين الجن فعن ابن مسعود وابن عباس والحسن والسدي أنهم رؤسأوهم في الكفر وعن أبي العالية ومجاهد اخوانهم من المشركين وعن الضحالك وابن السائب كهتهم والآية تتناول هذا كله وغيره ولفظها يدل على أن المراد شياطين الانس لانه قال واذ القوا الذين آمنوا قالوا آمنوا واذخلوا الى شياطينهم قالوا انما معكم ومعلوم أن شياطين الجن معهم لما القوا الذين آمنوا (١) لا يحتاج أن يخلو به وشيطان الجن هو الذي أمرهم بالنفاق ولم يكن ظاهرا حتى يخلو معهم ويقول انما معكم لاسيما اذا كانوا يظنون انهم على حق كما قال تعالى واذ قيل لهم آمنوا كما آمن الناس قالوا أنؤمن كما آمن السفهاء ألا أنهم هم السفهاء ولكن لا يعلمون ولو علموا أن الذي يأمرهم بذلك شيطان لم يرضوه وقد قال الخليل بن أحمد كل متمرّد عند العرب شيطان وفي اشتقاقه قولان أحدهما أنه من شطن يشطن اذا بعد عن الخير والنون أصلية قال أمية بن أبي الصلت في صفة سليمان عليه السلام

أيما شاطن عصاه عكاه * ثم يلقى في السجن والاعلال

عكاه أو ثقته وقال النابغة

نأت بسعاد عند نوى شطون * فبانة والفؤاد بهار هين

ولهذا قرنت به اللعنة فان اللعنة هي البعد من الخير والشيطان بعيد من الخير فيكون وزنه فيفعال نظير فعال وهو من صفات المبالغة مثل القيام والقوام فالقيام فيفعال والقوام فيفعال مثل العباد والعواد وفي قراءة عمر الخبي القيام فالشيطان المتصف بصفة ثابتة قوية في كثرة البعد عن الخير بخلاف من بعد عنه مرة وقرب منه أخرى فانه لا يكون شيطانا ومما يدل على ذلك قولهم تشيطن بتشيطان شيطنة ولو كان من شاط يشيط لقيط تشيط بتشيط والذي قال هو من شاط يشيط اذا احترق والتهب جعل النون زائدة وقال وزنه فعلان كما قال الشاعر * وقد يشيط على أرماحنا البطل * وهذا يصح في الاشتقاق الاكبر الذي يعتبر فيه الاتفاق في جنس الحروف كما يرى عن أبي جعفر أنه قال العامة مشتق من العمى ماضى الله أن يشبههم بالانعام حتى قال بل هم أضل سبيلا وهذا كما يقال السرية مأخوذة من السر وهو النكاح ولو جرت على القياس لقيط

به شيطانه الخبي كتبه مصححه

سريرة فاهم على وزن فعيلة ولكن العرب تعاقب بين الحرف المضاعف والمعتل كما يقولون تقضى
البازي وتقض قال الشاعر * تقضى البازي اذا البازي كسر * ومنه قوله تعالى فانظر الى
طعامك وشربك لم يتسنه وهذه الهاء تحتل أن تكون أصلية فجزمت ولم ويكون من ساهمت
وتحتل أن تكون هاء السكت كالهاء من كتابه وحسابه واقتده وماليه وسلطانيه وأكثر
القراء يثبتون الهاء وصلوا ووقفا وجزمة والكسائي يحد فاهم من الوصل هنا ومن اقتده فعلى
قراءتهم ما يجب أن تكون هاء السكت فان الأصلية لا تحذف فتكون لفظه لم يتسن كما تقول لم
يتغن وتكون مأخوذة من قولهم تسنى تسنى وعلى الاحتمال الآخر تكون من تسنه يتسنه
والمعنى واحد قال ابن قتيبة أي لم يتغير عن السنين عليه قال واللفظ مأخوذ من السنة تقول
سأمت النخلة اذا حلت عاما وحالت عامفا ذكر ابن قتيبة لغة من جعل الهاء أصلية وفيها الغتان
يقال عاملته مساهمة ومساواة ومن الشواهد لما ذكره ابن قتيبة قول الشاعر

فليست بسنهاء ولا رجيية * ولكن عرايا في السنين الجوائح

يدح النخلة والمقصود مدح صاحبها بالجد وأنه يعبر بها ليا كل عمرها لاير جها التحلية عمرها
ولا هي بسنهاء والمفسرون من أهل اللغة يقولون في الآية معناه لم يتغير وأما لغة من قال ان
أصله سنة فهي مشهورة ولهذا يقال في جمعها سنوات ويشابه في الاشتقاق الا كبر الماء
الأسن وهو المتغير المنتن ويشابه في الاشتقاق الاصغر الحما المسنون فانه من سن يقال سنتت
الجر على الحجر اذا حركته والذي يسيل بينهم مسنين ولا يكون الامنة وهذا أصح من قول من
يقول المسنون المصوب على سنة الوجه أو المصوب المفرغ أي أبدع صورة الانسان فان هذا
انما كان بعد أن خلق من الحما المسنون ونفس الحما لم يكن على صورة الانسان ولا صورة
وجه ولكن المراد المنتن فقوله لم يتسنه بخلاف قوله ماء أسن فانه من قولهم أسن بأسن فهذا من
جنس الاشتقاق الا كبر لا شترا كهما في السين والنون والنون الاخرى والهمزة والهاء
متقاربتان فانهما حرفا حلق وهذا باب واسع والمقصود ان اللفظين اذا اشتراكا في أكثر
الحروف ارتقا وتا في بعضهما قيل أحدهما مشتق من الآخر وهو الاشتقاق الا كبر والوسط أن
يشتركا في الحروف لا في ترتيبها كقول الكوفيين الاسم مشتق من السمة والاشتقاق الاصغر
انحصار الاشتراك في الحروف وترتيبها وهو المشهور كقولك علم يعلم فهو عالم وعلى هذا فالشيطان
مشتق من شطن وعلى الاشتقاق الا كبر هو من شاطيشيط لانهما اشتراكا في الشين والطاء والنون
والياء متقاربتان فالله سبحانه أمر في سورة الناس بالاستعاذة من شر الوسواس من الجنة والناس
الذي يوسوس في صدور الناس ويدخل في ذلك وسوسة نفس الانسان له وسوسة غيره له والقول
في معنى الآية مبسوط في مصنف مفرد والمقصود هنا أنه قد ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله
عليه وسلم من حديث أبي هريرة وابن عباس ان العبد اذا هم بخبيثة لم تكتب عليه فان تركها لله
كتبت له حسنة كاملة فان عملها كتبت عليه سيئة واحدة وانه اذا هم بحسنة كتبت له حسنة
كاملة فان عملها كتبت له عشر حسنات الى سبع مائة ضعف الى أضعاف كثيرة وفي الصحيحين عن
أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به أنفسها ما لم
تسكلم أو نعمل به وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اذا أذن المؤذن
أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين فاذا قضى التأذين أقبل فاذا ثوب بالصلاة أدبر يعني
الاقامة فاذا قضى التشويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا المالم يكن
يذكر حتى يظن الرجل ان يدرى كم صلى فاذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدة فليخبر أن

أن يكون موجدا له في حال وجوده
لا يعني أنه أوجده بعد وجوده بل
يعني أن ما قدر له من الوجود غير
مستغن عن العلة بل يستند اليها
ولولاها لما كان واذالك فلا فرق
بين أن يكون المعلول وجوده مسبوقا
بالعدم أو غير مسبوق بالعدم قلت
هذه الحجة هي حجة ابن سينا وأمثاله
على أن المعلول يكون مع العلة في
الزمان وهي حجة فاسدة وبتقدير
صحتها لا تنفع الا مدى في هذا المقام
فان الناس لهم في مقارنة المعلول
لعلته التامة والمفعول لفاعله ثلاثة
أقوال قيل يجب أن يقارن الاثر
للمؤثر التام ولتأثيره بحيث لا يتأخر
الاثر عن التأثير في الزمان فلا يتعقبه
ولا يتراخي عنه وهذا قول هؤلاء
الدهرية القائلين بان العالم قديم
عن موجب قديم وقولهم أفسد
الاقوال الثلاثة وأعظمها تناقضا
فانه اذا كان الاثر كذلك لزم
ان لا يحدث في العالم شيء فان العلة
التامة اذا كانت تستلزم مقارنة
معلولها في الزمان وكان الرب
علة تامة في الازل لزم أن يقارنه
كل معلول وكل ما سواه معلول
له إما بواسطة وإما بغير واسطة
فيلزم أن لا يحدث في العالم شيء
وأيا فما يحدث من الحوادث
بعد ذلك يفتقر الى علة تامة مقارنة
له فيلزم تسلسل علل أو تمام علل
ومعلولات في آن واحد وهذا باطل
بصريح العقل واتفاق العقلاء
وان قدر أن الرب لم يكن علة تامة في

هذا التذكير والوسواس من الشيطان وأنه ينسبه حتى لا يدري كم صلى وأمره بسجدة السهو ولم يؤتمه بذلك والوسواس الخفيف لا يبطل الصلاة باتفاق العلماء وأما إذا كان هو الغلب ففيل عليه إعادة وهو اختيار أبي عبد الله بن حامد والصحيح الذي عليه الجمهور وهو المنصوص عن أحمد وغيره أنه لا إعادة عليه فإن حديث أبي هريرة عام مطلق في كل وسواس ولم يؤمر بالاعادة لكن ينقص أجره بقدر ذلك قال ابن عباس ليس لك من صلاتك إلا ما عقلت منها وفي السنن عن عمار ابن ياسر أنه صلى صلاة تخففها ففعل له في ذلك فقال هل نقصت منها شيئا قالوا لا قال فاني بدرت الوسواس وان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل لينصرف من صلاته ولم يكتب له منها الا عشرها الا تسعها الا منها حتى قال الا نصفها وهذا الحديث حجة على ابن حامد فان أدنى ما ذكر نصفها وقد كرأه يكتب له عشرها وأداء الواجب له مقصود ان أحدهما براء الذمة بحيث يندفع عنه الذم والعقاب المستحق بالترك فهذا لا تجب معه الاعادة فان الاعادة بين مقصودها حصول ثواب مجرد وهو شأن التطوعات لكن حصول الحسنات الماحية للسيئات لا يكون الا مع القبول الذي عليه الثواب فبقدر ما يكتب له من الثواب يكفر عنه به من السيئات الماضية وما لا ثواب فيه لا يكفر وان برئت به الذمة كما في الحديث المأثور رب صائم ليس حظه من صيامه الا الجوع والعطش ورب قائم حظه من قيامه السهر يقول انه تعب ولم يحصل له منفعة لكن ذمته برئت وان برئت ذمته فسلم من العقاب فكان على حاله لم يزد بذلك خيرا والصوم انما شرع لتحصيل التقوى كما قال تعالى يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلهم يتقون أي بامام معدودات وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيها ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره قيل يقول في نفسه فلا يرتد عليه وقيل يقول بلسانه وقيل يفرق بين الفرض في قوله بلسانه والنفل يقول في نفسه فان صوم الفرض مشترك والنفل يخاف عليه من الرياء والصحيح أنه قوله بلسانه كاد عليه الحديث فان القول المطلق لا يكون الا باللسان وأما ما في النفس فقيه كقوله عما حدثت به أنفسهم قال ما لم تتكلم أو تعمل به فالكلام المطلق انما هو الكلام المسموع واذ قال بلسانه اني صائم بين عنده في امساكه عن الرد وكان أزجر لمن بدأه بالعدوان وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه فيمن صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى لم يحرم على الصائم الاكل لحاجته الى ترك الطعام والشراب كما يحرم السيد على عبده بعض ماله بل المقصود محبة الله تعالى وهو حصول التقوى فاذا لم يأت به فقد أتى بما ليس فيه محبة ورضا فلا يثاب عليه ولكن لا يعاقب عليه عقوبة التارك والحسنات المقبولة تكفر السيئات ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان نفارة لما بينهن اذا اجتمعت الكبائر ولو كفر الجميع بالجمس لم يحتج الى الجمعة لكن التكفير بالحسنات المقبولة وغالب الناس لا يكتب له من الصلاة الا بعضها فيكفر ذلك بقدره والباقي يحتاج الى تكفير ولهذا جاء من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة من أعماله الصلاة فان أكلت والاقل انظر واهل له من تطوع فان كان له تطوع أكلت به الفريضة ثم يصنع في سائر أعماله كذلك وتكمل الفرائض بالتطوع مطلق فانه يكون يوم القيامة يوم الجزاء فانه اذا ترك بعض الواجبات استحق العقوبة فاذا كان له من جنسه تطوع سدم مسده فلا يعاقب وان كان ثوابه ناقصا له تطوع سدم مسده فأكمل ثوابه وهو في الدنيا يؤمر بان يعيد حيث تمكن اعادة ما فعله ناقصا من الواجبات أو يجبره

المقدور المراد والقدرة والارادة
 حاصلان قبل المقدور المراد
 وجود المقدور المرادهما مستلزمان
 له وهذا قول أكثر أهل الإثبات وعلى
 هذا فيجب الفرق بين وجود العلة
 والفاعل والمؤثر عند وجود الأثر في
 الزمان فان هذا (١) لا بد منه وبين
 وجود العلة التي هي الفعل والتأثير
 في الزمان فان هذا هو الذي يتعقبه
 المفعول المعول الذي هو الأثر ومن
 الناس من فرق بين تأثير القادر
 المختار وتأثير العلة الموجبة فرغم
 أن الأول لا يكون الامع تراخي
 الأثر والثاني لا يكون الامع مقارنة
 الأثر للمؤثر وهذا أيضا غلط فان
 الأدلة الدالة توجب التسوية ولو
 قدر أنه يمكن أن يكون المؤثر غير قادر
 مختار فكيف اذا كان ذلك متمنعا
 وكون المعول والمفعول لا يكون
 مفعولا معولا إلا بعد عدمه هو من
 القضايا الضرورية التي اتفق عليها
 عامة العقلاء من الأولين والآخرين
 وكل هؤلاء يقولون ما كان معولا
 يمكن وجوده ويمكن عدمه لا يكون
 الا حادنا مسبقا بالعدم ومن قال
 ذلك ارسطو وأتباعه حتى ابن سينا
 وأمثاله صرحوا بذلك لكن ابن سينا
 تناقض مع ذلك فرغم أن الفلك هو
 قديم أزلي مع كونه ممكنا يقبل
 الوجود والعدم وهذا يخالف لما
 صرح به هو وصرح به أئتمه وسائر
 العقلاء وهو مما أنكره عليه ابن
 رشد الحفيد وبين أن هذا يخالف

قوله لا بد منه وبين وجود كذا في
 نسخة وفي أخرى لا بد منه في وجود
 وانظر اه صححه

بما يخبر به كسجدتي السهو في الصلاة وكالدم الجابر لما تركه من واجبات الحج ومثل صدقة الفطر
 التي فرضت طهارة للصائم من الغو والرفث وذلك لانه اذا أمكنه أن يأتي بالواجب كان ذلك عليه
 ولم يكن قد برئ من عهده بل هو مطلوب به كالم لم يفعله بخلاف ما اذا تعذر فعله يوم الجزاء
 فانه لم يبق هناك الا الحسنات ولهذا كان جمهور العلماء على أن من ترك واجبا من واجبات
 الصلاة عمد افعل به إعادة الصلاة مادام يمكن فعلها وهو اعادتها في الوقت هذا مذهب مالك
 والشافعي وأحمد لكن مالك وأحمد يقولان قد يجب فيها ما يسقط بالسهو ويكون سجود السهو
 عوضا عنه وسجود السهو واجب عندهما وأما الشافعي فيقول كل ما واجب بطلت الصلاة
 بتركه عمدا أو سهوا وسجود السهو وعنده ليس بواجب فان ما صححت الصلاة مع السهو عنه لم يكن
 واجبا ولا مبطلا والاكثرون يوجبون سجود السهو كمالك وأبي حنيفة وأحمد ويقولون قد أمر به
 النبي صلى الله عليه وسلم والامر يقتضي الإيجاب ويقولون الزيادة في الصلاة ولو فعلها عمد اطلت
 الصلاة بالاتفاق مثل أن يترك ركعة خامسة عمدا أو يسلم عمدا قبل اكتمال الصلاة ثم اذا فعله
 سهوا وسجد للسهو بالسنة والاجماع فهذا سجود لما تصح الصلاة مع سهوه دون عدمه وكذلك
 ما نقصه منها فان السجود يكون للزيادة تارة وللنقص أخرى كسجود النبي صلى الله عليه وسلم
 لما ترك التشهد الأول ولو فعل ذلك أحد عمدا بطلت صلاته عند مالك وأحمد وأما أبو حنيفة
 فيوجب في الصلاة ما لا تبطل بتركه لا عمدا ولا سهوا ويقول هو مسمى بتركه كاطمأنينة وقراءة
 الفاتحة وهذه مما نازعه فيه الاكثرون وقالوا من ترك الواجب عمدا ففعله إعادة الممكنة لانه لم
 يفعل ما أمر به وهو قادر على فعله فلا يسقط عنه وقد أخرجنا في الحديث المسمى في صلاته
 لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فصل فانك لم تصل وأمره بالصلاة التي فيها طمأنينة فدل
 هذا الحديث الصحيح على أن من ترك الواجب لم يكن ما فعله صلاة بل يؤمر بالصلاة والشارع صلى
 الله عليه وسلم لا ينفى الاسم الا لتفاء بعض واجباته بقوله انك لم تصل لانه ترك بعض واجباتها
 ولم تكن صلاته تامة مقامه الاقامة المأمور بها في قوله تعالى فاذا أطمأنتم فاقموا الصلاة فقد أمر
 باتمامها ولهذا الأمر باتمام الحج والعمرة بقوله وأتموا الحج والعمرة لله ألزم الشارع فيما فعل جميع
 الواجبات فاذا ترك بعضها فلا بد من الجبران فعلم أنه ان لم يأت بالمأمور به باتمام الواجب
 والافعليه ما يمكن من إعادة أو جبران وكذلك أمر الذي رآه يصلي خلف الصف وحده أن يعيد
 وقال لا صلاة لغير خلف الصف وقد صححه أحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وابن خزم وغيرهم من
 علماء الحديث فان قيل ففي حديث المسمى الذي رواه أهل السنن من حديث رفاعة بن رافع أنه
 جعل ما تركه من ذلك يؤاخذ بتركه فقط ويحسب له ما فعل ولا يكون كمن لم يصل قيل وكذلك
 نقول من فعلها وترك بعض واجباتها لم يكن بمنزلة من لم يأت بشئ منها بل يشاب على ما فعل
 ويعاقب على ما ترك وانما يؤمر بالعادة لدفع عقوبة ما ترك وترك الواجب سبب للعقاب فان
 كان يعاقب على ترك البعض لزمه أن يفعلها فان كان له جبران أو أمكن فعله وحده والافعله
 مع غيره فانه لا يمكن فعله مفردا فان قيل فاذ لم يكن فعله مفردا طاعة لم يشب عليه أو لا قيل
 هو أو لا فعله ولم يكن يعلم أنه لا يجوز أو كان ساهيا كالذي يصلي بلا وضوء أو يسهو عن القراءة
 والسجود المفروض فيمناب على ما فعل ولا يعاقب بنسيانته وخطئه لكن يؤمر بالعادة لانه لم
 يفعل ما أمر به أولا كالتأم اذا استيقظ في الوقت فانه يؤمر بالصلاة لانها واجبة عليه في وقتها
 اذا أمكن والاصلاها أي وقت استيقظ فانه حينئذ يؤمر بها أو ما اذا أمر بالعادة فقد علم أنه
 لا يجوز فعل ذلك منفردا فلا يؤمر به منفردا فان قيل فلو تعمد أن يفعلها مع ترك الواجبات

التي يعلم وجوبها قيل هذا مستحق للعقاب فانه عاص بهذا الفعل وهذا قد يكون اثمه كاتم التارك
وان قدر ان هذا يثاب فانه لا يثاب عليه ثواب من فعله مع غيره كما امر به بل أكثر ما يقال ان له
عليه ثواب بحسبه لكن الذي يعرف أنه اذا لم يكن يعرف أن هذا واجب أو منهي عنه فانه يثاب على
ما فعله قال الله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره والقرآن وذكر الله
ودعاؤه خير والا فالمسلم لا يصل الى غير قبلة أو بغير وضوء أو ركوع أو سجود ومن فعل ذلك كان
مستحقا للذم والعقاب ومع هذا فقد يمكن اذا فعل ذلك مع اعترافه بانه مذنب لا على طريق
الاستهانة والاستهزاء والاستخفاف بل على طريق الكسل أن يثاب على ما فعله كمن ترك واجبات
الحج المبرورة بدم لكن لا يكون ثوابه كما اذا فعل ذلك مع غيره على الوجه المأمور به وبهذا يتبين
الجواب عن شبهة أهل البدع من الخوارج والمرجئة وغيرهم ممن يقول ان الايمان لا يتبعض
ولا يتفاضل ولا ينقص قالوا لانه اذا ذهب منه جزء ذهب كله لان الشيء المركب من أجزاء متى
ذهب منه جزء ذهب كله كالصلاة اذا ترك منها واجبا بطلت ومن هذا الاصل تشعبت بهم الطرق
وأما الصحابة وأهل السنة والحديث فقالوا انه يزيد وينقص كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان وعلى هذا فنقول اذا نقص شيء
من واجباته فقد ذهب ذلك الكمال والتمام ويجوز نفي الاسم اذا أريد به نفي ذلك الكمال وعليه أن
يأتي بذلك الجزء ان كان ترك واجبا فله أو كان ذنبا استغفر منه وبذلك يصير من المؤمنين المستحقين
لثواب الله المحض الخالص عن العقاب وأما اذا ترك واجبا منه أو فعل محرما فانه يستحق العقاب
على ذلك ويستحق الثواب على ما فعل والمنفي انما هو المجموع لا كل جزء من أجزائه كما اذا ذهب
واحد من العشرة لم تبق العشرة عشرة لكن بقي أكثر أجزائها وكذلك جاءت السنة في سائر
الاعمال كالصلاة وغيرها أنه يثاب على ما فعل منها ويعاقب على الباقي حتى ان كان له تطوع
جبر ما ترك بالتطوع ولو كان ما فعل باطلا وجوده كعدمه لا يثاب عليه لم يجبر بالتوافل شيء
وعلى ذلك دل حديث النبي الذي في السنن أنه اذا نقص منها شيئا أثيب على ما فعله فان قلت
فالفقهاء يطلقون أنه قد بطلت صلاته وصومه وسجدة وجهه اذا ترك منه ركنا قيل لان الباطل في عرفهم
ضد الصحيح والصحيح في عرفهم ما حصل به مقصوده وترتب عليه حكمه وهو براءة الذمة ولهذا
يقولون الصحيح ما أسقط القضاء فصار قولهم بطلت بمعنى وجب القضاء لا بمعنى أنه لا يثاب عليها
بشيء في الآخرة وهكذا جاء النبي في كلام الله ورسوله كقوله صلى الله عليه وسلم لا يرنى الزاني
حين يرنى وهو مؤمن وقوله لا ايمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له وقوله تعالى انما المؤمنون
الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم وقوله انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا
بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون فان نفي الايمان عن ترك واجبا منه أو
فعل محرما فيه كنعى غيره كقوله لاصلاة الايام والقرآن وقوله للمسيء ارجع فصل فانك لم تصل وقوله
للمفرد خلف الصف لما أمره بالاعادة لاصلاة فذخلف الصف وقوله من سمع النداء ثم لم يجب
من غير عنذر فلا صلاته ومن قال من الفقهاء ان هذا النبي السكك قيل له ان أردت السكك
المستحب فهذا باطل لوجهين أحدهما ان هذا لا يوجد قط في لفظ الشارع انه ينفي عملا فله العبد
على الوجه الذي وجب عليه ثم ينفيه لترك بعض المستحبات بل الشارع لا ينفي عملا الا اذا لم يفعله
العبد كما وجب عليه الثاني أنه لو نفي بترك مستحب لكان عامة الناس لاصلاة لهم ولا صيام فان
السكك المستحب متفاوت ولا أحد يصلي كصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم أفكل من لم يكملها
كتمم الرسول يقال لاصلاة فان قيل فهو لاء الذين يتركون فرضا من الصلاة أو غيرها

لما صرح به ارسطو وسائر الفلاسفة
وان هذا لم يقبله أحد قبله وارسطو
لم يكن يقسم الوجود الى واجب
ويمكن ولا يقول ان الاول موجب
بذاته للعالم بل هذا قول ابن سينا
وأما مثاله وهو وان كان أقرب الى
الحق مع فساده وتناقضه فليس هو
قول سلفه بل قول ارسطو وأتباعه
أن الاول انما افتقر اليه الفلك
لكونه يتحرك للتشبه به لا لكون
الاول علة فاعلة له وحقيقة قول
ارسطو وأتباعه أن ما كان واجب
الوجود فانه يكون مقتضرا الى
غيره فيكون جسم امر كبا حاملا
للاعراض فان الفلك عندهم
واجب بذاته وهو كذلك كما قد بسط
كلامهم والرد عليهم في غير هذا
الموضع وبين ما وقع من الغلط في
نقل مذاهم وأن أتباعهم صاروا
يحسبون مذاهم ففهم من يجعل
الاول محدثا للحركة بالامر وليس
هذا قولهم فان الاول عندهم لا شعور
له بحركة ولا ارادة وانما الفلك
يتحرك عندهم للتشبه به فهو يتحرك
كتحريك الامام للمؤمن به أو المعشوق
لعاشقه لا تحريك الامر بالمأمور كما
يرزعه ابن رشد وغيره ومنهم من
يقول بل هو علة مبدعة فاعلة
للافلak كما يقوله ابن سينا وأتباعه
وليس هذا أيضا قولهم ولكن كثير
من هؤلاء المتأخرين لا يعرفون من
مذاهب الفلاسفة الا ما ذكره ابن
سينا كابن حامد الغزالي والرازي
والآمدى وغيرهم ويذكرون

يؤمرون باعادة الصلاة والايمن اذا تركه بعض فرائضه لا يؤمر باعادة قيل ليس الامر بالاعادة
مطلقا بل يؤمر بالمكن فان أمكن الاعادة أعاد وان لم يمكن أمر أن يفعل حسنة غير ذلك كما
لوترك الجمعة فانه وان أمر بالظهور فلا تسمى الجمعة بل الاثم الحاصل بترك الجمعة لا يزول
جميعه بالظهور وكذلك من ترك واجبات الحج عمدا فإنه يؤمر بها مادام يمكن فعلها في الوقت فاذا فات
الوقت أمر بالدم الجابر ولم يكن ذلك مـ فقطاعه اثم التقويت مطلقا بل هذا الذي يمكنه من
البدل وعليه أن يتوب توبة تغسل اثم التقويت بمن فعل محرما فعليه أن يتوب منه توبة تغسل
اثمه ومن ذلك أن يأتي بحسنة تعموه وكذلك من فوت واجبا لم يمكنه استدراكه وأما اذا أمكنه
استدراكه فعليه بنفسه وهكذا نقول فمن ترك بعض واجبات الايمان بل كل ما مورتره فقد
ترك جزءا من ايمانه فيستدرکه بحسب الامكان فان فات وقته تاب وفعل حسنة أخرى ولهذا
كان الذي اتفق عليه العلماء انه يمكن اعادة الصلاة في الوقت الخاص والمشارك كما يصلى الظهر
بعد دخول العصر ويؤخر العصر الى الاصفر ارفهذ اتصح صلاته وعليه اثم التأخير وهو من
المذمومين في قوله تعالى فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون وقوله فخلف من بعدهم
خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فان تأخيرها عن الوقت الذي يجب فعلها فيه هو
اضاعة لها وهم وعن سبب النزاع أعلمه بين العلماء وقد جاءت الآثار بذلك عن الصحابة والتابعين
وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الامراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها
صلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم نافلة وهم انما كانوا يؤخرون الظهر الى وقت
العصر والعصر الى وقت الاصفر وذلك مما هم مذمومون عليه وليكن ليسوا كمن تركها
أوقوتها حتى غابت الشمس فان هؤلاء أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم ونهى عن
قتال أولئك فانه لما ذكر أنه سيكون أمران يفعلون ويفعلون قالوا أفلا نقاتلهم قال
لاما صلوا وقد أخبر عن هذه الصلاة التي يؤخرونها وأمر أن تصلى في الوقت وتعاد معهم نافلة
فدل على صحة صلاتهم ولو كانوا يصلوا الامر بقتالهم وقد ثبت عنه في الصحيحين أنه قال من
أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر مع قوله أيضا في الحديث الصحيح
تلك صلاة المذنب تلك صلاة المنافق رقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني شيطان قام فنقر أربعاً
لا يدكر الله فيها الا قليلا وثبت عنه في الصحيحين أنه قال من فاتته صلاة العصر فكأنما
وترأهله وماله وثبت عنه في الصحيحين أنه قال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله وقال أيضا
ان هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها فن حافظ عليها كان له الاجر مرتين وقد
اتفق العلماء على ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم من قوله من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها اذا
ذكرها فان ذلك وقتها فاتفقوا على أن النائم يصلى اذا استيقظ والناسي اذا ذكر وعليه قضاء
الفائتة على الفور عند جمهورهم كمالك وأحمد بن حنبل وأبي حنيفة وغيرهم وأما الشافعي فيجعل
قضاء النائم والناسي على التراخي ومن نسي بعض واجباتها فهو كمن نسيها فلو صلى ثم ذكر بعد
خروج الوقت أنه كان على غير وضوء عاد كما عاد عمر وعثمان وغيرهما لما صلوا بالناس ثم ذكروا
بعد الصلاة أنهم كانوا جنباً فأعادوا ولم يأمر والماء ومين بالاعادة وفي حديث عمر أنه لم يذكر الا بعد
طلوع الشمس وكذلك اذا أخرها تأخيراً يرى أنه جائز كما أخرها النبي صلى الله عليه وسلم يوم
الاحزاب وصلها بعد مغيب الشمس فان ذلك التأخير لما أن يكون لنسيان منه أو لانه كان جائزاً
اذا كانوا مشغولين بقتال العدو وأن يؤخروا الصلاة والعلماء هم في ذلك ثلاثة أقوال قيل يصلى
حال القتال ولا يؤخر الصلاة وتأخير الخندق منسوخ وهذا مذهب مالك والشافعي والامام أحمد

ما ذكره ابن سينا من حجه كما ذكره
الأمدي في هذا الموضوع حيث
قال ان العلة أو الفاعل لا يفتقر
في كونه علة الى سبق العدم لان
تأثير العلة في المعلول انما هو في
حال وجود المعلول فيقال لهم ليس
في هذا ما يدل على أن المعلول يجوز
أن يكون قديماً أزلياً غير مسبوق
بالعدم بل قولكم واذ ذلك فلا فرق
بين أن يكون المعلول وجوده
مسبوفاً بالعدم أو غير مسبوق دعوى
مجردة فتبين أن ما ذكره الأمدي
وغيره من امتناع الافتراق بين العلة
والمعلول في الزمن ووجوب مقارنتهما
في الزمن من أضعف الحجج بل
ما ذكره لا يدل على جواز الافتراق
فضلاً عن أن يدل على وجوب
الافتراق بل غاية ما ذكره أن سبق
العدم ليس بشرط في إيجاد العلة
ولا يلزم من كونه ليس بشرط وجوب
الافتراق بل قد يقال بجواز
الافتراق وجواز التأخير وحينئذ
فلقائل أن يقول (١) هذا الذي
ذكرته وان كان باطلاً كما قد بسط
في غير هذا الموضوع وبين فيه أن
لناس في هذا المقام ثلاثة أقوال
قيل يجوز أن يقارن المعلول العلة
في الزمان فيقتصر الاثر بالمؤثر في
الزمان كما يقوله ابن سينا ومتابعوه
(١) قوله هذا الذي ذكرته الخ
هكذا في الاصل وفي العبارة نقص
فانظر أين الخبر وحرر المقام من
أصل آخر سليم فان الاصل الذي
يبدنا بحرف سقيم كتبه صححه

في المشهور عنه وقيل بخير بين تقديمها وتأخيرها لان الصحابة لما أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يصلوا العصر الا في بني قريظة كانت طائفة منهم آخروا الصلاة فصاروا يدعون غروب الشمس وكانت منهم طائفة قالوا لم يرد منا الا المبادرة الى العدو ولا تفويت الصلاة فصاروا في الطريق فلم يعنف النبي صلى الله عليه وسلم أحدا من الطائفتين والحديث في الصحيحين من حديث ابن عمر وهذا قول طائفة من الشاميين وغيرهم وهو احدى الروايتين عن أحمد وقيل بل يؤخرونها كما فعل يوم الخندق وهو مذهب أبي حنيفة في الجملة كل من آخرها تأخيرا يعذر به اما النسيان أو الخطأ في الاجتهاد فانه يصلح بعد الوقت كمن ظن أن الشمس لم تطلع فأخرها حتى طلعت أو ظن أن وقت العصر باق فأخرها حتى غربت فان هذا يصلي وعلى قول الاكثرين ما بقي تأخيرها جازا حتى تغرب الشمس ومن قال انه يجوز التأخير فانه يصلح ولو أخرها باجتهاده فانه يصلح وان قيل انه أخطأ باجتهاده وليس هذا من أهل الوعيد المذكور في قوله من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله فان هذا محتمد متأول مخطئ وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وهو حديث حسن وقد دل عليه القرآن والحديث الصحيح وأما من فوتهما عدا عالما بوجودها أو فوت بعض واجباتها الذي يعلم وجوبه منهما فهذا مما تنازع فيه العلماء فقيل في الجميع يصح أن يصلح بعد التفويت ويجب ذلك عليه ويثاب على ما فعل ويعاقب على التفويت كمن أخر الظهر الى وقت العصر والمغرب والعشاء الى آخر الليل من غير عذر وهذا قول أبي حنيفة والشافعي وأحمد يقولون في كل صلاة وجبت اعادتها في الوقت فتجب اعادتها بعد الوقت وأما مالك وغيره من أهل المدينة فيفرون بين ما يعاد في الوقت وما يعاد بعد خروج الوقت فالربك فرضا بل واجبا وهو الذي يسمونه سنة أمر وابعادة الصلاة اذا تركه في الوقت كمن صلى بالنجاسة وأما ما كان فرضا كالركوع والسجود والطمهارة فانه بمنزلة من لم يصل فيعيد بعد الوقت وقد أنكر عليهم كثير من الناس التفريق بين الاعادة في الوقت وبعده وصنف المزني مصنفا رقيقه على مالك ثلاثين مسألة منها هذه وقد رد على المزني الشيخ أبو بكر الابهري وصاحبه القاضي عبد الوهاب وعمدتهما أن الصلاة ان فعلت كما أمر بها العبد فلا اعادة عليه في الوقت ولا بعده وان لم تفعل كما أمر بها العبد فهي في ذمته فيعيدها في الوقت وبعده وأهل المدينة يقولون فعلها في الوقت واجب ليس لاحد قط أن يؤخرها عن الوقت فان كان الوقت أو كدم ما ترك لم يعد بعد الوقت لانه ما بقي بعد الوقت يمكنه تلافيها فان الصلاة مع النجاسة أو عريانا في الوقت خير من الصلاة بالنجاسة بعد الوقت فلما أمرناه أن يعيدها بعد الوقت لسكنائنا أمره بانقص مما صلى وهذا الايامر به الشارع وهذا بخلاف من ترك ركنا منها فذلك بمنزلة من لم يصل فيعيد بعد الوقت وهذا الفرق مبني على أن الصلاة من واجباتها ما هو ركن لا تتم الا به ومنها ما هو واجب تتم بدونه لتمام السهو واما مطلقا وهذا قول الجمهور وأبو حنيفة يوجب فيها ما لا يجب بتركه الاعادة بحال فاذا أوجب أهل المدينة فيها ما يجب بتركه الاعادة في الوقت كان أقرب الى الشرع وأحمد مع مالك يوجبان فيها ما يسقط بالسهو ويوجب بالسهو ثم ذلك الواجب اذا تركه عمدا أمره أحمد في ظاهر مذهبه بالاعادة كما لو ترك فرضا وأما مالك في مذهبه قولان فيمن ترك ما يجب السجود لتركه سهوا كترك الشهادتين أو ترك تكبيرتين فصاعدا أو قراءة السورة والجمهور والمخافة في موضعهما وقد اتفق الجميع على أن واجبات الحج منها ما يجب الجمع مع تركه ومنها ما يفوت بالجمع تركه فلا يجب ركوعا لو قوف بعرفة فكذلك الصلاة وقالت طائفة فالثمة ما أمر الله به في الوقت اذا تركه لغير عذر حتى فات وقته لم يمكن فعله بعد الوقت كالجمعة والوقوف بعرفة ورمي الجمار فان الفعل

وقيل بل يجب تراخي الاثر عن المؤثر وتأثيره كما يقوله أكثر المتكلمين وقيل بل الاثر يتعقب التأثير ولا يكون معه في الزمان ولا يكون متراخيا عنه وهذا هو الصواب كما قال تعالى انما قولنا لشيء اذا أردناه أن نقول له كن فيكون ولهذا يقال طلقت المرأة فطلقت وأعتقت العبد فعتق فالعتق والطلاق عقب التطلق والاعتاق لا يقترن به ولا يتأخر عنه (١) وبين أن من قال باقتران الاثر بالمؤثر كما يقوله هؤلاء المتفلسفة فان ذلك يستلزم أن لا يكون لشيء من الحوادث فاعل ويستلزم أن لا يحدث شيء في العالم ومن قال بالتراخي فقوله يستلزم أن المؤثر التام لا يستلزم الاثر بل يحدث الحادث بلا سبب حادث وهذا مبسوط في غير هذا الموضوع والمقصود هنا أن هذا الجواب الذي ذكره هو ما أخذ من كلام ابن سينا وهو مع فساده غاية أن المعلول يجوز أن يقارن وجوده وجود العلة لا يجب أن يكون مسبوقا بالعدم مع وجود العلة وليس في هذا بيان أنه يتمتع تأخر وجوده عن وجود العلة والاقسام الممكنة ثلاثة اما أن يقال بوجود المقارنة أو بوجود التأخر أو بجواز الامرين وما ذكرته لا يدل

(١) قوله وبين أن من قال الخ كذا في الاصل ولعل في الكلام نقصا فانظر كتبه معجده

بعد الوقت عبادة لا تشرع الا اذا شرعها الشارع فلا تكون مشروعة الا بشرعه ولا واجبة الا
 بأمره وقد اتفق المسلمون على أن من فاته الوقوف بعرفة لعذر أو لغيره لا يقف بعرفة بعد طلوع
 الفجر وكذلك رمي الجمار لا ترمى بعد أيام منى سواء فاته لعذر أو لغير عذر كذلك الجمعة لا يقضيها
 الانسان سواء فاته بعذر أو لغير عذر وكذلك لو فوتها أهل المصر كلهم لم يصلوها يوم السبت
 وأما الصلوات الخمس فقد ثبت أن المعذور يصلها اذا أمكنه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
 من نام عن صلاة أو نسىها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها لا كفارة لها الا ذلك وكذلك صوم
 رمضان أمر الله المسافر والمريض والحائض أن تصوم نظيره في أيام آخر والوقت المشترك بين
 الظهر والعصر والمغرب والعشاء وقت لجواز فعلها ما جمعا عند العذر وان فعلتا لغير عذر
 ففعلها ما آثم لكن هذه قد فعلت في وقت هو وقتها في الجملة وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم
 بالصلوة خلف الامراء الذين يؤخرون الصلاة ونهى عن قتالهم مع ذمهم وظلمهم وأولئك كانوا
 يؤخرون الظهر الى العصر فجاءت طائفة من الشيعة فصاروا يجمعون بين الصلاتين في وقت
 الاولي دائماً من غير عذر فدخل في الوقت المشترك من جواز الجمع للعذر من تأويل الولاة
 وتصحیح الصلاة مع إثم التفويت ما لم يدخل في التفويت المطلق كمن يفتقر شهر رمضان عمداً
 ويقول أنا أصوم في شوال أو يؤخر الظهر والعصر عمداً ويقول أصليهما بعد المغرب أو يؤخر
 المغرب والعشاء ويقول أصليهما بعد الفجر أو يؤخر الفجر ويقول أصليهما بعد طلوع الشمس
 فهذا تفويت محض بلا عذر وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من فاتته صلاة العصر
 فكأنما وتر أهله وماله وقال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله فلو كان يمكنه الاستدراك
 لم يحبط عمله وقوله وتر أهله وماله أي صار وتراً لأهله ولا مال له ولا مال ولو كان فعلها ممكناً بالليل لم
 يكن مؤثراً وقال من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر فلو كان
 فعلها بعد المغرب صححها مطلقاً لكان مدركاً سواء أدرك ركعة أو لم يدرك فإنه لم يرد أن من أدرك
 ركعة صححت صلاته بلا إثم بل يأتى بتعمد ذلك كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة فانه أمر بان تصلي
 الصلاة لوقتها الذي حده وأن لا تؤخر العصر الى ما بعد الاصفرار ففعلها قبل الاصفرار واجب
 بأمره وقوله صلوا الصلاة لوقتها فاعلم أن هذا الادراك لا يرفع الإثم عن غير المعذور بل يكون قد
 صلاها مع الإثم فلو كانت أيضاً تصلي بعد المغرب مع الإثم لم يكن فرق بين من يصلها عند الاصفرار
 أو يصلها بعد الغروب الآن يقال ذلك أعظم أثماً ومعلوم أنه كما أخرجها كان أعظم أثماً حيث
 جاز القضاء مع وجوب التقديم كما أخرج القضاء كان أعظم لأثمه ومن نام عن صلاة أو نسيها
 فعليه أن يصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها واذا أخرها من غير عذر آثم كما يأتى من آخر الواجب على
 الفور ويصح فعلها بعد ذلك فلو كانت العصر بعد المغرب بهذه المنزلة لم يكن لتحديد وقتها بغروب
 الشمس وقوله من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فائدة بل كانت تكون كالواجب
 على الفور اذا أخره أو كانت تكون كالمغرب اذا أخرها الى وقت العشاء ومعلوم أن هذا قد يجوز
 بل يسن كما في ليلة المزدلفة كما يسن تقديم العصر الى وقت الظهر يوم عرفة بالسنة المتواترة واتفاق
 المسلمين وأما فعل العصر بعد الغروب فلم يؤذن فيه قط لغير المعذور كما لم يؤذن في صلاة المغرب
 قبل غروب الشمس قال هو لاء والصلاة في الوقت واجبة على أي حال ترك جميع الواجبات
 لاجل الوقت فاذا أمكنه أن يصلي في الوقت بالتميم أو بلا قراءة أو بلا اتمام ركوع وسجود أو
 الى غير القبلة أو يصلي عرياناً أو يكفياً أمكن وجب ذلك عليه ولم يكن له أن يصلي بعد الوقت مع
 تمام الافعال وهذا ما ثبت بالكتاب والسنة وعامة مجمع عليه فعلم أن الوقت مقدم على جميع

على شيء من ذلك ولولد فأنما يدل
 على جواز الاقتران لاعلى وجوبه
 وأنت فيما ذكرته هناك جوزت
 تأخر المعلول فلا منافاة بين الامرين
 وذلك أن غاية ما ذكرته أن المؤثر
 أي المعلول الذي هو المصنوع
 المفعول اما أن تكون تأثيره قديمة
 كواجب الوجود وذلك لا ينفى أن
 يكون التأثير به هو الاحداث فان
 فاعل هذه المحدثات تأثيره فيها في
 حال الوجود مع كونها محدثة فليس
 كون التأثير فيها في حال وجودها
 مما ينفى أنه لا بد أن تكون محدثة
 وقولك اذا كان التأثير فيها في حال
 وجودها فلا فرق بين أن يكون
 وجودها مسبوقاً بعدم أو غير
 مسبوق دعوى مجردة لاستواء
 الحالين والعقلاء يعلمون بضرورة
 عقلهم أن المبدع الفاعل لا يعقل
 أن يبدع القديم الأزلي الذي لم يزل
 موجوداً وانما يعقل ابداع ما لم
 يكن ثم كان بل العقلاء متفقون
 على أن الممكن الذي يمكن وجوده
 ويمكن عدمه لا يكون الا حادثاً بعد
 عدمه ولا يكون قديماً أزلياً وهذا
 مما اتفق عليه الفلاسفة مع سائر
 العقلاء وقد صرح به ارسطو
 وجميع أتباعه حتى ابن سينا
 وأتباعه وليكن ابن سينا وأتباعه
 تتافضوا فادعوا في موضع آخر أن
 الممكن الذي يمكن وجوده وعدمه
 قد يكون قديماً أزلياً ومن قبله من
 الفلاسفة حتى الفارابي لم يدعوا
 ذلك ولا تناقضوا وقد حكينا

الواجبات وحينئذ في صلى في الوقت بلا قراءة أو عر يانامتعدا ونحو ذلك اذا أمر أن يصلي بعد
الوقت بقراءة وسترة كان ما أمر به دون ما فعله ولهذا اذا لم يمكن إلا أحدهما وجب أن يصلي في
الوقت بلا قراءة ولا سترة ولا يؤخرها أو يصلي بعد الوقت بقراءة وسترة فعلم أن ذلك التوقيت ما بقي
استدرا كما يمكننا وأما المعذور فالله تعالى جعل الوقت في حقه متى أمكنه فنسى الصلاة أو بعض
واجباتها صلاها متى ذكرها وكان ذلك هو الوقت في حقه واذا قبل صلاته في الوقت كانت أكمل
قبل نهم لكن تلك لم تجب عليه لعمرة بالنوم والنسيان وانما وجب عليه أن يصلي اذا استيقظ
وذكر كما نقول في الحائض اذا ظهرت في وقت العصر فهي حينئذ مأمورة بالظهر والعصر
وتكون مصلية للظهر في وقتها أداء وكذلك اذا ظهرت آخر الليل صلت المغرب والعشاء وكانت
المغرب في حقه أداء كما أمرها بذلك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف وابن
عباس وأبو هريرة رضي الله عنهم ولم ينقل عن صحابي خلافه وهذا يدل على ان هذا من السنة
التي كان الصحابة يعرفونها فان مثل هذا يقع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه وقد دل
على ذلك الكتاب والسنة حيث جعل الله المواقيت ثلاثة في حق المعذور وهذه معذورة وهذا
مذهب مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وهو يدل على أن الوقت مشترط في حق المعذور فلا
يحتاج أن ينوي الجمع كما هو قول الاكثرين أبي حنيفة ومالك والامام أحمد وقدماء أصحابه لكن
الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد كالحري ومن وافقه قالوا تجب النية في العصر والجمع وجمهور
العلماء على أنه لا تجب النية لانهذا والاهذا وهذا مذهب مالك وأبي حنيفة وأحمد وهو الصواب
كأبسط في غير هذا الموضوع وقصة الحائض مما بين أن فعل الصلاة في غير وقتها الذي أمرها فيه
غير ممكن فان ذلك لو كان ممكنا لكانت الحائض تؤمر بقضاء الصلاة أمر واجب أو أمر استحباب
فاذا قيل يسقط القضاء عنها تخفيفا قيل فلو أرادت أن تصلي قضاء لتحصل ثواب الصلاة التي فاتتها
لم يكن هذا مشروعا باتفاق العلماء وكان لها أن تصلي من النوافل ماشاءت فان تلك الصلاة
لم تكن مأمورة بها في وقتها والصلاة المكتوبة لا يمكن فعلها الا في الوقت الذي أمر به العبد فلم يجز
فعلها بعد ذلك وكل من كان معذورا من نائم وناس ومخطئ فهو لاءة أمور ونها في الوقت الثاني
فلم يصلوا الا في وقت الامر كما أمرت الحائض والمسافر والمرضى بقضاء رمضان وقيل في المتعمد
لفطره لا يجزيه صيام الدهر ولو صامه قالوا والناسي انما أمر بالصلاة اذا ذكرها لم يؤمر بها قبل ذلك
وذلك هو الوقت في حقه فلم يصل الا في وقتها وكذلك النائم اذا استيقظ انما صلى في الوقت قالوا ولم
يجوز الله لاحد أن يصلي الصلاة لغير وقتها ولا يقبلها منه في غير وقتها البتة وكذلك شهر رمضان
وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من أفطر يوما من رمضان لم يقضه صيام الدهر وان
صامه قالوا وانما يقبل الله صيامه في غير الشهر من المعذور كالمرضى والمسافر والحائض ومن
اشتبه عليه الشهر فحجرتي فصام بعد ذلك فانه يجزيه الصيام أما المتعمد للفطر فلا قالوا ولهذا لم
يأمر النبي صلى الله عليه وسلم الذي جامع أهله في رمضان بصوم بل أمره بالكفارة فقط وقد جاء
ذكر أمره بالقضاء في حديث ضعيف وضعفه العلماء أحمد بن حنبل وغيره وكذلك جاء في الذي
يستقي عمد أنه يعيد وهذا لم يثبت رفعه وانما ثبت أنه موقوف على أبي هريرة وبتقدير صحته
فيكون المراد به المعذور الذي اعتقد أنه يجوز له الاستقاء أو المرض الذي احتاج الى أن يستقي
فاستقاء فان الاستقاء لا تكون في العادة الا لعذر والا فلا يقصد العاقل أن يستقي عبلا حاجة
فيكون المستقي عمد او بالاستقاء كما يتداوى بالاكل وهذا يقبل منه القضاء ويؤمر به وهذا
الحديث ثابت عن أبي هريرة وانما اختلف في رفعه وبكل حال هذا معناه فان أباهر برة هو الذي

أقول لهم في غير هذا الموضوع وأما
المقدمة الثانية التي بنوا عليها امتناع
العلل المتعاقبة فهي مبنية على
امتناع حوادث لأولها
والمفلس لا يقول بذلك فلم يكن لهم
أن يجعلوها مقدمة في اثبات
واجب الوجود والتحقيق أنه
لا يحتاج اليها بل ولا يحتاج في اثبات
واجب الوجود الى هذه الطريقة
كما قد بينا الكلام على ذلك في غير
هذا الموضوع وهو لا يحتاجهم مع
كثرة كلامهم في النظريات والعقليات
وتعظيمهم العلم الالهي الذي هو سيد
العلوم وأعلامها وأشرفها وأسناها
لا يحققون ما هو المقصود منه بل
لا يحققون ما هو المعلوم لجواهر
الخلائق وان أثبتوه طورا وفيه
الطريق مع امكان تقصيرها بل
قد يورثون الناس شكافيا هو معلوم
لهم بالفطرة الضرورية والرسول
صلوات الله عليهم وسلامه بعثوا
بتكميل الفطرة وتقريرها
لا بإفسادها وتغييرها قال تعالى
فأقم وجهك للدين خنيفا فطرة
الله التي فطر الناس عليها لا تبديل
لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن
أكثر الناس لا يعلمون منبئين اليه
واتقوه وأقيموا الصلاة ولا تكونوا
من المشركين من الذين فرقوا
دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم
فرحون وفي الصحيحين عن أبي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال كل مولود يولد
على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه

روى حديث الاعرابي وحديث من أفطر يوماً من رمضان لم يقضه صيام الدهر فتمل أحاديثه
 على الاتفاق لا على الاختلاف وهذا قول طائفة من السلف والخلف وهو قول أبي عبد الرحمن
 صاحب الشافعي وهو قول داود بن علي وابن حزم وغيرهم قالوا والمنازعون لنا ليس لهم قط حجة برتد
 إليها عند التنارع وأكثروهم يقولون لا يجب القضاء إلا بمرئان وليس معهم هنا أمر ونحن
 لا ننزع في وجوب القضاء فقط بل ننزع في قبول القضاء منه وصحة الصلاة في غير وقتها فنقول
 الصلوات الخمس في غير وقتها المحتص والمشارك المضيق والموسع كالجمعة في غير وقتها وكالحج في غير
 وقته وكرمي الجمار في غير وقتها والوقت صفة للفعل وهو من آكد واجباته فكيف تقبل العبادة
 بدون صفتها الواجبة فيها وهو لو صلى إلى غير القبلة بغير عذر لم تكن صلاته إلا باطلة وكذلك إذا
 صلى قبل الوقت المشترك لغير عذر مثل أن يصلي الظهر قبل الزوال والمغرب قبل المغيب ولو فعل
 ذلك متأولاً مثل الاستبراء إذا ظن دخول شهر رمضان فصام ومثل المسافر في يوم الغيم وغيرهما إذا
 اجتمعوا وافصلوا الظهر قبل الزوال أو المغرب قبل الغروب فهو لا في وجوب الاعادة عليهم قولان
 معروفان للعلماء والنزاع في ذلك في مذهب مالك والشافعي والمعروف من مذهب أحمد أنه
 لا يجزئهم ولو فعلوا ذلك في الوقت المشترك كصلاة العصر في وقت الظهر والعشاء قبل مغيب
 الشفق فقياس الصحيح من مذهب أحمد أن ذلك يجزئ فإنه جمع لعذر وهو لا يشترط النية وقد
 نص على أن المسافر إذا صلى العشاء قبل مغيب الشفق أجزاءه جواز الجمع له وإن كان لم يصلها مع
 المغرب ولهذا يستحب له مع أمثاله تأخير الظهر وتقديم العصر وتأخير المغرب وتقديم العشاء
 كما نقل عن السلف فدل على أن الثانية إذا فعلت هنا قبل الوقت الخاص أجزاءه قالوا فالنزاع في
 صحة مثل هذه الصلاة كالنزاع في رمي الجمار لا يفعل بعد الوقت قال لهم الأولون ما قسم عليه
 من الجمعة والحج ورمي الجمار لا يفعل بعد الوقت المحدود في الشرع بحال المعذور ولا لغير معذور
 فعلم أن هذه الأفعال مختصة بزمان كحجهم مختصة بمكان وأما الصلوات الخمس فيجوز فعلها للمعذور
 بعد انقضاء الأوقات فعلم أنه يصح فعلها في غير الوقت وإن الوقت ليس شرطاً فيها كحجهم شرط في
 تلك العبادات قال الآخرون الجواب من وجهين أحدهما أن يقال هب أنه يجوز فعل الصلاة
 بعد وقتها للمعذور وتوسعة من الله ورحمة لأن النائم والناسي لا ذنب لهما فوسع الله لهما عند الذكرك
 والانتباه إذ كان لا يمكنهما الصلاة الا حينئذ فأى شيء في هذا مما يدل على جواز ذلك لم ترتكب
 الكبيرة الذي لا عذر له في تقويتها والحج إذا فاتته في عام أمكنه أن يحج في عام قابل ورمي الجمار إذا
 فاتته جعل له بدل عنها وهو النسك والجمعة إذا فاتت صلى الظهر فكان المعذور إذا فاتته هذه
 العبادات المؤقتة شرع له أن يأتي ببدلها ولا اثم عليه رحمة من الله في حقه وأما غير المعذور فيجعل
 له البدل أيضاً في الحج لأن الحج يقبل النيابة فإذا مات الإنسان جاز أن يحج عنه وإن كان مفترطاً إذا
 جاز أن يحج عنه غيره فلا يجوز أن يأتي هو بالبدل بطريق الأخرى والأولى فإن الدم الذي يخرج حره
 هو أولى من فعل غيره عنه وأما الجمعة إذا فاتته فأنما يصلي الظهر لأنها الفرض المعتاد في كل يوم
 لا لأنها بدل عن الجمعة بل الواجب على كل أحد إما الجمعة وأما الظهر فإذا أمكنت الجمعة وجبت
 عليه وإن لم تمكن صلى الظهر فإذا فاتت الجمعة أمكنه أن يصلي الظهر فوجب عليه صلاة الظهر
 ولهذا لا يجوز فعلها عند أكثر العلماء إلا إذا فاتت الجمعة وأما الصلاة المكتوبة فلا تدخلها النيابة
 بحال وكذلك صوم رمضان إذا كان قادر عليه والاسقط عنه الصوم وأطعمه عن كل يوم مسكيناً
 عند الأكثرين وعند مالك لاشئ عليه وأما ما وردت به السنة من صيام الإنسان عن وليه فذلك
 في النذر كما فسرتة الصحابة الذين رويهم هذا كما يدل عليه لفظه فإنه قال من مات وعليه صيام صام

ويجسأه كما تنتج البهيمه بهيمه
 جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم
 قال أبو هريرة أقرؤا إن شئتم فطرة
 الله التي فطر الناس عليها قالوا
 يا رسول الله أرأيت من عوت من
 أطفال المشركين وهو صغير فقال
 الله أعلم بما كانوا عاملين وفي
 صحيح مسلم عن عياض بن حماد
 رضى الله عنه عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال يقول الله تعالى انى
 خلقت عبداً حنيفاً فاجتالتهم
 الشياطين وحرمت عليهم ما أحلت
 لهم وأمرتهم أن يشركوا بى ما لم
 أنزل به سلطاناً فالأقرار بالخالق
 سبحانه وتعالى والاعتراف بوجود
 موجود واجب الوجود قديم أزلى
 كما أنه مر كوزنى الفطرة مستقر في
 القلوب فبراهينه وأدلته متعديده
 جد ليس هذا موضعها وهو لا عامه
 ما يذكرون من الطرقي إما أن
 يكون فيه خلل وإما أن يكون
 طويلاً كثيراً الشعب والغالب عليهم
 الأول فالرازي أثبت الصانع بخمسة
 مسالك وهي كلها مبنية على مقدمة
 واحدة الأول الاستدلال بحدوث
 الذوات بناء على أن أجسام العالم
 محدثة وكل محدث فله محدث أما
 المقدمة الأولى فقد تبين كلامهم
 فيها ومناقضة بعضهم بعضاً وأنهم
 التزموا الجاهل بما جحد صفات الله
 وأفعاله القائمة به وإما جحد بعض
 ذلك وأنهم اشتراطوا في خلق الله
 تعالى للعالم ما ينافي خلق العالم فسلطوا
 عليهم أهل الملل والفلاسفة جميعاً

عنه وليس له والنذر في ذمته وهو عليه وأما صوم رمضان فليس في ذمته ولا هو عليه بل هو ساقط عن العاجز عنه فلما كانت الصلوات الخمس وصيام رمضان لا يفعلها أحد عن أصلها لم يكن لهما بدل بخلاف الحج وغيره فلها توسع الشارع في قضائهما للمعذور ولحاجته إلى ذلك توسعة منه ورحمة وغيرهما لم يوسع في قضائهما لاحد لانه لا حاجة به إلى قضائهما للشارع من البدل إما عبادة أخرى كالظهور عن الجمعة والدم عن واجبات الحج وإما فعل الغير كالجوع عن المعصوب والميت فهذه الأيمن الفرق بين الصلاة والصوم وغيرهما وبين المعذور وغيره وبين أن من وسع فيهما الغير المعذور كما يوسع للمعذور فقد أخطأ القياس الجواب الثاني أن ألم نقس قياسا استفدنا به حكم الفرع من الأصل فإن ما ذكرناه ثابت بالأدلة الشرعية التي لا يحتاج إلى القياس معها كما تقدم لكن ذكرنا القياس ليتصور الإنسان ما جاء به الشرع في هذا كما يضرب الله الامثال للتفهيم والتصوير لا لأن ذلك هو الدليل الشرعي والمراد بهذا القياس أن يعرف أن فعل الصلاة بعد الوقت حيث حرم الله ورسوله تأخيرها بمنزلة فعل هذه العبادات والمقصود تمثيل الحكم بالحكم لا تمثيل الفعل بالفعل فيعرف أن المقصود أن الصلاة ما بقيت تقبل ولا تصح كالتقبل هذه ولا تصح فإن من الجهال من يتوهم أن المراد بذلك توهين أمر الصلاة وأن من فوتها سقط عنه القضاء فيدعو ذلك السفهاء إلى تفويتها وهذا لا يقوله مسلم بل من قال إن من فوتها فلاثم عليه فهو كافر مرتد يستتاب فإن تاب والاقتل ولكن تفويت الصلاة عمدا مثل تفويت شهر رمضان عمدا باجماع المسلمين فأجمع المسلمون كلهم من جميع الطوائف على أن من قال لأصلي صلاة النهار إلا بالليل فهو كمن قال لا أصوم رمضان إلا في شوال فإن كان يستحيز تأخيرها ويرى ذلك جائزا له فهو كمن يرى تأخير رمضان جائزا وهذا من يجب استتابتهما باتفاق العلماء فإن تابا واعتقدوا وجوب فعل الصلاة والصوم في وقتها ما والاقتلا وكثير من العامة والجهال يعتقدون جواز تأخيرها إلى الليل بأدنى شغل ويرى أن صلاتها بالليل خير من أن يصلها بالنهار مع الشغل وهذا باطل باجماع المسلمين بل هذا كفر وكثير منهم لا يرى جوازها في الوقت الأمع كمال الأفعال وأنه إذا صلاها بعد الوقت مع كمال الأفعال كان أحسن وهذا باطل بل كفر باتفاق العلماء ومن أسباب هذه الاعتقادات الفاسدة تجويز القضاء لغير المعذور وقول القائل انها تصح وتقبل وإن أمم بالتأخير ففعلوا فعلها بعد الغروب كفعل العصر بعد الاصفرار وذلك جمع بين ما فرق الله ورسوله بينه فلو علمت العامة أن تفويت الصلاة كتفويت شهر رمضان باتفاق المسلمين لاحتهدوا في فعلها في الوقت ومن جملة أسباب ذلك أن رمضان يشترك في صومه جميع الناس والوقت مطابق للعبادة لا ينفصل عنها وليس له شروط كالصلاة والصلاة وقتها موسع فيصلي بعض الناس في أول الوقت وبعضهم في آخره وكلاهما جائز وفيها واجبات يظن الجهال أنه لا يجوز فعلها إلا مع تلك الواجبات مطلقا فيقولون نفعلها بعد الوقت فهو خير من فعلها في الوقت بدون تلك الواجبات فهذا الجهل أو جوب تفويت الصلاة التفويت المحرم بالاجماع ولا يجوز أن يقال لمن فوتها لا شيء عليك أو تسقط عندك الصلاة وإن قال هذا فهو وكافر ولكن يبين له أنك بمنزلة من زنى وقتل النفس وبمنزلة من أفطر في رمضان عمدا إذا أذنبت ذنبا مابق له جبران يقوم مقامه فانه من الكبائر بل قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه الجمع بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر فإذا كان هذا في الجمع من غير عذر فكيف بالتفويت من غير عذر وحيث أنك بالتوبة والاجتهاد في أعمال صالحة أكثر من قضائهما فصل صلوات كثيرة لعله أن يكفر بها عنك ما قوته وأنت مع ذلك على خطر وتصديق فان بعض الصحابة ألهاه بسنانه عن صلاة المغرب فتصدق ببسنانه وسليمان بن داود لما فاتته صلاة

وأما الثانية فهي أظهر وأعرف وأبده في العقول من أن تحتاج إلى بيان فبنوها على أن كل محدث فهو ممكن الوجود وأن الممكن يحتاج في وجوده إلى مؤثر موجود وكل من هاتين المقدمتين صحيحة في نفسها مع أن القول بافتقار المحدث إلى المحدث آيين وأظهر في العقل من القول بافتقار الممكن إلى المؤثر الموجود فتقدير بيانهم للمقدمتين يكونون قد طولوا وداروا بالعقول دورة تبعده على العقول معرفة الله تعالى والاقرار بثبوتيه وقد يحصل لها في تلك الدورة من الآفات ما يقطعها عن المقصود فكانوا كما قيل لبعض الناس أين أدنك فرقع يده وأدارها على رأسه ومدتها وتطوى وقال هذه أدنى وكان يمكنه أن يشير إليها بالطريق المستقيم القريب ويقول هذه أدنى وهو كما قيل

أقام بعمل أياما ريته

وشبه الماء بعد الجهد بالماء وهو نظير ما يذكر عن يعقوب بن اسحق الكندي فيما حكاه عنه السيرافي من قوله هذا من باب فقد عدم الوجود وفقد عدم الوجود هو الوجود فكيف وقد ذكر وافي اقتتار الممكن إلى الواجب بنفسه مع ظهوره وبيانه كما قد بيناه في غير هذا الموضوع ما هو نقيض المقصود من التعليم والبيان وتحرير الأدلة والبراهين وقد تكلمنا على تقرير ما يتعلق بهذا المقام في غير

العصر بسبب الخيل طفق مسحا بالسوق والاعناق فقعقرها كفارة لما صنع فن فوت صلاة واحدة عمدا فقد أتى كبيرة عظيمة فليست درك بما يمكن من توبه وأعمال صالحه ولو قضاها لم يكن مجرد القضاء رفعا ثم ما فعل باجماع المسلمين والذين يقولون لا يقبل منه القضاء يقولون تأمره بأضعاف القضاء لعل الله أن يعفو عنه وإذا قالوا لا يجب القضاء إلا بما مر جدي فلا أن القضاء تخفيف ورحمة كما في حق المريض والمسافر في رمضان والرحمة والتخفيف تكون للمعذور والعاجز لا تكون لأصحاب الكبار المتعمدين لها المفترطين في عمود الاسلام والصلاة عمود الاسلام ألا ترى الى ما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه انه لما سئل عن وجب عليه الحج فبجز عنه أو نذر صياما أو حجافات هل يفعل عنه فقال رأيت لو كان على أيدي أو أمك دين فقضيته أما كان يجزى عنه قال بلى قال ان الله أحق بالقضاء ومراده بذلك أن الله أحق بقبول القضاء عن المعذور من بنى آدم فان الله أرحم وأكرم فلذا كان الآدميون يقبلون القضاء عن مات فآله أحق بقبوله أيضا لم يرد بذلك أن الله يجب أن تقضى حقوقه التي كانت على الميت وهي أوجب ما يقضى من الدين فان دين الميت لا يجب على الورثة قضاؤه لكن يقضى من تركه ولا يجب على أحد فعل ما واجب على الميت من نذر والسائل انما سأل عن الاجزاء والقبول لم يسأل عن الوجوب فلا بد أن يجاب عن سؤاله فعم أن الأمر بقضاء العبادات وقبول القضاء من باب الاحسان والرحمة وذلك مناسب للمعذور وأما صاحب الكبيرة المتعمد فلا يستحق تخفيفا ولا رحمة لكن اذا تاب فله أسوة بسائر التائبين من الكبار فيجتمه في طاعات الله وعباداته بما يمكن والذين أمر به القضاء من العلماء لا يقولون انه بمجرد القضاء يسقط عنه الأثم بل يقولون بالقضاء يخفف عنه الأثم وأما إثم التفويت وتأخير الصلاة عن وقتها فهو كسائر الذنوب التي تحتاج إما الى توبه وإما الى حسنات ماحية وإما غير ذلك مما يسقط به العقاب وهذه المسائل لبسطها موضع آخر والمقصود هنا أن ما كان من الشيطان مما لا يدخل تحت الطاقة فهو معفو عنه كالنوم والنسيان والخطا في الاجتهاد ونحو ذلك وأن كل من مدح من الامة أو لهمم وآخهم على شئ أثابه الله عليه ورفع به قدره فهو مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فالشوايب على ما جاءه الرسول والنصرة لمن نصره والسعادة لمن اتبعه وصوات الله وملائكته على المؤمنين به والمعلمين للناس دينه والحق يدور معه حيثما دار وأعلم الخلق بالحق وأتبعهم له أعلمهم بسنته وأتبعهم لها وكل قول خالف قوله فهو ما دى منسوخ وامدين مبدل لم يشرع قط وقد قال على رضى الله عنه في مفاوضة حرت بينه وبين عثمان رضى الله عنه خيرنا أتبعنا لهذا الدين وعثمان يوافق على ذلك وسائر الصحابة رضى الله عنهم أجمعين

(فصل) ولما قال السلف ان الله أمر بالاستغفار لأصحاب محمد نسبهم الراضة كان هذا كلاما حقا وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لا تسبوا أصحابي يقتضى تحريم سبهم مع أن الامر بالاستغفار للمؤمنين والنهي عن سبهم عام ففي الصحابين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وقد قال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن ولا تلبسوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الايمان ومن لم يتب فاولئك هم الظالمون فقد نهى عن السخرية والتنازب بالألقاب والمر العيب والطعن ومنه قوله تعالى ومنهم من يلزك في الصدقات أى يعيبك ويطن عليك وقوله الذين يلزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات وقوله ولا تلبسوا أنفسكم أى لا يلبس بعضكم بعضا لقوله لولا ان سمعتموه

هذا الموضوع (قال الرازى) المسلك الثانى الاستدلال بإمكان الاجسام على وجود الصانع سبحانه وتعالى وهي عمدة الفلاسفة قالوا الاجسام ممكنة وكل ممكن فلا بد له من مؤثر أما بيان كونها ممكنة فبالطريق المذكورة في مسألة الحدوث وأما بيان أن الممكن لا بد له من مؤثر فبالطريق المذكورة هنا (قلت) وهذه الطريقة هي طريقة ابن سينا وأمثاله من المتفلسفة وليست طريقة ارسطو والقدماء من الفلاسفة وابن سينا كان يعجب بهذه الطريقة ويقول انه أثبت واجب الوجود من نفس الوجود من غير احتياج الى الاستدلال بالحركة كما فعل أسلافه الفلاسفة ولا ريب أن طريقته تثبت وجودا واجبا لكن لا تثبت أنه مغاير للأفلاك الا ببيان امكان الاجسام كما ذكره الرازى عنهم وامكان الاجسام هو مبنى على توحيدهم المبنى على نفي صفات الله تعالى كما تقدم التنبيه عليه وهو من أفسد الكلام كما قد بين ذلك في غير موضع ومن طريقهم دخل القائلون بوحدة الوجود وغيرهم من أهل الاتحاد القائلين بالحلول والاتحاد كصاحب الفصوص وأمثاله الذين حقيقة قولهم تعطيل الصانع بالكلية والقول بقول الدهرية الطبيعية دون الالهية (قال) المسلك الثالث الاستدلال بإمكان الصفات على

ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا وقوله فتوبوا الى ربكم فاقتلوا أنفسكم وقد قال
 تعالى ويل لكل همزة لمرة الآية والهزم لعيب والطعن بشدة وعنف ومنه همز الارض يعقبه
 ومنه الهمزة وهي نبرة من الصدر وأما الاستغفار للمؤمنين عموما فقد قال تعالى واستغفر لذنبك
 وللمؤمنين والمؤمنات وقد أمر الله بالصلاة على من يموت وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستغفر
 للمنافقين حتى نهى عن ذلك فكل مسلم لم يعلم أنه منافق جاز الاستغفار له والصلاة عليه وان كان فيه
 بدعة أو فسق لكن لا يجب على كل أحد أن يصلي عليه واذا كان في ترك الصلاة على الداعي الى
 البدعة والمظهر للنجور مصلحة من جهة انزجار الناس فالكف عن الصلاة كان مشروعا والمن كان
 يؤثر ترك الصلاة في الزجر بأن لا يصلي عليه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فممن قتل نفسه صلوا على
 صاحبكم وكذلك قال في الغال صلوا على صاحبكم وقد قيل لسيرة بن جندب ان ابنك لم ينم
 البارحة فقال أبشأ فالواشأ قال لومات لم أصل عليه يعني لانه يكون قد قتل نفسه وللعلماء
 هنا نزاع هل يترك الصلاة على مثل هذا الامام فقط لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم
 أم هذا الترك يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم أم مشرووع لمن تطلب صلواته وهل الامام هو
 الخليفة أو الامام الاتب وهل هذا يختص بهذين أو هو ثابت لغيرهما فهذه كلها مسائل تدكر
 في غير هذا الموضوع لكن بكل حال المسلمون المظهرون للاسلام قسما امام مؤمن واما منافق فن
 علم نفاقه لم تجز الصلاة عليه والاستغفار له ومن لم يعلم ذلك عنه صلى الله عليه واذا علم شخص نفاق
 شخص لم يصل له عليه ويصلي عليه من لم يعلم نفاقه وكان عمر رضي الله عنه لا يصلي على من
 لم يصل عليه حذيفة لانه كان في غزوة تبوك قد عرف المنافقين الذين عزموا على القتال برسول الله
 صلى الله عليه وسلم واعلم انه لا منافاة بين عقوبة الانسان في الدنيا على ذنبه وبين الصلاة عليه
 والاستغفار له فان الزاني والسارق والشارب وغيرهم من العصاة تقام عليهم الحدود ومع هذا
 فيحسن عليهم بادعاء لهم في دينهم ودنياهم فان العقوبات الشرعية انما شرعت رحمة من الله
 بعباده فهي صادرة عن رحمة الله واراادة الاحسان لهم ولهذا ينبغي لمن يعاقب الناس على الذنوب
 أن يقصد بذلك الاحسان اليهم والرحمة لهم كما يقصد الوالد تاديب ولده كما يقصد الطبيب
 معالجة المريض بان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما أنا لكم بمنزلة الوالد وقد قال تعالى النبي
 أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وفي قراءة أبي وهو أب لهم والقراءة المشهورة تدل
 على ذلك فان نساءه انما كن أمهات المؤمنين تبعاله فلولا أنه كالأب لم يكن نساؤه كالأمهات
 والانباء أطباء الدين والقرآن أنزه الله شفاء لما في الصدور فالذي يعاقب الناس عقوبة شرعية
 انما هو نائب له وخلقته فعليه أن يفعل كما فعل على الوجه الذي فعل ولهذا قال تعالى كنتم خير
 أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله قال أبو هريرة كنتم
 خيرا أمة أخرجت للناس تأتون بهم في الاقياد والسلاسل تدخلونهم الجنة أخبر أن هذه الامة خير
 الامم لبني آدم فانهم يعاقبونهم بالقتل والاسر ومقصودهم بذلك الاحسان اليهم وسوقهم الى
 كرامة الله ورضوانه والى دخول الجنة وهكذا الرد على أهل البدع من الرافضة وغيرهم ان لم يقصد
 فيه بيان الحق وهدى الخلق ورحمتهم والاحسان اليهم لم يكن عمله صالحا واذا غلظ في ذم بدعة
 ومعصية كان قصده بيان ما فيها من الفساد ليجذر بها العباد كما في نصوص الوعيد وغيرها وقد
 سجد الرجل عقوبة وتعزيرا والمقصود بذلك رده وردع أمثاله للرحمة والاحسان لا للشنق
 والانتقام كما هجر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه الثلاثة الذين خلفوا لما جاء المخلفون عن العزاة
 يعتذرون ويخلفون وكانوا يكذبون وهؤلاء الثلاثة صدقوا وعقبوا بالهجرة ثم تاب الله عليهم ببركة

وجود الصانع سواء كانت الاجسام
 واجبة وقديعة أو ممكنة وحادثة قال
 وتقريره أن يقال اختصاص كل
 جسم بماله من الصفات اما أن
 يكون لجسميته أو لما يكون حاله في
 الجسمية أو لما يكون محالها أو لما
 لا يكون حاله فيها ولا محالها وهذا
 القسم الاخير اما أن يكون جسما
 أو جسمانيا أو لاجسما ولا جسمانيا
 وتبطل كل هذه الاقسام سوى القسم
 الاخير بما مر تقريره في اثبات
 المسلك الاول في مسألة حدوث
 العالم (قلت) وهذا هو القول بتماثل
 الاجسام وان تخصيص بعضها
 بالصفات دون بعض يقتصر الى
 محصص والقول بتماثل الاجسام
 في غاية الفساد والرازي نفسه قد
 بين بطلان ذلك في غير موضع وهذا
 الذي أحال عليه ليس فيه الا أن
 الجسم لا يكون اختصاصه بالخير
 واجبا بل جائزا وبتقدير ثبوت
 هذا في التحيز لا يلزم مثله في سائر
 الصفات وما ذكره من الدليل
 لا يصح وذلك أنه قال اختصاصه
 بذلك ان كان واجبا فاما أن يكون
 الوجوب لنفس الجسمية أو الامر
 عرض للجسمية أو الامر عرضت
 له الجسمية أو الامر غير عرض
 لها ولا معرض لها والاول يوجب
 اشتراك الاجسام في تلك الصفة
 وان كان معارض فاما أن يكون
 ممتنع الزوال وهو اللازم أو ممكن
 الزوال وهو المعارض فان العرضي
 في اصطلاحهم أعم من المعارض

الصدق وهذا مبني على مسألتين احدهما أن الذنب لا يوجب كفر صاحبه كما تقول الخوارج بل ولا تخليده في النار ومنع الشفاعة فيه كما يقوله المعتزلة الثاني أن المتأول الذي قصده متابعه الرسول لا يكفر ولا يفسد ق اذا اجتمعت فخطأ وهذا مشهور عند الناس في المسائل العملية وأما مسائل العقائد فكثير من الناس كفو والمخطئين فيها وهذا القول لا يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين لهم باحسان ولا يعرف عن أحد من أئمة المسلمين وإنما هو في الاصل من أقوال أهل البدع الذين يتدعون بدعة ويكفرون من خالفهم كالخوارج والمعتزلة والجهمية ووقع ذلك في كثير من أئمة الأئمة كبعض أصحاب مالك والشافعي وأحد وغيرهم (١) وقد يسلكون في التكفير ذلك فمنهم من يكفر أهل البدع مطلقا ثم يجعل كل من خرج عما هو عليه من أهل البدع وهذا بعينه قول الخوارج والمعتزلة والجهمية وهذا القول أيضا لا يوجد في طائفة من أصحاب الأئمة الأربعة ولا غيرهم وليس فهم من كفر كل مبتدع بل المنقولات الصريحة عنهم تناقض ذلك ولكن قد ينقل عن أحدهم أنه كفر من قال به من الأقوال ويكون مقصوده أن هذا القول كفر يحذر ولا يلزم اذا كان القول كفرا أن يكفر كل من قاله مع الجهل والتأويل فان ثبوت الكفر في حق الشخص المعين كثبوت الوعد في الآخرة في حقه وذلك له شروط وموانع كما بسطنا في موضعه واذ لم يكونوا في نفس الامر كفارا لم يكونوا منافقين فيكونون من المؤمنين فيستغفروا لهم ويترحم عليهم واذ قال المسلم ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان بقصد كل من سبقه من قرون الامة بالايمان وان كان قد أخطأ في تأويله فخالف السنة أو أذنب ذنبا فانه من اخوانه الذين سبقوه بالايمان فيدخل في العموم وان كان من الثنتين والسبعين فرقة فانه ما من فرقة الا وفيها خلق كثير ليسوا كفارا بل مؤمنين فيهم ضلال وذنوب يستحقون به الوعيد كما يستحقه عصاة المؤمنين والنبى صلى الله عليه وسلم لم يخرجهم من الاسلام بل جعلهم من أمته ولم يقل انهم يتخلدون في النار فهذا أصل عظيم ينبغي مراعاته فان كثيرا من المنتسبين الى السنة فيهم بدعة من جنس بدع الرافضة والخوارج وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وغيره لم يكفروا الخوارج الذين قاتلوه بل أول ما خرجوا عليه وتجزوا بحروراء وخرجوا عن الطاعة والجماعة قال لهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه ان لكم علينا ان لا تمنعكم من مساجدنا ولا حقهكم من الفداء ثم أرسل اليهم ابن عباس فناظرهم فراجع نحو نصفهم ثم قاتل الباقي وغلبهم ومع هذا لم يسب لهم ذرية ولا غنم لهم ما لا ولا سار فيهم سيرة الصحابة في المرتدين كما سبلة الكذاب وأمثاله بل كانت سيرة علي والصحابة في الخوارج مخالفة لسيرة الصحابة في أهل الردة ولم ينكر أحد على ذلك فعلم اتفاق الصحابة على أنهم لم يكونوا مرتدين عن دين الاسلام قال الامام محمد بن نصر المروزي وقد روى عن علي رضي الله عنه قتال أهل البغي وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فيهم ما روى وسأهم مؤمنين وحكم فيهم باحكام المؤمنين وكذلك عمار بن ياسر وقال محمد بن نصر أيضا حدثنا اسحق بن راهويه حدثنا يحيى بن آدم عن مفضل بن مهلهل عن الشيباني عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال كنت عند علي حين فرغ من قتال أهل النهروان فقبل له أمشركونهم قال من الشرك فترؤا فقبل أفتنافقون قال المنافقون لا يذكرون الله الا قليلا قليل فاشهم قال قوم يبعوا علينا فقاتلناهم وقال محمد بن نصر أيضا حدثنا اسحق بن محمد بن قيس عن مسعر بن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال قال رجل من دعى الى البغلة الشهباء يوم قتل المشركون فقال علي من الشرك فترؤا قال المنافقون قال ان المنافقين لا يذكرون الله الا قليلا قال فاشهم قال قوم يبعوا علينا فقاتلناهم فنصرنا عليهم قال اسحق حدثنا وكيع عن أبي

فان كان متمتع الزوال فان كان الامتناع لنفس الجسمية عاد الاشكال الاول وان كان لغيرها أفضى الى التسلسل وان كان لمعروض الجسمية لم يصح لان المعقول من الجسمية الذهاب في الجهات فلو كان في محل لكان ذلك المحل يجب أن يكون ذاهبا في الجهات فيكون محل الجسمية جسما لانه ان لم يكن ذاهبا في الجهات لم يكن له اختصاص بالحيز فلا يعقل حصول الجسم المختص بالحيز في محل غير مختص بالحيز واذا كان محله ذاهبا في الجهات كان جسما وحينئذ فالقول في اختصاصه بذلك الحال فيه كالقول في الحيز لا يجوز أن يكون للجسمية أو لوازمها بل لا مر عارض ممكن الزوال فيكون ذلك الحيز ممكن الزوال وهو المقصود قلت ولقائل أن يقول هذا الدليل مبني على تمثيل الاجسام وأكثر العقلاء على خلافه وقد قرر الرازي في موضع آخر أنها مختلفة لا تماثلة وهو مبني أيضا على الكلام في الصورة والمادة ونحو ذلك مما ليس هذا موضع بسط الكلام فيه لكن بين فساده ببيان موضع المنع في مقدماته (قوله ان كان الامتناع لغير الجسمية أفضى الى التسلسل) ممنوع فان الاجسام اذا كانت مشتركة في مسمى الجسمية وقد اختلف بعضها عن بعض بصفات أخرى لم يجب في ذلك التسلسل كما في سائر الامور التي تشترك

(١) قوله وقد يسلكون في التكفير ذلك هكذا في الاصل وانظر وحرر

خالد عن حكيم بن جابر قال قالوا لعلى حين قتل أهل النهروان أمشركون هم قال من الشرك فمروا
 قيل فمنافقون قال المنافقون لا يذكرون الله الا قليلا قيل فهاهم قال قوم حاربونا فحاربناهم
 وقتلونا وقتلناهم قلت الحديث الاول وهذا الحديث صريحان في أن عليا قال هذا القول
 في الخوارج الحرورية أهل النهروان الذين استفاضت الاحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم في ذمهم والامر بقتالهم وهم يكفرون عثمان وعليهما من تولاها فمن لم يكن معهم
 كان عندهم كافرا ودارهم دار كفر فاعادوا الاسلام عندهم هي دارهم قال الاشعري وغيره
 اجعت الخوارج على تكفير علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومع هذا على قاتلهم لما بدوه بالقتال
 فقتلوا عبد الله بن خباب وطلب على منهم قاتله فقالوا كئنا قتله وأغاروا على ماشية فقتلوا الناس
 ولهذا قال فيهم قوم قاتلونا وقتلناهم وحاربونا فحاربناهم وقال قوم بغوا علينا فقاتلناهم وقد
 اتفق الصحابة والعلماء بعدهم على قتال هؤلاء فانهم بغاة على جميع المسلمين سوى من وافقهم
 على مذهبهم وهم يبدؤون المسلمين بالقتال ولا يندفع شرهم الا بالقتال فكانوا أضمر على
 المسلمين من قطاع الطريق فان أولئك انما مقصودهم المال فلما أعطوه لم يقاتلوا وانما
 يتعرضون لبعض الناس وهو لا يقاتلون الناس على الدين حتى يرجعوا عما ثبت بالكتاب
 والسنة واجماع الصحابة الى ما ابتدعه هؤلاء يلبسوا كفارا ولا منافقين وهذا بخلاف ما كان
 يقول بعض الناس كابي اسحق الاسفراييني ومن اتبعه يقولون لا تكفرا الا من يكفرا فان
 الكفر ليس حق الله بل هو حق لله وليس للانسان أن يكذب على من يكذب عليه ولا يفعل
 الفاحشة باهل من فعل الفاحشة باهله بل ولو استكرهه رجل على الواطئة لم يكن له أن
 يستكرهه على ذلك ولو قتله بتجريح خمر أو تلوط لم يجز قتله بمثل ذلك لان هذا حرام لحق الله
 ولو سب النصراني نبينا لم يكن لنا أن نسب المسيح والرافضة اذا كفروا بأب بكر وعمر فليس لنا أن
 نكفر عليا وحديث أبي وائل يوافق ذلك الحديثين فالظاهر أنه كان يوم النهروان أيضا وقد
 روى عنه في أهل الجمل وصفين قول أحسن من هذا قال اسحق بن راهويه حدثنا أبو نعيم حدثنا
 سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه قال سمع على يوم الجمل ويوم صفين رجلا يغلو في القول
 فقال لا تقولوا الا خيرا انما هم قوم زعموا أننا بغينا عليهم وزعمنا أنهم بغوا علينا فقاتلناهم فذكر
 لابي جعفر أنه أخذ منهم السلاح فقال ما كان أغناه عن ذلك وقال محمد بن نصر حدثنا محمد
 ابن يحيى حدثنا أحمد بن خالد حدثنا محمد بن راشد عن مكحول أن أصحاب علي سألوه عن قتل
 من أصحاب معاوية ما هم قال هم المؤمنون وبه قال أحمد بن خالد حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة
 عن عبد الواحد بن أبي عون قال مر على وهو متكئ على الأستر على قتلى صفين فاذا جالس اليماني
 مقتول فقال الا شترنا لله وانا لله راجعون هذا جالس اليماني معهم يا أمير المؤمنين عليه علامة
 معاوية أما والله لقد عهدته مؤمنا قال علي والآن هو مؤمن قال وكان جالس رجلا من أهل
 اليمن من أهل العبادة والاجتهاد قال محمد بن يحيى حدثنا محمد بن عبيد حدثنا محمد بن نافع
 عن أبي مطر قال قال علي متى ينبعث أشقاها قيل من أشقاها قال الذي يقتلني فضر به ابن ملجم
 بالسيف فوقع برأس علي رضي الله عنه وهم المسلمون بقتله فقال لا تقتلوا الرجل فان برئت
 فالجروح قصاص وان مت فاقتلوه فقال انك ميت قال وما يدريك قال كان سيفي مضموما
 وبه قال محمد بن عبيد حدثنا الحسن وهو ابن الحكم الخبي عن رياح بن الحرث قال إن البوادوان
 ركبتي امكادتمس ركبتي عمار بن ياسر اذا قبل رجل فقال كفروا لله أهل الشام فقال عمار لا نقل

في شئ وتقترب في شئ فالمقادير
 والحيوانات اذا اشتركت في مسمى
 القدر والحيوانية واختص بعضها
 عن بعض شئ آخر لازم له لم يلزم
 التسلسل سواء قيل بمثال
 الاجسام واختلافها فانه ان قيل
 باختلافها كانت ذات كل واحد
 موصوفة بصفات لازمة لها لا توجد
 في الآخر كسائر الحقائق المختلفة
 وان قيل بمثالها كمثال أفراد
 النوع فالموجب لوجود كل فرد
 من تلك الافراد هو الموجب لصفاته
 اللازمة له لا تنفك صفاته اللازمة
 له الى موجب غيرا للموجب لذاته
 وقد بسط هذا في غير هذا الموضوع
 وبين فيه فساد ما يقوله المنطقيون
 من أن اختلاف أفراد النوع انما
 هو بسبب المادة القابلة ونحو ذلك
 فانهم ينوه على أن للحقيقة الموجودة
 في الخارج سببا غير سبب وجودها
 وهذا غلط لا يستريب فيه من فهمه
 مع أنه لا حاجة بنا هنا الى هذا بل
 نقول مجرد اشتراك الاثنين في كون
 كل منهما جسما أو متحيزا أو موصوفا
 أو مقدررا أو غير ذلك لا يمنع اختصاص
 أحدهما بصفات لازمة له وليس
 اذا احتاج اختصاصه بالتحيز الى
 سبب غير الجسمية المشتركة يلزم أن
 يكون ذلك المخصص له مخصص آخر
 بل المشاهد خلاف ذلك فان
 اختصاص الاجسام المشهودة
 باحيازها ليس للجسمية المشتركة
 بل الامر يخصها هو من لوازمها بمعنى
 أن مقتضى لذاتها هو مقتضى

ذلك فقبلتنا واحدة وديننا واحد ولكنهم قوم مفتونون حقيق علينا قتلهم حتى يرجعوا الى الحق
وبه قال ابن يحيى حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن الحسن بن الحكم عن رياح بن الحرث عن
عمار بن ياسر قال ديننا واحد وقبلتنا واحدة ودعوتنا واحدة ولكنهم قوم بغوا علينا فقاتلناهم
قال ابن يحيى حدثنا يعلى حدثنا مسعر عن عبد الله بن رياح عن رياح بن الحرث قال قال عمار بن
ياسر لا تقولوا كفرة أهل الشام قولوا فسقوا قولوا ظلموا قال محمد بن نصر وهذا يدل على أن الخبر
الذي روى عن عمار بن ياسر أنه قال لعثمان بن عفان هو كافر خير باطل لا يصح لأنه إذا أنكر كفر
أصحاب معاوية وهم أعما كانوا يظهرهم أنهم بقاتلون في دم عثمان فهو لتكفير عثمان أشد
انكارا قلت والمروي في حديث عمار أنه لما قال ذلك أنكر عليه على رضى الله عنه وقال أنكفر
رب آمن به عثمان وحده بما بين بطلان ذلك القول فيكون عمار ان كان قال ذلك متأولا
قدر جمع عنه حين تبين له أنه قول باطل ومما يدل على أن الصحابة لم يكفروا والحوارج أنهم كانوا
يصلون خلفهم وكان عبد الله بن عمر رضى الله عنه وغيره من الصحابة كانوا يصلون خلف سبحة
الحرورى وكانوا أيضا يحذونهم ويفتونهم ويخطبونهم كما يخاطب المسلم المسلم كما كان عبد الله
ابن عباس يجيب نجدة الحرورى لما أرسل اليه يسأله عن مسائل وحديثه في البخارى وكما أجاب
نافع بن الأزرق عن مسائل مشهورة وكان نافع يناظره في أشياء بالقرآن كما يتناظر المسلمان وما
زالت سيرة المسلمين على هذا ما جعلوهم مرتدين كالذين قاتلهم الصديق رضى الله عنه هذا مع أمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلهم في الأحاديث الصحيحة وما روى من أنهم شرفقلى تحت أديم
السماء خير قتل من قتلوه في الحديث الذى رواه أبو أمامة رواه الترمذى وغيره أى أنهم شر على
المسلمين من غيرهم فانهم لم يكن أحد شر على المسلمين منهم لا اليه ودولا النصرارى فانهم كانوا يجتهدون
في قتل كل مسلم لم يوافقهم مستحلين لدماء المسلمين وأموالهم وقتل أولادهم مكفرين لهم وكانوا
متدينين بذلك لعظم جهلهم وبدعتهم المضلة ومع هذا فالصحابة والتابعون لهم باحسان لم
يكفروهم ولا جعلوهم مرتدين ولا ائمتدوا عليهم بقول ولا فعل بل اتقوا الله فيهم وساروا فيهم السيرة
العادلة وهكذا سار فرق أهل البدع والاهواء من الشيعة والمعتزلة وغيرهم فمن كفر الثنتين
والسبعين فرقة كلهم فقد خالف الكتاب والسنة واجماع الصحابة والتابعين لهم باحسان مع أن
حديث الثنتين والسبعين فرقة ليس في الصحيحين وقد ضعفه ابن خزم وغيره لكن حسنه غيره أو
صححه كما صححه الحاكم وغيره وقدره أهل السنن وروى من طرق وليس قوله ثنتان وسبعون
في النار وواحدة في الجنة بأعظم من قوله تعالى ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون
في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا وقوله ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا وكان ذلك
على الله يسيرا وأمثال ذلك من النصوص الصريحة بدخول من فعل ذلك النار ومع هذا فلا
نشهد لمعين بالنار لا مكان أنه تاب أو كانت له حسنات محت سيئاته أو كفر الله عنه بمصائب
أو غير ذلك كما تقدم بل المؤمن بالله ورسوله باطنا وظاهرا الذى قصد اتباع الحق وما جاء به الرسول
إذا أخطأ ولم يعرف الحق كان أولى أن يعذره الله في الآخرة من المتعمد العالم بالذنب فان هذا
عاص مستحق للعذاب بلا ريب وأما ذلك فليس متعمدا للذنب بل هو مخطئ والله قد تجاوز لهذه
الامة عن الخطا والنسيان والعقوبة في الدنيا تكون لدفع ضرره عن المسلمين وان كان في
الآخرة خيرا ممن لم يعاقب كما يعاقب المسلم المتعدى للحدود ولا يعاقب أهل الذمة من اليهود
والنصارى والمسلم في الآخرة خير منهم وأيضا فصاحب البدعة يبقى صاحب هوى يعمل لهواه
لادبانه ويصد عن الحق الذى يخالف هواه فهذا يعاقبه الله على هواه ومثل هذا يستحق العقوبة

لذلك اللازم وأيضا فقول ان كان
الامتناع لمعرض الجسمية فهو
محال منوع وقوله لان المعقول
من الجسمية الامتداد في الجهات
فحمله لا بد أن يكون له ذهاب في
الجهات يقال له محل الامتداد
في الجهات هو الممتد في الجهات كما
أن محل التحيز هو التحيز ومحل
الطول والعرض والعمق هو الطويل
العرض العميق ومحل المقدار هو
المقدر وكذلك محل الحياة والعلم
والقدرة هو الحى العليم القدير
وكذلك محل السواد والياض هو
الاسود والياض وهذا في كل
ما يوصف بصفة فعل الصفة هو
الموصوف وهكذا جميع مسميات
المصادر وغيرها من الاعراض
محلها الاعيان القائمة بنفسها فاذا
كانت الجسمية هي الامتداد في
الجهات التي هي الطول والعرض
والعمق مثلا كان محلها هو الشيء
الممتد في الجهات الذى هو الطويل
العرض وحيثئذ فعلها له اختصاص
بالحيز ويكون ذلك المعروض
للجسمية الذى هو محلها الممتد في
الجهات هو المقتضى لاختصاصه
بما اختص به من الصفات اللازمة
وهو مستلزم لذلك كما هو مستلزم
للامتداد في الجهات فجنس الجسم
مستلزم لجنس الامتداد وجنس
الاعراض والصفات فالجسم
المعين هو مستلزم للامتداد
المعين في الجهات المعينة ومستلزم
للصفات المعينة التي يقال انها

في الدنيا والآخرة ومن فسق من السلف الخوارج ونحوهم كما روى عن سعد بن أبي وقاص أنه قال فيهم قولهم تعالى وما يضل به إلا الفاسقين الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون فقد يكون هذا مقصده لاسيما اذا تفرق الناس فكان منهم من يطلب الرياسة له ولا صحابه واذا كان المسلم الذي يقاتل الكفار قد يقاتلهم شجاعة ورجية ورياء وذلك ليس في سبيل الله فكيف بأهل البدع الذين يخاصمون ويقاثلون عليهم فانهم يفعلون ذلك شجاعة ورجية ورياء يعاقبون لما تبعوا أهواءهم بغير هدى من الله لا لجراد الخطا الذي اجتهدوا فيه ولهذا قال الشافعي لان أتكلم في علم يقال لي فيه أخطأت أحب الي من أن أتكلم في علم يقال لي فيه كفرت فن عيوب أهل البدع تكفير بعضهم بعضا ومن ممداح أهل العلم أنهم يخطؤون ولا يكفرون وسبب ذلك أن أحدهم قد ينظر ما ليس بكفر كقرا وقد يكون كفرا لانه تبين له أنه تكذيب للرسول وسبب الخلق والاخر لم تبين له ذلك فلا يلزم اذا كان هذا العالم بحاله يكفر اذا قاله أن يكفر من لم يعلم بحاله والناس لهم فيما يجعلونه كقرا طرق متعددة فمنهم من يقول الكفر تكذيب ما علم بالاضطرار من دين الرسول ثم الناس متفاوتون في العلم الضروري بذلك ومنهم من يقول الكفر هو الجهل بالله ثم قد يجعل الجهل بالصفة كالجهل بالموصوف وقد لا يجعلها وهم مختلفون في الصفات نفيًا وإثباتًا ومنهم من لا يحده بحد بل كل ما تبين أنه تكذيب لما جاء به الرسول من أمر الايمان بالله واليوم الآخر جعله كقرا الى طرق آخر ولا ريب أن الكفر متعلق بالرسالة فتكذيب الرسول كفر وبغضه وسبه وعداوته مع العلم بصدقه في الباطن كفر عند الصحابة والتابعين لهم باحسان وأئمة العلم وسائر الطوائف الا الجهم ومن وافقه كالصالحى والاشعري وغيرهم فانهم قالوا هذا كفر في الظاهر وأما في الباطن فلا يكون كقرا الا اذا استلزم الجهل بحيث لا يبقى في القلب شئ من التصديق بالرب وهذا بناء على أن الايمان في القلب لا يتفاضل ولا يكون في القلب بعض من الايمان وهو خلاف النصوص الصريحة وخلاف الواقع ولبسط هذا موضع آخر والمقصود هنا أن كل من تاب من أهل البدع تاب الله عليه واذا كان الذنب متعلقا بالله ورسوله فهو حق محض لله فيجب على الانسان أن يكون في هذا الباب قاصدا الوجه الله متمتع بالرسوله ليكون عمله خالصا صوابا قال تعالى وقالوا ان يدخل الجنة الامن كان هوذا أنصارى تلك أما نبيهم قل ها تو ابرهانكم ان كنتم صادقين بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وقال تعالى ومن أحسن دينًا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة ابراهيم حنيفا واتخذ الله ابراهيم خليلا قال المفسرون وأهل اللغة معنى الآية أخلص دينه وعمله لله وهو محسن في عمله وقال القراء في قوله فقل أسلت وجهي لله أخلصت عملي وقال الزجاج قصدت بعبادتي الى الله وهو كما قالوا كما قد ذكر توجيهه في موضع آخر وهذا المعنى يدور عليه القرآن فان الله تعالى أمر أن لا يعبد الاياه وعبادته فعل ما أمر وترك ما حذر والاول هو اخلص الدين والعمل لله والثاني هو الاحسان وهو العمل الصالح ولهذا كان عمر يقول في دعائه اللهم اجعل عملي كله صالحا واجعله لوجهك خالصا ولا تجعل لاحد فيه شيا وهذا هو الخالص الصواب كما قال الفضيل بن عياض في قوله ليلوكم أياكم أحسن عملا قال أخلصه وأصوبه قالوا يا أبا علي ما أخلصه وأصوبه قال ان العمل اذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل واذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا وخالصا أن يكون لله والصواب أن يكون على السنة والامر بالسنة والنهي عن البدعة ما أمر معروف ونهى عن منكر وهو من أفضل الاعمال الصالحة فيجب أن يتبني به

لازمة له حتى انه متى قدر عدم تلك الوازم فقد تبطل حقيقته فالواجب لها هو الواجب لحقيقته وهذا مطرد في كل ما يقدر من الموصوفات المستلزمة لاصفاتها كالحيوانية والناطقة للانسان وكذلك الاغذاء والنمو للحيوان والنبات مثلا فان كون النبات ناميا متغذيا هو صفة لازمة له لا العموم كونه جسمًا ولا لسبب غير حقيقته التي يختص بها بل حقيقته مستلزمة لنموه واغتمذائه وهذه الصفات أقرب الى أن تكون داخلية في حقيقته من كونه ممتدا في الجهات وان كان ذلك أيضا لازما له فاننا نعلم أن النار والثلج والتراب والخيزر والانسان والشمس والفلك وغير ذلك كلها مشتركة في أهمات متخيزة ممتدة في الجهات كما أنها مشتركة في أهمات موصوفة بصفات قائمة بها وفي أهمات حاملة لتلك الصفات وما به افرقت وامتاز بعضها عن بعض أعظم مما فيه اشتركت فالصفات الفارقة بينها الموجبة لاختلافها ومبانية بعضها لبعض أعظم مما يوجب تشابهها ومناسبة بعضها لبعض فن يقول بمثال الجواهر والاجسام يقول ان الحقيقة هي ما اشتركت فيه من التخيرية والمقدارية وتوابعها وسائر الصفات عارضة لها تقتصر الى سبب غير الذات ومن يقول باختلافها يقول بل المقدارية للجسم والتخيرية للتخيزر كالموصوفية

وجه الله وأن يكون مطابقاً للامر وفي الحديث من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فبني أن يكون عالماً بما أمر به عالماً بما نهى عنه رقيقاً فيما أمر به رقيقاً فيما نهى عنه حلماً فيما أمر به حلماً فيما نهى عنه فالعلم قبل الامر والرفق مع الامر والحلم مع الامر فان لم يكن عالماً لم يكن له أن يقفوا ما ليس له به علم وان كان عالماً لم يكن رقيقاً كان كالطبيب الذي لا رفق فيه فيغلظ على المريض فلا يقبل منه وكالمؤدب الغليظ الذي لا يقبل منه الولد وقد قال تعالى لموسى وهرون فقولا له قولاً ليناً لعله يتذكر أو يخشى ثم اذا أمر أو نهى فلا بد أن يؤدى في العادة فعليه أن يصبر ويحلم كما قال تعالى وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر واصر على ما أصابك ان ذلك من عزم الامور وقد أمر الله نبيه بالصبر على أذى المشركين في غير موضع وهو امام الامرين بالمعروف الناهين عن المنكر فان الانسان عليه أولاً أن يكون أمره لله وقصد طاعة الله فيما أمر به وهو يجب صلاح المأموراً واقامة الحجية عليه فان فعل ذلك اطلب الرياسة لنفسه ولطائفه وتنقيص غيره كان ذلك خطيئة لا يقبله الله وكذلك اذا فعل ذلك لطلب السمعة والرياء كان عمله حابطاً ثم اذا رد عليه ذلك أو أذى أو نسب الى أنه مخطئ وغرضه فاسد طلبت نفسه الانتصار لنفسه وأتاه الشيطان فكان مبدأ عمله لله ثم صار له هوى يطالب به أن ينتصر على من آذاه وربما اعتدى على ذلك المؤذى وهكذا يصيب أصحاب المقالات المختلفة اذا كان كل منهم يعتقد أن الحق معه وأنه على السنة فان أكثرهم قد صار لهم في ذلك هوى أن ينتصر جاهلهم أو رياستهم وما نسب اليهم لا يقصدون أن تكون كلمة الله هي العليا وأن يكون الدين كله لله بل يغضبون على من خالفهم وان كان مجتهداً معذوراً لا يغضب الله عليه ويرضون عن كان يوافقهم وان كان جاهلاً سيئ القصد ليس له علم ولا حسن قصد فيفضي هذا الى أن يحمدها من لم يحمدها الله ورسوله ويذمها من لم يذمها الله ورسوله وتصير مواالاتهم ومعاداتهم على أهواء أنفسهم لا على دين الله ورسوله وهذا حال الكفار الذين لا يطلبون الا أهواءهم ويقولون هذا صدقنا وهذا عدونا وبلغت المغل هذا بال هذا باغى لا ينظرون الى موالاة الله ورسوله ومعاداة الله ورسوله ومن هنا تنشأ الفتن بين الناس قال الله تعالى وقتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله فان لم يكن الدين كله لله كانت فتنة وأصل الدين أن يكون الحب لله والبغض لله والموالاة لله والمعاداة لله والعبادة لله والاستعانة بالله والخوف من الله والرجاء لله والاعطاء لله والمنع لله وهذا انما يكون باتباع رسول الله الذي أمر الله ونهى به نهى الله ومعاداته معاداة الله وطاعته طاعة الله ومعصيته معصية الله وصاحب الهوى يعصيه الهوى ويصمه فلا يستحضر ماله ورسوله في ذلك ولا يطلبه ولا يرضى لرضا الله ورسوله ولا يغضب لغضب الله ورسوله بل يرضى اذا حصل ما يرضاه به واهو يغضب اذا حصل ما يغضب له به واهو يكون مع ذلك مع شبهة دين أن الذي يرضى له ويغضب له هو السنة وهو الحق وهو الدين فاذا قدر أن الذي معه هو الحق المحض دين الاسلام ولم يكن قصده أن يكون الدين كله لله وأن تكون كلمة الله هي العليا بل قصد الحجة لنفسه وطائفته أو الرياء لعظم هو وبني عليه أو فعل ذلك شجاعة وطبعاً ولغرض من الدنيا لم يكن لله ولم يكن مجاهداً في سبيل الله فكيف اذا كان الذي يدعى الحق والسنة هو كظيره مع حق وباطل وسنة وبدعة ومع خصمه حق وباطل وسنة وبدعة وهذا حال المختلفين الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً وكفر بعضهم ببعض وفسق بعضهم بعضاً ولهذا قال تعالى فيهم وما تفرق الذين أوتوا الكتاب الا من بعد ما جاءتهم البينة وما أمر والاي بعدوا الله محليين له الدين حنفاء ويقوموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة وقال تعالى كان الناس أمة واحدة يعني فاختلّفوا كما في سورة يونس وكذلك في قراءة بعض الصحابة وهذا على قراءة

للموصوف والموتبة لللون والعرضية للعرض والقيام بالنفس للقامات بأنفسها ونحو ذلك ومع اوم أن الموجودين اذا اشتراك في أن هذا قائم بنفسه وهذا قائم بنفسه لم يكن أحدهما مثلاً للآخر واذا اشتراك في أن هذا لون وهذا لون وهذا طعم وهذا طعم وهذا عرض وهذا عرض لم يكن أحدهما مثلاً للآخر واذا اشتراك في أن هذا موصوف وهذا مرصوف لم يكن أحدهما مثلاً للآخر واذا اشتراك في أن لهذا مقدار ولهذا مقداراً ولهذا حيزاً ولهذا حيزاً ومكاناً ولهذا حيزاً ومكاناً كان أولى أن لا يوجب هذا تماثلها لان الصفة للموصوف أدخل في حقيقته من القدر للمقدر والمكان للمتمكن والحيز للحيز فاذا كان اشتراكهما فيما هو أدخل في الحقيقة لا يوجب التماثل فاشتراكهما فيما هو دونه في ذلك أولى بعدم التماثل والكلام على هذه الامور مبسوط في غير هذا الموضوع المقصود هنا التنبية على مجامع ما أتت به الصانع (قال الرازي) المسالك الرابع الاستدلال بحدوث الصفات والاعراض على وجود الصانع تعالى مثل صيرورة النطفة المتشابهة الاجزاء انساناً فاذا كانت تلك التركيبات أعراضاً حادثة والعباد غير قادر عليها فلا بد من فاعل آخر ثم من ادعى العلم بان حاجة المحدث الى الفاعل ضرورية ادعى الضرورة هنا ومن استدلل على ذلك بالامكان

الجمهور من الصحابة والتابعين أنهم كانوا على دين الاسلام وفي تفسير ابن عطية عن ابن عباس أنهم كانوا على الكفر وهذا ليس بشيء وتفسير ابن عطية عن ابن عباس ليس بثابت عن ابن عباس بل قد ثبت عنه أنه قال كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الاسلام وقد قال في سورة يونس وما كان الناس الا امة واحدة فاختلفوا فاذمهم على الاختلاف بعد أن كانوا على دين واحد فاعلم أنه كان حقا والاختلاف في كتاب الله على وجهين أحدهما أن يكون كله مذموما كقوله وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد والثاني أن يكون بعضهم على الحق وبعضهم على الباطل كقوله ناك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كالم الله ورفع بعضهم درجات وآتيناعيسى ابن مريم البينات وأيدناه بروح القدس ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد لكن اذا أطلق الاختلاف فالجميع مذموم كقوله ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ولذلك خلقهم وقول النبي صلى الله عليه وسلم انما هلك من كان قبلكم بكثرة سوء الهمة واختلافهم على انبيائهم وللهذا افسروا الاختلاف في هذا الموضوع بأنه كله مذموم قال الفراء في اختلافهم وجهان أحدهما كفر بعضهم بكتاب بعض والثاني تبديل ما بدلوا وهو كما قال فان المختلفين كل منهم يكون معه حق وباطل فيكفر بالحق الذي مع الآخر ويصدق بالباطل الذي معه وهو تبديل ما بدل فالاختلاف لا بد أن يجمع النوعين ولهذا ذكر كل من السلف أنواعا من هذا أحدها الاختلاف في اليوم الذي يكون فيه الاجتماع فاليوم الذي أمروا به يوم الجمعة فمدت عنه الطائفتان فهذه أخذت السبب وهذه أخذت الاحد وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بعد أنهم أو ثواب الكتاب من قبلنا وأوتينا من بعدهم فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهذا انا الله الناس لنا فيه تبع اليوم لنا وغدا لليهود وبعد غد للنصارى وهذا الحديث يطابق قوله تعالى فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قام من الليل يصلي يقول اللهم رب جبريل وميكائيل واسرافيل فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلفوا فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم والحديث الاول يبين أن الله تعالى هدى المؤمنين لغير ما كان فيه المختلفون فلا كانوا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء وهو مما يبين أن الاختلاف كله مذموم والنوع الثاني القبلة فمنهم من يصلي الى المشرق ومنهم من يصلي الى المغرب وكلاهما مذموم لم يشرعه الله والثالث ابراهيم قالت اليهود كان يهوديا وقالت النصارى كان نصرانيا وكلاهما كان من الاختلاف المذموم ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفيا مسلما وما كان من المشركين والرابع عيسى جعلته اليهود لغيمة وجعلته النصارى لئلا وانحسرت الكتب المترلة آمن هؤلاء ببعض هؤلاء ببعض والسادس الدين أخذ هؤلاء عبيد وهؤلاء عبيد ومن هذا الباب قوله تعالى وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء وقد روى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اختصمت يهود المدينة ونصارى نجران عند النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اليهود ليست النصارى على شيء ولا يدخل الجنة الا من كان يهوديا وكفروا بالانجيل وعيسى وقالت النصارى ليست اليهود على شيء وكفروا بالتوراة وموسى فأنزل الله هذه الآية والتي قبلها واختلاف أهل البدع هو من هذا النمط فانما جرحي يقول ليس الشيعي على شيء والشيعي يقول ليس الخارجي على شيء والقدرى النافي يقول ليس المثبت على شيء والقدرى

ثم انه ابداع جواهر من غير فعل يقوم به وبعد ذلك ما بقى يخلق شيأ بل انما تحدث صفات تقوم بها ويدعون أن هذا قول أهل الملل الانبياء وأتباعهم وبينهم وبين الفلاسفة في هذا نزاع أخطأ فيه كل من الفريقين فان الفلاسفة يقولون بإثبات المادة والصورة ويجعلون المادة والصورة جوهرين وهؤلاء يقولون ليست الصورة الاعراض قائما بجسم والتحقيق أن المادة والصورة لفظ يقع على معان كالمادة والصورة الصناعية والطبيعية والسكرية والاولية فالاول مثل الفضة اذا جعلت درهما وخاتما وسبيكة والخشب اذا جعل كرسيًا واللين والحجر اذا جعل بيتًا والغزل اذا نسج ثوبا ونحو ذلك فلا ريب أن المادة هنا التي يسمونها الهيمولي هي اجسام قائمة بنفسها وأن الصورة اعراض قائمة بها فتحوّل الفضة من صورة الى صورة هو وتحوّلها من شكل الى شكل مع ان حقيقتها لم تتغير أصلا وبهذا يظهر لك خطأ قول القائل ان من أثبت افتقار المحدث الى الفاعل بالقياس على حدوث الذوات قال هنا كذلك وهذه الطريقة طريقة أبي علي وأبي هاشم ومن وافقهما فيقال هؤلاء انما قاسوا على افتقار الكتابة الى كاتب والبناء الى بان ونحو ذلك ومعالم أن البناء والكاتب لم يبدع جسمًا وانما أحدث في الاجسام تأليفًا خاصًا

اشتباه الحق بالباطل عليهم وهذه حال أهل الاختلاف المذموم من أهل الأهواء كلهم لا يختلفون إلا من بعد أن يظهر لهم الحق ويحييهم العلم فيبغى بعضهم على بعض ثم المختلفون المذمومون كل منهم يبغى على الآخر فيكذب بما معه من الحق مع علمه أنه حق ويصدق بما مع نفسه من الباطل مع علمه أنه باطل وهؤلاء كلهم مذمومون ولهذا كان أهل الاختلاف المطلق كلهم مذمومين في الكتاب والسنة فإنه ما منهم إلا من خالف حقا واتبع باطلا ولهذا أمر الله الرسل أن تدعوا إلى دين واحد وهو دين الإسلام ولا يتفرقوا فيه وهو دين الأولين والآخرين من الرسل وأتباعهم قال تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه كبر على المشركين ما تدعوهم إليه وقال في الآية الأخرى يأياها الرسل كوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم وإن هذه أمة متمم أمة واحدة وأتاركم فاتقون فتمنعوا أمرهم بينهم زبرا كل حزب بما لديهم فرحون أي كتبنا أتبع كل قوم كتابا مبتدعا غير كتاب الله فصار وامتفرقين مختلفين لأن أهل التفرق والاختلاف ليسوا على الحنيفية المحضة التي هي الإسلام المحض الذي هو إخلاص الدين لله الذي ذكره الله في قوله وما أمر والألعي عبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة وقال في الآية الأخرى فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل خلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون منيين إليه واتقوه وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون فهناك أن يكون من المشركين الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا وأعاد حرف من إيسين أن الثاني بدل من الأول والبدل هو المقصود بالكلام وما قبله توطئة له وقال تعالى ولقد آتينا موسى الكتاب فاختلف فيه ولولا كلمة سبقت من ربك لقضى بينهم إلى قوله ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم فأخبر أن أهل الرحمة لا يختلفون وقد ذكر في غير موضع أن دين الأنبياء كلهم الإسلام كما قال تعالى عن نوح وأمرت أن أكون من المسلمين وقال عن إبراهيم إذ قال له ربه أسلم قال أسلمت لرب العالمين ووصى بها إبراهيم بنبيه ويعقوب يابني أن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون وقال يوسف فاطر السموات والأرض أنت ولي في الدنيا والآخرة توفني مسلما وألحقني بالصالحين وقال موسى يا قوم إن كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا إن كنتم مسلمين وقال عن السحرة ربنا أفرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين وقال عن بلقيس رب اني ظلمت نفسي وأسلمت مع سليمان لله رب العالمين وقال يحكمكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والرايتون والاحبار وقال واذا وحيت إلى الحواريين أن آمنوا بي وبرسولي قالوا آمنا واشهد باننا مسلمون وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إننا معاشر الأنبياء ديننا واحد وتنوع الشرائع لا يمنع أن يكون الدين واحدا وهو الإسلام كالدين الذي بعث الله به محمد صلى الله عليه وسلم فإنه هو دين الإسلام أولا وآخرها وكانت القبلة في أول الأمر بيت المقدس ثم صارت القبلة الكعبة وفي كلالهاين الدين واحد وهو دين الإسلام فهكذا أسأرت ما شرع للأنبياء قبلنا ولهذا حيث ذكر الله الحق في القرآن جعله واحدا وجعل الباطل متعددا كقوله وإن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله وقوله اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين وقوله اجتبهاه وهداه إلى صراط مستقيم وقوله ويهديك صراطا مستقيما وقوله والله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات وهذا يوافق ما في

وهو عرض من الاعراض فكيف يجعل مثل هذا محدثا للذوات ويجعل الذي خلق الإنسان من نطفة والشجرة من نواة إنما أحدث الصفات لكن المعتزلة لا يقولون إن الجسم يحدث جسما وإنما يحدث عرضا والثاني من معاني المادة والصورة هي الطبيعية وهي صورة الحيوانات والنباتات والمعادن وتحدث فلهذا إن أريد بالصورة فيها نفس الشكل الذي لها فهو عرض قائم بجسم وليس هذا مراد الفلاسفة وإن أريد بالصورة نفس هذا الجسم المتصور فلا ريب أنه جوهر محسوس قائم بنفسه ومن قال إن هذا عرض قائم بجوهر من أهل الكلام فقد غلط وحينئذ فيقول المتفلسف إن هذه الصورة القائمة بالمادة والهوى إن أراد بذلك ما خلق منه الإنسان كالمنى وهو لم يرد ذلك فلا ريب أن ذلك جسم آخر فسدوا واستحال وليس هو الآن موجودا بل ذال صورة وهذا صورة والله تعالى خلق أحدهما من الآخر وإن أراد أن هنا جوهر قائم بنفسه غير هذا الجسم المشهود الذي هو صورة وإن هذا الجسم المشهود الذي هو صورة قائم بذلك الجوهر العقلي فهذا من خيالهم الفاسدة ومن هنا تعرف قولهم في الهوى الكلية حيث ادعوا أن بين أجسام العالم جوهر قائم بنفسه تشترك فيه الأجسام ومن تصور الأمور وعرف ما يقول

وهذا الجسم المعين قدر مشترك
موجود في الخارج أصلاً بل كل
منهما متميز عن الآخر بنفسه
المتناولة لذاته وصفاته ولكن
يشتركان في المقدارية وغيرهما من
الاحكام اللازمة للأجسام وعلم أن
اتصال الجسم بعد انفصاله هو
نوع من التفرق والتفرق والاجتماع
هما من الاعراض التي يوصف بها
الجسم فالاتصال والانفصال
عرضان والقابل لهما نفس الجسم
الذي يكون متصلًا تارة ومنفصلًا
أخرى كما يكون مجتمعة تارة ومفترقا
أخرى ومتحركا تارة وساكنًا أخرى
وهذا مبسوط في غير هذا الموضوع
(قال الرازي) والطريقة الخامسة
وهي عند التحقيق عائدة إلى الطرق
الاربع وهي الاستدلال بما
في العالم من الاحكام والاتقان على
علم الفاعل والذي يدل على علم
الفاعل هو بالدلالة على ذاته أولى
قلت والمقصود هنا التنبيه على أن
ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم
هو الحق الموافق لصريح المعقول
وان ما بينه من الآيات والدلائل
والبراهين العقلية في اثبات الصانع
سبحانه ومعرفة صفاته وأفعاله هو
فوق نهاية العقول وان خيار ما عند
حذاق الاولين والآخرين من
الفلاسفة والمتكلمين هو بعض
ما فيه لكنهم يلبسون الحق بالباطل
فلا يأتون به على وجهه كما أن طريقة
الاستدلال بحدوث المحذات على

(١) قوله ذكر الخ هكذا في الاصل

ولعمل في الكلام نقصاً وتحريراً

بغير ركبته مصححه

كتاب الله من أن الاختلاف المطلق كله مذموم بخلاف المقيد الذي قيل فيه وليكن اختلفوا
فهم من آمن ومنهم من كفر فهذا قد بين أنه اختلاف بين أهل الحق والباطل كما قال هذان
خصمان اختصموا في ربهم وقد ثبت في الصحيح أنها نزلت في المقتلين يوم بدر في حزة عم
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي وعبيدة بن الحرث ابني عميه والمشركين الذين بارزوه وهم عتبة
وشيبة والوليد بن عتبة وقد تدبرت كتب الاختلاف التي يذكر فيها مقالات الناس امانتاً لا مجرداً
مثل كتاب المقالات لابي الحسن الأشعري وكتاب الملل والنحل للشهرستاني ولا يبي عيسى الوراق
أو مع انه صار لبعض الأقوال كسائر ما صنفه أهل الكلام على اختلاف طبقاتهم فقرأت عامة
الاختلاف الذي فيهما من الاختلاف المذموم وأما الحق الذي بعث الله به رسوله وأنزل به كتابه
وكان عليه سلف الأمة فلا يوجد فيها في جميع مسائل الاختلاف بل يذكر أحداهم في المسئلة
عدة أقوال والقول الذي جاء به الكتاب والسنة لا يذكرونه وليس ذلك لانهم يعرفونه ولا يذكرونه
بل لا يعرفونه ولهذا كان السلف والأئمة يذمون هذا الكلام ولهذا يوجد الخادق منهم
المنصف الذي غرضه الحق في آخر عمره يصرح بالخيرة والشك اذ لم يجد في الاختلافات التي نظر
فيها وناظر ما هو حق محض وكثير منهم يترك الجميع ويرجع إلى دين العامة الذي عليه العجائز
والاعراب كما قال أبو المعالي وقت السيق لقد خضت البحر الخضم وخليت أهل الاسلام
وعلمهم ودخلت في الذي نهى عنيه والآنان لم يتداركني ربي برحته قالوا بل لابن الجويني
وها أنا ذا أموت على عقيدة أمي وكذلك أبو حامد في آخر عمره استقرأ أمره على الوقف والخيرة بعد
أن نظر فيما كان عنده من طرق النظر أهل الكلام والفلسفة وسلك ما تيسر له من طرق
العبادة والرياضة والزهد وفي آخر عمره اشتغل بالحديث البخاري ومسلم وكذلك الشهرستاني
مع أنه كان من أخبر هؤلاء المتكلمين بالمقالات والاختلاف وصنف فيها كتابه المعروف بنهاية
الاقدام في علم الكلام وقال قد أشار على من اشارته غنم وطاعته حتم أن أذكر له من
مشكلات الاصول ما أشكل على ذوى العقول واعلمه استسمن ذا ورم ونفخ في غير ضرب

لعمرى لقد طفت المعاهد كلها * وسيرت طرفي بين تلك المعالم

فلم أرا لا واضعاً كف حائر * على ذقن أوقاراً سبت نادم

فأخبر أنه لم يجد الا حائراً شامراً تائباً ومن اعتقد تم ندم لما تبين له خطؤه قالوا في الجهل
البيسط كظلمات بعضهم فوق بعض اذا خرج يده لم يكديراهما وهذا دخل في الجهل المركب
ثم تبين له أنه جهل فندم ولهذا تجد في المسائل يذكر أقوال الفرق وحججها ولا يكاد يرجع شيئاً
للخيرة وكذلك الأمدى الغالب عليه الوقف والخيرة وأما الرازي فهو في الكتاب الواحد بل في
الموضع الواحد منه ينصرف لولا في موضع آخر منه أو من كتاب آخر ينصرفه ولهذا استقر
أمره على الخير والشك ولهذا الما ذكر أن أكمال العلوم العلم بالله و صفاته وأفعاله
(١) ذكر على أن كلامها اشكال وقد ذكرت كلامه وبينت ما أشكل عليه وعلى هؤلاء في
مواضع فان الله قد أرسل رسوله بالحق وخلق عباده على الفطرة فمن كمل فطرته بما أرسل الله
به رسوله وجد الهدى واليقين الذي لا ريب فيه ولم يتناقض لكن هؤلاء أفسدوا فطرتهم العقلية
وشرعتهم السمعية بما حصل لهم من الشبهات والاختلاف الذي لم يهتدوا معه إلى الحق كما
قد ذكر تفصيل ذلك في موضع غير هذا والمقصود هنا أنه لما ذكر ذلك قال ومن الذي
وصل إلى هذا الباب ومن الذي ذاق من هذا الشراب

انبات الصانع الخالق هي طريقة
فطرية ضرورية وهي خيار ما عندهم
بل ليس عندهم طريقة صحيحة
غيرها لكنهم أدخلوا فيها من الاختلال
والفساد ما يعرفه أهل التحقيق
والانتقاد الذين آتاهم الله الهدى
والسداد وقد بسط الكلام
على هذه المطالب في غير هذا الموضوع
(فصل) وأما ما تكلموا به في
وجود واجب الوجود وتخييرهم فيه
هل وجوده حقيقة أم وزان ادعى
حقيقته وفي صفاته وأفعاله فهذا
بحر واسع قد بسطناه في غير هذا
الموضع وقد اعترف الرازي بخيرته
في مسائل الذات والصفات
والافعال وهو تارة يقول بقول
هؤلاء وتارة يقول بقول هؤلاء
والآمدى متوقف في مسائل
الوجود والذات ونحو ذلك مع أنه
لم يذكر دليلا على اثبات واجب
الوجود البتة فإنه ظن أن الطرق
المدكورة ترجع الى الاستدلال
بالامكان على المرجح الموجب فلم
يسلك في اثبات واجب الوجود
الاهذه الطريقة التي هي طريقة
ابن سينا لكن ابن سينا وأتباعه
قررروها أحسن من تقرير الآمدى
فإن أولئك أثبتوا واجب الوجود
بالبرهان العقلي الذي لا ريب فيه
لكن احتجوا على مغايرته للوجودات
المحسوسة بطريقهم المبنية على
نفي الصفات وهي باطلة وأما
الآمدى فلم يقرر اثبات واجب

(١) هكذا بياض بالأصل

(٢) قوله يذكرونه لعل الصواب

يذكره بالافراد فتأمل كتبه معجزة

نهاية إقدام العقول عقال * وأكثر سعي العالمين ضلال
وأرواحنا في وحشة من جسوننا * وحاصل ديننا أذى ووبال
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا * سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

وقال لقد تأملت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية فأرايت بها تشفي غليلا ولا تروى غليلا
ورأيت أقرب الطرق طريقة القرآن أقرأ في الاثبات اليه يصعد الكلم الطيب الرحمن على
العرش استوى وأقرأ في النفي ليس كمثل شيء وهو السميع البصير ولا يحيطون به علما ومن
جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي وهو صادق فيما أخبر به أنه لم يستفد من بحثه في الطرق
الكلامية والفلسفية سوى أن جمع قيل وقالوا وأنه لم يجد فيها ما يشفي غليلا ولا يروى غليلا فان
من تدبر كتبه كلها لم يجد فيها مسألة واحدة من مسائل أصول الدين موافقة للحق الذي يدل عليه
المنقول والمعقول بل يذكر في المسئلة عدة أقوال والقول الحق لا يعرفه فلا يذكره وهكذا غيره
من أهل الكلام والفلسفة ليس هذا من خصائصه فان الحق واحد ولا يخرج عما جاءت به الرسل
وهو الموافق لصريح العقل وفطرة الله التي فطر عليها عباده وهؤلاء لا يعرفون ذلك بل هم من
الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعة وهم محتلفون في الكتاب وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق
بعيد وقال الامام أحمد في خطبة مصنفه الذي صنفه في محبسه في الرد على الزنادقة والجهمية فيما
شكت فيه من متشابه القرآن وتأولته على غير تأويله قال الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من
الرسول بقايا من أهل العلم يدعون من ضل الى الهدى ويصبرون منهم على الاذى يحيمون بكتاب
الله الموتى ويبصرون بنور الله أهل الضلالة والعمى فكفكم من قتيل لابلوس قد أحيوه وكم من
تائه ضال قد هدهوه فأحسن أثرهم على الناس وما أقيح أثر الناس عليهم ينفون عن كتاب الله
تخريف الغالين وانحال المبطلين وتأويل الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدعة وأطلقوا عنان
الفتنة فهم محتلفون في الكتاب مخالفون للكتاب متفقون على مفارقة الكتاب يقولون
على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم يتكلمون بالمتشابه من الكلام ويخضعون جهال
الناس بما يلبسون عليهم وهو كما وصفهم ربه الله فان المختلفين أهل المقالات المذكورة في
كتب الكلام لما نقلنا مجرد الاقوال ولما نقلنا وبجناوذا كرا للجدال مختلفون في الكتاب كل
منهم ووافق بعضا ويرد بعضا ويجعل ما يوافق رأيه هو المحكم الذي يجب اتباعه وما يخالفه هو
المتشابه الذي يجب تأويله أو تفويضه وهذا موجود في كل مصنف في الكلام ويذكر النصوص
التي يحتاجها ويحتاجها عليه تجده يتأول النصوص التي تخالف قوله تأويلات لو فعلها غيره لاقام
القيامة عليه ويتأول الآيات بما يعلم بالاضطرار أن الرسول لم يردده (١) العلم وبما
لا يدل عليه اللفظ أصلا من الجهل وهو يشبه من بعض الوجوه علمنا بما جاء به محمد صلى الله عليه
وسلم مفصلا وعلمنا بما في التوراة والانجيل فجعلنا نقله الناس من التوراة والانجيل وبنزلة علم
الرجل الخفي أو الشافعي أو المالكي أو الحنبلي عنده الذي عرف أصوله وفروعه واختلاف أهله
وأدلته بالنسبة الى ما (٢) يذكرونه من خلاف المذاهب الاخر فانه انما يعرفه معرفة مجملية وهكذا
معرفة بمذهب أهل السنة والحديث مع أنه من أعرف المتكلمين المصنفين في الاختلاف بذلك
وهو أعرف به من جميع أصحابه من القاضي أبي بكر وابن فورك وأبي اسحق وهؤلاء أعلم به من
أبي المعالي وذويه ومن الشهرستاني ولهذا كان ما يذكره الشهرستاني من مذهب أهل السنة
والحديث ناقصا عما يذكره الاشعري فان الاشعري أعلم من هؤلاء كلهم بذلك ونقلنا توجيهها وهذا
كالفقيه الذي يكون أعرف من غيره من الفقهاء بالحديث وليس هو من علماء الحديث أو الحديث

الذي يكون أفقه من غيره من المحدثين وليس هو من أئمة الفقه والمقرئ الذي يكون أخبر من غيره
بالنحو والاعراب وليس هو من أئمة النحاة والنحوي الذي يكون أخبر من غيره بالقرآن وليس هو من
أئمة القراء ونظائر هذه متعددة المقصود هنا بيان ما ذكره الله في كتابه من ذم الاختلاف في الكتاب
وهذا الاختلاف القولي وأما الاختلاف العملي وهو الاختلاف باليد والسيف والعصا والسوط
فهو داخل في الاختلاف والخوارج والرافض والمعتزلة ونحوهم يدخلون في النوعين
والمولود الذين يتقاتلون على محض الدين يدخلون في الثاني والذين يتكلمون في العلم ولا يدعون
إلى قول ابتدعوه ويحاربون عليه من خالفهم لا يمد ولا يلسان هؤلاء هم أهل العلم وهؤلاء
خطوهم مغفور لهم وليسوا مذمومين لأن يدخلهم هو وعدوان أو تفرط في بعض الأمور
فيكون ذلك من ذنوبهم فان العبد مأمور بالترام الصراط المستقيم في كل أمره وقد شرع الله
تعالى أن نسأله ذلك في كل صلاة وهو أفضل الدعاء وأفضله وأجمعه لكل خير وكل أحد محتاج
إلى الدعاء به فلماذا أوجب الله تعالى على العبد في كل صلاة فانه وإن كان قد هدى هدى مجمل مثل
اقراره بان الاسلام حق والرسول حق فهو محتاج إلى التفصيل في كل ما يقوله ويفعله ويعتقده
فيمثبه أو ينفيه ويحبه أو يبغضه ويأمر به أو ينهى عنه ويحمله أو يذمه وهو محتاج في جميع
ذلك إلى أن يهديه الله الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا فان كثيرا ممن سمع ذم الكلام مجملا أو سمع ذم
الطائفة الفلانية مجملا وهو لا يعرف تفاصيل الأمور من الفقهاء وأهل الحديث والصفوية
والعمامة ومن كان متوسطا في الكلام لم يصل إلى الغايات التي منها تفرقوا واختلقوا تحمده يذم
القول وقائله بعبارة أو يقرأ كتب التفسير والفقه وشروح الحديث وفيها تلك المقالات التي
كان يذمها فيقبلها من أشخاص آخر يحسن الظن بهم وقد ذكروها بعبارة أخرى أو في ضمن
تفسير آية أو حديث أو غير ذلك وهذا مما يوجد كثيرا والسلام من سبه الله وأخاه هو خلاف التفسير
المعروف عن الصحابة والتابعين وخلاف نصوص أخرى ولو ذكرت ما أعرفه من ذلك لاذكرت
خلقا ولا استمتي أحد من أهل البدع لامن المشهورين بالبدع الكبار من معتزلي ورافضي ونحو
ذلك ولا من المنتسبين إلى السنة والجماعة من كرامى وأشعري وسالمى ونحو ذلك وكذلك من صنف
على طريقهم من أهل المذاهب الأربعة وغيرها هذا كله رأيت في كتبهم وهذا موجود في
بعضهم في مسائل الصفات والقرآن ومسائل القدر ومسائل الاسماء وأحكام الإيمان والاسلام
ومسائل الوعد والوعيد وغير ذلك وقد بسطنا الكلام على ذلك في غير موضع من كتبنا غير هذا
الكتاب درء تعارض العقل والنقل وغيره ومن أجمع الكتب التي رأيتها في مقالات الناس المختلفين
في أصول الدين كتاب أبي الحسن الأشعري وقد ذكر فيه من المقالات وتفصيلها ما لم يذكره غيره
وذكر فيه مذهب أهل الحديث والسنة بحسب ما فهمه عنهم وليس في جنسه أقرب إليهم منه
ومع هذا نفس القول الذي جاء به الكتاب والسنة وقال به الصحابة والتابعون لهم باحسان
في القرآن وفي الرؤية والصفات والقدر وغير ذلك من مسائل أصول الدين ليس في كتابه وقد
استقصى ما عرفه من كلام المتكلمين وأما معرفة ما جاء به الرسول من الكتاب والسنة وأثار
الصحابة فعمل آخر لا يعرفه أحد من هؤلاء المتكلمين المختلفين في أصول الدين ولهذا كان سلف
الامة وأئمتهم منصفين على ذم أهل الكلام فان كلامهم لا بد أن يشتمل على تصديق بما طل
وتكذيب بحق ومخالفة الكتاب والسنة فذمهم لافيه من الكذب والخطا والضلال ولم يذم السلف
من كان كلامه حقا فان ما كان حقا فانه هو الذي جاء به الرسول ومع هذا فيستفاد من

الوجود بحال بل قال في كتاب
أبكار الأفكار في أعظم مسائل
الكتاب وهي مسألة اثبات واجب
الوجود ومذهب أهل الحق من
المشركين وطوائف الالهييين القول
بوجوب وجوده وجوده وجوده
لذاته لا لغيره وكل ما سواه متوقف
في وجوده عليه خلافا للطائفة شاذة
من الباطنية ومنشأ الاحتجاج على
ذلك ما نشأه من الموجودات
العينية وتحققه من الامور الحسية
فانه إما أن يكون واجبا لذاته أولا
يكون واجبا لذاته فان كان الاول
فهو المطلوب وان كان الثاني فكل
موجود لا يكون واجبا لذاته فهو
ممكنا لذاته لانه لو كان متمعا لذاته
لما كان موجودا واذا كان ممكنا
فالوجود والعدم عليه جائزان
وعند ذلك فاما أن يكون في وجوده
مفتقرا إلى مرجح أو غير مفتقر اليه
فان لم يكن مفتقرا إلى المرجح فقد
ترجح أحد الجائزين من غير مرجح
وهو ممنوع وان افتقر إلى المرجح
فذلك المرجح إما واجب لذاته أو لغيره
فان كان الاول فهو المطلوب وان
كان الثاني فذلك الغير إما أن يكون
معلولا لمعلوله أو لغيره فان كان
الاول فيلزم أن يكون كل واحد
منهما مقوما للآخر ويلزم من ذلك
أن يكون كل واحد منهما مقوما
لمقوم نفسه فيكون كل واحد منهما
مقوما لنفسه لان مقوم المقوم
مقوم وذلك يوجب جعل كل
واحد من الممكنين مقوما بنفسه

كلامهم نقض بعضهم على بعض وبين فساد قوله فان المختلفين كل كلامهم فيه شيء من الباطل وكل طائفة تقصد بيان بطلان قول الاخرى فيبقى الانسان عنده دلائل كثيرة تدل على فساد قول كل طائفة من الطوائف المختلفين في الكتاب وهذا مما مدح به الاشعري فانه بين من فضائح المعتزلة وتناقض اقوالهم وفسادها ما لم يبينه غيره لانه كان منهم وكان قد درس الكلام على أبي علي الجبائي أربعين سنة وكان ذكيا ثم انه رجع عنهم وصنف في الرد عليهم ونصر في الصفات طريقة ابن كلاب لانها أقرب الى الحق والسنة من قولهم ولم يعرف غيرها فانه لم يكن خيرا بالسنة والحديث واقوال الصحابة والتابعين وغيرهم وتفسير السلف للقرآن والعلم بالسنة المحضة انما يستفاد من هذا ولهذا ذكر في المقالات مقالة المعتزلة مفصلة يذكر قول كل واحد منهم وما يبينهم من النزاع في الدق والجل كما يحكي ابن أبي زيد مقالات أصحاب مالك وكما يحكي أو الحسن القدوري اختلاف أصحاب أبي حنيفة ويذكر أيضا مقالات الخوارج والروافض لكن نقلها من كتب أرباب المقالات لأعن مباشرة منه للقائلين ولا عن خبرة بكتبهم ولكن فيها تفصيل عظيم ويذكر مقالة ابن كلاب عن خبرة بها ونظر في كتبه ويذكر اختلاف الناس في القرآن من عدة كتب فاذا جاء مقالة أهل السنة والحديث ذكر أمر اجملا يليق أكثره عن ذكر ابن يحيى الساجي وبعضه عن أخذ عنه من حنبلية بغداد ونحوهم وأبن العلم المفصل من الأمر المجل حتى ان كثير من هؤلاء يعظم أئمة ويذم أقوال اقدميهم قائلها أو يكفره وقد قالها أولئك الأئمة الذين يعظمهم ولو علم أنهم قالوها لما لعن القائل وكثير منها يكون قد قاله النبي صلى الله عليه وسلم وهو لا يعرف ذلك فان كان ممن قبلها من المتكلمين تقليدا فانه يتبع من يكون في نفسه أعظم فان ظن أن المتكلمين حققوا ما لم يحققه أئمتهم قلدهم وان ظن أن الأئمة أجل قدرا وأعرف بالحق وأتبع للرسول قلدهم وان كان قد عرف الحجة الكلامية على ذلك القول وبلغه أن أئمة يعظمهم قالوا بخلافه وجاء الحديث بخلافه بقي في الحيرة وان رجح أحد الجانبين رجح على مضمض وليس عنده ما يبني عليه وانما يستقر قلبه بما يعرف صحة أحد القولين جزما فان التقليد لا يورث الجزم فاذا جزم بان الرسول قاله وهو عالم بانه لا يقول الا الحق جزم بذلك وان خالفه بعض أهل الكلام وعلم الانسان باختلاف هؤلاء ورد بعضهم على بعض وان لم يعرف بعضهم فساد مقالة بعض هو من أنفع الأمور فانه ما منهم الا من قد فضل مقالته طوائف فاذا عرف رد الطائفة الاخرى على هذه المقالة عرف فسادها فكان في ذلك نهى عما فيها من المنكر والباطل وكذلك اذا عرف رد هؤلاء على أولئك فانه أيضا يعرف ما عنده أولئك من الباطل فيبقى الباطل الذي معهم ثم من بين الله الذي جاء به الرسول إما بان يكون قولنا ما اخرجنا عن القولين وإما بان يكون بعض قول هؤلاء وبعض قول هؤلاء وعرف أن هذا هو الذي كان عليه الصحابة والتابعون لهم باحسان وعليه دل الكتاب والسنة كان الله قد أتم عليه النعمة اذ هداه الصراط المستقيم وجنبه صراط أهل البغي والضلال وان لم يبين له كان امتناعه من موافقة هؤلاء على ضلالهم وهو لا على ضلالهم نعمة في حقه واعتصم بما عرفه من الكتاب والسنة مجملا وأمسك عن الكلام في تلك المسئلة وكانت من جملة ما لم يعرفه فان الانسان لا يعرف الحق في كل ما تكلم الناس به وأنت تجدهم يحكون أقوالا متعددة في التفسير وشرح الحديث في مسائل الاحكام بل والعربية والطب وغير ذلك ثم كثير من الناس يحكي الخلاف ولا يعرف الحق وأما الخلاف الذي بين الفلاسفة فلا يحصيه أحدا. كثرة وتفرفهم فان الفلسفة عند المتأخرين كالفارابي وابن سينا ومن نسج على منوالها هي فلسفة ارسطو وأتباعه وهو صاحب التعاليم المنطق والطبيعي وما بعد

والمقوم بنفسه لا يكون ممكنا وهو خلاف الفرض ولان التقويم اضافة بين المقوم والمقوم فيستدعي المغايرة بينهما ولا مغايرة بين الشيء ونفسه وان كان الثاني وهو أن يكون ذلك الغير مهولولا الغير فالكلام في ذلك الغير كالكلام في الاول وعند ذلك فاما أن يقف الأمر على موجود هو مبدأ الموجودات غير ممتدة في وجوده الى غيره أو يتسلسل الأمر الى غير النهاية فان كان الاول فهو المطلوب وان كان الثاني فهو ممنوع ثم ذكر الأدلة المتقدمة على ابطال التسلسل وبين فسادها كلها كما تقدم حكاية قوله واختار الحجة المذكورة عنه التي حكيناها فقال وان كانت العلل والمعلولات المفروضة موجودة معا فلا يخفى أن النظر الى الجملة غير النظر الى كل واحد واحد من آحادها فان حقيقة الجملة غير حقيقة كل واحد من الآحاد وعند ذلك فالجملة موجودة وهي اما أن تكون واجبة لذاتها أو ممكنة لا جازر أن تكون واجبة والامكان آحادها ممكنة وقد قيل انها ممكنة كما سبق وان كانت واجبة فهو مع الاستحالة عين المطلوب وان كانت ممكنة فلا بد لها من مرجح والمرجح اما أن يكون داخلها أو خارجها لا جازر أن يقال بالاول فان المرجح للجملة مرجح لا آحادها ويلزم أن يكون مرجحا لنفسه ضرورة كونه من الآحاد ويخرج ذلك عن أن يكون ممكنا وهو خلاف

الطبيعي والذي يحكيه الغزالي والشهرستاني والرازي وغيرهم من مقالات الفلاسفة هو من
كلام ابن سينا والفلاسفة أصناف مصنفة غير هؤلاء ولهذا يذكر القاضي أبو بكر في دقائق
الكلام وقوله أبو الحسن الأشعري في كتاب مقالات غير المسلمين وهو كتاب كبيراً كبيراً من
مقالات المسلمين أقوالاً كثيرة للفلاسفة لا يذكرها هؤلاء الذين يأخذون عن ابن سينا
وكذلك غير الأشعري مثل أبي عيسى الوراق والتونجي وأبي علي وأبي هاشم وخلق كثير من
أهل الكلام والفلسفة والمقصود أن كتب أهل الكلام يستفاد منها رديب بعضهم على بعض
وهذا لا يحتاج إليه من لا يحتاج إلى رد المقالة الباطلة لكونها لم تخطر بقلبه ولا نه الكون يخاطمه
بها ولا يطالع كتابها فيسه ولا ينتفع به من لم يفهم الرد بل قد يستضمر به من عرف الشبهة ولم
يعرف فسادها ولكن المقصود هنا أن هذا هو العلم الذي في كتبهم فانهم يردون باطلاً باطلاً
وكلا القولين باطل ولهذا كان مذموماً ممنوعاً عند السلف والأئمة وكثير منهم أو أكثرهم
لا يعرف أن الذي يقوله باطل وبكل حال فهم يذكرون من عيوب باطل غيرهم وذمه ما قد ينتفع
به مثال ذلك تنازعهم في مسائل الاسماء والاحكام والوعد والوعيد فالخوارج والمعتزلة
يقولون صاحب الكبائر الذي لم يتب منها مخلد في النار ليس معه شيء من الايمان ثم الخوارج
تقولون هو كافر والمعتزلة توافقه على الحكم لا على الاسم والمرجئة تقول هو مؤمن
تام الايمان لانقص في ايمانه بل ايمانه كايمن الانبياء والاولياء وهذا نزاع في الاسم ثم تقول
فقهاؤهم ما تقول الجماعة في أهل الكبائر فيهم من يدخل النار وفيهم من لا يدخل كجدت على ذلك
الاحاديث الصحيحة وافترق عليه الصحابة والتابعون لهم باحسان فهؤلاء لا ينازعون أهل السنة
والحديث في حكمه في الآخرة وانما ينازعونهم في الاسم وينازعون أيضاً في قولهم
يقول وكثير من متكلمة المرجئة تقول لانعلم أن أحداً من أهل القبلة من أهل الكبائر
يدخل النار ولا أن أحداً منهم لا يدخلها بل يجوز أن يدخلها جميع الفساق ويجوز أن
لا يدخلها أحد منهم ويجوز دخول بعضهم ويقولون من أذنب وتاب لا يقطع بقبول توبته بل
يجوز أن يدخل النار أيضاً فهم يقفون في هذا كله ولهذا سوا الواقعة وهذا قول القاضي أبي بكر
وغيره من الأشعرية وغيرهم فيحجج أولئك بنصوص الوعيد وعمومها ويعارضهم هؤلاء بنصوص
الوعد وعمومها فقال أولئك الفساق لا يدخلون في الوعد لانهم لا حسنات لهم لم يكونوا
من المتقين وقد قال الله تعالى انما يتقبل الله من المتقين وقال تعالى لا تبطلوا صدقاتكم باليمن
والاذى وقال لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم
لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون وقال ذلك بانهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا
رضوانه فأحبط أعمالهم فهذه النصوص وغيرها تدل على أن الماضي من العمل قد يحبط بالسيئات
وأن العمل لا يقبل الامع التقوى والوعد انما هو للأئمة وهو لا يسوا بمؤمنين بدليل قوله انما
المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم وقوله انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم
يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون وقوله أفمن كان مؤمناً
كمن فاسقاً لا يستورون والفساق ليس بمؤمن فلا يتناول الوعد وما ثبت عن النبي صلى الله
عليه وسلم في الصحيح أنه قال لا يرني الزاني حين يرني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها
وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن وقوله من غشنا فليس منا ومن حمل علينا
السلاح فليس منا ونحو ذلك وتقول المرجئة قوله تعالى انما يتقبل الله من المتقين المراد به من
اتقى الشرك ويقولون الاعمال لا تحبط الا بالكفر قال تعالى لئن أشركت ليحبطن عملك وقال

الفرض وان يكون مرجحاً لعلته
لكونه من الآحاد وفيه جعل العلة
معلولاً والمعلول علة وهو دور متمتع
وان كان المرجح خارجاً عنها فهو اما
ممكن أو واجب فان كان ممكناً فهو
من الجملة وهو خلاف الفرض فلم
يبق الا أن يكون واجباً لذاته وهو
المطلوب (قلت) فهذه الطريقة
التي ذكرها لم يذكر غيرها في اثبات
الصانع ثم أورد على نفسه أسئلة
كثيرة منها قول المعتز لانسلم
وجود ما يسمى جملة في غير المتناهي
ليصح ما ذكرتموه ولا يلزم من صحة
ذلك في المتناهي مع اشعاره بالخصر
صحة في غير المتناهي سلمنا أن
مفهوم الجملة حاصل فيما لا يتناهي
وأنه ممكن ولكن لانسلم أنه زائد
على الآحاد المتعاقبة الى غير النهاية
وعند ذلك فلا يلزم أن يكون معلولاً
بغير علة الآحاد سلمنا أنه زائد على
الآحاد ولكن ما المانع أن يكون
مرتباً باحاده الداخلة فيه لا بمعنى أنه
مرتب بواحد منها يلزم ما ذكرتموه
بل طريق ترجحه بالآحاد الداخلة
فيه ترجح كل واحد من آحاده
بالاخر الى غير النهاية وعلى هذا فلا
يلزم افتقاره الى مرجح خارج عن
الجملة ولا أن يكون المرجح للجملة
مرجحاً لنفسه ولا لعلته ثم قال في
الجواب قولهم لانسلم أن مفهوم
الجملة زائد على الآحاد المتعاقبة الى
غير النهاية قلنا ان أردتم أن مفهوم
الجملة هو نفس المفهوم من كل
واحد من الآحاد فهو ظاهر الاحالة

ومن يكفر بالايان فقد حبط عمله ويقولون فقد قال تعالى ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله ذلك هو الفضل الكبير جنات عدن يدخلونها فقد أخبرنا الثلاثة يدخلون الجنة وقد حكي عن بعض غلاة المرجئة أن أحدا من أهل التوحيد لا يدخل النار ولكن هذا لا أعرف به قائلا معينا فأحكيه عنه ومن الناس من يحكيه عن مقاتل بن سليمان والظاهر أنه غلط عليه وهؤلاء قد يحتجون بهذه الآية ويحتجون بقوله فأذرتكم ناراً تلتقي لا يصلها الا الاشقى الذي كذب وتولى وقد يحتج بعض الجهال بقوله ذلك يخوف الله به عباده قال فالوعيد شئ يخوفكم به ويقولون أما قوله ذلك بانهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم فهذه في الكفار فإنه قال والذين كفروا فحبطناهم وأضل أعمالهم ذلك بانهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم وكذلك قوله ان الذين ارتدوا على أديبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى الشيطان سؤل لهم وأملى لهم ذلك بانهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم في بعض الامر والله يعلم أسرارهم فكيف اذا توفتهم الملائكة يضربون وجوههم وأديبارهم ذلك بانهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم فقد أخبر سبحانه أن هؤلاء ارتدوا على أديبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى وأن الشيطان سؤل لهم وأملى لهم أى وسع لهم في العمر وكان هذا بسبب وعدهم الكفار بالموافقة فقال ذلك بانهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم في بعض الامر ولهذا فسر السلف هؤلاء الذين كرهوا ما نزل الله الذين كانوا سبب نزول هذه الآية بالمنافقين واليهود قالت الوعيدية الله تعالى انما وصفهم بمجرد كراهة ما نزل الله والكراهية عمل القلب وعند الجهمية الايمان مجرد التصديق بالقلب وعلمه هذا قول جهم والصالحي والاشعري في المشهور عنه وأكثر أصحابه وعند فقهاء المرجئة هو قول اللسان مع تصديق القلب وعلى القولين أعمال القلوب ليست من الايمان عندهم كأعمال الجوارح فيمكن أن يكون الرجل مصدقاً بقلبه ولسانه مع كراهة ما نزل الله وحينئذ فلا يكون هذا كافراً عندهم والآية تتناولها وازادت على كفره دللت على فساد قولهم قالوا أو ما قولكم المتقون الذين اتقوا الشرك فهذا خلاف القرآن فان الله تعالى قال ان المتقين في ظلال وعيون وفوا كه مما يشتمون ان المتقين في جنات ونهر وقال ألم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون والذين يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون وقالت مريم انى أعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا ولم ترده الشرك بل أرادت التقى الذي لا يقدم على الفجور وقال تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب وقال تعالى ان تتقوا الله يجعل لكم فرقاناً و يرفع عنكم ما تكلم وقال يوسف انه من يتق ويصبر فان الله لا يضيع أجر المحسنين وقال تعالى لتبلون في أموالكم وانفسكم ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيراً وان تصبروا وتمتوا فان ذلك من عزم الامور وقال تعالى ثم جعلناك على شريعة من الامر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون الى قوله والله ولي المتقين وقال يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم فهم قد آمنوا واتقوا الشرك فلم يكن الذى أمرهم به بعد ذلك مجرد ترك الشرك وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته أفيقول مسلم ان قطاع الطريق الذين يسفكون دماء الناس يأخذون أموالهم اتقوا الله حق تقاته لم يشركوا وان أهل الفواحش وشرب الخمر وظلم الناس اتقوا الله حق تقاته وقد قال السلف ابن مسعود وغيره كالحسن وعكرمة وقتادة ومقاتل حق تقاته أن يطاع فلا يعصى وأن يشكر فلا يكفر وأن يذكر فلا ينسى وبعضهم

فلا مانع من اطلاق الامكان عليها
 بمعنى أنها غير مفتقرة الى أمر خارج
 عن ذاتها وان كانت أبعاضها مما
 يقتصر بعضها الى بعض فتوهم ساقط
 فإنه اذا قيل ان الجملة غير ممكنة فقد
 بينا في المنطقيات أن كل ما ليس
 بممكن بالمعنى الخاص فاما واجب لذاته
 واما متمنع لاجزأ أن يقال بالامتناع
 والامكان كانت موجودة بقي أن
 تكون واجبة بذاتها واذا كانت
 الجملة هي مجموع آحادها وكل واحد
 من الآحاد ممكن فالجملة أيضا
 ممكنة بذاتها والواجب باعتبار ذاته
 يستحيل أن يكون ممكنا باعتبار ذاته
 وان كانت ممكنة فلا بد لها من مرجح
 لضرورة كونها موجودة والمرجح
 فاما أن يكون ممكنا أو واجبا لاجزأ
 أن يكون ممكنا ذوه من الجملة ثم
 يلزم أن يكون مرجحا لنفسه لكونه
 مرجحا للجملة والمرجح للجملة مرجح
 لا آحادها وهو من آحادها وذلك محال
 ثم يلزم أن يكون علته علة وهو
 دور متمنع وان كان واجبا لذاته غير
 مفتقرة الى علة في وجوده فاما أن
 يكون علة للجملة أو لبعضها فان كان
 علة للجملة لزم أن يكون علة لكل
 واحد من آحادها اذا الجملة هي
 مجموع الآحاد وهو محال من جهة
 افضائه الى كون كل واحد من
 آحاد الجملة المفروضة معللا بعلة
 وهي العلة الواجبة الوجود وما قيل
 انه علة (١) له من آحاد الجملة وان كان
 (١) قوله له من آحاد الجملة كذا في
 الاصل ولعل هنا تحريف او وجه
 الكلام لبعض آحاد الجملة الخ وتأمل
 كتبه معجزة

يرويه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي تفسير الوالي عن ابن عباس قال هو أن
 يجاهد العبد في الله حق جهاده وأن لا تأخذه في الله لومة لائم وأن يقوموا بالقسط ولو على
 أنفسهم وآبائهم وأبنائهم وفي آية أخرى فاتقوا الله ما استطعتم وهذه مفسرة لتلك ومن قال من
 السلف هي ناسخة لها فعنه أنها رافعة لما ينظر من أن المراد من حق تقاته ما يهجر البشر عنه فان
 الله لم يأمر بهذا قط ومن قال ان الله أمر به فقد غلط ولفظ النسخ في عرف السلف يدخل فيه كل
 ما فيه نوع رفع لحكم أو ظاهرا أو ظاهرا أو ظاهرا حتى يسموا تخصيص العام نسخا ومنهم من سمي
 الاستثناء نسخا اذا تأخر نزوله وقد قال تعالى وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا نطق
 ألقى الشيطان في أمنيه فيمنسج الله ما يلقى الشيطان ثم يحكم الله آياته فهذا رفع لشيء ألقاه
 الشيطان ولم ينزله الله لكن غاية أن ينظر أن الله أنزله وقد أخبر أنه نسخه وقد قال تعالى ان
 الذين اتوا واذمهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون واخوانهم عدوهم في
 الغي ثم لا يقصرون فمن كان الشيطان لا يزال يبعثه في الغي وهو لا يتذكر ولا يبصر كيف
 يكون من المتقين وقد قال تعالى في آية الطلاق ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث
 لا يحتسب وفي حديث أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا بأذرع لعل الناس كلهم بهذه
 الآية لا يفتهم وكان ابن عباس وغيره من الصحابة اذا تعدى الرجل حد الله في الطلاق يقولون له
 لولا تقيت الله لجعل لك مخرجا وفرجا ومع لوم أنه ليس المراد بالقوى هنا مجرد تقوى الشرك ومن
 أو اخر ما نزل من القرآن وقيل انها آخر آية نزلت قوله تعالى واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله
 ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظنون فهمل اتفاق ذلك هو مجرد ترك الشرك وان فعل كل
 ما حرم الله عليه وترك كل ما أمر الله به وقد قال طلق بن حبيب ومع هذا كان سعيد بن جبير
 ينسبه الى الارجاء قال التقوى أن تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجو رحمة الله وأن تترك
 معصية الله على نور من الله تخاف عقاب الله وبالجملة فكون المتقين هم الابرار الفاعلين
 للفرأئض المحتمسين للحارم هو من العلم العام الذي يعرفه المسلمون خلفا عن سلف والقرآن
 والاحاديث تقتضي ذلك قالت المرجئة أما احتجاجكم بقوله تعالى أفن كان مؤمنا كمن كان
 فاسقا لا يستويون فلا يصح لان تمام الآية يدل على أن المراد بالفاسق المكذب فإنه قال وأما
 الذين فسقوا فإنا واهم النار كلما أراد وأن يخرجوا منها أعياد وفهام وقيل لهم ذوقوا عذاب
 النار الذي كنتم به تكذبون فقد وصفهم بالتكذيب بعد ذاب الآخرة وهذا وصف المكذب
 لا العاصي وقالوا مع الجمهور للخوارج لو كان صاحب الكبيرة كافرا لكان مرادوا ووجب قتله
 والله تعالى قد أمر بجلد الزاني وأمر بجلد القاذف وأمر بقطع السارق ومضت سنة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بجلد الشارب فهذه النصوص صريحة بان الزاني والشارب والسارق
 والقاذف ليسوا كفارا مرتدين يستحقون القتل فن جعلهم كفارا فقد خالف نص القرآن
 والسنة المتواترة وقالوا لهم وللعزلة قد قال الله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا
 فأصلحو بينهما فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله فان
 فاءت فأصلحو بينهما ما بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين انما المؤمنون اخوة فأصلحو
 بين أخويكم واتقوا الله اعلمكم ترجون قالوا فقد سماهم مؤمنين مع الاقتتال والبغي وقد
 أمر الله تعالى بالاصلاح بينهم وجعلهم اخوة للمصلح بينهم الذي لم يقاتل فعلم أن البغي لا يخرج عن
 الايمان ولا عن اخوة الايمان قالت المرجئة وقوله ليس مما أي ليس مثلنا وليس من خيارنا
 فقيل لهم لولم يغش ولم يحمل السلاح أكان يكون مثل النبي صلى الله عليه وسلم أو كان يكون

من خيارهم مجرد هذا الكلام وقالت المرجئة نصوص الوعيد عامة ومنا من ينكر صيغ العموم
ومن أثبتنا قال لا يعلم تساؤلها لكل فرد من أفراد العام فن لم يعذب لم يكن اللفظ قد شمله
فقبل للواقفة منهم عندكم يجوز أن لا يحصل الوعيد بأحد من أهل القبلة فيلزم تعطيل نصوص
الوعيد ولا تبقى لأخاصة ولا عامة وليس مقصودنا هنا استيفاء الكلام في المسئلة وإنما الغرض
التمثيل بالمناظرات من الطرفين وأهل السنة والحديث وأئمة الاسلام المتبعون للعبادة
متوسطون بين هؤلاء وهؤلاء لا يقولون بتخليد أحد من أهل القبلة في النار كما تقوله الخوارج
والمعتزلة لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من الاحاديث الصحيحة أنه يخرج منها من كان في
قلبه مثقال ذرة من ايمان واخرجه من النار من يخرج بشفاعته نينا صلى الله عليه وسلم فيمن يشفع
له من أهل الكباير من أمته وهذه احاديث كثيرة مستفيضة متواترة عند أهل العلم بالحديث ولا
يقولون انانقف في الاحكام المطلقة بل نعلم أن الله يدخل النار من يدخله من أهل الكباير وناس
آخرون لا يدخلونها لاسباب لكن تنازعوا هل يكون الداخلون بسبب اقتضى ذلك كعظم الذنوب
وكثرتها والذين لم يدخلوها بسبب منع ذلك كالحسنات المعارضة ونحوها وان سجدناه وتعالى يفعل
ما يفعله بحكمة وأسباب أم قد يفرق بين المتماثلين بمحض المشيئة فيعذب الشخص ويعفو عن
هو مثله من كل وجه بمحض المشيئة هذا هم فيه قولان والنصوص وأقوال السلف توافق الاول
وانما قد نقف في الشخص المعين فلا نشهد له بجنة ولا نار الا عن علم لان حقيقة باطنه ومات
عليه لا نحيط به لكن نرجو للحسن ونحاف على المسمى واولهم في الشهادة بالجنة ثلاثة أقوال منهم
من لا يشهد بالجنة لاحد الا الانبياء وهذا قول محمد بن الحنفية والاوزاعي والثاني أنه يشهد بالجنة
لكل مؤمن جاء فيه نص وهذا قول كثير من أهل الحديث والثالث يشهد بالجنة لهؤلاء ولمن شهد
له المؤمنون كما قال النبي صلى الله عليه وسلم أتم شهداء الله في الارض وقال يوشك أن تعلموا
أهل الجنة من أهل النار قالوا يم بارسول الله قال بالثناء الحسن والثناء السيئ فأخبر أن ذلك مما
يعلم به أهل الجنة وأهل النار وكان أبو ثور يقول أشهد أن أحدين جنبل في الجنة ويحجج بهما
وبسط هذه المسئلة له موضع آخر والايان عندهم يتفاضل فيكون ايمان أكمل من ايمان كما
قال النبي صلى الله عليه وسلم أكمل المؤمنين ايمانا أحسنهم خلقا فيقولون قوله انما يتقبل الله من
المتقين أي ممن اتقاه في ذلك العمل ليس المراد به الخلو من الذنوب ولا مجرد الخلو من الشرك بل من
اتقاه في عمل قبله منه وان كانت له ذنوب أخرى بدليل قوله وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل
ان الحسنات يذهبن السيئات فلو كانت الحسنات لا تقبل من صاحب السيئة لم تمحها وقد ثبت
بالكتاب والسنة المتواترة الموازنة بين الحسنات والسيئات فلو كانت الكبيرة تحمط الحسنات
لم تبقى حسنة توزن معها وقد ثبت في الصحيحين أن بغياسقت كبا فغفر لها بسقيها قالوا وانا آدم
لم يكن أحدهما مشركا ولكن لم يقصد التقرب الى الله بالطيب من ماله كما عافى الاثر لهذا لم يتقبل
الله قرأه وقد قال تعالى في حق المنافقين وما منهم أن تقبل منهم نفقاتهم الا أنهم كفروا بالله
وبرسوله ولا يأتون الصلاة الا وهم كسالى ولا ينفقون الا وهم كارهون فجعل هذه موانع قبول
النفقة دون مطلق الذنوب قال أهل الحديث ومن نبي عنه الايمان فلا تترك بعض واجباته
والعبادة نبي اسمها نبي بعض واجباتها لانها لم تقبل كماله ولا يلزم من ذلك أن لا يبقى منه شيء بل
قد دلت النصوص على أنه يبقى بعضه ويخرج من النار من بقي معه بعضه ومعلوم أن العبادات
فيها واجب كالخفيفه واجب اذا تركه كان حجه ناقصا ثم عاترك ولا إعادة عليه بل يجبره بدم كرمي
الجبار وان لم يجبره بقي في ذمته فكذلك الايمان ينقص بالذنوب فان تاب عاد والابقي ناقصا ناقصا

علة لبعض من الا يكون معلولا لغيره
فهو وخلاف الفرض وهذه المحالات
انما لزمت من القول بعدم النهاية
فهو محال كيف وكل علل ومعلولات
قبل باستنادها الى علة لا علة لها
فالقول بكونها غير متناهية أعداها
محال وجمع بين متناقضين وهو
القول بأنه ما من علة الا ولها علة
والقول بانتهاء العلل والمعلولات الى
علة لها فاذا قد اتضح بما مهدنا
امتناع كون العلل والمعلولات
غير متناهية وأن القول بان لانهاية
لها محال (ثم قال) ولقائل أن يقول
اثبات الجملة لما ينتهي وان كان
غير مسلم لكن ما المانع من كون
الجملة ممكنة الوجود ويكون
ترجمها بترجم أحادها وترجع
أحادها لكل واحد بالآخر الى غير
النهاية على ما قيل (قال) وهذا الشكل
مشكل وربما يكون عند غيبي
حله (قلت) فهذا استدلاله على
واجب الوجود لم يذكر في كتبه غيره
وأما حدوث العالم فاطل طرق
الناس وبناءه على أن الجسم لا يخلو
من الاعراض الحادثة اذا عرض
لا يبقى زمانين واستدل على امتناع
حوادث لا أول لها بعد أن أبطل
وجود غيره بالوجه الذي تقدم
وتقدم ما فيه من الضعف الذي بينه
الارموى وغيره ثم اذا ثبت حدوث
العالم فانه لم يستدل بالحدوث على
الحدث الا بطريقة الذين بنوا ذلك
على الامكان وهو أن ذلك يتضمن
التخصيص المقتصر الى محض لانه

يا ثم به وقد يحرم في الحج أفعال إذا فعلها نقص وجهه ولم يبطل كالتهيؤ ولبس الثياب بل يجبر ذلك
 ولا يفسده من المحرمات الإجماع فكذلك لا يزيل الإيمان كله إلا الكفر المحض الذي لا يبقى مع
 صاحبه شيء من الإيمان قالوا وهذا هو الذي يحبط جميع الأعمال وأما ما دون ذلك فقد يحبط
 بعض العمل كإتيان آية المن والذى فإن ذلك يبطل تلك الصدقة لا يبطل سائر أعماله والذين
 كرهوا ما أنزل الله كفار وأعمال القلوب مثل حب الله ورسوله وخشيته الله ونحو ذلك كلها من
 الإيمان وكرهه ما أنزل الله كفر وأوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله وقد قال
 تعالى لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله وقوله في السابق
 والمقتصد والظالم لنفسه جنات عدن يدخلونها لا يمنع أن يكون الظالم لنفسه قد عذب قبل هذا ثم
 يدخلها وقوله لا يصلها إلا الشقي لا يتلوها ما أن يكون المراد بالصلي نوعا من التعذيب كما قيل إن
 الذي تصلبه النار هو الذي تحيط به وأهل القبلة لا تحرق النار منهم مواضع السجود أو تكون نارا
 مخصوصة وقوله يخوف الله به عباده كقول النبي صلى الله عليه وسلم في الشمس والقمر إنهما
 آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده وقد قال تعالى وما نرسل بالآيات إلا تخويفا
 والآيات التي تخوف الله بها عباده تكون سببا في شر ينزل بالناس فمن اتقى الله بفعله ما أمر به
 وفي ذلك الشر ولو كان مما لا حقيقة له أصل لم يخف أحد إذا علم أنه لا شر في الباطن وإنما يبقى
 التخويف للجاهل الغدوم كما يفزع الصبيان بالخيل وقد قال تعالى ذلك يخوف الله به عباده
 يا عباد فاتقوا تخوفا العباد مطلقا وأمرهم بتقواه لئلا ينزل الخوف وأرسل الرسل مبشرين
 ومنذرين والآنذار هو الإعلام بما يخاف منه وقد وجدت الخوفات في الدنيا وأقرب الله على الذنوب
 أمما كثيرة كما قصه في كتابه وكما شهد من الآيات وأخبر عن دخول أهل النار النار في غير
 موضع من القرآن وقال تعالى إنما يخشى الله من عباده العلماء ولو كان الأمر كما يتوهمه
 الجاهل لكان إنما يخشاه من عباده الجهال الذين يتخيلون ما لا حقيقة له وهذا كله مبسوط في
 موضعه وإنما الغرض هنا التمثيل بأقوال المختلفين التي كلها باطلة ومثال ذلك إذا تنازع في القدر
 القدرية من المعتزلة وغيرهم والقدرية المجبرية من الجهمية وغيرهم فقالوا جميعا إرادة الله هي محبته
 ورضاه ثم قالت المعتزلة وهو سبحانه يحب الإيمان والعمل الصالح ويكره الكفر والفسوق
 والعصيان فلا يكون مراده قالوا والدليل على ذلك قوله ولا يرضى لعباده الكفر وقوله اذ يبيتون
 ما لا يرضى من القول وقوله والله لا يحب الفساد والفقهاء متمفقون على أن أفعال البر تنقسم إلى
 واجب ومستحب والمستحب هو ما أحبه الله ورسوله وأن المنهي عنه كله مكروه كرهه الله ورسوله
 والكرهية نوعان كراهة تحریم وكرهية تنزيه وقد قال تعالى لما ذكر المحرمات كل ذلك كان
 سببا عند ربك مكرها وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله يكره لكم قيل
 وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال وفي الصحيح أيضا عنه أنه قال إن الله يحب العطاس ويكره
 التثاؤب قالوا فهذا دليل على أنه يكون في العالم ما هو مكروه لله فلا يكون مراده الله فيكون في العالم
 ما لا يريد الله وهو ما لم يأمر الله به أو ينه عنه قالوا والأمر لا يعقل أمر إلا بإرادة الأمر لما أمر به
 من الأمور ومن قدر أن الأمر يطلب المأمور به طلبا لا يكون إرادة ولا مستلزما للإرادة فهذا قد
 ادعى ما يعلم فساد بالضرورة وما يحتاج به من التمثيل بأمر الممتحن فذلك لم يكن طالبا للأمر به
 ولا أمره في الباطن بل أظهر أنه أمره بطالب وقالوا قد قال الله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا
 يريد بكم العسر وقال تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته
 عليكم لعلكم تشكرون وقال تعالى يريد الله ليمسح عنكم سيئاتكم ويمنحكم ما سبق لكم ويحبب
 إليكم ما كرهتم ولا يجبركم على ما كرهتم ولا يهينكم ولا يهينكم ولا يهينكم ولا يهينكم

ترجيح لاحد طرفي الممكن فهو
 لا يستدل بالحدوث على المحدث
 الإنباء على أن ذلك ممكن يفتقر إلى
 واجب ولا يجعل الممكن الأعلى
 الواجب الإنباء على نفي التسلسل
 والتسلسل قد أورد عليه السؤال
 الذي قال إنه لا جواب له عنه وكل
 هذه المقدمات التي ذكرها لا يفتقر
 اثبات الصانع إليها بتقدير افتقاره
 إليها فإبطال التسلسل ممكن فتم
 تلك المقدمات وذلك أن اثبات
 الصانع لا يفتقر إلى حدوث
 الاجسام كما تقدم بل نفس ما
 يشهد حدوثه من الحوادث يعني
 عن ذلك والعلم بان الحادث يفتقر
 إلى المحدث هو من أبين العلوم
 الضرورية وهو أبين من افتقار
 الممكن إلى المرجح فلا يحتاج أن
 يقرر ذلك بان الحدوث ممكن أو أنه
 كان يمكن حدوثه على غير ذلك
 الوجه فخصيصه بوجه دون وجه
 ممكن جائز الطرفين فيحتاج إلى
 مرجح مخصص باحدهما وهذه
 الطريقة يسلكها من يسلكها من
 متأخرى أهل الكلام من المعتزلة
 والشعرية ومن وافقهم على ذلك
 من أصحاب أجدومالك والشافعي
 وأبي حنيفة وغيرهم وقد نهينا على
 أنها وإن كانت صحيحة فإنها تطويل
 بلا فائدة واستدلال على الاظهر
 بالاخفى وعلى الاقوى بالاضعف كما
 لا يجذب الشيء بما هو أخفى منه وإن
 كان الحد مطابقا للمحدوم مطردا
 منعكسا يحصل به التميز مع أن الحد

عليكم والله عليهم حكيم والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا وقال الله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا فهذه المرادات كلها قد أمر بها عباده فمنهم من أطاع ومنهم من عصى فعلم أنه قد ير يد من العباد ما لا يفعلونه كما أمرهم بما لا يفعلونه قالت القدرية الجبرية من الجهمية ومن اتبعهم بل ارادته تعالى تتناول ما وجد دون ما لم يوجد فان المسلمين متفقون على قولهم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ولان ارادة ما علم أنه لا يكون تمن وقد قال سبحانه ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء فكل ما يشاءه فقد فعله وقال تعالى ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها فعمل أنه لم يشأ ذلك فلم يردهدى كل أحد وان كان قد أمر به وقال تعالى فمن ير الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام ومن ير أن يضلّه يجعل صدره ضيقا حرا كما نجا بصعد في السماء فعلم أنه يريد الاضلال كما يريد شرح الصدر للاسلام وقال نوح ولا ينفعكم تعصي ان أردت أن أنصح لكم ان كان الله يريد أن يغويكم فذل على أنه يريد اغواء من غوى وقد قال تعالى الله خالق كل شيء فكل ما وجد من أفعال العباد وغيرها فان الله خالقهم قالوا وما ارادته فقد أحمره ورضيه وقوله لا يجب الفساد أي ممن لم يفسد أو لا يحب ديننا وكذلك قوله لا يرضى لعباده الكفر أي ممن لم يكفر أو لا يرضاه ديننا كما أنه لا يجب الايمان ممن لم يؤمن أو لا يحب غير دين قال المنازعون لهم من المعتزلة وغيرهم فقد قال اذ يبيتون ما لا يرضى من القول وأولئك منافقون وذلك القول محرم عليهم وهو واقع منهم وقد أخبر أنه لا يرضاه فعمل أن ما وقع من المعاصي لا يرضاه وكذلك قوله ان تكفروا فان الله غنى عنكم ولا يرضى لعباده الكفر أخبر أنه لا يرضاه بتقدير وقوعه ولا يقال انه يرضى كل موجود وقولكم لا يرضاه ديننا فالرضائي كتاب الله متعلق بنفس الفعل لا بشئ محذوف وكونه لا يرضاه ديننا عندكم معناه لا يريد أن يثيب صاحبه عليه ومعلوم أن ابليس والشياطين لا يرضونه ديننا بهذا الاعتبار مع أن ابليس يرضى الكفر ويختاره فانه قد يحب ما يبغضه الله ويبغض ما يحببه الله ليغوي الناس بذلك قال الله تعالى عنه أقتنذونه وذريته أولياء من دوني وهم لكم عدو بئس للظالمين بدلا وقال تعالى ألم أعهد اليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين وأن اعبدون هذا صراط مستقيم قالوا والامة متفقة على أنه سبحانه يحب الايمان والعمل الصالح ويحب المتقين والمحسنين ويحب التوابين ويحب المتطهرين ويحب المقسطين ولا يحب المعاصي ولا يرضاهما واحتجابنا بهذا الاجماع أقوى من احتجاجكم بقول ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فانهم كلهم يقولون ان الصلاة والصدقة والاعمال الصالحة يرضاه الله ورسوله ويحبها الله ورسوله ويقولون عن الفواحش والظلم هذا لا يرضاه الله ورسوله ولا يحبها الله ورسوله فأنتم خالفتم الكتاب والسنة والاجماع في قولكم ان كل ما وقع من الكفر والفسوق والعصيان فان الله يحب ويرضاه قالت القدرية المجبرية من الجهمية وغيرهم أنتم تقولون ان الله لم يختص المؤمنين بنعمة اهدوا بها بل نعمته على الكفار والمؤمنين في الايمان سواء وهذا خلاف الشرع والعقل فان الله يقول ولكن الله يحب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الراشدون وقال تعالى يمنون عليكم أن أسلموا قل لا تمنوا على أسلامكم بل الله عن عليكم أن هداكم للايمان ان كنتم صادقين وقال تعالى وكذلك فتننا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا وقال ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكنا منكم من أحد أبدا وقال تعالى واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه وقال الخليل عليه السلام ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وقال واجنبي وبنى أن نعبد الاصنام

والاستدلال بالاخفى قد يكون فيه منفعة من وجوه أخرى مثل من حصلت له شبهة أو معاندة في الامر الجلي فيمين له بغيره لمكون ذلك أظهر عنده فان الظهور والخفاء أمر نسبي اضافي مثل من يكون من شأنه الاستخفاف بالامور الواضحة البينة فاذا كان الكلام طويلا مستغلقا به وعظمه كما يوحد في جنس هؤلاء لكن ليس هذا مما يتوقف العلم واليمان عليه مطلقا وهذا هو المقصود منها وهؤلاء كثيرا ما يغلطون فيظنون أن المطلوب لا يمكن معرفته الا بما ذكره من الحد والدليل وبسبب هذا الغلط يضل من يضل حتى يتوهم أن ذلك الطريق المعين اذا بطل انسداد المعرفة ولهذا المأبى الآمدى وغيره على هذه الطريقة التي تعود الى طريقة الامكان وبنوا طريقة الامكان على نفي التسلسل حصل ما حصل فكان مثل هؤلاء مثل من عمد الى أمراء المسلمين وجندهم الشجعان الذين يدفعون العدو ويقاتلونهم فقطعهم ومنعهم الرزق الذي به يجاهدون وتركوا واحدا ظنا أنه يكفي في قتال العدو وهو أضعف الجماعة وأججزهم ثم انهم مع هذا قطعوا رزقه الذي به يستعين فلم يبق بازاء العدو أحد ومثل من كبر كدجلة والفرات كان عليه عدة جسور يعبر الناس عليها ومنها ما هو قوى مكين في مكان قريب

رب انهن أضلان كثير من الناس وقال تعالى لمن شاء منكم أن يستقيم وما تشاؤون إلا أن يشاء الله رب العالمين وقال فمن شاء اتخذنا إليه سبيلا وقال وما تشاؤون إلا أن يشاء الله ان الله كان عليما حكما وقال فمن شاء ذكره وما يذكرون إلا أن يشاء الله هو أهل التقوى وأهل المغفرة وقد أمرنا أن نقول في الصلاة اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين والذين أنعم الله عليهم المذكورون في قوله تعالى فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا والانعام المطلق انما يدخل فيه المؤمنون ندل ذلك على أن الطاعة الحاصلة من المؤمنين هو الذي أنعم بها ولو كانت نعمته عليهم كنعمته على الكفار لكان الجميع من المنعم عليهم أهل الصراط المستقيم وقوله تعالى غير المغضوب عليهم صفة لا استثناء لانه خفض غير كما تقول العرب اني لامر بالصادق غير الكاذب فالمغضوب عليهم والضالون لم يدخلوا في المنعم عليهم حتى يخرجوا بل بين أن هؤلاء مغايرون لأولئك كمغابرة الصادق للكاذب وقد قال تعالى من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا فدل على أن كل من هدا الله اهتدى ولو هدى الكافر كما هدى المؤمن لاهتدى وقال الخليل رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي ربنا وتقبل دعاء ربنا واغفر لي ولو الذي فتين أنه سبحانه هو الذي يجعله مقيم الصلاة وقال تعالى وجعلناهم أمة يهدون بامرنا لصابروا وقال تعالى وجعلناهم أمة يدعون إلى النار وهو الذي جعل هؤلاء أمة هدى وهؤلاء أمة ضلال وقال تعالى فبما رحمة من الله لنت لهم فيمن أن لينه برحمة من الله وقال أهل الجنة الحمد لله الذي هدانا لهذا لما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق وقال تعالى لما ذكر الانبياء من آباءهم وذرياتهم واخوانهم واجتبتناهم وهديناهم إلى صراط مستقيم ذلك هدى الله يهدى به من يشاء من عباده ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون إلى قوله أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده فاخبر أنه يخص هذا الهدى من يشاء من عباده وأخبر أن هؤلاء هم الذين هداهم الله فعلم أنه خص بهذا الهدى من اهتدى به دون من لم يهتد به ودل على تخصيص المهتدين بأنه هداهم ولم يهد من لم يهتد والهدى يكون بمعنى البيان والدعوة وهذا يشترك فيه المؤمن والكافر كقوله تعالى وأما عود فهديناهم فاستجبوا للهدى ويكون بمعنى جعله مهتديا وهذا يختص بالمؤمنين وهو المطلوب بقوله اهدنا الصراط المستقيم وقوله هدى للمتقين وذلك أن هدى بمعنى دل وأرشد قد يكون بالقوة فهذا مشترك وقد يكون بالفعل فهذا مختص كما تقول علمته فتعلم وعلمته فاتعلم وكذلك هديته فاهتدى وهديته فاهتدى فالاول مختص بالمؤمنين والثاني مشترك وليس تعليمه وهداه كتحليم البشر بعضهم بعضا فان المعلم يقول والمتعلم يتعلم لسبب لا يقدر عليها المعلم والله تعالى هو الذي يجعل العلم في قلب من علم ولهذا يطلب منه ذلك فيقال اهدنا الصراط المستقيم ولا يقال ذلك للبشر فانهم لا يقدرون عليه ويطلب العبد من الله أن يعلمه ويفهمه ويشرح صدره وأن يحجب اليه الايمان والعمل الصالح ولا يطلب هذا من غير الله قال تعالى أفن شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من ربه وقال فمن ير الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام ومن ير أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وقال ففهمناها سليمان نخص سليمان بالتفهيم مع أنهم ما كانوا كمن لم يخص أحدهما بعلم ظاهر وقال تعالى ونفس وما سواها فاهمها فنجورها وتقواها وكانت أكثر عين رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ومقلب القلوب وقال ما من قلب من قلوب العباد الا وهو بين اصبعين من أصابع الرحمن ان شاء أن يقيه آفامه وان شاء أن يزيغه أزاعه وقد قال تعالى في دعاء المؤمنين ربنا لاترزع قلوبنا بعد إذ

فهد المتولى إلى تلك الجسور فقطعها كهلوم يترك الواحد طويلا بعيدا ضعيفا ثم انه خرقة في أثنا حتى انقطع الطريق ولم يبق لاحد طريق إلى العبور وهو مع هذا يستعمل الناس في الآلات التي يصنعها الجسور ويشعر الناس أنه لا يمكن أحدا أن يعبر إلا بما يصنعه أو مثل رجل كان لمدينته أسوار متداخلة سور خلف سور كل سور منها يحفظ المدينة فهد المتولى فهد تلك الأسوار كلها وترك سورها وأضعفها وأطولها وأصعبها حفظا ثم انه مع ذلك خرقت منه ناحية يدخل منها العدو فلم يبق للمدينة سور يحفظها فيقال ان اثبات الصانع ممكن بطرق كثيرة منها الاستدلال بالحدوث على المحدث وهذا يكفي فيه حدوث الانسان نفسه أو حدوث ما يشاهد من الحيوانات كالنبات والحيوان وغير ذلك ثم انه يعلم بالضرورة أن المحدث لا بد له من محدث وإذا قدر انه أثبت الصانع بحدوث العالم لزم أن المحدث لا بد له من محدث ثم اذا قدر أنه استدلل بطريقة الامكان إما ابتداء وإما مع طريقة الحدوث فالعلم بان الممكن يقتصر إلى الواجب علم ضروري لا يقتصر إلى نفي التسلسل وأيضا فباطال التسلسل له طرق كثيرة وذلك أنه يمكن أن يقال فيه وجوده أو أحدها ان الموجودات بأسرها إما أن تكون واجبة الوجود أو ممكنة الوجود أو متمتعة

هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب وقال تعالى ولولا اذ دخلت جنتك قلت ما
 شاء الله لا قوة الا بالله وقال ولو شاء ربك لامن من في الارض كلهم جميعا وقال ولو شاء ربك لجعل
 الناس امة واحدة وقال ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات وقال ولو
 شئنا لآتينا كل نفس هداها وقال ولو شاء ربك ما فعلوه وقال ولو شاء الله ما أشركوا وقال انا جعلنا
 في أعناقهم أغلالا فهي الى الاذقان فهم مقمحون وجعلنا من بين أيديهم سدا ومن خلفهم سدا
 فأغشيناهم فهم لا يبصرون والآيات والنصوص المثبتة للقدر كثيرة جدا وهذا كله حجة على
 بطلان قول المعتزلة وغيرهم من القدرية النافية فصار مع هؤلاء نصوص يقولون بها ومع هؤلاء
 نصوص وكل من الطائفتين تتأول نصوص الأخرى بتأويلات فاسدة وتضم الى النصوص التي
 تحتاجها أمور الا تدل عليها النصوص وأما أهل السنة والحديث من الصحابة والتابعين لهم
 باحسان وائمة المسلمين وعلماء أهل السنة والحديث رضی الله عنهم فأمنوا بالكتاب كله ولم
 يحرفوا شيئا من النصوص وقالوا نحن نقول ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ونقول ان الله خالق
 كل شيء وربهم ومليكه فكل ما سوى الله مخلوق له حادث بشيئته وقدرته ولا يكون في ملكه ما لا يشاءه
 ويخلقه فلا يقدر أحد ان يمنع الله عما أراد ان يخلقه ويكونه فانه الواحد القهار ما يفتح الله
 للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده وهو العزيز الحكيم وقالوا ان الله
 يأمر بالايمن والعمل الصالح وينهى عن الكفر والفسوق والعصيان ويحب كل ما أمر به ويرضاه
 ويكره ما نهى عنه ويسخطه وهو سبحانه لا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر قالوا وليس كل
 ما أمر العباد به وأراد منهم أن يفعلوه أراد هو أن يخلق لهم ويعينهم عليه بل اعانته على الطاعة لمن
 أمره بما فضل منه كسائر النعم وهو يختص برحمته من يشاء والطائفتان غلطوا من حيث
 انهم لم يميزوا بين ارادته لما يخلق في عباده و ارادته لما يأمر به عباده وقد قال سبحانه آله الخلق
 والامر فالرب خالق كل شيء وكل ما خلقه فبارادته خلقه فإشياء الله كان وما لم يشأ لم يكن فإلم
 يكن لم يرد أن يخلق نفسه وما كان فقد أراد أن يخلق نفسه وهو لا يريد أن يخلق الاما سبق علمه بانه سيخلق
 فان العلم يطابق المعلوم وقد أمر العباد بالحسنات التي تنفعهم ونهاهم عن السيئات التي تضرهم
 والحسنات محبوبة مرضية لله والسيئات مكروهة له يسخطها ويسخط على أهلها وان كان
 الجميع مخلوقا فانه خلق جبريل وابليس وهو يحب جبريل ويبغض ابليس وخلق الجنة
 والنار وجعل الظلمات والنور وخلق النمل والحور وخلق الموت والحياة وخلق الذكور والانثى
 وخلق الاعمي والبصير وقد قال لا يستوى أصحاب النار وأصحاب الجنة أصحاب الجنة هم
 الغائزون وقال وما يستوى الاعمي والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور وما
 يستوى الاحياء ولا الاموات وقال أفنجعل المسلمين كالجحيم مالكم كيف تحكمون وقال أفنجعل
 الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الارض أفنجعل المتقين كالفجار وقال أم حسب
 الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محمياهم ومماتهم ساء
 ما يحكمون وقد خلق الطيبات والخبيثات وليست الطيبات كالخبيثات ولا الفواكه والحبوب
 كالبول والعذرة وهو سبحانه اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وهو طيب لا يقبل
 الا طيبا وهو نظيف يحب النظافة وجبل يحب الجمال وليس كل ما خلقه يصعد اليه ويكون طيبا
 محبوبا له مرضيا عنده بل انما يسكن في جنته من يناسبها ويصلح لها وكذلك النار قال تعالى
 طستهم فادخلوها خالدون وفي الصحيح انه اذا عبر أهل الجنة الصراط وقفوا على قطرة بين الجنة
 والنار فيقتص لبعض من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى اذا هذبوا ونقوا أذن لهم في

الوجود والاقسام الثلاثة باطلة
 فلزم أن يكون بعضها واجبا
 وبعضها ممكنا أما الثالث فهو
 باطل فان ما وجد لا يكون متمتع
 الوجود والثاني باطل أيضا لان
 ممكن الوجود هو الذي يمكن وجوده
 وعدمه وما كان كذلك لم يوجد الا
 بغيره فلو كان مجموع الموجودات
 ممكنة لافتقرت الموجودات كلها
 الى غيرها وما ليس بموجود فهو
 معدوم والمعدوم لا يفعل الموجود
 بالضرورة والاول باطل أيضا فانا
 نشاهد فيها ما يحدث بعد أن لم يكن
 كالحيوان والنبات والمعدن
 والسحاب والامطار والحادث عدم
 مرة ووجد أخرى فلا يكون متمتعا
 لان المتمتع لا يوجد ولا واجبا بنفسه
 لان الواجب بنفسه لا يعدم فثبت
 أنه ممكن وثبت أن في الموجودات
 ما هو ممكن بنفسه وأنه ليس كلها
 ممكنة فثبت أن فيها موجود ليس
 بممكن والموجود الذي ليس بممكن
 هو الواجب بنفسه فان الموجود ما
 أن يكون وجوده بنفسه وهو الواجب
 أو بغيره وهو الممكن ولا يجوز أن
 يكون فيهما متمتع لان المتمتع هو
 الذي لا يجوز أن يوجد فثبت أن
 يكون في الوجود متمتع فثبت ان في
 الموجودات واجبا وممكنا وليس
 فيها متمتع وان شئت قلت اما أن
 يقبل من جهة نفسه العدم وهو
 الممكن أو لا يقبل العدم وهو
 الواجب بنفسه وان شئت قلت
 اما أن يقبل العدم وهو الممكن أو

دخول الجنة فلا يدخلون الجنة الا بعد التهذيب والتنقيح كما قال تعالى طيبت فادخلوها خالدين
 ولما قال ابليس انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين قال فاهبط منها فما يكون لك أن تتكبر
 فيها فاخرج انك من الصاغرين فبين أنه ليس لمن في الجنة أن يتكبر وفي صحيح مسلم عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل النار من في قلبه
 مثقال ذرة من ايمان قال رجل يارسول الله الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا
 أفن الكبر ذلك قال لا ان الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس وقوله جميل
 يحب الجمال أي يحب أن يتجمل العبد له ويتزين كما قال تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد
 وهو يكره أن يصلي العبد له عريانا بل يكره سبحانه أن تصلي المرأة مكشوفة الرأس وقد
 قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار ولهذا لما كان المشركون
 يطوفون بالبيت عراة ويقولون ان الله أمرنا بهذا اقال تعالى ان الله لا يأمر بالفحشاء أتقولون
 على الله ما لا تعلمون فتحسين النعل والثوب لعبادة الله هو من التجميل الذي يحبه الله ولتزين
 لمعصية له لم يحب ذلك والمؤمن الذي نور الله قلبه بالايمان يظهر نور الايمان على وجهه ويكسى
 محبة ومهابة والمنافق بالعكس وأما الصورة المجردة سواء كانت حسنة مشتهرة كشهوة الرجال
 للنساء والنساء للرجال أو لم تكن مشتهرة فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
 ان الله لا ينظر الى صوركم ولا أموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم ويقال ولا الى لباسكم
 وقد قال تعالى واذا تتلى عليهم آياتنا بينات قال الذين كفروا الذين آمنوا أي الفريقين خيرا مقاما
 وأحسن ندبا وكم أهلكننا قبلهم من قرن هم أحسن أناثا ورثيا والاثاث اللباس والمال والرثي
 المنظر والصورة وقال تعالى عن المنافقين واذا رأيتهم تجملك أجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم
 كأنهم خشب مسندة يحسبون كل صحيفة عليهم هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله أنى يؤفكون فبين
 أن لهم أجساما ومناظر قال ابن عباس كان ابن أبي جسيما فصيحاً طلق اللسان قال المفسرون
 وصفهم الله بحسن الصورة وابانة المنطق ثم أبان أنهم في عدم الفهم والاستغفار بمنزلة الخشب
 المسندة المماله الى الجدار والمراد أنهم ليست بأشجار تثمر بل هي خشب مسندة الى حائط ثم
 عاجهم بالجين فقال يحسبون كل صحيفة عليهم هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله أنى يؤفكون أي
 لا يسمعون صوتا الاظنوا أنهم قد أتوا الماني قلوبهم من الرعب أن يكشف الله أسراره
 فصاحب الصورة الجميلة اذا كان من أهل هذه الاعمال التي يبغضها الله كان الله يبغضه ولا
 يحبه لجماله فان الله لا ينظر الى صورته وانما ينظر الى قلبه وعمله ويوسف الصديق وان كان
 أجل من غيره من الانبياء وفي الصحيح أنه أعطى شطرا الحسن فلم يكن بذلك أفضل من غيره بل
 غيره أفضل منه كابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب وموسى وعيسى ومحمد صلوات الله
 عليهم أجمعين ويوسف وان كانت صورته أجمل فان ايمان هؤلاء وأعمالهم كانت أفضل من
 ايمانه وعمله وهؤلاء أودوا على نفس الايمان والدعوة الى الله فكان الذين عادوهم معادين لله
 ورسوله وكان صبرهم صبرا على توحيد الله وعبادته وطاعته وهكذا أسرار قصص الانبياء التي في
 القرآن ويوسف عليه السلام انما آذاه اخوته لتقريب آية له حسدا على حظ من حظوظ
 النفس لاعلى دين ولهذا كان صبره على التي راودته وحسن الذين حبسوه على ذلك أفضل له من
 صبره على أذى اخوته فان هذا صبر على تقوى الله باختباره حتى لا يفعل المحرم وذلك صبر على
 أذى الغير الحاصل بغير اختياره فهذا من جنس صبر المصاب على مصيبتة وذلك من جنس
 صبر المؤمن على الذين يأمرونه بالمعاصي ويدعونهم اليها فيصبر على طاعة الله وعن معصيته ويغلب

لا يفتقر وهو الواجب واذا كانت
 الموجودات اما واجبة واما ممكنة
 وليس كلها ممكنة ولا كلها واجبات عين
 ان فيها واجبا وفيها ممكنة الوجه
 الثاني أن يقال كل ممكن نفسه
 لا يوجد الا بموجب يجب به وجوده
 لانه اذا لم يحصل مابه يجب وجوده
 كان وجوده ممكنا قابلا للوجود
 والعدم فلا يوجد وما به يجب وجوده
 لا يكون ممكنا لان الممكن لا يجب
 به شيء لا فتقاره الى غيره فالمتفقر
 الى الممكن متفقر اليه والى مابه
 وجب الممكن واذا كان الممكن
 وحده لا يجب به شيء علم افتقار
 الممكن الى واجب بنفسه الوجه
 الثالث أن يقال طبيعة الامكان
 سواء فرضت الممكنات متناهية
 أو غير متناهية لا توجد الوجود
 بنفسها فان ما كان كذلك لم يكن
 ممكنا فلا بد للممكن من حيث هو ممكن
 من موجود ليس بممكن والمراد
 بالممكن في هذه المواضع الممكن
 الامكان الخاص وهو الذي يقبل
 الوجود والعدم فيكون الواجب
 والممتنع قسيمه فاذا أريد به الممكن
 الامكان العام وهو قسيم الممتنع
 فكل موجود فهو ممكن بالامكان
 العام ثم الموجود إما موجود
 بنفسه واما بغيره وليس كل موجود
 وجد بنفسه لان منها المحدثات
 التي يعلم بضرورة العقل أن
 وجودها ليس بأنفسها فثبت
 أن من الموجودات ما هو موجود
 بنفسه وما هو موجود بغيره

هو اه وشهوته وهذا أفضل فاما صبر ابراهيم وموسى وعيسى ونبينا صلوات الله وسلامه عليهم على
 اذى الكفار وعداوتهم على الايمان بالله ورسوله فذلك افضل من هذا كله كما ان التوحيد
 والايمان افضل من مجرد ترك الزنا وكما ان تلك الطاعات اعظم فالصبر عليها وعلى معاداة أهلها
 اعظم وايضا فهو لا كانوا يطلبون قتل من يؤمن واهلا كه بكل طريق لا يحبون المؤمنين أصلا
 بخلاف يوسف فانه انما ابتلي بالحبس وكانت المرأة تحبه فلم تعاقبه بأكثر من ذلك وقوله تعالى نحن
 نقص عليك احسن القصص سواء كان القصص مصدر قص يقص قصصا أو كان مفعولا أى
 احسن المقصوص فذلك لا يختص بقصة يوسف بل قصة موسى اعظم منها قدرا واحسن ولهذا
 كرر ذكرها في القرآن وبسطها قال تعالى فلما جاءه وقص عليه القصص ولهذا قال بما أوحينا
 اليك هذا القرآن وقد قرئ احسن القصص بالكسر ولا تختص بقصة يوسف بل كل ما قصه الله
 فهو احسن القصص فهو احسن مقصوص وقد قصه الله احسن قصص وقوله صلى الله عليه
 وسلم ان الله جميل يحب الجمال قاله جوابا للسائل في بيان ما يحبه الله من الافعال وما يكرهه فانه
 صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل النار من في قلبه
 مثقال ذرة من ايمان ومعلوم ان هذا الكبر من كسب العبد الداخلة تحت قدرته ومشيئته وهو
 منهي عنه وما مور بضده نخاف السائل ان يكون ما يتجمل به الانسان فيكون أجمل به ممن لم يعمل
 مثله من الكبر المذموم فقال انى أحب ان يكون توبى حسنا وتوبى حسنا أفن الكبر ذلك وحسن
 توبه ونعله هو مما حصل بفعله وقصده ليس هو شيئا مخلوقا فيه بغير كسبه كصورته فقال له النبي
 صلى الله عليه وسلم ان الله جميل يحب الجمال ففرق بين الكبر الذي يفتقه الله وبين الجمال الذي
 يحبه الله ومعلوم ان الله اذا خلق شخصا اعظم من شخص وأكبر منه في بعض الصفات إما في
 جسمه وإما في قوته وإما في عقله وذلك لم يكن هذا مبغضا فان هذا ليس باختيار العبد
 بل هذا خلق فيه بغير اختياره بخلاف ما اذا كان هو متكبرا على غيره بذلك أو بغيره فيكون هذا
 من عمله الذي يعقته الله عليه كما قال لابليس فما يكون لك ان تسكبر فيها كذلك من خلقه الله
 حسن اللون معتدل القامة جميل الصورة فهذا ليس من عمله الذي يحمده عليه أو يذم ويثاب
 أو يعاقب ويحبه الله ورسوله عليه أو يبغضه عليه كما أنه اذا كان أسودا أو قصيرا أو طويلا ونحو
 ذلك لم يكن هذا من عمله الذي يحمده عليه أو يذم ويثاب أو يعاقب ويحبه الله ورسوله عليه
 أو يبغضه ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا
 لابيض على أسود ولا لاسود على أبيض الا بالتقوى ولهذا الما كان المنافقون لهم جمال في الصورة
 وليس في قلوبهم ايمان شبههم بالخشب المسندة اليابسة التي لا تثمر فان خشبة اليابسة اذا كانت
 لا تثمر فيها لا تمدح ولو كانت عظيمة وهكذا الصورة مع القلب نعم قد تكون الصورة عونا
 على الايمان والعمل الصالح كما تكون القوة والمال وغير ذلك فيمجد صاحبها اذا استعان بها في
 طاعة الله وعف عن معاصيه ويكون حينئذ فيه الجمال الذي يحبه الله ولو كان أسودا وفعل ما يحبه
 الله من الجمال كان أيضا فيه الجمال الذي يحبه الله والمقصود هنا كرم ما يحبه الله ويرضاه
 وهو الذي يثاب أصحابه عليه ويدخلون الجنة ومن المعلوم ان الفرق بين مطلق الارادة
 وبين المحبة موجود في الناس وغيرهم فالانسان يريد كل ما يفعله باختياره وان كان في ذلك
 ما هو بغيض اليه مكره له يريد لانه وسيلة الى ما هو محبوب له كما يريد المريض تساول
 الدواء الذي يكرهه ويتألم منه لانه وسيلة الى ما يحبه من العافية والى زوال ما هو أبغض اليه من الألم
 والجهمية والقدرية انما تفرق بين ما يشاءه وما يحبه لانهم لا يثبتون لله محبة لبعض الامور

المخلوقة دون بعض و فرح بتوبة التائب وكان أول من أنكر هذا الجعدين درهم فضحى به خالد
 ابن عبد الله القسري وقال ضحوا تقبل الله ضحاياكم فاني مضح بالجعدين درهم انه زعم أن الله لم
 يكلم موسى تسليما ولا اتخذ إبراهيم خليلا تعالى الله عما يقول الجعدين درهم علوا كبيرا ثم نزل
 عن المنبر فذبحه فان الخلة من توابع المحبة فمن كان من أصله أن الله لا يحب ولا يحب لم يكن
 للخلة عنده معنى والرسل صلوات الله عليهم أجمعين انما جاؤا باثبات هذا الاصل وهو أن الله يحب
 بعض الامور المخلوقة ويرضاها ويسخط بعض الامور ويمقتها وأن أعمال العباد ترضيه تارة
 وتسخطه أخرى قال تعالى ذلك باثمهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم
 وقال تعالى لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم وقال فلما
 آسفونا انتقمنا منهم عن ابن عباس أغضبونا قال ابن قتيبة الاسف الغضب يقال أسفت أسفا
 أى غضبت وقال الله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالد فيها وغضب الله عليه
 ولعنه وأعد له عذابا عظيما وقد ثبت في الصحيح من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
 قال لله أشد فرحاً بتوبة عبده من رجل أضل راحلته بارض داوية مهلكة علم طاعمها وشربها
 فطلبها فلم يجدها فانما تحت شجرة ينتظر الموت فاستيقظ فاذا هو بدايته عليها طاعمها وشربها فالتة
 أشد فرحاً بتوبة عبده من هذا راحلته والفرح انما يكون بحصول المحبوب والمذنب كالعبد
 الا بق من مولاه الفار منه فاذا تاب فهو كالعائذ الى مولاه الى طاعته وهذا المثل الذي ضرب به
 النبي صلى الله عليه وسلم يبين من محبة الله وفرحه بتوبة العبد ومن كراهته لمعاصيه ما يبين
 أن ذلك أعظم من التمثيل بالعبد الا بق فان الانسان اذا فقد الدابة التي عليها طاعمها وشربها في
 الارض المهلكة فانه يحصل عنده ما لله به عليم من التأذي من جهة فقد الطعام والشرب
 والمركب وكون الارض مفارقة لا يمكنه الخلاص منها واذا طلبها فلم يجدها ينس واطمان الى الموت
 واذا استيقظ فوجدها كان عنده من الفرحة ما لا يمكن التعبير عنه بوجود ما يحبه ويرضاه بعد فقد
 المناقاة لذلك وهذا يبين من محبة الله للتوبة المتضمنة للايمان والعمل الصالح ومن كراهته
 لخلاف ذلك ما يرتد على منكرى الفرق من الجهمية والقدرية فان الطائفتين تجعل جميع الاشياء
 بالنسبة اليه سواء ثم القدرية يقولون هو يقصد نفع العبد لكون ذلك حسنا ولا يقصد الظلم
 لكونه قبيحا والجهمية يقولون اذا كان لافرق بالنسبة اليه بين هذا وهذا امتنع أن يكون عنده
 شيء حسن وشئ قبيح وانما يرجع ذلك الى أمور اضافية للعباد فالحسن بالنسبة الى العبد
 ما يلائمه وما يترتب عليه ثواب يلائمه والقبيح بالعكس ومن هنا جعلوا المحبة والارادة سواء فلو
 أثبتوا أنه سبحانه يحب ويفرح بحصول محبوبه كما أخبر به الرسول تبين لهم حكمته وتبين أيضا
 أنه يفعل الافعال لحكمة فان الجهمية قالوا اذا كانت الاشياء بالنسبة اليه سواء امتنع أن يفعل
 لحكمة والمعتزلة قالوا يفعل لحكمة تعود الى العباد فقالت لهم الجهمية تلك الحكمة يعود اليه
 منها حكم أولاي يعود فالاول خلاف الاصل الذي أصتموه والثاني امتنع فيمتنع أن أحد يختار
 الحسن على القبيح وان لم يكن له من فعل الحسن معنى يعود اليه فيكون فعل الحسن يناسبه
 بخلاف القبيح فاذا قدر نفي ذلك امتنع أن يفعل لحكمة ثم ان هذه الصفة من أعظم صفات
 الكمال وكذلك كونه محبوا لذاته وهو أصل دين الرسل فانهم كلهم دعوا الى عبادة الله وحده وأن
 لا اله الا هو والاله هو المستحق أن يعبد والعبادة لا تكون الا بتعظيم ومحبة والافتن عمل لغيره
 لغرض يعطيه اياه ولم يكن يحبه لم يكن عابدا لله وقد قال تعالى يحبهم ويحبونه وقال تعالى والذين
 آمنوا أشد حبا لله وهؤلاء الذين ينفون أن الله يحب ويحب آخر أمرهم أنه لا يبق عندهم فرق

ما هو مفتقر محتاج الى الغير وما كان نفسه مفتقر محتاجا الى الغير لم يوجد الا بوجود ذلك الغير وما كان في نفسه لا يوجد الا بغيره فالولى أن لا يكون بنفسه مبدعا لغيره فيلزم أن لا يكون في الموجودات ما هو موجود بنفسه ولا ما هو فاعل لغيره فيلزم حينئذ أن لا يوجد شيء من الموجودات لان الموجود امام وجوده بنفسه واما وجود غيره وهذا انما لم يقدر أن كل موجود موجود بغيره فتعين أن من الموجودات ما هو موجود بنفسه وهو المطلوب واما اذا اعتبرت ذلك في المجموع فمجموع الموجود لا يكون واجبا بنفسه لان من أجزائه ما هو ممكن يحدث كائن بعد أن لم يكن والمجموع يتوقف عليه والمتوقف على الممكن لا يكون واجبا بنفسه ولا يكون المجموع مفتقرا الى غيره المباني له فان ذلك لا يكون الامعدوما والموجود لا يكون مفتقرا الى فاعل معدوم ليس بموجود فضلا عن مجموع الموجود فتعين أن يكون المجموع مفتقرا الى ما هو داخل في المجموع وذلك البعض لا يكون الا واجبا بنفسه اذ لو لم يكن واجبا بنفسه لكان ممكنا مفتقرا الى غيره فيكون مجموع كل واحد من الموجودات مفتقرا الى غيره وذلك الغير ممكن بنفسه وهو جزء من المجموع الممكن المفتقر الى غيره ويمتنع أن يكون مجموع الممكنات ليس مفتقرا

بالنسبة الى الله بين اوليائه وبين أعدائه ولا بين الايمان والكفر ولا بين ما أمر به وما نهى عنه ولا بين بيوته التي هي المساجد وبين الحانات ومواضع الشرك وغاية ما يثبتونه من الفرق أن هذا علم على لذة تحصل للانسان وهذا علم على ألم يحصل للانسان فان كان من الصوفية الذين يجعلون الكمال في فناء العبد عن حظوظه دخلوا في مقام الفناء في توحيد الربوبية الذين يقولون فيه العارف لا يستحسن حسنة ولا يستقبح سيئة ويجعلون هذا غاية العرفان فيبقى عندهم لافرق بين اولياء الله وأعدائه ولا بين الايمان والكفر به ولا بين حبه والثناء عليه وعبادته وبين سبه وشتمه وجعله ثالث ثلاثة ولا بين رسول الله وبين أبي جهل ولا بين موسى وفرعون وقد بسطنا الكلام على هؤلاء في غير هذا الموضوع وان كان من المتكلمين الذين يقولون ما تم الاما هو حظ لاهب من المخلوقات صار واستخرين في العبادات مستقلين لها وفي قلوبهم مرتع للشيطان فانه يقع لهم لم لا ينعم بالثواب بدون هذا التكليف فاذا اجابوا أنفسهم بان هذا الالذ كان هذا من ابردا لاجوبة وأسمجها فان هذا انما يقال في المتناظرين وأما رب العالمين فلا احد الا وهو مقرب بفضل له واحسانه ثم يقال قد حصل بطلب الالذ من شقاوة الاكثرين ما كان خلقهم في الجنة ابتداء بلا هذا الالذ أجود لهم وهو قادر على خلق لذات عظيمة الى أمثال هذه لاجوبة وان كان من المرجسة الذين ايمانهم بالوعيد ضعيف استرسلت نفسه في المحرمات وترك الواجبات حتى يكون من شر الخلق بخلاف من وجد حلاوة الايمان بحجة الله وعلمه بانه يجب العبادات وأنه يجب أفعالا وأشخاصا و يبغض أفعالا وأشخاصا ويرضى عن هؤلاء ويبغض على هؤلاء ويفرح بتسوية التائبين الى غير ذلك مما أخبر به الرسول فان هذا هو الاسلام الذي به يشهد العبد أن لا اله الا الله ومن لم يقل بالفرق فلم يجعل الله معبودا محبوا بافتما يشهد أن لا رب الا هو والمشركون كانوا يقرون بهذه الشهادة لم يشهدوا أن لا اله الا الله والرسول عليهم الصلاة والسلام بعثوا بتوحيد الالهية المتضمن توحيد الربوبية وأما توحيد الربوبية مجردا فقد كان المشركون يقرون بان الله وحده خالق السموات والارض كما أخبر الله بذلك عنهم في غير موضع من القرآن قال تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله وقال تعالى وما يؤمن أكثرهم بالله الا وهم مشركون وهذا قد بسطنا في موضع آخر وهو لاء يدعون محبة الله في الابتداء ويعظمون أمر محبته ويستحبون السماع بالغناء والدفوف والشبابات ويرونه قربة لان ذلك زعمهم بحرك محبة الله في قلوبهم واذا حقق أمرهم وجدت محبتهم تشبه محبة المشركين لا محبة الموحدين فان محبة الموحدين بتابعة الرسول والمجاهدة في سبيل الله قال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم وقال تعالى قل ان كان آباؤكم وأبناؤكم وأخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارت تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتر بصوا حتى يأتي الله بأمره وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا ان يرد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعززة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وهؤلاء لا يحققون متابعة الرسول ولا الجهاد في سبيل الله بل كثير منهم أو أكثرهم يكرهون متابعة الرسول وهم من أبعد الناس عن الجهاد في سبيل الله بل يعاونون أعداءه ويدعون محبته لان محبتهم من جنس محبة المشركين قال الله فيهم وما كان صلاتهم عند البيت الامكاه وتصدية ولهذا يحبون سماع القصائد أعظم مما يحبون سماع القرآن ويحبون في دعاء مشايخهم والاستغاثة بهم عند قبورهم وفي حياتهم في مغيبهم أعظم مما يحبون في دعاء الله والاستغاثة به في المساجد والبيوت وهذا كله من فعل أهل الشرك

الى ما هو بعض الممكنات فان مجموعها أعظم من بعضها وذلك البعض يشرك المجموع في الفقر والاحتياج الى الغير ففيه ما فيها من الاحتياج والفقر الى الغير مع أن المجموع أعظم منه فاذا كانت الاجزاء كلها فقيرة محتاجة والمجموع محتاجا فقيرا امتنع أن يكون شئ من الاجزاء بالمجموع وحده فضلا عن أن يكون بجزء آخر فضلا عن أن يكون المجموع الذي كل أجزائه فقراء بواحد من تلك الاجزاء الفقراء وهذا كله بين ضروري لا يستريب فيه من تصوره ويمكن تصوره بهذه المواد على وجوه أخرى

(فصل) وكذلك يمكن تصوير هذه الادلة في مادة الحدوث بان يقال الموجودات اما أن تكون كلها احادثة وهو ممنوع لان الحوادث لا بد لها من فاعل وذلك معلوم بالضرورة ومحدث الموجودات كلها لا يكون معدوما وذلك أيضا معلوم بالضرورة وما خرج عن الموجودات لا يكون الامعدوما فلو كانت الموجودات كلها محدثة للزم إما حدوثها بالاحداث وإما حدوثها بمحدث معدوم وكلاهما معلوم الفساد بالضرورة فثبت أنه لا بد في الوجود من موجود قديم وليس كل موجود قديم بالضرورة الحسية فثبت أن الموجودات تنقسم الى قديم ومحدث وهاتان المقدمتان وهوان كل حادث فلا بد له من محدث وأن المحدث

ليس من فعل المخلصين لله دينهم كالعبادة والتابعين لهم باحسان فاولئك أنكروا محبته
وهؤلاء دخلوا في محبة المشركين والطائفتان خارجتان عن الكتاب والسنة فنفس محبته
أصل لعبادته والشرك في محبته أصل الاشرار في عبادته وأولئك فيهم شبه باليهود وعندهم
كبر من جنس كبر اليهود وهؤلاء فيهم شبه من النصارى وفيهم شرك من جنس شرك النصارى
والنصارى ضالون لهم عبادة ورحمة ورهبانية لكن بلا علم ولهذا يتبعون أهواءهم بلا علم قال
تعالى يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق وقال تعالى يا أهل الكتاب
لا تغلوا في دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء
السبيل أي وسط الطريق وهي السبيل القصد التي قال الله فيها وعلى الله قصد السبيل وهي
الصراط المستقيم فأخبر بتقديم ضلالهم ثم ذكر صفة ضلالهم والاهواء هي ارادات النفس بغير
علم فكل من فعل ما تريد نفسه بغير علم بين أنه مصلحة فهو متبع هواه والعلم بالذي هو مصلحة
العبد عند الله في الآخرة هو العلم الذي جاءت به الرسل قال تعالى فان لم يستجيبوا لك فاعلم انما
يتبعون أهواءهم ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله وقال تعالى ولن رضى عندك اليهود
ولا النصارى حتى تتبع ملتهم قل ان هدى الله هو الهدى ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذي جاءك
من العلم مالك من الله من ولي ولا نصير وقال تعالى فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم
عما جاءك من الحق وقال تعالى ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين
لا يعلمون ولهذا كان مشايخ الصوفية العارفون أهل الاستقامة يوصون كثيرا باتباع العلم
ومتابعة الشرع لان كثيرا منهم سلكوا في العبادة لله بمجرد محبة النفس وارانها وهو اهان غير
اعتصام بالعلم الذي جاء به الكتاب والسنة فضلوا بسبب ذلك ضلالا يشبه ضلال النصارى ولهذا
قال بعض الشيوخ وهو (١) عمر وبن نجيد كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل
وقال سهل كل عمل بلا اقتداء فهو عيش النفس وكل عمل باقتداء فهو عذاب على النفس وقال أبو
عثمان النيسابوري من أمر السنة على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة ومن أمر الهوى على نفسه
قولاً وفعلاً نطق بالبدعة لان الله تعالى يقول وان تطيعوه تهتدوا وقال بعضهم ما ترك أحد شيئاً
من السنة الا كبر في نفسه وهو كما قالوا فانه اذا لم يكن متبعاً للامر الذي جاء به الرسول كان يعمل
بارادة نفسه فيكون متبعاً لهواه بغير هدى من الله وهذا عيش النفس وهو من الكبر فانه شعبة
من قول الذين قالوا لن تؤمن حتى تؤتي مثل ما أوتى رسل الله وكثير من هؤلاء يظن أنه يصل
برياضته واجتهاده في العبادة وتصفية نفسه الى ما وصلت اليه الانبياء من غير اتباع لطريقهم
وفيهم طوائف يظنون أنهم صاروا أفضل من الانبياء وأن الولي الذي يظنون هم أنه الولي أفضل
من الانبياء وفيهم من يقول ان الانبياء والرسل انما يأخذون العلم بالله من مشكاة خاتم الاولياء
ويدعى في نفسه أنه خاتم الاولياء ويكون ذلك العلم هو حقيقة قول فرعون ان هذا الوجود المشهود
واجب بنفسه ليس له صانع مبدئ له لكن هذا يقول هو الله وفرعون أظهر الانكار بالكلمة
اكن كان فرعون في الباطن أعرف منهم فانه كان مثبتاً للصانع وهؤلاء ظنوا أن الوجود الخلق
هو الوجود الخالق كما يقول ذلك ابن عربي وأمثلة من الاتحادية والمقصود ذكر من عدل عن
العبادات التي شرعها الرسول الى عبادات بارادته وذوقه ووجدته ومحبته وهو اهان وأهم صاروا في
أنواع من الضلال من جنس ضلال النصارى ففيهم من يدعى اسقاط وساطة الانبياء والوصول
الى الله بغير طريقهم ويدعى ما هو أفضل من النبوة ومنهم من يدعى الاتحاد والحلول الخاص
لما لنفسه وما لشيخه وما لاطائفه الواصلين الى حقيقة التوحيد بزعمه وهذا قول النصارى

للموجود لا يكون الامور جودا مع
أنهم ما معلومتان بضرورة فان كثيرا
من أهل الكلام أخذوا بقررون
ذلك بآلة نظرية ومحتجون على
ذلك بآلة وهي وان كانت صحيحة
لكن النتيجة أبين عند العقل من
المقدمات فيصير لمن يخذ الأجلي
بالاخي وهذا وان كان قد ينميه كثيرا
من الناس مطلقا فيفسد ينتفع به في
مواضع مثل عناد المناظر ومنازعة
في المقدمة الجلبة دون ما أخفى
منها ومثل حصول العلم بذلك من
الطرق الدقيقة انخفية الطويلة لمن
يرى أن حصول العلم له بمثل هذه
الطرق أعظم عنده وأحب اليه
وأنه اذا خوطب بالادلة الواضحة
المعروفة للعامة أي لمن له منية على
العامة لمن يقصد بمخاطبته بمثل
ذلك أن مثل هذه الطرق معروف
معلوم عندنا لم ندعه بجزا وجهلا
وانما أعرضنا عنه استغناء عنه بما هو
خير منه واشتغلا بما هو أنفع من
تطوير لا يحتاج اليه الى أمثال
ذلك من المقاصد فاما كون الحادث
لا بدله من محدث فهي ضرورة
عند جاهل العلماء وكثير من
مشكاة المعتزلة ومن اتبعهم جعلوه
نظريا كما سيأتي ذكره بعد هذا
وأما كون المعدم لا يكون فاعلا
للموجودات فهو أظهر من ذلك
ولذلك اعترف بكونه ضروريا من
استدل على أن محدث لا بدله من

(١) في نسخة أبو عمرو بن نجيد

كتبه مصححه

والنصارى موصوفون بالعلو وكذلك هؤلاء مبتدعة العباد الغلو فيهم وفي الرافضة ولهذا
يوجد في هذين الصنفين كثير من يدعي إمام نفسه واما الشيخة الالهية كما يدعيه كثير من
الاسماعيلية لا تتمهم بنبي عبيد وكما يدعيه كثير من الغالية إما اللاتني عشر وإما الغيرهم من أهل
البيت ومن غير أهل البيت كما يدعيه النصيرية وغيرهم وكذلك في جنس المبتدعة الخارجين عن
الكتاب والسنة من أهل التعبد والتصوف منهم طوائف من الغلاة يدعون الالهية ودعوى
ما هو فوق النبوة وان كان متفلسفا بجوز وجود نبي بعد محمد كالسهروردي المقتول في الزندقه وابن
سبعين وغيرهما صاروا يطلبون النبوة بخلاف من أقر بما جاء به الشرع ورأى أن الشرع الظاهر
لا سبيل الى تغييره فانه يقول النبوة ختمت لكن الولاية لم تختم ويدعي من الولاية ما هو أعظم
من النبوة وما يكون للانباء والمرسلين وأن الانبياء يستفيدون منها ومن هؤلاء من يقول
بالحلول والاتحاد وهم في الحلول والاتحاد نوعان نوع يقول بالحلول والاتحاد العام المطلق كابن
عربي وأمثاله ويقولون في النبوة ان الولاية أعظم منها كما قال ابن عربي مقام النبوة في برزخ
فوق الرسول ودون الوالي وقال ابن عربي في الفصوص وليس هذا العلم الا لخاتم الرسل وخاتم
الانباء وما يراه أحد من الانبياء الامن مشكاة خاتم الانبياء وما يراه أحد من الاولياء الامن
مشكاة خاتم الاولياء حتى ان الرسل اذا رأوه لا يرونه الا من مشكاة خاتم الاولياء فان الرسالة
والنبوة أعنى رسالة التشريع ونبوته تنقطعان وأما الولاية فلا تنقطع أبدا فالمرسلون من كونهم
أولياء لا يرون ما ذكرناه الا من مشكاة خاتم الاولياء فكيف بمن دونهم من الاولياء وان كان خاتم
الاولياء تابعي الحكم لما جاء به خاتم الرسل من التشريع فذلك لا يقدر في مقامه ولا يناقض
ما ذهبنا اليه فانه من وجه يكون أنزل ومن وجه يكون أعلى (قال) ولما مثل النبي صلى الله عليه
وسلم النبوة بالحائط من اللبن فرأها قد كملت الاموضع لبنة فكان هو صلى الله عليه وسلم موضع
البنته وأما خاتم الاولياء فلا بد له من هذه الرؤيا فيرى ما مثله النبي صلى الله عليه وسلم ويرى نفسه
في الحائط موضع لبنتين ويرى نفسه تنطبق في موضع البنتين فيكمل الحائط والسبب
الموجب لكونه رأها لبنتين أن الحائط لبنة من ذهب ولبنة من فضة واللبنة الفضة هي ظاهره وما
يتبعه فيه من الاحكام كما هو أخذ عن الله في السر ما هو في الصورة الظاهرة متبع فيه لانه يرى
الامر على ما هو عليه فلا بد أن يراه هكذا وهو موضع البنته الذهبية في الباطن فانه يأخذ من
المعدن الذي يأخذ منه الملك الذي يوحى به الى الرسول (قال) فان فهمت ما أشرنا اليه فقد حصل
لك العلم النافع (قلت) وقد بسطنا الرد على هؤلاء في مواضع وبيننا كشف ما هم عليه من
الضلال والخيال والتفاني والزندقه وأما الذين يقولون بالاتحاد الخاص فهو لاء منهم من يصرح
بذلك وأما من كان عنده علم بالنصوص الظاهرة ورأى أن هذا يناقض ما عليه المسلمون في
الظاهر فانه يجعل هذا مما يشار اليه ويرمز به ولا يباح به ثم ان كان معظما للرسول والقرآن
ظن أن الرسول كان يقول بذلك لكنه لم يجر به لانه مما لا يمكن البشر أن يوحوا به وان كان غير
معظم للرسول زعم أنه تعدى حد الرسول وهذا الضلال حدث قديما من جهال العباد ولهذا كان
العارفون كالجنيد بن محمد سيد الطائفة قدس الله سره لما سئل عن التوحيد قال التوحيد افراد
الحدوث عن القديم فإنه كان عارفا ورأى أقواما ينتهي بهم الامر الى الاتحاد فلا يميزون بين القديم
والمحدث وكان أيضا طائفة من أصحابه وقعوا في الغناء في توحيد الربوبية الذي لا يميز فيه بين المأمور
والمحظور فدعاهم الجنيد الى الفرق الثاني وهو توحيد الالهية الذي يميز فيه بين المأمور والمحظور
فهم من وافقه ومنهم من خالفه ومنهم من لم يفهم كلامه وقد ذكر بعض ماجرى من ذلك أبو سعيد بن

الاعرابي في طبقات النساك وكان من أصحاب الجنيد ومن شيوخ أبي طالب المكي كان من أهل
 العلم بالحديث وغيره ومن أهل المعرفة بأخبار الزهاد وأهل الحقائق وهذا الذي ذكره الجنيد من
 الفرق بين القديم والحديث والفرق بين المأمور والمحذور بهما يزول ما وقع فيه كثير من الصوفية
 من هذا الضلال ولهذا كان الضلال منهم يذمون الجنيد على ذلك كابن عربي وأمثاله فإن له
 كتابا سماه الاسرا الى المقام الاسرى ^{مضمومة} مضمومة حديث نفس ووساوس شيطان حصلت في
 نفسه جعل ذلك معراجا كعراج الانبياء وأخذ يعيب على الجنيد وعلى غيره من الشيوخ
 ما ذكره وعاب على الجنيد قوله التوحيد افراد الحدوث عن القدم وقال قلت له يا جنيد ما يعين
 الشئتين الإيمن كان خارجا عنهما وأنت إما قديم أو محدث فكيف تميز وهذا جهل منه فإن المميز
 بين الشئتين هو الذي يعرف أن هذا غير هذا ليس من شرطه أن يكون ^{متميز} بالثابت كل انسان يميز بين
 نفسه وبين غيره وليس هو بالثابت والرب سبحانه يميز بين نفسه وبين غيره وليس هنالك ثالث وهذا الذي
 ذمه الجنيد رجه الله وأمثاله من الشيوخ العارفين وقع فيه خلق كثير حتى من أهل العلم بالقرآن
 وتفسيره والحديث والآثار ومن المعظمين لله ورسوله بأطنا وظاهرا المحبين لسنة رسول الله صلى
 الله عليه وسلم الذابين عنهم واقعو في هذا غلطا لعدم فهم يحسبون أن هذا نهاية التوحيد كما ذكر
 ذلك صاحب منازل السائرين مع علمه وسنته ومعرفة دينه وقد ذكر في كتابه منازل السائرين
 أشياء حسنة نافعة وأشياء باطلة ولكن هو فيه ينتهي الى الفناء في توحيد الربوبية ثم الى
 التوحيد الذي هو حقيقة الاتحاد ولهذا قال باب التوحيد قال الله تعالى شهد الله أنه لا إله
 الا هو التوحيد تنزيه الله عن الحدوث قال وانما نطق العلماء بمناطقه وأشار المحققون الى
 ما أشاروا اليه في هذا الطريق لقصد تصحيح التوحيد وما سواه من حال أو مقام فكله مصحوب
 العلل قال والتوحيد على ثلاثة أوجه الأول توحيد العامة الذي يصح بالشواهد والثاني توحيد
 الخاصة وهو الذي يثبت بالحقائق والوجه الثالث توحيد قائم بالقدم وهو توحيد خاصة الخاصة
 فاما التوحيد الأول فهو شهادة أن لا إله الا الله الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا
 أحد هذا هو التوحيد الظاهر الجلي الذي نفي الشرك الاعظم وعليه نصبت القبلة وبه وجبت
 الذمة وبه حققت الدماء والاموال وانفصلت دار الاسلام من دار الكفر وصحت به الملة للعامة وان
 لم يقوموا بحسن الاستدلال بعد أن يسلموا من الشبهة والحيرة والريبة بصدق شهادة صححها يقبول
 القلب وهذا توحيد العامة الذي يصح بالشواهد والشواهد هي الرسالة والصنائع تجب بالسمع
 وتوحيد بتبصير الحق وتموعلى مشاهدة الشواهد قال وأما التوحيد الثاني الذي يثبت
 بالحقائق فهو توحيد الخاصة وهو اسقاط الاسباب الظاهرة والصعود عن منازعات العقول وعن
 التعلق بالشواهد وهو أن لا يشهد في التوحيد دليلا ولا في التوكل سببا ولا في النجاة وسيلة فيكون
 مشاهدا سبق الحق بحكمه وعلمه ووضع الاشياء مواضعها وتعليقها اياها بأحايينها واخفاءها اياها
 في رسومها ويحقق معرفة العلل ويسلك سبيل اسقاط الحدوث هذا هو توحيد الخاصة الذي
 يصح بعلم الفناء ويصفو في علم الجمع ويجذب الى توحيد أرباب الجمع (قال) وأما التوحيد
 الثالث فهو توحيد اختصه الحق لنفسه واستحقه بقدره والأح منه لأحمال اسرار طائفة من
 صفوته وأخرسهم عن نعمته وأعجزهم عن شئه والذي يشار اليه على ألسن المشيرين أنه اسقاط
 الحدوث واثبات القدم على أن هذا الرمز في ذلك التوحيد علة لا يصح ذلك التوحيد الا بسقاطها
 هذا قطب الاشارة اليه على ألسن علماء أهل هذا الطريق وان زخرفوا له نعمة تأوفوا له تفصيلا
 فان ذلك التوحيد تزيد العبارة خفاء والصفة نفورا والبسط صعوبة (١) والى أهل هذا

هذا السؤال والجواب عنه لا يحتاج
 اليه مع علمنا الضروري بان المؤثر
 في الوجود لا يكون الاموجودا
 وهذا قد سبقه اليه غير واحد من
 النظر كابي المعالي الجويني فإنه قال
 في الارشاد فان قال قائل قد دللت
 فيما قدمتم على العلم بالصانع فبم
 تنكرون على من يقدر الصانع
 عدم ما قلنا العدم عندنا نفي محض
 وليس المعدوم على صفة من
 صفات الاثبات ولا فرق بين نفي
 الصانع وبين تقدير الصانع منقيا
 من كل وجه بل نفي الصانع وان
 كان باطلا بالدليل القاطع فالقول
 به غير متناقض في نفسه والمصير الى
 اثبات صانع منفي متناقض وانما
 يلزم القول بالصانع المعدوم المعتزلة
 حيث أثبتوا للمعدوم صفات
 الاثبات وقضوا بان المعدوم على
 خصائص الاجناس (قال) والوجه
 أن لا نعد الوجود من الصفات فان
 الوجود ونفس الذات وليس بمثابة
 التحيز للجوهر فان التحيز صفة زائدة
 على ذات الجوهر ووجود الجوهر
 عندنا نفسه من غير تقدير رمز يد (قال)
 والائمة يتوسعون في عدم الوجود
 من الصفات والعلم به علم بالذات
 (قال الكيا الهراسي الطبري) اذا
 قلنا البارى موجود فوجوده ذاته
 هذا بالاتفاق من أصحابنا القائلين
 بالاحوال والنفاين لها الاعلى رأى
 (١) في نسخة والى هذا التوحيد
 باسقاط أهل كتبه محصيه

التوحيد شخص أهل الرياضة وأرباب الاحوال واليه قصد أهل التعظيم وإياه عني المتكلمون في
عين الجمع وعليه تصطم الاشارات ثم لم ينطق عنه لسان ولم تشر اليه عبارة فان التوحيد وراء
ما يشير اليه مكتون أو يتعاطاه خبر أو يقوله سبب (قال) وقد أجمت في سالف الدهر سائلنا سألني
عن توحيد الصوفية بهذه القوافي الثلاث
 ما وحده الواحد من واحد * اذ كل من وحده واحد
 توحيد من ينطق عن نعمته * عارية أبطلها الواحد
 توحيد يباه توحيد * ونعت من نعت له احد
 (قلت) وقد بسطت الكلام على هذا أو أمثاله في غير هذا الموضوع لكن نبيه هنا على ما يليق
 بهذا الموضوع فنقول أما التوحيد الاول الذي ذكره فهو التوحيد الذي جاءت به الرسل ونزلت به
 الكتب وبه بعث الله الاولين والآخرين من الرسل قال تعالى وأسأل من أرسلنا من قبلك من
 رسلنا أن يجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون وقال تعالى ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا
 الله واجتنبوا الطاغوت فمنهم من هدى الله ومنهم من حقت عليه الضلالة وقال تعالى وما أرسلنا
 من قبلك من رسول الا نوحي اليه أنه لا اله الا أنا فاعبدون وقد أخبر الله تعالى عن كل من الرسل
 مثل نوح وهود وصالح وشعيب وغيرهم أنهم قالوا القوم هم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره وهذا أول
 دعوة الرسل وآخرها قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح المشهور أمرت أن أقاتل
 الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأنى رسول الله فإذا قالوا هو الله فادعهم إلى الله فادعهم
 الابحقيها وحسابهم على الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح أيضا من مات وهو
 يعلم أن لا اله الا الله دخل الجنة وقال من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة والقرآن كله
 مملوء من تحقيق هذا التوحيد والدعوة اليه وتعليق النجاة والفلاح واقتضاء السعادة في الآخرة به
 ومعلوم أن الناس متفاضلون في تحقيقه وحقيقته اخلاص الدين كله لله والفناء في هذا التوحيد
 مقرون بالبقاء وهو أن تثبت الإلهية الحق في قلبك وتنفي الإلهية ما سواه فتجتمع بين النفي
 والاثبات فتقول لا اله الا الله فالنفي هو الفناء والاثبات هو البقاء وحقيقته أن تنفي بعبادته عما
 سواه وبعبادته عن محبة ما سواه وبخشيتته عن خشية ما سواه وبطاعته عن طاعة ما سواه وبموالاته
 عن موالاته ما سواه وبسؤاله عن سؤال ما سواه وبالاتعاضة به عن الاستعاضة بما سواه وبالتوكل
 عليه عن التوكل على ما سواه وبالتفويض اليه عن التفويض الى ما سواه وبالانابة اليه عن الانابة الى
 ما سواه وبالتحاكم اليه عن التحاكم الى ما سواه وبالتخاصم اليه عن التخاصم الى ما سواه وفي الصحيحين
 عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول اذا قام يصلي من الليل وقدر وى أنه كان يقول بعد التكبير
 اللهم لك الحمد أنت قيم السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد أنت نور السموات والارض ومن
 فيهن ولك الحمد أنت الحق وقولك حق ووعدك حق ولعاقولك حق والجنة حق وال نار حق والنيبون
 حق ومحمد حق اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليت توكلت واليك أنبت وبك خاصمت واليك حاكمت
 فأغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا أنت وقال تعالى قل أغير الله أن تغدو ليما فاطر السموات والارض وهو
 يطعم ولا يطعم وقال أغير الله أبتغي حكما وهو الذي أنزل اليكم الكتاب مفصلا وقال أغير الله
 تأمروني أعبد أيها الجاهلون ولقد أوحى اليك والى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك
 واتكونن من الخاسرين بل الله فاعبدون من الشاكرين وقال تعالى قل انى هدى ربى الى
 صراط مستقيم ديننا قىما ملة ابراهيم حنيفا وما كان من المشركين قل ان صلاتى ونسكى ومحيمى
 ومما تى الله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا اول المسلمين قل أغير الله أبغى ربا وهو رب

المعتزلة الذين قالوا المعدوم شئ وقال
 أنوالقاسم الانصارى شارح الارشاد
 القاضى أبو بكر وان أنبت الاحوال
 فلم يجعل الوجود حالا فان العلم
 به علم بالذات وعند أي هاتم
 ومتبعيه الوجود من الاحوال وه
 من أنثركون الفاعل قادرا (قال)
 وما قاله امام الحرمين من أن الأئمة
 يتوسعون في عدد الوجود من
 الصفات فانما قالوا ذلك لما بيناه من
 أن صفة النفس عندهم تفيد ما
 يفسده النفس فلا فرق بين وجود
 الجوهر وتجزئه وهكذا قال الكيا
 الوجود بنزلة التجيز للجوهر فان التجيز
 للجوهر نفس الجوهر خالف أبا المعالى
 (قال) ومن الدليل على وجود الصانع
 أنه موصوف بالصفات القائمة
 به كالحياة والقدرة والعلم ونحوها
 وهذه الصفات مشروطة بوجود
 محلها وقد يكون الشئ موجودا ولا
 يكون محتصا بهذه الصفات
 ويستحيل الاختصاص بهذه
 الصفات من غير تحقق وجود (قال)
 ومما يحقق ما قلناه قيام الدليل القاطع
 على أنه فاعل ومن شرط الفاعل
 أن يكون موجودا قلت هذا
 الثانى هو ما ذكره أبو المعالى فان
 اثبات الصانع اثبات لوجوده والا
 فصانع منتف كنى الصانع وأما
 الاول فهو وان كان صحيحا لكن
 النتيجة أبين من المقدمات فان العلم
 بان الصانع لا يكون الاموجودا أبين
 من العلم بثبوت صفاته وبان
 الموصوف لا يكون الاموجودا

كل شئ ولا تكسب كل نفس الاعلها وهذا التوحيد كثير في القرآن وهو أول الدين وآخره
 وباطن الدين وظاهره وذروة سنام هذا التوحيد لا ولى العزم من الرسل ثم للخليلين محمد و ابراهيم
 صلى الله عليهم وسلم تسليما فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه أنه قال ان الله
 اتخذني خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا وأفضل الرسل بعد محمد صلى الله عليه وسلم ابراهيم فإنه قد
 ثبت في الصحيح عنه أنه قال عن خير البرية انه ابراهيم وهو الامام الذى جعله الله اماما وجعله
 أمة والامة القدوة الذى يقتدى به فإنه حقق هذا التوحيد وهو الحنيفية ملته قال تعالى قد
 كانت لكم أسوة حسنة في ابراهيم والذين معه اذ قالوا لقومهم ان ابراهيم فانه قد
 دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء ابدأ حتى تؤمنوا بالله وحده لا اقول
 ابراهيم لانيه لأستغفرن لك وما أملك لك من الله من شئ ربنا عليك توكلنا واليك أنبنا واليك
 المصير ربنا لا تجعلنا فتنه للذين كفروا واغفر لنا ربنا انك أنت العزيز الحكيم لقد كان لكم
 فيهم أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وقال تعالى واذا قال ابراهيم لانيه وقومه اني
 براء مما تعبدون الا الذى فطرني فإنه سيهدين وجعلها كلمة باقية في عقبه لعلهم يرجعون وقال
 عن ابراهيم انه قال يا قوم اني برى عما تشركون انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض
 حنيفا وما أنا من المشركين وحاجه قومه قال أتتاجون في الله وقد هذان ولا أخاف ما تشركون
 به الا أن يشاء ربى شأ وسع ربى كل شئ علما أفلا تتذكرون وكيف أخاف ما أشركتم ولا تخافون
 أنكم أشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطانا فأى الفريقة ين أحق بالامن ان كنتم تعلمون الذين
 آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم أولئك لهم الامن وهم مهتدون وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على
 قومه نرفع درجات من نشاء ان ربك حكيم عليم وقال أفرأيتم ما تعبدون أتم وآباءكم
 الاقدمون فانهم عدوى لى الارب العالمين والخليل هو الذى تخلتت محبة خليفه قلبه فلم يكن فيه
 مسلك لغيره كما قيل

قد تخلتت مسلك الروح منى * وبذا سمي الخليل خليلا

وقد قيل انه مأخوذ من الخليل وهو الفقير مشتق من الخلة بالفتح كما قيل

وان آناه خليل يوم مسغبة * يقول لا غائب مالى ولا حرم

والصواب أنه من الاول وهو مستلزم للثاني فان كمال حبه لله هو محبة عبودية وافتقار ليست
 كمحبة الرب لعبده فاهما محبة استغناء واحسان ولهذا قال تعالى وقل الحمد لله الذى لم يتخذنا
 وداو لم يكن له شريك فى الملك ولم يكن له ولى من الذل وكبره تكبرا فالرب لا ولى الى عبده من الذل
 كما ولى الى المخلوق لغيره بل بواله احسانا اليه والولى من الولاية والولاية ضد العداوة وأصل الولاية
 الحب وأصل العداوة البغض واذا قيل هو مأخوذ من الولى وهو القرب فهذا جزء معناه فان الولى
 يقرب من وليه والعدو يبعد عن عدوه ولما كانت الخلة تستلزم كمال المحبة واستيعاب القلب لم
 يصلح للنبي صلى الله عليه وسلم أن يخالل مخلوقا بل قال لو كنت متخذ من أهل الارض خليلا
 لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن صاحبكم خليل الله ولهذا امتحن الله ابراهيم بذبح ابنه والذبيح
 على القول الصحيح انه الكبير اسمعيل كادت على ذلك سورة الصافات وغير ذلك فإنه قد كان سأل
 ربه أن يهب له من الصالحين فبشره بالسلام الحليم اسمعيل فلما بلغ معه السعى أمره أن يذبحه
 لئلا يبقى فى قلبه محبة مخلوق تراحم محبة الخالق اذ كان قد طلبه وهو بكره وكذلك فى التوراة يقول
 اذبح ابنك وحيدك وفى ترجمة أخرى بكره ولكن الحق المبدلون لفظ اسحق وهو باطل فان
 اسحق هو الثاني من أولاده بانفاق المسلمين وأهل الكتاب فليس هو وحيد ولا بكره وانما وحيد

ولهذا أقر بوجوده طوائف أنكروا
 قيام الصفات به واذا قرر وقيام
 الصفات به فكون الفاعل لا يكون
 الاموجودا أبين من كون ما تقوم
 به الصفة لا يكون الاموجودا
 وكلاهما مع الوجود بالضرورة لكن
 الفاعل الذى يمدع غيره أحق
 بالوجود وكمال الوجود من محمل
 الصفة فان محمل الصفة قد يكون
 جمادا وقد يكون حيا وانا وقد يكون
 قادرا وقد يكون عاجزا والصفة أيضا
 قد تقوم بها الصفة عند كثير من
 الناس بشرط قيامها جميعا محمل
 آخر فالصفة وان كانت مقتقرة الى
 محمل وجودى فهو من باب الافتقار
 الى المحمل القابل وأما المفعول
 المفتقر الى الفاعل فهو من باب
 الافتقار الى الفاعل ومع الوجود أن
 الحاجة الى الفاعل فيما له فاعل
 أقوى من الحاجة الى القابل فيما له
 قابل وأيضا فان القابل شرط فى
 المقبول لا يجب تقدمه عليه بل
 يجوز اقتراحه ما يخالف الفاعل فإنه
 لا يجوز أن يقارن المفعول بل لا بد
 من تقدمه عليه ولهذا اتفق
 العقلاء على أنه لا يجوز أن يكون
 كل من الشئيين فاعلا لاخر لا بمعنى
 كونه علة فاعلة ولا بغير ذلك من
 المعانى وأما كون كل من الشئيين
 شرطا لاخر فإنه يجوز وهذا هو
 الدور المعنى وذلك هو الدور القبلى
 وقد بسط هذا فى غير هذا الموضوع
 وبين ما دخل على الفلاسفة من
 الغلط فى مسائل الصفات من هذا

وبكره اسمعيل ولهذا الماذكر الله قصة الذبيح في القرآن قال بعده هذا وبشرناه باسمحق نبيا من
 الصالحين وقال في الآية الاخرى فبشرناها باسمحق ومن وراء اسمحق يعقوب فكيف يبشره بولد ثم
 يأمره بذبحه والبشارة باسمحق وقعت لسارة وكانت قد غارت من هاجر لما ولدت اسمعيل وأمر الله
 ابراهيم أن يذهب باسمعيل وأمه الى مكة ثم لما جاء الضيف وهم الملائكة لابراهيم وبشرها باسمحق
 فكيف يأمره بذبح اسمحق مع بقاء اسمعيل وهي لم تصبر على وجود اسمعيل وحده بل غارت أن
 يكون له ابن من غيرهما فكيف تصبر على ذبح ابنها وبقاء ابن ضرته وكيف يأمر الله ابراهيم بذبح
 ابنه وأمه بمشروته وبابنه أيضا فالذبح انما كان عكة وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم قرني الكبش
 في البيت فقال للحاجب اني رأيت قرني الكبش في الكعبة فخرها فانه لا ينبغي أن يكون
 في الكعبة شئ يلهي المصلي و ابراهيم واسمعيل هما اللذان بنيا الكعبة بنص القرآن واسحق
 كان في الشام والمقصود بالامر بالذبح أن لا يبقى في قلبه محبة لغير الله وهذا اذا كان له ابن واحد
 فاذا صار له ابنان فالمقصود لا يحصل الا بذبحهما جميعا وكل من قال انه اسحق فاعلم انه اخذ عن
 اليهود أهل التحريف والتبديل كما أخبر الله تعالى عنهم وقد سطرنا هذه المسئلة في مصنف مفرد
 والمقصود هنا أن الخليطين هما كل خاصة الخاصة توحيد افلايحوز أن يكون في أمة محمد صلى
 الله عليه وسلم من هو أكل توحيد من نبي من الانبياء فضلا عن الرسل فضلا عن أولى العزم
 فضلا عن الخليطين وكل توحيد هما بتحقق افراد الالهية وهو أن لا يبقى في القلب شئ لغير الله
 أصلا وكما هذا التوحيد يجب أن يبقى العبد مواليا له في كل شئ يحب ما أحب ويبغض
 ما أبغض ويرضى بما رضى ويسخط بما سخط وأمر بما أمر ونهى عما نهى وأما التوحيد
 الثاني الذي ذكره وسماه توحيد الخاصة فهو الفناء في توحيد الربوبية وهو أن يشهد بربوبية الرب
 لكل ما سواه وأنه وحده رب كل شئ ومليكه والفناء اذا كان في توحيد الالهية هو أن يستولى على
 القلب شهود معبوده وذكروه ومحجته حتى لا يحس بشئ آخر مع العلم بنبوت ما أثبتته الحق من
 الاسباب والحكم وعبادته وحده لا شريك له بالامر والنهي ولكن غلب على القلب شهود
 الواحد كما يقال غاب موجوده عن وجوده ومعبوده عن عبادته وبذكوره عن ذكره ومعروفه
 عن معرفته كما يذكر أن رجلا كان يحب آخر فوقع المحبوب في اليم فالتقى المحب نفسه خلفه
 فقال له أنا وقعت فلماذا وقعت أنت فقال غبت بك عنى فظننت أنك أنا فصاحب هذا الفناء اذا
 غاب في ذلك فهو معذور ويجزه عند غلبه ذكرك الرب على قلبه عن شعوره بشئ آخر كما يعذر من سمع
 الحق فأت أو غشى عليه وكما عذر موسى صلى الله عليه وسلم لما صدق حين تجلى ربه للجبل وليس
 هذا الحال غاية السالكين ولا لازمالكل سالك ومن الناس من يظن أنه لا بد لكل سالك منه
 وليس كذلك فنبينا صلى الله عليه وسلم والسابقون الاولون هم أفضل وما أصاب أحدا منهم هذا
 الفناء ولا صدق ولا مات عند سماع القرآن وانما تجدد هذا الصدق في التابعين لاسمى في عباد
 البصريين ومن الناس من يجعل هذا الفناء هو الغاية التي ينتهى اليها سير العارفين وهذا
 أضعف من الذى قبله وما يذكر عن أبي يزيد البسطامي من قوله ما في الجبة الا الله وقوله أين أبو
 يزيد أنا طلب أبانيز يدمنذ كذا وكذا سنة ونحو ذلك قد جله على أنه كان من هذا الباب ولهذا
 يقال عنه انه كان اذا أفاق أنكر هذا فهذا ونحوه كفر لكن اذا زال العقل بسبب يعذرفيه الانسان
 كالنوم والانساع لم يكن مؤاخذا بما يصدر عنه في حال عدم التكليف ولا ريب أن هذا من ضعف
 العقل والتميز وأما الفناء الذى يذكره صاحب المنازل فهو الفناء في توحيد الربوبية لاني توحيد
 الالهية وهو يثبت توحيد الربوبية مع نفي الاسباب والحكم كما هو قول القدرية والمجبرة كالجهم

ابن صفوان ومن اتبعه والاشعري وغيره وشيخ الاسلام وان كان رحمه الله من أشد الناس
مباينة الجهمية في الصفات وقد صنف كتابه الفاروق في الفرق بين المشبهة والمعتلة وصنف
كتاب تكفير الجهمية وصنف كتاب ذم الكلام وأهله وزاد في هذا الباب حتى صار يوصف
بالغلو في الاثبات للصفات لكنه في القدر على رأى الجهمية نفاة الحكم والاسباب والكلام في
الصفات نوع والكلام في القدر نوع وهذا الفناء عنده لا يجامع البقاء فانه لشيء لكل ما سوى حكم
الرب بارادته الشاملة التي تخصص أحد المتماثلين بلا تخصص ولهذا قال في باب التوبة في لطائف
أسرار التوبة الطييفة الثالثة ان مشاهدة العبد للحكم لم تدعه استحسان حسنة ولا استقباح
سيئة أصعوده من جميع المعاني الى معنى الحكم أى الحكم القدرى وهو خلقه لكل شئ بقدرته
وارادته فان من لم يثبت في الوجود فرقا بالنسبة الى الرب بل يقول كل ما سواه محبوب له مرضى
له مرادله سواء بالنسبة اليه ليس يجب شئ أو يبغض شئاً فان مشاهدة هذا لا يكون معها
استحسان حسنة ولا استقباح سيئة بالنسبة الى الرب اذا الاستحسان والاستقباح على هذا
المذهب لا يكون الا بالنسبة الى العبد يستحسن ما يلائمه ويستقبح ما ينافيه وفي عين الفناء لا يشهد
نفسه ولا غيره بل لا يشهد الا فعل ربه فعند هذه المشاهدة لا يستحسن شئاً ويستقبح آخر على قول
هؤلاء القدرية الجبرية المتبعين لجهن بن صفوان وأمثاله وهؤلاء وافقوا القدرية في أن مشيئة
الرب وارادته ومحبة ورضاه سواء ثم قالت القدرية النفاة وهو لا يجب الكفر والفسوق
والعصيان فهو لا يريد ولا يشاءه فيكون في ملكه ما لا يشاء وقالت الجهمية المجبرية بل هو يشاء
كل شئ فهو يريد ويحببه ويرضاه وأما السلف وأتباعهم فيفرون بين المشيئة والمحبة وأما الارادة
فتكون تارة بمعنى المشيئة وتارة بمعنى المحبة وقد ذكر الأشعري القولين عن أهل السنة المثبتين
للقدر قول من فرق بين المحبة والرضا وقول من سوى بينهما واختار هو التسوية وأبو المعالي يقول
ان أبا الحسن أول من سوى بينهما لكن رأى في الموجد حتى قوله عن سليمان بن حرب وعن
ابن كلاب وعن الكرايسى وعن داود بن علي وكذلك ابن عقيل يقول أجمع المسلمون على أن
الله لا يحب الكفر والفسوق والعصيان ولم يقل إنه يحبه غير الأشعري وأما القاضي أبو يعلى
فهو في المعتمد يوافق الأشعري وفي مختصره ذكر القولين وذكر في المعتمد قول أبي بكر عبد العزيز
أنه يقول بالفرق وتأول كلام أبي بكر بتأويل باطل لكن أهل الملل كلهم متفقون على أن الله
يثيب على الطاعات ويعاقب على المعاصى وان كانت المشيئة شاملة للتوعين فهم يسلون الفرق
بالنسبة الى العباد والمتدعون للعرفة والحقيقة والفناء فيهما يطلبون أن لا يكون لهم مراد بل
يريدون ما يريد الحق تعالى فيقولون الكمال أن تعنى عن ارادتك وتسبق مع ارادة ربك وعندهم
أن جميع الكائنات بالنسبة الى الرب سواء فلا يستحسنون حسنة ولا يستقبحون سيئة وهذا الذى
قالوه متمنع عقلاً محترماً شرعاً ولكن المقصود هنا بيان قولهم ولهذا قال شيخ الاسلام في توحيدهم وهو
التوحيد الثانى انه اسقاط الاسباب الظاهرة فان عندهم لم يخلق الله شئاً بسبب بل يفعل عنده
لا به (قال) والصعود عن منازعات العقول وعن التعلق بالشواهد وهو أن لا يشهد في التوحيد
دليلاً ولا فى التوكل سبباً ولا فى النجاة وسيلة وذلك لان عندهم ليس فى الوجود شئ يكون سبباً لشيء
أصلاً ولا شئ جعل لاجل شئ ولا يكون شئ بشئ فالشعب عندهم لا يكون بالاكل ولا العلم
الحاصل فى القلب بالدليل ولا ما يحصل للتوكل من الرزق والنصر له سبب أصلاً فى نفسه ولا فى
نفس الامر ولا الطاعات عندهم سبب للثواب ولا المعاصى سبب للعقاب فليس للنجاة وسيلة بل
محض الارادة الواحدة يصدر عنها كل حادث ويصدر مع الاخر مقترباً له اقتراناً عادياً لا أن أحدهما

اللازمة لها والصفة مشروطة
بالذات لا يمنع أن يكون الجميع
واجباً بنفسه لا يقتصر الى فاعل ولا
علة فاعلة وقد بسط هذا فى غير هذا
الموضع والمقصود أنه اذا كان قد
علم أن الصفة المشروطة محلها
تقتضى أن يكون محلها موجوداً
فالمفعول المقتصر الى فاعل يقتضى
أن يكون فاعله موجوداً بطريق
الاولى وأيضاً يقال الحوادث
المشهود لا بد لها من محدث اذا
المحدث من حيث هو محدث وكل
ما يقدر محدثاً سواء قدر متناهما
أو غير متناه لا يوجد بنفسه بل لا بد
له من فاعل ليس بمحدث والعلم
بذلك ضرورى اذ طبيعة الحدوث
تقتضى الافتقار الى فاعل فلا بد
لكل ما يقدر محدثاً من فاعل فيمتنع
أن يكون فاعل المحدثات محدثاً
فوجب أن يكون قديماً وأيضاً
فالمحدث مقتصر الى محدث كامل
مستقل بالفعل اذ ما ليس مستقلاً
بالفعل مقتصر الى غيره فلا يكون هو
وحده الفاعل بل الفاعل هو وذلك
الغير فلا يكون وحده فاعلاً للمحدث
ثم ذلك الغير ان كان محدثاً فلا بد له
من فاعل أيضاً فلا بد للمحدثات من
فاعل مستقل بالفعل مستغن عن
جميع محدثاته والعقل بعلم افتقار
المحدث الى المحدث الفاعل ويقطع
به ويعلم ضرورة أبلغ من علمه بافتقار
الممكن الى الواجب الموجب له فلا
يحتاج أن يقال فى ذلك ان المحدث
يتخصص بزمان دون زمان أو يقدر

معلق بالآخر وأسببه أو حكمته ولكنه لاجل ما جرت به العادة من اقتران أحدهما بالآخر
يجعل أحدهما أمانة وعلماً ودليلاً على الآخر بمعنى أنه اذا وجد أحدهما المقتربين عادة كان الآخر
موجوداً معه وليس العلم الحاصل في القلب حاصل هذا الدليل بل هذا أيضاً من جملة الاقترانات
العادية ولهذا قال فيكون مشاهداً سبق الحق بحكمه وعلمه أي يشهد أنه علم ما سيكون وحكمه به
أي أراد وقضاه وكتبه وليس عندهم شيء الا هذا وكثير من أهل هذا المذهب يتركون الاسباب
الدينيّة ويجعلون وجود السبب كعدمه ومنهم قوم يتركون الاسباب الاخرية فيقولون ان
سبق العلم والحكم أناسعداء فنجح سعاداء وان سبق أنا أشقياء فنجحنا أشقياء فلا فائدة في العمل
ومنهم من يترك الدعاء بناء على هذا الاصل الفاسد ولا يرب أن هذا الاصل مخالف للكتاب
والسنة واجماع السلف وأئمة الدين ومخالف لصريح المعقول ومخالف للحس والمشاهدة وقد
سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اسقاط الاسباب نظر القدر فرد ذلك كما ثبت في الصحيحين عنه
صلى الله عليه وسلم أنه قال ما منكم من أحد الا وقد علم مقعده من الجنة ومقعده من النار
قالوا يا رسول الله أفلا ندع العمل ونتكل على الكتاب فقال لا اعملوا فكل ميسر لما خلق له وفي
الصحيح أيضاً أنه قيل له يا رسول الله أرأيت ما يكذب الناس فيه اليوم ويعملون أشيئ قضى عليهم
ومضى أم فيما يستقبلون مما أتاهم فيه الحجة فقال بل شئ قضى عليهم ومضى فيهم قالوا يا رسول الله
أفلا ندع العمل ونتكل على كتابنا فقال لا اعملوا فكل ميسر لما خلق له وفي السنن عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه قيل له أرأيت أدوية تسداوى بها وورق تسترقى بها وتقاة تنقيها هل ترذمن قدر
الله شيئاً فقال هي من قدر الله وقد قال الله تعالى في كتابه وهو الذي يرسل الرياح بشرا بين يدي
رحمته حتى اذا أقلت سحاباً ثقالاً سقناه لبلد ميمت فأنزله من السماء ماء فآخر جنابه من كل الثمرات
وقال وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الارض بعد موتها وقال فاتواهم بعد ذنبهم الله
بأيديكم وقال ونحن نرهبص بكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بايدينا وقال يضل به كثيرا
ويهدى به كثيرا وما يضل به الا الفاسقين وقال يهدى به الله من اتبع رضوانه سبيل السلام وقال
وانك لنهدي الى صراط مستقيم وقال ولكل قوم هاد فكيف لا يشهد الدليل وقال وننجي الله
الذين اتقوا عما فازتهم وقال ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربهم بايمانهم وقال والذين
آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان أحقناهم ذريتهم وما آلتناهم من عملهم من شئ وقال كتاب
أنزلناه اليك لتخرج الناس من الظلمات الى النور باذن ربهم وقال كاواشروا هنيئاً عما أسلفتم
في الايام الخالية وقال ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وقال ان تتقوا الله يجعل لكم فرقاناً
وقال ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وقال فيما رحمة من الله لنت لهم
وقال فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا
وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وقال فأهلكناهم بذنوبهم وأنشأنا
من بعدهم قرناً آخرين وقال فأناهم الله بما قالوا اجنات تجرى من تحتها الانهار وقال وجزاهم بما
صبروا الجنة وحريرا وقال ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولى
الالباب وقال ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار والشمس والقمر التي تجرى في
البحر مما ينفع الناس وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الارض بعد موتها وبث فيها من كل
دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والارض لآيات لقوم يعقلون وأمثال ذلك
في القرآن كثير وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لسعد عسي أن تخلف فيمنفع
بك أقوام ويضر بك آخرون فكيف يمكن أن يشهد أن الله لم ينصب على توحيد دليلاً ولا جعل

دون قدر ولا بد للتخصيص من
مخصص فان العلم بافتقار المحدث
الى المحدث أين في العقل وأبدله
ولهذا قال تعالى أم خلقوا من غير
شئ أم هم الخالقون قال جبير بن
مطعم لما سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقرأوها أحسست
بقوادي قد انصدع وقال أفرأيتم
ما تمنون أنتم تخلقونه أم نحن
الخالقون اذ كان كل من القسمين
وهو كونهم خلقوا من غير خالق
وكونهم خلقوا أنفسهم معالوم
الانتفاء بالضرورة فان الانسان
يعلم بالضرورة أنه لم يحدث من غير
محدث وأنه لم يحدث نفسه فلما
كان العلم بأنه لا بد له من محدث وان
محدثه ليس هو اياه علم بالضرورة
ثبت بالضرورة أن له محدثاً خالقاً
غيره وكل ما يقدر فيه أنه مخلوق فهو
كذلك والخلق يتضمن الحدوث
والتقدير ففيه معنى الابداع
والتقدير واذا علمت أن الممكن
لا بد له من مرجح يجب به والا لم يكن
موجوداً بل يبقى معدوماً على أصح
القولين أو متردداً بين الوجود
والعدم على الآخر فالمحدث لا بد له من
فاعل يستغنى به المفعول فيكون به
والابقي مفتقراً الى غيره واذا قدر
محدثه أيضاً هو أيضاً محدث لم
يستغن به لان ذلك المحدث
مفتقر الى غيره فالمفتقر اليه
مفتقر الى ذلك الغير الذي الاول
مفتقر اليه بطريق الاولى فلا
توجد الحوادث الابداع غني عن

لنجاه من عذابه وسيلة ولا جعل لما يفعله المتوكل من عباده سببا وهو مسبب الاسباب وخالق كل شيء بسبب منه لكن الاسباب كما قال فيها أبو حامد وأبو الفرج بن الجوزي وغيرهما الالتفات الى الاسباب شرك في التوحيد ومحو الاسباب أن تكون أسبابا تغييرية ووجه العقل والاعراض عن الاسباب بالكيفية قد ح في الشرع والتوكل بمعنى يلة من التوحيد والعقل والشرع فالموحد المتوكل لا يلتفت الى الاسباب بمعنى أنه لا يطمئن اليها ولا يثق بها ولا يرجوها ولا يخافها فانه ليس في الوجود سبب مستقل بحكم بل كل سبب فهو مفتقر الى أمور أخرى تضم اليه وله موانع وعوائق تمنع موجهه وما ثم سبب مستقل بالاحداث الامشيئة الله وحده فإشياء كان وما لم يشأ لم يكن وما شاء خلقه بالاسباب التي يحدثها ويصرف عنه الموانع فلا يجوز التوكل الاعليه كما قال تعالى ان ينصركم الله فلا غالب لكم وان يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده وعلى الله فليتوكل المؤمنون وما سبق من علمه وحكمه فهو حق وقد علم وحكم بان الشيء الفلاني يحدثه هو سبحانه بالسبب الفلاني فمن نظر الى علمه وحكمه فليس هذا الحدوث بما أحدثه واذا نظر الى الحدوث بلا سبب منه لم يكن شهوده مطابقا لعلمه وحكمه فمن شهد أن الله تعالى خلق الولد لمن أبوين لسبق علمه وحكمه فهذا شهوده عمي بل يشهد أن الله تبارك وتعالى سبق علمه وحكمه بان يخلق الولد من الابوين والابوان سبب في وجوده فكيف يجوز أن يقال انه سبق علمه وحكمه بحدوثه بلا سبب واذا كان علمه وحكمه قد أثبت السبب فكيف أشهد الامور بخلاف ما هي عليه في علمه وحكمه والعلل التي تنفي نوعان أحدهما أن تعتمد على الاسباب وتتوكل عليها وهذا شرك محرم والثاني أن ترك ما أمرت به من الاسباب وهذا أيضا محرم بل عليك أن تعبده بفعل ما أمرك به من الاسباب وعليك أن تتوكل عليه في أن يعينك على ما أمرك به وأن يفعل هو ما لا تقدر أنت عليه بدون سبب منك (١) فليست العلة الا ترك ما أمرك به الرب أمر ايجاب أو استحباب ومن فعل ما أمر به كما أمر به فليس عنده علة ولكن قد يجهل حقيقة ما أمر به فيكون منه علة وقول القائل يسلك سبيل اسقاط الحدوث ان أراد أني أعتقد في حدوث شيء فهذا مكابرة وتكذيب بخلق الرب وبجد الصانع وان أراد أني أسقط الحدوث من قلبي فلا أشهد محدثا وهو مرادهم فهذا خلاف ما أمرت به وخلاف الحق بل قد أمرت أن أشهد أن لا اله الا الله وأن محمد ارسل الله وأشهد حدوث المحدثات بمشيئته بما خلقه من الاسباب ولما خلقه من الحكم وما أمرت أن لا أشهد بقلبي حدوث شيء قط وقول القائل يقضي من لم يكن ويبقى من لم ير ان أراد أنه يبقى على الوجه المأمور به بحيث يشهد أن الحق هو المحدث لكل ما سواه بما أحدثه من الاسباب ولما أراد من الحكمة فهذا حق وان أراد أني لا أشهد قط مخلوقا بل لا أشهد الا القديم فقط فهذا انقص في الايمان والتوحيد والتحقيق وهذا من باب الجهل والضلال وهذا اذا غلب على قلب العبد كان معذورا أما ان يكون هذا مما أمر الله به ورسوله فهذا خلاف الكتاب والسنة والاجماع ولما كان هذا مما أمر الله به ورسوله فهذا خلاف الكتاب والسنة والاجماع وعلم الجمع ويجذب الى توحيد ارباب الجمع فان المراد بالجمع أن يشهد الاشياء كلها مجتمعة في خلق الرب ومشيئته وأنها صادرة بارادته لا يرجع مشلا عن مثل فلا يفرق بين ما مور ومخظور وحسن وقبيح وأولياء الله وأعدائه والوقوف عند هذا الجمع هو الذي أنكره الجنيدي وغيره من أئمة طريق أهل الله أهل التحقيق فانهم أمروا بالفرق الثاني وهو أن يشهد مع هذا الجمع أن الرب فرق بين ما أمر به وبين ما نهى عنه فاحب هذا وأبغض هذا وأبغض ما نهى عنه فاحب هذا فوجب ما أحبه الله ورسوله وبغض ما أبغضه الله ورسوله ويشهد الفرق في الجمع والجمع في

غيره وكل محدث مفتقر الى غيره فلا توجد الحوادث الابفعال قديم غير محدث فهذه طرق متعددة يثبت بها الوجود الواجب بنفسه القديم (فصل) واعلم بان علم الانسان بان كل محدث لا بد له من محدث أو كل ممكن لا بد له من واجب أو كل فقير فلا بد له من غني أو كل مخلوق فلا بد له من خالق أو كل معلم فلا بد له من معلم أو كل أثر فلا بد له من مؤثر ونحو ذلك من القضايا الكلية والاخبار العامة هو علم كلي بقضية كلية وهو حق في نفسه لكن علمه بان هذا المحدث المعين لا بد له من محدث وهذا الممكن المعين لا بد له من واجب هو أيضا معلوم له مع كون القضية معينة مخصوصة جزئية وليس علمه بهذه القضايا المعينة المخصوصة موقوفا على العلم بتلك الصفة العامة الكلية بل هذه القضايا المعينة قد تسبق الى فطرته قبل أن يستشعر تلك القضايا الكلية وهذا كعلمه بان الكتابة لا بد لها من كاتب والبناء لا بد له من بان فانه اذا رأى كتابة معينة علم أنه لا بد لها من كاتب واذا رأى بنيانا علم أنه لا بد له من بان وان لم يستشعر في تلك الحال كل كتابة كانت أو تكون أو يمكن أن تكون ولهذا تجد الصبي ونحوه يعلم هذه القضايا المعينة الجزئية وان كان عقوله

(١) قوله فليست العلة الا ترك الخ هكذا في الاصل وانظر كتبه

الفرق ولا يشهد جمعاً محضاً ولا فرقا محضاً وأما قوله ويجذب الى توحيد أرباب الجمع فسيأتي
وهو لا عشر بوا من العيين التي شرب منها نفاة القدر فان أولئك الذين قالوا الأمر أنف قالوا اذا
سبق علمه وحكمه بشئ امتنع أن يأمر بخلافه ووجب وجوده وفي ذلك ابطال الأمر والنهي
لكن أولئك كانوا معظمين للأمر والنهي فظنوا أن اثبات ما سبق من العلم والحكم يتنافيه فثبتوا
الشرع ونفوا القدر وهو لا يعتدوا ذلك أيضاً لكن أثبتوا القدر ونفوا عن شاهده أن يستحسن
حسنة يأمرهم أو يستقبح سيئة ينهى عنها فثبتوا القدر وأبطلوا الشرع عن شاهد القدر وهذا
القول أشد نفاة لدين الاسلام من قول نفاة القدر قال وأما التوحيد الثالث فهو توحيد اختصاصه
الحق لنفسه واستحقاقه بقدره الى آخر كلامه وقد تقدم حكايته فهو لا يعلمهم الذين أنكروا عليهم
أئمة الطريق كالجنيد وغيره حيث لم يفرقوا بين القديم والحديث وحقيقة قول هؤلاء الاتحاد
والحلول الخاص من جنس قول النصارى في المسيح وهو أن يكون الموحد هو الموحد ولا يوجد
الله الا الله وكل من جعل غير الله يوحد الله فهو جاحد عندهم كما قال

* ما وحد الواحد من واحد * أى من واحد غيره * اذ كل من وحده جاحد * فانه على
قولهم هو الموحد والموحد ولهذا قال

توحيد من ينطق عن نعته * عارية أبطلها الواحد

يعنى اذا تكلم العبد بالتوحيد وهو يرى أنه المتكلم فانما ينطق عن نعت نفسه فيستعير ما ليس له
فيتكلم به وهذه عارية أبطلها الواحد ولكن اذا فنى عن شهود نفسه وكان الحق هو المتكلم على
اسائه حيث فنى من لم يكن وبقي من لم يزل فيكون الحق هو الناطق بنعت نفسه لا بنعت العبد
ويكون هو الموحد وهو الموحد ولهذا قال * توحيد عاياه توحيد * أى توحيد الحق اياه أى
نفسه هو توحيد هو لا توحيد الخلق له فانه لا يوجد عندهم مخلوق يعنى أنه هو الناطق بالتوحيد
على لسان خاصته ليس الناطق هو الخلق كما يقوله النصارى في المسيح ان الالهوت تكلم بلسان
الناسوت وحقيقة الأمر أن كل من تكلم بالتوحيد وتصوره وهو يشهد غير الله فليس بموحد
عندهم واذا غاب وقى عن نفسه بالكلية فتم له مقام توحيد الفناء الذي يجذب الى توحيد أرباب
الجمع صار الحق هو الناطق المتكلم بالتوحيد وكان هو الموحد وهو الموحد لا موحد غيره وحقيقة
هذا القول لا يكون الابن يصير الرب والعبد شياً واحداً وهو الاتحاد فيتحدهم الالهوت والناسوت
كما يقول النصارى ان المتكلم بما كان يسمع من المسيح هو الله وعندهم أن الذين سمعوا منهم هم
رسل الله وهم عندهم أفضل من ابراهيم وموسى ولهذا تكلم بلفظ الالهوت والناسوت طائفة من
الشموخ الذين وقعوا في الاتحاد والحلول مطلقاً ومعيناً فكانوا ينشدون قصيدة ابن الفارض
ويتحلون بما فيها من تحقيق الاتحاد العام ويرون كل ما في الوجود هو مجلى ومظهر ظهر فيه عين
الحق واذا رأى أحد منهم منظر احسنا أنشد

يتجلى في كل طرفه عين * بلباس من الجمال جديد

وينشد الآخر

هيات يشهد ناظري معكم سوى * اذا تم عين الجوارح والقوى

وينشد الثالث

أعابن في كل الوجود جمالكم * وأسمع من كل الجهات نداكم

وتلذذنا من مرت على جسد يدي * لانى في التحقيق لست سواكم

ولما كان ظهور قول النصارى بين المسلمين مما يظهر أنه باطل لم يمكن أصحاب هذا الاتحاد أن

لا يستحضر القضية الكلية العامة
وهذا كما أن الانسان يعلم ان هذا
المعين لا يكون أسوداً بيض ولا
يكون في مكانين وان لم يستحضر أن
كل سواد وكل بياض فانهما لا يجتمعان
وان كل جسمين فانهما لا يكونان
في مكان واحد وهكذا اذا رأى
درهما ونصف درهم علم أن هذا الكلى
أعظم من هذا الجزء وان لم
يستحضر أن كل كل فانه يجب أن
يكون أعظم من جزئه وكذلك اذا
قبل هذا العدد الاول مساو لهذا
العدد الثاني وهذا الثاني مساو لهذا
الثالث فانه يعلم أن الاول مساو
للساوى الثاني وهو مساو للثالث
وان لم يستحضر أن كل مساو لمساو
فهو مساو كذلك اذا علم أن
الشخص موجود علم أنه ليس
بمعدوم واذا علم أنه ليس بمعدوم
علم أنه موجود ويعلم أنه لا يجتمع
وجوده وعدمه بل يتناقضان وان
لم يستحضر قضية كلية عامة أنه
لا يجتمع نقي كل شئ واثباته ووجوده
وعدمه وهكذا اعمامة القضايا الكلية
فانه قد يكون علم الانسان بالحكم
في أعيانها المشخصة الجزئية أبده
للعقل من الحكم الكلى ولا تكون
معرفة بحكم المعينات موقوفة على
تلك القضايا الكليات ولهذا كان
علم الانسان أنه هو لم يحدث نفسه
لا يتوقف على علمه بان كل انسان
لم يحدث نفسه ولا على ان كل حادث
لم يحدث نفسه بل هذه القضايا
العمامة الكلية صادقة وتلك

يتكلموا به كما تكلمت به النصرارى بل صار عندهم مما يشهد ولا ينطق به وهو عندهم من الاسرار
 التي لا يباح لهم من باح بالسرقتل وقد يقول بعضهم ان الحلاج لما باح بهذا السر وجب قتله
 ولهذا قال هو توحيد اختصه الحق لنفسه واستحقه بقدره والاح منه لا تحال الى اسرار طائفة
 من صفوته واخر سمع عن نعته وأعجزهم عن بثه فيقال أما توحيد الحق لنفسه بنفسه وهو
 علمه بنفسه وكلامه الذي يجرب به عن نفسه كقوله شهد الله أنه لا اله الا هو وقوله انى أنا الله لا اله
 الا أنا فاعبدنى فذال صفة التامة به كما تقوم به سائر صفاته من حياته وقدرته وغير ذلك وذلك
 لا يفارق ذات الرب وينقل الى غيره أصلاً كما سائر صفاته بل صفات الخلق لا تفارق ذاته وتنقل
 الى غيره فكيف بصفات الخالق ولكن هو سبحانه ينزل على أنبيائه من علمه وكلامه ما أنزله كما
 أنزل القرآن وهو كلامه على خاتم الرسل وقد قال سبحانه شهد الله أنه لا اله الا هو والملائكة وأولو
 العلم قائماً بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم فهو سبحانه يشهد لنفسه بالوحدانية والملائكة
 يشهدون وأولو العلم من عباده يشهدون والشهادات متطابقة متوافقة وقد يقال هذه الشهادة
 هي هذه بمعنى أنها فاعها وليس نفس صفة الخلق هي نفس صفة الخالق ولكن كلام الله الذي
 أنزله على رسوله هو القرآن الذي يقرؤه المسلمون وهو كلامه سبحانه مسموع من المبلغين له ليس
 تلاوة العبادة وسماع بعضهم من بعض بمنزلة سماع موسى له من الله بلا واسطة فان موسى سمع نفس
 كلام الرب كما يسمع كلام المتكلم منه كما يسمع الصحابة كلام الرسول منه وأما سائر الناس
 فسمعه مبلغاً عن الله كما يسمع التابعون ومن بعدهم كلام النبي صلى الله عليه وسلم مبلغاً عنه
 ولهذا قال رسوله بلغ ما أنزل اليك من ربك وقال لي علم أن قد بلغوا رسالات ربهم وقال النبي
 صلى الله عليه وسلم بلغوا عنى وقال نصر الله امرأ سمع منى حديثاً فبلغه الى من لم يسمعه فرب
 حامل فقهه الى غير فقيهه ورب حامل فقهه الى من هو أفقه منه وقال الأرجل يحملنى الى قومه
 لا بلغ كلام ربى فان قرى بشاقد من عوفى أن أبلغ كلام ربى وقول القائل والأح منه لا تحال الى اسرار
 طائفة من صفوته واخر سمع عن نعته وأعجزهم عن بثه فيقال أفضل صفوته هم الانبياء
 وأفضلهم الرسل وأفضل الرسل أولو العزم وأفضل أولى العزم محمد صلى الله عليه وسلم وما الأحه
 الله على اسرار هؤلاء فهو أكل توحيد يعرفه العباد وهم قد تكلموا بالتوحيد ونعوه وشوه وما
 يقدر أحد قط أن ينقل عن نبي من الانبياء ولا وارث نبي أنه يدعى أنه يعلم توحيد الا يمكنه النطق به
 بل كل ما علمه القلب أمكن التعبير عنه لكن قد لا يفهمه البعض فاما أن يقال ان محمد صلى
 الله عليه وسلم عاجز عن أن يبين ما عرفه الله من توحيد فلهذا ليس كذلك ثم يقال ان أريد بهذا
 اللأح أن يكون الرب نفسه هو الموحد لنفسه في قلوب صفوته لا تحاد بهم أو حاوله فيهم فهذا
 قول النصرارى وهو باطل شرعاً وعقلاً وان أريد أنه يعرف صفوته من توحيد ومعرفة والايان
 به ما لا يعرفه غيرهم فهذا حق لكن ما قام بقلوبهم ليس هو نفس الخالق تعالى بل هو العلم به ومحبة
 ومعرفة وتوحيد وقد يسمى المثل الاعلى ويفسر به قوله تعالى وله المثل الاعلى في السموات
 والارض أى في قلوب أهل السموات والارض ويقال له المثل الحى والمثال العلى وقد يخيل
 لناقص العقل اذا أحب شخصاً محبة تامة بحيث فنى في حبه حتى لا يشهد في قلبه غيره أن نفس
 المحبوب صار في قلبه وهو غالى في ذلك بل المحبوب في موضع آخر لما في بيته ولما في المسجد ولما
 في موضع آخر ولكن الذى في قلبه هو مثاله وكثيراً ما يقول القائل انت في قلبي وأنت في فؤادى
 والمراد هذا المثل لانه قد علم أنه لم يعن ذاته فان ذاته منفصلة عنه كما يقال أنت بين عيني وأنت
 دائماً على لساني كما قال الشاعر

القضية المعينة صادقة والعلم بها
 فطرى ضرورى لا يحتاج أن
 يستدل عليه وان كان قد يمكن
 الاستدلال على بعض المعينات
 بالقضية الكلية ويستفاد العلم
 بالقضية الكلية بواسطة العلم بالمعينات
 لكن المقصود أن هذا الاستدلال
 ليس شرطاً في العلم بل العلم بالمعينات
 قد يعلم كما تعلم الكليات وأعظم بل
 قد يجزم بالمعينات من لا يجزم
 بالكليات ولهذا لا يتحدأ حدائشك
 في ان هذه الكتابة لا بد لها من كاتب
 وهذا البناء لا بد له من بان بل يعلم
 هذا ضرورة وان كان العلم بان كل
 حادث لا بد له من فاعل قد اعتقده
 طوائف من النظائر نظراً باحتي
 أقاموا عليه دليلاً بما بقياس الشمول
 واما بقياس التمثيل فالاول قول
 من يقول كل محدث لا بد له من
 محدث والثانى قول من يقول هذا
 محدث فيفتقر الى محدث قياساً على
 البناء والكتابة ثم القائلون بان
 كل محدث لا بد له من محدث منهم
 من يثبت هذا بالاستدلال على أن
 الحادث مختص والتخصيص لا بد
 له من مخصص ثم من الناس من
 يثبت هذا بان المخصوص ممكن
 والممكن لا بد له من مرجح لوجوده ثم
 من الناس من يثبت هذا بان نسبة
 الممكن الى الوجود والعدم سواء فلا
 بد من ترجيح أحد الجانبين وكثير
 من الناس يجعل المقدمة الاولى في
 هذه القضايا ضرورية بل يجعلها
 أبين من الثانية التي استدلل بها

هـ مآلك في عيني وذكرك في فمي * ومثوال في قلبي فكيف تعجب

وقال آخر ساكن في القلب يعمره * لست أنساه فأذكره

فجعله ساكنا من القلب لا ينسى ولم يرد أن ذاته حصلت في قلبه كما يحصل الإنسان الساكن في بيته بل هذا الحاصل هو المثال العلي وقال آخر

ومن عجب أني أحسن اليهم * وأسأل عنهم من أقيمت وهم معي

وتطلبهم عيني وهم في سوادها * ويشتاقهم قلبي وهم بين أصلي

ومن هذا الباب قول القائل القلب بيت الرب وما يذكره في الاسرائيليات من قوله

ما وسعتني أرضي ولا سمائي ولكن وسعني قلب عبدى المؤمن التقي الورع الذين فليس المراد

أن الله نفسه يكون في قلب كل عبد بل في القلب معرفته ومحبه وعبادته والنائم يرى في المنام

انسانا يحاط به ويشاهده ويجرى معه فصلا وذلك المرئي قاعد في بيته أو ميت في قبره وانما

رأى مثاله وكذلك يرى في المرأة الشمس والقمر والكواكب وغير ذلك من المراتب ويراها تكبر

بكبيرة المرأة وتصغر بصغرها وتستدبر استدارتها وتصغرها تصغرها وتصغرها تصغرها

بالمراة وأما نفس الشمس التي في السماء فلم تصدقها في المراة وقد خاطبني مرة شيخ من هؤلاء في

مثل هذا وكان من يظن أن الحلاج قال أنا الحق لكونه كان في هذا التوحيد فقال الفرق بين

فرعون والحلاج أن فرعون قال أنا ربكم الاعلى وهو يشير الى نفسه وأما الحلاج فكان

غائبا عن نفسه والحق نطق على لسانه فقلت له أفصار الحق في قلب الحلاج ينطق على لسانه كما

ينطق الجنى على لسان المصروع وهو سبحانه بائن عن قلب الحلاج وغيره من الخلق فقلت

الحلاج أو غيره كيف يسع ذات الحق ثم الجنى يدخل في جسد الانسان ويشغل جميع

أعضائه والانسان المصروع لا يحس بما يقوله الجنى ويفعله بأعضائه لا يكون الجنى في قلبه فقط

فان القلب كل ما قام به فانما هو عرض من الاعراض ليس شيئا موجودا قائما بنفسه ولهذا

لا يكون الجنى بقلبه الذي هو روحه وهؤلاء قد يدعون أن ذات الحق قامت بقلبه فقط فهذا

يستحيل في حق المخلوق فكيف بالخالق جل جلاله وقد يتحجج بعضهم بقول النبي صلى الله عليه

وسلم فاذا قال الامام سمع الله لمن حده فقولوا ربنا ولك الحمد فان الله قال على لسان نبيه صلى الله

عليه وسلم سمع الله لمن حده فيقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد ما أردتم من الخلول والاتحاد

ولكن أراد أن الله بلغكم هذا الكلام على لسان رسوله وأخبركم أنه سمع دعاء من حده فاحدوه

أنتم وقولوا ربنا ولك الحمد حتى يسمع الله لكم دعاءكم فان الحمد قبل الدعاء بسبب الاستجابة الدعاء وهذا

أمر معروف يقول المرسل لرسوله قل على لساني كذا وكذا ويقول الرسول لمرسله قل على لسانيك

كذا وكذا ويقول المرسل أيضا قلت لكم على لساني رسول كذا وكذا وقد قال تعالى وما كان لبشر

أن يكلمه الله الا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحى باذنه ما يشاء فالله تعالى اذا أرسل

رسولا من الملائكة أو من البشر برسالة كان مكلاما لعباده بواسطة رسوله بما أرسل به رسوله

وكان مبينا لهم بذلك كما قال تعالى قد نبأنا الله من أخباركم أي بواسطة رسوله وقال فاذا قرأناه

فاتبع قرآنه وقال لتوعلينا من نباموسى وفرعون بالحق وقال نحن نقص عليك أحسن القصص

بما أوحينا اليك هذا القرآن وان كنت من قبله لمن الغافلين فكانت تلك التلاوة والقراءة

والقصص بواسطة جبريل فانه سبحانه يكلم عباده بواسطة رسول يرسله فيوحى باذنه ما يشاء ولهذا

جاء بلفظ الجمع فان ما فعله المطاع يجنده يقال فيه نحن نفعل كذا والملائكة ترسل الله فيما خلقه

ويأمر به فخالقه وأمر به بواسطة رسوله من الملائكة قال فيه نحن فعلنا كما قال تعالى فاذا قرأناه

ويأمر به فخالقه وأمر به بواسطة رسوله من الملائكة قال فيه نحن فعلنا كما قال تعالى فاذا قرأناه

ويأمر به فخالقه وأمر به بواسطة رسوله من الملائكة قال فيه نحن فعلنا كما قال تعالى فاذا قرأناه

عليها وهذا الاضطراب انما يقع في

القضايا الكلية العامة وأما كون

هذا البقاء لا بدله من بان وهذه

الكتابة لا بدلهما من كاتب وهذا

الشوب المحيط لا بدله من خياط

وهذه الآثار التي في الارض من

آثار الاقدام لا بدلهما من مؤثر وهذه

الضربة لا بدلهما من ضارب وهذه

الصياغة لا بدلهما من صانع وهذا

الكلام المنظوم المسموع لا بدله من

متكلم وهذا الضرب والرمي والطعن

لا بدله من ضارب ورام وطاعن

فهذه القضايا المعينة الجزئية لا يشك

فيها أحدا من العقلاء ولا تنفقر

في العلم بها الى دليل وان كان ذكر

تظايرها حجة لها وذكروا القضية

التي تتناولها وغيرها حجة ثانية

فيستدل عليها بقياس التمثيل

وبقياس الشمول لكن هي في نفسها

معلومة للعقلاء بالضرورة مع قطع

نظرهم عن قضية كريمة كما يعلم

الانسان أحوال نفسه المعينة فانه

يعلم انه لم يحدث نفسه وان لم

يستحضر ان كل حادث لا يحدث

بنفسه ولهذا كانت فطرة الخلق

محبولة على انهم متى شاهدوا شيئا من

الحوادث المتجددة كالرعد والبرق

والزلازل ذكروا الله وسبحوه لانهم

يعلمون أن ذلك المتجدد لم يتجدد

بنفسه بل له محدث أحدته وان

كانوا يعلمون هذا في سائر المحادثات

لكن ما اعتادوا واحد وثه صار مأثوقا

لهم بخلاف المتجدد الغريب

والافعام ما يذكرون الله

فاتبع قرآنه وفي الصحيحين عن ابن عباس قال ان علينا أن نجمعه في قلبك ثم تقرأه بلسانك فاذا قرأه جبريل فاستمع له حتى يفرغ كما قيل في الآية الاخرى ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يلقى اليك وحيه أى لا تعجل بتلاوة ما يقرؤه جبريل عليك من قبل أن يقضى جبريل تلاوته بل استمع له حتى تقضى تلاوته ثم بعد هذا اقرأ ما أنزل اليك وعلينا أن نجمع ذلك في قلبك وأن تقرأه بلسانك ثم أن تبينه للناس بعد ذهاب جبريل عنك وقوله والذي يشار اليه على أسن المشيرين أنه اسقاط الحدوث واثبات القدم فيقال مرادهم من هذا نفي الحدوث أى ليس هنا الا القديم وهذا على وجهين فان أريد بنفي الحدوث بالكلية وان العبد هو القديم فهذا من قول النصارى الا أنه قريب الى قول الميعقوبية من النصارى فان الميعقوبية يقولون ان اللاهوت والناسوت امتزجا واختلطا فصارا جوهر واحد أو أقنوم واحد أو طبيعة واحدة ويقول بعضهم ان الالاهوت في الناسوت سميرتا هما اليدين اللتان خلق بهما آدم وأما النسطورية فيقولون بحلول اللاهوت في الناسوت والملائكية يقولون شخص واحد له أقنوم واحد بطبيعتين ومشيئتين ويشبهونه بالحديد والنار والنسطورية يشبهونه بالماء في الظرف والميعقوبية يشبهونه باختلاط الماء والابن والماء والجر فقول القائل اسقاط الحدوث ان أراد به أن الحدوث عدم فهذا مكابرة وان أراد به اسقاط الحدوث من قلب العبد وأنه لم يبق في قلبه الا القديم فهذا ان أريد به ذات القديم فهو قول النسطورية من النصارى وان أريد به معرفته والايان به وتوحيده أو قيل مثله أو المثال العلمى أو نوره أو نحو ذلك فهذا المعنى صحيح فان قلوب أهل التوحيد مخلوأة بهذا الكون ليس في قلوبهم ذات الرب القديم وصفاته القائمة به وأما أهل الاتحاد العام فيقولون ما في الوجود الا الوجود القديم وهذا قول الجهمية وأبو اسمعيل لم يرد هذا فانه قد صرح في غير موضع من كتبه بتكفير هؤلاء الجهمية الخلوئية الذين يقولون ان الله بذاته في كل مكان وانما يشير الى ما يختص به بعض الناس ولهذا قال الأح منة للأحمالى اسرار طائفة من صفوته والاتحاد والحلول الخاص وقع فيه كثير من العباد والصوفية وأهل الاحوال فانهم يفتخرونهم ما يحجزون عن معرفته وتضعف عقولهم عن تميزه فيظنون به ذات الحق وكثير منهم يظن أنه رأى الله بعينه وفيهم من يحكى مخاطبته له ومعابته وذلك كله انما هو في قلوبهم من المثال العلمى الذى في قلوبهم بحسب ايمانهم به ومما يشبه المثال العلمى رؤية الرب تعالى في المنام فانه يرى في صور مختلفة يراه العبد على حسب ايمانه ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم أعظم ايماناً من غيره رآه في أحسن صورة وهى رؤية منام بالمدينة كما نطق بذلك الاحاديث المأثورة عنه وأما ليلة المعراج فليس في شئ من الاحاديث المعروفة أنه رآه ليلة المعراج لكن روى في ذلك حديث موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث رواه الخلال من طريق أبي عبيدود كرهه القاضى أبو يعلى في ابطال التأويل والذي نص عليه الامام أحمد في الرؤية هو ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وما قاله أصحابه فتارة يقول رآه بقواده متعالياً ذرفاه روى باسناده عن أبي ذر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بقواده وقد ثبت في صحيح مسلم أن أبا ذر سأل النبي صلى الله عليه وسلم هل رأيت ربك فقال نوراً رأى ولم ينقل هذا السؤال عن غير أبي ذر وأما ما يذكره بعض العامة من أن أبا بكر رضى الله عنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال نعم رأيت ربه وأن عائشة سألته فقال لم أره فهو كذب لم يروه أحد من أهل العلم ولا يحجب النبي صلى الله عليه وسلم عن مسألة واحدة بالنفي والاثبات مطلقاً فهو منزه عن ذلك فلما كان أبو ذر أعلم من غيره أتبعه أحمد مع ما ثبت في الصحيح عن ابن عباس أنه قال رآه بقواده مرتين وتارة يقول أحمد رآه ويطلق اللفظ ولا يقيده بعين ولا قلب اتباعاً للحديث وتارة يستحسن قول من يقول

ويستجونه عنده من الغرائب المتجددة قد شهدوا من آيات الله المعتادة ما هو أعظم منه ولو لم يكن الا خلق الانسان فانه من أعظم الآيات فكل أحد يعلم انه هو لم يحدث نفسه ولا أبواه أحدثاه ولا أحد من البشر أحدثه ويعلم أنه لا بد له من محدث فكل أحد يعلم ان له خالقا خلقه ويعلم أنه موجود حتى عليم قد يرسم بصير ومن جعل غيره حياً كان أولى أن يكون حياً ومن جعل غيره عليم كان أولى أن يكون عليم ومن جعل غيره قادراً كان أولى أن يكون قادراً ومن جعل غيره قادراً ويعلم أيضاً ان فيه من الاحكام ما دل على علم الفاعل ومن الاختصاص ما دل على ارادة الفاعل وان نفس الاحداث لا يكون الا بقدره المحدث فعلمه بنفسه المعينة المشخصة الجزئية يقيده العلم بهذه المطالب وغيرها كما قال تعالى وفي أنفسكم أفلا تبصرون

(فصل) اذا تبين ذلك فالآية والعلامة والدلالة على الشئ يجب أن يكون ثبوتها مستلزماً لثبوت المدلول الذى هى آية وعلامة عليه ولا تفتقر في كونها آية وعلامة ودلالة الى أن تدرج تحت قضية كلية سواء كان المدلول عليه قد عرفت عينه أو لم تعرف عينه بل عرف على وجهه مطلقاً فحاصل فالاول مثل أن يقال علامة دار فلان أن على بابها كذا وعلى عتبا كذا أو علامة فلان أنه كذا

رآه ولا يقول بعين ولا قلب ولم ينقل أحده من أصحاب أحمد الذين بشره عنه أنه قال رآه بعينه وقد
 ذكر ما نقلوه عن أحمد الخلال في كتاب السنة وغيره وكذلك لم ينقل أحد باسناد صحيح عن
 ابن عباس أنه قال رآه بعينه بل الثابت عنه إما الاطلاق وإما التقييد بالفؤاد وقد ذكر طائفة من
 أصحاب أحمد كالقاضي أبي يعلى ومن اتبعه عن أحمد ثلاث روايات في رؤيته تعالى أحدها أنه رآه
 بعينه واختاروا ذلك وكذلك اختاره الأشعري وطائفة ولم ينقل هؤلاء عن أحمد لفظاً صريحاً
 بذلك ولا عن ابن عباس ولكن المنقول الثابت عن أحمد من جنس النقول الثابتة عن ابن عباس
 إما تقييد الرؤية بالقلب وإما اطلاقها أو ما تقيدها بالعين فلم يثبت لأحد ولا عن ابن عباس
 وأما من سوى النبي صلى الله عليه وسلم فقد ذكر الامام أحمد اتفاق السلف على أنه لم يره أحد
 بعينه وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال واعلموا أن أحداً منكم لم يره
 ربه حتى يموت وهذا البسط موضع آخر وإنما المقصود هنا أن كثيراً من السالكين يرد عليه من
 الاحوال ما يصطلحون حتى يظن أنه هو الحق وأن الحق فيه أو أن الحق يتكلم على لسانه أو أنه يرى
 الحق أو نحو ذلك وإنما يكون الذي يشاهدونه ويخاطبونه هو الشيطان وفهم من يرى عرشاً عليه
 نور ويرى الملائكة حول العرش ويكون ذلك الشيطان وتلك الشياطين حوله وقد جرى هذا
 لغير واحد

(فصل) وقد اعترف طوائف بأنه يستحق أن يحب وأنكر وأنها يجب غيره إلا بعني
 الارادة العامة فان محبة المؤمنين لهم أمر موجود في القلوب والفطر شهده الكتاب والسنة
 واستفاض عن سلف الامة وأهل الصفة واتفق عليه أهل المعرفة بالله وقد ثبت أن التذاذ
 المؤمنين يوم القيامة بالنظر الى الله أعظم لذة في الجنة ففي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
 أنه قال اذا دخل أهل الجنة الجنة نادى مناد يا أهل الجنة ان لكم عند الله موعدا يريد أن
 ينجزكموه فيقولون ما هو ألم بيض وجوهنا ويثقل موازيننا ويدخلنا الجنة ويجزنا من النار قال
 فيكشف الحجاب فينظرون اليه فما أعطاهم شيئاً أحب اليهم من النظر اليه وهو الزيادة وفي حديث
 آخر رواه النسائي وغيره أسألت لذة النظر الى وجهك والشوق الى لقاءك في غير ضراء مضرة ولا فتنة
 مضلة فقوله في الحديث الصحيح فما أعطاهم شيئاً أحب اليهم من النظر اليه يبين أن اللذة الحاصلة
 بالنظر اليه أعظم من كل لذة في الجنة والانسان في الدنيا يجد في قلبه بذكر الله وذكر محامده
 وآياته وعبادته من اللذة ما لا يجد به شيئاً آخر وقال النبي صلى الله عليه وسلم جعلت قرعة عيني في
 الصلاة وكان يقول أرحنا بالصلاة يا بلال وفي الحديث اذا مررت برياض الجنة فارتعوا قالوا وما
 رياض الجنة قال مجالس الذكر ومن هذا الباب قوله ما بين يدي ومنبري روضة من رياض الجنة
 فان هذا كان أعظم مجالس الذكر والمنكرون لرؤيته من الجهمية والمعتزلة تنكر هذه اللذة وقد
 يفسرها من يتأول الرؤية بزيادة العلم على لذة العلم كاللذة التي في الدنيا بذكره لكن تلك أكمل
 وهذا قول متصوفة الفلاسفة والنفاة كالفارابي وكأبي حامد وأمثاله فان ما في كتبه من الاحياء
 وغيره من لذة النظر الى وجهه هو بهذا المعنى والفلاسفة تثبت اللذة العقلية وأبو نصر الفارابي
 وأمثاله من المتفلسفة يثبت الرؤية لله ويفسرها بهذا المعنى وهذه اللذة أيضاً ثابتة بعد الموت
 لكنهم مقصرون في تحقيقها واثبات غيرهما من لذات الآخرة كما هو مبسوط في موضعه وأما أبو
 المعالي وابن عقيل ونحوهما فيمنكرون أن يلتذ أحد بالنظر اليه وقال أبو المعالي يمكن أن يحصل
 مع النظر اليه لذة ببعض الخلق من الجنة فتكون اللذة مع النظر بذلك الخلق وسبع ابن
 عقيل رجلاً يقول أسألت لذة النظر الى وجهك فقال هب أن له وجهاً فتلذذ بالنظر اليه وهذا

ونحوه مما أنكر على ابن عقيل فإنه كان فاضلاً ذكياً وكان تتلون آراؤه في هذه المواضع ولهذا
يوجد في كلامه كثير مما يوافق فيه قول المعتزلة والجهمية وهذا من ذلك وكذلك أبو المعالي بنى
هذا على أصل الجهمية الذي وافقهم فيه الأشعري ومن وافقه كالقاضي أبي بكر والقاضي أبي
يعلى وغيرهما أن الله لا يحب ذاته ويزعمون أن الخلاف في ذلك مع الصوفية وهذا القول من
بقايا أقوال جهنم بن صفوان وأول من عرف في الإسلام أنه أنكر أن الله يحب أو يحب الجهم
ابن صفوان وشيخه الجعد بن درهم وكذلك هو أول من عرف أنه أنكر حقيقة تكليم الله لموسى
وغيره وكان جهنم ينق الصفات والأسماء ثم انتقل بعد ذلك إلى المعتزلة وغيرهم فنقوا الصفات
دون الأسماء وليس هذا قول أحد من سلف الأمة وأعمتهم بل كلهم متفقون على أن الله يستحق
أن يحب وليس شيء أحق بأن يحب من الله سبحانه بل لا يصلح أن يحب غيره إلا لجله وكل ما يحبه
المؤمن من طعام وشراب ولباس وغير ذلك لا ينبغي أن يفعله إلا لئلا يستعبد به على عبادته سبحانه
المتضمنة لمحبه فان الله إنما خلق الخلق لعبادته وخلق فيهم الشهوات لئلا يولوا ما يستعبدون به
على عبادته ومن لم يعبد الله فإنه فاسد هالك والله لا يغفر أن يشرك به فيعبد معه غيره فكيف بمن
عطل عبادته فلم يعبد الله كفرة وعون وأمثلة وقد قال تعالى إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر
مادون ذلك لمن يشاء والتعظيم ليس دون الشرك بل أعظم منه فالمستعبدون عن عبادته
أعظم جرماً من الذين يعبدونه ويعبدون معه غيره وهو لا يغفر لهم فأولئك أولى وما من مؤمن
الأولى قلبه حب الله ولو أنكر ذلك بلسانه وهو لأعداء الذين أنكروا محبته من أهل الكلام وهم
مؤمنون لو رجعوا إلى فطرتهم التي فطرها عليهم وأحوال قلوبهم عند عبادته لوجدوا في
قلوبهم من محبته ما لا يعبر عن قدره وهم من أكثر الناس نظراً في العلم به وبصفاته وذكره وذلك
كله من محبته والأفلاحي لا يحب لا تحرص النفوس على ذكره إلا لئلا يفتقد حاجته به ولهذا يقال
من أحب شيئاً أكثر من ذكره والمؤمن يحب نفسه محتاجة إلى الله في تحصيل مطالبه ويجد
في قلبه محبة لله غير هذا فهو محتاج إلى الله من جهة أنه ربه ومن جهة أنه إلهه قال تعالى
إياك نعبد وإياك نستعين فلا بد أن يكون العبد عابداً لله ولا بد أن يكون مستعينا به ولهذا
كان هذا فرضاً على كل مسلم أن يقول في صلاته وهذه الكلمة بين العبد وبين الرب وقد روى
الحسن البصري رحمه الله أن الله أنزل مائة كتاب وأربعة كتب جمع سرها في الأربعة وجمع سر
الأربعة في القرآن وجمع سر القرآن في الفاتحة وجمع سر الفاتحة في هاتين الكلمتين إياك نعبد
وإياك نستعين ولهذا ناناها الله في كتابه في غير موضع من القرآن كقوله فاعبده وتوكل عليه
وقوله عليه توكلت وإليه أنيب وقوله عليه توكلت وإليه متاب وقوله ومن يتق الله يجعل له مخرجاً
ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه وأمثال ذلك وهم يتأولون محبته على
محبته عبادته وطاعته فيقال لهم فيمتنع في الفطرة أن يحب الإنسان لاطاعته ولا عبادته ومن كان إنما يحب
الطاعة والعبادة للعوض فهو لا يحب إلا ذلك العوض ولا يقال إن هذا يحب الله ألا ترى
أن الكافر والظالم ومن يبغضه المؤمن قديست أجر المؤمن على عمل يعمله فيعمل المؤمن لأجل
ذلك العوض ولا يكون المؤمن محباً للكافر ولا للظالم إذا عمل له بعوض لأنه ليس مقصوده إلا
العوض فمن كان لا يريد من الله إلا العوض على عمله فإنه لا يحب قط إلا كل يحب الفاعل لمن يستأجره
ويعطيه العوض على عمله فإن كل محبوب إما أن يحب لنفسه وإما أن يحب لغيره فما أحب لغيره
فالمحسوب في نفس الأمر هو ذلك الغير وأما هذا فإنا أحب لكونه وسيلة إلى المحبوب والوسيلة قد

ومؤيد مقتضاها لكن علم القلوب
بمقتضى الآيات والعلامات لا يجب
أن يقف على هذا القياس بل تعلم
موجبها ومقتضاها وإن لم يخطر لها
إن كل ممكن فإنه لا يترجح أحد
طرفيه على الآخر إلا بترجح أو
لا يترجح وجوده على عدمه إلا بترجح
ومن هنا يتبين لك أن ما تنازع فيه
طائفة من النظر وهو أن علة
الافتقار إلى الصانع هل هو الحادث
أوالامكان أو مجموعهما لا يحتاج
إليه وذلك أن كل مخلوق فنفسه
وذاته مفتقرة إلى الخالق وهذا
الافتقار وصف له لازم ومعنى هذا
أن حقيقة لا تكون موجودة إلا
بخلقها فان شهدت حقيقة
موجودة في الخارج علم أنه لا بد لها
من فاعل وإن تصورت في العقل علم
أنها لا توجد في الخارج إلا بفاعل
ولو قدر أنها تتصور تصوراً مطلقاً
علم أنها لا توجد إلا بفاعل وهذا
يعلم بنفس تصورهما وإن لم يشعر
القلب بكونها حادثة أو ممكنة وإن
كان كل من الامكان والحادث
دليلاً أيضاً على هذا الافتقار لكن
الحادث يستلزم وجودها بعد
العدم وقد علم أنها لا توجد إلا
بفاعل والامكان يستلزم أنها
لا توجد إلا بوجود ذلك يستلزم إذا
وجدت أن تكون بوجوده هي من
حيث هي هي وإن لم تدرج تحت
وصف كل شيء تستلزم الافتقار إلى
الفاعل أي لا تكون موجودة إلا
بالفاعل ولا تدوم وتبقى إلا بالفاعل

تكون مكرهه غاية الكراهة لكن يتحملها الانسان لاجل المقصود كما يتجرع المريض الدواء الكريه لاجل محبته للعافية ولا يقال انه يحب ذلك الدواء الكريه فان كان الرب سبحانه لا يحب الا لما يخلقه من النعم فانه لا يحب وقد قال تعالى ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حبا لله فأخبر أن المؤمنين أشد حبا لله من المشركين وأن المشركين يحبون الانداد كحب الله ومن المعلوم أن المشركين يحبون آلهتهم بحجة قوية كما قال تعالى وأشربوا في قلوبهم سم العجل بكفرهم وهذا وان كان يقال انه لما يظنونه فيهم من أنها تنفعهم فلا يريد أن الشيء يحب لهذا ولهذا ولكن اذا ظن فيه أنه متصف بصفات الكمال كانت محبته أشد مع قطع النظر عن نفعه والحديث الذي يروى أحبوا الله لما يعذوكم به من نعمه وأحبوني بحب الله وأحبوا أهل بيتي بحبي اسناده ضعيف فان الله يحب أن يحب لذاته وان كانت محبته واجبة لاحسانه وقول القائل المحبة للاحسان محبة العامة وتلك محبة الخاصة ليس بشئ بل كل مؤمن فانه يحب الله لذاته ولو أنكرد ذلك بلسانه ومن لم يكن الله ورسوله أحب اليه مما سواهم لم يكن مؤمنا ومن قال اني لأجد هذه المحبة في قلبي لله ورسوله فأحد الامرين لازم اما أن يكون صادقا في هذا الخبر فلا يكون مؤمنا فان أبا جهل وأبالبه وأمثالهما اذا قالوا ذلك كانوا صادقين في هذا الخبر وهم كفار أخبروا عما في نفوسهم من الكفر مع أن هؤلاء في قلوبهم محبة الله لكن مع الشرك به فاتهم اتخذوا من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله ولهذا أبغضوا الرسول وعادوه لانه دعاهم الى عبادة الله وحده ورفض ما يحبونه معه فهاهم أن يحبوا شيا كحب الله فأبغضوه على هذا فقد يكون بعض هؤلاء المشركين الذين اتخذوا من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله يفضل ذلك الند على الله في أشياء وهو لاء قد يعلمون أن الله أجل وأعظم لكن تهوى نفوسهم ذلك الند أكثر والرب تعالى اذا جعل من يحب الانداد كحبه مشركين فن أحب الند أكثر كان أعظم شركا وكفرا كما قال تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم فولوا تعظيمهم لا كتهتهم على الله لما سبوا الله اناسيت آلهتهم وقال تعالى وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والاعام نصيبا فقالوا هذا الله بزعمهم وهذا شركائنا ما كان شركائهم فلا يصل الى الله وما كان الله فهو يصل الى شركائهم ساء ما يحكمون وقال أبو سفيان يوم أحد * أعل هبل أعل هبل * فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا تحببوه قالوا وما نقول قال قولوا * الله أعل وأجل * وقال أبو سفيان * إن انا العزى ولا عزى لكم * قال ألا تحببوه قالوا وما نقول قال قولوا * الله مولانا لا مولى لكم * ويوجد كثير من الناس يخلف بند جعله لله وينذرله ويوالي في محبته ويعادى من يبغضه ويخلف به فلا يكذب ويوفى بما نذر له وهو يكذب اذا خلف بالله ولا يوفى بما نذر له ولا يوالي في محبة الله ولا يعادى في الله كما يوالي ويعادى لذلك الند فن قال اني لأجد في قلبي أن الله أحب الى مما سواه فأحد الامرين لازم اما أن يكون صادقا فيكون كافرا مخلدا في النار من الذين اتخذوا من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله واما أن يكون غالطا في قوله لأجد في قلبي هذا الانسان قد يكون في قلبه معارف وادارات ولا يدري أنها في قلبه فوجود الشيء في القلب شئ والدراية به شئ آخر ولهذا يوجد الواحد من هؤلاء يطلب تحصيل ذلك في قلبه وهو حاصل في قلبه فتراه يتعب تعباً كثيراً الجهله وهذا كالموسوس في الصلاة فان كل من فعل فعلا باختياره وهو يعلم ما يفعله فلا بد أن ينويه ووجود ذلك بدون النية التي هي الارادة متمتع فن كان يعلم أنه يقوم الى الصلاة فهو يريد الصلاة ولا يتصور أن يصل الى الله وهو يريد الصلاة فطلب مثل هذا التحصيل النية من جهله بحقيقة النية ووجودها في نفسه وكذلك

المبقي المديم لها فهي مفتقرة اليه في حدوثها وبقائها سواء قيل ان بقاها وصف زائد عليها أو لم يقل ولهذا يعلم العقل بالضرورة ان هذا الحادث لا يبقى الا بسبب ببقية كما يعلم أنه لم يحدث الا بسبب محدثه ولو بنى الانسان سقفا ولم يدع شيا عسكه لقال له الناس هذا الايدوم ولا يبقى وكذلك اذا خاط الشوب بخيوط ضعيفة وخاطه خياطة فاسد قالوا له هذا لا يبقى البقاء المطلوب فهم يعلمون بفطرتهم افتقار الامور المفتقرة الى ما يبقها كما يعلمون افتقارها الى ما يحدثها وينشئها وما يذكر من الامثال المضروبة والشواهد المينة لكون الصنعة تفتقر الى الصانع في حدوثها وبقائها انما هو للتنبيه على ما في الفطرة كما يمثل بالسفينة في الحكاية المشهورة عن بعض أهل العلم أنه قال له طائفة من الملاحدة ما الدلالة على وجود الصانع فقال لهم دعوني تخاطري مشغول بامر غريب قالوا ما هو قال بلغني أن في دجلة سفينة عظيمة ملوأة من أصناف الامتعة العجيبة وهي ذاهبة وراجعة من غير أحد يحركها ولا يقوم عليها فقالوا له أعجبون أنت قال وما ذلك قالوا هذا يصدقه عاقل فقال فكيف صدقت عقولكم أن هذا العالم بما فيه من الانواع والاصناف والحوادث العجيبة وهذا الفلك الدوار السيار يجري ويتحدث هذه الحوادث بغير محدث وتتحرك هذا المتحرك بغير

محررك فرجعوا على أنفسهم باللام
وهذا اذا قيل فهذه السفينة
أثبتت نفسها في الساحل بغير
موثق أو وثقها ولا رابط ربطها
كذبت العقول بذلك فهكذا اذا
قيل ان الحوادث تبقى وتدوم بغير
مبقى ببقائها ولا ممسك عسكها ولهذا
نه سبحانه على هذا وهذا فالاول
كثير وأما الثاني ففي مثل قوله ان
الله يسد السموات والارض أن
ترزوا ولئن زلتا ان أمسكهما من
أحد من بعده انه كان حليما
غفورا وقوله ومن آياته أن تقوم
السماء والارض بأمره وقوله رفع
السموات بغير عمدت وها هو هذا
الابقاء يكون بالرزق الذي يمد الله
به الخلق كما قال الله تعالى
الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم
ثم يحييكم هل من شركائكم من
يفعل من ذلكم من شيء سبحانه
وتعالى عما يشركون وهذا الذي
ذكرناه من أن نفس الايمان المحدثه
كالانسان تستلزم وجود الصانع
الخالق وأن علم الانسان بانه مصنوع
يستلزم العلم بصانعه بذاته من غير
احتمياج الى قضيه كايه تقتن
بهذا وهو معنى ما يذكره كثير من
الناس مثل قول الشهرستاني أما
تعطيل العالم عن الصانع العليم
القادر الحكيم فليست أراها مقالة
ولا عرفت عليها صاحب مقالة الا
مانقل عن شريفة قليلة من الدهرية
انهم قالوا كان العالم في الازل أجزاء
مبثوثة تتحرك على غير استقامة

من كان يعلم أن غدا من رمضان وهو مسلم يعتقد وجوب الصوم وهو يريد للصوم فهذا انية
الصوم وهو حين يتعشى يتعشى عشاء من يريد الصوم ولهذا يفرق بين عشاء ليلة العيد وعشاء
ليالي شهر رمضان قليلة العيد يعلم أنه لا يصوم فلا يريد الصوم ولا ينويه ولا يتعشى عشاء من يريد
الصوم وهذا مثل الذي يأكل ويشرب وعشى ويركب ويلبس اذا كان يعلم أنه يفعل هذه
الافعال فلا بد أن يدها وهذه نيتها فالقول بلسانه أريد أن أضع يدي في هذا الاناء لا أخذتة
آكلها كان أحق عند الناس فهكذا من يتكلم بعمل هذه الالفاظ في نية الصلاة والطهارة
والصيام ومع هذا فقد خلقا كثيرا من الموسوسين بعلم وعبادة يجتهد في تحصيل هذه النية
أعظم مما يجتهد من يستخرج ما في قعر معدته من القى وأومن يتلغ الادوية الكريمة وكذلك
كثير من المعارف قديكون في نفس الانسان ضرور يا وفطر يا وهو يطلب الدليل عليه
لاعراضه عما في نفسه وعدم شعوره بشعوره فهكذا كثير من المؤمنين يكون في قلبه محبة الله
ورسوله وقد نظري في كلام الجهمية والمعتزلة نفاة المحبة واعتقد ذلك قولا صحيحا لما ظنه من صحة
شبهاتهم أو تقليد الهم فصار يقول بموجب ذلك الاعتقاد وينكر ما في نفسه فان في محبة الله
يقول المحبة لا تكون الا لما يناسب المحبوب ولا مناسبة بين القديم والمحدث وبين الواجب
والممكن وبين الخالق والمخلوق فيقال لفظ المناسبة لفظ مجمل فانه يقال لا مناسبة بين ذاك وكذا أي
أحدهما أعظم من الآخر فلا ينسب هذا الى هذا كما يقال لا نسبة لمال فلان الى مال فلان
ولا نسبة لعلمه أو وجوده أو ماكه الى علم فلان وجود فلان وملاك فلان يراد به أن هذه النسبة
حقيرة صغيرة كالنسبة كما يقال لا نسبة للخردلة الى الجبل ولا نسبة للتراب الى رب الارباب فاذا أريد
بأنه لا نسبة للمحدث الى القديم هذا المعنى ونحوه فهو صحيح وأبست المحبة مستلزمة لهذه
النسبة وان أريد أنه ليس في القديم معنى يجب لاجله المحدث فهذا رأس المسئلة فلم قلت انه
ليس بين المحدث والقديم ما يجب المحدث القديم لاجله ولم قلت ان القديم ليس متصفا
بمحبة ما يحبه من مخلوقاته والمحبة لا تستلزم نقصا بل هي صفة كمال بل هي أصل الارادة فكل
ارادة فلا بد أن تستلزم محبة فان الشيء انما يراد لانه محبوب أو لانه وسيلة الى المحبوب ولو
قدر عدم المحبة لامتعت الارادة فان المحبة لازمة للارادة فاذا انتفى اللازم انتفى الملزوم وكذلك
المحبة مستلزمة للارادة فمن أحب شيئا فلا بد أن يتضمن حبه اياه ارادة لبعض متعلقاته ولهذا كان
خالقه تعالى لمخلوقاته بحكمة والحكمة مرادة محبوبة فهو خالق ما خلق لمراد محبوب كما تقدم وهو
سبحانه يجب عبادة المؤمنين فيريد الاحسان الهم وهم محبوبونه فيريدون عبادته وطاعته وقد ثبت
في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه من ولده
والده والناس أجمعين وما من مؤمن الا وهو يجد في قلبه للرسول من المحبة ما لا يجد لغيره حتى
انه اذا سمع محبوبا له من أقاربه أو أصدقائه يسب الرسول هان عليه عداوته ومهاجرته بل وقتله
لحب الرسول وان لم يفعل ذلك لم يكن مؤمنا قال تعالى لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر
يوادون من حاد الله رسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في
قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه بل قد قال تعالى قل ان كان آباؤكم أو أبناءكم أو إخوانكم
أو أزواجكم أو عشيرتكم أو أموال اقربتموهما وتجاره تخشون كسادها ومساكن رضونها أحب
اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتر بصوا حتى يأتي الله بأمره فتقوعد من كان الالهم والمال
أحب اليه من الله ورسوله والجهاد في سبيله وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من
كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله أحب اليه مما سواهما ومن كان يحب المرء

لا يحبه الله ومن كان يكرهه أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار
فوجود حلاوة الايمان في القلب لا يتكون من محبة العوض الذي يحصل بعد بل الفاعل الذي
لا يعمل الا للدعاء لا يجرد حال العمل الاتعب والمشقة وما يؤلمه فلو كان لا معنى لمحبة الله ورسوله
الاجبة ما يصير اليه العبد من الاجر لم يكن هذا حلاوة ايمان يجدها العبد في قلبه وهو في دار
التكليف والامتحان وهذا خلاف الشرع وخلاف الفطرة التي فطر الله عليها قلوب عباده فقد
ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال كل مولود يولد على الفطرة وفي صحيح مسلم
عنه أنه قال يقول الله تعالى خلقت عبادة حنفاء فاجتاتهم الشياطين وحرمت عليهم ما أحلت
لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا فالفطرة عبادته على الحنيفية ملة ابراهيم
وأصلها محبة الله وحده فامن فطرة لم تفسد الا وهي تجد فيها محبة الله تعالى لكن قد تفسد
الفطرة اما بالكبر وغرض فاسد كما في فرعون واما بان يشركه معه غيره في المحبة كما قال تعالى ومن
الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله وأما أهل التوحيد الذين يعبدون الله
مخلصين له الدين فان في قلوبهم محبة الله لا يمانئه فيها غيره ولهذا كان الرب محمودا جدا مطلقا
على كل ما فعله وحمد اخصا على احسانه الى الخادم فهذا حمد الشكر والاول حمده على كل
ما فعله كما قال الحمد لله الذي خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور الحمد لله فاطر
السموات والارض الاية والحمد ضد الذم والحمد خبر بحسان المحمود مقرون بحبته والذم خبر
بمساوي المذموم مقرون ببغضه ولا يكون حمد المحمود الامع بحبته ولا يكون ذم المذموم الامع
ببغضه وهو سبحانه له الحمد في الاولى والاخرة وأول مناطق به آدم الحمد لله رب العالمين وأول
ما سمع من ربه رجل ربك وأخر دعوى أهل الجنة أن الحمد لله رب العالمين وأول من يدعى الى
الجنة الحامدون ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم صاحب لواء الحمد آدم فن دونه تحت لوائه وهو
صاحب المقام المحمود الذي يغبطه به الاولون والاخرون فلا تكون عبادة الاجب المعبود ولا
يكون حمد الاجب المحمود وهو سبحانه المعبود المحمود وأول نصف الفاتحة الذي للرب حمد
وأخره عبادته أوله الحمد لله رب العالمين وآخره اياك نعبد كما ثبت في حديث القسمة يقول الله
تبارك وتعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين نصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي
ما سأل يقول العبد الحمد لله رب العالمين فيقول الله حمدني عبدي يقول العبد الرحمن الرحيم
فيقول الله تعالى أنتي علي عبدي يقول العبد مالك يوم الدين فيقول الله تبارك وتعالى حمدني
عبدي يقول العبد اياك نعبد وياك نستعين فيقول الله تعالى هذه الاية بيني وبين عبدي
ولعبدي ما سأل يقول العبد اهدنا الصراط المستقيم الى آخر السورة يقول الله تعالى هذا
لعبدي ولعبدي ما سأل رواه مسلم في صحيحه وقال النبي صلى الله عليه وسلم أفضل ما قلت أنا
والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير فجمع بين
التوحيد والتحميد كما قال تعالى فادعوه مخلصين له الدين الحمد لله رب العالمين وكان ابن عباس
يقول اذا قلت لا اله الا الله فقل الحمد لله رب العالمين يتأول هذه الاية وفي سنن ابن ماجه
وغیره عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال أفضل الذكركر لا اله الا الله وأفضل الدعاء الحمد لله
وفي السنن عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجزم وقال
أيضا كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كالياء الخدماء فلا بد في الخطبة من الحمد لله ومن توحده
ولهذا كانت الخطبة في الجمع والاعياد وغير ذلك مشتملة على هذين الاصلين وكذلك التشهد
في آخر الصلاة أوله ثناء على الله وآخره الشهادتان ولا يكون الثناء الاعلى محبوب ولا التاله الا

فاصطكت اتفاقا فصل العالم
بشكله الذي تراه عليه (قال) ولست
أرى صاحب هذه المقالة بمن ينكر
الصانع بل هو يعترف بالصانع
لكنه يحيل سبب وجود العالم على
البحث والاتفاق احترازا عن
التعليل فاعدت هذه المسئلة من
النظريات التي يقام عليها برهان
فان الفطرة السليمة الانسانية شهدت
بضرورة فطرتها وبديهة فكرتها
بصانع عليم قادر حكيم أفي الله شك
ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله
ولئن سألتهم من خلق السموات
والارض ليقولن خلقهن العزيز
العليم وانهم غفلوا عن هذه الفطرة
في حال السراء فلا شك أنهم يلوذون
اليها في حال الضراء دعوا الله
مخلصين له الدين واذا مسكم الضر
في البحر ضل من تدعون الاياه
(قال) ولهذا لم يرد التكليف بمعرفة
وجود الصانع وانما ورد بمعرفة
التوحيد ونفي الشرك أمرت أن
أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
فاعلم أنه لا اله الا الله ولهذا جعل
محل النزاع بين الرسل وبين الخلق
في التوحيد ذلكم بأنه اذا دعى الله
وحده كفرتم وان يشرك به تؤمنوا
واذا ذكر الله وحده اشركت قلوب
الذين لا يؤمنون بالاخرة واذا
ذكرت ربك في القرآن وحده ولو
على أديبارهم نفورا (قال) وقد سلك
المتكلمون طريقا في اثبات الصانع
وهو الاستدلال بالحوادث على
محدث صانع وسلك الاوائل طريقا

محبوب وقد بسطنا الكلام في حقائق هذه الكلمات في مواضع متعددة واذا كان العباد
 يحمدونه ويننون عليه ويحبونه وهو سبحانه أحق بحمد نفسه والشأن على نفسه والمحبة لنفسه
 كما قال أفضل الخلق لأحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك فلا ثناء من مثن أعظم من
 ثناء الرب على نفسه ولا ثناء الا بحب ولا حب من محبوب محبوب أعظم من محبة الرب لنفسه
 وكل ما يحبه من عباده فهو تابع لحبه لنفسه فهو يحب المقسطين والحسنين والصابرين والمؤمنين
 ويحب التوابين ويحب المتطهرين ويفرح بتوبة التائبين كل ذلك تابع لحبه نفسه فان المؤمن
 اذا كان يحب ما يحبه من المخلوقات لله فيكون حبه للرسول والصالحين تبعاً لحبه لله فكيف الرب
 تعالى فيما يحبه من مخلوقاته انما يحبه تبعاً لحبه لنفسه وخلق المخلوقات لحكمته التي يحبها
 خلق شيئاً الا لحكمة وهو سبحانه قد قال أحسن كل شيء خلقه وقال صنع الله الذي أتقن كل شيء
 وليس في أسمائه الحسنى الاسم بمدح به ولهذا كانت ككلمة حسنى والحسنى خلاف
 السوأى فكلمة احسنة والحسن محبوب ممدوح فالمقصود بالخلق ما يحبه ويرضاه وذلك أمر
 ممدوح وان كان قد يكون من لوازم ذلك ما يريد لانه من لوازم ما يحبه ووسائله فان وجود المزموم
 بدون اللازم ممتنع كما يمتنع وجود العلم والارادة بلا حياة ويمتنع وجود المولود مع كونه مولوداً بلا
 ولادة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح حديث الاستفتاح والخير بيدك
 والشرا ليس اليك وقد قيل في تفسيره لا يتقرب به اليك بناء على أنه الاعمال المنهى عنها وقد
 قيل لا يضاف اليك بناء على أنه المخلوق والشرا المخلوق لا يضاف الى الله مجرداً عن الخير وانما يذكر
 على أحد وجوه ثلاثة إما مع اضافته الى المخلوق كقوله من شر ما خلق وإما مع حذف الفاعل
 كقول الجن وأنا لاندري أشمر أريد عن في الارض أم أريد بهم ربهم رشداً ومنه في الفاتحة صراط
 الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فذكر الانعام مضافاً اليه وذكر الغضب محذوفاً
 فاعله وذكر الضلال مضافاً الى العبد وكذلك قوله واذا مرضت فهو يشفين وإما أن يدخل
 في العموم كقوله خالق كل شيء ولهذا اذا ذكر باسمه الخاص قرن بالخير نقوله في أسمائه الحسنى
 الضار النافع المعطى المانع الخافض الرفع المعز المذل فجمع بين الاسمين لما فيه من العموم والشمول
 الدال على وحدانيته وانه وحده يفعل جميع هذه الاشياء ولهذا لا يدعى بأحد الاسمين كالضار
 والنافع والخافض والرفع بل يذكران جميعاً ولهذا كان كل نعمة منه فضلاً وكل نقمة منه عدلاً وفي
 الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عين الله ملائ لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار
 أرايتم ما أنفق منذ خلق السموات والارض فانه لم يغيض ما في عيने والقسط بيده الاخرى يخفض
 ويرفع فالاحسان بيده اليمنى والعدل بيده الاخرى وكتابا يديه يمين مباركة كما ثبت في الصحيح عن
 النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال المقسطون عند الله يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن
 وكتابا يديه يمين الذين يعدلون في أهلهم وما ولوا وبسط هذا موضع آخر والمقصود هنا أنه
 سبحانه اذا خلق ما يبغيضه ويكرهه لحكمة يحبها ويرضاها فهو يريد لكل ما خلقه وان كان بعض
 مخلوقاته انما خلقه لغيره وهو يبغيضه ولا يحبه وهذا الفرق بين المحبة والمشيئة هو مذهب السلف
 وأهل الحديث والفقهاء وأكثر متكلمي أهل السنة كالحنفية والكرامية والمتقدمين من
 الحنبلية والمالكية والشافعية كما ذكر ذلك أبو بكر عبد العزيز في كتاب المقنع وهو أحد قولي
 الأشعري وعليه اعتمد أبو الفرج ابن الجوزي ورجحه على قول من قال لا يحب الفساد للمؤمن
 أو لا يحبه ديننا وذكر أبو المعالي أن هذا قول السلف وان أول من جعلهما سواء من أهل الانبياء
 هو أبو الحسن والذين قالوا هذا من متأخري المالكية والشافعية والحنبلية كأبي المعالي

آخر وهو الاستدلال بإمكان الممكنات
 على مرجح لاحد طرفي الامكان
 (قلت) وهذا الطريق الثاني لم يسلكه
 الاوائل وانما سلكه ابن سينا ومن
 وافقه ولكن الشهرة ستافى وأمثاله
 لا يعرفون مذهب أرسطو والاول
 اذا كان عدتهم فيما يتقانونه من
 الفلسفة على مذهب ابن سينا (قال)
 ويدعى كل واحد من جهة الاستدلال
 ضرورة وبديهية (قال) وأنا أقول
 ما شهد به الحدوث أو دل عليه
 الامكان بعد تقديم المقدمات دون
 ما شهدت به الفطرة الانسانية من
 احتياجه في ذاته الى مدبره
 منتهى مطلب الحاجات يرغب اليه
 ولا يرغب عنه ويستغنى به
 ولا يستغنى عنه ويتوجه اليه ولا
 يعرض عنه ويفزع اليه في الشدائد
 والمهمات فان احتياج نفسه
 أوضح من احتياج الممكن الخارج
 الى الواجب والحادث الى المحدث
 وعن هذا المعنى كانت تعريفات
 الحق سبحانه في التنزيل على هذا
 المنهاج أم من يجيب المضطر اذا
 دعاه أم من يخيسكم من ظلمات البر
 والبحر أم من يرزقكم من السماء
 والارض أم من يبدأ الخلق ثم
 يعيده وعلى هذا المعنى قال النبي
 صلى الله عليه وسلم خلق الله العباد
 على معرفته فاجتلتهم الشياطين
 عنها (قلت) لفظ الحديث في
 الصحيح يقول الله خلق عبداً
 حنفاء فاجتلتهم الشياطين وحرمت
 عليهم ما أحلت لهم وأمرتهم

والقاضي أبي يعلى وغيرهما هم في ذلك تبع للاشعري وبهذا الفرق يظهر أن الإرادة نوعان
 ارادة أن يخلق و ارادة لما أمر به فأما المأمور به فهو مراد ارادة شرعية دينية متضمنة أنه يجب
 ما أمر به ويرضاه وهذا معنى قولنا يريد من عبده فهو يريد له كما يريد الأمر الناصح للأمر
 المنصوح يقول هذا خير لك وأنفع لك وهو إذا فعله أحبه الله ورضيه والخلقوات مرادة ارادة
 خلقية كونية وهذه الإرادة متضمنة لما يقع دون ما لم يقع وقد يكون الشيء مراد الله غير محبوب
 بل أراد له لفضائه الى وجود ما هو محبوب له أول كونه شرطا في وجود ما هو محبوب له فهذه
 الإرادة الخلقية هي المذكورة في قوله تعالى فمن يراد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يراد
 أن يضله يجعل صدره ضيقا حرا في قوله ولا ينفعكم نصحي ان أردت أن أنصح لكم ان كان الله
 يريد أن يغويكم هو ربكم وفي قول المسلمين ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وفي قوله ولو شئنا
 لآتينا كل نفس هداها وأمثال ذلك والإرادة الأمرية هي المذكورة في قوله يريد الله بكم اليسر
 ولا يريد بكم العسر وفي قوله والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن
 تميلوا ميلا عظيما يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا وفي قوله ما يريد الله ليجعل
 عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم وأمثال ذلك وإذا قيل الأمر هل
 يستلزم الإرادة أم يأمر بما لا يريد قيل هو لا يستلزم الإرادة الأولى وهي ارادة الخلق فليس
 كل ما أمر الله به أراد أن يخلقه وأن يجعل العبد المأمور فاعلاله والقدرية تنفي أن يريد ذلك
 لانه عندهم لا يجعل أحدا فاعلا ولا يخلق فعلا أحد وأما أهل السنة فعندهم هو الذي جعل
 الأبرار أبرار والمسلمين مسلمين وعندهم من أمره وجعله فاعلا للأمر صار فاعلاله وان لم
 يجعله فاعلاله لم يصرفاعلا فأهل الايمان والطاعة أراد منهم ايمانهم وطاعتهم أمرا وخلقوا
 فأمرهم بذلك وأعانهم عليه وجعلهم فاعلين لذلك ولولا اعانتهم على طاعته لما أطاعوه وأهل
 الكفر والعصية أمرهم ولم يجعلهم مطيعين فلم يراد أن يخلق طاعتهم لكنه أمرهم بها وأرادها
 منهم ارادة شرعية دينية لكونها منفعلة لهم ومصلحة إذا فعلوها ولم يردها أن يخلقها لما في ذلك من
 الحكمة وإذا كان يجب بالتقدير وجودها فقد يكون ذلك مستلزما لا أمر يكرهه أو لفوات ما هو
 أحب اليه منه ودفعه أحب اليه من حصول ذلك المحبوب فيكون ترك هذا المحبوب لدفع
 المكروه أحب اليه من وجوده كما أن وجود المكروه المستلزم لوجود المحبوب يجعله مرادا
 لاجله إذا كان محبته له أعظم من محبته لعدم المكروه الذي هو الوسيلة وليس كل من نصحته بقولك
 عليك أن تعينه على الفعل الذي أمرته به فالانبياء والصالحون دائماً ينصحون الناس وبأمر ونهيم
 ويدلونهم على ما إذا فعلوه كان صلاحا لهم ولا يعاونونهم على أفعالهم وقد يكونون قادرين لكن
 مقتضى حكمتهم أن لا يفعلوا ذلك لأسباب متعددة والرب تعالى على كل شيء قدير لكن ما من
 شيء الا وله ضد ينافيه وله لازم لا بد منه فيمتنع وجود الضدين معا ووجود الملزوم بدون اللازم
 وكل من الضدين مقدور لله والله قادر على أن يخلقه لكن بشرط عدم الآخر فأما وجود الضدين
 معا فيمتنع لذاته فلا يلزم من كونه قادرا على كل منهما ما وجود أحدهما مع الآخر والعباد قد
 لا يعلمون التنافي أو التلازم فلا يكونون عالمين بالامتناع فيظنون به ممكن الوجود مع حصول
 المحبوب المطلوب للرب وفرق بين العلم بالامكان وعدم العلم بالامتناع وانما عندهم عدم العلم
 بامتناع العلم بالامكان والعدم لا فاعله فأما من عدم علمهم وهو الجهل الذي هو أصل الكفر وهو
 سبحانه إذا اقتضت حكمته خلق شيء فلا بد من خلق لوازمه ونفي اضداده فاذا قال القائل لم يجعل
 معه الضد المنافي أولم وجد اللازم كان لعدم علمه بالحقائق وهذا مثل أن يقول القائل هلا

أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا
 (قال) فتلك المعرفة هي ضرورة
 الاحتياج وذلك الاحتياج من
 الشيطان هو تسويبه الاستغناء
 ونفي الحاجة والرسائل مبعوثون
 لتذكير وضع الفطرة وتطهيرها عن
 تسويبات الشياطين فانهم
 الباقيون على أصل الفطرة وما كان
 له عليهم من سلطان فذكرا ان
 نفعت الذكري سيد كرم من يخشى
 فقوله قولنا ليس العله يتذكر أو
 يخشى (قلت) الذي في الحديث
 ان الشياطين أمرتهم أن يشركوا
 به ما لم ينزل به سلطانا وهذا المرض
 العام في أكثر بني آدم وهو الشرك
 كما قال تعالى وما يؤمن أكثرهم
 بالله الا وهم مشركون وأما
 التعطيل فهو مرض خاص لا يكاد
 يقع الا عن عناد كما وقع لفرعون
 وليس في الحديث ان الشياطين
 سولت لهم الاستغناء عن الصانع
 فان هذا يقع الا خاصا لبعض
 الناس أولئك كثير منهم في بعض
 الاحوال وهو من جنس السفسطة
 بل هو شر السفسطة والسفسطة
 لا تكون عامة لعدد كثير دائما بل
 تعرض لبعض الناس أولئك كثير منهم
 في بعض الاشياء (قال) ومن رحل
 الى الله قربت مسافته حيث رجعت
 الى نفسه أدنى رجوع فعرف
 احتياجه اليه في تكوينه وبقائه
 وتقلبه في أحواله وأنحائه ثم
 استبصر من آيات الافاق الى آيات
 النفس ثم استشهد به على الملوكوت

خلق زيد قبل أبيه فيقال له بمنع ان يكون ابنه ويخلق قبله أو يخلق حتى يخلق أبوه والناس
تظهر لهم الحكمة في كثير من تفاصيل الامور التي يتدبرونها كما تظهر لهم الحكمة في ملاحظة ماء العين
وعذوبة ماء الفم ومرارة ماء الاذن وملوحة ماء البحر وذلك يدلهم على الحكمة فيما لم يعلموا
حكمته فان من رأى انسانا بارعاً في النحوي والطب أو الحساب أو الفقه وعلم أنه أعلم منه بذلك اذا
أشبهك عليه بعض كلامه فلم يفهمه سلم ذلك اليه فرب العالمين الذي بهرت العقول بحكمته ورحمته
الذي أحاط بكل شيء علماً وأحصى كل شيء عدداً وهو أرحم الراحمين وأحكم الحيا كمين وأرحم
بعباده من الوالدة بولدها كيف لا يجب على العبد أن يسلم ما جهله من حكمته الى ما علمه منها
وهذه الامور مبسطة في غير هذا الموضع والمقصود هنا التنبيه على المختلفين في الكتاب الذين يرد
كل منهم قول الآخر وفي كلام كل منهم حق وباطل وقد ذكرناه مثاليين مثاليين في الاسماء والاحكام
والوعد والوعيد ومثاليين في الشرع والقدر ونذكر مثاليين في القرآن فان الأئمة والسلف اتفقوا
على أن القرآن كلام الله غير مخلوق بل هو الذي تكلم به بقدرته ومشيئته لم يقل أحد منهم انه
مخلوق ولا انه قديم وصار المختلفون بعدهم على قولين فقوم يقولون هو مخلوق خلقه الله في غيره
والله لا يقوم به كلامه ويقولون الكلام صفة فعل لا صفة ذات ومرادهم بالفعل ما كان منفصلاً
عن الفاعل غير قائمه به وهذا لا يعقل أصلاً ولا يعرف متكلم لا يقوم به كلامه وقوم يقولون بل
هو قديم لم يزل قائماً بالذات أزلاً وأبداً لا يتكلم لا بقدرته ولا مشيئته ولم يزل نداؤه لموسى أزلياً
وكذلك قوله يا ابراهيم يا موسى يا عيسى ثم صار هؤلاء خزباً عرفوا أن ما كان قديماً لم يزل
يتمتع أن يكون حرفاً وأحرفاً وأصواتاً فان الحروف متعاقبة الباء قبل السين والصوت لا سبق
بل يكون شيئاً بعد شيء كالحركة فيتمتع أن يكون الصوت الذي سمعه موسى قديماً لم يزل ولا يزال
فقالوا كلامه معنى واحد قائم بذاته هو الامر بكل أمور والهي عن كل منهي عنه والخبر بكل
ما أخبر به ان عبر عنه بالعربية كان قرآناً وان عبر عنه بالعبرانية كان تورا وان عبر عنه
بالسريانية كان انجيلاً وان ذلك المعنى هو امر بكل ما أمر به وهو منهي عن كل ما نهى عنه وهو
خبر بكل ما أخبر به وكونه أمراً ونهياً وخبراً صفت له اضافية مثل قولنا زيد أب وعم وخال ليست
أنواعه ولا ينقسم الكلام الى هذا وهذا قالوا والله لم يتكلم بالقرآن العربي ولا بالتوراة
العبرانية ولا بالانجيل السريانية ولا سمع موسى ولا غيره منه باذنه صوتاً ولا كمن القرآن العربي
خلق الله في غيره أو أحدثه جبريل أو محمد ليخبر به عما أراد فهمه من ذلك المعنى الواحد فقال
لهم جمهور الناس هذا القول مخالف لصريح العقول وصحيح المنقول فاننا نعلم بالاضطرار أن
معنى آية الكرسي ليس هو معنى آية الدين ولا معنى قل هو الله أحد هو معنى تبت يد أي لهب وقد
عرب الناس التوراة فوجدوا فيها معاني ليست هي المعاني التي في القرآن ونحن نعلم قطعاً أن
المعاني التي أخبر الله بها في القرآن في قصة بدر وأحد والخندق ونحو ذلك لم ينزلها الله على
موسى بن عمران كما ينزل على محمد تحريم السبت والامر بقتال عبا العجل فكيف يكون كل
كلام الله معنى واحداً ونحن نعلم بالاضطرار أن الكلام معانيه وحروفه تنقسم الى خبر وانشاء
والانشاء منه الطلب والطلب ينقسم الى أمر ونهي وحقيقة الطلب غير حقيقة الخبر فكيف
لا تكون هذه أقسام الكلام وأنواعه بل هو موصوف بها كلها وأيضاً فإله تعالى يخبر أنه لما أتى
موسى الشجرة ناداه فناداه في ذلك الوقت لم يناده في الازل وكذلك قال ولقد خلقناكم ثم
صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم وقال ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقنا من
تراب ثم قال له كن فيكون وقال ولذا قال ربك للملائكة الى مواضع كثيرة من القرآن تبين أنه

لا بالملكوت عليه الخ (قلت) هو
وطائفة معه يظنون ان الضمير
في قوله حتى يتبين لهم انه الحق
عائد الى الله ويقولون هذه جمعت
طريق من استدل بالخلق على
الخالق ومن استدل بالخالق على
المخلوق والصواب الذي عليه
المفسرون وعليه تدل الآية أن
الضمير عائد الى القرآن وان الله
يرى عباده من الآيات الافقية
والنفسية ما يبين لهم أن القرآن
حق وذلك يتضمن ثبوت الرسالة
وان يسلم ما أخبر به الرسول كما قال
تعال قل أرأيتم ان كان من عند الله
ثم كفرتم به من أضل ممن هو
في شقاق بعيد سزيمهم آياتنا
في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين
لهم أنه الحق والمقصود هنا التنبيه
(١) على أن حاجة المعين الى العلم
لا يتوقف على العلم بحاجة كل من
هو مثله والاستدلال على ذلك
بالقياس الشمولي والتمثيلي وأيضاً
فالحاجة التي يقترن مع العلم بها
ذوق الحاجة هي أعظم وقعا في النفس
من العلم الذي لا يقترن به ذوق
ولهذا كانت معرفة النفوس بما
تجبه وتكرهه وينفعها ويضرها
هو أرسخ فيها من معرفتها بما لا تحتاج
اليه ولا تكرهه ولا تجبه ولهذا كان
ما يعرف من أحوال الرسل مع
أهمهم بالاخبار المتواترة ورؤية
(١) قوله على أن حاجة المعين الخ
كذا في الاصل ولعل في العبارة تحريفها
غرض كنهه معصمه

تكلم بالكلام المذكور في ذلك الوقت فكيف يكون أزلياً أبدياً ما زال ولا يزال وكيف يكون لم
يزل ولا يزال فائلاً يافوخ اهبط بسلام منا يا عيسى اني متوفيك ورافعك الي يا موسى اني انا
الله لا اله الا انا يا أيها المزمّل قم الليل الا قليلا وقال هؤلاء هذا القرآن العربي ليس هو كلام الله
وقال هؤلاء كلام الله لا يتعد ولا يتبع بعض فقال لهم الناس موسى لما كلمه الله أفهمه كلامه كله
أو بعضه ان قلتم كله فقد صار موسى يعلم علم الله وان قلتم بعضه فقد تبع بعض وهو عندكم واحد
لا يتبع بعض وكذلك هذا القرآن العربي هو عندكم ليس كلام الله ولكنه عبارة عنه أفهم عبارة عن كاه
فهذا تمتع أم عن بعضه فهذا تمتع أيضا الى كلام آخر يطول ذكره عنا وقال الحزب الثاني لما رأوا
فساد هذا القول بل نقول ان القرآن قديم وانه حروف وأصوات وان هذا القرآن العربي
كلام الله كجاء على ذلك القرآن والسنة واجماع المسلمين وفي القرآن مواضع كثيرة تبين أن هذا
المنزل هو القرآن وهو كلام الله وانه عربي واخذوا يشنعون على أولئك بانكارهم أن يكون هذا
كلام الله فان أولئك أثبتوا قرآنين قرآن قديما وقرآن مخلوقا فأخذ هؤلاء يشنعون على أولئك
بأثبت قرآنين فقال لهم أولئك فأنتم اذا جعلتم القرآن العربي وهو قديم كلام الله لزم أن يكون
مخلوقا وكنتم موافقين للمعترزة فان قولكم ان القرآن العربي قديم تمتع في صرائح العقول ولم يقل
ذلك أحد من السلف ونحن جميع الطوائف نشكر عليكم هذا القول ونقول انكم
بتدعوه وخالقتمه المعقول والمنقول والافكيف تكون السين المعينة المسبوقة بالباء المعينة
قديمة أزلية وتكون الحروف المتعاقبة قديمة والصوت الذي كان في هذا الوقت قديما ولم يقل
هذا أحد من الأئمة الاربعة ولا غيرهم وان كان بعض المتأخرين من أصحاب مالك والشافعي
وأحمد يقولونه ويقولوه ابن سالم وأصحابه وطائفة من أهل الكلام والحديث فليس في هؤلاء أحد
من السلف وان كان الشهرستاني ذكر في نهاية الاقدام أن هذا قول السلف والحنابلة فليس
هو قول السلف ولا قول أحد من حنبل ولا أصحابه القدماء ولا جمهورهم فصار كثير من هؤلاء
الموافقين للسالية وأولئك الموافقين للكلاية بينهم منازعات ومخاصمات بل وقتن وأصل ذلك
قولهم جميعا ان القرآن قديم وهي أيضا بدعة لم يقلها أحد من السلف وانما السلف كانوا يقولون
القرآن كلام الله غير مخلوق منه بدأ واليه يعود وكان قولهم أولآ انه كلام الله كافي اعندهم فان
ما كان كلاما متمكلا لا يجوز أن يكون منفصلا عنه فان هذا مخالف للعقول والمنقول في الكلام
وفي جميع الصفات يمتنع أن يوصف الموصوف بصفة لا تكون قط قائمة به بل لا تكون الابانة
عنه وما يزرعها الجهمية والمعتزلة من أن كلامه وارا دته ومحيمته وكرهته ورضاه وغضبه وغير
ذلك كل ذلك مخلوقاته منفصلة عنه هو مما أنكره السلف عليهم وجهوا الخلف بل
قالوا ان هذا من الكفر الذي يتضمن تكذيب الرسول وجود ما يستحقه الله من صفاته وكلام
السلف في رد هذا القول واطلاق الكفر عليه كثير منتشر وكذلك لم يقل السلف ان غضبه على
فرعون وقومه قديم ولا ان فرحه بتوبة التائب قديم وكذلك سائر ما وصف به نفسه من الجزاء
لعباده على الطاعة والمعصية من رضاه وغضبه لم يقل أحد منهم انه قديم فان الجزاء لا يكون قبل
العمل والقرآن صريح بان أعمالهم كانت سبب ذلك كقوله فلما أسفونا انقمنا منهم وقوله
ذلك بانهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم وقوله قل ان كنتم تحبون الله
فاتبعوني يحببكم الله وأمثال ذلك بل قد ثبت في الصحيحين من حديث الشفاعة أن كلام الرسل
يقول ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وفي الصحيحين
عن زيد بن خالد قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح في اترسماء كانت من

يفيد العلم فقط فان هذا يفيد العلم
مع الترغيب والترهيب فيفيد كمال
القوتين العملية والعملية بنفسه
بخلاف ما يفيد العلم ثم العلم يفيد
العمل ولهذا كان أكثر الناس
على أن لا قرار بالصانع ضروري
فطرى وذلك أن اضطراب النفوس
الى ذلك أعظم من اضطرابها الى
مالا تتعلق به حاجتها ألا ترى أن
الناس يعرفون من أحوال من
تتعلق به منافعهم ومضارهم كولاية
أمورهم وما اليهم وأصدقاتهم
وأعدائهم ما لا يعلمونه من أحوال
من لا يرجونه ولا يخافونه
ولا شيء أحوج الى شيء من المخلوق الى
خالقه فهم يحتاجون اليه من جهة
ربوبيته ان كان هو الذي خلقهم
وهو الذي يأتهم بالمنافع ويدفع عنهم
المضار وما بكم من نعمة فمن الله
ثم اذا مسكم الضر فاليه تتجأرون
وكل ما يحصل من أحد فانتما هو
بخلقه وتقديره وتسييره وتيسيره
وهذه الحاجة التي توجب رجوعهم
اليه حال اضطرابهم كما يخاطبهم
بذلك في كتابه وهم يحتاجون اليه
من جهة ألوهيته فانه لا صلاح لهم
الا بان يكون هو معبودهم الذي
يجبونه ويعظمونه ولا يجعأون له أندادا
يجبونهم كعب الله بل يكون ما
يجبونه سواء كان تبيانه وصالحى عباده
انما يجبونهم لاجله كما في الصحيحين

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله أحب اليه مما سواهما ومن كان يحب المرء لا يحبه الله ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقي في النار ومعلوم أن السؤال والحب والذل والخوف والرجاء والتعظيم والاعتراف بالحاجة والافتقار ونحو ذلك مشروط بالشعور بالمسئول المحبوب المرجو والخوف المعبود العظيم الذي تعترف النفوس بالحاجة اليه والافتقار الذي تواضع كل شيء لعظمته واستسلم كل شيء لقدرته وذل كل شيء لعزته فاذا كانت هذه الامور مما تحتاج النفوس اليها ولا بد لها منها بل هي ضرورية فيها كان شرطها ولازمها وهو الاعتراف بالصانع والاقرباء به أولى أن يكون ضروريا في النفوس وقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح كل مولود يولد على الفطرة وقوله فيما روى عن ربه خلقت عبادي حنفاء ونحو ذلك لا يتضمن مجرد الاقرار بالصانع فقط بل اقرارا يتبعه عبودية لله بالحب والتعظيم واخلاص الدين له وهذا هو الحنيفية وأصل الايمان (١) قول القلب وعمه أي علمه بالخالق

(١) قوله قول القلب وعمه أي

علمه الخ كذا في الاصل وانظر كتبه

مصححه

الليل فلما انقفل من صلاته قال أتدرون ماذا قال ربكم الليلة قلنا الله ورسوله أعلم قال فانه قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي فن قال مطرنا بفضل الله ورحمته فهو مؤمن بي كافر بالكوكب ومن قال مطرنا بنوء كذا وكذا فهو كافر بي مؤمن بالكوكب وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى ولا يزال عبدى يتقرب الي بالنوافل حتى أحبه وفي القرآن والحديث من هذا ما يطول ذكره وقد بسطنا هذا في كتاب درء تعارض العقل والنقل وغيره وقد أخبر الله تعالى في القرآن بنداثة لعباده في أكثر من عشرة مواضع والنداء لا يكون الا صوتا باتفاق أهل اللغة وسائر الناس والله أخبر أنه نادى موسى حين جاء الشجرة فقال فلما جاءها نودى أن نودي من في النار ومن حولها وسبحان الله رب العالمين فلما أتاه نودى يا موسى انى أنار بك فلما أتتها نودى من شاطئ الواد الايمن في البقعة المباركة من الشجرة واذ نادى ربك موسى أن ائت القوم الظالمين ونادى به من جانب الطور الايمن هل أتاك حديث موسى اذ ناداه ربه بالواد المقدس طوى وما كنت بجانب الطور اذ نادىنا ويوم يناديهم فيقول أين شركائ الذين كنتم تزعمون في موضعين ويوم يناديهم فيقول ماذا أجبتم المرسلين وناداهما ربهما فن قال انه لم يزل مناديا من الازل الى الابد فقد خالف القرآن والعقل ومن قال انه بنفسه لم ينادوا لكن خلق نداء في شجرة أو غير هالزم أن تكون الشجرة هي القائلة في أناته وليس هذا كقول الناس نادى الامير اذا أمر مناديا فان المنادى عن الامير يقول أمر الامير بكذا ورسم السلطان بكذا لا يقول أنا أمرتك ولو قال ذلك لأهانته الناس والمنادى قال لموسى انى أناته لاله الأنا فاعبدي انى أناته رب العالمين وهذا لا يجوز أن يقوله ملك الا اذا بلغه عن الله كما نقرأ نحن القرآن والملك اذا أمره الله بالنداء قال كائنت في الصحيح عن انبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا أحب الله عبدا نادى جبريل انى أحب فلانا فأحبه ثم ينادى جبريل في السماء ان الله يحب فلانا فأحبه جبريل اذا نادى في السماء قال ان الله يحب فلانا فأحبه والله اذا نادى جبريل يقول يا جبريل انى أحب فلانا ولهذا الملائكة زكريا قال تعالى فدائته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب ان الله يبشرك بيحيى وقال واذ قالت الملائكة يا مريم ان الله اصطفاك وطهرتك واصطفاك على نساء العالمين ولا يجوز حفظ مخلوق أن يقول انى أناته رب العالمين ولا يقول من يدعوني فاستجب له من يسألنى فأعطيه من يستغفرنى فأعفره والله تعالى اذا خلق صفة في محل كان المحل متصفا بها واذا خلق في محل علما أو قدرة أو حياة أو حركة أو لونا أو سمعا أو بصرا كان ذلك المحل هو العالم والقادر المتحرك الحى المتلون السميع البصير فان الرب لا يتصف بما يخلق في مخلوقاته وانما يتصف بصفاته القائمة به بل كل موصوف لا يوصف الا بما يقوم به لا بما يقوم بغيره ولم يقم به فلو كان النداء مخلوقا في الشجرة لكانت هي القائلة انى أناته واذا كان ما خلقه الرب في غيره كلاما وليس له كلام الا ما خلقه لزم أن يكون انطاقه لاجزاء الانسان يوم القيامة كلاما له وتسبيح الحصى كلاما له وتسليم الحجر على الرسول كلاما له بل يلزم أن يكون كل كلام في الوجود كلاما له لانه قد ثبت انه خالق كل شيء وهكذا طرد قول الحلولية الاتحادية كابن عربى فانه قال

وكل كلام في الوجود كلامه * سواء علمنا نثره ونظامه

ولهذا قال سليمان بن داود الهاشمي من قال ان قوله انى أناته لاله الأنا فاعبدي مخلوق فقوله من جنس قول فرعون الذي قال أنار بكم الاعلى فان هذا المخلوق وهذا المخلوق يقول ان هذا يوجب أن يكون ما خلق في هذه القول هو القائل له كما كان فرعون هو القائل لما قام به قالوا

وقولهم

وقولهم ان الكلام صفة فعل فيه تليس فيقال لهم أتريدون به أنه مفعول منفصل عن المنكلم أم تريدون به أنه قائم به فان قلت بالاول فهو باطل فلا يعرف قط متكلم بكلام وكلامه مستلزم كونه منفصلا عنه والفعل أيضا لا بد أن يكون قائما بالفاعل كما قال السلف والا كثرون وانما المفعول هو الذي يكون باثنا عنه والمخلوق المنفصل عن الرب ليس هو خلقه اياه بل خلقه السموات والارض ليس هو نفس السموات والارض والذين قالوا الخلق هو المخلوق فتروامن أمور ظنوها محذورة وكان ما فروا اليه شرما فتروامنه فانهم قالوا لو كان الخلق غير المخلوق لكان اما قديما واما حادثا فان كان قديما لم يقدم المخلوق وان كان حادثا فلا بد له من خلق آخر فيلزم التسلسل فقال لهم الناس بل هذا منقوض على أصلكم فانكم تقولون انه يريد بارادة قديمة والمرادات كلها حادثات فان كان هذا جائزا فلماذا لا يجوز أن يكون الخلق قديما والمخلوق حادثا وان كان هذا غير جائز بل الارادة تقارن المراد لمزجوازيام الحوادث به وحينئذ فيجوز أن يقوم به خلق مقارن للمخلوق فلم يفسد قولكم على التقديرين وكذلك اذا قيل ان الخلق حادث فلم قلت انه محتاج الى خلق آخر فانكم تقولون المخلوقات كلها حادثات ولا تحتاج الى خلق حادث فلم لا يجوز أن تكون مخلوقة بخلق حادث وهو لا يحتاج الى خلق آخر ومعلوم أن حدوثها بخلق حادث أقرب الى العقول من حدوثها كلها بلا خلق أصلا فان كان كل حادث يفتقر الى خلق يطل قولكم وان كان فيها ما لا يفتقر الى خلق جاز أن يكون الخلق نفسه لا يفتقر الى خلق آخر وهذه المواضع مبسوطه في غير هذا الموضوع والمقصود التمثيل بكلام المتخلفين في الكتاب الذين في قول كل واحد منهم حق وباطل وأن الصواب ما دل عليه الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم باحسان والناس لهم في طلب العلم والدين طريقتان مبتدعان وطريق شرعي فالطريق الشرعي هو النظر فيما جاءه الرسول والاستدلال بأدلته والعمل بما جاءه من علم بما جاءه وعمل به لا يكفي أحدهما وهذا الطريق متضمن للدلالة العقلية والبراهين اليقينية فان الرسول بين البراهين العقلية ما يتوقف السمع عليه والرسول بين الناس العقليات التي يحتاجون اليها كما ضرب الله في القرآن من كل مثل وهذا هو الصراط المستقيم الذي أمر الله عباده أن يسألوه هدايته وأما الطريقان المبتدعان فأحدهما طريق أهل الكلام البدعي والرأى البدعي فان هذافيه باطل وكثير وكثير من أهله يفترون فيما أمر الله به ورسوله من الاعمال فيبقى هؤلاء في فساد علم وفساد عمل وهؤلاء منحرفون الى اليهودية الباطلة والثاني طريق أهل الرياضة والتصوف والعبادة البدعية وهؤلاء منحرفون الى النصرانية الباطلة فان هؤلاء يقولون اذا صفي الانسان نفسه على الوجه الذي يذكرونه فاضت عليه العلوم بلا تعلم وكثير من هؤلاء تكون عباداته مبتدعة بل مخالفة لما جاءه الرسول صلى الله عليه وسلم فيقعون في فساد من جهة العمل وفساد من نقص العلم حيث لم يعرفوا ما جاءه الرسول وكثيرا ما يقع بين هؤلاء وهؤلاء وتقدح كل طائفة في الاخرى ويتحمل كل منهم اتباع الرسول والرسول ليس ما جاءه موافقا لما قال هؤلاء ولا هؤلاء كما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفا مسلما وما كان من المشركين وما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه على طريقة أهل البدع من أهل الكلام والرأى ولا على طريقة أهل البدع من أهل العبادة والتصوف بل كان على ما بعثه الله من الكتاب والحكمة وكثير من أهل النظر يزعمون أنه بمجرد النظر يحصل العلم بلا عبادة ولا دين ولا تزكية للنفس وكثير من أهل الارادة يزعمون ان طريقة الرياضة بمجرد ما تحصل المعارف بلا تعلم ولا نظر ولا تدبر للقرآن والحديث وكلا الفريقين غالط بل لتزكية النفس والعمل بالعلم وتقوى الله تأثير عظيم في حصول العلم لكن بمجرد العمل

وعبوديته للخالق والقلب مغطور على هذا وهذا واذا كان بعض الناس قد خرج عن الفطرة بما عرض له من المرض اما بجھله واما بظلمه فجعد بايات الله واستيقنتها نفسه ظلمها وعلوالم يتنوع أن يكون الخلق ولدوا على الفطرة وقد ذكرنا في غير هذا الموضوع طائفة من قول من ذكر ان المعرفة ضرورية والعلم الذي يقترن به حب المعلوم قد يسمى معرفة كافي الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فالمرور ما تحبه القلوب مع العلم والمنكر ما تكرهه وتنفر عنه عند العلم به فلهذا قد يسمى من كان فيه مع علمه بالله حب لله وانا به عارفا بخلاف العالم الخالي عن حب القلب وتألهاه فانهم لا يسمونه عارفا ومن المعلوم أن وجود حب الله وخشيته والرغبة اليه وتألهاه في القلب فرع وجود الاقرار به وهذا الثاني مستلزم للاول فاذا كان هذا يكون ضروريا في القلب فوجود الاقرار السابق عليه اللازم له أولى أن يكون ضروريا فان ثبوت الملزوم لا يكون الامع ثبوت اللازم وقد يراد بلفظ المعرفة العلم الذي يكون معلومه معينيا خاصا وبالعلم الذي هو قسيم المعرفة ما يكون المعلوم به كليا عاما وان كان لفظ العلم يتناول النوعين في الاصل كما بسط في موضع آخر وسيأتي كلام الناس في الاقرار بالصانع هل يحصل بالضرورة أو بالظن أو يحصل

لا يقيد ذلك الا بنظر وتدبر وفهم لما بعث الله به الرسول ولو تعبد الانسان ما عسى أن يتعبد لم يعرف ما خص الله به محمد صلى الله عليه وسلم ان لم يعرف ذلك من جهته وكذلك لو نظر واستدل ماذا عسى أن ينظر لم يحصل له المطلوب الا بالتعلم من جهته ولا يحصل التعلم اللائق النافع الامع العمل به والا فقد قال الله تعالى فلما زاعوا أزراع الله قلوبهم وقال وما يشعركم انما اذا جاءت لا يؤمنون ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة وقال تعالى وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم وقال تعالى كلاب ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وقال أولم يهد لنا الذين يرثون الارض من بعد أهلها أن لو نشاء أصبناهم بذنوبهم ونطبع على قلوبهم فهم لا يسمعون وقال ولولأهم فعلوا ما يوعدون به لكان خيرا لهم وأشد تتيبا واذا لا يتناهم من لدنا أجر اعظيما ولهدينا هم صراطا مستقيما وقال قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبيل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم الى صراط مستقيم وقال هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين وقال ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين وكذلك لو جاع وسهر وخلا وصمت وفعل ما ذاعسى أن يفعل لا يكون مهتديا ان لم يتعبد بالعبادات الشرعية وان لم يتلق علم الغيب من جهة الرسول قال تعالى لا فضل الخلق الذي كان أزرى الناس نفسا أو كملهم عقلا قبل الوحي وكذلك أوحينا اليك روحا من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان ولكن جعلناه نورا لهم - دى به من نشاء من عبدنا وقال قل ان ضللت فانما أضل على نفسي وان اهتديت فبما يوحي الي ربي انه سميع قريب وقال فاما يا تينكم منى هدى فمن اتبع هداى فلا يضل ولا يشقى ومن أعرض عن ذكرى فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى وقال تعالى ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين أى عن الذكر الذى أنزلته قال المفسرون يعش عنه فلا يلتفت الى كلامه ولا يخاف عقابه ومنه قوله وهذا ذكر مبارك أنزلناه وقوله ما يا تينهم من ذكر من ربهم محدث وشاهده فى الآية الاخرى ومن أعرض عن ذكرى ثم قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى فكل من عشا عن القرآن فانه يقبض له شيطان يضل به ولو تعبد بما تعبد ويعش روى عن ابن عباس يعنى وكذلك قال عطاء وابن زيد بن أسلم وكذلك أبو عبيدة قال تطلم عينه واختاره ابن قتيبة ورجحه على قول من قال يعرض والعشا ضعف فى البصر ولهذا قيل فيه يعش وقالت طائفة يعرض وهو رواية الضحاك عن ابن عباس وقاله قتادة واختاره فراء والزجاج وهذا صحيح من جهة المعنى فان قوله يعش ضمن معنى يعرض ولهذا عدى بحرف الجر عن كما يقال أنت أعمى عن محاشن فلان اذا أعرضت فلم تنظر اليها بقوله يعش أى يكن أعشى عنها وهو دون العمى فلم ينظر اليها الا نظرا ضعيفا وهذا حال أهل الضلال الذين لم ينتفعوا بالقرآن فانهم لا يتظرون فيه كما ينظرون فى كلام سلفهم لانهم يحسبون أنه لا يحصل المقصود وهم الذين عشا عنه فقيضت لهم الشياطين فتقرن بهم وتصد هم عن السبيل وهم يحسبون أنهم مهتدون ولهذا التجدي فى كلام من لم يتبع الكتاب والسنة بيان الحق علما وعملا أبدا الكثرة ما فى كلامه من وساوس الشيطان وحدثنى غير مرة رجل وكان من أهل الفضل والذكاء والمعرفة والدين أنه كان قد قرأ على شخص سماه لى وهو من أكابر أهل الكلام والنظر دروسا من المحصل لابن الخطيب وأشياء من اشارات ابن سينا قال فرأيت حالى قد تغير وكان له نور وهدى ورؤيت له منامات سيئة فراه صاحب النسخة بحال سيئة فقضى عليه الرؤيا فقال هى من كتابك و اشارات ابن سينا يعرف جمهور

بهذا وهذا وقد بينا فى غير هذا الموضوع الكلام على قولهم على الحاجة الى المؤثر هل هى الحدوث أو الامكان أو مجموعهم او بينا أنه ان أريد بذلك أن الحدوث مثلا دليل على أن المحدث يحتاج الى محدث أو أن الحدوث شرط فى افتقار المفعول الى فاعل فهذا صحيح وان أريد بذلك أن الحدوث هو الذى جعل المحدث مفتقرا الى الفاعل فهذا باطل وكذلك الامكان اذا أريد به أنه دليل على الافتقار الى المؤثر وأنه شرط فى الافتقار الى المؤثر فهذا صحيح وأن أريد به أنه جعل نفس الممكن مفتقرا فهذا باطل وعلى هذا فلا منافاة بين أن يكون كل من الامكان والحدوث دليلا على الافتقار الى المؤثر وشرطا فى الافتقار الى المؤثر وانما النزاع فى مستثنين احدهما أن الواجب بغيره أزلا وأبدا هل يصح أن يكون مفعولا لغيره كما يقوله من يقول من المنسفة ان العلق قديم معلول ممكن لواجب الوجود أرا وأبدا فهذا هو القول الذى ينكره جاهل العقلاء من بنى آدم ويقولون ان كون الشئ مفعولا مصنوعا مع كونه مقارنا لفاعله أزلا وأبدا ممنوع ويقولون أيضا ان الممكن الذى يقبل الوجود والعدم لا يكون الا موجودا تارة ومعدوما أخرى فاما ما كان دائم الوجود فهذا عند عامة العقلاء ضرورى الوجود وليس من الممكن الذى يقبل الوجود والعدم

المسلمين الذين يعرفون دين الاسلام أن فيها الحادا كثيرا بخلاف المحصل يظن كثير من الناس أن فيه بحوثا تحصل المقصود قال فكثرت عليه

محصل في أصول الدين حاصله * من بعد تحصيله أصل بلادين أصل الضلالات والشك المبين فإ * فيه فأكثره وحى الشياطين

(قلت) وقد سميت أن أكتب على المحصل ما يعرف به الحق فيما ذكره فكثرت من ذلك ما ليس هذا موضعه وكذلك تكلمت على ما في الاشارات في مواضع أخرى والمقصود هنا التنبيه على الجهل في المحصل وسائر كتب الكلام المختلف أهلها وكتب الرازي وأمثلة من الكلاية ومن هذا حذوهم وكتب المعتزلة والشيعة والفلاسفة ونحو هؤلاء لا يوجد فيها ما بعث الله به رساله في أصول الدين بل يوجد فيها حق ملبوس بباطل ويكفيك نفس مسئلة خلق الرب مخلوقاته لا تجد فيها الا قول القدرية والجهمية والدهرية لما العلة التي تشتمها الفلاسفة الدهرية أو القادر الذي تثبته المعتزلة والجهمية (١) ثم ان كان من الكلاية من أثبت تلك الارادات الكلية ومن عرف حقائق هذه الاقوال تبين له أنهم مع مخالفها للكتاب والسنة واجماع السلف مخالفة لاصريح المعقول وكذلك قولهم في النبوات فالتفلسفة تثبت النبوة على أصلهم الفاسد أنهم اقوة قدسية يختص بها بعض الناس لكونها أقوى نبيا للعلم وأقوى تأثيرا في العالم وأقوى تخيلا لما يعقله في صور متخيلة وأصوات متخيلة وهذه الثلاثة هي عندهم خاصة النبي ومن انصف بهم فهو نبي القوة القدسية العلمية والتأثير في الهيمولي وما يتخيلة في نفسه من أصوات هي كلام الله ومن صور هي عندهم ملائكة ومعلوم عندهم من اعتبار العالم أن هذا القدر يوجد لكثير من آحاد الناس وأكثر الناس لهم نصيب من هذه الثلاثة ولهذا طمع كثير من هؤلاء في أن يصيرونبيا ولهذا قال هؤلاء ان النبوة مكتسبة وانما قالوا هذا لانهم لم يشبهوا الله علماء الجزئيات ولا قدرة ولا كلاما يتكلم به ينزل به ملائكته ثم ان الجهمية والمعتزلة يردون عليهم بارة رد اقرار باوتار وداضعفا لكونهم جعلوا صناع العالم يرجح أحد المتماثلين بلا مرجح وجعلوا القادر المختار يرجح بلا مرجح وزعم أكثرهم أنه مع وجود القدرة والداعي التام لا يجب وجود الفعل (٢) ففرعوا من الموجب بالذات ولفظا الموجب بالذات مجمل فالذي ادعته المتفلسفة باطل فانهم اثبتوا موجبات مجردة عن الصفات يستلزم مفعولاته حتى لا يتأخر عنه شيء وأثبتوا له من الوحدة ما يضمنونه نفي صفاته وأفعاله القائمة به وقالوا الواحد لا يصدر عنه الا واحد والواحد الذي ادعوه للاحقيقة له الا في الازهان لا في الاعيان والكلام على مذاهمم وابطالها مبسوط في موضع آخر وقد بينا أنهم أكثر الناس تناقضا واضطرابا وأن دعواهم أنه علة موجبة للمعلول أزلا وأبدا فاسدة من وجوه كثيرة وأما اذا قيل هو موجب بالذات بمعنى أنه يوجد بمشيئته وقدرته ما يريد أن يفعله فهذا هو الفاعل بقدرته ومشيئته فتسمية المسمى له موجبا بذاته نزاع لفظي وأكثر الجهمية والقدرية لا يقولون انه بقدرته ومشيئته يلزم وجود مقدره بل قد يحصل وقد لا يحصل فيرجح ان حصل بلا مرجح وهذه الامور مبسوط في موضع آخر والمقصود هنا أن الجهمية تثبت نبوة لا تستلزم فضل صاحبها ولا كماله ولا اختصاصه قط بشيء من صفات الكمال بل يجوز أن يجعل من هو أجهل الناس نبيا ثم الجهمية المحضة عندهم يخلق الله كلاما في غيره فينزل به الملك وأما الكلاية فعندهم النبوة تتعلق المعنى القائم بالذات بالنبي بمعنى أنت عبدى ورسولى فيقولون في النبوة من جنس ما قالوه في أحكام أفعال العباد انه ليس للحكم معنى الاتعلق المعنى القائم بالذات به والمعنى القائم بالذات المتعلق به لا يثبتون في الايمان والتقوى والاعمال الصالحة خاصة تميزت بها عن السيات حتى أمر

وهذا مما وافق عليه الفلاسفة قاطبة حتى ابن سينا وأتباعه ولكن ابن سينا تناقض فادعى في باب اثبات واجب الوجود أن الممكن قد يكون قديما أزليا مع كونه ممكنا ووافق على ذلك طائفة من المتأخرين كالرازي وغيره ولزمهم على ذلك من الاشكالات ما لم يقدروا على جوابه كما قد بسط في موضعه وعلى هذا فالامكان والحدوث متلازمان فكل ممكن محدث وكل محدث ممكن وأما تقدير ممكن مفعول (٣) لواجب غيره مع أنه محدث فهذا ممنوع عند جماهير العقلاء وأكثر الفلاسفة من أتباع ارسطو وغيره مع الجمهور يقولون ان الامكان لا يعقل الا في المحدثات وأما الذي ادعى ثبوت ممكن قديم فهو ابن سينا ومن وافقه ولهذا ورد عليهم في اثبات هذا الامكان سؤالات لا جواب لهم عنها والرازي لما كان مثبتا لهذا الامكان موافقا لابن سينا كان في كلامه من الاضطراب ما هو معروف في كتبه الكبار والصغار مع أن هؤلاء كلهم يثبتون في كتبهم المنطقية ما يوافقون فيه سلفهم ارسطو وغيره

(١) قوله ثم ان كان الخ كذا في

الاصل وفي العبارة نقص أو تحريف

فرد

(٢) قوله ففرعوا من الموجب

الخ كذا هو في الاصل وانظر

(٣) قوله لواجب غيره هكذا في الاصل

ولعل الصواب واجب لغيره وانظر

كتبه مصححه

بها لاجلها وكذلك في النبوة والمعتزلة ومن وافقهم بثبتون لله شريعة بالقياس على عباده
 فيوجبون عليه من جنس ما يجب عليهم ويحرمون عليه من جنس ما يحرم عليهم ولا يجعلون
 أمره فمهمه وجبه وبغضه ورضاه وسخطه له تأثير في الاعمال بل صفاتها ثابتة بدون الخطاب
 والخطاب مجرد كاشف بمنزلة الذي يخبر عن الشمس والقمر والكواكب عما هي متصفه به والله
 سبحانه قد أخبر أنه يصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس والاصفاء افتعال من التصفية
 كما أن الاختيار افتعال من الخيرة فيختار من يكون مصطفي وقد قال انه أعلم حيث يجعل رسالته
 فهو أعلم من يجعله رسولا لمن لم يجعله رسولا ولو كان كل الناس يصلح للرسالة لامتنع هذا وهو عالم
 بتعيين الرسول وانه أحق من غيره بالرسالة كما دل القرآن على ذلك وقد قالت خديجة رضي الله
 عنها لما خفا الوحي النبي صلى الله عليه وسلم وخاف من ذلك فقالت له كلا والله لا يخزيك الله أبدا
 انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتكسب المعدوم وترقى الضيف وتعين على
 نوائب الحق وكانت أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها أعقل وأعلم من الجهمية حيث رأت أن من
 جعله الله على هذه الاخلاق الشريفة المتضمنة لعدله واحسانه لا يخزيه الله فان حكمة الرب
 تأتي ذلك وهو لا عندهم هذا لا يعلم بل قد يخزي من يكون كذلك وقد نبأ ثمر الناس كأبي جهل
 وغيره ولهذا أنكروا المازري وغيره على خديجة كما أنكروا على هرقل استدلاله بما استدل به في
 حديث ابي سفيان المشهور لما سأل عن صفات النبي صلى الله عليه وسلم والله سبحانه اذا اتخذ
 رسولا فضله بصفات أخرى لم تكن موجودة فيه قبل ارساله كما كان يظهر لكل من رأى موسى
 وعيسى ومحمد من أحوالهم وصفاتهم بعد النبوة وتلك الصفات غير الوحي الذي ينزل
 عليهم فلا يقال ان النبوة مجرد صفة اضافية كأحكام الافعال كما قوله الجهمية ولهذا
 صار كثير من أهل النظر كالرازي وأمثاله ليس عندهم الا قول الجهمية والقدرية والفلاسفة
 تجدهم في تفسير القرآن وفي سائر كتبهم يذكرون أقوالا كثيرة متعددة كلها باطله لا يذكرون
 الحق مثل تفسيره للهلال وقد قال تعالى يسألونك عن الاهلة قل هي مراقيت للناس والنجذ كر
 قول أهل الحساب فيه وجعله من أقوال الفلاسفة وذكروا قول الجهمية الذين يقولون
 ان القادر المختار يحدث فيه الضوء بلا سبب أصلا ولا الحكمة وكذلك اذا تكلم في المطر يذكرون
 قول أوائل الذين يجعلونه حاصل عن مجرد البخار المتصاعد والمنعقد في الجو وقول من يقول انه
 أحدثه الفاعل المختار بلا سبب ويذكرون قول من يقول انه نزل من الافلاك وقد يرجح هذا
 القول في تفسيره ويحرم بفساده في وضع آخر وهذا القول لم يقبله أحد من الصحابة ولا التابعين
 لهم باحسان ولا أئمة المسلمين بل سائر أهل العلم من المسلمين من السلف والخلف يقولون ان المطر
 نزل من السحاب ولفظ السماء في اللغة والقرآن اسم لكل ماء لاف هو اسم جنس للعالي لا يتعين
 في شيء الا بما يضاف الى ذلك وقد قال فليمدد بسبب الى السماء وقال أزل من السماء ماء وقال
 أأمنتم من في السماء والمراد بالجميع العلو ثم يتعين هنا بالسقف ونحوه وهناك بالسحاب وهناك
 بما فوق العالم كله فقوله أنزل من السماء ماء أي من العلو مع قطع النظر عن جسم معين لكن
 قد صرح في موضع آخر بنزوله من السحاب كما في قوله أفرايم الماء الذي تشربون أنتم أنزلتموه
 من المزن أم نحن المنزلون والمزن السحاب وقوله أم ترآن الله يرزقي سحابا ثم يؤلف بينه ثم يجعله
 ركاما فترى الودق ينزل من خلاله والودق المطر وقال تعالى الله الذي يرسل الرياح فتثير
 سحابا فيبسطه في السماء كيف يشاء ويجعله كسفا فترى الودق ينزل من خلاله فأخبر
 سبحانه أنه يبسط السحاب في السماء وهذا مما يبين أنه لم يرد بالسما هنا الافلاك فان السحاب

أن الممكن الذي يقبل الوجود والعدم لا يكون الاحداثا كائنا بعد
 أن لم يكن وقد ذكر أبو الوليد بن رشد الحفيد هذا وقال ما ذكره ابن
 سينا ونحوه من أن الشيء يكون ممكنا يقبل الوجود والعدم مع كونه
 قدما أزليا قول لم يقبله أحد من الثلاثة قبل ابن سينا (قلت)
 وابن سينا قد ذكر أيضا في غيره موضع أن الممكن الذي يقبل الوجود
 والعدم لا يكون الاحداثا مسبوقا بالعدم كما قاله سلفه وسائر العقلاء
 وقد ذكرنا ألفاظه من كتاب الشفاء وغيره في غير هذا الموضوع
 وهو مما يبين به اتفاق العقلاء على ان كل ممكن يقبل الوجود والعدم
 فلا يكون الاحداثا كائنا بعد أن لم يكن وهذا مما يبين أن كل ما سوى
 الواجب بنفسه فهو محدث كائن بعد أن لم يكن وهذا يناقض دوام
 فاعليته والمقصود هنا أن نفس الحدوث والامكان دليل على الافتقار
 الى المؤثر وأما كون احدهما جعل نفس المخلوقات مفتقرة الى الخالق
 فهذا خطأ بل نفس المخلوقات مفتقرة الى الخالق بذاتها واحتياجها
 الى المؤثر أمر ذاتي لها لا يحتاج الى علة فانه ليس كل حكم ثبت للذوات
 يحتاج الى علة اذ ذلك يفضي الى تسلسل العلة وهو باطل باتفاق العلماء بل من الاحكام ما هو لازم
 للذوات لا يمكن أن يكون مفارقا للذوات ولا يفتقر الى علة وتكون كل
 ما سوى الله فقيرا اليه محتاجا اليه

دأما هو من هذا الباب فالفقر

والاحتياج أمر لازم ذاتي لكل
 ما سوى الله كما أن الغنى والصدمة
 أمر لازم لذات الله فيمتنع أن يكون
 سبحانه فقيرا ويمتنع أن يكون
 إلا غنيا عن كل ما سواه ويمتنع فيما
 سواه أن يكون غنيا عنه بوجه من
 الوجوه ويجب في كل ما سواه أن
 يكون فقيرا محتاجا إليه دائما في كل
 وقت وهنا ينشأ نزاع في المسئلة
 الثانية وهو أن المحدث الخلق هل
 افتقاره إلى الخالق المحدث وقت
 الاحداث فقط أو هو دائما مفتقر
 إليه على قولين للنظار وكثير من أهل
 الكلام المتلقي عن جهم وأبي الهذيل
 ومن اتبعهما من المعتزلة وغيرهم
 يقولون أنه لا يقتقر إليه إلا في حال
 الاحداث لا في حال البقاء وهذا
 القول في مقابلة قول الفلاسفة
 الدهرية الذين يقولون افتقار
 الممكن إلى الواجب لا يستلزم
 حدوثه بل افتقاره إليه في حال بقاءه
 دائما أزلا وأبدا فهو لا يزعموا وجود
 الفعل بلا حدوث شيء وأولئك
 زعموا أن الخلق لا يفتقر إلى الخالق
 دائما وكلا القولين باطل كما قد بسط
 في موضعه والمقصود هنا أن كثيرا
 مما يجعلونه مقدمات في أدلة اثبات
 الصانع وان كان حقا فإنه لا يحتاج
 إليه عامة الفطر السليمة وان كان
 من عرضته له شبهة قد ينتفع به
 والكلام على ابطال الدور والتسلسل
 هو من هذا الباب وما سلكوه من
 الطرق بقطع التسلسل والدور

(١) قوله مثل مطر شهر كذا في الاصل
 ولعل هنا سقطا والاصل مثل مطر

شهر اذار وحررتهم محججه

لا يبسط في الافلاك بل اناس يشاهدون السحاب يبسط في الجو وقد يكون الرجل في موضع
 عال إما على جبل أو على غيره والسحاب يبسط أسفل منه وينزل منه المطر والشمس فوقه والرازي
 لا يثبت على قول بل هو دائما ينصر هنا قولا وهناك ما يناقضه لاسباب تقتضي ذلك وشي من
 الناس يفهمون من القرآن ما لا يدل عليه وهو معنى فاسد ويجعلون ذلك يعارض العقل وقد
 بينا في مصنف مفرد دره تعارض العقل والنقل وذكرنا فيه عامة ما يذكرون من العقليات في
 معارضة الكتاب والسنة وبيننا أن التعارض لا يقع الا اذا كان ماسي معقولا فاسدا وهذا هو
 الغالب على كلام أهل البدع أو يكون ما أضيف إلى الشرع ليس منه ما حديث موضوع واما
 فهم فاسد من نص لا يدل عليه واما نقل اجماع باطل ومن هذا كثير من الناس ذم الاحكام
 النجومية ولا ريب أنهم ممنومة بالشرع مع العقل وأن الخطأ فيها أضعاف الصواب وأن من
 اعتمد عليها في تصرفاته وأعرض عما أمر الله به ورسوله خسر الدنيا والآخرة لكن قد يردونها
 على طريقة الجهمية ونحوهم بان يدعوا أنه لا أثر لشي من العلويات في السفليات أصلا إما
 على طريقة الجهمية لكن تلك لا تنفي العادات الاقترانية وان لم تثبت سببها وسببها وحكمة واما
 بناء على نفي العادات في ذلك ثم قد ينزعون في استدارة الافلاك ويدعون شكلا آخر وقد بينا في
 جواب المسائل التي سئلت عنها في ذلك أن الافلاك مستديرة عند علماء المسلمين من الصحابة
 والتابعين لهم باحسان ثابت ذلك عنهم بالاسانيد المذكورة في موضعها بل قد نقل اجماع
 المسلمين على ذلك غير واحد من علماء المسلمين الذين هم من أخبر الناس بالمنقولات كأبي الحسين
 ابن المنادي أحدا كبار الطبقة الثانية من أصحاب الامام أحمد وله نحو أربع مائة مصنف وأبي
 محمد بن حزم الاندلسي وأبي الفرج ابن الجوزي وقد دل على ذلك الكتاب والسنة كما قد بسط في
 الاحاطة وغيرها وكذلك المطر معروف عند السلف والخلف أن الله تعالى يخلق من الهواء ومن
 البخار المتصاعد لكن خلقه للمطر من هذا كخلق الانسان من نطفة وخلق له الشجر والزرع من
 الحب والنوى فهذا معروفه بالمادة التي خلق منها ونفس المادة لا توجد ما خلق منها بانفاق
 العقلاء بل لا بد مما به يخلق تلك الصورة على ذلك الوجه وهذا هو الدليل على القادر المختار
 الحكيم الذي يخلق المطر على قدر معلوم وقت الحاجة إليه والبلد الجز يسوق اليه الماء من حيث
 أمطر كما قال أولم يروا أناس ساق الماء إلى الأرض الجز فتنحرج به زرعاً كل منه أنعامهم
 وأنفسهم أفلا يبصرون فالأرض الجز لا تعطرها ما يكفيها كأرض مصر لو أمطرت المطر المعتاد لم
 يكفها فانهم أرض ابلقروان أمطرت مطرا كثيرا مثل (١) مطر شهر خربت المساكن فكان من
 حكمة الباري ورحمته أن أمطر أرضا بعيدة ثم ساق ذلك الماء إلى أرض مصر فهذه الآية
 يستدل بها على علم الخالق وقدرته ومشيئته وحكمته واثبات المادة التي خلق منها المطر والشجر
 والانسان والحيوان مما يدل على حكمته ونحن لا نعرف شيئا أخلق الامن مادة ولا أخبر الله
 في كتابه بخلق الامن مادة وكذلك كون كسوف الشمس وغيره سببا لبعض الحوادث هو مما
 دلت عليه النصوص الصحيحة في الصحاح من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان
 الشمس والقمر لا يتكسفا نبت أحد ولا الحيا نة ولكنهما آيتان من آيات الله عز وجل يخوف الله
 بهما عباده فاذا رأيت ذلك فاقربوا إلى الصلاة وقد ثبت عنه في الصحاح أنه صلى صلاة الكسوف
 بر كوع زائد في كل ركعة وأنه طوّلها تطويلا لم يطوله في شيء من صلوات الجماعات وأمر عند
 الكسوف بالصلاة والذبر والدعاء والعتاقة والصدقة والاستغفار وقوله يخوف الله بهما عباده
 كقوله تعالى وما ترسل بالآيات الا تخويفا لهذا كانت الصلوات مشروعة عند الآيات عموما

مشمل تنائر الكواكب والزلزلة وغير ذلك والتخويف انما يكون بما هو سبب للشر المخوف
 كالزلزلة والريح العاصف والافنا وجوده كعدمه لا يحصل به تخويف فعلم ان الكسوف سبب
 للشر ثم قد لا يكون عنه شر ثم القول فيه كالقول في سائر الاسباب هل هو سبب كما علمه جمهور الامة
 أو هو مجرد اقتران عادة كما يقوله الجهمية وهو صلى الله عليه وسلم أخبر عن أسباب الشر بما
 يدفعها من العبادات التي تقوى ما انعقد سببه من الخير وتدفع أو تضعف ما انعقد سببه من
 الشر كما قال ان الدعاء والبلاء يلتقيان فيعتلجان بين السماء والارض والفلاسفة تعترف بهذا
 لكن هل ذلك بناء على أن الله يدفع ذلك بقدرته وحكمته أو بناء على أن القوى النفسانية تؤثر
 هذا مبنى على أصولهم في هذا الباب ويحكي عن بطليموس أنه قال ضجيج الاصوات في هياكل
 العبادات بقنون اللغات تحلل ما عقده الافلاك الدائرات وعن ابقراط أنه قال واعلم أن طبنا
 بالنسبة الى طب أرباب الهياكل كطب العجائز بالنسبة الى طبنا فالقوم كانوا معترفين بما وراء
 القوى الطبيعية والفلكية وليس ذلك مجرد القوى النفسانية كما يقوله ابن سينا واطبقته
 (١) بل علمك بل العالم العاوي والسفلى والجن أيضا لا يحصى عددهم الا الله والله قد وكل
 الملائكة بتدبير هذا العالم بعيشته وقدرته كدلت على ذلك الدلائل الكثيرة من الكتاب والسنة
 وكما يستدل على ذلك أيضا بآباده عقلية والملائكة أحياء ناطقون ليسوا أعراضا قائمة بغيرها كما
 يزعمه كثير من المتفلسفة ولا هي مجرد العقول العشرة والنفوس التسعة بل هذه باطلة
 بآباده كثيرة وما يثبتونه من المجرىات المفارقات لا يحصل معهم منه غير النفس الناطقة فانها
 تفارق بدنها وما سوى ذلك فلا يثبت معهم على طريقهم الا المجرىات المعقولة في الأذهان وهي
 الكليات المعقولة ولكنهم يظنون ثبوت ذلك في الخارج كما يظن شيعة افلاطون ثبوت المثل
 الافلاطونية في الخارج فثبتت كليات قديمة أزلية أبدية مفارقة كإنسان كلى وهذا هو
 غلطهم حيث ظنوا ما هو في الأذهان موجودا في الاعيان وكذلك ما يثبتونه من الجواهر العقلية
 وهي أربعة العقل والنفس والمادة والصورة وطاقفة منهم كشيعة افلاطون تثبت جوهرها
 عقليا هو الدهر وجوهرها عقليا هو الخير وتثبت جوهرها عقليا هو المادة الاولى المعارضة للصورة
 وكل هذه العقليات التي يثبتونها اذا حققت غاية التحقيق تبين أنها أمور معقولة في النفس
 فيتصورها في نفسه فهن معقولات في قلبه وهي مجردة عن جزئياتها الموجودة في الخارج فان
 العقل دائما يترجم من الاعيان المعينة المشهودة كليات مشتركة عقلية كما يتصور زيد وعمرا
 وبكر اثم يتصور انسانا مشتركا كليا ينطبق على زيد وعمرو وبكر ولكن هذا المشترك انما هو في
 قلبه وذهنه بعقله بقلبه ليس في الخارج ان انسان مشترك كلى يشترك فيه هذا وهذا بل كل انسان
 يختص بذاته وصفاته لا يشاركه غيره في شيء مما قام به فقط واذا قيل الانسانية مشتركة أو
 الحيوانية فالمراد أن في هذا حيوانية وانسانية تشابه ما في هذا من الحيوانية والانسانية
 ويشتركان في مسمى الانسانية والحيوانية وذلك المسمى اذا أخذ مشتركا كليا لم يكن الا في الذهن
 وهو تارة يوجد مطلقا بشرط الاطلاق فلا يكون الا في الذهن عند عامة العقلاء الامن أثبت
 المثل الافلاطونية في الخارج وتارة يوجد مطلقا لا بشرط الاطلاق بحيث يتناول المعينات
 وهذا قد يقال انه موجود في الخارج وهو موجود في الخارج معينا مقيدا مخصوصا فيقال
 هذا الانسان وهذا الحيوان وهذا الفرس وأما وجوده في الخارج مع كونه مشترك في الخارج
 فهذا باطل ولهذا كان من المعروف عندهم ان الكليات ثابتة في الأذهان لا في الاعيان ومن
 قال ان الكلى الطبيعي موجود في الخارج ففعله الصحيح ان ما هو كلى اذا كان في الذهن يوجد

فهو طريق صحيح أيضا وجماع ذلك أن الدور نوعان والتسلسل نوعان أما الدور فقد يرد اذبه أنه لا يوجد هذا الامع هذا ولا هذا الا مع هذا ويسمى هذا الدور المعنى الاقتراني ويراد به أنه لا يوجد هذا الا بعد هذا ولا هذا الا بعد هذا ونحو ذلك وهو الدور القبلي فالاول ممكن كالامور المتضاربة مثل البنوة والابوة وكالمعاوين لعله واحدة وسائر الامور المتلازمة التي لا يوجد ازا حدها الامع الاخر كصفات الخالق سبحانه المتلازمة وكصفاته مع ذاته وكسائر الشروط وكغير ذلك مما هو من باب الشرط والمشروط وأما التي فممتنع فانه اذا كان هذا لا يوجد الا بعد ذلك وذلك لا يوجد الا بعد هذا فلهذا لم يكن أن يكون ذلك موجودا قبل هذا وهذا قبل ذلك فيكون كل من هذا وذلك موجودا قبل أن يكون موجودا فيلزم اجتماع الوجود والعدم غير مرة وذلك كله ممتنع ومن هذا الباب أن يكون هذا فاعلا لهذا أو علة فاعلة أو علة غائبة ونحو ذلك لان الفاعل والعلة ونحو ذلك ممتنع أن يكون فاعلا لنفسه فكيف يكون فاعلا لفاعل نفسه وكذلك العلة الفاعلة لا تكون علة فاعلة لنفسها فكيف لعله بنفسها وكذلك العلة الغائية التي يوجد فاعلها

(١) قوله بل علمك كذا في النسخ بغير نقط ولعله بل بملائكة وحرر كتبه صححه

هي مفعولة للفاعل ومع لولة في

وجودها له لانفسها فاذا لم تكن
معلولة لنفسها فكيف تكون
معلولة لمعلول نفسها فهذا ونحوه
من الدور (٣) المتسلسل تقدم
الشيء على نفسه أو على المتقدم
على نفسه وكونه فاعلا لنفسه
المفعولة أو لمفعول مفعول نفسه
أو علة لنفسه المعلولة أو لمعلول
معلول نفسه أو معلولا لمفعولا
لنفسه أو لمعلول نفسه ومفعول
نفسه كل ذلك متمنع ظاهر الامتناع
ولهذا اتفق العقلاء على امتناع
ذلك وأما التسلسل في الآثار
والشروط ونحو ذلك ففيه قولان
معروفان لاصناف الناس وأما
التسلسل في الفاعلين والعلل
الفاعلة ونحو ذلك فهذا متمنع بلا
ريب فاذا تبين هذا فنقول لو كان
جميع الموجودات ممكنة متقرا إلى
فاعل غيره فذلك الغير ان كان هو
الغير الفاعل له لزم كون كل منهما
فاعلا للآخر وهذا من الدور القبلي
المتمنع باتفاق العقلاء وان كان
ذلك الغير غير آخر لزم وجود فاعلين
ومفعولين إلى غير غاية وان شئت
قلت لزم مؤثر ون كل منهم مؤثر
في الآخر إلى غير غاية وان شئت قلت

(١) قوله ليس بعينه إلى قوله أي

ما تصوره في النفس موجود كذا
في الاصل وانظر

(٢) قوله وأما أن يقال الخ كذا في
الاصول ولعل لفظ يقال مزيد من
الناسخ وحررتبه مصححه

(٣) قوله المتسلسل كذا في الاصل

ولعل الصواب المستلزم فتأمل

كتبه مصححه

في الخارج لكن لا يوجد في الخارج كليا وهذا كما يقال ما يتصوره الذهن قد يوجد في الخارج وقد
لا يوجد ولا يراد بذلك أن نفس الصورة الذهنية تكون بعينها في الخارج ولكن يراد به أن ما يتصور
في الذهن قد يوجد في الخارج كما يوجد أمثاله في الخارج كما يتصور الانسان دارا بينها وعملا بعمله
ويقول الرجل لغيره جئت بما كان في نفسي وفعلت هذا كما كان في نفسي وقال عمر بن
الخطاب رضي الله عنه زورت في نفسي مقالة جفاء أبو بكر في بديته بأحسن منها وهذا كله
معروف عند الناس فان الشيء له وجود في نفسه وله مثال مطابق له في العلم ولفظ يدل على ذلك
المثال العلمي وخط يطابق ذلك اللفظ ويقال له وجود في الاعيان ووجود في الازهان ووجود في
اللسان ووجود في البنان ووجود عيني وعلمي ولفظي ورسمي كالشمس الموجودة والكعبة
الموجودة ثم اذا رأى الانسان الشمس يمثلها في نفسه ثم يقول بلسانه شمس وكعبة ثم يكتب
بخطه شمس وكعبة فاذا كتب وقيل هذه الشمس التي في السماء وهذه الكعبة التي يصلي
إليها المسلمون لم ير بذلك أن الخط هو الشمس والكعبة ولكن المعنى معروف كما اذا قيل يا زيد
فالمنادى لا ينادى الصوت واذا قال ضربت زيد لم ير أنه ضرب الحروف لكن قد عرف
أنه اذا أطلق الاسماء فالمراد مسمياتها التي جعلت الاسماء دالة عليها واذا كتبت الاسماء
فالمراد بالخط ما يراد باللفظ فاذا قيل لما في الورقة هذه الكعبة من الجاز فالمراد المسمى بالاسم
اللفظي الذي طابقه الخط ومثل هذا كثير يعرفه كل أحد فاذا قيل لما في النفس (١) ليس بعينه هو
الموجود في الخارج فهو بهذا الاعتبار أي ما تصوره في النفس موجود في الخارج لكن يطابقه
مطابقا للمعلوم العلم فاذا قيل الكلي الطبيعي في الخارج فهو بهذا الاعتبار أي يوجد في الخارج
ما يطابقه الكلي الطبيعي فانه المطلق لا بشرط فيطابق المعينات بخلاف المطلق بشرط الاطلاق
فان هذا الاطلاق المعينات (٢) وأما أن يقال في الخارج أجرا كيا مشتركا فيه بعينه هو في
هذا المعين وهذا المعين فهذا باطل قطعان كان قد قاله طائفة وأثبتوا ماهيات مجردة في الخارج
عن المعينات وقالوا ان تلك الماهية غشيتها غواش غريبة وان أسباب الماهية غير أسباب
الوجود وهذا قد بسط الكلام عليه في الكلام على المنطق وعلى الاشارات وغير ذلك وبين أن
الذي لا ريب فيه أن ما يتصور في الازهان ليس هو الموجود في الاعيان فمن عني بالماهية ما في
الذهن وبالوجود ما في الخارج فهو مصيب في قوله الوجود مغاير للماهية وأما اذا عني بالماهية
ما في الخارج وبالوجود ما في الخارج أو بالماهية ما في الذهن وبالوجود ما في الذهن وادعى أن في
الذهن شيئين وأن في الخارج شيئين وجودا وماهية فهذا يتخيل خيالا لا حقيقة له وبهذا
التفصيل يزول الاشتباه الحاصل في هذا الموضوع ولفظ الماهية مأخوذ من قول السائل ما هو
وما هو سؤال عما يتصوره المسؤول ليجيب عنه وتلك هي الماهية للشيء في نفسه والمعنى المدلول
عليه باللفظ لا بد أن يكون مطابقا للفظ فتكون دلالة اللفظ عليه بالمطابقة ودلالة اللفظ على بعض
ذلك المعنى بالتضمن ودلالته على لازم ذلك المعنى بالالتزام وليست دلالة المطابقة دلالة اللفظ
على ما وضع له كما يظنه بعض الناس ودلالة التضمن استعمال اللفظ في جزء معناه ودلالة الالتزام
استعمال اللفظ في لازم معناه بل يجب الفرق بين ما وضع له اللفظ وبين ما عناه المتكلم باللفظ وبين
ما يحتمل المستمع عليه اللفظ فالمتكلم اذا استعمل اللفظ في معنى فذلك المعنى هو الذي عناه
باللفظ وسمى معنى لانه عنى أي قصد وأر يد بذلك فهو مراد المتكلم ومقصوده بلفظه ثم قد يكون
اللفظ مستعملا فيما وضع له وهو الحقيقة وقد يكون مستعملا في غير ما وضع له وهو المجاز وقد
يكون المجاز من باب استعمال لفظ الجميع في البعض ومن باب استعمال الملزوم في اللازم وقد

يكون في غير ذلك وذلك كله دلالة اللفظ على مجموع المعنى وهي دلالة المطابقة سواء كانت الدلالة
 حقيقية أو مجازية أو غير ذلك ثم ذلك المعنى المدلول عليه باللفظ اذا كان له جزء فدلالة اللفظ
 عليه تضمن لان اللفظ تضمن ذلك الجزء ودلالته على لازم ذلك المعنى هي دلالة اللزوم وكل
 لفظ استعمل في معنى فدلالته عليه مطابقة لان اللفظ طابق المعنى بأي لغة كان سواء سمي ذلك
 حقيقة أو مجازا فالماهية التي يعينها المتكلم بلفظه دلالة لفظه علمها دلالة مطابقة ودلالته على
 ما دخل فيها دلالة تضمن ودلالته على ما يلزمها وهو خارج عنها دلالة التزام فاذا قيل الصفات
 الذاتية الداخلة في الماهية والخارجة عن الماهية وعن بالداخل ما دل عليه اللفظ بالتضمن
 وبالخارج ما دل عليه بالالتزام فهذا صحيح وهذا الدخول والخروج هو بحسب ما تصور المتكلم
 فن تصور حيويا وانا طاقا فقال انسان كانت دلالاته على المجموع مطابقة وعلى أحدهما تضمن وعلى
 اللازم مثل كونه ضاحكا التزام واذا تصور انسانا ضاحكا كانت دلالة انسان على المجموع مطابقة
 وعلى أحدهما تضمن وعلى اللازم مثل كونه ناطقا التزام وأما أن تكون الصفات اللازمة
 للموصوف في الخارج بعضها داخل في حقيقة وماهية وبعضها خارج عن حقيقة وماهية
 والداخل هو الذاتي والخارج ينقسم الى لازم للماهية والوجود والى لازم للوجود دون الماهية
 فهذا كله مما قد بسط الكلام عليه في مواضع وبينما في المنطق اليوناني من الاغاليط التي بعضها
 من معلمها الأول وبعضها من تغيير المتأخرين وتكلمنا على ما ذكره أئمتهم في ذلك واحدا واحدا
 كابن سينا وأبي البركات وغيرهما وأنه يوجد من كلامهم بأنفسهم ومن رد بعضهم على بعض
 ما يبين أن ما ذكره ومن تقسيم الصفات اللازمة للموصوف الى هذه الاقسام الثلاثة تقسيم باطل الا
 اذا جعل ذلك باعتبار ما في الذهن من الماهية لا باعتبار ماهية موجودة في الخارج وكذلك
 ما فرعه على هذا من أن الانسان مركب من الجنس والفصل فان هذا التركيب ذهني لاحقيقة
 له في الخارج وتركيبه من الحيوان والناطق من جنس تركبه من الحيوان والواحد اذا جعل كل
 من الصفتين لازما لمن وما أريد الضاحك بالقوة والناطق بالقوة وأما اذا قيل في الخارج
 الانسان مركب من هذا وهذا فان أريده ان الانسان موصوف بهذا وهذا فهذا صحيح
 وهكذا اذا فرق بين الصفات اللازمة للانسان التي لا يكون انسانا الا بها كالحوانية والناطقية
 والضاحكية وبين ما يعرض لبعض الناس كالسواد والبياض والعربية والعجمية فهذا صحيح
 أما اذا قيل هو مركب من صفاته اللازمة له وهي أجزاء له وهي متقدمة عليه تقدم ذاتيا فان
 الجزء قبل الكل والمفرد قبل المركب وأريد بذلك التركيب في الخارج فهذا كله تخليط فان
 الصفة تابعة للموصوف فكيف تكون متقدمة عليه بوجه من الوجوه واذا قيل هو مركب من
 الحيوانية والناطقية أو من الحيوان والناطق فان أريد أنه مركب من جوهرين قائمين
 بأنفسهما لزم أن يكون في كل موصوف جوهر كثيرة بعد صفاته فيكون في الانسان جوهر هو
 جسم وجوهر هو حساس وجوهر هو نام وجوهر هو متحرك بالارادة وجوهر هو ناطق ومعلوم أن
 هذا خطأ بل الانسان جوهر قائم بنفسه موصوف بهذه الصفات فيقال جسم حساس نام متحرك
 بالارادة ناطق وان أريد به أنه مركب من عرضين فالانسان جوهر والجوهر لا يتركب من
 أعراض لاحقة له فضلا عن أن تكون سابقة له متقدمة عليه وهذا كله قد بسطنا في مواضع
 وانما كان المقصود هنا أن هؤلاء الفلاسفة كثيرا ما يغلطون في جعل الامور الذهنية المعقولة
 في النفس فيجعلون ذلك بعينه أمور موجودة في الخارج فأصحاب فيثاغورس القائمون بالاعداد
 المجردة في الخارج من هنا كان غلطهم وأصحاب أفلاطون الذين أثبتوا المثل الافلاطونية من

لزم علل كل منها معلول للآخر الى
 غير غاية وكل من هؤلاء يمكن الوجود
 مقتصر الى غيره لا يوجد بنفسه فهنا
 سؤالان أحدهما قول القائل لم
 لا يجوز أن يكون المجموع واجبا
 بنفسه وان كان كل فرد من أفراد
 ممكنات بنفسه وقد أجيب عن هذا
 بأنه يستلزم ثبوت واجب الوجود
 بنفسه مع أنه باطل أيضا لان
 المجموع هو الاجزاء المجتمعة مع
 الهيئة الاجتماعية وكل من الاجزاء
 ممكن بنفسه والهيئة الاجتماعية
 عرض من الاعراض لا يقوم
 بنفسه فهو أيضا ممكن بنفسه بطريق
 الاولى فكل من الاجزاء ومن الهيئة
 الاجتماعية ممكن بنفسه فامتنع
 أن يكون هناك ما يقدر واجبا بنفسه
 وأيضا فان ما توصف به الافراد قد
 يوصف به المجموع وقد لا يوصف
 فان كان اتصاف الافراد به لطبيعة
 مشتركة بينها وبين المجموع وجب
 اتصاف المجموع به بخلاف ما اذا
 حدث للمجموع بالتركيب وصف
 منتف بالافراد ومعلوم أن كل واحد
 واحد اذا لم يكن موجودا لا غيره
 وهو فقير محتاج فكثرة المقتدرات
 المحتاجات واجتماعها لا يوجب
 استغناءها الى أن يكون في بعضها
 معاون للآخر كالضعيفين اذا اجتماعا
 حصل باجتماعهما قوة لان كلامهما
 مستغن عن غيره من وجه محتاج
 اليه من وجهه وأما اقدران كلا
 منهما مقتصر الى غيره من كل وجه
 امتنع أن يحصل لهما بالاجتماع

هنا كان غلطهم وأصحاب صاحب ارسطو الذين أثبتوا اجواهر معقولة مجردة في الخارج مقارنة
 للجواهر الموجودة المحسوسة كالمادة والصورة والماهية الزائدة على الوجود في الخارج من هنا
 كان غلطهم وهم اذا أثبتوا هذه الماهية قيل لهم أي في الذهن أم في الخارج ففي أيهما أثبتوها
 ظهر غلطهم واذا قالوا اثبتوها مطلقة مع قطع النظر عن هذا وهذا أو عم من هذا وهذا قيل
 عدم نظر الناظر لا يغير الحقائق عما هي عليه في نفس الامر إما في الذهن وإما في الخارج وما كان
 أعم منها فهو وأيضا في الذهن فانك اذا قدرت ماهية لافي الذهن ولا في الخارج لم تكن مقدر الا
 في الذهن ومعنى ذلك أن هذا التقدير في الذهن لأن الماهية التي قيل عنها ليست في الذهن هي
 في الذهن بل الماهية التي صورها الانسان في ذهنه يمكنه تقديرها ليست في ذهنه مع أن تقديرها
 ليست في ذهنه هو في ذهنه وان كان تقديرها متعنا بل يجب الفرق بين الماهية المقيدة بكونها
 في الذهن وبين الماهية المطلقة التي لا تتقدر بذهن ولا خارج مع العلم بان هذه الماهية المطلقة
 لا تكون أيضا لافي الذهن وان أعرض الذهن عن كونها في الذهن فكونها في الذهن شيء والعلم
 بكونها في الذهن شيء آخر وهو لا يتصورون أشياء ويقدرونها وذلك لا يكون الا في الذهن لكن
 حال ما يتصور الانسان شيئا في ذهنه ويقدره قد لا يشعر بكونه في الذهن كمن رأى الشيء في
 الخارج فاشتغل بالمرئي عن كونه رأيا له وهذا يشبه ما يسميه بعضهم الفناء الذي يقضي بمد كونه عن
 ذكره ويحبوبه عن محبته ومعبوده عن عبادته ونحو ذلك كما يقدر الشيء بخلاف ما هو عليه كما
 اذا قدر أن الجبل من ياقوت والبحر من زئبق فتقدير الامور على خلاف ما هي عليه هو تقدير
 اعتقادات باطلة والاعتقادات الباطلة لا تكون الا في الازهان فمن قدر ماهية لافي الذهن ولا في
 الخارج فهو مثل من قدر موجود الا واجب ولا ممكن ولا قدما ولا محذورا ولا قائما بنفسه ولا قائما
 بغيره وهذا التقدير في الذهن وقد بسطنا الكلام على ذلك لما بينا فساد احتجاج كثير من أهل
 النظر بالتقديرات الذهنية على الامكانات الخارجية كما يقوله الرازي وغيره اننا يمكننا أن نقول
 الموجود إما داخل العالم وإما خارج العالم وإما داخل العالم ولا خارجه وكل موجود إما مابين
 لغيره وإما محال له وإما لا مابين ولا محال فيه هذا يدل على امكان القسم الثالث وكذلك اذا قلنا
 الموجود إما متحيز وإما قائم بالتحيز وإما لا متحيز ولا قائم بالتحيز وهذا يدل على امكان القسم الثالث
 وهذا غلط فان هذا كقول القائل الموجود إما قائم بنفسه وإما قائم بغيره وإما لا قائم بنفسه
 ولا بغيره فدل على امكان القسم الثالث فان هذا غلط وكذلك اذا قيل إما قديم وإما محدث
 وإما لا قديم ولا محدث وإما واجب وإما ممكن وإما لا واجب ولا ممكن وكذلك ما أشبه هذا
 ودخل الغلط على هؤلاء حيث ظنوا أن مجرد تقدير الذهن وفرضه يقتضي امكان ذلك في
 الخارج وليس كذلك بل الذهن يفرض أموراً متمتعة لا يجوز وجودها في الخارج ولا تكون تلك
 التقديرات الا في الذهن لافي الخارج وهذه الامور مبسوسة في موضع آخر ولكن المقصود هنا
 ذكر ما اختلف فيه الناس من جهة الذم والعقاب وبيننا أن الحال يرجع الى أصلين أحدهما
 أن كل ما تنازع فيه الناس هل يمكن كل أحد اجتهاد يعرف به الحق أم الناس ينقسمون الى
 قادر على ذلك وغير قادر والاصل الثاني المجتهد العاجز عن معرفة الصواب هل يعاقبه الله أم لا
 يعاقب من اتقى الله ما استطاع وعجز عن معرفة بعض الصواب واذا عرف هذان الاصلان
 فاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جميع ما يطعن به فيهم أكثره كذب والصدق منه غاية
 أن يكون ذنباً أو خطأ أو خطأ مغفور والذنب له أسباب متعددة توجب المغفرة ولا يمكن أحداً
 أن يقطع بان واحداً منهم فعل من الذنوب ما يوجب النار لا محالة وكثير مما يطعن به على أحدهم

قوة أو معونة من أحدهما لا آخذ
 التقدير أن كلامهم ليس له شيء الا
 من الآخر وهذا هو الدور القبلي دور
 الفاعلين والعلل الفاعلية والغائية
 فلا يحصل لاحدهما من الآخر
 شيء والتقدير أنه ليس له من نفسه
 شيء فلا يحصل بالاجتماع وجود
 أصلا يبين هذا أن كل جزء فهو مقتدر
 من كل وجه الى غيره والمجموع
 أيضا مفتقر من كل وجه الى الافراد
 فانه أي فرد من الافراد قدر عدمه
 لزم عدم المجموع فليس في المجموع
 وجود يعطيه للافراد ولا لشيء من
 الافراد وجود يعطيه للمجموع أو
 لغيره من الافراد وهذا بخلاف
 ما اذا اجتمعت آحاد العشرة فان
 كونها عشرة لا يحصل لافرادها كما
 أن كل فرد ليس وجوده مستقدا
 من اجتماع العشرة فلما لم يكن كل
 من الافراد وجوده من العشرة
 ولا من غيره من الافراد أمكن
 وجوده بنفسه وأمكن أن يكون
 شرطاً في وجود الفرد الآخر وأن
 يكون الحكم الحاصل باجتماع
 العشرة لا يحصل لفرد فرفقتين أن
 مجموع الممكنات لا يكون الا ممكناً
 وقد بسط هذا في غير هذا الموضوع
 * والسؤال الثاني سؤال الأمدى
 وهو قوله ما المانع من كون الجملة
 ممكنة الوجود ويكون ترجحاً بترجح
 آحادها وترجح كل واحد بالآخر الى
 غير نهاية فيقال عن هذا أجوبة
 الاول أنه اذا كان كل من الجملة
 ممكناً بنفسه لا يوجد الا بغيره فكل

يكون من محاسنه وفضائله فهذا اجواب مجمل

ثم نحن نتكلم على ما ذكرته الرافضة من المطاعن على وجه التفصيل كما ذكره افضل الرافضة في زمانه صاحب هذا الكتاب لما ذكر ان الكافي صنف كتابا في المثالب قال الرافضي وقد ذكر غيره منها أشياء كثيرة نحن نذكر منها شيئا يسيرا منها ما رواه عن أبي بكر أنه قال على المنبر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتصم بالوحى وان لى شيطانا يعترى نبي فان استقامت فأعينوني وان زغت فقوموني وكيف تجوز امامة من يستعين بالرعية على تقويمه مع أن الرعية تحتاج اليه * وال جواب أن يقال هذا الحديث من أكبر فضائل الصديق رضي الله عنه وأدلها على أنه لم يكن يريد علو في الارض ولا فسادا فلم يكن طالب رياسة ولا كان ظالما وانه انما كان يامر الناس بطاعة الله ورسوله فقال لهم ان استقامت على طاعة الله فأعينوني على طاعة الله وان زغت فقوموني كما قال أيضا أيها الناس أطيعوني ما أطعت الله فإذ عصيت الله فلا طاعة لي عليكم والشيطان الذي يعترى يعترى جميع بني آدم فانه ما من أحد الا وقد وكل الله به قرينه من الملائكة وقرينه من الجن والشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من أحد الا وقد وكل الله به قرينه من الجن قيل وأنت يا رسول الله قال وأنا الا ان الله أعانني عليه فاسلم فلا يامرني الا بخير وفي الصحيح عنه قال لما مر به بعض الانصار وهو يتحدث مع صفية ليل قال على رسلكم انهم الصافية بنت حبي ثم قال اني خشيت أن يقذف الشيطان في قلوبكم شيئا ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم ومقصود الصديق بذلك اني لست بمعصوما كالرسول صلى الله عليه وسلم وهذا حق وقول القائل كيف تجوز امامة من يستعين على تقويمه بالرعية كلام جاهل بحقيقة الامامة فان الامام ليس هو رب الرعية حتى يستغنى عنهم ولا هو رسول الله الميم حتى يكون هو الواسطة بينهم وبين الله وانما هو والرعية شركاء يتعاونون وهم وهو على مصلحة الدين والدنيا فلا بد له من اعانتهم ولا بد لهم من اعانتة كما مير القافلة الذي يسير بهم في الطريق ان سلك بهم الطريق اتبعوه وان أخطأ عن الطريق تبعوه وأرشدوه وان خرج عليهم صائل يصول عليهم تعاون هو وهم على دفعه لكن اذا كان أكلهم علما وقدره راحة كان ذلك أصح لاحوالهم وذلك امام الصلاة ان استقام صلوا بصلاته وان سها سجدوا به فقوموه اذا زاع وكذلك دليل الحاج ان مشى بهم في الطريق مشوا خلفه وان غلط قوموه والناس بعد الرسول لا يتعلمون الدين من الامام بل الائمة والامة كلهم يتعلمون الدين من الكتاب والسنة ولهذا لم يأمر الله عند التنازع برد الامر الى الائمة بل قال تعالى يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان تنازعتم في شئ فرددوه الى الله والرسول الآية فأمر بالرد عند التنازع الى الله والرسول لا الى الائمة وولاية الامور وانما أمر بطاعة وولاية الامور بتعاطف الرسول ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الطاعة في المعروف وقال لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وقال من أمركم بمعصية الله فلا تطيعوه وقول القائل كيف تجوز امامة من يستعين بالرعية على تقويمه مع ان الرعية تحتاج اليه وورد في كل متعاونين ومتشاركين يحتاج كل منهما الى الآخر حتى الشركاء في التجارات والصناعات وامام الصلاة هو بهذه المنزلة فان المأمومين يحتاجون اليه وهو يحمل عنهم السهو وكذلك القراءة عند الجمهور وهو يستعين بهم اذا سها فينبهونه على سهوه ويقومونه ولو زاع عن الصلاة فخرج عن الصلاة الشرعية لم يتبعوه فيها ونظائر متعددة ثم يقال استعانة على رعيته و حاجته اليهم كانت أكثر من استعانة أبي بكر وكان تقويم أبي بكر لرعيته وطاعتهم له أعظم من تقويم علي لرعيته وطاعتهم له

من الاحاد ليس وجوده بنفسه والجملة ليس وجودها بنفسها فليس هناك شئ وجوده بنفسه وكل ما ليس وجوده بنفسه فلا يكون وجوده الا بغيره فتعين أن يكون هناك غير ليس هو جملة مجموع الممكنات ولا شيئا من الممكنات وما ليس كذلك فهو موجود بنفسه وهو الواجب بنفسه ضرورة وأما قوله يكون ترجح كل واحد بالآخر أي يكون كل من الممكنات موجودا بممكن آخر على سبيل التسلسل فيقال له نفس طبيعة الامكان شاملة لجميع الاحاد وهي مشتركة فيها فلا يتصور أن يكون شئ من أفراد الممكنات خارجا عن هذه الطبيعة العامة الشاملة ونفس طبيعة الامكان توجب الافتقار الى الغير فلو قدر وجود ممكنات بدون واجب بنفسه للزم استغناء طبيعة الامكان عن الغير فيكون ما هو ممكن مفتقر الى غيره ليس ممكننا مفتقرا الى غيره وذلك جمع بين النقيضين يبين ذلك أنه مهما قدر من الممكنات التي ليست متناهية فانه ليس واحد منها موجودا بنفسه بل هو مفتقر الى ما يبدعه ويفعله فالثاني منها مشارك للاول في هذه الصفة من كل وجه فليس اشئ منها وجود من نفسه وللجملة فلا يكون هناك موجود أصلا بل اذا قال القائل هذا موجودا بالآخر والاخر بالآخر الى غير نهاية أو هذا أبدعه آخر والاخر أبدعه آخر الى

فان ابا بكر كانوا اذا نازعوه اقام عليهم الخجة حتى يرجعوا اليه كما اقام الخجة على عمر في قتال مانعي الزكاة وغير ذلك وكانوا اذا امرهم اطاعوه وعلى رضى الله عنه لما ذكر قوله في امهات الاولاد انه اتفق رأيه ورأى عمر على أن لا يعين ثم رأى أن يعين فقال له قاضيه عبيدة السلماني رأيت مع عمر في الجماعة أحب اليك من رأيت وحدك في الفرقة وكان يقول اقضوا كما كنتم تقضون فاني أكره الخلاف حتى يكون الناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي وكانت رعيته كثيرة المعصية له وكانوا يشيرون عليه بالرأى الذي يخالفهم فيه ثم يتبين له أن الصواب كان معهم كما أشار عليه الحسن بأمر مثل أن لا يخرج من المدينة دون المبايعه وأن لا يخرج الى الكوفة وان لا يقاتل بصفين وأشار عليه أن لا يعزل معاوية وغير ذلك من الامور وفي الجملة فلا يشك عاقل أن السياسة انتظمت لابي بكر وعمر وعثمان ما لم تنتظم لعلي رضى الله عنهم فان كان هذا الكمال المتولى وكال الرعية كانوا هم ووعيتهم أفضل وان كان الكمال المتولى وحده فهو أبلغ في فضلهم وان كان ذلك لفرط نقص رعية علي كان رعية علي أنقص من رعية أبي بكر رضى الله عنه وعمر وعثمان ورعيته هم الذين قاتلوا معه وأقروا امامته ورعية الثلاثة كانوا مقرين بامامتهم فاذا كان المقرين بامامة الثلاثة أفضل من المقرين بامامة علي لزم أن يكون كل واحد من الثلاثة أفضل منه وأضاف قد انتظمت السياسة لمعاوية ما لم تنتظم لعلي فيلزم أن تكون رعية معاوية خيرا من رعية علي ورعية معاوية شيعته عثمان وفيهم النواصب المبعوضون لعلي فتكون شيعته عثمان والنواصب أفضل من شيعته علي فيلزم علي كل تقدير اما أن تكون الثلاثة أفضل من علي واما أن تكون شيعته عثمان والنواصب أفضل من شيعته علي والروافض وأيهما كان لزم فساد مذهب الرافضة فانهم يدعون أن عليا أكمل من الثلاثة وأن شيعته الذين قاتلوا معه أفضل من الذين بايعوا الثلاثة فضلا عن أصحاب معاوية والمعالم باتفاق الناس أن الامر انتظم للثلاثة وللمعاوية ما لم ينتظم لعلي فكيف يكون الامام الكامل والرعية الكاملة على رأيهم أعظم اضطرابا وأقل انتظاما من الامام الناقص والرعية الناقصة بل من الكافرة والفاسقة على رأيهم ولم يكن في أصحاب علي من العلم والدين والشجاعة والكرم الاما هودون ما في رعية الثلاثة فلم يكونوا أصح في الدنيا ولا في الدين ومع هذا فلم يكن للشيعه امام ذو سلطان معصوم بزعمهم أعظم من علي فاذا لم يستقيموا معه كانوا أن لا يستقيموا مع من هودونه أولى وأحرى فعلم أنهم لم ينقص من غيرهم وهم يقولون المعصوم انما وجبت عصمته لما في ذلك من اللطف بالمكفين والمصلحة لهم فاذا علم أن مصلحة غير الشيعه في كل زمان خير من مصلحة الشيعه واللطف لهم أعظم من اللطف للشيعه علم أن ما ذكره من اثبات العصمة باطل وتبين حينئذ حاجة الأئمة الى الامه وان الصديق هو الذي قال الحق وأقام العدل أكثر من غيره

(فصل) قال الرافضى وقال أقبولوني فليست بخيركم وعلي فيكم فان كانت امامته حقا كانت استقالته منها معصية وان كانت باطلة لزم الطعن والجواب أن هذا كذب ليس في شيء من كتب الحديث ولا له اسناد معلوم فانه لم يقل وعلي فيكم بل الحديث الذي ثبت عنه في الصحيح أنه قال يوم السقيفة بايعوا أحد هذين الرجلين عمر بن الخطاب وأبا عبيدة بن الجراح فقال له عمر بل أنت سيدنا وخيرنا وأحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر كان والله لأن أقدم فتضرب عنقي لا يقتربنى ذلك الى اسم أحب الى من تأمرى علي قوم فيهم أبو بكر ثم لوقال وعلي فيكم لا يستخلفه مكان عمر فان أمره كان مطاعا وأما قوله ان كانت امامته حقا كانت استقالته منها معصية فيقال ان ثبت أنه قال ذلك فان كونها حقا بمعنى كونها جائزة والجائز يجوز تركه

غير نهاية كان حقيقة الكلام انه يقدر معدومات لانهاية لها فان قدر فاعلاذالم يكن موجودا بنفسه لم يكن له من نفسه الا العدم وقد قدر فاعله ليس له من نفسه الا العدم فكل من هذه الامور المتسلسلة ليس اشئ منها من نفسه الا العدم ولا للمجموع من نفسه الا العدم وليس هناك الا الافراد والمجموع وكل من ذلك ليس منه الا العدم فيكون قد قدر مجموع ايس منه الا العدم وأفراد متسلسلة ليس اشئ منها الا العدم وما كان كذلك امتنع أن يكون منه وجود فان ما لا يكون منه الا العدم ولا من مجموعهم ولا من أفرادهم امتنع أن يكون منهم وجود فلو كان متسلسلة كل منها لا وجود له من نفسه لم يكن هناك الا العدم والوجود موجود محسوس فعلم أن فيه ما هو موجود بنفسه ليس وجوده من غيره وهو المطلوب (الجواب الثاني) أن يقال الموجود الذي ليس وجوده من نفسه يمتنع أن يكون وجود غيره منه فان وجود نفسه بنفسه واستغناء نفسه بنفسه وقيام نفسه بنفسه أولى من وجود غيره بوجوده واستغناء غيره به وقيام غيره به فاذا قدر إمكانات ليس فيهما وجوده بنفسه امتنع أن يكون فيهما وجود غيره به بطريق الاولى فلا يجوز أن يكون كل ممكن لا يوجد بنفسه وهو مع هذا فاعل لغيره الى غير نهاية وهذا مما لا يقبل النزاع

وإما بمعنى كونها واجبة اذ لم يولوا غيره ولم يقيموه وأما اذا أقالوه وولوا غيره لم تكن واجبة عليه
والانسان قد يعقد ببعاء واجارة ويكون العقد حقا يطالب الاقالة وهو لتواضعه وثقل الحمل
عليه قد يطالب الاقالة وان لم يكن هناك من هو أحق بها منه وتواضع الانسان لا يسقط حقه
(فصل) قال الرافضي وقال عمر كانت بيعة أبي بكر فلتة وفي الله شرها فن عاد الى مثلها
فاقتلوه ولو كانت امامته صحيحة لم يستحق فاعلمها القتل فيلزم تطرق الطعن الى عمرو ان كانت
باطلة لزم الطعن عليهم ما جيعا ﴿ والجواب ان لفظ الحديث سيأتي قال فيه فلا يعترن
امرؤ أن يقول انما كانت بيعة أبي بكر فلتة فتمت ألا وانها قد كانت كذلك ولكن وفي الله شرها
وليس فيكم من تقطع اليه الاعناق مثل أبي بكر ومعناه أن بيعة أبي بكر بورد اليها من غير ريث
ولا انتظار لكونه كان متعينا لهذا الامر كما قال عمر ليس فيكم من تقطع اليه الاعناق مثل أبي
بكر وكان ظهور فضيلة أبي بكر على من سواه وتقديم رسول الله صلى الله عليه وسلم له
على سائر الصحابة أمر اظاهرا معلوما فكانت دلالة النصوص على تعيينه تغني عن مشاوره
وانتظار وريث بخلاف غيره فانه لا تجوز مبايعته الا بعد المشاورة والانتظار والتريث فن بايع
غير أبي بكر عن غير انتظار وتشاور لم يكن له ذلك وهذا قد جاء مفسرا في حديث عمر هذا في خطبته
المشهورة الثابتة في الصحيح التي خطب بها مرجعه من الحج في آخر عمره وهذه الخطبة معروفة عند
أهل العلم وقدر رواها البخاري في صحيحه عن ابن عباس قال كنت أقرئ رجلا من المهاجرين منهم
عبد الرحمن بن عوف فينبأ أناني منزله مني وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجها اذ رجع
الى عبد الرحمن بن عوف فقال لورايت رجلا أتى أمير المؤمنين فقال يا أمير المؤمنين هل
لك في فلان يقول لو قدمت عمر لقد بايعت فلانا والله ما كانت بيعة أبي بكر الا فلتة فتمت فغضب
عمر ثم قال اني ان شاء الله لفاعم العشيبة في الناس فمخدرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغضبوهم
أمورهم فقال عبد الرحمن فقلت يا أمير المؤمنين لا تفعل فان الموسم يجمع رعايا الناس وغوغاءهم
وانهم هم الذين يغلبون على قلبك حين تقوم في الناس وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها
عنتك كل مطير وأن لا يعوها وأن لا يضعوها على مواضعها فأهل حتى تقدم المدينة فانه اذ ار
الهجرة والسنة فتخلص باهل الفقه وأشرف الناس فتقول مقالتك متمسكا فبعضي أهل العلم
مقاتلتك ويضعونها على مواضعها فقال عمر أما والله ان شاء الله لا قوم من ذلك أول مقام أقومه
بالمدينة قال ابن عباس فقد منا المدينة في عقب ذى الحجة فلما كان يوم الجمعة عجلت بالروح حين
زاغت الشمس حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالسا الى ركن المنبر فجلست حوله تس
ركبتي ركبته فلم أنشب أن خرج عمر بن الخطاب رضى الله عنه فلما رأته مقبلا قلت لسعيد بن
زيد يقولن العشيبة مقالة لم يقلها منذ استخلف فانكر على وقال ما عسيت أن تقول ما لم يقل قبله
فجلس عمر على المنبر فلما سكت المؤذن قام فاثني على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فاني قائل لكم
مقالة قد قدر لي أن أقولها لأدرى اعلها بين يدي أجلى فن عقلها وعها فليحدث بها حيث انتهت
به راحته ومن خشى أن لا يعقلها فلا أحل لاحد أن يكذب علي ان الله بعث محمد صلى الله
عليه وسلم بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان فيما أنزل عليه آية الرجم فقرأها وعقلناها ووعيناها
رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجنا بعده فأخشي ان طال بالناس زمان أن يقول قائل
والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بتركه فريضة أنزلها الله والرجم في كتاب الله حق
على من زنى اذا أحسن من الرجال والنساء اذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف ثم انا كنا
نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله أن لا ترغبوا عن آبائكم فانه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم ألا

بين العملاء الذين يفهمونه وسواء
قيل ان المؤثر في مجموع المكنت هو
قدرة الله تعالى بدون أسباب أو
قيل انها مؤثرة فيها بالاسباب التي
خلقتها أو قيل ان بعضها مؤثر في
بعض بالايجاب أو الابداع أو التوليد
أو الفعل أو غير ذلك مما قيل فان كل
من قال قولاً من هذه الاقوال لا بد
أن يجعل للمؤثر وجوداً من موجود
بنفسه لا يمكن أحد أن يقول كل
منها مؤثر وليس له من نفسه الا
العدم وليس هناك مؤثر له من نفسه
وجود فانه يعلم بصرح العقل أنه
اذا قدر أن كل تلك الامور ليس
لشي منها وجود من نفسه ولا بنفسه
لم يكن له تأثير من نفسه ولا بنفسه
فان ما لا يكون موجوداً بنفسه
ومن نفسه فأولى أن لا يكون مؤثراً
في وجود غيره بنفسه ومن نفسه
فاذا لم يكن هناك ماهوم وجود
بنفسه ولا مؤثر بنفسه بل كل منها
غير موجود بنفسه ولا مؤثر بنفسه
كان كل منها معدوماً بنفسه معدوم
التأثير بنفسه فنكون قد قدرنا أموراً
متسلسلة كل منها لا وجود له بنفسه
ولا تأثير له بنفسه وليس هناك مغاير
لها يكون موجوداً مؤثراً فيها فليس
هناك لا وجود ولا تأثير قطعاً واذا
قال القائل كل من هذه الامور التي
لا توجد بنفسها سبب الاخر الذي
لا يوجد بنفسه كان صريح العقل
يقول له في الا يكون موجوداً بنفسه
لا يكون مؤثراً بنفسه فكيف تجعله
مؤثراً في غيره ولا حقيقة له فان

وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطروني كما طرت النصارى عيسى بن مريم وقولوا عبد الله ورسوله ثم انه بلغني أن قائلنا منكم يقول والله لومات عمر لبايعت فلانا فلا يعترن امرؤ أن يقول انما كانت بيعة أبي بكر فلتسعة فتمت ألا وانها قد كانت كذلك ولكن الله وقي شرها وليس فيكم من تقطع الاعناق اليه مثل أبي بكر من بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي يبايعه تغرة أن يقتلا وانه قد كان من خبرنا حين توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن الانصار خلفونا واجتمعوا بأبائهم في سقيفة بني ساعدة وخالف عنا علي والزبير ومن معهما واجتمع المهاجرون الى أبي بكر فقلت لابي بكر يا أبا بكر انطلق بنا الى اخواننا هؤلاء من الانصار فانطلقنا نريدهم فلما دوننا منهم لقينا منهم رجلا من صالحان فذكر امامنا عليه القوم فقالوا أين تريدون يا معشر المهاجرين فقلنا نريد اخواننا هؤلاء من الانصار فقالوا لا عليكم أن لا تقر بوجههم اقضوا أمركم فقلت والله لئلا يتنهم فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة فاذا رجل من مل بين ظهرانيهم فقلت من هذا فقالوا هذا سعد بن عباد فقلت ماله قالوا يوعك فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الاسلام وأنتم معشر المهاجرين رهط وقد دفت دافعة من قومكم فاذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا وأن يحضنونا من الامر فلما سكت أردت أن أتكلم وكنيت زورت مقالة أعجبتني أريد أن أقدم مهاجرين يدي أبي بكر وكنيت أداري منه بعض الحد فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر على رسلك فكرهت أن أغضبه فتكلم أبو بكر فكان هو أحلم مني وأوفر والله ماتك من كلمة أعجبتني في تزوير الاقوال في بديته مثلها أو أفضل منها حتى سكت فقال ما ذكرتم فيكم من خير فأنت له أهل ولن يعرف هذا الامر الا لهذا الحى من قريش هم أوسط العرب نسبوا دارا وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئت فأخذ بيدي وبهدأبي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا فلم أكره ما قال غيرها كان والله أن أقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك من اثم أحب الي من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر اللهم الآن تسول لي نفسي عند الموت شيئا لأجده الآن فقال قائل من الانصار أنا جدي لها المحكك وعند يقها المرجب من أمير ومنكم أمير يا معشر قريش فكثير اللغو وارتفعت الاصوات حتى فرقت من الاختلاف فقلت اسبط يدك يا أبا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الانصار ووزوا على سعد بن عباد فقال قائل منهم قتلتم سعد بن عباد فقلت قتل الله سعد بن عباد قال عمرو انا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر خشينا ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلا منهم بعدنا فاما بايعناهم على ما لا نرضى واما أن نخالفهم فيكون فساد فمن بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو والذي يبايعه تغرة أن يقتلا قال مالك وأخبرني ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان الرجلين اللذين لقيتهما عويم بن ساعدة ومعن بن عدى وهما من شهد بدرنا قال ابن شهاب وأخبرني سعيد بن المسيب أن الذي قال أنا جدي لها المحكك وعند يقها المرجب الحباب بن المنذر وفي صحيح البخارى عن عائشة رضيت الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وأبو بكر بالسنخ فقام عمر يقول والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وقال عمر والله ما كان يقع في قلبي الا ذلك وليبعثنه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم فخاف أبو بكر رضى الله عنه فكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله فقال بأبي وأمي طيبت حيا وميتا والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتين أبدا ثم خرج فقال أيها الخالف على رسلك فلما تكلم أبو بكر جلس عمر فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه فقال ألا من كان يعبد محمد أفان محمد أقدم مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت وقال الله تعالى انك ميت وانهم ميتون وقال

قال بل حقيقةه توجد بذلك الغير قيل له ليس هناك غير يتحقق به فان الغير الذي قدرته هو أيضا لا وجود له ولا تأثير أصلا الا بما تقدره من غير آخر ليس له وجود ولا تأثير ونسكته هذا الجواب أن تقدير الفاعل لما لا يوجد بنفسه بعد ولا يتحقق له وجود بغيره وكونه مؤثرا مبدعا لغيره من أعظم الامور بطلانا وفسادا فان ابداءه للغير لا يكون الا بعد وجوده وهو مع كونه ممكنا يقبل الوجود والعدم ليس موجودا فكل ما قدر انما هي معدومات يوضح هذا الجواب الثالث وهو أن نقول قول القائل الممكن الذي لم يوجد هو معدوم ليس بوجود أصلا والمعدوم الذي لم يحصل له ما يقتضى وجوده هو باق مستمر على العدم واذا قال القائل الممكن لا يخرج أحد طرفيه الا بمرح فهذا بين ظاهر في جانب الاثبات فانه لا يكون موجودا الا بمقتضى وجوده اذ كان ليس له من نفسه وجودا ما في النقيض من الناس من يقول علة عدمه علة وجوده ويجعل لعدمه علة كمال وجوده علة وهذا قول ابن سينا وأتباعه والتحقيق الذي عليه جمهور النظار من المتكلمين والمفسرين وهو الآخر من قول الرازي أن عدمه لا يفتقر الى علة تجعله معدوما فالعدم المحض لا يعمل ولا يعمل به اذ العدم المحض المستمر لا يفتقر الى فاعل ولا علة ولكن عدمه مستمر لعدمه ودليل على عدمه

وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفأنت ماث أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على
عقبه فلن يضرب الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين قال فنشج الناس بيبكون واجتمعت الانصار الى
سعد بن عباد في سقيفة بني ساعدة فقالوا امنا أمير ومنكم أمير فذهب اليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب
وأبو عبيدة بن الجراح فذهب عمر يتكلم فأسكته أبو بكر وكان عمر يقول والله ما أردت بذلك الا
أني هيأت كالأما قد أعجبتني خشيت أن لا يبلغه أبو بكر ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس فقال
في كلامه نحن الامراء وانتم الوزراء فقال حباب بن المنذر لا والله لا نفع لنا أمير ومنكم أمير
فقال أبو بكر لا ولكننا الامراء وانتم الوزراء هم أوسط العرب دارا وأرفعهم أحسابا فبايعوا
عمرأ وأبا عبيدة بن الجراح فقال عمر بل نبايعك أنت فأنت سيدنا وناخيرنا وأجنا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس فقال قائل قتلتم والله سعدا فقال عمر
قتله الله وفي صحيح البخاري عن عائشة في هذه القصة قالت ما كان من خطبتهم ما من خطبة الا نفع
الله بها لقد خوف عمر الناس وان فيهم لنفاقا فآذتهم الله بذلك ثم لقد بصر أبو بكر الناس الهدى
وعرفهم الحق الذي عليهم وفي صحيح البخاري عن أنس بن مالك انه سمع خطبة عمر الاخرة حين
جلس على المنبر وذلك الغد من يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فتشهد وأبو بكر صامت
لا يتكلم قال كنت أرجو أن يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا يريد بذلك أن
يكون آخرهم فان يكن محمد قدامت فان الله قد جعل بين أظهرهم كبريا تهتدون به به هدى الله
محمد وان أبو بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثاني اثنين وانه أولى المسلمين بأمرهم
فقوموا فبايعوه وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة وكانت بيعته العامة على
المنبر وعنه قال سمعت عمر يقول لا يبي بكر يومئذ اصعد المنبر فلم يزل به حتى صعد المنبر فبايعه الناس
عامة وفي طريق أخرى لهذه الخطبة أما بعد فاختر الله لرسوله الذي عنده على الذي عندكم
وهذا كتاب الله الذي هدى الله به رسوله فخذوا به تهتدوا والمهتدي الله به رسوله صلى الله
عليه وسلم

(فصل) قال الرافضي وقال أبو بكر عند موته ليتني كنت سألت رسول الله صلى الله عليه
وسلم هل للانصار في هذا الامر حق وهذا يدل على أنه في شك من امامته ولم تقع صوابا والجواب
أن هذا كذب على أبي بكر رضي الله عنه وهو لم يذكر له اسنادا ومعلوم أن من احتج في أي مسألة
كانت بشي من النقل فلا بد أن يذكر اسنادا تقوم به الحجة فكيف عن يطعن في السابقين الاولين
بمجرد حكاية لا اسناد لها ثم يقال هذا بقدرح فيما تدعونه من النص على علي فإنه لو كان قد نص على
علي لم يكن للانصار فيه حق ولم يكن في ذلك شك

(فصل) قال الرافضي وقال عند احتضاره ليتني لم تلدني ليتني كنت بنته في لبنة مع
أنهم قد نقلوا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من محتضر محتضر الا ويرى مقعده من الجنة
والنار والجواب أن تكلمه بهذا عند الموت غير معروف بل هو باطل بلا ريب بل الثابت عنه أنه
لما احتضر وتمثلت عنده عائشة بقول الشاعر

لعمرك ما يغني الثراء عن الفتى * اذا حشر جت يوما وضاق بها الصدر

فكشفت عن وجهه وقال ليس كذلك ولكن قولي وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه
تحيد ولكن نقل عنه انه قال في صحته ليتني لم تلدني ونحو هذا اقاله خوفا ان صح النقل عنه
ومثل هذا الكلام منقول عن جماعة أنهم قالوه خوفا وهيبة من أهوال يوم القيامة حتى قال
بعضهم لو خيرت بين أن أحاسب وأدخل الجنة وبين أن أصير ترابا لا اخترت أن أصير ترابا وروى

فاذا أريد بعبارة عدمه ما يستلزم
عدمه ويدل على عدمه فهو صحيح
وان أريد بعبارة عدمه تحقق العدم
الذي يفتقر في تحققه الى علة موجبة
له فليس لذلك فان العدم المستمر
لا يقتصر الى علة موجبة فقول القائل
الممكن لا يوجد الا بمرح علة قوله
لا يوجد بنفسه لا يوجد الا بغيره ولا
يحتاج أن يقول ما لا يوجد بنفسه
لا يعدم الا بغيره فان ما لا يوجد
بنفسه فليس له من نفسه وجود
واذا قلت له من نفسه العدم فهذا
له معنيان ان أردت أن حقيقته
مستلزما للعدم لا تقبل الوجود
فليس كذلك بل هي قابلة للوجود
وان أردت ان حقيقته لا تقتضي
الوجود بل ليس لها من نفسها غير
العدم وان وجودها لا يكون الا من
غيرها الا من نفسها فهذا صحيح
فالفرق بين كونه ليس له من نفسه
الا لعدم وبين كونه نفسه مستلزما
للعدم فرق بين مع أن قولنا له من
نفسه وليس له من نفسه لا يزيد به
أنه في الخارج بنفس ثابتة ليس لها
الا لعدم وهي مستلزما للعدم فان
هذا يتخيله من يقول المعدوم شيء
ثابت في الخارج أو يقول الماهيات
في الخارج أمور مغايرة للوجود
المحقق في الخارج وهذا كله خيال
باطل كما قد بسط في موضعه ولكن
الماهية والشيء قد يقدر في الذهن
قبل وجوده في الخارج وبعد ذلك
فما في الأذهان مغاير لما في الاعيان
واذا قلنا هذا الممكن يقبل الوجود

والعدم أو نفسه أو حقيقته لا تقتضى الوجود ولا تستلزم العدم فتعني به أن ما تصوره العقل من هذه الحقائق لا يكون موجودا في الخارج بنفسه وليس له في الخارج وجود من نفسه ولا يجب عدمه في الخارج بل يقبل أن يتحقق حقيقته في الخارج فيصير موجودا ويمكن أن لا يتحقق حقيقته في الخارج فلا يكون موجودا وليس في الخارج حقيقة ثابتة أو موجودة تقبل الاثبات والنفي بل المراد أن ما تصورناه في الازهان هل يتحقق في الاعيان أولا يتحقق وما يتحقق في الاعيان هل تحققه بنفسه أو بغيره فاذا قدر أن المتصورات في الازهان ليس فيها ما يتحقق بنفسه في الخارج فليس فيها ما هو مبعد بنفسه لغيره في الخارج بطريق الاولى وليس فيها الا ما هو معدوم في الخارج بل ليس فيها الا ما هو متمنع في الخارج فان الممكن اذا قدر عدم موجود بنفسه يبدعه كان متمنعا لغيره فاذا قدر أنه ليس له في الخارج الا ما ليس له وجود بنفسه لم يكن في الخارج الا ما هو متمنع الوجود إما لنفسه واما لغيره ولا يكون عدم شيء من ذلك مقننا الى علة توجب عدمه بل هو معدوم بنفسه سواء أمكن وجوده أو امتنع وحينئذ فلا يكون في الخارج الا العدم المستمر واذا قيل بعد هذا الذي لا وجود له من نفسه موجود بهذا الذي لا وجود له من نفسه وهلم جرا كان بمنزلة أن

الامام أحمد عن أبي ذر أنه قال والله لو ددت أنى شجرة تعضد وقد روى أبو نعيم في الخلية قال حدثنا سليمان بن أحمد حدثنا محمد بن علي الصائغ حدثنا سعيد بن منصور حدثنا أبو معاوية حدثنا السري بن يحيى قال قال عبد الله بن مسعود لو وقفت بين الجنة والنار فقبيل لي اخترت في أيهما تكون أو تكون رمادا اخترت أن أكون رمادا وروى الامام أحمد حدثنا يحيى بن سعيد عن مجاهد عن الشعبي عن مسروق قال قال رجل عند عبد الله بن مسعود ما أحب أن أكون من أصحاب اليمين أكون من المقرين أحب الي فقال عبد الله بن مسعود لكن ههنا رجل ودأته اذا مات لم يبعث بمعنى نفسه والكلام في مثل هذا هل هو مشهور أم لاله موضع آخر ولكن الكلام الصادر عن خوف العبد من الله يدل على ايمانه بالله وقد غفر الله لمن خافه حين أمر أهله بتحريمه وتذرية تصفه في البر ونصفه في البحر مع أنه لم يعمل خيرا قط وقال والله لئن قدر الله علي أيعذبني عذابا لا يعذبه أحد من العالمين فأمر الله البر فجمع ما فيه وأمر البحر فجمع ما فيه وقال ما جعلت علي ما صنعت قال من خشيتك يارب فغفر له أخرجاه في الصحيحين فاذا كان مع شك في القدرة والمعاد اذا فعل ذلك غفر له بخوفه من الله علم أن الخوف من الله من أعظم أسباب المغفرة للامور الحقيقية اذا قدر أنها ذنوب

(فصل) قال الرافضي وقال أبو بكر لم يتي في ظلة بنى ساعدة ضربت بيدي على يد أحد الرجلين فكان هو الامير وكنت الوزير قال وهو يدل على أنه لم يكن صالحا يرتضى انفسه الامامة والجواب أن هذا ان كان قوله فهو أدل دليل على أن عليا لم يكن هو الامام وذلك أن قائل هذا انما يقوله خوفا من الله أن يضيع حق الولاية وأنه اذا ولي غيره وكان وزيره كان أبرأ لذمته فلو كان علي هو الامام لكانت توأمة لاحد الرجلين اضاعة للامامة ايضا وكان يكون وزيره لظالم غيره وكان قد باع آخرته بدينار غيره وهذا لا يفعله من يخاف الله ويطلب براءة ذمته وهذا كمالو كان الميت قد وصى بدينون فاعتقد الوارث أن المستحق لها شخص فارسلها اليه مع رسوله ثم قال لم يتي أرسلته مع من هو أدن منه خوفا أن يكون الرسول الاول مقصر في الوفاء تغريبا وخيانة وهناك شخص حاضر يدعي أنه المستحق للدين دون ذلك الغائب فلو علم الوارث أنه المستحق لكان يعطيه ولا يحتاج الى ارساله الى ذلك الغائب

(فصل) قال الرافضي وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرض موته مرة بعد أخرى مكررا لذلك أنفذوا جيش أسامة معن الله المتخلف عن جيش أسامة وكانت الثلاثة معه ومنع أبو بكر عمر من ذلك والجواب أن هذا من الكذب المتفق على أنه كذب عند كل من يعرف السير ولم ينقل أحد من أهل العلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل أبا بكر أو عثمان في جيش أسامة وانما وى ذلك في عمر وكيف يرسل أبا بكر في جيش أسامة وقد استخلفه يصلي بالمسلمين مدة مرضه وكان ابتداء مرضه من يوم الخميس الى الخميس الى يوم الاثنين اثني عشر يوما ولم يقدم في الصلاة بالمسلمين الا أبا بكر بالنقل المتواتر ولم تكن الصلاة التي صلاها أبو بكر بالمسلمين في مرض النبي صلى الله عليه وسلم صلاة ولا صلاتين ولا صلاة يوم ولا يومين حتى يظن ما تدعيه الرافضة من التلبس وأن عائشة قدمته بغير أمره بل كان يصلي بهم مدة مرضه فان الناس متفقون على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل بهم في مرض موته الا أبو بكر وعلى أنه صلى بهم مدة أيام وأقل ما قيل انه صلى بهم سبع عشرة صلاة صلى بهم صلاة العشاء الاخرة ليلة الجمعة وخطب بهم يوم الجمعة هذا مما تواترت به الاحاديث الصحيحة ولم يرزل يصلي بهم الى فجر يوم الاثنين صلى بهم صلاة الفجر وكشف النبي صلى الله عليه وسلم الستارة فراهم يصلون خلف أبي بكر فلما رآوه كادوا

يقتنون في صلاتهم ثم أرخ الستارة وكان ذلك آخر عهدهم به وتوفي يوم الاثنين حين اشتد الضحى
 قريبا من الزوال وقد قيل انه صلى بهم (١) أكثر من ذلك الجمعة التي قيل فيكون قد صلى
 بهم مدة مرضه كلها لكن خرج النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة واحدة لما وجد خفة في نفسه
 فتقدم وجعل أبا بكر عن يمينه فكان أبو بكر يأتي بالنبي صلى الله عليه وسلم والناس يأتمون بأبي
 بكر وقد كشف الستارة يوم الاثنين صلاة العجور وهم يصلون خلف أبي بكر ووجهه صلى الله
 عليه وسلم كأنه ورقة مصحف ففسر بذلك لما رأى اجتماع الناس في الصلاة خلف أبي بكر ولم يروه
 بعدها وقد قيل ان آخر صلاة صلاحها كانت خلف أبي بكر وقيل صلى خلفه غير هاف كيف يتصور
 أن يأمره بالخروج في الغزاة وهو يأمره بالصلاة بالناس وأيضا قاله جهر جيش أسامة قبل أن
 يرض فانه أمره على جيش عامتهم المهاجرين منهم عمر بن الخطاب في آخر عهد صلى الله عليه
 وسلم وكان ثلاثة آلاف وأمره أن يغير على أهل مؤتة وعلى جانب فلسطين حيث أصيب أبوه
 وجعفر وابن رواحة فجهز أسامة بن زيد للغزو وخرج في ثقله الى الجرف وأقام بها أياما
 لشكوى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة فقال اغد
 على بركة الله والنصر والعافية ثم أغر حيث أمرت أن تغير قال أسامة يا رسول الله قد أصبحت
 ضعيفا وأرجو أن يكون الله قد عافك فأذن لي فأمكت حتى يشفيك الله فاني ان خرجت وأنت
 على هذه الحالة خرجت وفي نفسي منك قرحة وأكره أن أسأل عنك الناس فسكت عنه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بأيام فلما جلس
 أبو بكر للخلافة أنفذه مع ذلك الجيش غير أنه استأذنه في أن يأذن لعمر بن الخطاب في الإقامة لانه
 ذور أي ناصح للاسلام فأذنه وسار أسامة لوجهه الذي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصاب
 في ذلك العدو مصيبة عظيمة وغنم هو وأصحابه وقتل قاتل أبيه وردتهم الله سالمين الى المدينة وانما
 أنفذ جيش أسامة أبو بكر الصديق بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم وقال لأحل راية عقدها
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشار عليه غير واحد أن يرد الجيش خوفا عليهم فاتهم خافوا أن
 يطمع الناس في الجيش بموت النبي صلى الله عليه وسلم فامتنع أبو بكر من رد الجيش وأمر بانفاده
 فلما رأهم الناس يغزون عقب موت النبي صلى الله عليه وسلم كان ذلك مما أيد الله به الدين وشده
 قلوب المؤمنين وأذل به الكفار والمنافقين وكان ذلك من كمال معرفة أبي بكر الصديق وإيمانه
 ويقينه وتديبه ورأيه

(فصل) قال الرافضي وأيضاً بول النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر البتة عملا في وقته
 بل ولي عليه عمرو بن العاص تارة وأسامة أخرى ولما أنفذه بسورة براءة بعده ثلاثة أيام بوحي
 من الله وكيف يرضى العاقل امامة من لا يرتضيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بوحي من الله
 لاداء عشر آيات من براءة والجواب أن هذا من أبين الكذب فانه من المعالوم المتواتر عند أهل
 التفسير والمغازي والسير والحديث والفقه وغيرهم أن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل أبا بكر
 على الحج عام تسع وهو أول حج كان في الاسلام من مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن قبله
 حج في الاسلام الا الحجة التي أقامها عتاب بن أسيد بن أبي العاص بن أمية من مكة فان مكة فتحت
 سنة ثمان وأقام الحج ذلك العام عتاب بن أسيد الذي استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على أهل مكة
 ثم أمر أبا بكر سنة تسع للحج بعد رجوع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك وفيها أمر أبا بكر
 بالمناداة في الموسم أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ولم يؤمر النبي صلى الله عليه
 وسلم غير أبي بكر على مثل هذه الولاية فولاية أبي بكر كانت من خصائصه فان النبي صلى الله عليه

يقال هذا المعدوم موجود بهذا
 المعدوم وهلم جرا بل بمنزلة أن يقال
 هذا الممتنع موجود بهذا الممتنع
 فيكون هذا تناقضا حيث جعلت
 المعدوم موجودا بعد عدمه وسلسلت
 ذلك بمعت بين تسلسل المعدومات
 وبين جعل كل واحد منها هو الذي
 أوجد المعدوم الآخر (الوجه
 الرابع) أن يقال الممكن لا يتحقق
 وجوده بمجرد ممكن آخر فان ذلك
 الممكن الآخر لا يتحقق وجوده على
 عدمه الا بغيره واذا كان الممكن
 الذي قدر انه الفاعل المؤثر المبرج
 لم يتحقق وجوده على عدمه
 بل يقبل الوجود والعدم فالممكن
 الذي قدر انه الاثر المفعول المصنوع
 المبرج أولى أن لا يتحقق وجوده
 على عدمه بل هو قابل للوجود
 والعدم بل الممكن لا يكون موجودا
 الا عند ما يجب به وجوده فانه مادام
 مترددا بين امكان الوجود والعدم
 لا يوجد فاذا حصل ما به يجب وجوده
 وجد واذا كان كذلك فنفس الممكن
 لا يجب به ممكن بل لا يجب الممكن
 الا بواجب والواجب اما بنفسه
 واما بغيره والواجب بغيره هو الممكن
 من نفسه الذي لا يوجد الا بما يجب
 وجوده وحينئذ فيمتنع تسلسل
 الممكنات بحيث يكون هذا الممكن
 هو الذي وجب به الآخر بل انما

(١) قوله أكثر من ذلك الجمعة
 التي قيل كذا في الاصل وفي العبارة
 تحريف يحتاج التحريك كنهه معصمه

وسلم لم يؤمر على الحج أحدا كأمير أبي بكر ولم يستخلف على الصلاة أحدا كاستخلاف أبي بكر
 وكان على من رعيته في هذه الحجة فإنه لحقه فقال أمير أمم أمور فقال علي بل مأمور وكان علي
 يصلي خلف أبي بكر مع سائر المسلمين في هذه الولاية ويأتمر لامره كما يأتمر له سائر من معه ونادى على
 مع الناس في هذه الحجة بأمر أبي بكر وأما ولاية غير أبي بكر فكانت مما يشاركه فيها غيره كولاية علي
 وغيره فلم يكن لعلي ولاية الا ولغيره مثلها بخلاف ولاية أبي بكر فانها من خصائصه ولم يول النبي
 صلى الله عليه وسلم علي أبي بكر لاسامة بن زيد ولا عمرو بن العاص فأما تأمير أسامة عليه فهو من
 الكذب المتفق على كذبه وأما قصة عمرو بن العاص فان النبي صلى الله عليه وسلم كان أرسل عمرا
 في سرية وهي غزوة ذات السلاسل وكانت الى بني عذرة وهم أخوال عمرو فامر عمر اليكون
 ذلك سبب الاسلامهم للقرابة التي له منهم ثم أورد فيه أبي عبيدة ومعه أبو بكر وعمرو وغيرهما من
 المهاجرين وقال تطاوعوا ولا تختلفوا فلما لحق عمرا قال أصلي يا صحابي وتصلي يا صحابك قال بل أنا
 أصلي بكم فانما أنت مدد لي فقال له أبو عبيدة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني أن
 أطاوعك فان عصيتني أطعتك قال فاني أعصيتك فاراد عمرو أن ينازعه في ذلك فأشار عليه أبو بكر
 لاتفعل ورأى أبو بكر أن ذلك أصلح للامر فكانوا يصلون خلف عمرو مع علم كل واحد أن أبا بكر
 وعمرو وأبا عبيدة أفضل من عمرو وكان ذلك من فضلهم وصلاحتهم لان عمرا كانت امارته قد
 تقدمت لاجل ما في ذلك من تأليف قومه الذين أرسل اليهم لكونهم أقاربه ويجوز تولية المفضل
 لمصلحة راجحة كما أمر أسامة بن زيد لياخذ بنار أبيه زيد بن حارثة لما قتل في غزوة مؤتة فكيف
 والنبي صلى الله عليه وسلم لم يؤمر على أبي بكر أحد في شيء من الامور بل قد علم بالنقل العام
 المتواتر أنه لم يكن أحد عنده أقرب اليه ولا أخص به ولا أكثر اجتماعه ليل او نهار اسرا وعلانية
 من أبي بكر ولا كان أحد من الصحابة يتكلم بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم قبله فيا مروه ينهى
 ويخطب ويقف ويقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك راضيا بما يفعل ولم يكن ذلك تقدم ما بين
 يديه بل باذن منه قد علمه وكان ذلك معونة للنبي صلى الله عليه وسلم وتبليغا عنه وتنفيذا لامره لانه
 كان أعلمهم بالرسول وأحبهم الى الرسول وأتبعهم له ﷺ وأما قول الرافضي انه لما أنفذه ببراءة رده
 بعد ثلاثة أيام فهذا من الكذب المعلوم أنه كذب فان النبي صلى الله عليه وسلم لما أمر أبا بكر
 على الحج ذهب كما أمره وأقام الحج في ذلك العام عام تسع للناس ولم يرجع الى المدينة حتى قضى
 الحج وأنفذ فيه ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم فان المشركين كانوا يحجون البيت وكانوا يطوفون
 بالبيت عراه وكان بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين عهد ومطلة فبعث أبا بكر وأمره
 أن ينادى أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عرا فان فنادى بذلك من أمره أبو بكر
 بالنداء ذلك العام وكان علي بن أبي طالب من جملة من نادى بذلك في الموسم بأمر أبي بكر ولكنه
 لما خرج أبو بكر أورد فيه النبي صلى الله عليه وسلم بعلي بن أبي طالب لينبذ الى المشركين العهد قالوا
 وكان من عادة العرب أن لا يعقد العهد ولا يفسخها الا بالمطاع أو رجل من أهل بيته فبعث عليا
 لاجل فسخ العهد التي كانت مع المشركين خاصة لم يبعثه لشيء آخر ولهذا كان علي يصلي خلف
 أبي بكر ويدفع بدفعه في الحج كسائر رعية أبي بكر الذين كانوا معه في الموسم وكان هذا بعد غزوة
 تبوك واستخلافه فيها على من تركه بالمدينة وقوله له أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من
 موسى ثم بعد هذا أمر أبا بكر على الموسم وأورد فيه بعلي مأمورا عليه لابي بكر الصديق رضي الله
 عنه وكان هذا ما دل على أن عليا لم يكن خليفة له الامدة مغيبه عن المدينة فقط ثم أمر أبا بكر
 عليه عام تسع ثم انه بعد هذا بعث عليا وأبا موسى الاشعري ومعاذ الى اليمن فرجع على

يجب الاخر بما هو واجب وما
 كان ممكنا باقيا على الامكان لم يكن
 واجبا لان نفسه ولا غيره فاذا قدر
 تسلسل الممكنات القابلة للوجود
 والعدم من غير أن يكون فيهما وجود
 بنفسه كانت باقية على طبيعة
 الامكان ليس فيها واجب فلا يكون
 فيها ما يجب به شيء من الممكنات
 بطريق الاولى فلا يوجد شيء من
 الممكنات وقد وجدت الممكنات
 هذا خلف وانما لم هذا لما قدرنا
 ممكنات توجد بممكنات ليس لها من
 نفسها وجود من غير أن يكون
 هناك واجب بنفسه ﷺ واعلم أن
 الناس قد تنازعوا في الممكنات هل
 يقتضرون وجودها الى ما به يجب
 وجودها بحيث تكون اما واجبة
 الوجود معه واما متمنعة العدم
 أو قد يحصل ما تكون معه بالوجود
 أولى مع امكان العدم وتكون
 موجودة لم يرجح الوجود مع امكان
 العدم فالاول قول الجمهور والثاني
 قول من يقول ذلك من المعتزلة
 ونحوهم وكثير من الناس يتناقض
 في هذا الاصل فاذا تبيننا على القول
 الصحيح فلا كلام وان أردنا أن نذكر
 ما يعم القولين قلنا الوجه الخامس
 أن الممكن لا يتحقق وجوده بمجرد
 ممكن آخر لم يتحقق وجوده بل
 لا يتحقق وجوده الا بما يتحقق
 وجوده وحينئذ فاذا قدرنا الجميع
 ممكنات ليس فيهما ما يتحقق وجوده لم
 يحصل شرط وجود شيء من
 الممكنات فلا يوجد شيء منها لان

كل ممكن اذا أخذته مفتقرا الى
فاعل يوجد فهو في هذه الحال لم
يتحقق وجوده بعده فانه مادام
مفتقرا الى أن يصير موجودا فليس
بموجود فان كونه موجودا
ينافي كونه مفتقرا الى أن يصير
موجودا فلا يكون فيها موجود
فلا يكون فيها ما يحصل به شرط
وجود الممكن فضلا عن أن يكون
فيها ما يكون مبدءا للممكن أو فاعلا
له فلا يوجد ممكن وقد وجدت
الممكنات فتسلسل الممكنات
بكون كل منها مؤثرا في الآخر متمنع
وهو المطلوب واعلم أن تسلسل
المؤثرات لما كان متمنعا طاهر
الامتناع في فطر جميع العقلاء علم
يكن متقدما و النظائر يطيلون في
تقريره لكن المتأخرون أخذوا
يقروونه وكان من أسباب ذلك
اشتباه التسلسل في الآثار التي هي
الافعال بالتسلسل في المؤثرين
الذين هم الفاعلون فان جهم بن
صفوان وأبا الهذيل العلاف ومن
اتبعهما من أهل الكلام المحدث
الذي ذمه السلف والأئمة وسلكه
من سلكه من المعتزلة والكلامية
والكرامية وغيرهم اعتقدوا بطلان
هذا كله وعن هذا امتنعوا أن
يقولوا ان الرب لم ينزل متكلما اذا
شاء ثم اختلفوا هل كلامه مخلوق
أو حادث النوع أو قديم العين وهو
معنى أو قديم العين وهو حروف
أو حروف وأصوات مقترن بعضها
ببعض أزلا وأبداء على الاقوال

(١) قوله يد السارق كذا في الاصل
غير مقيد باليسرى والمقام محتاج
اليه كونه صحيحه

وأبو موسى اليه وهو مكتف في حجة الوداع وكل منهم ما قد أهل باهلال النبي صلى الله عليه وسلم فاما معاذ
فلم يرجع الا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه
(فصل) قال الرافضي وقطع (١) يد السارق ولم يعلم أن القطع لليديني والجواب أن قول
القائل ان أبا بكر مجهول هذا من أظهر الكذب ولو قدر أن أبا بكر كان يجب يزدك لكان قولنا
سائعا لان القرآن ليس في ظاهره ما يعين اليمين لكن تعيين اليمين في قراءة ابن مسعود فاقطعوا
أيامهما وبذلك مضت السنة ولكن أين النقل بذلك عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قطع اليسرى
وأين الاسناد الثابت بذلك وهذه كتب أهل العلم بالأثر موجودة ليس فيها ذلك ولان نقل أهل
العلم بالاختلاف ذلك قولنا مع تعظيمهم لابي بكر رضي الله عنه

(فصل) قال الرافضي وأحرق الفجاءة السلمى بالنار وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن الاحراق بالنار والجواب أن الاحراق بالنار عن علي أشهر وأظهر منه عن أبي بكر وأنه
قد ثبت في الصحيح أن عليا أتى بقوم زنادقة من غلاة الشيعة فخرقهم بالنار فبلغ ذلك ابن عباس
فقال لو كنت أنالم أحرقهم بالنار لنهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يعذب بعذاب الله ولنضرب
أعناقهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه فبلغ ذلك عليا فقال ويخ ابن أم
الفضل ما أسقطه على الهنات فعلى حرق جماعة بالنار فان كان ما فعله أبو بكر منكرا فافعل على
أنكر منه وان كان فعل على مما لا ينكر مثله على الأئمة فابو بكر أولى أن لا ينكر عليه

(فصل) قال الرافضي وخفي عليه أكثر أحكام الشريعة ولم يعرف حكم الكلاله وقال
أقول فيها برأي فان يكن صوابا فمن الله وان يك خطأ فني ومن الشيطان وقضى في الجد بسبعين
قضية وهو يدل على قصوره في العلم والجواب أن هذا من أعظم البهتان وكيف يخفي عليه
أكثر أحكام الشريعة ولم يكن بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم من يقضى ويقضى الا هو ولم
يكن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر مشاورة لاحد من أصحابه منه له ولغيره ولم يكن أحد أعظم
اختصاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم منه ثم عمر وقد ذكر غير واحد مثل منصور بن عبد
الجبار السمعاني وغيره اجماع أهل العلم على أن الصديق أعلم الامة وهذا بين فان الامة لم تختلف
في ولايته في مسألة الافضلها هو بعلم بيئته لهم وحجة يذكروها لهم من الكتاب والسنة كما بين
لهم موت النبي صلى الله عليه وسلم وتثنيتهم على الائمة وقراءته عليهم الآية ثم بين لهم موضع
دفنه وبين لهم قتال مانعي الزكاة لما استراب فيه عمر وبين لهم أن الخلافة في قریش في سقيفة بني
ساعدة لما ظن من ظن أنها تكون في غير قریش وقد استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على أول
حجة حجت من مدينة النبي صلى الله عليه وسلم وعلم المناسك أدق ما في العبادات ولولا سعة علمه
بها لم يستعمله وكذلك الصلاة استخلفه فيها ولولا علمه بها لم يستعمله ولم يستخلف غيره لاني حج
ولاني صلاة وكتاب الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها أنس من أبي بكر
وهو أصح ما روي فيها وعليه اعتمد الفقهاء وفي الجملة لا يعرف لابي بكر مسألة من الشريعة غلط فيها
وقد عرف لغيره مسائل كثيرة كما بسط في موضعه وقد تنازعت العصابة بعده في مسائل مثل
الجد والاخوة ومثل العمريتين ومثل العول وغير ذلك من مسائل الفرائض وتنازعت في مسألة
الحرام والطلاق الثلاث بكلمة والخلية والبرية والبتة وغير ذلك من مسائل الطلاق وكذلك
تنازعت في مسائل صارت مسائل نزاع بين الامة الى اليوم وكان تنازعتهم في خلافة عمر نزاع اجتهاد
محض كل منهم يقر صاحبه على اجتهاده كتنازع الفقهاء أهل العلم والدين وأما في خلافة عثمان
فقوى النزاع في بعض الامور حتى صار يحصل كلام غليظ من بعضهم لبعض ولكن لم يقاتل

بعضهم بعضا يبدوا بسيف ولا غيره وأما في خلافة علي فتغلظ النزاع حتى تقاتلوا بالسيف
وأما في خلافة أبي بكر فلم يعلم أنه استقر بينهم نزاع في مسألة واحدة من مسائل الدين وذلك لكمال
علم الصديق وعدله ومعرفته بالأدلة التي تزيل النزاع فلم يكن يقع بينهم نزاع إلا أظهر الصديق من
الحجة التي تفصل النزاع ما يزيل معه النزاع وكان عامة الحجج الفاصلة للنزاع يأتي بها الصديق ابتداء
وقليل من ذلك يقول عمر أو غيره فيقره أبو بكر الصديق وهذا مما يدل على أن الصديق ورعيته
أفضل من عمر ورعيته وعثمان ورعيته وعلي ورعيته فان أبا بكر ورعيته أفضل الأئمة والأمة بعد
النبي صلى الله عليه وسلم ثم الأقوال التي خولف فيها الصديق بعدم موته قوله فيها أريج من قول من
خالفه بعدم موته وطرد ذلك الجد والاخوة فان قول الصديق وجهور الصحابة وأكابرهم أنه
يسقط الاخوة وهو قول طوائف من العلماء وهو مذموم أبي حنيفة وطائفة من أصحاب الشافعي
وأحمد كابي العباس بن سريج من الشافعية وأبي حفص البرمكي من الحنابلة ويذكر ذلك رواية
عن أحمد والذين قالوا بتوريث الاخوة مع الجد كعلي وزيد وابن مسعود اختلفوا اختلافًا
معروفًا وكل منهم قال قولًا خالفه فيه الآخرون فردد بقوله عن سائر الصحابة وقد بسطنا الكلام على
ذلك في غير هذا الموضوع في مصنف مفرد وبيننا أن قول الصديق وجهور الصحابة هو الصواب
وهو القول الراجح الذي يدل عليه الأدلة الشرعية من وجوه كثيرة ليس هذا موضع بسطها
وكذلك ما كان عليه الامر في زمن صديق الأمة رضي الله عنه من جواز فسح الحج إلى العمرة
بالتمتع وان من طلق ثلاثا بكلمة واحدة لا يلزمه الاطلاق واحدة هو الراجح دون من يحرم الفسح
ويلزم بالثلاث فان الكتاب والسنة إنما يدل على ما كان عليه الامر في عهد النبي صلى الله عليه
وسلم وخلافة أبي بكر دون القول المخالف لذلك ومما يدل على كمال حال الصديق وأنه أفضل من
كل من ولي الأمة بل ومن ولي غيرها من الامم بعد الانبياء أنه من المعلوم أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم أفضل الأولين والآخرين وأفضل من سائر الخلق من جميع العالمين وقد ثبت عنه
في الصحيحين أنه قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء كما هلك نبي خلفه نبي وأنه لا نبي بعدي
وسيكون خلفاء ويكثرون قالوا يا رسول الله فأتأمرنا قال أوفوا بيعة الأول فالاول ومن
المعلوم أن من تولى بعد الفاضل اذا كان فيه نقص كثير عن سياسة الاول ظهر لك النقص
ظهورا يبيننا وهذا معلوم من حال الولاة اذا تولى ملك بعد ملك أو قاض بعد قاض أو شيخ بعد شيخ أو
غير ذلك فان الثاني اذا كان ناقص الولاية نقصا يبيننا ظهر ذلك فيه وتغيرت الامور التي كان الاول
قد نظمها وألفها ثم الصديق تولى بعد اكمل الخلق سياسة فلم يظهر في الاسلام نقص بوجه من
الوجوه بل قاتل المرتدين حتى عاد الامر الى ما كان عليه وأدخل الناس في الباب الذي خرجوا
منه ثم شرع في قتال الكفار من أهل الكتاب وعلم الأمة ما خفي عليهم وقواهم لما ضعفوا
وشجعهم لما جنوا وسار فيهم سيرة توجب صلاح دينهم ودينناهم فاصح الله بسببه الأمة في
علمهم وقدرتهم ودينهم وكان ذلك مما حفظ الله به على الأمة دينها وهذا مما يحقق أنه أحق الناس
بخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ وأما قول الرافضي لم يعرف حكم الكلالة حتى قال
فيها برأيه فالجواب أن هذا من أعظم علمه فان هذا الرأي الذي رأى في الكلالة قد اتفق عليه
بجاهير العلماء بعده فانهم أخذوا في الكلالة بقول أبي بكر وهو من لا ولد له ولا والد القول بالرأي
هو معروف عن سائر الصحابة كابي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت ومعاذ بن
جبل لكن الرأي الموافق للحق هو الذي يكون لصاحبه أجران كراي الصديق فان هذا خير
من الرأي الذي غاية صاحبه أن يكون له أجر واحد وقد قال قيس بن عباد اعلى رأيت مسيرك

المعروفة في هذا الموضوع ثم ان
جهما وأبا الهذيل العلاف منعنا
ذلك في الماضي والمستقبل ثم ان
جهما كان أشد تعظيلا فقال بقتله
الجنة والنار وأما أبو الهذيل فقال
بفناء حركات الجنة وجعلوا الرب
تعالى فيما لا يزال لا يمكن أن يتكلم
ولا يفعل كما قالوا لم يزال وهو لا يمكنه
أن يتكلم وأن يفعل ثم صار الكلام
والفعل ممكنا بتغيير حدث شيء
يقضي امكانه وأما أكثر أتباعهما
فقرقوا بين الماضي والمستقبل كما
ذكر في غير هذا الموضوع والمقصود
هنا أنه لما جعل من جعل التسلسل
نوعا واحدا كما جعل من جعل
الدور نوعا واحدا حصلت شبهة
فصار بعض المتأخرين كالأمدي
والإبهري يوردون أسئلة على
تسلسل المؤثرات ويقولون أنه
لا جواب عنها فلذلك احتج إلى بسط
الكلام في ذلك

(فصل) وما سلكه هؤلاء
المتأخرون في ابطال الدور والتسلسل
في العلل والمعلولات دون الآثار
فهو طريق صحيح أيضا وان كان
منهم من يورد على ذلك شكوكا يعجز
بعضهم عن حلها كما قد بسط في غير
هذا الموضوع لكنه طريق طويل
مشق لا حاجة اليه ولهذا لم يسلكه
أحد من النظار المتقدمين من أهل
الكلام المحدث فضلا عن السلف
والأئمة فشيوخ المعتزلة والاشعرية
والكرامية وغيرهم من أصناف
أهل الكلام أئمتوا الصانع بطريق

هذا ألعهد عهد النبي صلى الله عليه وسلم أم رأى رأيته فقال بل رأى رأيه رواه أبو داود وغيره فإذا كان مثل هذا الرأي الذي حصل به من سفك الدماء حصل لا يمنع صاحبه أن يكون اماما فكيف بذلك الرأي الذي اتفق جماهير العلماء على حسنه وأماما ذكره من قضائه في الجد بسبعين قضية فهذا كذب وليس هو قول أبي بكر ولا نقل هذا عن أبي بكر يدل على غاية جهل هؤلاء الروافض وكذبهم ولا يمكن نقل بعض الناس عن عمر أنه قضى في الجد بسبعين قضية ومع هذا هو باطل عن عمر فإنه لم يمت في خلافته سبعون جدا كل منهم كان لابن ابنه اخوة وكانت تلك الوقائع تحتل سبعين قولاً مختلفة بل هذا الاختلاف لا يحتمل كل جد في العالم فعلم أن هذا كذب وأماما ذهب أبي بكر في الجد فإنه جعله أباً وهو قول بضعة عشر من الصحابة وهو مذهب كثير من الفقهاء كما تقدم وهو أظهر القولين في الدليل ولهذا يقال لا يعرف لأبي بكر خطأ في الفتيا بخلاف غيره من الصحابة فإن قوله في الجد أظهر القولين والذين ورثوا الاخوة مع الجد وهم علي وزيد وابن مسعود وعمر في إحدى الروايتين عنه تفرقوا في ذلك وجهور الفقهاء على قول زيد وهو قول مالك والشافعي وأحمد فالفقهاء في الجد إما على قول أبي بكر وإما على قول زيد الذي أمضاه عمر ولم يذهب أحد من أئمة الفتيا إلى قول علي في الجد وذلك مما يبين أن الحق لا يخرج عن أبي بكر وعمر فإن زيدا قاضى عمر مع أن قول أبي بكر أرجح من قول زيد وعمر كان متوقفاً في الجد وقال ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يبين لنا الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا وذلك لأن الله تعالى سمى الجد أباً في غير موضع من كتابه كما قال تعالى أخرج أبو بكر من الجنة وقوله مله أبيكم إبراهيم وقد قال يابني إسرائيل يابني آدم في غير موضع وإذا كان ابن الابن ابناً كان أبو الابن أباً ولأن الجد يقوم مقام الأب في غير مورد النزاع فإنه يسقط ولد الأم كالأب ويقدم على جميع العصبات سوى البنين كالأب ويأخذ مع الولد السدس كالأب ويجمع له بين الفرض والتعصيب مع البنات كالأب وأما في العمر يتبين زوج وأبوين أو زوجة وأبوين فإن الأم تأخذ الثلث الباقي والباقي للأب ولو كان معها جد لاخذت الثلث كله عند جمهور الصحابة والعلماء إلا ابن مسعود لأن الأم أقرب من الجد وإنما الجدة نظير الجد والأم تأخذ مع الأب الثلث والجدة لا تأخذ مع الجد إلا السدس وهذا مما يقوى به الجد ولأن الاخوة مع الجد الأدنى كالاعمام مع الجد الأعلى وقد اتفق المسلمون على أن الجد الأعلى يقدم على الاعمام فكذلك الجد الأدنى يقدم على الاخوة لأن نسبة الاخوة إلى الجد الأدنى كنسبة الاعمام إلى الجد الأعلى ولأن الاخوة لو كانوا الكونهم بنى الأب يشاركون الجد لكان بنوا الاخوة كذلك كما يقوم بنوا البنين مقام آبائهم ولما كان بنوا الاخوة لا يشاركون الجد كان آبائهم الاخوة كذلك وعكسه البنون لما كان الجد يفرض له مع البنين فرض له مع بنى البنين وأما الخجة التي تروى عن علي وزيد في أن الاخوة يشاركون الجد حيث شبهوا ذلك بأصل شجرة خرج منها فرع خرج منه غصنان فأحد الغصنين أقرب إلى الآخر منه إلى الأصل وبهرج خرج منه فرع آخر ومنه جدولان فأحدهما إلى الآخر أقرب من الجدول إلى الفرع الأول فضمون هذه الخجة أن الاخوة أقرب إلى الميت من الجد ومن تدبر أصول الشريعة علم أن حجة أبي بكر وجهور الصحابة لا تعارضها هذه الخجة فإن هذه لو كانت صحيحة لكان بنوا الاخوة أولى من الجد ولما كان العم أولى من جد الأب فإن نسبة الاخوة من الأب إلى الجد أبي الأب كنسبة الاعمام بنى الجد إلى الجد الأعلى جد الأب فلما أجمع المسلمون على أن الجد الأعلى أولى من الاعمام كان الجد الأدنى أولى من الاخوة وهذه حجة مستقلة تقتضى ترجيح الجد على الاخوة وأيضاً فالقائلون بمشركة الاخوة للجد لهم أقوال

الحدوث والامكان وما يتعلق بذلك من غير احتياج إلى بناء ذلك على ابطال الدور والتسلسل كما هو الموجود في كتبهم فلا يوجد بناء اثبات الصانع على قطع الدور والتسلسل في العلل والمعاولات دون الآثار في كلام مثل أبي علي الجبائي وأبي هاشم وعبد الجبار بن أحمد وأبي الحسين البصرى وغيرهم ولا في كلام مثل أبي الحسن الأشعري والقاضى أبي بكر وأبي بكر بن فورق وأبي اسحق الاسفراينى وأبي المعالى الجوينى وأمثالهم ولا في كلام محمد بن كرام ومحمد بن الهيصم وأمثالهما ولا في كتب من يوافق المتكلمين في كثير من طرقهم مثل كلام أبي الحسن التيمي والقاضى أبي يعلى وأبي الوفاء بن عقيل وأبي الحسن بن الزاغونى وأمثالهم وكذلك غير هؤلاء من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وفي كلام متكلمي الشيعة كالموسوى والطوسى وأمثالهما لا أعلم أحداً من متكلمي طوائف المسلمين جعل اثبات الصانع موقفاً على ابطال الدور والتسلسل في العلل والمعاولات دون الآثار وإن كان هؤلاء يتفنون ما يبطلونه من الدور والتسلسل فالمقصود أنهم لم يجعلوا اثبات الصانع متوقفاً عليه بل من يذكروهم ابطال التسلسل يذكروه في مسائل الصفات والأفعال فإن هذا فيه نزاع مشهور

معارضة متناقضة لادليل على شئ منها كما يعرف ذلك من يعرف الفرائض فعلم أن قول أبي بكر في
الجد أصح الاقوال كما أن قوله دائماً أصح الاقوال
(فصل) قال الرافضي فأى نسبة له من قال سلوفاً قبل أن تفقدوني سلوفاً عن طرق
السماء فاني أعرف بها من طرق الارض قال أبو البخترى رأيت علياً بعد المنبر بالكوفة وعليه
مدرعة كانت لرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متقلداً بسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم معتمداً
بعامة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعده على المنبر
فكشفت عن اطنه فقال سلوفاً من قبل أن تفقدوني فأعياين الجوائح مني علم جم هذا سفظ العلم
هذا العابد رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ما رزقني رسول الله صلى الله عليه وسلم رزقاً من
غيري وأحيى إلى فوائده (١) بيتي وسادة جلست عليها لاقتت أهل التوراة بتوراتهم
وأهل الأنجيل بالانجيلهم حتى ينطق الله التوراة والأنجيل فتقول صدق علي قد أفتنا كما بما
أنزل الله في وأتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون والجواب أما قول علي سلوفاً فأنما كان
يخاطب بهذا أهل الكوفة ليعلمهم العلم والدين فإن غالبهم كانوا جهالاً لم يدركوا النبي صلى الله عليه
وسلم وأما أبو بكر فكان الذين حول منبره هم أكابر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين تعلموا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم والدين فكانت رعية أبي بكر أعلم الأمة وأدبها وأما الذين
كان علي يخاطبهم فهم من جملة عوام الناس التابعين وكان كثير منهم من شرار التابعين ولهذا
كان علي رضى الله عنه يذمهم ويدعو عليهم وكان التابعون بمكة والمدينة والشام والبصرة خيراً
منهم وقد جمع الناس الاقضية والفتاوى المنقولة عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي فوجدوا
أصوبها وأدلها على علم صاحبها أمور أبي بكر ثم عمر ولهذا كان ما وجد من الامور التي وجد
نص بخالفها عن عمر أقل مما وجد عن علي وأما أبو بكر فلا يكاد يوجد نص يخالفه وكان هو الذي
يفصل الامور المشبهة عليهم ولم يكن يعرف منهم اختلاف على عهده وعامة ما تنازعوا فيه من
الاحكام كان بعد أبي بكر والحديث المذکور عن علي كذب ظاهر لا يجوز نسبة مثله إلى علي
فان علياً أعلم بالله وبدين الله من أن يحكمم بالتوراة والأنجيل اذ كان المسلمون متفقين على أنه
لا يجوز لاسلم أن يحكم بين أحد الابعاء أنزل الله في القرآن واذن كما هم اليهود والنصارى إلى
المسلمين لم يجز لهم أن يحكموا بينهم الابعاء أنزل الله في القرآن كما قال تعالى يا أيها الرسول لا يحزنك
الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمناً بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ومن الذين هادوا سماعون
للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك إلى قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض
عنهم فلن يضر ولد شيئاً وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين إلى قوله فاحكم
بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاء من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو
شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم فاستبقوا الخيرات إلى الله مرجعكم
جميعاً إلى قوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض
ما أنزل الله اليك فان تولوا فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيرا من الناس
لفاسقون واذ كان من المعلوم بالكتاب والسنة والاجماع أن الحاكم بين اليهود والنصارى
لا يجوز أن يحكم بينهم الابعاء أنزل الله على محمد سواء وافق ما بأيديهم من التوراة والأنجيل
أولم يوافقهم كان من نسب علياً إلى أن يحكمم بالتوراة والأنجيل بين اليهود والنصارى أو يفتهم
بذلك ومدحه بذلك إما أن يكون من أجهل الناس بالدين وبما يدح به صاحبه واما أن يكون

فيصد كرون ابطال التسلسل
مطلقاً في العمل والا ثار لا ابطال
حوادث لا أول لها بدليل التطبيق
ونحوه وأما التسلسل في الفاعلين
والعمل الفاعلة والعمل الغائية
دون الآثار فانهم مع اتفاقهم على
بطلانه لا يحتاجون اليه في اثبات
الصانع وأما التسلسل في الآثار
والشروط فهذا الاحتاج اليه من
احتاج من نفاة ما يقوم به من
المقدورات والمرادات كالكلابية
وأكثر المعتزلة والكرامية ومن
وافق هؤلاء ومن أقدم من رأته
ذكري في التسلسل في اثبات
واجب الوجود في المؤثرات خاصة
دون الآثار ابن سينا وهو بنه
على نفي التسلسل في العلة فقط
ثم اتبعه من سلك طريقته
كالسهروردي المقتول وأمثاله
وكذلك الرازي والطوسي وغيرهما
لكن هؤلاء زادوا عليه احتياج
الطريقة إلى نفي الدور أيضاً والدور
القبلي مما اتفق العقلاء على نفيه
ولو ضوح انتفائه لم يحتج المتقدمون
والجمهور إلى ذلك لأن
المستدل بدليل ليس عليه أن
يذكر كل ما قد يخطر بقلوب الجهال
من الاحتمالات وينفيه فان هذا
لانهاية له وانما عليه أن ينفي من
الاحتمالات ما ينقدح ولا ريب أن
انقداح الاحتمالات يختلف
باختلاف الاحوال ولعل هذا هو
السبب في أن بعض الناس يذكر
في الأدلة من الاحتمالات التي ينفيها

(١) قوله بيئت كذا في الاصل
والمعروف وضعت فخر ركبته صححه

زندقاً لمجداً أراد القدرح في علي بمثل هذا الكلام الذي يستحق صاحبه الذم والعقاب دون

المدح والشواب

(فصل) قال الرافضي وروى البيهقي بإسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه وإلى نوح في تقواه وإلى إبراهيم في حلمه وإلى موسى في هيبته وإلى عيسى في عبادته فليتنظر إلى علي بن أبي طالب فأثبت له ما تفرق فيهم والجواب أن يقال أولاً إن إسناده هذا الحديث والبيهقي يروي في الفضائل أحاديث كثيرة ضعيفة بل موضوعة كما جرت عادة أمثاله من أهل الحديث ويقال ثانياً هذا الحديث كذب موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ريب عند أهل العلم بالحديث ولهذا لا يذكره أهل العلم بالحديث وإن كانوا حراساً على جمع فضائل علي كالنسائي فإنه قصد أن يجمع فضائل علي في كتاب سماه الخصائص والترمذي قد ذكر أحاديث متعددة في فضائله ومنها ما هو ضعيف بل موضوع ومع هذا لم يذكرها وهذا ونحوه

(فصل) قال الرافضي قال أبو عمر الزاهد قال أبو العباس لا نعلم أحداً قال بعد نبينا سبوني من شئت إلى محمد الأعلى فسأله إلا كبار أبو بكر وعمر وأشباههم حتى انقطع السؤال ثم قال بعد هذا يا كميل بن زياد إن ههنا علماً بما جالوا أصبت له جملة الجواب أن هذا النقل انصح عن ثعلب فثعلب لم يذكره إسناده حتى يحتج به وليس ثعلب من أئمة الحديث الذين يعرفون صحيحه من سقيم حتى يقال قد صح عنده كما إذا قال ذلك أحمد أو يحيى بن معين أو البخاري ونحوهم بل من هو أعلم من ثعلب من الفقهاء يذكرون أحاديث كثيرة لأصلها فكيف ثعلب وهو قد سمع هذا من بعض الناس الذين لا يذكرون ما يقولون عن أحد وعلى رضى الله عنه لم يكن يقول هذا بالمدينة لا في خلافة أبي بكر ولا عمر ولا عثمان وإنما كان يقول هذا في خلافة أبي بكر في الكوفة يعلم أولئك الذين لم يكونوا يعلمون ما ينبغي لهم علمه وكان هذا التقصيرهم في طلب العلم وكان علي رضى الله عنه يأمرهم بطلب العلم والسؤال وحديث كميل بن زياد يدل على هذا فإن كميلاً من التابعين لم يحجبه إلا بالكوفة فدل على أنه كان يرى تقصيرهم من أولئك عن كونهم حجة للعلم ولم يكن يقول هذا في المهاجرين والأنصار بل كان عظيم الشناء عليهم وأما أبو بكر فلم يسأل علياً قط عن شيء وأما عمر فكان يشاور الصحابة عثمان وعلياً وعبد الرحمن وابن مسعود ووزيد بن ثابت وغيرهم فكان علي من أهل الشورى كعثمان وابن مسعود وغيرهما ولم يكن أبو بكر ولا عمر ولا غيرهما من كبار الصحابة يتحضان علياً بسؤال والمعروف أن علياً أخذ العلم عن أبي بكر كما في السنن عن علي قال كنت إذا سمعت عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً نفعني الله به ما شاء أن ينفعني وإذا حدثني غيره حديثاً استحلقتني فاذا حلفت لي صدقته وحديثي أبو بكر وصدق أبو بكر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد مؤمن يذنب ذنباً فيحسن الطهور ثم يقوم فيصلي ثم يستغفر الله الاغفر الله له

(فصل) قال الرافضي وأهمل حدود الله فلم يقص من خالد بن الوليد ولا حده حيث قتل مالك بن نويرة وكان مسلماً وتزوج امرأته ليلة قتله وضاجعها وأشار عليه بمهرية فله فلم يقبله والجواب أن يقال أولاً إن كان ترك قتل قاتل المعصوم مما يكره على الأئمة كان هذا من أعظم حجة شيعة عثمان على علي فإن عثمان خير من ملء الأرض من مثل مالك بن نويرة وهو خليفة المسلمين وقد قتل مظلوماً شهيداً بلا تأويل مسوغ لقتله وعلى لم يقتل قتله وكان هذا من أعظم ما امتنعت به شيعة عثمان عن مبايعة علي فإن كان علي له عذر شرعي في ترك قتل عثمان

ما لا يحتاج غيره إلى ذلك ولكن هذا لا ضابط له كما أن الأسولة والمعارضات الفاسدة التي يمكن أن يوردها بعض الناس على الأدلة لانتهاية لها فإن هذا من باب الخواطر الفاسدة وهذا لا يخصه أحد إلا الله تعالى وإذا وقع مثل ذلك لناظر أو مناظر فإن الله يسر من الهدى ما يبين له فساد ذلك فإن هدايته خلقة وإرشادهم هو بحسب حاجتهم إلى ذلك وبحسب قبولهم الهدى وطلبهم له قصد وعملاً ولهذا لما شرح الرازي طريقة ابن سينا في اثبات واجب الوجود قال أنه لم يذكر فيها ابطال الدوروز كمر ما ذكره في ابطال الدوروز ثم قال والانصاف أن الدوروز معلوم البطلان بالضرورة وأهل ابن سينا اعترافهم بذلك والطريقة التي سلكها ابن سينا في اثبات واجب الوجود ليس هي طريقة أئمة الفلاسفة القدماء كرسطو وأمثاله وهي عند التحقيق لا تنفيذ الاثبات مجرد وجود واجب وأما كونه مغايراً للافلاك فهو مبني على نفي الصفات وهو توحيدهم الفاسد الذي قد بينا فساده في غير هذا الموضوع (١)

من سلك هذه الطريقة قد يفضي به الأمر إلى انكار وجود واجب مغاير لوجود الممكنات كما يقوله أهل الوحدة القائلون بوحدة الوجود من متأخري متصوفة هؤلاء الفلاسفة

(١) بياض بالأصل

تكون مسئلة اجتهاد كان رأى أبي بكر فيها أن لا يقتل خالد أو كان رأى عمر فيها قتله وليس عمر بأعلم من أبي بكر لا عند السنية ولا عند الشيعة ولا يجب على أبي بكر ترك رأيه لرأى عمر ولم يظهر دليل شرعي أن قول عمر هو الراجح فكيف يجوز أن يجعل مثل هذا عيبا لأبي بكر الامن هو من أقل الناس علما ودينا وليس عندنا أخبار صحيحة ثابتة بان الامر جرى على وجه يوجب قتل خالد وأما ما ذكره من تزوجه بامرأته ليلة قتله فهذا مما لم يعرف بثبوته ولو ثبت إمكانه هناك تأويل يمنع الرجم والفقهاء مختلفون في عدة الوفاة هل يجب للكافر على قولين وكذلك تنازعوا هل يجب على الذمية عدة وفاة على قولين مشهورين للمسلمين بخلاف عدة الطلاق فان تلك بسبب الوطء فلا بد من براءة الرحم وأما عدة الوفاة فتجب بمجرد العقد فإذ مات قبل الدخول بها فهل تعد من الكافر أم لا فيه نزاع وكذلك ان كان دخل بها وقد حاضت بعد الدخول حيضة هذا اذا كان الكافر أصليا وأما المرتد اذا قتل أو مات على ردة ففي مذهب الشافعي وأحمد وأبي يوسف ومحمد ليس عليها عدة وفاة بل عدة فرقة بائنة لان النكاح بطل بردة الزوج وهذه الفرقة ليست طلاقا عند الشافعي وأحمد وهي طلاق عند مالك وأبي حنيفة ولهذا لم يوجبوا عليها عدة وفاة بل عدة فرقة بائنة فان كان لم يدخل بها فلا عدة عليها كما ليس عليها عدة من الطلاق ومعلوم أن خالد اقتل مالك بن نويرة لانه رآه مرتدا فإذا كان لم يدخل بامرأته فلا عدة عليها عند عامة الفقهاء وان كان قد دخل بها فانه يجب عليها استبراء بحيضة لا بعدة كاملة في أحد قولهم وفي الآخر بثلاث حيض وان كان كافرا أصليا فليس على امرأته عدة وفاة في أحد قولهم وإذا كان الواجب استبراء بحيضة فقد تكون حاضت ومن الفقهاء من يجعل بعض الحيضة استبراء فإذا كانت في آخر الحيض جعل ذلك استبراء لدلالته على براءة الرحم وبالجملة فنحن لم نعلم أن القضية وقعت على وجه لا يسوغ فيها الاجتهاد والظن بمنثل ذلك من قول من يتكلم بلا علم وهذا ما حرمه الله ورسوله

(فصل) قال الرافضي وخالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم في توريت بنت النبي صلى الله عليه وسلم ومنعها فذلك وتسمى بخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير أن يستخلفه والجواب أما الميراث فجميع المسلمين مع أبي بكر في ذلك ما خلا بعض الشيعة وقد تقدم الكلام في ذلك وبيننا أن هذا من العلم الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وأن قول الرافضة باطل قطعاً وكذلك ما ذكره من فذلك والخلفاء بعد أبي بكر على هذا القول وأبو بكر وعمر لم يتعلقا من فذلك ولا غيرهما من العقار بشيء ولا أعطيا أهلها من ذلك شيئا وقد أعطيا بني هاشم أضعاف ذلك ثم لو احتج محتج بأن عليا كان يمنع المال ابن عباس وغيره من بني هاشم حتى أخذ ابن عباس بعض مال البصرة وذهب به لم يكن الجواب عن علي الابنة امام عادل قاصد للحق لا يتم في ذلك وهذا الجواب هو في حق أبي بكر بطريق الأولى والأخرى وأبو بكر أعظم محبة لفاطمة وعراة لها من علي لابن عباس وابن عباس بعلي أشبهه من فاطمة بأبي بكر فان فضل أبي بكر على فاطمة أعظم من فضل علي على ابن عباس وليس تبرئة الانسان لفاطمة من الظن والهوى بأولى من تبرئة أبي بكر فان أبو بكر امام لا يتصرف لنفسه بل للمسلمين والمسال لم يأخذ لنفسه بل للمسلمين وفاطمة تطلب لنفسها وبالضرورة تعلم أن بعد الحاكم عن اتباع الهوى أعظم من بعد الخصم الطالب لنفسه فان علم أبي بكر وغيره لمثل هذه القضية لكثرة مباشرتهم للنبي صلى الله عليه وسلم أعظم من علم فاطمة وإذا كان أبو بكر أولى بعلم مثل ذلك وأولى بالعدل فن جعل فاطمة أعظم منه في ذلك وأعدل كان من أجهل الناس لاسيما وجميع المسلمين الذين لا غرض لهم مع أبي بكر في هذه

يكن في هؤلاء من سالك هذه الطريقة في اثبات الصانع فضلا عن أن يجعلها هي العمدة ويجعل منهاها على ما ساند كره من المقدمات وقد رأيت من أهل عصرنا من يصنف في أصول الدين ويجعلون عدة جميع الدين على هذا الاصل تبعا لهؤلاء لكن منهم من لا يذكر دليلا أصلا بل يجعل عمدته في نفي النهاية امتناع وجود ما لا يتناهي من غير حجة أصلا ولا تفريق بين النوعين ويرتب على ذلك جميع أصول الدين ثم من هؤلاء المصنفين من يدخل مع أهل وحدة الوجود المدعين للتحقيق والعرفان ويعتقد صحة قصيدة ابن الفارض لكونه قرأها على القنوي وأعان على شرحها لمن شرحها من اخوانه وهم مع هذا يدعون أنهم أعظم العالم توحيداً وتحقيقاً ومعرفة فليتنظر العاقل ما هو الرب الذي أثبتته هؤلاء وما هو الطريق لهم إلى اثباته وتناقضهم فيه فان القائلين بوحدة الوجود يقولون يقدم العالم تصريحا واولئ وما ذلك مستلزم للتسلسل ودليله الذي أثبت به واجب الوجود عمدته فيه نفي كل ما يسمى تسلسلا وإيضافيا صنفه من أصول الدين يذكر حدوث العالم موافقة للتكلمين المبطلين للتسلسل مطلقا في المؤثرات والآثار ومع هؤلاء يقول بوحدة الوجود المستلزمة تقدمه والتسلسل موافقة لمصوفة الفلاسفة الملاحدة

المسئلة بجميع أئمة الفقهاء عندهم أن الانبياء لا يورثون مالا وكههم بحب فاطمة ويعظم قدرها
رضي الله عنها لكن لا يترك ما علموه من قول النبي صلى الله عليه وسلم ليقول أحد من الناس ولم
يامرهم الله ورسوله أن يأخذوا دينهم من غير محمد صلى الله عليه وسلم لا عن أقاربه ولا عن غير أقاربه
وإنما أمرهم الله بطاعة الرسول واتباعه وقد ثبت عنه في الصحيحين أنه قال ما أفلح قوم ولو أمرهم
امرأة فكيف يسوغ للامة أن تعدل عما علمته من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لما يحكي عن
فاطمة في كونها طلبت الميراث تظن أنها تارث

(فصل) وأما تسميته بخليفة رسول الله فان المسلمين سموه بذلك فان كان الخليفة هو
المستخلف كما ادعاه هذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استخلفه كما يقول ذلك من يقوله
من أهل السنة وان كان الخليفة هو الذي خلف غيره وان كان لم يستخلفه ذلك الغير كما يقوله
الجمهور لم يحتج في هذا الاسم الى الاستخلاف والاستعمال الموجود في الكتاب والسنة يدل على
أن هذا الاسم يتناول كل من خلف غيره سواء استخلفه أو لم يستخلفه كقوله تعالى ثم جعلناكم
خلائف في الارض من بعدهم لننظر كيف تعملون وقوله تعالى وهو الذي جعلكم خلائف
الارض الآية وقال ولونشاء جعلنا منكم ملائكة في الارض يخلفون وقوله واذكروا
اذ جعلكم خلفاء من بعد قوم نوح وفي القصة الاخرى خلفاء من بعد عاد وقال موسى لآخيه
هرون اخلفني في قومي فهذا الاستخلاف وقال تعالى وهو الذي جعل الليل والنهار خليفة لمن
أراد أن يذكر وقال ان في اختلاف الليل والنهار أى هذا يخلف هذا وهذا يخلف هذا فهما
يتعاقبان وقال موسى عمى ربكم أن يهلك عدوكم ويستخلفكم في الارض فينظر كيف تعملون
وقال تعالى وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين
من قبلهم وقال للملائكة انى جاعل في الارض خليفة وقال يادادوانا جعلناك خليفة في الارض
فغالب هذه المواضع ليكون الثانى خليفة عن الاول وان كان الاول لم يستخلفه وسمى الخليفة
خليفة لانه يخلف من قبله والله تعالى جعله يخلفه كما جعل الليل يخلف النهار والنهار يخلف الليل
ليس المراد أنه خليفة عن الله كما ظنه بعض الناس كما قد بسطناه في موضع آخر والناس يسمون
ولادة أمور المسلمين الخلفاء وقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين
المهتدين من بعدى ومعلوم أن عثمان لم يستخلف عليا وعمر لم يستخلف واحدا معينا وكان يقول
ان استخلف فان أبابكر استخلف وان لم استخلف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستخلف
وكان مع هذا يقول لابي بكر يا خليفة رسول الله وكذلك خلفاء بني أمية وبني العباس كثير منهم
لم يستخلفه من قبله فعلم أن الاسم عام فيمن خلف غيره وفي الحديث ان صح وددت أنى رأيت أو
قال رحمة الله على خلفائى قالوا ومن خلفاؤك يا رسول الله قال الذى يحبون سنتى ويعلمونها الناس
وهذا ان صح من قول النبي صلى الله عليه وسلم فهو حجة في المسئلة وان لم يكن من قوله فهو يدل
على أن الذى وضعه كان من عادتهم استعمال لفظ الخليفة فيمن خلف غيره وان لم يستخلفه فاذا قام
مقامه وسمي مسدده في بعض الامور فهو خليفة عنه في ذلك الامر

(فصل) قال الرافضى ومنها ما رووه عن عمر روى أبو نعيم الحافظ في كتابه حلية الاولياء أنه
قال لما احتضر ياليتنى كنت كبشالقومي فسمونى مابدا لهم ثم جاءهم أحب قومهم اليهم
فدبجوني وجعلوا نضفي شواء ونضفي قديدا فا كوني فأكون عذرة ولا أكون بشرا وهل هذا
الاساءة لقول الكافر ياليتنى نت ترابا (قال) وقال لابن عباس عند احتضاره لو أن لى ملء الارض
ذهبا ومثله معه لاقديت به نفسى من هول المطلع وهذا مثل قوله ولو أن للذين ظلموا ما في

كابن العربي وابن سبعين وابن
الفارض وأمثالهم واذا كان
ما ذكره ابن سينا وأتباعه في اثبات
واجب الوجود صحيحا في نفسه وان
كان لا حاجة اليه ولا يحصل المقصود
من اثبات الصانع به وكان الرازى
ونحوه يزعمون ان هذه الطريقة
هى الطريقة الكبرى فى اثبات
الصانع وهى الطريقة التى سلكها
الأمسدى مع أنه اعترض عليها
باعتراض ذكر أنه لا جواب له
عنه فحنن ذكرها على وجهها
قال ابن سينا (اشارة) كل
موجود اذا التفقت اليه من حيث
ذاته من غير التفات الى غيره فاما
أن يكون بحيث يجب له الوجود في
نفسه أولا يكون فان وجب فهو
الحق بذاته الواجب وجوده من
ذاته وهو القيوم وان لم يجب لم يجز
أن يقال هو يتمتع بذاته بعدما
فرض موجودا بل ان قرن باعتباره
ذاته شرط مثل شرط عدم علته
صار متمتعا أو مثل شرط وجود
علته صار واجبا وأما ان لم يقترن
بها شرط لا حصول علة ولا عدمها
بقي له من ذاته الامر الثالث وهو
الامكان فيكون باعتبار ذاته الشئ
الذى لا يجب ولا يتمتع فكل موجود
اما واجب الوجود بذاته واما يمكن
الوجود بحسب ذاته (اشارة)
ما حقه في نفسه الامكان فليس
يصير موجودا من ذاته فإنه ليس
وجوده من ذاته أولى من عدمه
ومن حيث هو ممكن فان صار

الارض جميعا ومثله معه لا فتدوا به من سوء العذاب فلينظر المنصف العاقل قول الرجلين عند احتضارهما وقول علي متى ألقى الاحبه * محمد او خربه متى ألقاها متى يبعث أشقاها وقوله حسين ضرب به ابن ملجم فزت ورب الكعبة ﴿١﴾ والجواب ان في هذا الكلام من الجهالة ما يدل على فرط جهل قائله وذلك أن ما ذكره عن علي قد نقل مثله عن هودون أبي بكر وعمر وعثمان وعلي بل نقل مثله عن يكفر علي بن أبي طالب من الخوارج كقول بلال عتيق أبي بكر عند الاحتضار وامرأته تقول واحرباه وهو يقول واطرباه غد ألقى الاحبه محمد او خربه وكان عمر قد دعا لمارضوه في قسمة الارض فقال اللهم كفى بلالا وذويه فاحال الخول وفيهم عين تطرف وروى أبو نعيم في الحلية حدثنا القطيعي حدثنا الحسن بن عبد الله حدثنا عمر بن سيار حدثنا عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن الحرب بن غير قال طعن معاذ وأبو عبيدة وشريحيل بن حسنة وأبو مالك الأشعري في يوم واحد فقال معاذ انه رجح بكم ودعوة نبيكم وقبض الصالحين قبلكم اللهم آت آل معاذ النصيب الا وفر من هذه الرحة فما أمسى حتى طعن ابنه عبد الرحمن بكبره الذي كان به يكنى وأحب الخلق اليه فرجع من المسجد فوجده مقروبا فقال يا عبد الرحمن كيف أنت قال يا أبت الحق من ربك فلا تكون من الممتزين قال وأناستجدي ان شاء الله من الصابرين فامسك ليلة ثم دفنه من الغد وطعن معاذ فقال حين اشتد به النزاع فترع نزعاً لم ينزعه أحد وكان كما أفاق فتح طرفه وقال رب اخنقني خنقك فوعزتك انك لتعلم أن قلبي يحبك وكذلك قوله فزت ورب الكعبة قد قالها من هودون علي قالها عامر بن فهيرة مولى أبي بكر الصديق لما قتل يوم بئر معونة وكان قد بعثه النبي صلى الله عليه وسلم مع سرية قبل نجد قال العلماء بالسير طعنه جبار بن سلمي فانفذه فقال عامر فزت والله فقال جبار ما قوله فزت والله قال عروة بن الزبير يرون أن الملائكة دفنته وشيبت الخارجي لما طعن دخل في الطعنة وجعل يقول وعملت اليد رب اترضى وأعراف شخصان أصحابنا لما حضرته الوفاة جعل يقول حبيبي ها قد جئتك حتى خرجت نفسه ومثل هذا كثير وأما خوف عمر في صحيح البخاري عن المسور بن مخرمة قال لما طعن عمر جعل يألم فقال ابن عباس وكانه يجزعه أي يزيل جزعه يا أمير المؤمنين لئن كان ذلك لقد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحسنت صحبتته ثم فارقت وهو عندك راض ثم صحبتت أبا بكر فأحسنت صحبتته ثم فارقت وهو عندك راض ثم صحبتت المسلمين فأحسنت صحبتهم ولئن فارقتهم لتفارقتهم وهم عندك راضون فقال أما ما ذكرت من صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضاه فان ذلك من الله من به علي وأما ما ذكرت من صحبت أبي بكر ورضاه فان ذلك من الله من به علي وأما ما ترى من جزعي فهو من أجل وأجل أصحابك والله لو أن لي طلاع الارض لا فتديت به من عذاب الله قبل أن أراه وفي صحيح البخاري عن عمرو بن ميمون في حديث قتل عمر قال يا ابن عباس انظر من قتلني بحال ساعة ثم جاء فقال غلام المغيرة قال الصنع قال نعم قال قائله الله لقد أمرت به معروفا الحمد لله الذي لم يجعل قلبي بيد رجل يدعي الاسلام قد كنت أنت وأولادك تحبان أن يكثر العالج بالمدينة وكان العباس أكثرهم رفيقا فقال ان شئت فعلت أي أن شئت قتلناهم قال كذبت بعدما تعلموا بلسانكم وصلوا قبلكم وجوا بحكمك فاحتمل الي بيته فانطلقنا معه وكان الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ فقائل يقول لا بأس وقائل يقول أخاف عليه فأتي بنبيذ فشر به فخرج من جوفه ثم أتى بلبن فشر به فخرج من جوفه فعملوا أنه ميت ودخلنا عليه وجاء الناس يثنون عليه وجاء رجل شاب فقال أشير يا أمير المؤمنين ببشري الله لك من صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد من في الاسلام ما قد علمت

أحدهما أولى فلحضور شي أو غيبته فوجود كل ممكن الوجود هو من غيره ثم قال تنبيه اما أن يتسلسل ذلك الى غير النهاية فيكون كل واحد من آحاد السلسلة متمكنا في ذاته والجملة معلقة بها فتكون غير واجبة أيضا ويجب تغييرها وتزد هذا بيان (١) شرح كل جملة كل واحد منها معلول فانها تقتضي علة خارجة عن آحادها وذلك لانها اما أن لا تقتضي علة أصلا فتكون واجبة غير معلولة وكيف يتأتى هذا وانما تجب بذاتها واما أن تقتضي علة هي الآحاد بأسرها فتكون معلولة لا آحادها فان تلك الجملة والكل شيء واحد وأما الكل بمعنى كل واحد فليس تجب به الجملة واما أن تقتضي علة هي بعض الآحاد وليس بعض الآحاد أولى بذلك من بعض ان كان كل واحد منها معلولا ولان علمته أولى بذلك واما أن تقتضي علة خارجة عن الآحاد كلها وهو الثاني (إشارة) كل جملة هي غير شي من آحادها فهي علة أو لا للآحاد وللجملة والا فلتكن الآحاد غير محتاجة اليها فالجملة اذا تمت بآحادها لم تحتاج اليها بل ربما كان شيء علة

(١) قوله بيان شرح كذا في الاصل ولعل لفظ شرح من يدمن الناسخ أو يكون الاصل بيانا وشرحا وعلى كل حال فأول الكلام كل جملة الخ كتبه معجده

ووليت فعدلت ثم شهادة قال وددت ذلك كفا فالاعلى ولالى فلما أدبر اذا ازاره عيس الارض فقال
 ردتوا على الغلام قال يا ابن أخي ارفع ازارك فانه أتى لثوبك وأتق لربك يا عبد الله من عمر
 انظر ما على من الدين فوجدته ستة وثمانين ألفا أو نحوه قال ان وفي له مال آل عمر فأذمت
 أموالهم والافاسأل في بنى عدى بن كعب فان لم تنف أموالهم والافاسأل في قريش ولا تعدهم الى
 غيرهم فأذعتنى هذا المال انطلق الى عائشة أم المؤمنين فقل يقرأ عليك عمر السلام ولا تنقل أمير
 المؤمنين فانى لست اليوم للمؤمنين أميرا وقل يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبيه فسلم
 واستأذن ثم دخل عليها فوجدها قاعده تبكي فقال يقرأ عليك عمر السلام ويستأذن أن يدفن مع
 صاحبيه قالت كنت أريده لنفسى ولا وثرنه اليوم على نفسى فلما أقبل قيل هذا عبد الله بن عمر
 قد جاء فقال ارفعونى فاستند رجل اليه فقال ما ليدك قال الذى يحب يا أمير المؤمنين أذنت
 قال الحمد لله ما كان شئ أهم من ذلك فاذا أنا قبضت فاحلوني ثم سلم وقل يستأذن عمر بن الخطاب
 فان أذنت لى فأدخلوني وان ردتنى فردونى الى مقابر المسلمين وذ كرت عام الحديث ففى نفس
 الحديث أنه يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وهو عنه راض ورعيته عنه رضوان مقرون
 بعده فيهم ولما مات كانهم لم يصابوا بصيبة قبل مصيبتة لعظماها عندهم وقد ثبت فى الصحيح أن
 النبى صلى الله عليه وسلم قال خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم
 وشرا أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم ولم يقتل عمر رضى الله عنه
 رجل من المسلمين لرضا المسلمين عنه وانما قتله كافر فارسى مجوسى وخشيته من الله لكامل عمله
 فان الله تعالى يقول انما يخشى الله من عباده العلماء وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى
 ولصدره أزين كازيز المرجل من البكاء وقرأ عليه ابن مسعود سورة النساء فلما بلغ الى قوله فكيف
 اذا جننا من كل أمة بشهيد وجننا بك على هؤلاء شهيدا قال حسبك فنظرت الى عينيه وهما
 تذرفان وقد قال تعالى قل ما كنت بدعا من الرسل وما أدري ما يفعل بي ولا بكم وفى صحيح مسلم
 أنه قال لما قتل عثمان بن مظعون قال ما أدري والله وأنا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم وفى
 الترمذى وغيره عن أبي ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال انى أرى ما لاترون وأسمع ما لا
 تسمعون أظت السماء وحق لها أن تظ ما فيها موضع أربع أصابع الا ملك واضع جبهته ساجدا
 لله والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وما لتذتم بالنساء على الفرس ولخرجتم الى
 الصعدات تجأرون الى الله وددت أنى ننت شجرة تعضد وقوله وددت أنى كنت شجرة تعضد قيل
 انه من قول أبي ذر لامن قول النبى صلى الله عليه وسلم وقال تعالى ان الذين هم من خشية ربهم
 مشفقون والذين هم بآيات ربهم يؤمنون والذين هم بربهم لا يشركون الآية وفى الترمذى
 عن عائشة قالت قلت يا رسول الله هو الرجل يرمى ويسرق ويخاف فقال لا يا ابنة الصديق ولكنه
 الرجل يصلى ويتصدق ويخاف أن لا يقبل منه وأما قول الرافضى وهل هذا الا مساو لقول
 الكافر بالنبى كنت ترابا فهذا جهل منه فان الكافر يقول ذلك يوم القيامة حين لا تقبل توبة
 ولا تنفع حسنة وأما من يقول ذلك فى الدنيا فهذا يقول فى دار العمل على وجه الخشية لله فشاب
 على خوفه من الله وقد قالت مريم بالنبى مت قبل هذا وكنت نسيما نسيما ولم يكن هذا كتمنى
 الموت يوم القيامة ولا يجعل هذا كقول أهل النار كما أخبر الله عنهم بقوله ونادوا يا مالك ليقض
 علينا ربك ذلك قوله ولو أن للذين ظلموا فى الارض جميعا ومثله معه لا فتدوا به من سوء
 العذاب يوم القيامة وبداهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون فهذا اخبار عن أحوالهم يوم القيامة
 حين لا ينفع توبة ولا خشية وأما فى الدنيا فالعبد اذا خاف ربه كان خوفه مما يشبه الله عليه فن

لبعض الاحاد دون بعض ولم يكن
 علة للجمله على الاطلاق (اشارة)
 كل جملة مترتبة من علل ومعلولات
 على الولا وفيها علة غير معلولة فهى
 طرف لانها ان كانت وسطا فهى
 معلولة (اشارة) كل سلسلة مترتبة
 من علل ومعلولات كانت متناهية
 أو غير متناهية فقد ظهر أنها
 اذا لم يكن فيها الامعول احتاجت
 الى علة خارجة عنها لکن يتصل بها
 لاحتمال طرف فظهر أنه ان كان فيها
 ما ليس بمعول فهو طرف ونهاية
 فكل سلسلة تنتهى الى واجب
 الوجود بذاته (قلت) مضمون هذا
 الكلام أن الموجود اما واجب بنفسه
 واما ممكن لا يوجد الا بغيره كما قرردناك
 فى الاشارتين لكن قد قيل ان
 فى الكلام تكرير الاحتجاج اليه
 واذا كان الممكن لا يوجد الا بغيره
 فهو مفعول معلول ويتمتع تسلسل
 المعلولات لان كل واحد من تلك
 الاحاد ممكن والجمله متعلقة بتلك
 الممكنات فتكون ممكنة غير واجبة
 أيضا فتجب بغيرها وما كان غير
 جملة الممكنات واحادها فهو واجب
 فهذا معنى قوله اما أن يتسلسل ذلك
 الى غير النهاية فيكون كل واحد من
 احاد السلسلة ممكنا فى ذاته والجمله
 متعلقة بها فتكون غير واجبة
 أيضا وتجب بغيرها لكن قوله
 اما أن يتسلسل يحتاج أن يقال
 واما أن لا يتسلسل فقيل انه حذف

خاف الله في الدنيا آمنه يوم القيامة ومن جعل خوف المؤمن من ربه في الدنيا كخوف الكافر في الآخرة فهو كمن جعل الظلمات كالنور والظل كالحرور والاحياء كالاموات ومن تولى أمر المسلمين فعدل فيهم عدلا يشهد به عامتهم وهو في ذلك يخاف الله أن يكون ظلم فهو أفضل ممن يقول كثير من رعيته انه ظلم وهو في نفسه آمن من العذاب مع أن كليهما من أهل الجنة والحوارج الذين كفروا عليا واعتقدوا أنه ظالم مستحق للقتل مع كونهم ضللا لا محطئين هم راضون عن عمر معظمون لسيرته وعدله وبعدل عمر يضرب المشل حتى يقال سيرة العبرين سواء كانا عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز كما هو قول أهل العلم والحديث كأحمد وغيره أو كانا أبابكر وعمر كما تقوله طائفة من أهل اللغة كأبي عبيد وغيره فان عمر بن الخطاب داخل في ذلك على التقديرين ومعلوم أن شهادة الرعية لرعيها أعظم من شهادته هو لنفسه وقد قال تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مر عليه بجنازة فأنتموا عليها خيرا فقال وجبت وجبت ومر عليه بجنازة فأنتموا عليها شرا فقال وجبت وجبت فأنتموا على الله ما قولك وجبت وجبت قال هذه الجنازة أثبتتم عليها خيرا فقلت وجبت لها الجنة وهذه الجنازة أثبتتم عليها شرا فقلت وجبت لها النار أتم شهداء الله في أرضه وفي المسند عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يوشك أن تعلموا أهل الجنة من أهل النار قالوا بسم يا رسول الله قال بالثناء الحسن وبالثناء السيئ ومعلوم أن رعية عمران نشرت شرفا وغربا وكانت رعية عمر خيرا من رعية علي وكان رعية علي جزءا من رعية عمر ومع هذا فكلهم يصفون عدله وزهده وسياسته ويعظمونه والامة قرنا بعد قرن تصف عدله وزهده وسياسته ولا يعرف أن أحد اطعن في ذلك والرافضة لم تطعن في ذلك بل لما غلت في علي جعلت ذنب عمر كونه تولى وجعلوا يطالبون له ما يتبين له ظلمه فلم يمكنهم ذلك وأما علي رضي الله عنه فان أهل السنة يحبونه ويتولونه ويشهدون بأنه من الخلفاء الراشدين والائمة المهديين لكن نصف رعيته يطعنون في عدله فالحوارج يكفرونه وغير الحوارج من أهل بيته وغير أهل بيته يقولون انه لم ينصفهم وشيعة عثمان يقولون انه من ظلم عثمان وبالجملة لم يظهر لعلي من العدل مع كثرة الرعية وانتشارها ما ظهر لعمر ولا قريب منه وعمر لم يول أحدا من أقاربه وعلي ولى أقاربه كما ولى عثمان أقاربه وعمر مع هذا يخاف أن يكون ظلمهم فهو أعدل وأخوف من الله من علي فهذا مما يدل على انه أفضل من علي وعمر مع رضارعيته عنه يخاف أن يكون ظلمهم وعلي يشك من رعيته (١) ويظلمهم ويدعو عليهم ويقول اني أبغضهم وبيغضوني وأسأهم ويسأموني اللهم فابداني بهم خيرا منهم وأبدلهم بي شرارني فأني الفريقين أحق بالامن ان كنتم تعلمون

(فصل) قال الرافضي وروى أصحاب الصحاح من مسند ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته اثنوني بدواة وقرطاس أكتب لكم كتابا لا تضلون به من بعدى فقال عمران الرجل لهيجر حسينا كتاب الله فكفر الاعمى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجوا عني ما ينبغي التنازع لدي فقال ابن عباس الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عمر لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مات محمد ولا يموت حتى يقطع أيدي رجال وأرجلهم فلما نهأه أبو بكر وتلا عليه انك ميت وانهم ميتون وقوله أفان مات أو قتل انقلبتم على اعقابكم قال كافي ما سمعت هذه الآية والجواب أن يقال أما عمر فقد ثبت من علمه وفضله ما لم يثبت لاحد غير أبي بكر ففي صحيح مسلم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

ذلك اختصارا اذ كان هو مقصوده والمعنى وان لم تتسلسل الممكنات انتهت الى واجب الوجود وهو المطلوب ولو قيل بدل هذا اللفظ ان تتسلسل ذلك كان هو العبارة المناسبة لمطلوبه ثم ذكر شرح هذا الدليل على وجه تفصيلي بعد ان ذكره بجملا فقال اذا تسلسلت الممكنات وكل منها معلول فانها تقتضي علة خارجة عن آحادها لانه اما أن يكون له علة واما أن لا يكون واذا كان له علة فالعلة اما المجموع واما بعضه واما خارج عنه والاقسام متمتعة الا الاخير اما الاول وهو أن لا تقتضي علة أصلا فتكون الجملة واجبة غير معلولة فهذا لا يتأتى لانها انما تجب بآحادها وما يجب بآحادها كان معلولا واجبا غيره وهذا يقرره بعضهم كالرازي بوجهين أحدهما أن الجملة مركبة من الآحاد وآحادها غيرها وما افتقر الى غيره لم يكن واجبا بنفسه وهو تقرير ضعيف لانه لو قدر أن كل واحد من الاجزاء واجب بنفسه لم يمتنع أن تكون الجملة واجبة بنفسها فان مجموع الامور الواجبة بنفسها لا يمتنع ان تكون غير محتاجة الى أمور خارجة عنها وهذا هو المراد بكونه واجبا بنفسه ولكن هذا من جنس حجتهم على نقي الصفات بنفي التركيب وهي حجة داخضة (١) قوله ويظلمهم هكذا في الاصل وعلله بضم ففتح فتشديد اللام المكسورة أي ينسبهم الى الظلم كتبه معجزة

(الوجه الثاني) ان كل واحد من
 الاحاد يمكن غير واجب والجملة
 لا تحصل الاجمافا لا يحصل الا
 بالمكن أولى أن يكون ممكنا وهذا
 التقرير خير من ذلك وهذا التقرير
 الثاني هو الذي ذكره السهروردي
 في تلويحاته وهو أحد الوجهين
 اللذين ذكرهما الرازي وهو أحد
 وجهي الامدى أيضا (قال
 السهروردي) لما كان كل واحد من
 الممكنات يحتاج الى العلة فجميعهما
 يحتاج لانه معلول الاحاد الممكنة
 فيقتقر الى علة خارجة عنه وهي غير
 ممكنة لانها لو كانت ممكنة كانت
 من الجملة فمكون اذا واجبة الوجود
 وقد قررهما الامدى بوجه ثالث
 وهو انها ان كانت الجملة واجبة
 بذاتها فهو عين المطلوب فقال
 الجملة اما أن تكون واجبة لذاتها
 واما أن تكون ممكنة لاجاز أن
 تكون واجبة والاما كانت احادها
 ممكنة وقد قيل انها ممكنة ثم قال
 وان كانت واجبة فهو مع الاستحالة
 عين المطلوب وهذا الوجه الثاني
 الذي ذكره هو بوجه ثالث وليس
 هذا يحصل للقصد لانه حينئذ
 لا يلزم ثبوت واجب بنفسه خارج
 عن جملة الممكنات وقد أورد بعضهم
 على هذا اسؤالا فقال اذا كانت
 الاحاد ممكنة ومعناه اقتدار كل
 واحد الى علمه وكانت الجملة هي
 مجموع الاحاد فلا مانع من اطلاق
 الوجوب وعدم الامكان عليهما معني
 انها غير مقتقرة الى امر خارج

انه كان يقول قد كان في الامم قبلكم محدثون فان يكن في امتي أحد فعمرو قال ابن وهب تفسير
 محدثون ملهون وروى البخاري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه كان فيما
 مضى قبلكم من الامم محدثون وانه ان كان في امتي هذه منهم فانه عمر بن الخطاب وفي لفظ
 البخاري لقد كان فيمن كان قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء
 فان يكن في امتي منهم أحد فعمرو وفي الصحيح عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا
 أنا نائم اذ رأيت قدحا أتيت به فيه لبن فشربت منه حتى اني لأرى الري يخرج من أظفاري ثم
 أعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما أوتاه يا رسول الله قال العلم وفي الصحيحين عن أبي سعيد قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قصص منها ما يبلغ
 الشدى ومنها ما يبلغ دون ذلك ومر عمر بن الخطاب وعليه قصص بحره قالوا ما أوتيت ذلك يا رسول الله
 قال الدين وفي الصحيحين عن ابن عمر قال قال عمر وافقت ربي في ثلاث في مقام ابراهيم وفي الحجاب
 وفي أسارى بدر وللبخاري عن أنس قال قال عمر وافقت ربي في ثلاث أو وافقت ربي في ثلاث
 قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فترلت واتخذت من مقام ابراهيم مصلى وقلت
 يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فأنزل الله آية الحجاب
 وبلغني معاتبته النبي صلى الله عليه وسلم بعض أزواجه فدخلت عليهن فقلت ان انتهين أو يبذلن
 الله رسوله خيرا منكن حتى أتت إحدى نساءه فقالت يا عمرا ما في رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت فانزل الله عسى ربه ان طلقكن ان يبذله أزواجه خيرا منكن
 الآية وأما قصة الكتاب الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يكتبه فقد جاء مبينا
 كفي الصحيحين عن عائشة رضی الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ادعى لي
 أبنا وأحالا حتى أكتب كتابا فاني أخاف أن يتبني متمن ويقول قائل أنا أولى وبإي الله والمؤمنون
 الأبنا بكر وفي صحيح البخاري عن القاسم بن محمد قال قالت عائشة وارساه فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لو كان وأنا حي فاستغفر لك وأدعوك قالت عائشة واركلاه والله اني لانتك تحب
 موتي فلو كان ذلك لطلت آخر يومك مع رساب بعض أزواجك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بل أنا وارساه لقد هممت أن أرسل الى أبي بكر وابنه فأعهد أن يقول القائلون أو يتبني المتمنون
 ويدفع الله وبإي المؤمنين وفي صحيح مسلم عن ابن أبي مليكة قال سمعت عائشة وسئلت من كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفا لو استخلف قالت أبو بكر فقبل لها ثم من بعد أبي بكر
 قالت عمر فقبل لها ثم من بعد عمر قالت أبو عبيدة عامر بن الجراح ثم انتهت الى هذا وأما عمر فاستبته
 عليه هل كان قول النبي صلى الله عليه وسلم من شدة المرض أو كان من أقواله المعروفة والمرض
 جائز على الانبياء ولهذا قال ماله أهجر فشك في ذلك ولم يجزم بأنه هجر والشك جائز على عمر فانه
 لا معصوم الا النبي صلى الله عليه وسلم لاسيما وقد شك بشبهة فان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 مريضاً فلم يدرأ كلامه كان من وهج المرض كما يعرض للمريض أو كان من كلامه المعروف الذي
 يجب قبوله ولذلك ظن أنه لم يمت حتى تبين أنه قدمات والنبي صلى الله عليه وسلم قد عزم على أن
 يكتب الكتاب الذي ذكره لعائشة فلما رأى أن الشك قد وقع علم أن الكتاب لا يرفع الشك فلم
 يبق فيه فائدة وعلم أن الله يحجمهم على ما عزم عليه كما قال وبإي الله والمؤمنون الأبنا بكر وقول
 ابن عباس ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب الكتاب
 يقتضى أن هذا الحائل كان رزية وهو رزية في حق من شك في خلافة الصديق أو اشتبه عليه
 الامر فانه لو كان هنالك كتاب لزال هذا الشك فاما من علم أن خلافة حق فلا رزية في حقه والله

الجد ومن توهم أن هذا الكتاب كان بخلافه على فهو ضال باتفاق عامة الناس من علماء السنة
والشيعة أما أهل السنة فمتفقون على تفضيل أبي بكر وتقدمه وأما الشيعة القائلون بأن عليا
كان هو المستحق للإمامة فيقولون أنه قد انص على امامته قبل ذلك انصاحا لظاهره المعروف
وحيث لم يكن يحتاج إلى كتاب وان قيل ان الامة سجدت النص المعروف فلا ن
تسكت كتابا حضره طائفة قليلة أولى وأخرى وأيضا فلم يكن يجوز عندهم تأخير البيان إلى
مرض موته ولا يجوز له ترك الكتاب لشك من شك فلو كان ما يكتبه في الكتاب مما يجب بيانه
وكتابه لكان النبي صلى الله عليه وسلم يبينه ويكتبه ولا يلتفت إلى قول أحد فانه أطوع الخلق
له ففعل أنه لما ترك الكتاب لم يكن الكتاب واجبا ولا كان فيه من الدين ما يجب كتابته حيثما ادلو
وجب لفعله ولو أن عمر رضى الله عنه اشتبه عليه أمر ثم تبين له أو شك في بعض الأمور فليس هو
أعظم ممن يفتى ويقضى بأمره ويكون النبي صلى الله عليه وسلم قد حكم بخلافها مجتهدا في ذلك
ولا يكون قد علم حكم النبي صلى الله عليه وسلم فان الشك في الحق أخف من الجزم بنقيضه وكل
هذا باجتهاد سائغ كان غايته أن يكون من الخطأ الذي رفع الله المؤاخذه به كما قضى على في الحامل
المتوفى عنها زوجها أنها تعتد بعد الاجلين مع ما ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه لما قيل له ان أبا السنايل بن بعكأ أفتى بذلك سبعة السليمة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كذب أبو السنايل حلت فانكحى من شئت فقد كذب النبي صلى الله عليه وسلم هذا الذي
أفتى به هذا أبو السنايل لم يكن من أهل الاجتهاد وما كان له أن يفتى بهذا مع حضور النبي صلى
الله عليه وسلم وأما علي وابن عباس وان كانا أفتيا بذلك لكن كان ذلك عن اجتهاد وكان ذلك بعد
موت النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن بلغهما قصة سبعة وهكذا سأرأ أهل الاجتهاد من الصحابة
رضى الله عنهم اذا اجتهدوا فاقوا وقضوا وحكموا بأمر والسنة بخلافه ولم تبلغهم السنة كانوا ماثبين
على اجتهادهم مطيعين لله ورسوله فيما فعلوه من الاجتهاد بحسب استطاعتهم ولهم أجر على ذلك
ومن اجتهد منهم وأصاب فله أجران والناس متنازعون هل يقال كل مجتهد مصيب أم المصيب
واحد وفصل الخطاب أنه ان أريد بالمصيب المطيع لله ورسوله فكل مجتهد اتقى الله ما استطاع
فهو مطيع لله ورسوله فان الله لا يكلف نفسا الا وسعها وهذا عاجز عن معرفة الحق في نفس
الامر فسقط عنه وان عني بالمصيب العالم بحكم الله في نفس الامر فالمصيب ليس الا واحدا فان
الحق في نفس الامر واحد وهذا كالمجتهدين في القبلة اذا أفضى اجتهاد كل واحد منهم إلى جهة
فكل منهم مطيع لله ورسوله والفرس ساقط عنه بصلاته إلى الجهة التي اعتقد أنها الكعبة
ولكن العالم بالكعبة المصلى إليها في نفس الامر واحد وهذا قد فضل الله بالعلم والقدرة على معرفة
الصواب والعمل به فأجره أعظم كما أن المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي
كل خير رواه مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم وذلك قضى على رضي الله عنه في
المفوضة بان مهرها يسقط بالموت مع قضاء النبي صلى الله عليه وسلم في بروع بنت واشق بان لها
مهر نسائها وكذلك طلبه نكاح بنت أبي جهل حتى غضب النبي صلى الله عليه وسلم فرجع عن
ذلك وقوله لمائده وفاطمة النبي صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة بالليل فاحتج بالقدر لما قال
الاتصيان فقال على انما أنفسنا بيد الله فاذا شاء أن يعثنا بعثنا فوالى النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يضرب فخذه ويقول وكان الانسان أكثر شئ جدلا وأمثال هذا لم يقدح في على لكونه كان
مجتهدا ثم رجع إلى ما تبين له من الحق فكذلك عمر لا يقدح فيه ما قاله باجتهاده مع رجوعه إلى
ما تبين له من الحق والامور التي كان ينبغي لعل أن يرجع عنها أعظم بكثير من الامور التي كان

عنها وان كانت أبعاضها مما يفتقر
بعضها إلى بعض قال الأمدى
وهذا ساقط لانه اذا كانت الجملة
غير ممكنة كانت واجبة بذاتها وهي
مجموع الاحاد وكل واحد من الاحاد
ممكن فالجملة أيضا ممكنة بذاتها
والواجب بذاته لا يكون ممكنا بذاته
(قلت) وهذا السؤال يحتمل ثلاثة
أوجه أحدها أن يقال انها واجبة
بالاحاد والاجتماع جميعا ومعلوم أن
الجملة هي الاحاد واجتماعها فاذا
كان ذلك ممكنا كانت الذات ممكنة
فيكون السؤال ساقطا كما قال
الأمدى (الثاني) أن يقال المجموع
واجب باحاده الممكنة ولا يجعل
المجموع نفسه ممكنا بل يقال المجموع
واجب بالاحاد الممكنة وهذا هو
السؤال الذي يقصده من يفهم
ما يقول وحيث قد فسما في جوابه بان
الاجتماع الذي للممكنات أولى ان
يكون ممكنا لكونه عرضا لها والعرض
محتاج إلى موارد فاذا كانت ممكنة
كان هو أولى بالامكان وغير ذلك
(الاحتمال الثالث) ان يقال كل
واحد من الاحاد يترجم بالآخر
والمجموع ممكن أيضا لكنه يترجم
بترجم الاحاد المتعاقبة وهذا
السؤال ذكره الأمدى موردا له
على هذه المحجة في كتابه المسمى
بدقائق الحقائق قال ما المانع من
كون الجملة ممكنة الوجود ويكون
ترجمها بترجم احادها وترجم احادها
كل واحد بالآخر إلى غير النهاية
(قال) وهذا اشكال مشكل وربما

ينبغي العمر أن يرجع عنها مع أن عمر قد يرجع عن عامة تلك الامور وعلى عرف رجوعه عن بعضها فقط كرجوعه عن خطبة بنت أبي جهل وأما بعضها كفتياها بان المتوفى عنها الحامل تعتد بعد الاجلين وان المفوضة لامهرها اذا مات الزوج وقوله ان المخيرة اذا اختارت زوجها فهي واحدة مع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساءه ولم يكن ذلك طلاقا فانه لم يعرف الا بقاؤه عليها حتى مات وكذلك مسائل كثيرة ذكرها الشافعي في كتاب اختلاف علي وعبد الله وذكرها محمد بن نصر المروزي في كتاب رفع اليدين في الصلاة وأكثرها موجودة في الكتب التي يذكرونها في أقوال الصحابة إما باسناد أو ما يغير اسناد مثل مصنف عبد الرزاق وسنن سعيد بن منصور ومصنف وكيع ومصنف أبي بكر بن أبي شيبة وسنن الاثرم ومسائل حرب وعبد الله بن أحمد وصالح ومثاليهم مثل كتاب ابن المنذر وابن جرير الطبري وابن نصر وابن حزم وغير هؤلاء

(فصل) قال الرافضي ولما وعظت فاطمة أبا بكر في فدك كتب لها كتابا بها وردها عليها فخرجت من عنده فلقمها عمر بن الخطاب فزق الكتاب فدعت عليه بما فعله أبو لؤلؤة به وعطل حدود الله فلم يحد المغيرة بن شعبه وكان يعطى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم من بيت المال أكثر مما ينبغي وكان يعطى عائشة وحفصة في كل سنة عشرة آلاف درهم وغير حكم الله تعالى في المنفين وكان قليل المعرفة في الاحكام والجواب أن هذا من الكذب الذي لا يسترىب فيه عالم ولم يذكروا هذا أحد من أهل العلم بالحديث ولا يعرف له اسناد وأبو بكر لم يكتب فدك لآل لؤلؤة لفاطمة ولا غيرها ولا دعت فاطمة على عمر وما فعله أبو لؤلؤة كرامة في حق عمر رضي الله عنه وهو أعظم مما فعله ابن ملجم بعلي رضي الله عنه وما فعله قتله الحسين رضي الله عنه به فان أبا لؤلؤة كافر قتل عمر كما يقتل الكافر المؤمن وهذه الشهادة أعظم من شهادة من يقتله مسلم فان قتل الكافر أعظم درجة من قتل المسلمين وقتل أبي لؤلؤة أعمر كان بعد موت فاطمة بمدة خلافة أبي بكر وعمر الاستة أشهر فمن أين يعرف أن قتله كان بسبب دعاء حصل في تلك المدة والداعي اذا دعا على مسلم بان يقتله كافر كان ذلك دعاء له لا عليه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو لاصحابه بخو ذلك كقول يعقربن الله لفلان فيقولون لو أمتعتنا به وكان اذا دعا لآل لؤلؤة استشهد لوقال قائل ان عليا ظلم أهل صفين والحوار حتى دعا عليه بما فعله ابن ملجم لم يكن هذا بعد عن المعقول من هذا وكذلك لو قال ان آل سفيان بن حرب دعوا على الحسين بما فعل به وذلك أن عمر لم يكن له غرض في فدك لم يأخذها لنفسه ولا لأحد من أقاربه وأصدقائه ولا كان له غرض في حرمان أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم بل كان يقدمهم في العطاء على جميع الناس ويفضلهم في العطاء على جميع الناس حتى أنه لما وضع الديوان للعطاء وكتب أسماء الناس قالوا سيد أبل قال لا ابدؤا بأقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعوا عمر حيث وضعه الله فبدأ بنى هاشم وضم اليهم بنى المطلب لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعماب بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد انهم لم يبقاروناني جاهلية ولا اسلام فقدم العباس وعلي والحسين وفرض لهم أكثر مما فرض لنظرائهم من سائر القبائل وفضل أسامة بن زيد على ابنه عبد الله في العطاء فغضب ابنه وقال تفضل علي أسامة قال فانه كان أحب الى رسول الله من كان أبوه أحب الى رسول الله من أبيك وهذا الذي ذكرناه من تقديمه بنى هاشم وتفضيله لهم أمر مشهور عند جميع العلماء بالسيرة لم يختلف فيه اثنان فمن تكون هذه مراعاة لا قارب الرسول وعترته أن يظلم أقرب الناس اليه وسيدة نساء أهل الجنة وهي مصابة في يسير من المال وهو يعطى اولادها أضغاف ذلك المال ويعطى من هو أبعد عن النبي صلى الله عليه وسلم منها ويعطى عليا ثم العادة الجارية

يكون عند غيري حله ولقائل أن يقول ان أريد يكون الجملة ممكنة أنها ممكنة غير واجبة بل مفقورة الى أمر خارج عنها فذلك يوجب افتقارها الى غيرها وهو المطلوب وان أريد أنها ممكنة بنفسها واجبة بالاحاطة المتسلسلة فهذا السؤال هو في معنى السؤال الذي قبله وانما الاختلاف بينهما في أن الاول قال لم لا تكون واجبة بنفسها بمعنى انها غير مفقورة الى أمر خارج عن أحادها بل المجموع واجب بأحاده الممكنة والثاني قال لم لا تكون ممكنة بنفسها واجبة بأحادها على وجه التسلسل لكن قد يقال انه في أحد التقديرين ادعى وجوب الهيئة الاجتماعية بنفسها مع امكان الآحاد وفي الثاني ادعى أن الهيئة الاجتماعية ممكنة بنفسها لكنها واجبة بالاحاطة المتسلسلة ومعلوم أن كل ما باطل والاول أظهر بطلانا من الثاني فانه اذا كانت الآحاد كلها ممكنة والاجتماع نسبة وضافة بينها غاية أنه أن يكون عرضا قائما بها امتنع أن يكون واجبا بنفسه فان الموصوف الممكن تمتع أن تكون صفة واجبة الوجود بنفسها وأما الثاني فلان الهيئة الاجتماعية اذا كانت معلول الآحاد الممكنة كانت أولى بالامكان فان معلول الممكن أولى أن يكون ممكنا وان شئت قلت المفتقر الى الممكن أولى أن يكون ممكنا والا حاد ليس فيها الاما هو ممكن فلا يكون في الاجتماع

بان طلاب الملك والرياسة لا يتعرضون للنساء بل انكرهن من لانهن لا يصلن للملك فكيف
 يحزل العطاء للرجال والمرأة يحرمها حقها الا لعرض أصلا لا ديني ولا دنيوي وأما قول الرافضي
 وعطل حدود الله فلم يحدها المغيرة بن شعبه فالجواب أن جماهير العلماء على مفعله عمر في قصة
 المغيرة وان البيعة اذا لم تكمل حد الشهود ومن قال بالقول الآخر لم ينز عن أن هذه مسألة
 اجتهاد وقد تقدم أن ما يرد على علي بتعطيل القصاص والحدود على قتله عثمان أعظم فاذا
 كان القادح في علي مبطلا فالقادح في عمر أولى بالطلاق والذي فعله بالمغيرة كان بحضرة الصحابة
 رضى الله عنهم وأقروه على ذلك وعلى من هم والدليل على اقراره على أنه لما جلد الشاة لحد
 أعاد أبو بكر القذف وقال والله لقد زنى فهم عمر بجده نازا فقال له على ان كنت جالده فارجم
 المغيرة يعني ان هذا القول ان كان هو الاول فقد حد عليه وان جعلته بمنزلة قول ثان فقد تم
 النصاب أربعة فيجب رجمه فلم يحده عمر وهذا دليل على رضاه على بجدهم أو لادون الحد الثاني
 والا كان أنكر حدهم أولا كما أنكر الثاني وكان من هو دون علي يراجع عمر ويحتج عليه بالكتاب
 والسنة فيرجع عمر الى قوله فان عمر كان وقافا عند كتاب الله تعالى روى البخاري عن ابن عباس
 قال قدم عيينة بن حصن على ابن أخيه الحر بن قيس وكان من النفر الذين يدينهم عمر وكان القراء
 أصحاب مجلس عمر كهولا كانوا أو شبانا فقال عيينة لابن أخيه يا ابن أخي لك وجه عند هذا الأمير
 فاستأذن لي عليه فقال سأستأذن لك عليه قال ابن عباس فاستأذن الحر لعينية فاذن له عمر فلما
 دخل عليه قال هيه يا ابن الخطاب فوالله ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى
 هم أن يوقع به فقال له الحر يا أمير المؤمنين ان الله تعالى قال لشيء خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض
 عن الجاهلین وان هذا من الجاهلین فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه وكان عمر وقافا عند كتاب
 الله وعمر رضى الله عنه من المتواتر عنه أنه كان لا تأخذه في الله لومة لأحم حتى انه أقام على ابنه
 الحد لما شرب بصر بعد أن كان عمر وبن العاص ضربه الحد لكن كان ضربه سرا في البيت
 وكان الناس يضربون علانية فبعث عمر الى عمر ويزجره ويتهدده لكونه حياي انه ثم طلبه فضربه
 مرة ثانية فقال له عبد الرحمن مالك هذا فزجر عبد الرحمن وما روى أنه ضربه بعد الموت
 فكذب على عمر وضرب الميت لا يجوز وأخبار عمر المتواترة في اقامة الحد ورواها كان لا تأخذه
 في الله لومة لأحم أكثر من أن تذكرها وأي عرض كان لعرفي المغيرة بن شعبه وكان عمر عند
 المسلمين كالميزان العادل الذي لا يميل الى الجانب ولا الى الجانب وقوله وكان يعطى أزواج
 النبي صلى الله عليه وسلم من بيت المال أكثر مما ينبغي وكان يعطى عائشة وحفصة من المال في
 كل سنة عشرة آلاف درهم فالجواب أما حفصة فكان ينقصها من العطاء لكونها ابنته كما
 نقص عبد الله بن عمر وهذا من كمال احتياطه في العدل وخوفه مقام ربه ونهيه نفسه عن
 الهوى وهو كان يرى التفضيل في العطاء بالفضل فيعطي أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أعظم
 مما يعطى غيرهن من النساء كما كان يعطى بنى هاشم من آل أبي طالب وآل العباس أكثر مما
 يعطى أعدادهم من سائر القبائل فاذا فضل شخصا كان لاجل اتصاله برسول الله صلى الله عليه
 وسر أولسابقته واستحقاقه وكان يقول ليس أحد أحق بهذا المال من أحد وانما هو الرجل
 وغناؤه والرجل وبلاؤه والرجل وسابقته والرجل وحاجته فما كان عمر يعطى من يتهم على
 اعطائه بمحابة في صداقة أو قرابة بل كان ينقص ابنه وابنته ونحوهما عن نظر انهم في العطاء وانما
 كان يفضل بالاسباب الدينية المحضة ويفضل أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم على جميع
 البيوتات ويقدمهم وهذه السيرة لم يسرها بعدة مثله لاعتنان ولا على ولا غيرهما فان قدح فيه

وآحاده الاما هو ممكن لا يوجد
 بنفسه وما لا يوجد بنفسه يمتنع أن
 يوجد به غيره اذا لم يحصل له
 ما يوجد به فان وجوده في نفسه
 قبل وجود غيره فاذا لم يمكن
 وجوده الا بوجوده فلا أن
 لا يمكن وجود غيره به بدون الموجد
 الذي يوجد له أولى وأخرى وكل من
 الممكنات واجتماعها ليس موجودا
 بنفسه فيمتنع أن يكون شي منها
 موجد الغير فامتنع ترجيح بعضها
 ببعض وترجح المجموع بالآحاد وفي
 الجملة فكلا السؤالين يتضمن (١)
 افتقارا الى الاجتماع الى الآحاد
 فكلاهما لم يدع فيه الا وجودها
 بالآحاد لم يدع وجودها بالذات غير
 الوجوب بالآحاد لكن الآسدى
 وهى هذا السؤال لما أضافه الى
 غيره بعبارة واعتبار ثم انه اعترف
 بعدم قدرته على حله لما أوردته من
 جهة نفسه بعبارة أخرى واعتبار
 آخر ومن أجاب عن الآسدى في
 الفرق بينهما يقول السؤال الاول
 قيل فيه ان المجموع واجب بنفسه
 وذلك ممتمنع وهذا قيل فيه انه ممكن
 واجب بالآحاد وهذا الجواب
 بالفرق ضعيف وذلك لانه اذا قيل
 هو ممكن واجب بالآحاد فقد قيل انه
 واجب بتلك الآحاد وتلك الآحاد
 كلها ممكنة ومعقول الممكن
 (١) قوله افتقارا الى الاجتماع الى
 الآحاد الخ هكذا في الاصل ولعل
 في العبارة ما يحتاج الى تحوير
 فتأمل كتبه صححه

أولى أن يكون ممكناً فيمتنع أن يكون

معلول الممكن واجباً بالممكن قبل وجوب الممكن والممكن لا يجب إلا بالواجب بنفسه بل ما كان واحداً من الممكنات جزءاً لعلته لوجوده فهو ممكن فكيف إذا كان كل من الممكنات التي لانهاية لها جزءاً لعلته وجوده فان الاجتماع الذي يحصل للممكنات المتسلسلة التي هي علل ومعلولات يتوقف كل واحد واحد من تلك الأمور التي كل منها لعلته ومعلول فالاجتماع أولى بالامكان وأبعد عن الوجوب ان قدر ان له حقيقة غير الاحاد ثبت انه اذا قدر سلسلة العلل والمعلولات كل منها ممكن فلا بد لها من أمر خارج عنها وهذا أمر متفق عليه بين العقلاء وهو من أقوى العلوم اليقينية والمعارف القطعية ولولا أن طوائف من متأخري النظر طولوا في ذلك وشكك فيه بعضهم كالأمدى والابهرى لما بسطنا فيه الكلام وأصل هذا السؤال مبناه على أن المجموع ليس هو كل واحد واحد من الأحاد المجموع مغاير لكل من الأحاد فقد يقال هو واجب بكل واحد واحد من الأحاد وحيث أن المجموع ممكن من جهة كونه مجموعاً واجباً بالأحاد الممكنة لاسمها وهؤلاء الفلاسفة الذين احتجوا بهم هذاهم وأكثر الناس يقولون لا يجب في كل جملة ان توصف بما يوصف به آحادها قال ابن سينا ليس اذا صح

(١) قوله فيما أظن هكذا في نسخة

وسقطت من أخرى وحرر المسئلة

كتبه مصححه

بتفضيل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فليقدح فيه بتفضيل رجال أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بل وتقديهم على غيرهم

(فصل) وأما قوله وغير حكم الله في المنفيين فالجواب ان التغيير لحكم الله بما يناقض حكم الله مثل اسقاط ما أوجبه الله وتحريم ما أحله الله والنفي في الحرمان من باب التعزير الذي يسوغ فيه الاجتهاد وذلك أن الحرمان يقدر النبي صلى الله عليه وسلم حداه لا قدره ولا صفته بل يجوز فيه الضرب بالجريد والنعال وأطراف الشياخ وعشكول الخيل والضرب في حد القذف والزنا انما يكون بالسوط وأما العدد في الحرمان فمضرب العجاجة أربعين وضربوا ثمانين وقد ثبت في الصحيح عن علي رضي الله عنه انه قال وكل سنة والفقهاء لهم في ذلك قولان قيل الزيادة على أربعين حداً واجب كقول أبي حنيفة ومالك وأحمد في إحدى الروايتين عنه وقيل هو تعزير للإمام أن يفعله وأن يتركه بحسب المصلحة وهذا قول الشافعي وأحمد في الرواية الأخرى وهو أظهر وكان عمر رضي الله عنه يحلق في شرب الخمر وينفي أيضاً وكان هذا من جنس التعزير العارض فيها وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بقتل الشارب في الثالثة أو الرابعة رواه الإمام أحمد والترمذي وغيرهما وقد تنازع العلماء هل هو منسوخ أو يحكم أو هو من باب التعزير الذي يفعله الإمام ان احتاج اليه ولا يجب على ثلاثة أقوال وعلى رضي الله عنه كان يضرب في الحد فوق الأربعين وقال ما أحد أقيم عليه الحد فيموت فأجد في نفسي الا شارب الخمر فانه لو مات لوديته فانه شئ فعلناه برأينا رواه الشافعي وغيره واستدل الشافعي بهذا على أن الزيادة من باب التعزير الذي يفعل بالاجتهاد ثم هذا مبني على مسألة أخرى وهو أن من أقيم عليه حد أو تعزير أو قصاص فمات من ذلك هل يضمن اتفاق العلماء على أن الواجب المقدر كالحسد لا تضمن سريته لانه واجب عليه واختلغوا في المباح كالقصاص وفي غير المقدر كالتعزير بوضرب الرجل امرأته وضرب الراض للدابة والمؤدب للصبى على ثلاثة أقوال فقيل لا يضمن في الجميع لانه مباح وهو قول أحمد بن حنبل ومالك (١) فيما أظن وقيل يضمن في المباح دون الواجب الذي ليس بمقدر لان له تركه وهو قول أبي حنيفة وقيل يضمن غير المقدر وهو قول الشافعي لان غير المقدر يتبين انه أخطأ اذا تلف به قال الرافعي وكان قليل المعرفة بالأحكام أمر برجم حامل فقال له على ان كان عليه سبيل فلا سبيل لك على ما في بطنه فأمسك وقال لولا على لهلك عمر والجواب أن هذه القصة ان كانت صحيحة فلا تخول من أن يكون عمر لم يعلم أنها حامل فاخبره على بحملها ولا ريب أن الاصل عدم العلم والامام اذا لم يعلم أن المستحقة للقتل أو الرجم حامل فعرفه بعض الناس بحالها كان هذا من جملة اخباره احوال الناس المغيبات ومن جنس ما يشهد به عنده الشهود وهذا أمر لا بد منه مع كل أحد من الانبياء والأئمة وغيرهم وليس هذا من الاحكام الكلية الشرعية وإما أن يكون عمر قد غاب عنه كون الحامل لا ترجم فلماذا كره على ذلك ولهذا أمسك ولو كان رأيه ان الحامل ترجم لجهل جهال يرجع الى رأي غيره وقد مضت سنة النبي صلى الله عليه وسلم في الغامدية لما قالت اني حبل من الزنا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اذهبي حتى تضعيه ولو قدر أنه خفي عليه علم هذه المسئلة حتى عرفه لم يقدر ذلك فيه لان عمر ساس المسلمين وأهل الذمة يعطى الحقوق ويقوم الحدود ويحكم بين الناس كلهم وفي زمنه انشرا الاسلام وظهر ظههور الم يكن قبله مثله وهو دائماً يقضى ويفتى ولولا كثرة علمه لم يطق ذلك واذا خفيت عليه قضية من مائة ألف قضية ثم عرفها أركان نسيها فذكرها فأى عيب في ذلك وعلى رضي الله عنه قد خفي عليه من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أضعاف ذلك ومنها ما مات ولم يعرفه ثم يقال عمر رضي الله عنه قد بلغ

من علمه وعدله ورحمته بالذرية أن كان لا يفرض لصغير حتى يفطمه ويقول يكفيه اللبن فسمع
امرأة تكلمه ابنها على الفطام ليفرضه فأصبح فنادى في الناس ان أمير المؤمنين يفرض للفطيم
والرضيع وتضرر الرضيع كان باكره أمه لا يفعله هو لكن رأى أن يفرض للرضعاء ليمتنع
الناس عن أذاهم فهذا احسانه الى ذرية المسلمين ولا ريب أن العقوبة اذا أمكن أن لا يتعدى بها
الجاني كان ذلك واجبا ومع هذا اذا كان الفساد في تركه عقوبة الجاني أعظم من الفساد في
عقوبة من لم يجن دفع أعظم الفسادين بالتزام أدناهما كما رحى النبي صلى الله عليه وسلم أهل الطائف
بالمخنيق مع أن المخنيق قد يصيب النساء والصبيان وفي الصحيحين أن الصعب بن حثمة سأل
النبي صلى الله عليه وسلم عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من ذرارهم فقال هم منهم
ولو وصلت المرأة الحامل على النفوس والاموال المعصومة فلم يندفع صياله الا بقتلها قتلت وان
قتل جنينها فاذا ندر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ظن أن اقامه الحدود من هذا الباب حتى
تبين له أنه ليس من هذا الباب لم يكن هذا بأعظم من القتال يوم الجمل وصفين الذي أفضى الى أنواع
من الفساد أعظم من هذا وعلى رضى الله عنه كان مع نظره واجتهاده لا يظن أن الامر يبلغ الى
ما بلغ ولو علم ذلك لما فعل ما فعل كما أخبر عن نفسه

(فصل) قال الرافضى وأمر برجم مجنونة فقال له على رضى الله عنه ان القلم رفع
عن المجنون حتى يفتق فأمسك وقال لولا على اهلأ عمر والجواب أن هذه الزيادة ليست
معروفة في هذا الحديث ورحم المجنونة لا يتخلو إما أن يكون لم يعلم مجنونها فلا يقدح ذلك في علمه
بالاحكام أو كان ذاهلا عن ذلك فذكر بذلك أو بظن الظان أن العقوبات تدفع الضرر في الدنيا
والمجنون قد يعاقب لدفع عدوانه على غيره من العقلاء والمجانين والزنا هو من العدو وان يعاقب
على ذلك حتى يتبين له أن هذا من باب حد ود الله تعالى التي لا تقام الا على المكلف والشريعة
قد جاءت بعقوبة الصبيان على ترك الصلاة كما قال صلى الله عليه وسلم مروهم بالصلاة لسبع
واضر بوجههم عليه العشر وفرقوا بينهم في المضاجع والمجنون اذا صلح ولم يندفع صياله الا بقتله قتل
بل البهيمة اذا صالت ولم يندفع صياله الا بقتلها قتلت وان كانت مملوكة لم يكن على قاتلها ضمان
للمالك عند جمهور العلماء كالك والشافعي وأحمد وغيرهم وأبو حنيفة يقول انه يضمنها للمالك لانه
قتلها المصلحة فهو مملوك قتلها في المحصنة والجمهور يقولون هنالك قتلها بسبب منه لا بسبب عدوانها
وهنا قتلها بسبب عدوانها في الجملة قتل غير المكلف كالصبي والمجنون والبهيمة لدفع عدوانهم
جائز بالنص والاتفاق الا في بعض المواضع كقتلهم في الاغارة والبيات والمخنيق وقتلهم لدفع
صيالهم وحديث رفع القلم عن ثلاثة انما يدل على رفع الاثم لا يدل على رفع الحد الا بقدمه أخرى
وهو أن يقال من لا قلم عليه لاحد عليه وهذه المقدمة فيها خفاء فان من لا قلم عليه قد يعاقب أحيانا
ولا يعاقب أحيانا وان فصل بينهم ما يحتاج الى علم خفي ولو استكره المجنون امرأة على نفسها ولم
يندفع الا بقتله فلها قتله بل عليه ذلك بالسنة واتفاق أهل العلم فلو اعتقد بعض المجتهدين أن الزنا
عدوان كما سماه الله تعالى عدوانا بقوله فن ابغى وراء ذلك فاولئك هم العادون فيقتل به المجنون
حتى يتبين له أن هذا حد لله فلا يقام الا بعد العر بالتحريم والمجنون لم يعلم التحريم لم يشنع عليه
في هذا الا من شنع بأعظم منه على غيره فلو قال قائل قتال المسلمين هو عقوبة لهم فلا يعاقبون حتى
يعلموا الايجاب والتحريم وأصحاب معاوية الذين قتلهم على لم يكونوا يعلمون أن لهم ذنبا فلم يجز على
قتالهم على ما لا يعلمون أنه ذنب وان كانوا مذنبين فان غاية ما يقال لهم انهم تر كوا الطاعة الواجبة
لكن كثير منهم أو أكثرهم لم يكونوا يعلمون أنه يجب عليهم طاعة على ومتابعته بل كان لهم من

على كل واحد حكمه صح على كل
محصل والالكان يصح أن يقال
الكل من غير المتناهي يمكن أن
يدخل في الوجود لان كل واحد
يمكن أن يدخل في الوجود فيعمل
الامكان على الكل كما حمل على كل
واحد وكذلك قال السهروردي
الحكم على الكل بما على كل واحد
لا يجوز فان كل ممكن غير الحركة
جائز وقوعه دفعة واحدة وليس
كذلك الجميع وكل واحد من
الضدين ممكن في محل والكل معا
غير ممكن وهذا السؤال يجاب عنه
باجوبة أحدها أن يقال نفس
الاجتماع يمتنع أن يكون واجبا
بنفسه بدون الاجزاء فان فساد
هذا معلوم بالضرورة ولم يقبله أحد
كيف والاجتماع عرض يقتقر
الى محله فاذا كان محل العرض غير
واجب بنفسه كان العرض المقتقر
الى الممكن بنفسه أولى أن يكون
ممكنا غير واجب بنفسه وانما
يتوهم وجوبه بالاجزاء الممكنة
وحيثئذ فيكون ذلك الاجتماع
ممكنا بنفسه واجبا بالاجزاء واذا
كان ممكنا بنفسه فنفس اجتماع
الاحاد من جملة أجزاء المجموع
فيقال المجموع هو الاحاد مع
الهيئة الاجتماعية وكل واحد
من ذلك ممكن ليس واجبا بنفسه
وحيثئذ فلا يكون هنا مجموع
منفصل عن جميع الاجزاء فلو
قيل وجب المجموع بالاحاد لكان
قولا بوجوب أحد الجزأين الممكنين

الشبهات والتأويلات ما منع علمهم بالوجوب فكيف جاز قتال من لم يعلم أنه ترك واجباً وفعل محرماً كونه كان معصوماً لم يكن مثل هذا قد حاق في إمامة علي فكيف يكون ذلك قد حاق في إمامة عمر لا سيما والقتال على ترك الواجب انما يشرع اذا كانت مفسدة القتال أقل من مفسدة ترك ذلك الواجب والمصلحة بالقتال أعظم من المصلحة بتركه ولم يكن الامر كذلك فان القتال لم يحصل الطاعة المطلوبة بل زاد بذلك عصيان الناس لعل حتى عصاه وخرج عليه خوارج من عسكره وقاتله كثير من امرأه جيشه وأكثرهم لم يكونوا مطيعين له مطلقاً وكانوا قبل القتال أطوع له منهم بعد القتال فان قيل علي كان مجتهداً في ذلك معتقداً أنه بالقتال يحصل الطاعة قيل فاذا كان مثل هذا الاجتهاد مغفوراً مع أنه أفضى الى قتل ألوف من المسلمين بحيث حصل الفساد ولم يحصل المطلوب من الصلاح أفلا يكون الاجتهاد في قتل واحد ولو قتل لحصل به نوع مصلحة من الزجر عن الفواحش اجتهاد مغفوراً مع أن ذلك لم يقتله بل هم به وتركه وولى الامر الى معرفة الاحكام في السياسة العامة الكليمة أخرج منه الى معرفة الاحكام في الحدود الجزئية وعمر رضي الله عنه لم يكن يخفى عليه أن المجنون ليس بمكلف لكن المشكل أن من ليس بمكلف هل يعاقب لدفع الفساد هذا موضع مشتببه فان الشروع قد جاء بعقوبة غير المكلفين في دفع الفساد في غير موضع والعقل يقتضي ذلك لحصول مصلحة الناس والغلام الذي قتله الخضر قد قيل انه كان لم يبلغ وقته لدفع صولة علي أبو يه بأن رهة هما طغيانا وكفرا وقول النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن الصبي حتى يحتلم والمجنون حتى يفيق والنائم حتى يستيقظ انما يقتضي رفع المأثم لرفع الضمان باتفاق المسلمين فلوا نلغوا نفساً ومالا ضمنوه وأما رفع العقوبة اذا سرق أحدهما أوزنى أو قطع الطريق فهذا علم (١) بدليل منفصل بمجرد هذا الحديث ولهذا اتفق العلماء على أن المجنون والصغير الذي ليس بمميز ليس عليه عبادة بدنية كالصلاة والصيام والحج والتقوى على وجوب الحقوق في أموالهم كالنفقات والاثمان واختلافوا في الزكاة فقالت طائفة كأبي حنيفة انها لا تجب الا على مكلف كالصلاة وقال الجمهور كالك والشافعي وأحمد بدل الزكاة من الحقوق المالية كالعشر وصدقة الفطر وهذا قول جمهور الصحابة فاذا كان غير المكلف قد تشبه بعض الواجبات هل تجب في ماله أم لا فكذلك بعض العقوبات قد تشبهه هل يعاقب بها أم لا لان من الواجبات ما يجب في ذمته بالاتفاق ومنها ما لا يجب في ذمته بالاتفاق وبعضها يشبهه هل هو من هذا أو هذا وكذلك العقوبات منها ما لا يعاقب به بالاتفاق كالقتل على الاسلام فان المجنون لا يقتل على الاسلام ومنها ما يعاقب به كدفع صياله ومنها ما قد يشبهه ولا نزاع بين العلماء أن غير المكلف كالصبي المميز يعاقب على الفاحشة تعزيراً بليغاً وكذلك المجنون يضرب على ما فعله لئلا يترجر لكن العقوبات التي فيها قتل أو قطع هي التي تسقط عن غير المكلف وهذا انما علم بالشرع وليس هو من الامور الظاهرة حتى يعاب من خفيت عليه حتى يعلمها أو يضاف كثير من المجانين أو أكثرهم يكون له حال افاقة وعقل فلعل عمر بن الخطاب في حال عقلها وافاقتها ولفظ المجنون يقال على من به الجنون المطبق والجنون الخائض ولهذا يقسم الفقهاء المجنون الى هذين النوعين والجنون المطبق قليل والغالب هو الخائض وبالجملة فإذ كره من المطاعن في عمر وغيره يرجع الى شيئين امانت نقص العلم واما نقص الدين ونحن الآن في ذكركه فإذ كره من منع فاطمة ومحباته في القسم ودرء الحدود ونحو ذلك يرجع الى أنه لم يكن عادلاً بل كان ظالماً ومن المعلوم للخاص العام أن عدل عمر ملاً الأفاق وصار يضرب به المثل كما قيل سيرة العبرين وأحد ما عمر بن الخطاب والأخري قيل انه عمر بن عبد العزيز وهو قول أحمد بن حنبل وغيره من

(١) قوله بدليل منفصل بمجرد اخ
هكذا في الاصل واعل في الكلام
تحريراً وسقطاً فامل وحركته
مصححه

أهل العلم والحديث وقيل هو أبو بكر وعمر وهو قول أبي عبيد وطائفة من أهل العلم والخو ويكنى
الإنسان أن الخوارج الذين هم أشد الناس تعصبا راضون عن أبي بكر وعمر في سيرتهم ما وكذلك
الشيعة الأولى أصحاب علي كانوا يقدمون عليه أبا بكر وعمر وروى ابن بطه ما ذكره الحسن بن عرفة
حدثني كثير بن معدان الفلسطيني عن أنس بن سفيان عن غالب بن عبد الله العقبلي قال لما طعن
عمر دخل عليه رجال منهم ابن عباس وعمر بن الخطاب بنحوه بنفسه وهو يبكي فقال له ابن عباس ما يبكيك
يا أمير المؤمنين فقال له عمر أما والله ما أبكي جزعا على الدنيا ولا شوقا إليها ولا لكن أخاف هول المطع
قال فقال له ابن عباس فلا تبك يا أمير المؤمنين فوالله لقد أسلمت فكان إسلامك فتحا ولقد أمرت
فكانت أمارتك فتحا وبقدملات الأرض عدلا وما من رجلين من المسلمين يكون بينهما ما يكون
بين المسلمين فتدكر عندهما الأرضيا بقولك وقنعا به قال فقال عمر أجلسوني فإجلس قال عمر
أعد علي كلاما يا ابن عباس فإعاده فقال عمر أتشهد لي بهذا عند الله يوم القيامة يا ابن عباس
قال نعم يا أمير المؤمنين أنا أشهدك بهذا عند الله وهذا علي يشهدك وعلي بن أبي طالب
جالس فقال علي بن أبي طالب نعم يا أمير المؤمنين وهو لأهل العلم الذين يبحثون الليل والنهار
عن العلم وليس لهم غرض مع أحد بل يرجحون قول هذا الصحابي تارة وقول هذا الصحابي
تارة بحسب ما يرونه من أدلة الشرع كسعيد بن المسيب وفقهاء المدينة مثل عمرو بن الزبير
والقاسم بن محمد وعلي بن الحسين وأبي بكر بن عبد الرحمن وعبد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان
ابن يسار وخارجة بن زيد وسالم بن عبد الله بن عمر وغير هؤلاء ومن بعدهم كل من شهاب الزهري
ويحيى بن سعيد وأبي الزنادور وبيعة ومالك بن أنس وابن أبي ذئب وعبد العزيز الماجشون وغيرهم
ومثل طاوس اليماني ومجاهد وعطاء وسعيد بن جبيرة وعبيد بن عمير وعكرمة مولى ابن عباس ومن
بعدهم مثل عمرو بن دينار وابن جريج وابن عيينة وغيرهم من أهل مكة ومثل الحسن البصري
ومحمد بن سيرين وجابر بن زيد وأبي الشعثاء ومطرف بن عبد الله بن الشخير ثم أبواب السخيتاني
وعبد الله بن عون وسليمان التيمي وقسادة وسعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة وحماد بن زيد
وأمثالهم مثل علقمة والاسود وشريح القاضي وأمثالهم ثم إبراهيم النخعي وعامر الشعبي
والحكيم بن عتيبة ومنصور بن المعتمر إلى سفيان الثوري وأبي حنيفة وابن أبي عمير وشريك إلى
وكيع بن الجراح وأبي يوسف ومحمد بن الحسن وأمثالهم ثم الشافعي وأحمد بن حنبل واسحق
ابن راهويه وأبو عبيد القاسم بن سلام والحجيد بن عبد الله بن الزبير وأبو ثور ومحمد بن نصر
المرورزي ومحمد بن جرير الطبري وأبو بكر بن المنذر ومن لا يحصى عددهم إلا الله من أصناف
علماء المسلمين كلهم خاضعون لعدل عمر وعلمه وقد أفرد العلماء مناقب عمر فإنه لا يعرف في سير
الناس كسيرته كذلك قال أبو المعالي الجويني قال ما دار الفلأ على شكله قالت عائشة رضي
الله عنها كان عمر أحوذيا نسيج وحده قد أعد لآل مور أقرانها وكانت تقول زينو أمجالسكم
بذكر عمر وقال ابن مسعود أفرس الناس ثلاثة بنت صاحب مدين إذ قالت يا أبت استأجره
إن خير من استأجرت القوى الأمين وخديجة في النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر حين استأجره
عمر وكل هؤلاء العلماء الذين ذكروا هم يعلمون أن عدل عمر كان أتم من عدل من ولي بعده وعلمه
كان أتم من علم من ولي بعده وأما التفاوت بين سيرة عمر وسيرة من ولي بعده فامر قد عرفته
العامية والخاصة فانها أعمال ظاهرة وسيرة بينة يظهر لعرفهم من حسن النية وقصد العدل
وعدم الغرض وقع الهوى ما لا يظهر من غيره ولهذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم ما رأيت
الشیطان سالكا في الأسلاك بخا غير فذل لان الشيطان إنما يستطيل على الإنسان بهواه

لا يوجد بنفسه فلا يوجد به غيره
بطريق الأولى وهو معنى قولهم
المعلق بالممكن أولى أن يكون ممكنا
(الوجه الثالث) أن يقال المجموع
أما أن يكون مغاير الكل واحد
واحد وأما أن لا يكون فان لم يكن
مغايرا بطل هذا السؤال ولم يكن
هناك مجموع غير الآحاد الممكنة
وان كان مغايرها فهو معلول لها
ومعلول الممكن أولى أن يكون ممكنا
وهذا معنى قول ابن سينا الالجملة
إذا لم تقتض علة أصلا أي لم تستلزم
علة تكون موجبة للجملة كانت
واجبة غير معلولة وكيف
يتأتى هذا وإنما تجب بأحاديثها
يقول هي لم تجب بنفسها وإنما
وجبت بأحاديثها وما وجب بغيره لم
يكن واجبا بنفسه وإيضاح هذا
بالكلام على عبارة الأمدى حيث
قال هذا الشكل مشكل وربما
يكون عند غيري حل مع أنه يعظم
ما يتكلم فيه من الكلام والفلسفة
ويقول في خطبة كتابه ابتكار الأفكار
ما تقوله الفلاسفة من أنه لما كان
كل كل شيء وتماه يحصل كالاته
الممكنة له كان كل النفس الإنسانية
بحصول ما لها من الكمالات وهي
الاحاطة بالمعقولات والعلم بالجهولات
ولما كانت العلوم متكثرة والمعارف
متعددة وكان الزمان لا يتسع
لتحصيل جلته مع تقاصر المهم
وكثرة القواطع كان الواجب السعي
في تحصيل أكملها والاحاطة
بأفضلها تقديمها هو الأهم فالأهم

وما الفائدة في معرفته أتم ولا يخفى

ان أولى ما تترامى اليه بالبصر بأبصار
البصائر وتمتد نحوه أعناق الهمم
والخواطر ما كان موضوعه أجل
الموضوعات وغايته أشرف الغايات
واليه مرجع العلوم الدينية
ومستند النواميس الشرعية وبه
صلاح العالم ونظامه وحله وإبرامه
والطرق الموصلة اليه يقينيات
والمسالك المرشدة نحوه قطعيات
وذلك هو العلم الملقب بعلم الكلام
الباحث في ذات واجب الوجود
وصفاته وأفعاله ومتعلقاته ولما
كنا مع ذلك قد حققنا أصوله
ونقحنا فصوله وأحطنا بعنايته
وأوضحنا مبانيه وأظهرنا أغواره
وكشفنا أسراره وفزنا فيه بقصب
سبق الاولين وحرنا غايات أفكار
المتقدمين والمتأخرين واستزعمنا
منه خلاصة الالباب وفصلنا
القشر من الالباب سألني بعض
الاحباب والفضلاء من الطلاب
جمع كتاب حاولنا سائل الاصول
جامع لا بكاراً فذكر العقول وذ كر
تمام الكلام فهو مع هذا الكلام
ومع ما في كلامه من ذ كر مباحث
أهل الفلسفة والكلام يذ كر
مثل هذا السؤال الوارد على
طريقة معرفة واجب الوجود الذي
لم يذ كر طر يقاسوا به واذ كر أنه
مشكل وليس عنده حله ولكن من
عدل عن الطرق الصحيحة الجليسة
القطعية القريبة اليقينة الى طرق
طويلة بعيدة لم يؤمن عليه مثل هذا
(١) قوله الساعين هكذا في نسخة
وفي أخرى السائحين ولتحريروا الرواية

وعمر قع هو اه وقال النبي صلى الله عليه وسلم لولم أبعث فيكم لمبعث فيكم عمر وقال ان الله ضرب
الحق على لسان عمرو وقلبه ووافق ربه في غير واحد نزل فيها القرآن بمنزل ما قال وقال ابن عمر كنا
نتحدث ان السكينة تنطق على لسان عمر وهذا الكمال نفسه بالعلم والعدل قال الله تعالى وتمت
كلامه بلك صدقاً وعدلاً فان الله تعالى بعث الرسل بالعلم والعدل فكل من كان أتم علماً وعدلاً
كان أقرب الى ما جاءت به الرسل وهذا كان في عمر أظهر منه في غيره وهذا في العمل والعدل ظاهر
لكل أحد وأما في العلم فيعرف برأيه وخبرته بمصالح المسلمين وما ينفعهم وما يضرهم في دينهم
ودنياهم ويعرف بمسائل النزاع التي له فيها قول ولغيره فيها قول فان صواب عمر في مسائل النزاع
وموافقته للنصوص أكثر من صواب عثمان وعلى ولهذا كان أهل المدينة الى قوله أميل
ومذهبهم أرجح مذاهب أهل الامصار فانه لم يكن في مديات الاسلام في القرون الثلاثة أهل
مدينة أعلم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم وهم متفقون على تقديم قول عمر على قول علي
وأما الكوفيون فالطبقة الاولى منهم أصحاب ابن مسعود يقدمون قول عمر على قول علي وأولئك
أفضل الكوفيين حتى قضاه شريح وعبيدة السبائي وأمثالهما كانوا يرجحون قول عمر على قوله
وحده قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ما رأيت عمر قط الا وأنا يخجل لي أن بين عينيه ملكا
يسدده وروى الشعبي عن علي قال ما كنا بعد أن السكينة تنطق على لسان عمر وقال حذيفة
ابن اليمان كان الاسلام في زمن عمر كالرجل المقبل لا يزداد الا قرباً بالماقتل كان كالرجل المدبر
لا يزداد الا بعداً او قال ابن مسعود ما رأيت أعرمة منذ أسلم عمر وقال أيضاً اذا ذكر الصالحون فخيرهم
كان اسلامه نصر او امارته فتحاً وقال أيضاً كان عمر أعلمنا بكتاب الله وأفقهنا في دين الله وأعرفنا
بالله والله هو أبين من طريق (١) الساعين يعني أن هذا أمر بين يعرفه الناس وقال أيضاً عبد الله
ابن مسعود لو أن علم عمر وضع في كفة ميزان ووضع علم أهل الارض في كفة لرجح علمهم وقال أيضاً
لمامات عمر اني لاحسب هذا قد ذهب بتسعة أعشار العلم واني لاحسب تسعة أعشار العلم ذهب
مع عمر يوم أصيب وقال مجاهد اذا اختلف الناس في شئ فانظر واماصنع عمر فخذوا برأيه وقال
أبو عثمان النهدي انما كان عمر ميزاناً لا يقول كذا ولا يقول كذا وهذه الآثار وأضعافها من كورة
بالاسانيد الثابتة في الكتب المصنفة في هذا الباب ليست من أحاديث الكذابين والكتب
الموجودة فيها هذه الآثار المذكورة بالاسانيد الثابتة كثيرة جداً قال عبد الله بن أحمد بن حنبل
حدثني أبي حدثنا يحيى بن سعيد عن اسمعيل بن أبي خالد حدثنا قيس بن أبي حازم قال قال عبد الله
ابن مسعود ما رأيت أعرمة منذ أسلم عمر وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وابن
عباس وغيرهما انه قال اللهم أعز الاسلام بأبي جهل بن هشام أو بعمر بن الخطاب قال فعذا عمر على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم لم يؤمئذ وفي لفظ أعز الاسلام بأحب هذين الرجلين اليك
وروى النضر عن عكرمة عن ابن عباس قال لما أسلم عمر قال المشركون قد انتصف القوم منا وروى
أحمد بن منيع حدثنا ابن علية حدثنا أيوب عن أبي معشر عن ابراهيم قال قال ابن مسعود كان عمر
حائطاً حصيناً على الاسلام يدخل الناس فيه ولا يخرجون منه فلما قتل عمر انتم الحائط فالناس
اليوم يخرجون منه وروى ابن بطة بالاسناد المعروف عن الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن
شهاب عن أم عيينة قالت وهي الاسلام يوم مات عمر والثوري عن منصور عن ربي عن حذيفة
قال كان الاسلام في زمن عمر كالرجل المقبل لا يزداد الا قرباً بالماقتل كان كالرجل المدبر لا يزداد
الابعداً ومن طريق المباحثون قال أخبرني عبد الواحد بن أبي عون عن القاسم بن محمد كانت
عائشة رضي الله عنها تقول من رأى عمر بن الخطاب علم أنه خلق غناء للاسلام كان والله أحوذياً نسيج

وحده قد أعد لأمور أقرانها وقال محمد بن اسحق في السيرة أسلم عمر بن الخطاب وكان رجلا ذا
 شكيمة لا يرام ما وراة ظهره فامتنع به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عزوا وكان عبد الله
 ابن مسعود يقول ما كنا نقدر أن نصلى عند الكعبة حتى أسلم عمر بن الخطاب فلما أسلم قاتل قريشا
 حتى صلى عند الكعبة وصلينا معه وكذلك رواه مسند أحمد بن حنبل الطنافسي قال حدثنا اسمعيل
 عن قيس بن أبي حازم قال قال عبد الله بن مسعود ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر والله لو رأيتنا وما نستطيع
 أن نصلى بالكعبة ظاهر من حتى أسلم عمر فقاتلهم حتى تركونا فصلينا وقدرى من وجوه ثابتة عن
 مكحول عن غضيف عن أبي ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله جعل الحق
 على لسان عمر وقلبه أو قلبه ولسانه وهذا مروى من حديث ابن عمر وأبي هريرة وقد ثبت من غير
 وجه عن الشعبي عن علي قال ما كنا نبعث أن السكينة تنطق على لسان عمر ثبت هذا عن الشعبي
 عن علي وهو قد رأى عليا وهو من أخبر الناس بأصحابه وحديثه وفي الصحيحين عن النبي صلى الله
 عليه وسلم انه قال قد كان في الامم قبلكم محدثون فان يكن في امتي منهم أحد فعمر بن الخطاب
 وثبت عن طارق بن شهاب قال ان كان الرجل يحدث عمر بالحديث فيكذب الكذبة فيقول
 احبس هذه ثم يحدثه الحديث فيقول احبس هذه فيقول كل ما حدثتك به حق الا ما أمرتني أن
 احبسها ورروى ابن وهب عن يحيى بن أيوب عن ابن مجلان عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب
 بعث جيشا وأمر عليهم جلايدى سارية قال فيينا عمر يحط في الناس فجعل يصيح على
 المنبر ياسارية الجبل ياسارية الجبل قال فقدم رسول الجيش فسأله فقال يا أمير
 المؤمنين لقينا عدونا فنهزمونا فاذا بصاح ياسارية الجبل ياسارية الجبل فأسندنا ظهورنا الى الجبل
 فنهزمهم الله فقبل لعمر بن الخطاب انك كنت تصيح بذلك على المنبر وفي الصحيحين عن عمر انه
 قال وافقت ربي في ثلاث قلت يا رسول الله ان نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو أمرت من أن يحجب
 مقام ابراهيم مصلى وقلت يا رسول الله ان نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو أمرت من أن يحجب
 قال فترلت آية الحجاب واجتمع على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء في الغيرة فقلت لهن عسى
 ربه ان يطلعكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن فترلت كذلك وفي الصحيحين انه لما مات عبد الله
 ابن أبي ابن سلول دعى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى عليه قال عمر فلما قام دنوت اليه فقلت
 يا رسول الله أتصلى عليه وهو منافق فأترل الله ولا نصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره
 وأنزل الله استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم وثبت عن
 قيس عن طارق بن شهاب قال كنا نتحدث أن عمر يتحدث على لسانه ملك وعن مجاهد قال كان عمر
 اذا رأى رأى نزل به القرآن وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت كأن الناس
 عرضوا على وعلمهم قصص منها ما يبلغ الشدى ومنها ما هو دون ذلك وعرض على عمر بن الخطاب وعليه
 قميص يجره قال فما أولته يا رسول الله قال الدين وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال بينا أنا نائم رأيتني أتيت بقدر فشربت منه حتى انى لأرى الري يخرج من أظفاري ثم
 أعطيت فضلى عمر بن الخطاب قالوا ما أولت ذلك يا رسول الله قال العلم وفي الصحيحين عنه قال
 رأيت كاني أنزع على قلب بدلوا فأخذها ابن أبي قحافة فنزع ذنوبا وذنوبين وفي نزع ضعف والله
 يغفر له ثم أخذها عمر بن الخطاب فاستحالت في يده غراب فلم أر عبقرى من الناس يفري فريه حتى
 ضرب الناس بعطن وقال عبد الله بن أحمد حدثنا الحسن بن حماد حدثنا وكيع عن الاعمش
 عن شقيق عن عبد الله بن مسعود قال لو أن علم عمر وضع في كفة ميزان ووضع علم أهل الارض
 في كفة لرجح عليهم بعلمه قال الاعمش انكرت ذلك وذكركه لابراهيم فقال ما أنكرت من ذلك

الانقطاع كآية العلماء على ذلك غير
 مرة وذكر وأن الطرق المتدعة
 اما أن تكون مخطرة طولها وقتها
 واما أن تكون فاسدة ولكن من
 سلك الطريق المخوفة وكانت
 طريقا صحيحة فانه يرجح له الوصول
 الى المطلوب ولكن لما فعل هؤلاء
 ما فعلوا وصاروا يعارضون بمضمون
 طرقهم صحح المنقول وصريح
 المعقول ويدعون أن لا معرفة الا
 من طريقهم وأن لا يكون عالما
 كاملا الا من عرف طريقهم احتج
 الى تبين ما فيه ادفعوا ليجارب الله
 ورسوله ويسمى في الارض فسادا
 وبينا بالطرق النافعة غير طريقهم
 وبينا لان أهل العلم والايان عالمون
 بحقائق ما عندهم ليسوا عاجزين
 عن ذلك ولكن من كان قادرا على
 قطع الطريق فترك ذلك ايمانا
 واحتسابا وطلب للعدل والحق
 وجعل قوته في الجهاد في أعداء الله
 ورسوله كان خيرا ممن جعل
 ما أوتيته من القوة فيما يشبهه قطع
 الطريق واذا قيل لهم لا تفسدوا
 في الارض قالوا انما نحن مصلحون
 ألا انهم هم المفسدون ولكن
 لا يشعرون واذا قيل لهم آمنوا كما
 آمن الناس قالوا أنؤمن كما آمن
 السفهاء ألا انهم هم السفهاء ولكن
 لا يعلمون واذا قالوا الذين آمنوا قالوا
 آمنوا واذا خلو الى شياطينهم قالوا
 اننا معكم انما نحن مستهزؤن
 الله يستهزئ بهم ويمدهم في طغيانهم
 يعمهون أولئك الذين اشتروا

قد قال ما هو أفضل من ذلك قال انى لاحسب تسعة أعشار العلم ذهب مع عمر بن الخطاب وروى
ابن بطة بالاسناد الثابت عن ابن عيينة وجماد بن سلمة وهذا الغظه عن عبد الله بن عمير عن زيد بن
وهب ان رجلا أقرأه معقل بن مقرن أبو عميرة آية وأقرأها عمر بن الخطاب آخر فسألا ابن مسعود
عنها فقال لاحد منهما من أقرأ كما قال أبو عميرة معقل بن مقرن وقال للاخر من أقرأ كما قال
عمر بن الخطاب فيكى ابن مسعود حتى كثرت دموعه ثم قال أقرأها كما أقرأها عمر فإنه كان
أقرأنا الكتاب الله وأعلمنا بدين الله ثم قال كان عمر حصنا حصينا يدخل في الاسلام ولا يخرج
منه فلما ذهب عمر انتم الحصن ثمة لا يسدها أحد بعده وكان اذا سلك طريقا اتبعناه
ووجدناه سهلا فاذا ذكر الصالحون فيه لا بعمر وقال عبد الله بن أحمد حدثنا أبي حدثنا هشيم
حدثنا العوام عن مجاهد قال اذا اختلف الناس في شئ فانظر واما صنع عمر فذوبه وروى ابن
مهدي عن حماد بن زيد قال سمعت خالد الخذاء يقول نرى أن الناسخ من قول رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما كان عليه عمر بن الخطاب رضى الله عنه وروى ابن بطة من حديث أحمد بن يحيى
الخلواني حدثنا عبيد بن جناد حدثنا عطاء بن مسلم عن صالح المرادى عن عبد خير قال رأيت عليا
صلى العصر فصفه له أهل نجران صفيين فلما صلى أو ما رجل منهم الى رجل فأخرج كتابا فاوله
اياها فلما قرأه دمعت عيناه ثم رفع رأسه اليهم فقال يا أهل نجران أو يا أصحابي هذا والله خطي
بيدي واملأ عمر علي فقالوا يا أمير المؤمنين أعطنا ما فيه فدوت منه فقلت ان كان راد اعلى عمر
يوما فاليوم برد عليه فقال است راد اعلى عمر شيأ صنع ان عمر كان رشيدا الامر وان عمر أعطاكم
خير مما أخذ منكم وأخذ منكم خيرا مما أعطى ولم يجزع لعمري فرفع ما أخذ ل نفسه انما أخذ
لجماعة المسلمين وقد روى أحمد والترمذي وغيرهما قال أحمد حدثنا عبد الرحمن المقرئ حدثنا
حيوة بن شريح حدثنا بكر بن عمرو المعافري عن مشرح بن عاهان عن عقبه بن عامر الجهني قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب ورواه ابن
وهب وغيره عن ابن لهيعة عن مشرح فهو ثابت عنه وروى ابن بطة من حديث عقبه بن مالك
الخطمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان غيري نبي لكان عمر بن الخطاب وفي لفظ لولم
أبعث فيكم لبعث فيكم عمر وهذا اللفظ في الترمذي وقال عبد الله بن أحمد حدثنا شجاع بن
محمد حدثنا يحيى بن عيمان حدثنا سفيان بن عمرو بن محمد عن سالم بن عبد الله عن أبي موسى
الاشعري انه أبطأ عليه خبر عمر فكلما امرأة في بطنها شيطان فقالت حتى يحيى عشيما نى فاسأله
فقال رأيت عمر متزرا بكساءه من أبل الصدقة وذلك لا يراه الشيطان الاخر لم يخبر به للملك الذي بين
عينيه روح القدس ينطق على لسانه ومثل هذا في الصحيحين عن سعد بن أبي وقاص قال
استأذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء من قر يش يكلمنه ويستكثرنه
عالية أصواتهن فلما استأذن عمر قن فابتدرن الحجاب فأذن له رسول الله صلى الله عليه
وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فقال عمر أضحك الله سنك يا رسول الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن
الحجاب فقال عمر قلت يا رسول الله أنت أحق أن يهن ثم قال عمر أى عدوات أنفسهن تهبنني
ولاتم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلن نعم أنت أفظ وأغلظ من رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال رسول الله والذي نفسي بيده ما قيل الشيطان قط سالك بألا اسالك فإغير بك
وفي حديث آخر ان الشيطان يفر من حس عمر وقال أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرحمن حدثنا
سفيان عن واصل عن مجاهد قال كنا نتحدث أن الشياطين كانت مصفدة في اماره عمر

فلما قتل عمرو ثبت وهذا باب طويل قد صنف الناس فيه مجلدات في مناقب عمر مثل كتاب أبي
الفرج بن الجوزي وعمر بن شبة وغيرهما غير ما ذكره الامام أحمد بن حنبل وغيره من أئمة العلم
مثل ما صنفته خيمته بن سليمان في فضائل الصحابة والدارقطني والبيهقي وغيرهم ورسالة عمر
المشهورة في القضاء الى أبي موسى الاشعري تداولها الفقهاء وبنوا عليها واعتمدوا على ما فيها من
الفقه وأصول الفقه ومن طرقها ما رواه أبو عبيد وابن بطة وغيرهما بالاسناد الثابت عن كثير من
هشام بن جعفر بن برقان قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى أبي موسى الاشعري أما
بعد فان القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة فافهم اذا أدلى اليك فإنه لا ينفع تكلم بالحق لانفاذ
أس بين الناس في مجلسك ووجهك وقضائك حتى لا يطمع شريف في حيفك ولا يياس ضعيف
من عدلك البينة على من ادعى واليمين على من أنكر والصلح جائز بين المسلمين الاصلح أحل
حراما أو حرم حلالا ومن ادعى حقا غائبا فامدده أمدًا ينتهي اليه فان جاء ببينة فأعطه حقه وان
أعجزه ذلك استعملت عليه القضية فان ذلك هو أبلغ في العذر وأجلى للهمي ولا يمنعك قضاء قضيت
اليوم فراجعت فيه رأيك فهديت فيه لرشدك أن تراجع الحق فان الحق قديم وليس يبطله
شيء ومراجعة الحق خير من التماذي في الباطل والمسلمون عدول بعضهم على بعض الا مجربا
عليه شهادة زور أو مجبور في حد أو ظنيننا في ولاء أو نسب فان الله تولى من العباد السرار
وستر عليهم الحدود والالينات والايامن ثم الفهم الفهم فيما أدلى اليك وورد عليك مما ليس في
قرآن ولا سنة ثم قيس الامور عند ذلك ثم اعرف الامثال ثم اعمد فيما ترى الى أجهال
الله وأشبهها بالحق واياك والغضب والقلق والضجر والتأذي بالخصوم فان القضاء في مواطن
الحق مما يوجب الله به الاجر ويحسب به الذخر فمن خلصت نيته في الحق ولو على نفسه كفاه الله
ما بينه وبين الناس ومن تزين بما ليس في نفسه شأنه الله عز وجل فان الله عز وجل لا يقبل من
العبد الا ما كان له خالصا فإظنك بالشواب عند الله في عاجل رزقه وخزائن رحمته وروى ابن
بطة من حديث أبي يعلى الناجي حدثنا العتيبي عن أبيه قال خطب عمر بن الخطاب يوم عرفة يوم
يبيع له فقال الحمد لله الذي ابتلاني بكم وابتلاكم بي وأبقاني فيكم من بعد صاحبي من كان
متمكنا شاهدنا بأشرفنا ومن كان غائبا ولمنا أمره أهل القوة عندنا فان أحسن زديناه وان أساء
لم نناظره أيتها الرعية ان اللوالة عليكم حقا وان لكم عليهم حقا واعلموا أنه ليس حلم أحب الى
الله وأعظم نفعاً من حلم امام وعدله وليس جهل أبغض الى الله تعالى من جهل وال وخرقه وأنه
من يأخذ العافية ممن تحت يده يعطه الله العافية ممن هو فوقه (قلت) وهو معروف من حديث
الاحنف عن عمر قال الوالي اذا طلب العافية ممن هو دونه أعطاه الله العافية ممن هو فوقه وروى
من حديث وكيع عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن يحيى بن أبي جعدة قال قال عمر
رضي الله عنه لولا ثلاث لاحتبت أن أكون قد لحقت بالله لولا أن أسير في سبيل الله أو أضع جهتي
في التراب ساجداً أو أجالس قوما يلقون طيب الكلام كما يلقون طيب الثمر وكلام عمر رضي
الله عنه من أجمع الكلام وأكمله فإنه ملهم تحدث كل كلمة من كلامه تجمع علما كثيرا مثل
هؤلاء الثلاث التي ذكرهن فإنه ذكر الصلاة والجهاد والعلم وهذه الثلاث هي أفضل الاعمال
باجتماع الامة قال أحمد بن حنبل أفضل ما تطوع به الانسان الجهاد وقال الشافعي أفضل
ما تطوع به الصلاة وقال أبو حنيفة ومالك العلم والتحقيق أن كلامنا الثلاثة لا يبدله من
الاخرين وقد يكون هذا أفضل في حال وهذا أفضل في حال كما كان النبي صلى الله عليه وسلم
وخلفاؤه يفعلون هذا وهذا وهذا كل في موضعه بحسب الحاجة والمصلحة وعمر جمع الثلاث ومن

ثم جاؤك بحلفون بالله ان أردنا الا
احسانا وتوفيقا أو لئلك الذين يعلم الله
ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم
وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا
ومن أعظم المصائب أن يصاب
الانسان فيما لا يساعده ولا ينجاهه
الابيه ويصاب في الطريق الذي
يقول انه به يعرف ربه ويرد عليه فيه
اشكال لا ينحل له مع أنه من أكبر
رؤس طوائف أهل الكلام والفلسفة
بل قد يقال انه لم يكن فيهم في وقته
مثله والمقصود هنا ذكر عبارته
في الاشكال الذي أورده وهو قوله
ما المانع من كون الجملة ممكنة
الوجود ويكون ترجمها بترجيح آحادها
وترجح آحادها كل واحد بالآخر الى
غير نهاية فيقال والامور التي شملها
وجوب أو إمكان أو امتناع أو غير
ذلك لم يكن هناك الا مجرد شمول
ذلك الوصف لها من غير أمر وجودي
زائد على الآحاد فليس اجتماعها
زائد على أفرادها وان كان هناك
اجتماع خاص كالتأليف الخاص
فهذا التأليف والاجتماع الخاص
زائد على الافراد واذا كان
كذلك فليس في مجرد تقدير ممكنات
شملها الامكان ما يقتضي أن يكون
اشتراكها في ذلك قدر ازا زائد على
الآحاد كما أن العشرة المطلقة ليست
قدر ازا زائد على آحاد العشرة لكن
نحن نذكر التقسيمات الممكنة التي
تخطر بالبال ليسكون الدليل جامعاً
فنقول اذا قال القائل في مثل المعلولات
الممكنة الجملة معلولة بالآحاد فيقال

حديث محمد بن اسحق عن الزهري عن عميد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال قال لي عمر إنه والله يا ابن عباس ما يصلح لهذا الامر الا القوي في غير عنف الدين في غير ضعف الجواد في غير سرف الممسك في غير بخل قال يقول ابن عباس فوالله ما عرفه غير عمر وعن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه انه كان اذا ذكر عمر قال لله در عمر لقل ما سمعته يقول يحمر له شفيته بشئ قط يتخوفه الا كان حقا

(فصل) قال الرافضى وقال في خطبة له من غالى في مهر امرأة جعلته في بيت المال فقال له امرأة كيف تمنعنا ما أعطانا الله في كتابه حين قال وآتيتم احداهن فنظرا فقال كل أحد أفقه من عمر حتى المخدرات والجواب أن هذه القصة دليل على كمال فضل عمر ودينه وتقواه ورجوعه الى الحق اذا تبين له وأنه يقبل الحق حتى من امرأة ويتواضع له وانه معترف بفضل الواحد عليه ولو في أدنى مسألة وليس من شرط الافضل أن لا يبينه المفضول الامر من الامور فقد قال الهدى لسليمان أحطت بحالم تحطبه وجئتك من سببنا بيقين وقد قال موسى للخضر هل أتبعك على أن تعالني مما علمت رشدا والفرق بين موسى والخضر أعظم من الفرق بين عمر وبين أشباهه من الصحابة ولم يكن هذا بالذي أوجب أن يكون الخضر قريبا من موسى فضلا عن أن يكون مثله بل الانبياء المتبعون لموسى كهرون ويوشع وداود وسليمان وغيرهم أفضل من الخضر وما كان عمر قد رآه فهو مما يقع مثله للجهتد الفاضل فان الصداق فيه حق لله تعالى ليس من جنس الثمن والاجرة فان المال والمنفعة يستباح بالاباحة ويجوز بذله بلا عوض وأما البضع فلا يستباح بالاباحة ولا يجوز النكاح بغير صداق لغير النبي صلى الله عليه وسلم باتفاق المسلمين واستحلال البضع بنكاح لا صداق فيه من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم يمكن يجوز عقده بدون التسمية ويجب مهر المثل فلومات قبل أن يفرض لها فمها قولان للصحابة والفقهاء أحدهما الا يجب شئ وهو مذهب علي ومن اتبعه كمالك والشافعي في أحد قوليه والثاني يجب مهر المثل وهو مذهب عبد الله بن مسعود ومذهب أبي حنيفة وأحمد والشافعي في قوله الآخر والنبي صلى الله عليه وسلم قضى في بروع بنت واشق بمثل ذلك فكان هذا قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فعمرو لم يستقر قوله على خلاف النص فكان حاله أكمل من حال من استقر قوله على خلاف النص واذا كان الصداق فيه حق لله أمكن أن يكون مقدر بالشرع كالزكاة وفدية الاذى وغير ذلك ولهذا ذهب أبو حنيفة ومالك الى أن أقله مقدر بنصاب السرقة واذا جاز تقدير أقله جاز تقدير أكثره واذا كان مقدر اعتبر بالسنة فلم يتجاوز به ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسائه وبناته واذا قدر أن هذا لا يسوغ فان كانت الزيادة قد بذلت لمن لا يستحقها فلا يعطاها البادل لحصول مقصوده ولا الأخذ لكونه لا يستحقها فتوضع في بيت المال كما تقوله طائفة من الفقهاء ان المتجر بما لغيره يتصدق بالربح وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد في إحدى الروايات وكما يقوله محققو الفقهاء فيمن باع سلاحي الفتنمة أو عصيرا أو عنبا للخمر انه يتصدق بالثمن في الجملة عمر لو نفذ اجتهاده لم يكن أضعف من كثير من اجتهاد غيره الذي أنفذه وكيف لم ينفذه وقوله تعالى وآتيتم احداهن فنظرا يتأول كثير من الناس ما هو أصرح منها بان يقولوا هذا قيل للبالغة كما قالوا في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو خاتمنا من حد يدانه قاله على سبيل المبالغة فاذا كان المقدرون لادناه يتأولون مثل هذا اجاز أن يكون المقدر لاعلاه يتأول مثل هذا واذا كان في هذا منع للمرأة المستحقة فكذلك منع المفاوضة المهر الذي استحقتة بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسيما والمزوجة بلا تسمية لم تغال في الصداق وعمر

له اما أن لا يكون هنا جملة غير الاحاد كليس للعشرة جملة غير احادها العشرة واما أن تكون الجملة غير الاحاد كالشكل المثلث فان اجتماع الاضلاع الثلاثة غير وجودها مفترقة وكالعشرة المصروفة فان اصطفاها غير العشرة المطلقة فان كان الاول فالجملة هي الاحاد المتعاقبة وكما يمكنه فالجملة كلها ممكنة وان كان الثاني فالجملة اما أن يراد بها الهيئة الاجتماعية دون أفرادها واما ان يراد بها الافراد دون الاجتماع واما أن يراد بها الامران والاول هو الذي أراده بالسؤال لكن ذكرنا كل ما يمكن أن يقال فاذا قال الاجتماع ممكن وترجمه بالاحاد المتعاقبة قبل له فيكون الاجتماع معلول الاحاد وموجبها ومقتضاها والاحاد ممكنة ومعلول الممكن أولى أن يكون ممكنة فيكون حينئذ كل من الاحاد ممكنة ونفس الجملة ممكنة لكن هذا الممكن معلول تلك الممكنات وقد علم أن الممكن لا يوجد بنفسه فلا يكون شئ من تلك الاحاد موجودا بنفسه ولا الجملة موجودة بنفسها فلا يكون في جميع ما ذكرنا ما يوجد بنفسه وما لا يوجد بنفسه اذا وجد فلا بد له من موجود وما بين ذلك أن الجملة اذا قيل هي ممكنة معلولة الاحاد المتعاقبة كان هنالك يمكن زيدي على تلك الممكنات فكان الممكنات التي هي معلولات متعاقبة زيدت معلولا آخر ومعلوم أنها بزيادة معلول آخر تكون

مع هذا لم يصبر على ذلك بل رجع الى الحق فعلم أن تأييد الله له وهدايته اياه أعظم من تأييده
 لغيره وهدايته اياه وان أقواله الضعيفة التي رجع عنها ولم يصبر عليها خير من أقوال غيره الضعيفة
 التي لم يرجع عنها والله تعالى قد غفر له هذه الأخطاء وان لم يرجعوا عنه فكيف يرجع عنه
 وقد ثبت في موضع غير هذا أن اجتهادات السلف من الصحابة والتابعين كانت أكمل من
 اجتهادات المتأخرين وأن صوابهم أكمل من صواب المتأخرين وخطأهم أخف من خطأ
 المتأخرين فالذين قالوا من الصحابة والتابعين بصحة نكاح المتعة خطؤهم ليس من خطأ من قال
 من المتأخرين بصحة نكاح المحلل من أكثر من عشرين وجهاً قد ذكرناها في مصنف مفرد
 والذين قالوا من الصحابة والتابعين بجواز الدرهم بدرهمين خطؤهم أخف من خطأ من جوز
 الخيل الربوية من المتأخرين وان الذين أنكروا ما قاله الصحابة عمر وغيره في مسألة المفقود من
 أن زوجها اذا أتى خبير بين امرأته ومهرها قولهم ضعيف وقول الصحابة هو الصواب الموافق
 لاصول الشرع والذين عدوا هذا خلاف القياس وقالوا لا ينفذ حكم الحاكم اذا حكم به قالوا
 ذلك لعدم معرفتهم بما أخذ الصحابة ودقته فهمهم فان هذا مبني على وقف العقود عند الحاجة وهو
 أصل شريف من أصول الشرع وكذلك ما فعله عمر من جعل أرض العنوة فيما هو فيه على
 الصواب دون من لم يفهم ذلك من المتأخرين وان الذي أشار به علي بن أبي طالب في قتال أهل
 القبلة كان على رضی الله عنه فيه على الصواب دون من أنكروه عليه من الخوارج وغيرهم وما
 أفتى به ابن عباس وغيره من الصحابة في مسائل الايمان والنذور والطلاق والخلع قولهم فيها هو
 الصواب دون قول من خالفهم من المتأخرين وبالجملة فهذا باب يطول وصفه فالصحابة أعلم الأمة
 وأفقهها وأدينها ولهذا أحسن الشافعي رحمه الله في قوله هم فوقنا في كل علم ووقعه ودين وهدى
 وفي كل سبب ينال به علم وهدى ورأيهم لنا خير من رأينا لانفسنا وكلامها هذا معناه وقال أجد
 ابن حنبل أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وما
 أحسن قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حيث قال أيها الناس من كان منكم مستنفاً فليستن
 عن قدمات فان الخبي لا تؤمن عليه الفتنة أو لثلك أصحاب محمد كانوا أفضل هذه الأمة أبرها قلوباً
 وأععمها علماً وأقلها تكلفاً قوم اختارهم الله لصحبة نبيه واقامة دينه فاعرفوا لهم فضلهم
 واتبعوهم في آثارهم وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم ودينهم فانهم كانوا على الهدى المستقيم
 وقال حذيفة رضي الله عنه يا معشر القراء استقيموا وخذوا طريق من كان قبلكم فوالله لئن
 استقمتم لقد سبقتم سبقاً بعيداً وان أخذتم عينا وشمالاً لقد ضلتم ضلالاً بعيداً

(فصل) قال الرافضي ولم يحدث قدمته في الخبر لانه تلا عليه ليس على الذين آمنوا
 وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا الآية فقال له على ليس قدمته من أهل هذه
 الآية فلم يدركم يحدثه فقال له أمير المؤمنين حدثه ثمانين ان شارب الخمر اذا شرب سكر واداسكر
 هذى واذا هذى افتري والجواب أن هذا من الكذب البين الظاهر على عمر رضي الله عنه فان
 علم عمر بن الخطاب بالحكم في مثل هذه القضية أبين من أن يحتاج الى دليل فانه قد جلد في
 الخمر غير مرة هو وأبو بكر قبله وكانوا يضربون فيها تارة أربعين وتارة ثمانين وكان عمر أحياناً يعزر
 فيها بخلق الرأس والنسي وكانوا يضربون فيها تارة بالجر يد وتارة بالنعال والأيدي وأطراف الشيا
 وقد تنازع علماء المسلمين في الزائد عن الأربعين الى الثمانين هل هو حد يجب اقامته أو تعزير
 يختلف باختلاف الاحوال على قولين مشهورين همار وابتان عن أجدأ أحد هما انه حد لان
 أقل الحد وثمانون وهو حد القذف وادعى أصحاب هذا القول أن الصحابة أجمعت على ذلك

أحوج الى الواجب منها لو لم تر ذلك
 المعلول ولو قيل انها زيدت على تمكينة
 لم يغن عنها شيئاً فكيف اذا زيدت
 معلولاً ممكناً ومما بين هذا أن
 الجملة قد تكون مقترنة وقد تكون
 متعاقبة فالمقترنة مثل اجتماع
 أعضاء الانسان واجتماع أبعاض
 الجسم المركب سواء كان لها ترتيب
 وضعي كالجسم أو لم يكن كاجتماع
 الملائكة والناس والجن والبهائم
 وغير ذلك وأما المتعاقبة فنل تعاقب
 الحوادث كالיום والامس والولد مع
 الوالد ونحو ذلك والجملة المقترنة
 أحق بالاجتماع ما تعاقبت أفرادها
 فان ما تعاقبت افراده قد يقال انه
 ليس بموجود لان الماضي معدوم
 والمستقبل معدوم ولهذا جوز من
 جوز عدم التناهي في هذا دون ذلك
 وفرق من فرق بين الماضي والمستقبل
 لان الماضي دخل في الوجود
 بخلاف المستقبل وفرق قائل ثالث
 بين ماله اجتماع وترتيب كالجسم
 وبين ما فقد أحدهما كالنفوس
 والحركات واذا كان كذلك فاذا
 قال القائل الجملة ممكنة وهي معلولة
 الا حاد فلو كانت الجملة هنا مقترنة
 مجتمعة في زمان واحد لكان الامر
 فيها أظهر من المتعاقبة التي لا اقتران
 لا حادها ولا اجتماع لها في زمن
 واحد والعلل والمعلولات لا تكون
 الا مجتمعة لا تكون متعاقبة لكن
 المقصود أن ما يذكره يشمل القسمين
 فلو قدر أنهما متعاقبة لكان ذلك
 يشملها والا ممدى جعل العدة في

وأن ما نقل من الضرب أربعين كان بسوط له طرفان فكانت الاربعون قائمة مقام الثمانين وهذا
 مذهب أبي حنيفة ومالك وغيرهما واختاره الحرقى والقاضى أبو يعلى وغيرهما والثانى أن الزائد
 على الأربعين جائز ليس بحد واجب وهو قول الشافعى واختاره أبو بكر وأبو محمد وغيرهما وهذا
 القول أقوى لأنه قد ثبت فى الصحيح عن علي رضى الله عنه أنه جلد الوليد أربعين وقال جلد رسول
 الله صلى الله عليه وسلم أربعين ووجد عمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب إلى
 وفى الصحيحين عن أنس قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب الخمر فضربه بالنعال
 نحو من أربعين ثم أتى به أبو بكر ففعل به مثل ذلك ثم أتى به عمر فاستشار الناس فى الحدود
 فقال ابن عوف أخف الحدود ثمانون فضربه عمر ولأنه يجوز الضرب فيه بغير السوط كالجر يد
 والنعال والأيدي وأطراف الثياب فلما لم تكن صفة الضرب مقدرة بل يرجع فيها إلى الاجتهاد
 فكذلك مقدار الضرب وهذا الآن أحوال النصارى بين تختلف ولهذا أمر ألا يقتل الشارب فى المرة
 الرابعة وقد قيل ان هذا منسوخ وقيل بل هو محكم وقيل بل هو تعزير جائز يفعل عند الحاجة
 إليه وهذا الآن الضرب بالنوب ليس أمرا محدودا بل يختلف باختلاف قلبه وكثرته وخفته
 وغلظته والنفوس قد لا تنتهى فيه عند مقدار فردت أكثر العقوبات فيه إلى الاجتهاد وان
 كان أقلها مقدرًا كما كان من التعزيرات ما يقدر أكثره ولا يقدر أقله وأما قصة قدامة
 فتدروى أبو اسحق الجوزجاني وغيره حديث ابن عباس أن قدامة بن مظعون شرب الخمر فقال
 له عمر ما يحملك على ذلك فقال ان الله يقول ليس على الذين آمنوا وعمالوا الصالحات جناح فيما
 طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا وعمالوا الصالحات الآية وانى من المهاجرين الاولين من أهل بدر وأحد
 فقال عمر أجيئوا الرجل فسكتوا عنه فقال لابن عباس أحبه فقال انما أنزلها الله عذر الماضين
 لمن شربها قبل أن تحرم وأنزل انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان
 فاجتنبوه حجة على الناس ثم سأل عمر عن الحد فيها فقال على بن أبى طالب اذا شرب هذى واذا هذى
 افترى فاجلده ثمانين جلد جلد عمر ثمانين ففقه أن عليا أشار بالثمانين وفيه نظر فان الذى ثبت فى
 الصحيح أن عليا جلد أربعين عند عثمان بن عفان لما جلد الوليد بن عقبة وأنه أضاف الثمانين
 إلى عمر وثبت فى الصحيح أن عبد الرحمن بن عوف أشار بالثمانين فلم يكن جلد الثمانين مما استفاده
 عمر من على وعلى قد نقل عنه أنه جلد فى خلافته ثمانين فدل على أنه كان يجلد تارة أربعين وتارة
 ثمانين وروى عن على أنه قال ما كنت لأقيم حدا على أحد فموت فاجد فى نفسى الا صاحب الخمر
 فانه لو مات لوديته لان النبى صلى الله عليه وسلم لم يسئ لنا وهذا لم يقل به أحد من الصحابة والفقهاء
 فى الاربعين فادونها ولا ينبغي أن يحمل كلام على على ما يخالف الاجماع وانما تنازع الفقهاء
 فيما اذا زاد على الاربعين فتلغ هل يضمن على قوانين فقال جمهورهم لا يضمن أيضا وهو
 مذهب مالك وأبي حنيفة وأحمد وغيرهم وقال الشافعى يضمنه اما بنصف الدية فى أحد القولين
 جعله قد تلف بفعل مضمين وغير مضمين واما أن تقسط الدية على عدد الضربات كلها فيجب
 من الدية بقدر الزيادة على الأربعين فى القول الآخر والشافعى بنى هذا على أن الزيادة تعزير
 غير مقدر ومن أصله أن مات بعقوبة غير مقدره ضمن لأنه بالتلف يتبين عدوان المعزير كما
 اذا ضرب الرجل امرأته والمؤدب الصبي والرائض الدابة وأما الجمهور ففهم من يخالفه فى
 الاصلين ومنهم من يخالفه فى أحدهما قال أبو حنيفة ومالك يقولان الثمانون حد واجب وهو قول
 أحمد فى إحدى الروايتين وفى الأخرى يقول كل من تلف بعقوبة جائزة فالخق قتله سواء كانت
 واجبة أو مباحة وسواء كانت مقدرة أو غير مقدرة اذ لم يتعد وعلى هذا لا يضمن عند سريه القود

نفي تنهاهى العلل والمعلولات على
 انه قال والاقرب فى ذلك أن يقال لو
 كانت العلل والمعلولات غير متناهية
 وكل واحد منها يمكن على ما وقع
 الفرض فهى امامت عقبة وامامها
 فان قيل بالاول فقد أبطل بثلاثة
 أوجه ثم زيفها وقال والاقرب فى
 ذلك أن يقال لو كانت العلل
 والمعلولات متعاقبة فكل واحد منها
 حادث لا محالة وعند ذلك فلا يخلو
 اما أن يقال بوجود شئ منها فى الازل
 أولا وجود شئ منها فى الازل فان
 كان الاول فهو ممتنع لان الازلى
 لا يكون مسبوقا بالعدم والحادث
 مسبوق بالعدم وان كان الثانى
 بخمسة العلل والمعلولات مسبوقه
 بالعدم ويلزم من ذلك أن يكون لها
 ابتداء ونهاية وماله ابتداء ونهاية
 فهو متوقف على سبق غيره عليه
 واما ان كانت العلل والمعلولات
 المفروضة موجودة مع ما ساق
 الدليل كما حكمنا عنه وهذه
 التقاسيم والتطوير لا يحتاج إليها
 وهى باطلة فى نفسها فزاد فى الدليل
 ما يستغنى عنه ويكون توقف الدليل
 عليه مبطلا له اذ لم يبطل الاجماع
 ذكره وهذا كثيرا ما يقع فى كلام
 أهل الكلام المذموم يطولون فى
 الحدود والادلة بما لا يحتاج
 التعريف والبيان إليه ثم يكون
 ما يطولون به مانعا من التعريف
 والبيان فيكون مثل من يريد الحج
 فيذهب من الشام إلى الهند وانقطع

في الطرف وان لم يكن واجبا وقد اتفق الأئمة على أنه اذا تلف في عقوبة مة سدره واجبة لا يضمن
 كالجلد في الزنا والقطع في السرقة وتنازعوا في غير ذلك فنه من يقول يضمن في الجائر ولا يضمن
 في الواجب كقول أبي حنيفة فإنه يقول يضمن سرية القود ولا يضمن سرية التعزير لحق الله
 تعالى ومنهم من يقول يضمن غير المقدر ولا يضمن في المقدر سواء كان واجبا أو جائزا كقول
 الشافعي ومنهم من يقول لا يضمن لاني هذا ولا في هذا كقول مالك وأحمد وغيرهما
(فصل) قال الرافضي وأرسل الى حامل يستدعيها فأسقطت خوفا فقال له الصحابة
 نزل المؤدب ولا شيء عليك ثم سأل أمير المؤمنين فأوجب الدية على عاقلة والحواب أن هذه مسألة
 اجتهاد تنازع فيها العلماء وكان عمر بن الخطاب يشاور الصحابة رضی الله عنهم في الحوادث يشاور
 عثمان وعلياً وعبد الرحمن بن عوف وابن مسعود وزيد بن ثابت وغيرهم حتى كان يشاور ابن
 عباس وهذا كان من كمال فضله وعقله ودينه فلهذا كان من أسد الناس رأياً وكان يرجع تارة
 الى رأى هذا وتارة الى رأى هذا وقد أتى بامرأة قد أقرت بالزنا فاتفقوا على رجها وثمان ساكت
 فقال مالك لا تستكلم فقال أراها تستهل به استهلال من لا يعلم أن الزنا محرم فرجع فاسقط الحد عنها
 لما ذكره عثمان ومعنى كلامه أنها تجهر به وتبوح به كما يجهر الانسان ويبوح بالشيء الذي
 لا يراه فيجامل الاكل والشرب والتزوج والتسرى والاستهلال لرفع الصوت ومنه استهلال
 الصبي وهو رفعه صوته عند الولادة واذا كانت لا تعلمه فيجاء كانت جاهلة بتحريره والحد انما
 يجب على من بلغه التحريم فان الله تعالى يقول وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقال تعالى اثلا
 يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ولهذا لا يجوز قتال الكفار الذين لم تبلغهم الدعوة حتى يدعوا
 الى الاسلام ولهذا من أتى شيئا من المحرمات التي لم يعلم تحريمها القرب عهده بالاسلام أو لم يكن
 نشأ بمكان جهل لم يقم عليه الحد ولهذا لم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم من أكل من أصحابه
 حتى يتبين له الخيط الابيض من الخيط الاسود لانهم أخطوا في التأويل ولم يعاقب أسامة بن زيد
 لما قتل الرجل الذي قال لا اله الا الله لانه ظن جواز قتله لما اعتقد أنه قالها تعذوا وكذلك السرية
 التي قتلت الرجل الذي قال انه مسلم وأخذت ماله لم يعاقبها لانها كانت متأولة وكذلك خالد
 ابن الوليد لما قتل بني جذية لما قالوا صبا لم يعاقبه لتأويله وكذلك الصديق لم يعاقب خالد اعلى
 قتل مالك بن نويرة لانه كان متأولا وكذلك الصحابة لما قال هذا الهد أنت منافق لم يعاقبه النبي صلى
 الله عليه وسلم لانه كان متأولا ولهذا قال الفقهاء الشبهة التي يسقط بها الحد شبهة اعتقاد
 أو شبهة ملك فن تزوج نكاحا اعتقد أنه جائز وطئ فيه لم يحد وان كان حراما في الباطن واما
 اذا علم التحريم ولم يعلم العقوبة فإنه يحد كما حد النبي صلى الله عليه وسلم ما عزم بن مالك اذا كان قد
 علم تحريم الزنا ولكن لم يكن يعلم أن الزاني المحصن يجرم فرجه النبي صلى الله عليه وسلم لعلمه
 بتحريم الفعل وان لم يعلم أنه يعاقب بالرجم والمقصود هنا أن عمر رضی الله عنه كان يشاورهم وأنه
 من ذكروا هو حق قبله وذلك من وجهين أحدهما أن يتبين في القصة المعينة من اط الحكم الذي
 يعرفونه كقول عثمان انها جاهلة بالتحريم فان عثمان لم يفدهم معرفة الحكم العام بل أفادهم
 أن هذا المعين هو من أهله وكذلك قول علي ان هذه مجنونة قد يكون من هذا فأخبره بمجنونتها أو
 بحملها أو نحو ذلك والثاني أن يتبين نص أو معنى نص يدل على الحكم العام كتنبية المرأة على
 قوله تعالى وآتيتهم احداهن قنظارا فلان أخذوا منه شيئا وكالحاق عبد الرحمن حد الشارب
 بحد القاذف ونحو ذلك

(فصل) قال الرافضي وتنازعت امرأتان في طفل ولم يعلم الحكم وفزع فيه الى أمير المؤمنين

عليه الطريق فلم يصل الى مكة وبيان
 ذلك بوجوه أحدها أن يقال ما ذكره
 من الدليل على امتناع علل ومعلولات
 مجتمعة يتناول العلل والمعلولات
 مطلقا سواء كانت متعاقبة أو لم
 تكن واذا كان دليل الامتناع يعم
 القسمين فلا حاجة الى التقسيم
 ولكن زيادة هذا القسم كزيادة
 القسم فيما ذكره بعد ذلك حيث
 قال وان كانت العلل والمعلولات
 معا فالنظر الى الجملة غير النظر الى
 كل من الآحاد وحيث نذرت الجملة أما أن
 تكون واجبة واما أن تكون ممكنة
 وهذا لا يحتاج اليه أيضا فإنه قد
 ذكر أن الآحاد ممكنة مفتقرة الى
 الواجب فبتقدير أن لا تكون الجملة
 زائدة على الآحاد يكون الامر أقرب
 وهو بعد هذا قد أورد أنه لا يلزم
 من كون الافراد ممكنة كون الجملة
 ممكنة وأجاب عن ذلك بأن هذا ساقط
 وهذا السؤال والحواب كاف عن
 ذلك التطويل بزيادة قسم لا يحتاج
 اليه لكن هذا القسم وان لم يحتاج اليه
 فإنه لم يضره بخلاف ما ذكره من
 زيادة تعاقب العلل فإنه زيادة أفسد
 بهادليه مع استغناء الدليل عنها
 وذلك بالوجه الثاني وهو أن يقال لو كانت
 العلل والمعلولات متعاقبة فكل
 واحد منها حادث لا محالة فيلزم أن
 يكون الازلي حادثا وتكون كلها
 حادثا متسبوقا بالعدم وهذا قد
 استدلل به طائفة من أهل الكلام
 على امتناع حوادث لا تنهاى وقد
 تقدم الاعتراض عليه وبين الفرق

على فاستدعى أمير المؤمنين المرتين ووعظهما فلم ترجعا فقال ائتموني بمنشار فقالت المرأتان ما تصنع به فقال أقده بينكما نصفين فمأخذ كل واحدة نصفا فرضيت واحدة وقالت الاخرى الله الله يا أبا الحسن ان كان ولا بد من ذلك فقد سمحت لهابه فقال على الله أكبر هو ابنك دونها ولو كان ابن الرقت عليه فاعترفت الاخرى أن الحق مع صاحبته بافقر ح عمر ودعا لأمير المؤمنين والجواب أن هذه قصة لم يذكر لها سند ولا يعرف صحتها ولا أعلم أحدا من أهل العلم ذكرها ولو كان لها حقيقة لذكرها ولا تعرف عن عمر وعلى ولكن هي معروفة عن سليمان بن داود عليه ما السلام وقد ثبت ذلك في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احدهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فقحا كما الى داود فقضى به للكبرى فخر جتا على سليمان بن داود فأخبرناه فقال ائتموني بالسكين أسقه بينكما فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هو ابناهما فقضى به للصغرى قال أبو هريرة والله ان سمعت بالسكين الا يومئذ ما كنا نقول الا المديية فان كان بعض الصحابة على أو غيره سمعوهما من النبي صلى الله عليه وسلم كما سمعها أبو هريرة أو سمعوهما من أبي هريرة فهذا غير مستبعد وهذه القصة فيها أن الله تعالى فهم سليمان من الحكم ما لم يفهمه داود كما فهمه الحكم اذ يحكم في الحرب اذ نقشت فيه غم القوم وكان سليمان قد سأل ربه حكما يوافق حكمه ومع هذا فلا يحكم بمجرد ذلك بان سليمان أفضل من داود عليه السلام

(فصل) قال الرافضى وأمر برجم امرأة ولدت لستة أشهر فقال له على ان خاصمتك بكاب الله تعالى خسه ملك ان الله يقول وحمله وفصاله ثلاثون شهرا وقال تعالى والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة والجواب أن عمر كان يستشير الصحابة فتارة يشير عليه عثمان بما يراه صوابا وتارة يشير عليه على وتارة يشير عليه عبد الرحمن بن عوف وتارة يشير عليه غيرهم وهذا مدح الله المؤمنين بقوله تعالى وأمرهم شورى بينهم والناس متنزعون في المرأة اذا ظهرها حمل ولم يكن لها زوج ولا سيد ولا ادعت شبهة هل ترجم فذهب مالك وغيره من أهل المدينة والسلف أنهم ترجموه وهو قول أحمد في احدى الروايتين ومذهب أبي حنيفة والشافعي لا ترجم وهي الرواية الثانية عن أحمد قالوا لانها قد تكون مستكرهه على الوطء أو موطوءة بشبهة أو حلت بغير وطء والقول الاول هو الثابت عن الخلفاء الراشدين وقد ثبت في الصحيحين ان عمر بن الخطاب خطب الناس في آخر عمره وقال الرجل في كتاب الله حق على من زنى من الرجال والنساء اذا قامت البينة أو كان الحمل أو الاعتراف فجعل الحمل دليلا على ثبوت الزنا كالشهود وهكذا هذه القضية وكذلك اختلفوا في الشارب هل يحدا اذا تقيماً أو وجدت منه الرائحة على قولين والمعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين أنهم كانوا يتحدثون بالرائحة والتي عو كان الشاهد اذا شهد أنه تقيماً كان كشهاده بانه شربها والاحتمالات البعيدة هي مثل احتمال غلط الشهود أو كذبهم وغلطه في الاقرار أو كذبه بل هذه الدلائل الظاهرة يحصل بها من العلم ما لا يحصل بكثير من الشهادات والاقراءات والشهادة على الزنا لا يكاد يقيمها احد وما أعرف أحد أقامها وانما تقيم الحد وما باعتراف وما يجبل ولكن يقيمها مادون الحد كما اذاروا ما متجردين في الحاف ونحو ذلك فلما كان معروفا عند الصحابة أن الحد يقيم بالحمل فلو ولدت المرأة لدون ستة أشهر أقيم عليها الحد والولادة لستة أشهر نادرة الى الغاية والامور النادرة قد لا تخطر بالبال فاجرى عمر ذلك على الامر المعتمد المعروف في النساء كفى أقصى الحمل فان المعروف من

بين ما هو وحادث بالنعوع وحادث بالشخص وان ما كان لم تزل أحاده متعاقبة كان كل منها بمنزلة الآخر وكل منها مسبوق بالعدم وليس النوع مسبوق بالعدم وقول القائل الازلى لا يكون مسبوق بالعدم لفظ مجمل فان أراد به أن الواحد الذي هو بعينه أزلى لا يكون مسبوق بالعدم فهذا صحيح وليس الكلام فيه وان أراد ان النوع الازلى الابدى الذي لم يزل ولا يزال لا يكون مسبوق بالعدم فهذا محل النزاع فقد صادر على المطلوب بتغيير العبارة وكأنه قال لا يمكن دوام الحوادث كما قال الابدى لا يكون منقطعاً وكل من الافراد المستقبلات منقطع فلا تكون المستقبلات أبدية فيقال النوع هو الابدى ليس كل واحد أبدياً كذلك يقال في الماضي وهذا الكلام قد بسط في غير هذا الموضع (الوجه الثالث) أن يقال هذه المقدمة فيها نزاع مشهور بين العقلاء ولعل أكثر الامم من أهل الملل والفلاسفة يتنازع فيها وأما وجود علل ومعلولات لانهاية لها فلم يتنازع فيها أحد من العقلاء المعروفين فلو قدر أن تلك المقدمة المتنازع فيها صحيحة لكان تقرير المقدمة المجمع عليها بمقدمة متنازع فيها خلاف ما ينبغي في التعليم والبيان والاستدلال لاسيما وليست أوضح منها ولا لها دليل يخصها فانه ربما ذكر المقدمة المتنازع فيها لا يختصصها بدليل أو وضوح ونحو ذلك وأما

النساء ان المرأة تلد لتسعة أشهر وقد يو جد قليلا من تلد لستين ووجد نادر من ولدت لاربعة سنين ووجد من ولدت لسبع سنين فاذا ولدت امرأة بعد ابنة تزوجها هذه المدة فهل يلحقه النسب فيه نزاع معروف وهذه من مسائل الاجتهاد فكثير من العلماء يحد لأقصى الحمل المدة النادرة هذا يحد سنين وهذا يحد أربع سنين وهذا يحد سبعا ومنهم من يقول هذا أمر نادر لا يلتفت اليه واذا ابانها وجاءت بالولد على خلاف المعتاد مع ظهور كونه من غيره لم يجب الحاقه به

(فصل) قال الراضى وكان يضطرب في الاحكام فقضى في الجد بمائة قضية والجواب أن عمر رضى الله عنه أسعد الصحابة المختلفين في الجد بالحق فان الصحابة في الجد مع الاخوة على قولين أحدهما أنه يسقط الاخوة وهذا قول أبي بكر وأبو كثر الصحابة كابي بن كعب وأبي موسى وابن عباس وابن الزبير ويذكر عن أربعة عشر منهم وهو مذهب أبي حنيفة وطائفة من أصحاب الشافعى وأحمد كابن سريج من أصحاب الشافعى وأبي حفص البرمكى من أصحاب أحمد ويذكر هذا رواية عن أحمد وهذا القول هو الصحيح (١) فان نسبة بنى الاخوة من الاب الى الجد كنسبة الاعمام بنى الجد الى الجد أبى الاب وقد اتفق المسلمون على أن الجد أب الاب أولى من الاعمام فيجب أن يكون الجد أب الاب أولى من الاخوة وأيضا فان الاخوة لو كانوا كونهم يدلون بينوة الاب بمنزلة الجد لكان أبناء وهم بنوا الاخوة كذلك فلما كان أولادهم ليسوا بمنزلة علم أنهم لا يتقدمون بينوة الاب ألا ترى أن الابن لما كان أولى من الجد كان ابنه بمنزلة وأيضا فان الجدة كالام فيجب أن يكون الجد كالأب ولان الجد يسمى أبوا وهذا القول هو إحدى الروايتين عن عمر والقول الثانى أن الجد يقاسم الاخوة وهذا قول على وزيد وابن مسعود وروى عن عثمان القولان ولكنهم يختلفون في التفضيل اختلافا متباينا وجهه رآه أهل هذا القول على مذهب زيد كمالك والشافعى وأحمد وأما قول على في الجد فلم يذهب اليه أحد من أئمة الفقهاء وانما يذكر عن ابن أبي ليلي أنه كان يقضى به ويذكر عن علي فيه أقوال مختلفة فان كان القول الاول هو الصواب فهو قول لعمر وان كان الثانى فهو قول لعمر وانما نفذ قول زيد في الناس لانه كان قاضى عمر وكان عمر ينفذ قضاءه في الجد لورعه لانه كان يرى أن الجد كالاب مثل قول أبي بكر فلما صار جد تورع وفوض الامر في ذلك لزيد وقول القائل انه قضى في الجد بمائة قضية ان صح هذا الميرد به أنه قضى في مسألة واحدة بمائة قول فان هذا غير ممكن وليس في مسائل الجد نزاع أكثر مما في مسألة الخرقاء أم وأخت وجد والاقوال فيها ستة فعلم أن المراد به ان كان صحيحا أنه قضى في مائة حادثة من حوادث الجد وهذا مع أنه ممكن لكن لم يخرج قوله عن قولين أو ثلاثة وقول على مختلف أيضا وأهل الفرائض يعلمون هذا مع أن الاشبه ان هذا كذب فان وجود جد واخوة في الفريضة قليل جدا في الناس وعمر انما تولى عشر سنين وكان قد أمسك عن الكلام في الجد وثبت عنه في الصحيح أنه قال ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بينهن لنا الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا ومن كان متوقفا لم يحكم فيها بشئ ومما بين هذا أن الناس انما نقلوا عن عمر في فريضة واحدة قضاء من قضى في المشركة فروى عنه بالاسناد المذكور في كتب أهل العلم أنه قضى فيها مرة بعد عدم التشريك وهذا قول على وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد بن حنبل في المشهور عنه وقضى في نظيره في العام الثانى بالتشريك وقال ذلك على ما قضينا وهذا على ما نقضى وهذا قول زيد وهو قول مالك والشافعى فانهم ما وغيره ما مقلدان لزيد في الفرائض وهى رواية حرب عن أحمد بن حنبل وهذا مما استدلل به الفقهاء على أن الاجتهاد لا ينقض بالاجتهاد وعلى رضى الله عنه يوافق على ذلك فإنه

بدون ذلك فهو خلاف الصواب في الاستدلال (الوجه الرابع) أن الغزالي سلك مسلكا في تجزية الفلاسفة عن اثبات الصانع بان قال دليلكم مبنى على نفي التناهى عن العلل والمعلولات قال وأنتم لا يمكنكم ذلك مع اثباتكم حوادث لا تنهاى فان ما تذكرونه من دليل نفي النهاية في العلل يلزم مثله في الحوادث وما تذكرونه مما يستوعق وجود حوادث لا تنهاى يلزمكم نظيره في العلل وهذا الذى قاله وان استدر كه من استدر كه عليه لكن هو أجد هما فعلة الامدى فان مقصوده الزامهم أحدا أمرين اما عدم اثبات الواجب واما الاقرار بحدوث العالم وبين أن أثبات الصانع معلوم باثبات الحوادث وأن افتقار المحدث الى المحدث أمر ضرورى فهذا خير من أن يجعل اثبات الصانع موقوفا على نفي التسلسل في العلل ويجعل نفي التسلسل فيها موقوفا على تقسيمها الى التعاقب والاقتران

(١) قوله فان نسبة بنى الاخوة الخ كذا في الاصل وفي العبارة تحريف يعلم من مثل عبارته فيما تقدم قريبا ونصها فان نسبة الاخوة من الاب الى الجد أبى الاب كنسبة الاعمام بنى الجد الى الجد الاعلى جد الاب فلما أجمع المسلمون على أن الجد الاعلى أولى من الاعمام كالجد الادنى أولى من الاخوة اه فتأمل

كتبه معججه

قد ثبت عنه أنه قال كان رأيي ورأي عمر في أمهات الاولاد أن لا يعين ثم قد رأيت أن يعين فقال له قاضيه عبيدة السلماني رأيك مع عمر في الجماعة أحب اليك من رأيك وحدك في الفرقة فعلى له في المسئلة قولان ومعلوم أن ما قضى به في عتقهن ومنع بيعهن هو وعمر لم يكن ينقضه وإنما كان يرى أن يستأنف فيما بعد أنه يجوز بيعهن والمسائل التي لعلي فيها قولان وأكثر كثيرة ونفس الجدم مع الاخوة قد نقل عنه فيها اختلاف كثير ونقل عنه أنه كان إذا أرسل اليه بعض نوابه يسأله عن قضية في ذلك يأمره فيها باجتهاده ويقول قطع الكتاب فانه رضى الله عنه رأى أنه إنما يتكلم فيها بالاجتهاد الضرورة وهو مضطر الى الاجتهاد في هذه المعينة وكره أن يقلده غيره من غير اجتهاد منه فأمره بتقطيع الكتاب لذلك بخلاف ما إذا كان معه فيها نص فإنه كان يبلغه ويأمر بتبلغه ولا يأمر بقطع كتابه والعلماء مختلفون في بيع الكتب التي فيها العلم بالرأي هل يجوز على قولين

(فصل) قال الرافضي وكان يفضل في الغنمة والعطاء وأوجب الله تعالى التسوية والجواب أما الغنمة فلم يكن يقسمها هو بنفسه وإنما يقسمها الجيش الغانمون بعد الخمس وكان الخمس يرسل اليه كما يرسل الى غيره فيقسمه بين أهله ولم يقل عمر ولا غيره ان الغنمة يجب فيها التفضيل ولكن تنازع العلماء هل للامام أن يفضل بعض الغانمين على بعض اذا تبين له زيادة نفع فيه قولان للعلماء هما روايتان عن أحمد أحدهما أن ذلك جائز وهو مذهب أبي حنيفة لان النبي صلى الله عليه وسلم نفل في بدايته الربع بعد الخمس وفي رجعتة الثلث بعد الخمس رواه أبو داود وغيره وهذا تفضيل لبعض الغانمين من أربعة الاخماس ولان في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى سلمة بن الأكوع سهم راجل وفارس في غزوة الغابة وكان راجلا لانه أتى من القتل والغنمة وارهاب العدو وعالم يأت به غيره والقول الثاني لا يجوز ذلك وهو مذهب مالك والشافعي ومالك يقول لا يكون النفل الامن الخمس والشافعي يقول لا يكون الامن خمس الخمس وقد ثبت في الصحيحين عن ابن عمر قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل نجد فبلغت سهمانا اثني عشر بعيرا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا وهذا النفل لا يقوم به خمس الخمس وفي الجملة فهذه مسئلة اجتهاد فاذا كان عمر يسوغ التفضيل للمصلحة فهو الذي ضرب الله الحق على اسانه وقلبه وأما التفضيل في العطاء فلا ريب أن عمر كان يفضل فيه ويجعل الناس فيه على مراتب وروى عنه أنه قال لئن عشت الى قابل لأجعلن الناس بيانا واحدا أي نوعا واحدا وكان أبو بكر يسوي في العطاء وكان على يسوي أيضا وكان عثمان يفضل وهي مسئلة اجتهاد فهل للامام التفضيل فيه للمصلحة على قولين هما روايتان عن أحمد والتسوية في العطاء اختيار أبي حنيفة والشافعي والتفضيل قول مالك وأما قول القائل ان الله أوجب التسوية فيه فهو لم يذكر على ذلك دليلا ولو ذكر دليل لا تكلمنا عليه كما نتكلم في مسائل الاجتهاد والذين أمروا بالتسوية من العلماء احتجوا بأن الله قسم المواريث بين الجنس الواحد بالسواء ولم يفضل أحدا بصفة وأجاب المفضلون بأن تلك تستحق بسبب لا بعلم واحتجوا بأن النبي صلى الله عليه وسلم سوي في المغانم بين الجنس الواحد فأعطى الرجل سهمًا واحداً وأعطى الفارس ثلاثة أسهم كما ثبت في الصحيحين وهو قول الجمهور مالك والشافعي وأحمد وقيل أعطاه سهمين وهو قول أبي حنيفة وقد روى في ذلك أحاديث ضعيفة والثابت في الصحيحين أنه عام خبير أعطى الفارس ثلاثة أسهم سهمه سهمه وسهمين لفارسه وكانت الخيل مائتي فرس وكانوا أربعة عشر مائة فقسم خبير على ثمانية عشر سهما كل مائة في سهم فأعطى أهل الخيل ستمائة سهم وكانوا مائتين وأعطى ألفا ومائتين لألف

وما أتى رجل وكان أكثرهم كبراً على الأبل فلم يسهم للأبل عام خبير والمحوزون تفضيل قالوا بل الأصل التسوية وكان أحياناً يفضل فدل على جواز التفضيل وهذا القول أصح من الأصل التسوية وأن التفضيل لمصلحة راجحة جائز وعمر لم يفضل لهوى ولا حاجي بل قسم المال على الفضائل الدينية فقدم السابقين الأولين من المهاجرين والانصار ثم من بعدهم من الصحابة ثم من بعدهم وكان ينقص نفسه وأقاربه عن نظرائهم فنقص ابنه وابنته عن كنانة أفضل منه وإنما يطعن في تفضيل من فضل لهوى أما من كان قصده وجه الله تعالى وطاعة رسوله وتعظيم من عظمه الله ورسوله وتقديم من قدمه الله ورسوله فهذا عيذ ولا يذم ولهذا كان يعطى علياً والحسن والحسين ما لا يعطى لنظرائهم وكذلك سائر أقارب النبي صلى الله عليه وسلم ولو سوي لم يحصل لهم إلا بعض ذلك وأما الخمس فقد اختلف اجتهد العلماء فيه فقالت طائفة سقطت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يستحق أحد من بني هاشم شيئاً بالخمسة إلا أن يكون فيهم يتيم أو مسكين فيعطى لكونه يتيماً أو مسكيناً وهذا مذهب أبي حنيفة وغيره وقالت طائفة بل هو لذى قربي ولي الأمر بعده فكل ولي أمر يعطى أقاربه وهذا قول طائفة منهم الحسن وأبو ثور فيما أطن وقد نقل هذا القول عن عثمان وقالت طائفة بل الخمس يقسم خمسة أقسام بالسوية وهذا قول الشافعي وأحمد في المشهور عنه وقالت طائفة بل الخمس إلى اجتهد الامام يقسمه بنفسه في طاعة الله ورسوله كما يقسم النبي وهذا قول أكثر السلف وهو قول عمر بن عبد العزيز ومذهب أهل المدينة مالك وغيره وهو الرواية الأخرى عن أحمد وهو أصح الأقوال وعليه يدل الكتاب والسنة كما قد بسطنا في موضعه فصرف النبي والخمس واحد فكان ديوان العطاء الذي لعمر يقسم فيه الخمس والعطاء جميعاً وأما ما تقوله الرافضة من أن خمس مكاسب المسلمين يؤخذ منهم ويصرف إلى من يرؤونه هو نواب الامام المعصوم وإلى غيره فهذا قول لم يقله قط أحد من الصحابة لا على ولا غيره ولا أحد من التابعين لهم بإحسان ولا أحد من القرباء لا بنى هاشم ولا غيرهم وكل من نقل هذا عن علي أو علماء أهل بيته كالحسن والحسين وعلي بن الحسين وأبي جعفر الباقر وجعفر ابن محمد فقد كذب عليهم فان هذا خلاف المتواتر من سيرة علي رضي الله عنه فإنه قد تولى الخلافة أربع سنين وبعض أخرى ولم يأخذ من المسلمين من أموالهم شيئاً بل يكن في ولايته قط خمس مقسوم أما المسلمون فإخمس لاهو ولا غيره أموالهم وأما الكفار فإذا غنمت منهم أموال خست بالكتاب والسنة لكن في عهد لم يتفرغ المسلمون لقتال الكفار بسبب ما وقع بينهم من الفتنة والاختلاف وكذلك من المعلوم بالضرورة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخمس أموال المسلمين ولا طلب أحد قط من المسلمين بخمس ماله بل إنما كان يأخذ منهم الصدقات ويقول ليس لآل محمد من هاتئى وكان يأمرهم بالجهاد بأموالهم وأنفسهم وكان هو صلى الله عليه وسلم يقسم ما أفاء الله على المسلمين يقسم الغنائم بين أهلها ويقسم الخمس والفقير وهذه هي الاموال المشتركة السلطانية التي كان النبي صلى الله عليه وسلم و خلفاؤه يتولون قسمها وقد صنّف العلماء لها كتباً مفردة وجمعوا بينها في مواضع يذكرون قسم الغنائم والنبي والصدقة والذي تنازع فيه أهل العلم لهم فيه مأخذ فتنازعوا في الخمس لان الله تعالى قال في القرآن واعلموا أنما غنمتم من شئ فأن لله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ان كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم اتقى الجمعان والله على كل شئ قدير وقال في النبي عما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم وقد قال قبل ذلك وما أفاء الله على رسوله منهم فإأوجفتم عليه من خيل ولأركاب

فتبين أن ما سلكوه إما أن لا يفيد أو يكون فيه من التطويل والتعقيد ما يضر ولا ينفع ومع هذا فمثل هذا التطويل والتعقيد قد يكون فيه منفعة لمن يستفسط ويعاند ولن لا تنقاد نفسه إلا بمثل ذلك كما قد نبهنا عليه في غير هذا الموضوع ومضمون ما ذكره دور في الاستدلال فلا يكون استدلالاً صحيحاً فإنه إذا قدر علل ومعلولات متعاقبة وأثبت امتناع ذلك لان الحادث لا يكون أزلياً لزم أن هذه العلل محدثة فيقال له فلم لا يجوز أن يكون استناد الممكنات إلى علل محدثة فلا بد أن يقول على طريقته ان المحدث ممكن والممكن يفترق إلى علة وعلته لا تكون محدثة فيكون حقيقة كلامه المحدث يفترق إلى محدث لان المحدث يفترق إلى محدث اذ كان حقيقة ما يقوله ان المحدث لا بد له من علة لانه ممكن فيفتقر إلى مرجح ومرجح لا يكون محدثاً لان المحدث ممكن لا بد له من علة وان غير العبارة فقال هذا الممكن لا بد له من علة والعللة لا تكون ممكنة لان الممكن لا بد له من علة كان قد قال الممكن له علة لان الممكن له علة وكل ذلك اثبات الشئ بنفسه والمقصود هنا أن ما ذكر من امتناع التسلسل في العلل يشمل ما اذا قدرت متعاقبة كما اذا قدرت مقترنة وأنه حينئذ يكون الاجتماع معلولاً للأفراد واذا كان كل من الأفراد ممكناً لا يوجد بنفسه والاجتماع

ولكن الله يساظر رساله على من يشاء وأصل النبي الرجوع والله خلق الخلق لعبادته وأعطاهم
 الاموال يستعينون بها على عبادته فالكفار لما كفر بالله وعبدوا غيره لم يبقوا مستحقين
 للاموال فأباح الله لعباده قتلهم وأخذ أموالهم فصارت فيما أعاده الله على عباده المؤمنين لانهم هم
 المستحقون له وكل مال أخذ من الكفار قد يسمى فيأحق الغنمة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
 في غنائم حنين ليس لي مما أفاء الله عليكم الا الخمس والخمس مردود عليكم لكن لما قال تعالى وما
 أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب وقال ما أفاء الله على رسوله من أهل
 القرى صارا سم النبي عند الاطلاق لما أخذ من الكفار بغير قتال وجهور العلماء على أن النبي
 لا يخمس كقول مالك وأبي حنيفة وأحمد وهذا قول السلف قاطبة وقال الشافعي والخرقي ومن
 وافقه من أصحاب أحمد يخمس والصواب قول الجمهور فان السنن النابتة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم وخلفائه تقتضي أنهم لم يخمسوا فيما قط بل أموال بني النضير كانت أول النبي ولم
 يخمسها النبي صلى الله عليه وسلم بل خمس غنمة بدر وخمس خيبر وغنائم حنين وكذلك الخلفاء
 بعده لم يكونوا يخمسون الجزية والخراج ومنشأ الخلاف أنه لما كان لفظ آية الخمس وآية النبي
 واحدا اختلف فهم الناس للقرآن فرأت طائفة أن آية الخمس تقتضي أن يقسم الخمس بين الخمسة
 بالسوية وهذا قول الشافعي وأحمد وداود الظاهري لانهم ظنوا أن هذا ظاهر القرآن ثم ان
 آية النبي لفظها كلفظ آية الخمس فرأى بعضهم أن النبي كله يصرف أيضا مصرف الخمس الى
 هؤلاء الخمسة وهذا قول داود بن علي وأتباعه وما علمت أحدا من المسلمين قال هذا القول قبله
 وهو قول يقتضي فساد الاسلام اذا دفع النبي كله الى هذه الاصناف وهؤلاء يتكلمون أحيانا بما
 يظنونه ظاهر اللفظ ولا يتدبرون عواقب قولهم ورأى بعضهم أن قوله في آية النبي والله وللرسول
 ولذي القربى المراد بذلك خمس النبي فرأوا أن النبي يخمس وهذا قول الشافعي ومن وافقه من
 أصحاب أحمد وقال الجمهور هذا ضعيف جدا انه قال والله وللرسول ولذي القربى واليتامى
 والمساكين وابن السبيل لم يقل خمسة لهؤلاء ثم قال للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من
 ديارهم وأموالهم والذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم والذين جاؤا من بعدهم وهؤلاء هم
 المستحقون للنبي كله فكيف يقول المراد خمسة وقد ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
 أنه لما قرأ هذه الآية قال هذه عمت المسلمين كلهم وأما أبو حنيفة ومن وافقه فوافقوا هؤلاء على
 أن الخمس يستحقه هؤلاء لكن قالوا ان سهم الرسول كان يستحقه في حياته وذووقه باه كانوا
 يستحقونه لنصرهم له وهذا قد سقط عوته فسقط سهمهم كما سقط سهمه والشافعي وأحمد قال بل
 يقسم سهمه بعد موته في مصرف النبي فيما في الكراع والسلاح وإما في المصالح مطلقا واختلف
 هؤلاء أهل كان النبي عملا كالنبي صلى الله عليه وسلم في حياته على قولين أحدهما نعم كما قاله الشافعي
 وبعض أصحاب أحمد لانه أضيف اليه والثاني لم يكن ملكا لانه لم يكن يتصرف فيه تصرف
 المالك وقالت طائفة ذوو القربى هم ذوو قربي القاسم المتولى وهو الرسول في حياته ومن يتولى
 الامر بعده واحتجوا بما روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال ما أطعم الله نبيا طعمة الا كانت لمن
 يتولى الامر بعده والقول الخامس قول مالك وأهل المدينة وأكثر السلف أن مصرف الخمس
 والنبي عواحد وأن الجميع لله والرسول بمعنى أنه يصرف فيما أمر الله به والرسول هو المبلغ عن الله
 فما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقد ثبت عنه في الصحيح أنه قال اني والله لا أعطى
 أحدا ولا أمنع أحدا وانما أنا قاسم أضع حيث أمرت فدل على أنه يعطي المال لمن أمره الله به
 لمن يريد هو ودل على أنه أضافه اليه لكونه رسول الله لالكونه مالكا وهذا بخلاف نصيبه من

معلولاتها كان أولى أن يكون ممكنا
 لا يوجد بنفسه ولا يوجد ممكنا
 بممكن لا يوجد له فان ما لم يوجد
 نفسه أولى أن لا يوجد غيره فاذا لم
 يكن في الاحاد ما يوجد بنفسه كان
 أولى أن لا يوجد غيره لا الجملة ولا
 غيرها من الاحاد بين هذا أن
 الممكن لا يوجد بنفسه بل لا يوجد
 الا بغيره فاذا قدر أن ممكنا
 موجودة سواء كانت عللا أو لم تكن
 وسواء كانت متناهية أو غير
 متناهية لم يكن فيها شيء وجد بنفسه
 فاذا كان المجموع لا يوجد الا بها
 وليس فيها شيء موجود بنفسه لم
 يكن في جميع ما ذكر ما يوجد بنفسه
 لاجلته ولا تفصيلا واذا وجد ما لا
 يوجد بنفسه لم يوجد الا بغيره ألا
 ترى أنه لو قال الحوادث لا توجد
 بنفسها لم يكن فرق بين الحوادث
 التي لها نهاية والتي لانها لا نهاية لها بل
 كل من الحوادث التي لا تنتهي
 لا يوجد بنفسه بل لا بد له من محدث
 والذهن اذا قدر ممكنا محصورة
 ومحدثات محصورة ليس لها محدث
 ولا مبدع علم امتناع ذلك فاذا
 قدرها لا تنتهي لم تكن هذه الحال
 توجب استغناءها عن المحدث
 المبدع وتجعلها غنية عن مبدع
 خارج عنها بل كلما أكثر ذلك كان
 أولى بالحاجة الى المبدع فما لا يوجد
 بنفسه اذا ضم اليه ما لا يوجد
 بنفسه مرات متناهية أو غير
 متناهية كان ذلك مثل ضم
 المعدومات بعضها الى بعض وذلك

مذهب على رضى الله عنه أنها تعد بعد الأجلين وبذلك أفتى أبو السنابل بن بعكك في حياة
 النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاءته سبيعة الاسلمية وذكرت ذلك له قال كذب أبو السنابل بل حلت
 فانتكحى من شئت وكان زوجها قد توفي عنها بمكة في حجة الوداع فان كان القول بالرأى ذنباً
 فذنب غير عمر كعلى وغيره أعظم فان ذنب من استحل دماء المسلمين برأى هو ذنب أعظم من ذنب
 من حكم في قضية جزئية برأيه وان كان منه ما هو صواب ومنه ما هو خطأ فعمد رضى الله عنه
 أسعد بالصواب من غيره فان الصواب في رأيه أكثر منه في رأى غيره والخطأ في رأى غيره أكثر منه
 في رأيه وان كان الرأى كله صواباً فان الصواب الذى مصححته أعظم هو خير وأفضل من
 الصواب الذى مصححته دون ذلك وآراء عمر رضى الله عنه كانت مصالحها أعظم للمسلمين فعلى
 كل تقدير عمر فوق القائلين بالرأى من الصحابة فيما يحمد وهو أخف منهم فيما يذم ومما يدل على
 ذلك ما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال انه قد كان فى الامم قبلكم محدثون
 فان يكن فى أمتى أحد فعمد ومعلوم أن رأى المحدث الملهم أفضل من رأى من ليس كذلك وليس
 فوقه الا النص الذى هو حال الصديق المتلقى من الرسول ونحن نسلم أن الصديق أفضل من عمر
 لكن عمر أفضل من سائرهم وفى المسند وغيره أن الله تعالى ضرب الحق على لسان عمر وقلبه وقال
 عبد الله بن عمر ما سمعت عمر يقول لشيئ انى لأراه كذا ونذا الا كان كما يقول فالنصوص والاجماع
 والاعتبار يدل على أن رأى عمر أولى بالصواب من رأى عثمان وعلى وطحمة والزبير وغيرهم من
 الصحابة رضى الله عنهم ولهذا كانت آثار رأيه محمودة فيها صلاح الدين والدنيا فهو الذى فتح بلاد
 فارس والروم وأعز الله به الاسلام وأذل به الكفر والنفاق وهو الذى وضع الديوان وفرض العطاء
 وألزم أهل الذمة بالصغار والغيار وقع الفجار وقوم العمال وكان الاسلام فى زمنه أعز ما كان
 وما يتبارى فى كمال سيرة عمر وعلمه وعدله وفضله من له أدنى مسكة من عقل وانصاف ولا يطعن
 على أبى بكر وعمر رضى الله عنهما الا أحد رجلين إما رجل منافق زنديق ملحد عدو للاسلام يتوصل
 بالظن فيهما الى الطعن فى الرسول ودين الاسلام وهذا حال المعلم الاول للرافضة أول من ابتدع
 الرفض وحال أئمة الباطنية واما جاهل مفرط فى الجهل والهوى وهو الغالب على عامة الشيعة اذا
 كانوا مسلمين فى الباطن واذا قال الرافضى على كان معصوما لا يقول برأيه بل كل ما قاله فهو مثل
 نص الرسول وهو الامام المعصوم المنصوص على امامته من جهة الرسول قيل له نظير لى البدعة
 الخوارج كلهم يكفرون عليهم أعلم وأصدق وأدين من الرافضة لا يستريب فى هذا
 كل من عرف حال هؤلاء وهؤلاء وقد ثبت فى الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
 فيهم يحقر أحدكم صلواته مع صلواتهم وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم وقد قاتلوه
 فى حياته وقتله واحد منهم ولهم جيوش وعلما ومدائن وأهل السنة والله الحمد مستفقون
 على أنهم مبتدعة ضالون وأنه يجب قتالهم بالنصوص الصحيحة وأن أمير المؤمنين علياً رضى الله
 عنه كان من أفضل أعماله قتاله الخوارج وقد اتفقت الصحابة على قتالهم ولا خلاف بين علماء
 السنة أنهم يقاتلون مع أئمة العدل مثل أمير المؤمنين علي بن أبى طالب رضى الله عنه لكن هل
 يقاتلون مع أئمة الجور فنقل عن بعضهم أنهم يقاتلون وكذلك قال فبين نقض العهد من أهل
 الذمة لا يقاتلون مع أئمة الجور ونقل عنه أنه قال ذلك فى الكفار وهذا منقول عن مالك وبعض
 أصحابه ونقل عنه خلاف ذلك وهو قول الجمهور وأكثر أصحابه خالفوه فى ذلك وهو مذهب أبى
 حنيفة والشافعى وأجد وقالوا يغزى مع كل أمير برا كان أو فاجر اذا كان الغزى الذى يفعله
 جائزاً فاذا قاتل الكفار أو المرتدين أو ناقضى العهد أو الخوارج قتل المشركين وعاقبتل معه وان

أحد هما دون الآخر ولا يتمتع
 اجتماعهما وكذلك الممكنات اذا
 كان كل منها ممكناً لذاته بحيث يفتقر
 الى الفاعل ولا يوجد بنفسه فليس
 امكان كل منهما مشروطاً بالآخر
 ولا معلقاً به ولا امكان هذا تأثيرى
 امكان هذا كما فى الامتناع بخلاف
 الموجودات فإنه قد يكون وجود
 أحد الامرين اما شرطاً واما علة
 للآخر بخلاف ما اذا قدر موجودات
 واجبة بأنفسها فإنه حينئذ
 لا يكون وجود بعضها موقوفاً على
 وجود البعض وأما ما هو ممكن بنفسه
 أو يتمتع بنفسه فليس امكانه وامتناعه
 مشروطاً بغيره بل نفس تصور
 حقيقته توجب العلم بامتناعه
 وامكانه وحينئذ فكما أكثر أفراد
 هذه الحقيقة كان العلم بامتناعها
 أو امكانها أكثر والعلم بامتناع
 الجملة أو امكانها أولى وأحرى ولو
 قدرنا واجبات بأنفسها غنية عن
 الغير بحيث لا يكون بعضها شرطاً
 فى البعض لكانت الجملة واجبة ولم
 يكن وجوبها بدون وجوب الآحاد
 وامتنع أن يقال الجملة متمتعة
 أو ممكنة مع وجوب كل من الآحاد
 بنفسه وجوباً لا يقف فيه على غيره
 فبين أنه اذا كان من الامور ما هو
 ممكن فى نفسه لا يقف امكانه على
 غيره ومعنى امكانه أنه لا يستحق
 بنفسه وجوداً أو يتمتع وجوده
 بنفسه وهو بالنظر الى نفسه فقير
 محض أى الفقر الذاتى الذى يتمتع
 معه غناه بنفسه وسواء قلنا ان

قاتل قتالا غير جائز لم يقاتل معه فيعاون على البر والتقوى ولا يعاون على الاثم والعدوان كما أن
الرجل يسافر مع من يحج ويعتبر وان كان في القافلة من هو ظالم فالظالم لا يجوز أن يعاون على
الظلم لان الله تعالى يقول وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان وقال موسى
رب بما أنعمت علي فلن أكون ظهيرا للمجرمين وقال تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار
وقال تعالى ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها والشفيع المعين فكل من أعان شخصا
على أمر فقد شفعه فيه فلا يجوز أن يعان أحد لاوى أمر ولا غيره على ما حرمة الله ورسوله وأما
إذا كان للرجل ذنوب وقد فعل برافهذ اذا أعين على البر لم يكن هذا محرما كالأمر الذي يؤدي
زكاته أو يحج أو يقضى دينه أو يرد بعض ما عنده من المظالم أو يوصى على بناته فهذا اذا أعين
عليه فهو اعانة على بر وتقوى ليس اعانة على اثم وعدوان فكيف بالامور الامة والجهاد لا يقوم
به الا ولاية الامور فان لم يعزم معهم لزم أن أهل الخير لا يبرار لا يجاهدون فتفتقر عزيمات أهل الدين عن
الجهاد فاما أن يتعطل واما أن ينفر دبه الفجار فيلزم من ذلك استيلاء الكفار أو ظهور الفجار
لان الدين لمن قاتل عليه وهذا الرأي من أفسد الآراء وهو رأى أهل البدع من الرافضة والمعتزلة
وغيرهم حتى قيل لبعض شيوخ الرافضة اذا جاء الكفار الى بلادنا فقتلوا النفوس وسبوا الحرم
وأخذوا الاموال هل نقاتلهم فقال لا المذهب أنا لا نعز والامع المعصوم فقال ذلك المستفتى
مع عاميته والله ان هذا المذهب نجس فان هذا المذهب يفضى الى فساد الدين والدنيا وصاحب
هذا القول تورع فيما يظنه ظالما فوقع في أضعاف ما تورع عنه بهذا الورع الفاسد وأين ظلم بعض
ولاية الامور من استيلاء الكفار بل من استيلاء من هو أظلم منه فالأقل ظلما ينبغي أن يعاون
على الاكثر ظلما فان الشريعة مبناها على تحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد
وتقليلها بحسب الامكان ومعرفة خير الخيرين وشر الشرين حتى يقدم عند التزام خير الخيرين
ويدفع شر الشرين ومعلوم أن شر الكفار والمرتين والخوارج أعظم من شر الظالم وأما
إذا لم يكونوا يظلمون المسلمين والمقاتل لهم يريد أن يظلمهم فهذا عدوان منه فلا يعاون على
العدوان

(فصل) قال الرافضى وجعل الامر شورى بعده وخالف فيه من تقدمه فانه لم يقوض
الامر فيه الى اختيار الناس ولا نص على امام بعده بل تأسف على سالم مولى أبي حذيفة وقال
لو كان حيا لم يختلجني فيه شك وأمير المؤمنين على حاضر وجمع بين الفاضل والمفضول
ومن حق الفاضل التقدم على المفضول ثم طعن في كل واحد من اختاره للشورى وأظهر أنه
يكره أن يتقلد أمر المسلمين ميتا كما تقلده حيا ثم تقلده ميتا بان جعل الامامة في ستة ثم ناقض
بجعلها في أربعة ثم في ثلاثة ثم في واحد فجعل الى عبد الرحمن بن عوف الاختيار بعد أن وصفه
بالضعف والقصور ثم قال ان اجتمع أمير المؤمنين وعثمان فالقول ما قالاه وان صاروا ثلاثة
فالقول قول الذي صار فيهم عبد الرحمن بن عوف لعلمه أن عليا وعثمان لا يجتمعان على أمر واحد
وان عبد الرحمن لا يعدل الامر عن أخيه عثمان وهو ابن عمه ثم أمر بضرب أعناقهم ان
تأخروا عن البيعة ثلاثة أيام مع أنهم عندهم من العشرة المبشرة بالجنة وأمر بقتل من خالف
الاربعة منهم وأمر بقتل من خالف الثلاثة منهم عبد الرحمن وكل ذلك مخالف للدين وقال لعلي
ان وليتها وليسوا بفاعلين لتر كبتهم على المحجة البيضاء وفيه إشارة الى أنهم لا يولونه اياها وقال
لعثمان ان وليتها لتر كبت آل بنى معيط على رقاب الناس وان فعلت لتقتلن وفيه إشارة الى الامر
بقتله والجواب أن هذا الكلام كله لا يخرج عن قسمين إما كذب في النقل واما قدح في الحق

عدمه لا يفتقر الى مرجح أو قلنا ان
عدمه اعدم المرجح وقد رنا عدم
المرجح فهو في الموضوعين لا يستحق
الا لعدم لا يستحق وجودا أصلا
فكثرة مثل هذا وتقدير ما لا يتناهى
من هذا الضرب لا يقتضى حصول
وجوده أو غنى في وجوده عن غيره
ولا وجود بعض هذه الامور ببعض
فان كثرة هذه الامور التي لا تستحق
الا لعدم توجب كثرة استحقاتها
للعدم وكثرة افتقارها الى مورد
يكون موجودا بنفسه فاذا قدر
أمور لانهاية لها ليس فيها شئ يستحق
الوجود كان قول القائل ان بعضها
يوجد بعضها في غاية الجهل فان ما لا
يستحق في نفسه أن يكون موجودا
كيف يستحق أن يكون موجودا
لغيره وكيف يكون وجوده بوجود
ما هو مساو له في أنه لا يستحق
الوجود بين هذا أنه اذا كان هذا
لا يستحق الوجود وهذا لا يستحق
الوجود لم يكن جعل هذا علة
والآخر معلولا بأولى من العكس
فان شرط الفاعل أن يكون موجودا
فاذا لم يكن موجودا امتنع أن يكون
فاعلا وكل منهما لا يستحق أن
يكون موجودا فلا يكون فاعلا
واذا قال إن أحدهما وجد
بالآخر فهذا انما يعقل اذا كان
الآخر موجودا وذلك الآخر
لا يكون موجودا بنفسه لا يكون
موجودا الا بغيره وذلك الغير الذي
يقتقر اليه الممكن ليس هو أى غير
كان بل لا بد من غير يحصل به وجوده

فان منه ما هو كذب معلوم الكذب أو غير معلوم الصدق وما علم أنه صدق فليس فيه ما يوجب الطعن على عمر رضي الله عنه بل ذلك معدود من فضائله ومحاسنه التي ختم الله بها عمله ولكن هؤلاء القوم لفرط جهلهم وهو اهم يقلبون الحقائق في المنقول والمعقول فيأتون الى الامور التي وقعت وعلم أنها وقعت فيقولون ما وقعت والى أمور ما كانت ويعلم أنها ما كانت فيقولون كانت ويأتون الى الامور التي هي خير وصلاح فيقولون هي فساد والى الامور التي هي فساد فيقولون هي خير وصلاح فليس لهم عقل ولا نقل بل لهم نصيب من قوله وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير وأما قول الرافضي وجعل الامر شوري بعده وخالف فيه من تقدمه فالجواب أن الخلاف نوعان خلاف تضاد وخلاف تنوع فالاول مثل ان يوجب هذا شيئا ويحرمه الآخر والنوع الثاني مثل القراءة التي يجوز كل منها وان كان هذا يختار قراءة وهذا يختار قراءة كما ثبت في الصحاح بل استفاض عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان القرآن أنزل على سبعه أحراف كلها شاف كاف وثبت أن عمر وهشام بن حكيم بن حزام اختلفا في سورة الفرقان فقرأها هذا على وجهه وهذا على وجه آخر فقال لكلهما هكذا أنزلت ومن هذا الباب أنواع الشهادات كتشهاد ابن مسعود الذي أخرجاه في الصحيحين وتشهاد أبي موسى الذي رواه مسلم وألفاظهما متقاربة وتشهاد ابن عباس الذي رواه مسلم وتشهاد عمر الذي علمه الناس على منبر النبي صلى الله عليه وسلم وتشهاد ابن عمر وعائشة وجابر التي رواها أهل السنن عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم فكل ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فهو سائغ وجائز وان اختلفا من الناس بعض الشهادات اما لكونه هو الذي علمه ولا اعتمادا ياه واما لاعتقاده رجحانه من بعض الوجوه وكذلك الترجيع في الاذان وترك الترجيع فان الاول قد ثبت في الصحيح في أذان أبي محذورة وروى في أوله التكبير مرتين كما رواه مسلم وروى أيضا كما رواه أبو داود وترك الترجيع هو الذي رواه أهل السنن في أذان بلال وكذلك وتر الإقامة هو الذي ثبت في أذان بلال وشفع الإقامة ثبت في الصحيح في أذان أبي محذورة فأجد وغيره من فقهاء الحديث أخذوا بأذان بلال واقامته والشافعي أخذوا بأذان أبي محذورة واقامة بلال وأبو حنيفة أخذوا بأذان بلال واقامة أبي محذورة وكل هذه الامور جائزة بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان من الفقهاء من بكره بعض ذلك لاعتقاده أنه لم يثبت كونه سن في الاذان فذلك لا يقدح في علم من علم أنه سنة وكذلك أنواع صلاة الخوف فإنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها أنواع متعددة كصلاة ذات الرقاع وصلاة عسفان وصلاة نجد فإنه صلى الله عليه وسلم بعسفان جماعة صلاة واحدة لكن جعلهم صفتين فالصنف الواحد ركعوا معه جميعا وسجد معه الصنف الاول وتختلف الآخر عن المتابعة ليحرسوا ثم أتموا انفسهم وفي الركعة الثانية بالعكس فكان في ذلك من خلاف الصلاة المعتادة تختلف أحد الصفتين عن السجود معه لاجل الحرس وهذه مشروعة اذا كان العدو وجاه القبلة وصار هذا أصلا للفقهاء في تختلف المؤمن بعدد فيمادون الركعة كالزجة والنوم والخوف وغير ذلك أنه لا يبطل الصلاة وأنه يفعل ما يخلف عنه وأكثرا الصلوات كان يجعلهم طائفتين وهذا يتعين اذا كان العدو في غير جهة القبلة فتارة يصلي بطائفة ركعة ثم يفارقون ويتمون لانفسهم ثم يصلي بالطائفة الثانية الركعة الثانية ويتمون لانفسهم قبل سلامه فيسلم بهم فيكون الاولون آخر موامعه والآخرون سلموا معه كما صلى بهم في ذات الرقاع وهذه أشهر الأنواع وأكثر الفقهاء يختارونها لكن منهم من يختار أن تسلم الثانية بعده كالمسوق كما روى عن مالك والاكثر يختارون ما ثبت به النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولان المسوق قد صلى

بحيث يستغنى به عما سواه فذلك الغير الذي يقتصر اليه الممكن من شرطه أن يكون مستقلا بابتداع الممكن لا يحتاج الى غيره بوجه من الوجوه فقتى قدر أنه محتاج الى غيره كان الممكن محتاجا الى هذا الغير والى هذا الغير فلا يحصل وجوده باحد الغيرين بل لا بد منهما وكذلك لو قدر من الاغيار ما يقدر فلا بد أن يكون ما يقتصر اليه الممكن غير محتاج الى غيره بوجه من الوجوه وليس في الممكنات ما هو بوجه هذا الشرط بل كل منها يحتاج الى غيره فلو قدر أن الممكن يوجد بجمع ممكن الى نهاية أو غير نهاية والجملة الممكنة توجد بالافراد لكان الغير الذي يقتصر اليه الممكن محتاجا الى غيره مع أن كلاما من المحتاجين لا يغني عن نفسه شيئا أصلا البتة يزيد هذا ايضا أن الممكن مع عدم المقضي التام يكون متمعلا ممكنا وأغنى بالمقضي التام الذي يلزم من وجوده وجود المقضي لكن يكون متمعلا لغيره فاذا كان كل من الممكنات له علة ممكنة والعلة الممكنة ليست مقتضياتا ما فانها لا توجد الا بغيرها اذا الممكن مقتصر الى غيره فوجوده مجردا عن مقتضيه متمتع فضلا عن أن يكون مقتضيا لغيره فاذا لم يكن مع شيء من الممكنات مقتض تام كان كل منها متمعلا وتقدير متمعات لانها يهوا يوجب قوة امتناعها ويمتنع مع ذلك أن تكون جلتها ممكنة فضلا عن أن تكون واجبة

مع الامام غيره الصلاة كلها فيسلم بهم بخلاف هذا فان الطائفة الاولى لم تتم معه الصلاة فلا
يسلم الا بهم ليكون تسليمه بالما مومين فان في السنن عنه صلى الله عليه وسلم انه قال مفتاح الصلاة
الطهور وتحريرها التكبير وتخليلها التسليم فهذا امر روى عن علي وغيره ومنها صلاة نجد صلى
بطائفة ركعة ثم ذهبت الى وجاه العدو وجاءت الطائفة الثانية فصلى بهم الثانية ثم ذهبوا الى وجاه
العدو ورجع الاولون فاتموا ركعة ثم رجع هؤلاء فاتموا ركعة وهذه يختارها ابو حنيفة لانها على
وفق القياس عنده اذ ايس فيها العمل الكثير واستدبار القبلة لعذر وهو يجوز ذلك لمن سبقه
الحدث ومنها صلوات اخرى والصحيح الذي لا يجوز ان يقال بغيره ان كل ما ثبت عن النبي صلى
الله عليه وسلم من ذلك فهو جائز وان كان المختار يختار بعض ذلك فهذا من اختلاف التنوع
ومن ذلك انواع الاستفاحات في الصلاة كاستفتاح ابي هريرة الذي رواه عن النبي صلى الله عليه
وسلم وهو في الصحيحين واستفتاح علي بن ابي طالب الذي رواه مسلم واستفتاح عمر الذي كان يجهر به
في محراب النبي صلى الله عليه وسلم يعلمه الناس متفق عليه وهو في السنن مرفوع الى النبي صلى الله
عليه وسلم وغير ذلك من الاستفاحات ومن ذلك صفات الاستعاذة وانواع الادعية في آخر الصلاة
وانواع الاذكار التي تقال في الركوع والسجود مع التسبيح المأمور به ومن ذلك صلاة التطوع
يخير فيها بين القيام والقعود ويخير بين الجهر والخصف بالليل الى امثال ذلك ومن ذلك تخيير الحاج
بين التبعيل في يومين من ايام منى وبين التأخر الى اليوم الثالث وهذا الاختلاف قسمان أحدهما
يكون الانسان مخيرا فيه بين النوعين بدون اجتهاد في أصلهما والثاني يكون تخيره بحسب ما يراه
من المصلحة وتخير المتصرف لغيره هو من هذا الباب كولي التيمم وناظر الوقف والوكيل
والمضارب والشريك وامثال ذلك ممن تصرف لغيره فله اذا كان مخيرا بين هذا النقد وهذا النقد
أو بين النقد والنسيئة أو بين اتباع هذا الصنف وهذا الصنف أو البيع في هذا السوق وهذا السوق
فهو تخيير مصلحة واجتهاد فليس له أن يعدل عياره أو يصلح لمن اتهمه اذا لم يكن عليه في ذلك مشقة
تسوغ له تركه ومن هذا الباب تصرف ولي الامر للمسلمين كالاسير الذي يخبره بين القتل والاسترقاق
وكذلك بين المن والفداء عند اكثر العلماء ولهذا استشار النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه فيهم يوم
بدر فاشار عليه أبو بكر رضي الله عنه بأخذ الفداء وشبهه النبي صلى الله عليه وسلم بآبراهيم وعيسى
وأشار عليه عمر رضي الله عنه بالقتل وشبهه صلى الله عليه وسلم بنوح وموسى ولم يعب واحدا منهما
بما أشار عليه به بل مدحه وشبهه بالانبياء ولو كان ما أمورا باحد الامرين حتمنا استشارهم فيما
يفعل وكذلك اجتهاد ولي الامر فيمن يولي فعليه أن يختار أصلح من يراه ثم ان الاجتهاد يختلف
ويكون جميعه صوابا كما أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان رأيه أن يولي خالد بن الوليد في حروبه
وكان عمر يشير عليه بان يعزله فلا يعزله ويقول انه سيفسده الله على المشركين ثم ان عمر لما تولى
عزله وولى أبا عبيدة بن الجراح وما فعله كل منهما كان أصلح في وقته فان أبا بكر كان فيه لين وعمر
كان فيه شدة وكانا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرهما النبي وروى عنه أنه قال اذا
اتفقتما على شيء لم أخالفكما وثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في بعض مغازيه ان
يطع القوم أبا بكر وعمر يرشدوا وفي رواية في الصحيح كيف ترون القوم صنعوا حين فقدوا نبيهم
وأرهمقتهم صلواتهم قلنا الله ورسوله أعلم قال أليس فيهم أبو بكر وعمر ان يطيعوهما فقد رشدوا
ورشدت أمتهم وان يعصوهما فقد غوا وغوت أمتهم فالها ثلاثا وقد روى مسلم في صحيحه من
حديث ابن عباس عن عمر قال لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المشركين
وهم ألف وأصحابه وهم ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم

فتبين بذلك أن جملة العلل الممكنات
التي لا تنتهي جملة متمتعة فامتنع
أن يقال هي موجودة مع اولية
للافراد لان المتمتع لا يكون موجودا
لامعول ولا غير معول بين ذلك أن
تقدير معول لاعلة له متمتع والممكن
الموجود معول لغيره فاذا قدر
علل ممكنة لا تنتهي كان كل منها
معولا لا فقد قدر معلولات لا تنتهي
ومن المعلوم بالضرورة أن وجود
معلولات لا تنتهي لا يقتضي
استغناءها عن العلة واذا قيل ان
الجملة معولة لا احد فقد ضم معول
الى معلولات لا تنتهي وذلك
لا يقتضي استغناءها عن العلة
فتبين أن من توهم كون العلل
الممكنة التي لا تنتهي التي هي
معلولات لا تنتهي يمكن أن يكون
لها معول لا ينتهي فانما قدر ثبوت
معلولات لا تنتهي ليس فيها علة
واذا كانت المعلولات المتناهية لا بد
لها من علة فالمعلولات التي
لا تنتهي أولى بذلك فان طبيعة
المعول تستلزم الافتقار الى العلة
وهذا يظهر باعتبار المعاني التي
يوصف بها الممكن فانه معول
مفتقر مبدع مصنوع مدبر معول
لا يوجد بنفسه لا يستحق الوجود
فاذا قدر واحد من هذا النوع
كان ذلك مستلزما لعلته وموجبه
وصانعه وفاعله ومبدعه واذا قدر
اثنان كان الاستلزام أعظم فانه اذا
كان الواحد منها بدون الواجب
متمتعا فالانسان متمتع ومتمتع وتقدير

متديده جعله يتف بربه اللهم أنجز لي ما وعدتني اللهم آتني ما وعدتني اللهم انك ان تهلك هذه العصابة من أهل الاسلام لا تعبد في الارض فزال يتف بربه ما اذ يديه مستقبلا القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه فاتاه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه وقال يا نبي الله كفالك مناشدتك ربك فانه سينجز لك ما وعدك فأ نزل الله تعالى اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بالعلم من الملائكة مردفين فأمده الله بالملائكة قال أبو زميل حدثني ابن عباس قال بينما رجل من المسلمين يومئذ يستد في اثر رجل من المشركين أمامه اذ سمع ضربه بالسوط فوقه وصوت الفارس يقول أقدم حيزوم فنظر الى المشرك أمامه فخر مستلقيا فنظر اليه فاذا قد خطم أنفه وشق وجهه كضربه السوط فاخضر ذلك أجمع فجاء الاضاري فحدث بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقت ذلك من مدد السماء الثالثة فقتلوا يومئذ سبعين وأسر واسبعين فقال أبو زميل قال ابن عباس فلما أسر والاساري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء الاساري فقال أبو بكر يا نبي الله هم بنو العشيرة أرى أن تأخذهم فدية فتكون لنا قوة على المشركين فعسى الله أن يهديهم للاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترى يا ابن الخطاب قلت لا والله يا رسول الله ما أرى الذي أرى أبو بكر ولا كني أرى أن تمكنا فنضرب أعناقهم فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وتمكنني من فلان نسيب لعمر فاضرب عنقه فان هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها فهو يروى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم هو ما قلت فلما كان من الغد جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر فاعدين بيك يا رسول الله ما بيك أنت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم أجد بكاء تبأ كيت لبكائك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبكي للذي عرض على أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض على عذابهم أدنى من هذه الشجرة شجرة قريية من رسول الله صلى الله عليه وسلم فأ نزل الله تعالى ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الارض الآية قال فأحل الله لهم الغنمة ورواه عبد الله بن مسعود وقال فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مثلك يا أبا بكر كمثل ابراهيم قال فن تبعني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم أو كمثل عيسى قال ان تعذبهم فاعذبهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم وان مثلك يا عمر كمثل نوح قال رب لا تذر على الارض من الكافر من ديار أومثل موسى قال واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم وقدرى هذا المعنى من حديث أم سلمة وابن عباس وغيرهما وقدرى أحمد في المسند من حديث أبي معاوية ورواه ابن بطه وروى في جزء ابن عرفة عن أبي معاوية وهذا لفظه قال لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هؤلاء الاساري فقال أبو بكر يا رسول الله قولي وأهلك استبقهم واستأن بهم لعل الله يتوب عليهم وقال عمر يا رسول الله كذبك وأخرجوك قريهم واضرب أعناقهم فذكر الحديث قال فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يرد عليهم شيئا قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان مثلك يا أبا بكر كمثل ابراهيم قال فن تبعني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم وان مثلك يا أبا بكر كمثل عيسى قال ان تعذبهم فاعذبهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم وان مثلك يا عمر كمثل نوح قال رب لا تذر على الارض من الكافر من ديار أومثل موسى قال واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم وروى ابن بطه بالاسناد الثابت من حديث الزنجي بن خالد عن ابي عميل بن أمية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبي بكر وعمر لولا أنكم اتخمتلغان على ما خافتكما وكان السلف متفقين على تقديهما حتى شيعه على رضي الله عنه وروى ابن بطه عن شيخه المعروف بأبي العباس

(١) قوله قديتوهم الخ هكذا في الاصل واعمل في العبارة تكرارا وتحريغا فانظر وحررتبه صححه

ابن مسروق حدثنا محمد بن حميد حدثنا جرير عن سفيان عن عبد الله بن زياد بن حدير قال قدم
أبو اسحق السبيعي الكوفي قال لنا شمر بن عطية قوما اليه جلسنا اليه فحدثوا فقال أبو اسحق
خرجت من الكوفة وليس أحد يشك في فضل أبي بكر وعمر وتقديهما وقد امت الا ن وهنهم
يقولون ويقولون ولا والله ما أدري ما يقولون وقال حدثنا النيسابوري حدثنا أبو أسامة الحلبي
حدثنا أبي حدثنا ضمرة عن سعيد بن حسن قال سمعت ليث بن أبي سليم يقول أدركت الشيعة
الاولى وما يفضون علي أبي بكر وعمر أحدا وقال أحمد بن حنبل حدثنا ابن عيينة عن خالد بن
سلمة عن الشعبي عن مسروق قال حب أبي بكر وعمر ومعرفة فضلهما من السنة ومسروق من
أجل تابعي الكوفة وكذلك قال طاوس حب أبي بكر وعمر ومعرفة فضلهما من السنة وقدروى
ذلك عن ابن مسعود وكيف لا تقدم الشيعة الاولى بأب بكر وعمر وقد تواتر عن أمير المؤمنين
علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال خير هذه الامة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر وقدروى هذا
عنه من طرق كثيرة قيل انها تبلغ ثمانين طر يقا وقدروى البخاري عنه في صحيحه من حديث
الهمدانيين الذين هم أخص الناس بعلي حتى كان يقول

ولو كنت بوابا على باب الجنة * لقلت لهمداني ادخلي بسلام

وقد رواه البخاري من حديث سفيان الثوري وهو همداني عن منذر وهو همداني عن محمد بن
الحنفية قال قلت لابن أبي بابت من خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا بني أو ما
تعرف فقلت لا قال أبو بكر فقلت ثم من قال عمر وهذا بقوله لابنه بينه وبينه ليس هو مما يجوز
أن يقوله تقيمه ويرويه عن أبيه خاصة وقوله على المنبر وعنه أنه كان يقول لأوتى بأحد يفضلي
علي أبي بكر وعمر الاجلته جلد المفترى وفي السنن عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال اقتدوا بالذين
من بعدي أبي بكر وعمر ولهذا كان أحد قول العلماء وهو إحدى الروايتين عن أحمدان قولهما
إذا اتفقا حجة لا يجوز العدول عنها وهذا أظهر القولين كما أن الاظهر أن اتفاق الخلفاء الاربعة
أيضا حجة لا يجوز خلافها الامر النبي صلى الله عليه وسلم باتباع سنتهم وكان نبينا صلى الله عليه وسلم
مبعوثا بأعدال الامور وأكملها فهو الضحوى القفال وهو نبي الرحمة ونبي المحبة بل أمته
موصوفون بذلك في مثل قوله تعالى أسدء على الكفار جاء بينهم وقوله تعالى أدلة على المؤمنين أعز
على الكافرين فكان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين شدة هذا واين هذا فإما مر بما هو
العدل وهما يطبعانه فتكون أفعالهما على كمال الاستقامة فلما قبض الله نبيه وصار كل منهما
خليفة على المسلمين خلافة نبوة كان من كمال أبي بكر رضي الله عنه أن يولي الشديدي يستعين
به ليعتدل أمره ويخلط الشدة باللين فإن مجرد اللين يفسد ومجرد الشدة تفسد ويكون قد
قام مقام النبي صلى الله عليه وسلم فكان يستعين باستشارة عمر وباستنابة خالد ونحو ذلك وهذا
من كماله الذي صار به خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا اشتد في قتال أهل الردة شدة برز
بها على عمر وغيره حتى روى أن عمر قال له يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم تألف
الناس فقال علام تألفهم أعلى حديث مفترى أم على شىء معرفتعل وقال أنس خطبنا أبو بكر
عقيب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وانا لك الثعالب فما زال يشجعنا حتى صرنا كالاسود
وأما عمر رضي الله عنه فكان شديدا في نفسه فكان من كماله استعانته باللين ليعتدل أمره
فكان يستعين بأبي عبيدة بن الجراح وسعد بن أبي وقاص وأبي عبيد الثقفي والنعمان بن
مقرن وسعيد بن عامر وأمثال هؤلاء من أهل الصلاح والزهد الذين هم أعظم زهدا وعبادة من
مثل خالد بن الوليد وأمثاله ومن هذا الباب أمر الشورى فان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان

في وجود الموجود كان وجوده
موقوفا عليها كأنها لو كان أبعد عن
الوجود من الموجود الذي لا يتوقف
الاعلى بعض تلك الامور فاذا كان
الممكن لا يوجد بعله واحدة ممكنة
بل يتمتع بوجوده بما فاذا كثرت
العلل الممكنة التي يتوقف وجوده
عليها كان وجوده أعظم في
الامتناع وأبعد عن الجواز واذا
كانت الممكنات قد وجدت فقد
وجد قطعاً مقتض لها مستغن عن
غيره وكما تدبر المتدبر هذه المعاني
ازداد اها يقينا وعلم أن كل ما يقدر
وجوده من الممكنات فإنه دال على
الواجب الغنى بنفسه عن كل ممكن
مباين له ومن العجب أن هؤلاء
يذكرون في اثبات واجب الوجود
من الشبهات ما يذكرون وان كانوا
يحييون عنها ثم أخذوا وجوده اما
مبهرنا واما مسلما ووصفوه من
الصفات السلبية بأمر لم يدل عليها
مادل على وجوده بل يصفونه بما
يتمتع معه وجوده حتى يعلم أن
ما وصفوا به واجب الوجود لا يكون
الامتناع الوجود كما قد بسط في غير
هذا الموضوع ولا يذكرون من
القوادح المعارضة لتلك السواب
بعض ما يذكرونه في اثبات وجوده
وان توهموا بطلانها مع أن تلك
المعارضات هي صحيحة قادمة فيما
ينفي صفاته بل الشيطان يلقي اليهم
من الشبهات القادحة في الحق ما لو
حصل لهم تطير من الامور القادحة

في الباطل لما اعتقدوه فهذا كله

اذا أريد بالجملة الاجتماع المغاير لكل واحد واحد وان أريد بها كل واحد واحد كان الامر أظهر وأبين فان كل واحد واحد ممكن مقتدر الى الفاعل فاذا لم يكن هناك جملة غير الاحاد امتنع أن يكون هناك غير الاحاد الممكنة مما يوصف بوجود أو إمكان وان أريد بالجملة مجموع الامرين الاحاد والاجتماع كان الاجتماع جزءاً من أجزاء المجموع فيكون هناك أجزاء متعاقبة وجزء هو الاجتماع وهذا الجزء امتنع أن يكون واجبا بنفسه لانه مقتدر الى الممكنات ولانه عرض قائم بغيره وأحسن أحواله أن يكون كالنألف مع المؤلف فاذا كان المؤلف ممكنا بنفسه فتألفه أولى بل قد يقال ليس للجملة هنا أمر وجودي مغاير للأفراد المتعاقبة وانما لها أمر نسبي اعتباري كالنسبة التي بين أفراد العشرة وهذا وغيره مما بين امتناع وجودها بنفسها فيبقى هذا الجزء ممكنا بنفسه فقير الى غيره كسائر الاجزاء فيكون حينئذ هناك ممكنات كل منها محتاج الى الموجد فيحتاج كل منها الى الموجد والجملة هنا داخل في قولنا كل منها فانه جزء من هذا الكل فتبين أنه كيف أدير الامر ليس في الممكنات المتعاقبة لا واجب بنفسه ولا بغيره الا أن يكون هناك واجب بنفسه خارج عن الممكنات اذا كان كل فرد فرد ممكنا والاجتماع أيضا ممكن بطريق

(١) قوله حتى جلبته وقوله فيما سميأى وانتلوه عرضا كذا بالاصل وحرر الجملتين من أصل صحيح معجزة

كثير المشاورة للصحابه فيمالم يتبين فيه أمر الله ورسوله فان الشارع نصوصه كلمات جوامع وقضايا كلية وقواعد عامة تمتنع أن ينص على كل فرد من جزئيات العالم الى يوم القيامة فلا بد من الاجتهاد في المعينات هل تدخل في كلماته الجامعة أم لا وهذا الاجتهاد يسمى بتحقيق المناط وهو مما اتفق عليه الناس كلهم نفاة القياس ومثبتة فان الله اذا أمر أن يستشهدوا عدل فكون الشخص المعين من ذوى العدل لا يعلم بالنص العام بل باجتهاد خاص وكذلك اذا أمر أن تؤدى الامانات الى أهلها وأن يولى الامور من يصلح لها فكون هذا الشخص المعين صالحا لذلك أو راجعا على غيره لا يمكن أن تدل عليه النصوص بل لا يعلم بالاجتهاد خاص والرافضى ان زعم أن الامام يكون منصوب صاعليه وهو معصوم فليس هو أعظم من الرسول ونوابه وعماله ليسوا معصومين ولا يمكن أن ينص الشارع على كل معينه ولا يمكن النبي ولا الامام أن يعلم الباطن في كل معينه بل قد كان النبي صلى الله عليه وسلم يولى الوليد بن عقبة ثم ينزل الله فيه ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة وقد كان يظن أن الحق في قضيته مع ابن أبيرق ثم ينزل الله انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما الآيات وأما على رضى الله عنه فظهر الامر في الجزئيات بخلاف ما ظنه كثير جدا فعلم أنه لا بد من الاجتهاد في الجزئيات من المعصومين وغير المعصومين وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال انكم تختصمون الى وعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وانما أفضى بنحو مما أسمع فن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فانما أقطع له قطعة من النار حكاه في القضية المعينة انما هو باجتهاده ولهذا نهى المحكوم له أن يأخذ ما حكم له به اذا كان الباطن بخلاف ما ظهر وعمر رضى الله عنه إمام وعليه أن يستخلف الاصلح للمسلمين فاجتهد في ذلك ورأى أن هؤلاء الستة أحق من غيرهم وهو كراى فانه لم يقل أحدا من غيرهم أحق منهم وجعل التعيين اليهم خوفا أن يعين واحدا منهم ويكون غيره أصلم لهم فانه ظهر له رجحان الستة دون رجحان التعيين وقال الامر في التعيين الى الستة يعينون واحدا منهم وهذا أحسن اجتهاد امام عادل ناصح لا هوى له رضى الله عنه وأيضا فقد قال تعالى وأمرهم شورى بينهم وقال وشاورهم في الامر فكان ما فعله من الشورى مصالحة وكان ما فعله أبو بكر رضى الله عنه من تعيين عمر هو المصلحة أيضا فان أبا بكر تبين له من كمال عمر وفضله واستحقاقه للامر ما لم يحتج معه الى الشورى وظهر أثر هذا رأى المبارك الميمون على المسلمين فان كل عاقل منصف يعلم أن عثمان أو عليا أو طلحة أو الزبير أو سعد أو عبد الرحمن بن عوف لا يقوم مقام عمر فكان تعيين عمر في الاستحقاق كتعيين أبي بكر في مبايعتهم له ولهذا قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أفرس الناس ثلاثة بنت صاحب مدين حيث قالت يا أبت استأجره ان خير من استأجرت القوى الامين وامرأة العزيز حيث قالت عسى أن ينفعنا أو نتخذه ولدا وأبو بكر حيث استخلف عمر وقالت عائشة رضى الله عنها في خطبتها أبي وما أبى والله لا تعطوه الايدى ذالطود منيف وفرع مديد هيماء كذبت الظنون ألتج اذا كديتم وسبق اذونيتم سبق الجواد اذا استولى على الامد قى قرش ناشئا وكهفها كهلا يفلع عانيها ويريش مملقها ويرأب شعثها (١) حتى جلبته فلوها ثم استشرى في الله فبارحت شكيمته في ذات الله تعالى تستد حتى اتخذ بفنائها مسجد يحيى فيه ما أمات المبطون وكان رحمه الله عزيز الدمعة وقيد الجواشع شجى الشيخ فتتقصف عليه نسوان مكة وولداها يسخرن منه ويستمزون به الله يستهزئ بهم ويعددهم في طغيانهم يعمهون فأكبرت ذلك رجال قرش فخت له قسيها وفوق له سهامها وانتلوه عرضا فاولواله صفاه ولا

قصفوا له قناه ومر على سياسته حتى اذا ضرب الدين بجرانه وألقى ركه وورست أوتاده ودخل
 الناس فيه أفواجا ومن كل (١) فرقة أرسلوا وأشعنا اختار الله لنبية صلى الله عليه وسلم ما عنده فلما
 قبض الله نبيه نصب الشيطان رواقه ومد طنبيه ونصب حباله فظن رجال أن قد تحققت
 أطماعهم ولات حين الذي يرجون وأنى والصدى بين أظهرهم فقام حاسرا مشمرا جمع
 حاشيته ورفع فطرته فردت نشر الاسلام على غره ولم شعته بطمه وأقام أوده بنقا فقه
 النفاق بوطانه وانتاش الدين فنعشه فلما أراح الحق على أهله وقرر الرأس على كواهلها وحقن
 الدماء في أهبها أتمه منيته فسد ثلمه بنظيره في الرحمة وشقيه في السيرة والمعدله ذلك ابن
 الخطاب لله أم حفنت له ودرت عليه لقد أوحدت به ففجح الكفر وشرد الشرك شذر مذر وبعج
 الارض وجمعها ففقت أكها ولغظت خبيثها ترامه ويصد عنها وتصدى له وبأباها ثم ورع
 فيها وودعها كما يحجبها فأروني ما تريدون وأي يوحى أئى تنعمون أيوم اقامته اذ عدل فيكم أم يوم
 نطعنه وقد نظر لكم أقول قولى هذا وأستغفر الله لى ولكم وروى هذه الخطبة جعفر بن عون عن
 أبيه عن عائشة وهؤلاء راوا الصحيحين وقدر واحد أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه وبعضهم
 رواها عن هشام ولم يذكر فيه عروة وأما عمر رضى الله عنه فرأى الامر في السنة متقاربا فانهم وان
 كان لبعضهم من الفضيلة ما ليس لبعض فلذلك المفضول مزية أخرى ليست الاخر ورأى أنه اذا
 عين واحد افضل يحصل بولايته نوع من الخلل فيكون منسوبا اليه فترك التعيين خوفا من الله تعالى
 وعلم أنه ليس واحد أحق بهذا الامر منهم بجمع بين المصلحتين بين تعيينهم اذ لا أحق منهم وترك
 تعيين واحد منهم لما تخوفه من التقصير والله تعالى قد أوجب على العبد أن يفعل المصلحة بحسب
 الامكان فكان ما فعله غاية ما يمكن من المصلحة واذا كان من الامور أمورا لا يمكن دفعها فتلك
 لا تدخل في التكليف وكان كراهه فعلم أنه انولى واحد من السنة فلا بد أن يحصل نوع من التأخر
 عن سيرة أبي بكر وعمر رضى الله عنهم وان يحصل بسبب ذلك مشاجرة كما جعل الله على ذلك طباع
 بنى آدم وان كانوا من أولياء الله المتقين وذكر في كل واحد من السنة الامر الذى منعه من
 تعيينه وتقديمه على غيره ثم ان الصحابة اجتمعوا على عثمان رضى الله عنه لان ولايته كانت
 أعظم مصلحة وأقل مفسدة من ولاية غيره والواجب أن يقدم أكثر الامر من مصلحة وأقلها
 مفسدة وعمر رضى الله عنه خاف أن يتقلد أمر يكون فيه ما ذكر ورأى أنهم اذا بايعوا واحدا
 منهم باختيارهم حصلت المصلحة بحسب الامكان وكان الفرق بين حال المحيا وحال الممات انه
 فى الحياة يتولى أمر المسلمين فيجب عليه أن يولى عليهم أصح من يمكنه وأما بعد الموت فلا يجب
 عليه أن يستخلف معينا اذا كانوا يجتمعون على أمثلهم كان النبي صلى الله عليه وسلم لما علم أنهم
 يجتمعون على أبي بكر استغنى بذلك عن كتابة الكتاب الذى كان قد عزم على أن يكتبه لابي بكر
 وأيضاً فلا دليل على أنه يجب على الخليفة أن يستخلف بعده فلم يترك عمر واجبا ولهذا روجع في
 استخلاف المعين وقيل له رأيت لو أنك استعربت فقال ان الله تعالى لم يكن يضع دينه ولا خلافته
 ولا الذى بعث به نبيه صلى الله عليه وسلم فان جعل بي أمر فالخلافه شورى بين هؤلاء السنة الذين
 توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض ومما ينبغى أن يعلم أن الله تعالى بعث الرسل
 وأنزل الكتب ليكون الناس على غاية ما يمكن من الصلاح لالرفع الفساد بالكلية فان هذا تمتع
 فى الطبيعة الانسانية اذ لا بد فيها من فساد ولهذا قال تعالى انى جاعل فى الارض خليفة قالوا
 أنجعل فيهما من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك الآية ولهذا لم تكن
 أمة من الامم الا وفيها شمر وفساد وأمثلة الامم قبلنا بنوا اسرائيل وكان فيهم من الفساد والشمر


الاولى والامر ان ممكنان بطريق
 الاولى والاخرى وكل من
 الافراد مستغن عن الهيئة
 الاجتماعية فانه موجود بدونها
 وما احتاج الى الممكن المستغنى عنه
 كان أحق بالامكان وايضاح ذلك أنه
 اذا قدر كل موجود معلول مفعول
 مفتقر وليس فى الوجود الا ما هو
 كذلك كما اذا قدر أن الممكنات ليس
 لها مقتضى واجب بنفسه فانه
 يكون الامر كذلك وان لم يجعل
 بعضها معلولا لبعض فهذا التقدير
 يقتضى أن لا يوجد شئ منها لانها
 لا توجد بانفسها اذا التقدير كذلك
 وما لم يكن موجودا بنفسه فهو
 أولى أن لا يوجد غيره فلا يكون شئ
 منها موجودا بنفسه ولا موجودا
 بغيره ومعلوم أن الموجود اما
 موجود بنفسه واما موجود بغيره
 فاذا اقدر أنهم موجود وقدر مع
 ذلك أنهم الامور موجودة بانفسها ولا
 بوجودها وجدها لزم الجمع بين
 النقيضين ولو قدر تسلسلها فتسلسل
 لا يوجب أن يكون شئ منها موجودا
 بنفسه فلا يقتضى أن يكون
 موجودا بغيره والمعدوم لا يوجد بغيره
 فاذا لم يكن فيها ما هو موجود بنفسه
 لم يكن فيها ما هو موجود بغيره وهذا
 أعظم امتناعا من تقدير أفعال
 لا فاعل لها وحوادث لا يحدثها
 فان تلك يكون التقدير فيها انها
 وجدت بانفسها ولا غنى ما هو
 موجود بنفسه يوجدها ولا هنالك
 غير موجود يوجدها وانما المقدر

(١) قوله فرقة وقوله فيا سياتى
 فطرته كذا فى الاصل وحرز اللفظين
 كتبه مصححه

ما قد علم بعضه وأمتنا خير الامم وأكرمها على الله وخيرها القرون الثلاثة وأفضلهم الصحابة
وفي أمتنا شر كثير لكنه أقل من شر بني اسرائيل وشر بني اسرائيل أقل من شر الكفار الذين
لم يتبعوا نبيا كفرعون وقومه وكل خير في بني اسرائيل في أمتنا خير منه وكذلك أول هذه
الامة وآخرها فكل خير في المتأخرين في المتقدمين ما هو خير منه وكل شر في المتقدمين في
المتأخرين ما هو شر منه وقد قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم ولا ريب أن السنة الذين توفى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض الذين عينهم عمر لا يوجد أفضل منهم وان كان في كل
منهم ما كرهه فان غيرهم يكون فيه من المكروه أعظم ولهذا لم يتول بعد عثمان خير منه ولا
أحسن سيرة ولا تولى بعد علي مثله ولا تولى ملك من ملوك المسلمين أحسن سيرة من معاوية رضي
الله عنه كاذر الناس سيرته وفضائله واذا كان الواحد من هؤلاء ذنوب فغيرهم أعظم ذنوبا
وأقل حسنة فهدا من الامور التي ينبغي أن تعرف فان الجاهل بمنزلة الذباب الذي لا يقع الا على
العقر ولا يقع على الصحيح والعاقل يزن الامور جميعا هذا وهذا وهو لاء الرافضة من أجهل
الناس يعيرون علي من يذمونه ما يعاب أعظم منه على من يمدحونه فاذا سلم معهم ميزان العدل
بين أن الذي ذموه أولى بالقبول من مدحوه وأما ما يروى من ذكره سالم مولى أبي حذيفة
فقد علم أن عمرو وغيره من الصحابة كانوا يعلمون أن الامامة في قريش كما استفاضت بذلك السنن
عن النبي صلى الله عليه وسلم ففي الصحيحين عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي في الناس اثنان وفي لفظ ما بقي منهم اثنان وفي
الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقريش في
هذا الشأن مؤمنهم تبع لمؤمنهم وكافرهم تبع لكافرهم رواه مسلم وفي حديث جابر قال الناس
تبع لقريش في الخير والشر وخرج البخاري عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهما أحد الا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين وهذا ما
احتجوا به على الانصار يوم السقيفة فكيف يظن بعه رانه كان يولي رجلا من غير قريش بل من
الممكن أنه كان يوليه ولاية جزئية أو يستشير فيه من يولي ونحو ذلك من الامور التي يصلح لها سالم
مولى أبي حذيفة فان سالما كان من خيار الصحابة وهو الذي كان يؤمهم على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم لما قدم المهاجرون وأما قول الراضى وجمع بين الفاضل والمفضول ومن حق الفاضل
التقدم على المفضول فيقال له أولا هؤلاء كانوا متقاربين في الفضيلة ولم يكن تقدم بعضهم على
بعض ظاهرا كتمه أبي بكر وعمر على الباقيين ولهذا كان في الشورى تارة يؤخذ برأى عثمان
وتارة يؤخذ برأى علي وتارة برأى عبد الرحمن وكل منهم له فضائل لم يشرك فيها الاخر ثم يقال له
ثانيا واذا كان فيهم فاضل ومفضول فلم قلت ان عليا هو الفاضل وعثمان وغيره هم المفضولون
وهذا القول خلاف ما أجمع عليه المهاجرون والانصار كما قال غير واحد من الائمة منهم أيوب
السختياني وغيره من قدم عليا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والانصار وقد ثبت في الصحيحين
عن عبد الله بن عمر قال كنا نفاضل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان
وفي لفظ ثم نذع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لانفاضل بينهم فهذا الخبر عما كان عليه الصحابة
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من تفضيل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان وقد روى أن ذلك كان يبلغ
النبي صلى الله عليه وسلم فلا ينكره وحيثما فيكون هذا التفضيل ثابتا بالنص والافيدكون ثابتا بما
ظهر بين المهاجرين والانصار على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من غير تكبير وبعاطفهم لما توفى
عمر فأنهم كلهم بايعوا عثمان بن عفان من غير رغبة ولا رهبة ولم ينكر هذه الولاية منكر منهم قال

معاولان مفتحرات والمعاولون
حيث هو معلول والمفتحة قر من حيث
هو مفتحة قر ليس فيه ما يقتضى
وجوده واذا لم يكن لها وجود ولا
لمقتضىها وجود لزم انتفاء الوجود
عنها كلها وهذا مع كونها موجودة
بجمع بين التقيضين وهذا كلام
محقق وتنبيه للانسان بأن يعلم أن
مجرد تقدير معاولان ممكنة لا هي
موجودة بنفسها ولا فيباعلة
موجودة بنفسها لا يقتضى وجود
ذلك في الخارج فليس كل ما قدرته
الاذهان أمكن وجوده في الاعيان
لا سماع سلب الوجود عنها من
نفسها ومن موجوديو جدها واذا
قدر أن المعلول الممكن له علة ممكنة
فهى أيضا معدومة من تلقاء
نفسها كما هو معدوم من تلقاء نفسه
فليس فيما قدر قط شئ موجود فن
أين يحصل لها الوجود

(فصل) وقد أورد الابهري
ومن اتبعه على هذه الحجة المذكورة
لقطع التسلسل في العلل اعتراضا
زعم أنه يبين ضعفها فقال في كلامه
على ملخص الرازي وغيره قول
القائل مجموع تلك العلل الممكنة
يحتاج الى كل واحد منها الخ
قلنا لم لا يجوز أن يكون المؤثر في
ذلك المجموع واحد أمنا ما قوله
بان ذلك لا يكون علة لنفسه ولا لما
قبله فلا يكون علة للمجموع قلنا
لانسلم وانما يلزم ان لو كان علة
المجموع علة لكل واحد من أجزائه
فلم قلتم انه كذلك وهذا الان الشئ

الامام أحمد لم يجتمعوا على بيعة أحد ما اجتمعوا على بيعة عثمان وسئل عن خلافة النبوة فقال كل بيعة كانت بالمدينة وهو كما قال فانهم كانوا في آخر ولاية عمر أكرموا وأظهروا ما كانوا قبل ذلك وكلهم بايعوا عثمان بالرغبة بذلها لهم ولا رهبة فانه لم يعط أحد على ولايته لاما لولا ولاية وعبد الرحمن الذي بايعه لم يوله ولم يعطه مالا وكان عبد الرحمن من أبعد الناس عن الاغراض مع أن عبد الرحمن شاور جميع الناس ولم يكن لبني أمية شوكة ولا كان في الشورى منهم أحد غير عثمان مع أن الصحابة رضوا الله عنهم كانوا كما وصفهم الله عز وجل يحبهم ويحبونه أدلة على المؤمنين أعززة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وقد بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم على أن يقولوا الحق حيثما كانوا لا يخافون في الله لومة لائم ولم ينكر أحد منهم ولاية عثمان بل كان في الذين بايعوه عمار بن ياسر وصهيب وأبو ذر وخباب والمقداد بن الاسود وابن مسعود وقال ابن مسعود ولينا أعلننا ذافوق ولم نأل وفيهم العباس بن عبد المطلب وفيهم من النقباء مثل عبادة بن الصامت وأمثاله وفيهم مثل أبي أيوب الانصاري وأمثاله وكل من هؤلاء ومن غيرهم لو تكلم بالحق لم يكن هناك عذر يسقطه عنه فقد كان يتكلم من يتكلم منهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ولاية من يولى وهو مستحق للولاية ولا يحصل لهم ضرر وتكلم طلحة وغيره في ولاية عمر لما استخلفه أبو بكر وتكلم أسيد بن حضير في ولاية أسامة بن زيد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وقد كانوا يكلمون عمر في بوليته ويعزله وعثمان بعد ولايته وقوة شوكته وكثرة أنصاره وظهور بني أمية كانوا يكلمونه في بوليته ويعظمه منهم ومن غيرهم ثم في آخر الامر لما اشتكوا من بعضهم عزله ولما اشتكوا من بعضهم يأخذ بعض المال منعه فأجابهم الى ما طلبوه من عزل ومنع من المال وهم أطراف من الناس وهو في عزلة ولايته فكيف لا يسمع كلام الصحابة أئمتهم وكبرائهم مع عزهم وقوتهم لو تكلموا في ولاية عثمان وقد تكلموا مع الصديق في ولاية عمر وقالوا ماذا تقول لربك وقد وليت علينا فظا غليظا فقال أيا الله تخوفوني أقول وليت عليهم خيرا هلك فلم يجابوا الصديق في عهده لعمري مع شدته ومن شأن الناس أن براعوا من رشح للولاية فيجابونه خوفا منه أن ينتقم منهم اذا ولي ورجاعه وهذا موجود فهو لا علم يجابوا عمر ولا أبا بكر مع ولايتهم ما فكيف يجابون عثمان وهو بعد لم يتول ولا شوكة له فلولا علم القوم بان عثمان أحقهم بالولاية لما لوه وهذا أمر كلما تدبره الخبير ازداد به خبرة وعلم ولا يشك فيه الا من لم تدبره من أهل العلم بالاستدلال أو من هو جاهل بالواقع أو بطريق النظر والاستدلال والجهل بالادلة أو بالنظر فيما يورث الجهل وأما من كان عالما بواقع وبالادلة وعالما بطريق النظر والاستدلال فانه يقطع قطعا لا يمارى فيه أن عثمان كان أحقهم بالخلافة وأفضل من بقي بعده فانفاقهم على بيعة عثمان بغير تكبير دليل على أنهم لم يكن عندهم أصلح منها وان كان في ذلك كراهية في الباطن من بعضهم لاجتهاد أو هو في هذا الاقبح فيها كالا يقدر في غيرهما من الولايات كولاية أسامة بن زيد وولاية أبي بكر وعمر وأيضا فان ولاية عثمان كان فيها من المصالح والخيرات ما لا يعلمها الا الله وما حصل فيها من الامور التي كرهوها كتأمير بعض بني أمية واعطائهم بعض المال ونحو ذلك فقد حصل في ولاية من بعدهم ما هو أعظم من ذلك من الفساد ولم يحصل فيها من الصلاح ما حصل في امارة عثمان وأين اثار بعض الناس بولاية أموال من كون الامة يسفك بعضها دماء بعض وتشغل بذلك عن مصلحة دينها ودنياها حتى بطمغ الكفار في بلاد المسلمين وأين اجتمع المسلمون وفتح بلاد الاعداء من الفرقة والفتنة بين المسلمين وعجزهم عن الاعداء حتى يأخذوا بعض بلادهم أو بعض أموالهم قهرا أو صلحا  وأما قول الرافضي انه طعن في

جاز أن يكون علة للمجموع من حيث هو مجموع ولا يكون علة لكل واحد من أجزائه فان الواجب لذاته علة لمجموع الموجودات وليس علة لكل واحد من أجزائه لاستحالة كونه علة لنفسه لا يقال بان مجموع تلك العلة المتسلسلة ممكن وكل ممكن فهو مفتقر الى علة خارجية فذلك المجموع افتقر الى علة خارجية عنه لاننا نقول لانسلم ان كل ممكن فهو محتاج الى علة خارجية عنه فان المجموع المركب من الواجب والممكن ممكن لافتقاره الى الممكن وليس مفتقرا الى علة خارجية عنه لا يقال بان المجموع المركب من أحد كل واحد منها ممكن محتاج الى علة خارجية لاننا نقول لانسلم وانما يكون كذلك أن لو لم يكن كل واحد منها معلولا لا آخر الى غير النهاية لا يقال ان جملة ما يفتقر اليه المجموع اما أن يكون نفس المجموع أو داخل فيه أو خارجا عنه والاول محال والالكان الشيء علة نفسه والثاني محال والالكان بعض الاجزاء كافيا في المجموع والثالث حق قلنا ان أردت جملة ما يفتقر اليه المجموع جملة الامور التي يصدق على كل واحد منها انه مفتقر اليه فلم قلت بان لا يجوز ان يكون هو نفس المجموع والذي يدل عليه ان جملة الامور التي يفتقر اليها الواجب والممكن ليس داخل في المجموع لتوقفه على كل جزء منه ولا خارجا عنه فهو نفس المجموع وان أردت

كل واحد ممن اختاره للشورى وأظهر أنه يكره أن يتقلد أمر المسلمين ميتا كما تقلده حياتم تقلده بان جعل الإمامة في ستة فالجواب ان عمر لم يطعن فبهم طعن من يجعل غيرهم أحق بالإمامة منهم بل لم يكن عنده أحق بالإمامة منهم كإحصاء على ذلك لكن بين عذره المانع له من تعيين واحد منهم وكره أن يتقلد ولاية معين لم يكره أن يتقلد تعيين الستة لانه قد علم أنه لا أحد أحق بالامر منهم فالذي علمه وعلم أن الله يشبهه عليه ولا تبعه عليه فيه ان تقلده هو اختيار الستة والذي خاف أن يكون عليه فيه تبعه وهو تعيين واحد منهم تركه وهذا من كمال عقله ودينه رضى الله عنه وليس كراهته لتقلده ميتا كما تقلده حيا الطعنة في تقلده حيا فانه انما تقلد الامر حيا باختياره وبأن تقلده كان خيرا له وللامة وان كان خائفا من تبعه الحساب فقد قال تعالى والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وحلة أنهم الى ربهم راجعون قالت عائشة يارسول الله أهو الرجل يترقى ويسرق ويشرب الخمر ويخاف أن يعاقب قال لا يا بنت الصديق ولكنه الرجل يصوم ويصلى ويتصدق ويخاف أن لا يقبل منه تخوفه من التصديق الطاعة من كمال الطاعة والفرق بين تقلده حيا وميتا أنه في حياته كان رقيباً على نوابه متعباً لفعالهم بأمرهم بالجمع كل عام ليحكم بينهم وبين الرعية فكان ما يفعلونه مما يكرهه يمكنه منعهم منه وتلافيه بخلاف ما بعد الموت فانه لا يمكنه لا منعهم مما يكرهه ولا تلافى ذلك فهذا كره تقلد الامر ميتا وأما تعيين الستة فهو عنده واضح بين لعلم أنهم أحق الناس بهذا الامر وأما قوله ثم ناقض فعملها في أربعة ثم في ثلاثة ثم في واحد فجعل الى عبد الرحمن بن عوف الاختيار بعد أن وصفه بالضعف والقصور فالجواب أولاً أنه ينبغي لمن احتج بالمقول أن يثبته أولاً وإذا قال القائل هذا غير معلوم الصحة لم يكن عليه حجة والنقل الثابت في صحيح البخارى وغيره ليس فيه شيء من هذا بل هو يدل على نقيض هذا وأن الستة هم الذين جعلوا الامر في ثلاثة ثم الثلاثة جعلوا الاختيار الى عبد الرحمن بن عوف واحد منهم ليس لعمر في ذلك أمر وفي الحديث الثابت عن عمرو بن ميمون أن عمر بن الخطاب لما طعن قال ان الناس يقولون استخلف وان الامر الى هؤلاء الستة الذين توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض على وعثمان وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن مالك ويشهدهم عبد الله بن عمر وليس له من الامر شيء فان أصابت الخليفة سعد او اقلبيستعنه به من ولي فاقبل اعزله من عجز ولا خيانه ثم قال أوصى الخليفة من بعدى بتقوى الله تعالى وأوصيه بالمهاجرين الاولين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم أن يعرف لهم حقهم ويحفظ لهم حرماتهم وأوصيه بالانصار الذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم أن يقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئتهم وأوصيه بأهل الامصار خيرا فانهم ردء الاسلام وغيب العدو وجباة الاموال لا يؤخذ منهم الا فضلهم عن رضائهم وأوصيه بالاعراب خيرا فانهم أصل العرب ومادة الاسلام أن يأخذ منهم من حواشي أموالهم فترد على فقرائهم وأوصيه بدمية الله ورسوله أن يوفى لهم بعهدهم ويقايل من ورأهم ولا يكفوا الا طاقتهم فقد أوصى الخليفة من بعده بجميع أجناس الرعية السابقين الاولين من المهاجرين والانصار وأوصاه بسكان الامصار من المسلمين وأوصاه بأهل البوادي وبأهل الذمة قال عمرو بن ميمون فلما قبض انطلقنا نحشى فسلم عبد الله بن عمر وقال يستأذن عمر بن الخطاب قالت أدخلوه فادخل فوضع هناك مع صاحبيه فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط فة الى عبد الرحمن بن عوف اجعلوا أمركم الى ثلاثة منكم قال الزبير قد جعلت أمرى الى على وقال طلحة قد جعلت أمرى الى عثمان وقال سعد قد جعلت أمرى الى عبد الرحمن ابن عوف وقال عبد الرحمن أيكم يبرأ من هذا الامر فنجعله اليه والله عليه والاسلام لينظرن

العلة الفاعلية فلم قلتم انه يلزم أن يكون بعض الاجزاء كافيا في المجموع واذا كان المجموع ممكنا في نفسه فهو مقتدر الى غيره فما يقتدر اليه المجموع اما أن يكون هو المجموع أو ادخاله أو خارجه منه والاول محال والالكان الشيء عليه لنفسه والثاني محال والالكان بعض الاجزاء كافيا في المجموع لان المجموع اذا كان ممكنا وانما يقتدر الى البعض لزم أن يكون البعض هو المقتضى للمجموع فيلزم أن يكون مقتضيا لنفسه ولعلمته وان كان ما يقتدر اليه المجموع خارجا عن المجموع فهو المطلوب وهذا التحريم يوجب أن يكون البعض علة فاعلة للمجموع والعلة الفاعلة كافية للمجموع وقوله ان أردتم بحملة ما يقتدر اليه المجموع جملة الامور التي تصدق على كل واحد منها أنه مقتدر اليه فلم قلتم بانه لا يجوز أن يكون هو نفس المجموع فيقال له لان المجموع ان لم يكن زائدا على تلك الامور التي كل منها معلول فليس هنا مجموع غير المعلولات والمعلولات التي لا يوجد شيء منها بنفسه بل لا بد له من موجود موجود اذا لم يكن فيها موجود موجود امتنع أن يكون مجموعها حاصلا بمجموعها وان كان المجموع معلولا لها فهو أولى بالافتقار وهذا أمر معلوم بالضرورة وما قدح فيه كان قدحا في الضروريات فلا يسع

أفضل من نفسه فاسكت الشيخان فقال عبد الرحمن أتجعلونه الى والله على أن لا ألوعن أفضل كما
قالا نعم فأخذ بيد أحدهما فقال لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الاسلام
ما قد علمت والله عليك لئن أمرتك لتعدلين ولئن أمرت عليا لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالآخر
فقال له مثل ذلك فلما أخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان فباعه وبيع له على وولج أهل الدار
فباعوه وفي الصحيجين من حديث المسور بن مخرمة قال ان الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا
فتشاوروا وقال لهم عبد الرحمن لست بالذي أنافسكم في هذا الامر ولكن ان شئتم اخترت لكم
منكمم ففعلوا ذلك لعبد الرحمن بن عوف فلما رآه عبد الرحمن على عبد الرحمن
حتى ما أرى أحدا من الناس يتبع أولئك الرهط الذين ولاهم عمر ولا يطأ عقبه قال ومال الناس
الى عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالي حتى اذا كانت الليالي التي أصبحنا منها قال المسور طرقتني
عبد الرحمن بعد هجوع من الليل فضرب الباب حتى استيقظت فقال أراك نائما والله ما كنت
هذه الثلاث بكير نوم انطلق فادع لي الزبير وسعد فادعوتهما فمشاورهما ثم دعاني فقال ادع لي عليا
فدعوتة ففناجاه حتى انه رال الليل ثم قام علي من عنده وهو على طمع وقد كان عبد الرحمن يخشى من
علي شيئا ثم قال ادع لي عثمان ففناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى الناس الصبح اجتمع
أولئك الرهط عند المنبر أرسل الى من كان حاضر من المهاجرين والانصار وأرسل الى أمراء
الاجناد وكانوا وافقوا تلك الخجة مع عمر فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال أما بعد يا علي اني قد
نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان فلا تجعل علي نفسك سبيلا فقال أبا عبد على سنة
الله ورسوله والخليفتين من بعده فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس والمهاجرون والانصار وأمراء
الاجناد والمسلمون ﴿ وأما قوله ثم قال ان اجتمع علي وعثمان فالقول ما فالامه وان صاروا ثلاثة
فالقول قول الذي صار فيهم عبد الرحمن لعلمه أن عليا وعثمان لا يجتمعان على أمر وان عبد الرحمن
لا يعدل بالامر عن أخيه عثمان وابن عمه فيقال له من الذي قال ان عمر قال ذلك وان كان قد
قال ذلك فلا يجوز أن يظن به أنه كان غرضه ولاية عثمان محاباة له ومنع علي معاداة له فإنه لو كان
قصده هذا لولي عثمان ابتداء ولم ينتطح فيها عزان كيف والذين عاشوا بعده قدموا عثمان بدون
تعيين عمر له فلو كان عمر عينه لكانوا أعظم متابعا له وطاعة سواء كانوا كما يقول المؤمنون أهل
دين وخير وعدل أو كانوا كما يقول المنافقون الطاعنون فيهم ان مقصودهم الظلم والشر لا سيما
وعمر كان في حال الحياة لا يخاف أحدا او الرفضه تسميه فرعون هذه الامه فاذا كان في حياته لم
يخف من تقديم أبي بكر والامر في أوله والنفوس لم تتوطن على طاعة أحد من بعد النبي صلى
الله عليه وسلم ولا صار لعمر أمر فكيف يخاف من تقديم عثمان عند موته والناس كلهم مطيعوه
وقد تروا على طاعته فعلم أنه لو كان له غرض في تقديم عثمان لقدمه ولم يتحج الى هذه الدورية
البعيدة ثم أي غرض يكون لعمر رضي الله عنه في عثمان دون علي وليس بينه وبين عثمان من
أسباب الصلة أكثر مما بينه وبين علي لان جهة القبيلة ولا من غير جهة القبيلة وعمر قد أخرج
من الامر ابنه ولم يدخل في الامر ابن عمه سعيد بن زيد وهو أحد العشرة المشهود لابعانهم بالجنة
في حديث واحد وهم من قبيلة بني عدى ولا كان يولي من بني عدى أحدا بل ولي رجلا منهم ثم
عزله وكان باتفاق الناس لا تأخذ في الله لومة لائم فأي داع يدعوه الى محاباة زيد دون عمرو ولا
غرض يحصل من الدنيا فمن أقصى عشيرته وأمريان الدين الذي عليه لا يولي الا من مال أقاربه
ثم من مال بني عدى ثم من مال قريش ولا يؤخذ من بيت المال شيء ولا من سائر الناس فأى حاجة
له الى عثمان أو علي أو غيرهما حتى يقدمه وهو لا يحتاج اليه لافي أهله الذين يخلفهم ولا في دينه

(الوجه الثالث) الجواب عن معارضته وهو قوله ان جملة الامور التي يتوقف عليها الواجب والممكن ليس داخل في المجموع لتوقفه على جزء منه ولا خارج عنه فهو نفس المجموع والمخلص هذا الكلام ان مجموع الموجودات ليس متوقفا على بعض الاجزاء لتوقفه على الجميع ولا متوقفا على ما خرج عن المجموع فالج مجموع متوقف على المجموع فيقال له هذا يناقض ما ذكرتم أولا من أن المؤثر في مجموع الموجودات واحد منها وزعمت ان هذا معارضة لقولهم مجموع الممكنات لا يجوز أن يكون المؤثر فيها واحدا واذا كان هذا يناقض ذلك فاما أن تقول المؤثر في المجموع جزءه أو المؤثر فيه هو المجموع فان قلت انه جزءه بطل هذا الاعتراض وسلم هذا الدليل الدال على امتناع معلولات ممكنة ليس لهاعلة واجبة وبذلك يحصل المقصود من اثبات واجب الوجود وان قلت ان المؤثر هو المجموع بطل اعتراضك على ذلك الدليل وسلم ذلك الدليل عن المعارضة فحصل به المقصود (الوجه الرابع) أن يقال قولك جملة الامور ومجموع الامور الذي يقتدر اليه الواجب والممكن ليس داخل في المجموع يتضمن أن مجموع الموجودات يقتدر الى أمر من الامور وان لم تذكر على ذلك دليلا فلم قلت ان مجموع الموجودات يقتدر الى أمر وأولئك انما

الذي عليه والانسان انما يحيا من يتولى بعده لحاجته اليه في نحو ذلك فن لا يكون له حاجة
 لا الى هذا ولا الى هذا فأي داع يدعو الى ذلك لاسيما عند الموت وهو وقت يسلم فيه الكافر
 ويتوب فيه الفاجر فلو علم أن لعلي حقادون غيره أو أنه أحق بالامر من غيره لكان الواجب
 أن يقدمه حينئذ اما توبة الى الله واما تخفيفا للذنب فإنه اذا لم يكن له مانع دينوي لم يبق الا الدين
 فلو كان الدين يقتضي ذلك لفعله والافليس في العادة أن الرجل يفعل ما يعلم أنه يعاقب عليه
 ولا ينتفع به لافي دين ولا دنيا بل لا يفعل ما لاغرض له فيه أصلا ويترك ما يحتاج اليه في دينه
 عند الموت مع صحة العقل وحضوره وطول الوقت ولو قدر والعياذ بالله أنه كان عدوا ومغضا للنبي
 صلى الله عليه وسلم غاية البغضة فلا ريب أنه نال بسبب النبي صلى الله عليه وسلم ما ناله من
 السعادة ولم يكن عمر من يخفي عليه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صادق مصدوق فإنه كان
 من أدرك الناس ودلائل النبوة من أظهر الامور فهو يعلم أنه ان استمر على معاداته يعذب في
 الآخرة وليس له وقت الموت غرض في ولاية عثمان ونحوه فكيف يصرف الامر عن مستحقه
 لغير غرض وان قيل انه كان يخاف أن يقال انه رجع وتاب كما يخاف أبو طالب من الاسلام
 وقت الموت فيقال قد كان يمكنه ولاية علي بلا اظهار توبة فإنه لو ولي علما وغيره لسمع الناس
 وأطاعوا ولم ينتطح في ذلك عنزان والانسان قد يكون عليه مظالم فيؤذيها على وجه لا يعرف أنه
 كان ظالما فيوصى وقت الموت لفلان بكذا ولفلان بكذا او يجعلها وصية ويكون اماما معتقدا واما
 خائفا أن يكون حقوا جميعا عليه وليس لعمر من يخاف عليه بعد موته فان آثاره صرف الامر عنهم
 وهو يعلم أن علما أعدل وأتقى من أن يظلمهم ولو قدر أن علما كان ينتقم من الذين لم يبايعوه أو لا
 فينوعدى كانوا أبعد الناس عن ذلك فإنه لم يكن لهم شوك ولا كانوا كثيرين وهم كلهم محبوبون
 لعلي معظمون له ليس فيهم من يبغض علما أو يبغضه على ولا قتل على منهم أحدا لافي جاهلية
 ولا اسلام وكذلك بنو تميم كلهم كانوا يحبون علما وعلى يحبهم ولم يقتل على منهم أحدا في
 جاهلية ولا اسلام ويقال ثانيا عمر ما زال اذار وجمع رجع وما زال يعترف غير مرة أنه يتبين له
 الحق فيرجع اليه فان هذا توبة ويقول رجل أخطأ وامرأة أصابت ويجدد التوبة لما يعلم أنه
 يتاب منه فهذا كان يفعله في حال الحياة وهو ذو سلطان على الارض فكيف لا يفعله وقت
 الموت وقد كان يمكنه أن يحتمل لعلي بحيلة يتولى بها ولا يظهر ما به يذم كما يزعمون أنه احتال
 لعثمان ولو علم أن الحق كان لعلي دون غيره لكان له طرق كثيرة في تعيينه تخفي على أكثر الناس
 وذلك قول القائل انه علم أن علما وعثمان لا يجتمعان على أمر كذب على عمر رضي الله عنه ولم
 يكن بين عثمان وعلي نزاع في حياة عمر أصلا بل كان أحدهما أقرب الى صاحبه من سائر الاربعة
 اليهما كلاهما من بني عبدمناف وما زال بنو عبدمناف يدا واحدة حتى ان أباسفيان بن حرب أتى
 عليا عقب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وطلب منه أن يتولى الامر ليكون على كان ابن عم أبي
 سفيان وأوسفيان كان فيه بقايا من جاهلية العرب يكره أن يتولى على الناس رجل من غير قبيلته
 وأحب أن تكون الولاية في بني عبدمناف وكذلك خالد بن سعيد كان غائبا فلما قدم تكلم مع
 عثمان وعلي وقال أرضيتم أن يخرج الامر عن بني عبدمناف وكل من يعرف الامور العادية
 ويعرف ما تقدم من سيرة القوم يعلم أن بني هاشم وبني أمية كانوا في غاية الاتفاق في أيام النبي
 صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر حتى ان أباسفيان لما خرج من مكة عام الفتح يكشف الخبر وراء
 العباس أخذته وأركبه خلفه وأتى به النبي صلى الله عليه وسلم وطلب من النبي أن يشرفه بشئ لما
 قال له ان أباسفيان رجل يحب الشرف وكل هذا من محبة العباس لابي سفيان وبني أمية لانهم
 كلهم بنو عبدمناف وحتى انه كان بين علي وبين رجل من المسلمين منازعة في حد فخرج عثمان

في موكب فيهم معاوية يبقفوا على الحد فابتدروا معاوية وسأل عن معلم من معالم الحد هل كان هذا على عهد عمر فقالوا نعم فقال لو كان هذا ظلام الغيرة عمر فانتصر معاوية لعلي في تلك الحكومة ولم يكن على حاضرا بل كان قد وكل ابن جعفر وكان على يقول ان للخصومات قحماوان الشيطان يحضرها وكان قد وكل عبد الله بن جعفر عنه في المحاكمة وبهذا احتج الشافعي وغير واحد من الفقهاء على جواز التوكيل في الخصومة بدون اختيار الخصم كما هو مذهب الشافعي وأصحاب أحمد وأحد القولين في مذهب أبي حنيفة فلما رجعوا ذكروا ذلك لعلي فقال أتدري لم فعل ذلك معاوية فعل لاجل المنافية أي لاجل أن جامعنا بنى عبد مناف وكانت قد وقعت حكومة شاورني فيها بعض قضاة القضاة وأحضرتي كتابا فيه هذه الحكومة ولم يعرفوا هذه اللفظة المنافية فينبغي لهم وفسرت لهم معناها والمقصود أن بنى عبد مناف كانوا متفقين في أول الامر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وإنما وقعت الفرقة بينهم بعد ذلك لما تفرقوا في الامارة كما أن بنى هاشم كانوا متفقين على عهد الخلفاء الاربعة وعهد بنى أمية وإنما حصلت الفرقة لما ولي بنو العباس وصار بينهم وبين بعض بنى أبي طالب فرقة واختلاف وهكذا إعادة الناس يكون القوم متفقين اذ لم يكن بينهم ما يتنازعون عليه من جاه أو مال أو غير ذلك وان كان لهم خصم كانوا جميعهم ألباوا احدا عليه فاذا صار الامر اليهم تنازعوا واختلفوا فكان بنو هاشم من آل علي والعباس وغيرهم في الخلافة الاموية متفقين لانزاع بينهم ولما خرج من يدعو اليهم صار يدعو الى الرضا من آل محمد ولا يعينه وكانت العلوية تطمع أن يكون فيهم وكان جعفر بن محمد وغيره قد علموا أن هذا الامر لا يكون الا في بنى العباس فلما أزالوا الدولة الاموية وصارت الدولة هاشمية وبنى السفاح مدينة سماها الهاشمية ثم تولى المنصور وقوع نزاع بين الهاشمين فخرج محمد و ابراهيم ابنا عبد الله بن حسن على المنصور وسير المنصور اليهما من يقا تلهما وكان فتنة عظيمة قتل فيها خلق كثير ثم ان العباسيين وقع بينهم نزاع كما وقع بين الامين والمأمون أمورا خرفهذه الامور ونحوها من الامور التي حرت بها العادة ثم ان عثمان وعلي اتفقا على تفويض الامر الى عبد الرحمن بن عوف من غير أن يكره أحدهما الآخر ۞ وقوله ان عمر علم أن عبد الرحمن لا يعدل الامر عن أخيه وابن عمه فهذا كذب بين علي وعمر وعلى أنسابهم فان عبد الرحمن ليس أخا لعثمان ولا ابن عمه ولا من قبيلته أصلا بل هذا من بنى زهرة وهذا من بنى أمية وبنو زهرة الى بنى هاشم أكثر ميلا منهم الى بنى أمية فان بنى زهرة أخوال النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص الذي قاله النبي صلى الله عليه وسلم هذا خالي فليكر من امر وخاله ولم يكن أيضا بين عثمان وعبد الرحمن مؤاخاة ولا مخالطة فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ بين مهاجري ومهاجري ولا بين أنصاري وأنصاري وإنما آخى بين المهاجرين والانصار فآخى بين عبد الرحمن بن عوف وبين سعد بن الربيع الانصاري وحديثه مشهور ثابت في الصحاح وغيرها يعرفه أهل العلم بذلك ولم يؤاخ قط بين عثمان وعبد الرحمن ۞ وأما قوله ثم أمر بضرب أعناقهم ان تأخروا عن البيعة ثلاثة أيام فيقال أولا من قال ان هذا صحيح وأين النقل الثابت بهذا وإنما المعروف أنه أمر الانصار أن لا يفارقوهم حتى يبايعوا واحدا منهم ثم يقال ثانيا هذا من الكذب على عمر ولم ينقل هذا أحد من أهل العلم باسناد يعرف ولا أمر عمر قط بقتل الستة الذين يعلم أنهم خيار الامة وكيف يأمر بقتلهم واذ اقتلوا كان الامر بعد قتلهم أشد فسادا ثم لو أمر بقتلهم لقال ولو ابعده قتلهم فلانا وفلان فكيف يأمر بقتل المستحقين للامر ولا يولى بعدهم أحدا وأيضا من الذي يتمكن من قتل هؤلاء الامة كلها مطيعة لهم والعساكر

وفساد هذا معلوم بالاضطرار بعد جوده التصور وإنما أشكل على من أشكل لعدم التصور التام فانه اذا قال القائل علل لا تنتهي أو يمكنت لا تنتهي كل منها مترجح أو معلول بالآخر توهم الذهن أن هذا يتضمن تقدير موجودات في الخارج كل منها معلول الموجود الآخر وأن الامر هكذا الى غير نهاية ولهذا أراد طائفة أن يبطلوا هذا التسلسل بجنس ما يبطلون به الآثار التي لا تنتهي كالحرركات التي لا تنتهي وهذا غلط فان المقدر هو أمر وليس فيهما ما يوجد بنفسه بل لا يوجد الا بعلة مباينة لهما موجودة وكلها بهذه المثابة الى غير نهاية وهذا في الحقيقة تقدير معدومات بعضها علة لبعض في وجوده الى غير نهاية من غير أن يوجد شيء منها وكما أن المعدوم اذا قدر أنه معلل بعلة معدومة الى غير نهاية مع أنه لم يوجد ولم يوجد شيء منها كان باطلا وان قدر وجوده مع ذلك كان جمع بين النقيضين واذ كان تقدير معلول معدوم بعلة معدومة تفتضى وجوده ولم يوجد ممنعا في بديهته العقل من جهة أنه لم يوجد ومن جهة أن عاتته ليست موجودة فمكترة هذه العلة أولى بالامتناع وتسلسلها الى غير نهاية أعظم وأعظم في الامتناع فكذلك اذا قدر ما هو معلول ممكن لا يوجد الا بوجوده وقد رآه ليس هنالك موجود يوجوده فان وجوده يكون ممنعا فان قدر موجودا كان جمعا

والجنود معهم ولو أريدت الانصار كلهم قتل واحد منهم لمجزوا عن ذلك وقد أعاد الله الانصار من ذلك فكيف يأمر طائفة قليلة من الانصار بقتل هؤلاء الستة جميعا ولو قال هذا عمر فكيف كان يسكت هؤلاء الستة ويمكنون الانصار منهم ويحتمعون في موضع ليس فيه من ينصرهم ولو فرضنا أن الستة لم يتولوا واحد منهم لم يجب قتل أحد منهم بذلك بل يولى غيرهم وهذا عبد الله بن عمر كان دائما تعرض عليه الولايات فلا يتولى وما قتله أحد وقد عين للخلافة يوم الحكمين فتغيب عنه وما أذاه أحد قط وما سمع قط أن أحد الامتنع من الولاية فقتل على ذلك فهذا من اختلاف مقرر لا يدري ما يكتب لاشرعوا لعادة ثم نقول جوابا مكرابا لا يخولوا ما ان يكون عمر - رأمرهم - هذا أولم يكن أمر به فان كان الاول بطل انكاره وان كان الثاني فليس كون الرجل من أهل الجنة أو كونه وليا لله مما يمنع قتله اذا اقتضى الشرع ذلك فإنه قد ثبت في الصحاح أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم الغامدية وقال لقد تابت توبته لوتابها صاحب مكس لغفر له وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسه الله فهذه يشهد لها الرسول بذلك فلما كان الحد قد ثبت عليها أمر برجمها ولو وجب على الرجل قصاص وكان من أولياء الله وتاب من قتل العمد توبة نصوحا لوجب أن يمكن أولياء المقتول منه فان شأوا قتلوه ويكون قتله كفارة له والتعزير بالقتل اذا لم تحصل المصلحة بدونه مسألة اجتهادية كقتل الجاسوس المسلم للعلماء فيه قولان معروفان وهما قولان في مذهب أحد أجدادهم ما يجوز قتله وهو مذهب مالك واختيار ابن عقيل والثاني لا يجوز قتله وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي واختيار القاضي أبي يعلى وغيره وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من جاءكم وأمركم على رجل واحد يفرق جماعتكم فاقتلوه وقال في شارب الخمران ثم بهاني الرابعة فاقتلوه وقد تنازع العلماء في هذا الحكم هل هو منسوخ أم لا فلو قدر أن عمر أمر بقتل واحد من المهاجرين الاولين لكان ذلك منه على سبيل الاجتهاد السائغ له ولم يكن ذلك مانعا من كون ذلك الرجل في الجنة ولم يقدح لافي عدل هذا ولا في دخول هذا الجنة فكيف اذا لم يقع شيء من ذلك ثم من العجب أن الرافضة يزعمون أن الذين أمر عمر بقتلهم بتقدير صحة هذا النقل يستحقون القتل الاعلى فان كان عمر أمر بقتلهم فلماذا ينكرون عليه ذلك ثم يقولون انه كان يحاييهم في الولاية ويأمر بقتلهم فهذا جمع بين الضدين وان قلتم كان مقصوده قتل على قيل لو بايعوا الاعلى لم يكن ذلك يضر الولاية فانما يقتل من يخاف وقد تخلف سعد بن عباد عن بيعه أبي بكر ولم يضر بوه ولم يحبسوه فضلا عن القتل وكذلك من يقول ان عليا وبني هاشم تخلفوا عن بيعه أبي بكر ستة أشهر يقولون انهم لم يضر بواحد منهم ولا أكرهوه على البيعة فاذا لم يكره أحد على مبايعة أبي بكر التي هي عندهم متعينة فكيف يأمر بقتل الناس على مبايعة عثمان وهي عندهم غير متعينة وأبو بكر وعمر مدمت خلافتهم اما الامكرمين غاية الاكرام لعلى وسائر بني هاشم قدمونهم على سائر الناس ويقول أبو بكر أيها الناس ارقبوا محمد في أهل بيته وأبو بكر يذهب وحده الى بيت علي وعنده بنو هاشم فيذكر لهم فضلهم ويذكرون له فضله ويعترفون له باستحقاقه للخلافة ويعتذرون من التأخر ويبايعونه وهو عندهم وحده والا تثار المتواترة بما كان بين القوم من المحبة والاتلاف توجب كذب من نقل ما يخالف ذلك ولو أراد أبو بكر وعمر في ولايتهم ايداء على بطر يق من الطرد لكانا أقدر على ذلك من صرف الامر عنه بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم فهو هؤلاء المفترون يزعمون انهم ظلموه في حال كان فيها أقدر على دفع الظلم عن نفسه ومنعهما من ظلمه وكانا أنجز عن ظلمه لو أراد ذلك فهو لا ظلماه بعد قوتهم وما وطاعة الناس لهم ان كانا مريدن لظلمه ومن العادة المعروفة

بين النقيضين وتسلسل هذه المعلولات من غير أن تنتهي الى موجود بنفسه أعظم في الامتناع لكن من توهم انهما موجودات متسلسلة التبع عليه الامر وتقدير كونهما موجودات متسلسلة تمتنع في نفسه بل هو جمع بين النقيضين لان التقدير أنه ليس فيما ما يوجد بنفسه ولا يوجد الا بوجود موجود واذا لم يكن فيما موجود بنفسه ولا موجود موجود امتنع أن يكون فيها الامعوم فتقدير وجودها جمع بين النقيضين وبيان ذلك أن كلامها هو مقدر الى موجود يوجد فلا يوجد بنفسه وعلمته لم توجد بنفسها فليس فيما موجود بنفسه وليس هنا علة موجوده بنفسها فاذا قدر في كل منها أنه موجود بغيره فذلك الغير هو بمنزلة أيضا لا وجود له من نفسه فليس هناك موجود يوجد بها الا ما يقدر منها وكل منها اذا لم يكن له من نفسه وجود فانه لا يكون موجودا لغيره بطر يق الاولى والاخرى فبالله من نفسه وجود ولايجاد وغيره من جنسه ليس له من نفسه وجود ولايجاد فن أين يكون لشيئ منها وجود بلا وجود لنفسه ولايجاد اذا لايجاد فرغ الوجود وهذا الاعتراض فاسد جدا وبيان فساده من وجوه (أحدها) أن يقال هو اعتراض على قولهم مجموع العلل الممكنة ممكن لاقتصار المجموع الى الاحاد الممكنة ولا يجوز أن يكون المؤثر في المجموع

ان من تولى ولاية وهنالك من هو مرشح لها يخاف أن ينازعه أنه لا يقر حتى يدفعه عن ذلك إما بحبس واما بقتل سرا أو علانية كما جرت عادة الملوك فإذا كانا يعلمان أنهم ما ظالمان له وهو مظلوم يعرف أنه مظلوم وهو مريد للولاية فلا بد أن يخافا منه فكان ينبغي لو كان هذا حقا أن يسعيا في قتله أو حبسه ولو بالحيلة وهذا لو أراداه لكان أسهل عليهما من منعه ابتداء مع وجود النص ولو أراد أن يأمره على بعض الجيوش وأوصيا بعض أهل الجيوش أن يقتله ويسمه كان هذا ممكنا ففي الجملة دفع المتولى لمن يعرف أنه ينازعه ويقول أنه أحق بالامر منه أمر لا بد منه وذلك بأنواع من اهانة وايداع وحبس وقتل وابعاد وعلى رضى الله عنه ما زال المكرمين له غاية الاكرام بكل طريق مقدمين له بل ولسائر بنى هاشم على غيرهم في العطاء مقدمين له في المرتبة والحرمة والمحبة والموالاته والشناء والتعظيم كما يفعلان بنظرائه وفضلانه بما فضله الله عز وجل به على من ليس مثله ولم يعرف عنهم كلمة سوء في علي قط بل ولا في أحد من بنى هاشم ومن المعلوم أن المعاداة التي في القلب توجب ارادة الاذى لمن يعادى فإذا كان الانسان قادرا اجتمعت القدرة مع الارادة الجازمة وذلك بوجوب وجود المقدور فلو كانا مردين بعلى سواء لكان ذلك مما يوجب ظهوره اقدرتهم ما فكيف ولم يظهر من مال الاحبة والموالاته وكذلك على رضى الله عنه قد تواتر عنه من محبة ما وموالاة ما وتغيبها وتقدعيهما على سائر الامم ما يعلم به حاله في ذلك ولم يعرف عنه قط كلمة سوء في حقهما ولا أنه كان أحق بالامر منهما وهذا معروف عند من عرف الاخبار الثابتة المتواترة عند الخاصة والعامة والمنقولة بأخبار الثقات وأما من رجع الى ما ينقله من هو من أجهل الناس بالمنقولات وأبعد الناس عن معرفة أمور الاسلام ومن هو معروف باقتراء الكذب الكثير الذي لا يروج الاعلى البهائم وروج كذبه على قوم لا يعرفون الاسلام اما قوم سكان البوادي وأوروس الجبال أو بلد أهله من أقل الناس علما وأكثرهم كذبا فهذه اهل البوادي والريف وهكذا الرافضة لا يتصور قط أن مذهبهم يروج على أهل مدينة كبيرة من مدائن المسلمين فيها أهل علم ودين وانما يروج على جهال سكنوا البوادي والجبال أو على محلة في مدينة أو بليدة أو طائفة يظهر للناس خلاف ما يظنون لظهور كذبهم حتى ان القاهرة لما كانت مع العبيدين وكانوا يظهرن التشيع لم يتكتموا من ذلك حتى منعوا من فيها من أهل العلم والدين من اظهار علمهم ومع هذا فكأنوا خائفين من سائر مدائن المسلمين يقدم عليهم الغريب من البلدان البعيدة فيكتمون عنه قولهم ويدهنونونه ويتقون به كما يخاف الملك المطاع وهذا لانهم أهل قرية وكذب وقد قال تعالى ان الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا وكذلك نجزي المفترين قال أبو قلابة هي لكل مفتر من هذه الامة الى يوم القيامة **و** وكذلك قوله أمر بقتل من خالف الاربعة وأمر بقتل من خالف الثلاثة منهم عبد الرحمن فيقال هذا من الكذب المفترى ولو قدر أنه فعل ذلك لم يكن عمر قد خالف الدين بل يكون قد أمر بقتل من يقصد الفتنة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من جاءكم وأمركم على رجل واحد يري أن يفترق جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كأنما من كان والمعروف عن عمر رضى الله عنه أنه أمر بقتل من أراد أن يفتر عن المسلمين ببيعة بلا مشاورة لاجل هذا الحديث وأما قتل الواحد المتخلف عن البيعة اذ لم تقم فتنة فلم يأمر عمر بقتل مثل هذا ولا يجوز قتل مثل هذا وكذلك ما ذكره من الاشارة الى قتل عثمان ومن الاشارة الى ترك ولاية علي كذب بين علي عمر فان قوله لئن فعلت ليقتلنك الناس اخبار عما يفعله الناس ليس فيه أمر لهم بذلك وكذلك قوله لا يولونه اياها اخبار عما يسقعه ليس فيه نهى لهم عن الولاية مع ان هذا اللفظ بهذا السياق ليس بثابت عن عمر بل هو

واحد من العلة الممكنة لان ذلك لا يكون له لنفسه ولما قبله من العلة فامتنع أن يكون مؤثرا في المجموع فقال المعترض انما يلزم هذا أن لو كان علة المجموع علة لكل واحد من أجزائه فلم قلتم انه كذلك فيقال له أولا نحن لانعنى بالمجموع مجرد الهيئة الاجتماعية بل نعنى به كل واحد من الافراد والهيئة الاجتماعية وحيثئذ فتكون علة المجموع علة كل واحد من أجزائه وهذا معلوم بالضرورة فان المؤثر اذا كان مؤثرا في مجموع الأحاد مع الهيئة الاجتماعية فقد أثر في كل جزء من أجزائه فانه لو لم يؤثر في كل جزء من الأجزاء لجاز انتفاء ذلك الجزء واذا انتفى انتفى في المجموع والتقدير انه أثر في المجموع بحيث جعل المجموع موجودا والمجموع هو الافراد والهيئة الاجتماعية فلو قدر أنه غير موجود لزم الجمع بين التقيض وهو ممتنع وهذا الممتنع لزم من تقدير كونه مؤثرا في المجموع بحيث جعل المجموع موجودا مع تقدير عدم بعض أجزاء المجموع فعلم أنه يلزم من كونه أثر في المجموع وجود المجموع ويلزم من وجود المجموع أن لا ينتفى شئ من أجزائه فعلم أن ما استلزم ثبوت المجموع استلزم ثبوت كل من أجزائه وان لم يكن المستلزم علة فاعلة فكيف اذا كان المستلزم علة فاعلة فتبين ان ثبوت العلة الفاعلة

هو كذب عليه والله تعالى أعلم

(فصل) قال الرافضي وأما عثمان فانه ولي أمور المسلمين من لا يصلح للولاية حتى ظهر من بعضهم الفسوق ومن بعضهم الخيابة وقسم الولايات بين أقاربه وعوتب على ذلك مرارا فلم يرجع واستعمل الوليد بن عقبة حتى ظهر منه شرب الخمر وصلى بالناس وهو سكران واستعمل سعيد بن العاص على الكوفة وظهر منه ما أدى الى أن أخرجه أهل الكوفة منها وولى عبد الله بن سعد بن أبي سرح مصر حتى تظلم منه أهلها وكاتبه أن يستمر على ولايته سراخلاف ما كتب اليه جهرا وأمر بقتل محمد بن أبي بكر وولى معاوية الشام فأحدث من الفتن ما أحدث وولى عامر بن عبد الله البصرة ففعل من المناسك ما فعل وولى مروان أمره وأتى اليه مقابل مداموره ودفع اليه خاتمه فحدث من ذلك قتل عثمان وحدث من الفتنة بين الامة ما حدث وكان يؤثر أهله بالاموال الكثيرة من بيت المال حتى انه دفع الى أربعة نفر من قريش زوجهم بناته أربع مائة ألف دينار ودفع الى مروان ألف ألف دينار وكان ابن مسعود يطعن عليه ويذمهم ولما حكم ضربه حتى مات وضرب عمارا حتى صار به فتق وقد قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم عمار جلدة ما بين عيني تقتله العقبة الباغية لأن الله شفا عتي يوم القيمة وكان عمار يطعن عليه وطرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكيم بن أبي العاص عم عثمان عن المدينة ومعه ابنه مروان فلم ينزل هو وابنه طريدين في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فلما ولي عثمان أوامره الى المدينة وجعل مروان كاتبه وصاحب تديره مع أن الله تعالى قال لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو نزوة من قومهم إلا هبوا مبغضين وكان الله على من عاداه عنيفا وولى معاوية الشام فحدث من الفتن ما أحدث وولى معاوية مصر حتى تظلم منه أهلها وكاتبه أن يستمر على ولايته سراخلاف ما كتب اليه جهرا وأمر بقتل محمد بن أبي بكر وولى معاوية الشام فأحدث من الفتن ما أحدث وولى عامر بن عبد الله البصرة ففعل من المناسك ما فعل وولى مروان أمره وأتى اليه مقابل مداموره ودفع اليه خاتمه فحدث من ذلك قتل عثمان وحدث من الفتنة بين الامة ما حدث وكان يؤثر أهله بالاموال الكثيرة من بيت المال حتى انه دفع الى أربعة نفر من قريش زوجهم بناته أربع مائة ألف دينار ودفع الى مروان ألف ألف دينار وكان ابن مسعود يطعن عليه ويذمهم ولما حكم ضربه حتى مات وضرب عمارا حتى صار به فتق وقد قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم عمار جلدة ما بين عيني تقتله العقبة الباغية لأن الله شفا عتي يوم القيمة وكان عمار يطعن عليه وطرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكيم بن أبي العاص عم عثمان عن المدينة ومعه ابنه مروان فلم ينزل هو وابنه طريدين في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فلما ولي عثمان أوامره الى المدينة وجعل مروان كاتبه وصاحب تديره مع أن الله تعالى قال لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو نزوة من قومهم إلا هبوا مبغضين وكان الله على من عاداه عنيفا وولى معاوية الشام فحدث من الفتن ما أحدث وولى معاوية مصر حتى تظلم منه أهلها وكاتبه أن يستمر على ولايته سراخلاف ما كتب اليه جهرا وأمر بقتل محمد بن أبي بكر وولى معاوية الشام فأحدث من الفتن ما أحدث وولى عامر بن عبد الله البصرة ففعل من المناسك ما فعل وولى مروان أمره وأتى اليه مقابل مداموره ودفع اليه خاتمه فحدث من ذلك قتل عثمان وحدث من الفتنة بين الامة ما حدث وكان يؤثر أهله بالاموال الكثيرة من بيت المال حتى انه دفع الى أربعة نفر من قريش زوجهم بناته أربع مائة ألف دينار ودفع الى مروان ألف ألف دينار وكان ابن مسعود يطعن عليه ويذمهم ولما حكم ضربه حتى مات وضرب عمارا حتى صار به فتق وقد قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم عمار جلدة ما بين عيني تقتله العقبة الباغية لأن الله شفا عتي يوم القيمة وكان عمار يطعن عليه وطرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكيم بن أبي العاص عم عثمان عن المدينة ومعه ابنه مروان فلم ينزل هو وابنه طريدين في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فلما ولي عثمان أوامره الى المدينة وجعل مروان كاتبه وصاحب تديره مع أن الله تعالى قال لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو نزوة من قومهم إلا هبوا مبغضين وكان الله على من عاداه عنيفا

يوم أحد ولم تشهد بيعة الرضوان والاخبار في ذلك أكثر من أن تحصى

(والجواب) أن يقال نواب علي خافوه وعصوه أكثر مما خان عمال عثمان له وعصوه وقد صنف الناس كتبافين ولى علي فأخذ المال وخانه وفيمن تركه وذهب الى معاوية وقد ولى علي رضي الله عنه زيد بن أبي سفيان أبا عبيد الله بن زياد قاتل الحسين وولى الاشتراخي وولى محمد بن أبي بكر وأمثال هؤلاء ولا يشك عاقل أن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه كان خيرا من هؤلاء كلهم ومن العجب أن الشيعة ينكرون على عثمان ما يدعون أن عليا كان أبلغ فيه من عثمان فيقولون ان عثمان ولى أقاربه من بني أمية ومعلوم أن عليا ولى أقاربه من قبل أبيه وأمه كعبد الله وعبيد الله ابني العباس فولى عبيد الله بن عباس على اليمن وولى علي مكة والطائف فثم بن العباس وأما المدينة فقيل أنه ولى عليا سهيل بن حنيف وقيل ثمامة بن العباس وأما البصرة فولى عليا عبد الله بن عباس وولى علي مصر ريبه محمد بن أبي بكر الذي ربه في حجره ثم ان الامامية تدعي أن عليا نص على أولاده في الخلافة أو على ولده وولده على ولده الآخروهم جرا ومن المعلوم أنه ان كان نواية الاقر بين منكر افتولية الخلافة العظمى أعظم من اماره بعض الاعمال وتواية

للمجموع يتضمن أن يكون علة لكل من أجزائه ولو تخيل متخيل أن الواحد من الجملة علة لتسائر الأجزاء والأجزاء علة للمجموع أو أنه علة للمجموع والمجموع علة للأحاد فيكون ذلك الواحد علة للعلة قلنا هذا لا يضر لان علة العلة علة وكما يتبع في الواحد أن يكون علة نفسه فيمتنع أن يكون علة علة نفسه بطريق الأولى فلو كان بعض الأجزاء علة للمجموع والمجموع علة لكل من الأجزاء أو بالعكس لزم أن يكون ذلك الجزء علة علة نفسه وعلة علة علل نفسه وهو ما قبل ذلك الجزء من العلل التي قد رأته لانهاية لها وهذا بين لا يتصوره أحد الا يعلم امتناعه بالديهة ومن نازع فيه كان إما لعدم تصوره له وإما لعناده وحينئذ فيمكن أن يقال هذا معلوم بالديهة فالشبهة الواردة عليه من جنس شبه السوفسطائية فلا يستحق جوابا (الوجه الثاني) أن يحل ما ذكره من المعارضة وهي قوله وهذا لان الشيء جاز أن يكون علة للمجموع من حيث هو مجموع ولا يكون علة لكل واحد من أجزائه فان الواجب لذاته علة للمجموع الموجودات وليس علة لكل واحد من أجزائه لاستحالة كونه علة لنفسه قلنا لا نسلم أن الواجب لذاته علة للمجموع الموجودات وانما هو علة لبعض الموجودات وهي الممكنات وأما الموجود الواجب بنفسه فلا علة له

الاولاد أقرب الى الانكار من تولية بنى العم ، وهذا كان الوكيل والولى الذى لا يشتري لنفسه
لا يشتري لابنه أيضا فى أحد قولى العلماء والذى دفع اليه المال ليعطيه لمن شاء لا يأخذه لنفسه ولا
يعطيه لولده فى أحد قولىهم وكذلك تنازعوا فى الخلافة هل للخليفة أن يوصى به لولده على قولين
والشهادة لابنه مردودة عند أكثر العلماء ولا ترد الشهادة لبنى عمه وهكذا غير ذلك من الأحكام
وذلك أن النبى صلى الله عليه وسلم قال أنت ومالك لأبيك وقال ليس لواهب أن يرجع فى هبته
الا الولد فيما وهبه لولده فان قالوا ان عليا رضى الله عنه فعل ذلك بالنص قيل أولا نحن نعتقد أن
عليا خليفة راشد وكذلك عثمان لكن قبل أن نعلم حجة كل منهم ما فيما فعل فلاريب أن تطرق
الظنون والتهم الى ما فعله على أعظم من تطرق التهم والظنون الى ما فعله عثمان واذا قال
القائل لعل حجة فيما فعله قيل له وحجة عثمان فيما فعله أعظم واذا ادعى لعل العصمة ونحوها مما
يقطع عنه السنة الطاعنين كان ما يدعى لعثمان من الاجتهاد الذى يقطع السنة الطاعنين
أقرب الى المعقول والمنقول فان الراضى يحيى الى أشخاص ظهر بصريح المعقول وصريح
المنقول أن بعضهم كمن سيرة من بعض فيجعل الفاضل مذموما مستحقا للقدح ويجعل
المفضول معصوما مستحقا للمدح كما فعلت النصارى يجيئون الى الانبياء صلوات الله عليهم
وقد فضل الله بعضهم على بعض فيجعلون المفضول الها والفاضل منقوصا دون الحوارين
الذين يحبوا المسيح فيكون ذلك قلبا للحقائق وأعجب من ذلك أنهم يجعلون الحوارين الذين
ليسوا أنبياء معصومين عن الخطا ويقتدون فى بعض الانبياء كسليمان وغيره ومعهم أن
ابراهيم ومحمدا أفضل من نفس المسيح صلوات الله وسلامه عليهم بالدلائل الكثيرة بل وكذلك
موسى فكيف يجعل الذين يحبوا المسيح أفضل من ابراهيم ومحمد وهذا من الجهل والغلو الذى
نهامه الله عنه قال تعالى يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق انما المسيح
عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه وكذلك الراضية موصوفون
بالغلو عند الامة فان فيهم من ادعى الالهية فى على وهؤلاء من النصارى وفيهم من ادعى النبوة
فيه ومن أثبت نبيا بعد محمد فهو شبيهه بأتباع مسيحية الكذاب وأمثاله من المنتهين الا أن
عليا رضى الله عنه برئ من هذه الدعوة بخلاف من ادعى النبوة لنفسه كسليمة وأمثاله وهؤلاء
الامامية يدعون ثبوت امامته بالنص وأنه كان معصوما هو وكثير من ذريته وأن القوم ظلموه
وعصوه ودعوى العصمة تضاهى المشاركة فى النبوة فان المعصوم يجب اتباعه فى كل ما يقول
لا يجوز أن يخالف فى شئ وهذه خاصة الانبياء ولهذا أمرنا أن نؤمن بما أنزل اليهم فقال تعالى قولوا
آمننا بالله وما أنزل اليه وما أنزل الى ابراهيم واسماعيل والحق ويعقوب والاسباط وما أوتى موسى
وعيسى وما أوتى النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون فأمرنا أن نقول آمنا
بما أوتى النبيون وقال تعالى آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته
وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا والى المصير وقال
تعالى ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتب والنبيين فالإيمان بما جاء به
النبيون مما أمرنا أن نقوله ونؤمن به وهذا مما اتفق عليه المسلمون أنه يجب الإيمان بكل نبى
ومن كفر بنبى واحد فهو كافر ومن سبه وجب قتله باتفاق العلماء وليس كذلك من سوى الانبياء
سواء سموا أولياء وأئمة أو حكاما وعلماء أو غير ذلك فمن جعل بعد الرسول معصوما يجب الإيمان
بكل ما يقوله فقد أعطاه معنى النبوة وان لم يعطه لفظها ويقال لهذا الفرق بين هذا وبين أنبياء
بنى اسرائيل الذين كانوا أموريين باتباع شريعة التوراة وكثير من الغلاة فى المشايخ يعتقد أنهم

وهو من الموجودات واذا كانت
الموجودات منقسمة الى واجب
ويمكن والواجب علة للممكن لم يكن
الواجب علة لمجموع الموجودات
بل علة لبعضها وبعضها لعله فان
قيل انما قلنا الواجب علة للمجموع
من حيث هو مجموع لكل واحد
واحد فهو علة للهيئة الاجتماعية
قيل أولا لانسلم أن المجموع له وجود
يزيد على الآحاد (١)

وثالثا لانسلم أن المجموع المركب
من الواجب والممكن يكون الواجب
وحده علة له بل علة الاجزاء
جميعها وذلك لان المجموع متوقف
على كل من الاجزاء الواجب
والممكنات فالمجموع من حيث هو
مجموع توقفه على كل جزء كتوقفه
على الجزء الآخر اذا كان لا يوجد الا
بوجود كل من الاجزاء ثم اذا كان
بعض الاجزاء علة لبعض كان
المجموع مفتقرا الى الجزء الواجب
والى الجزء المفتقر الى الجزء الواجب
ولا يلزم من ذلك أن يكون مجرد
الواجب مقتضيا للمجموع بلا واسطة
بل لولا الجزء الآخر الممكن لما
حصل المجموع فتبين أن الواجب
لا يكون وحده علة للمجموع من
حيث هو مجموع وانما يكون علة

(١) وقع هنا بياض باصه سقط
فيه الثانى كما هو ظاهر من قوله أولا
ثم قال وثالثا كتبه مصححه

في شيخه نحو ذلك ويقولون الشيخ محفوظ و يأمرون باتباع الشيخ في كل ما يفعل لا يخالف في شيء
 أصلا وهذا من جنس غلو الرافضة والنصاري والاسمعية تدعى في أمتها أنهم كانوا معصومين
 وأصحاب ابن تومرت الذي ادعى أنه المهدي يقولون انه معصوم ويقولون في خطبة الجمعة الامام
 المعصوم والمهدي المعالوم ويقال انهم قتلوا بعض من أنكر أن يكون معصوما ومعلوم أن كل
 هذه الأقوال مخالفة لدين الاسلام للكتاب والسنة واجماع سلف الأمة وأئمتها فان الله تعالى
 يقول أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول
 الآية فلم يأمر بالرد عند التنازع الا الى الله والرسول فن أثبت شخصام معصوما غير الرسول أو جب
 رد ما تنازعوا فيه اليه لانه لا يقول عنده الا الحق كالرسول وهذا خلاف القرآن وأيضا فان
 المعصوم يجب طاعته مطلقا بلا قيد ومخالفة يستحق الوعيد والقرآن انما أثبت هذا في حق
 الرسول خاصة قال تعالى ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين
 والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا وقال ومن يعص الله ورسوله فإن له نارجهنم
 خالدن فيها أبدا فدل القرآن في غير موضع على أن من أطاع الرسول كان من أهل السعادة
 ولم يشترط في ذلك طاعة معصوم آخر ومن عصى الرسول كان من أهل الوعيد وان قدر أنه
 أطاع من ظن أنه معصوم فالرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي فرق الله بين أهل الجنة وأهل
 النار وبين الابرار والفجار وبين الحق والباطل وبين النغي والرشاد والهدى والضلال وجعله القسم
 الذي قسم الله به عباده الى شقي وسعيد فن اتبعه فهو السعيد ومن خالفه فهو الشقي ولبست هذه
 المرتبة لغيره وهذا اتفق أهل العلم أهل الكتاب والسنة على أن كل شخص سوى الرسول
 فانه يؤخذ من قوله ويترك الا الرسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يجب تصديقه في كل ما أخبر
 وطاعة في كل ما أمر فانه المعصوم الذين لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وهو الذي يسأل
 الناس عنه يوم القيامة كما قال تعالى فلنستلن الذين أرسل اليهم ولنستلن المرسلين وهو الذي يتحنن
 به الناس في قبورهم فيقال لأحدهم من ربك وما دينك ومن نبئك ويقال ما تقول في هذا الرجل
 الذي بعث فيكم فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فيقول هو عبد الله ورسوله جاءنا بالبينات
 والهدى فأمنابه واتبعناه ولو ذكركم من المحابة والأئمة والتابعين والعلماء
 لم ينفعه ذلك ولا يتحنن في قبره بشخص غير الرسول والمقصود هنا أن ما يعتذر به عن علي فيما
 أنكر عليه يعتذر بأقوى منه عن عثمان فان عليا قاتل على الولاية وقتل بسبب ذلك خلق كثير
 عظيم ولم يحصل في ولايته لا قتال للكفار ولا فتح لبلادهم ولا كان المسلمون في زيادة خير وقد ولى
 من أقاربه من ولاة فولاية الاقارب مشتركة ونواب عثمان كانوا أطوع من نواب علي وأبعد
 عن الشر وأما الأموال التي تأول فيها عثمان فكما تأول علي في الدماء وأمر الدماء أخطر وأعظم
 ويقال ثانيا هذا النص الذي تدعونه أنتم فيه مختلفون اختلافنا فوجب العلم الضروري بانه
 ليس عندكم ما يعتمد عليه فيه بل كل قوم منكم يفترون ماشاؤا وأيضا جماهير المسلمين
 يقولون اننا علم علمنا يقينا بل ضروريا كذب هذا النص بطرق كثيرة مبسوطة في مواضعها
 ويقال ثالثا اذا كان كذلك ظهرت حجة عثمان فان عثمان يقول ان بنى أمية كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يستعملهم في حياته واستعملهم بعده من لايتهم بقرابة فيهم أبو بكر الصديق
 رضى الله عنه وعمر رضى الله عنه ولا يعرف قبيلة من قبائل قریش فيها أعمال الرسول الله صلى
 الله عليه وسلم أكثر من بنى عبد شمس لانهم كانوا كثيرين وكان فيهم شرف وسود فاستعمل
 النبي صلى الله عليه وسلم في عزة الاسلام على أفضل الأرض مكة عتاب بن أسيد بن أبي العاص

لسائر الاجزاء وهو وسائر الاجزاء علة
 للمجموع نعم يلزم أن يكون علة بنفسه
 للممكنات وهو بتوسط الممكنات أو
 مع الممكنات علة للمجموع من حيث
 هو مجموع ومثل هذا منتف في الاجزاء
 الممكنة فانه لا يمكن أن يكون
 علة للمجموع لا بنفسه ولا بتوسط
 غيره أما الاول فلان الجزء الواجب
 اذا لم يكن وحده علة للمجموع
 فالجزء الممكن أولى ولان المجموع
 متوقف على جميع الاجزاء فلا
 يستقل به واحدها وأما الثاني
 فلان الممكن لا يكون علة لنفسه
 ولا لما قبله من العمل بالضرورة
 فان المعالول لا يكون علة لعلته واذا
 امتنع كونه علة لنفسه وسائر
 الاجزاء المتقدمة عليه لم يحصل به
 وحده هذه الاجزاء والمجموع
 متوقف على هذه الاجزاء فلا
 يكون شئ من الاجزاء الممكنة علة
 للمجموع لا بنفسه ولا بتوسط
 معلولاته بخلاف الجزء الواجب
 فانه اذا قيل عنه إنه علة للمجموع
 بنفسه وبتوسط معلولاته كان هذا
 المعنى متمعا في الممكن فالمعنى
 الذي يمكن أن يحصل فيه الواجب
 علة للمجموع الذي هو واحد منه
 متمنع مثله في الممكنات فلا يتصور
 أن يكون علة للمجموع الذي هو
 واحد منه وهذا يكشف
 ما في الاعتراض من التلبس
 والغلط الوجه (١) الرابع أن يقال
 لان سلم أن الواجب علة للمجموع من
 حيث هو مجموع بل الواجب علة

(١) قوله الرابع لم يتقدم الا وجهان
 فانظر هل هو محرف عن الثالث أو سقط
 الثالث من الاصل كتبه مصححه

ابن أمية واستعمل على نجران أبان سفيان بن حرب بن أمية واستعمل أيضا خالد بن سعيد بن العاص على صدقات بني مذحج وعلى صنعاء اليمن فلم يرزل حتى مات رسول الله صلى الله عليه وسلم واستعمل عثمان بن سعيد بن العاص على نساء وخيبر وقرى عرينة واستعمل أبان بن سعيد بن العاص على بعض السرايا ثم استعمله على البحر فلم يرزل عليه بعد العلاء بن الحضرمي حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم واستعمل الوليد بن عقبة بن أبي معيط حتى أنزل الله فيه ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة الآية فيقول عثمان أن لم أستعمل لامن استعمله النبي صلى الله عليه وسلم ومن جنسهم ومن قبيلتهم وكذلك أبو بكر وعمر بعده فقد ولي أبو بكر يزيد بن أبي سفيان بن حرب في فتوح الشام وأقره عمر ثم ولي عمر بعده أخاه معاوية وهذا النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم في استعمال هؤلاء ثابت مشهور عنه بل متواتر عند أهل العلم ومنه متواتر عند علماء الحديث ومنه ما يعرفه العلماء منهم ولا ينكره أحد منهم فكان الاحتجاج على جواز الاستعمال من بني أمية بالنص الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ظهر عند كل عاقل من دعوى كون الخلافة في واحد معين من بني هاشم بالنص لأن هذا كذب باتفاق أهل العلم بالنقل وذال الصدق باتفاق أهل العلم بالنقل وأما بنو هاشم فلم يستعمل النبي صلى الله عليه وسلم منهم الا علي بن أبي طالب رضي الله عنه على اليمن وولي أيضا على اليمن معاذ بن جبل وأبا موسى الأشعري وولي جعفر بن أبي طالب على قتال مؤتة وولي قبل جعفر زيد بن حارثة مولاه وقيل عبد الله بن رواحة فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم في الولاية زيد بن حارثة مولاه وهو من كاب على جعفر بن أبي طالب وقد روى أن العباس سأله ولاية فلم يولها اياها وليس في بني هاشم بعد على أفضل من حجرة وجعفر وعبيدة بن الحرث بن المطلب الذي قتل يوم بدر خمرة لم يتول شيئا قاله قتل يوم أحد شهيد رضي الله عنه وما ينقله بعض الترك بل وشيوخهم من سيرة حجرة ويتداولونها بينهم ويذكرون له حروا وحصارات وغير ذلك فكله كذب من جنس ما يذكرونه النذاكرون من الغزوات المكذوبة على علي بن أبي طالب بل وعلى النبي صلى الله عليه وسلم من جنس ما يذكرونه أبو الحسن البكري صاحب تنقيلات الأنوار فيما وضعه من السيرة فإنه من جنس ما يفتره الكذابون من سيرة داهية والمطالين والعمارين ونحو ذلك فان مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم معروفة مضبوطة عند أهل العلم وكانت بضعا وعشر من غزوة لكن لم يكن القتال منها الا في تسع مغاز بدر وأحد والخندق وبنى المصطلق والغابة وفتح خيبر وفتح مكة وحنين والطائف وهي آخر غزوات القتال (١) لكن لما حاصر الطائف وكان بعدها غزوة تبوك وهي آخر المغازي وأكثرها عددًا وأشقها على الناس وفيها أنزل الله سورة براءة لكن لم يكن فيها قتال وما يذكرونه جهال الخجاج من حصار تبوك كذب لا أصل له فلم يكن يتبول حصار ولا مقاتلة وقد أقام بها صلى الله عليه وسلم عشر من ليلة ثم رجع الى المدينة النبوية وإذا كان جعفر أفضل بنبي هاشم بهد على في حياته ثم مع هذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة وهو من كاب عليه علم أن التقديم بفضيلة الايمان والتقوى وبحسب أمور آخر بحسب المصلحة لا بالنسب ولهذا قدم النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر وعمر على أقاربه لأنه رسول الله يأمر الله بأمر الله ليس من الملوك الذين يقدمون باهوائهم لأقاربهم ومواليهم وأصدقائهم وكذلك كان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما حتى قال عمر من أمر رجلا للقرابة أو صداقة بينهما وهو يوجب في المسلمين خير منه فقد

خان الله ورسوله وخان المؤمنين

(فصل) والقاعدة الكلية في هذا أن لا تعتقد أن أحدا معصوما بعد النبي صلى الله عليه

للممكنات من الاجزاء والاحادعة للمجموع ومثل هذا لا يمكن أن يقال في مجموع العلة الممكنة ولا في مجموع الممكنات فإنه لا يمكن أن يكون شيء منها علة لتساير الاجزاء اذ كل منها معلول لا يكون علة لنفسه ولا لعلة واذا كان كل من الاجزاء معلولا والمجموع معلولا بان يكون معلولا (الوجه الخامس) أن يقال في ابطال هذا الاعتراض نحن انما ذكرنا هذه الحججة لاثبات أن يكون في لوجود واجب بنفسه فالما أن يكون في الموجودات واجب بنفسه واما أن لا يكون فان كان فيها واجب بنفسه حصل المقصود وأن لم يكن فيها واجب بنفسه بطل الاعتراض (الوجه السادس) أن يقال الاعتراض مبناه على أن مجموع الموجودات له علة هو بعضه وهو الواجب فان لم يكن في المجموع بعض واجب بطل الاعتراض وهذا الاعتراض مذكور على سبيل المعارضة لا ناقد ذكرنا أننا علم بالضرورة أن مجموع العلة الممكنة اذا كان له علة كان عله لعلها مناهي وأن العلم بذلك ضروري وبيناه بياننا لا ريب فيه واذا تبين أن صحة الاعتراض مستلزمة لثبوت واجب الوجود كان واجب الوجود ثابتا على تقدير صحة الاعتراض وعلى تقدير فساده واذا كان ثابتا على التقديرين تقدير النفي والاثبات ثبت أنه ثابت في نفس الامر وهو

(١) قوله لكن لما حاصر الطائف

الحجج كذا في الاصل ولعل في الكلام

تحريرا فاقسطا فخر ركبته معجبه

وسلم بل الخلفاء وغير الخلفاء يجوز عليهم الخطأ والذنب التي تقع منهم قديتوبون منها وقد تكفر عنهم بحسناتهم الكثيرة وقد يتلون أيضا بصائب يكفر الله عنهم بما اوقد يكفر عنهم بغير ذلك فكل ما ينقل عن عثمان غايته أن يكون ذنباً أو خطأ وعثمان رضى الله عنه قد حصلت له أسباب المغفرة من وجوه كثيرة منها سابقته وإيمانه وجهاده وغير ذلك من طاعته وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم شهد له بل بشره بالجنة على بلوى تصيبه ومنها أنه تاب من عامة ما أنكره عليه وأنه ابتلى به إلا عظيم فكفر الله به خطاياهم وصبر حتى قتل شهيداً مظلوماً وهذا من أعظم ما يكفر الله به الخطايا وكذلك على رضى الله عنه ما تنكره الخوارج وغيرهم عليه غايته أن يكون ذنباً أو خطأ وكان قد حصلت له أسباب المغفرة من وجوه كثيرة منها سابقته وإيمانه وجهاده وغير ذلك من طاعته وشهادة النبي صلى الله عليه وسلم له بالجنة ومنها أنه تاب من أمور كثيرة أنكرت عليه وتدم عليها ومنها أنه قتل مظلوماً شهيداً فهذه القاعدة تغنيننا أن نجعل كل ما فعل واحد منهم هو الواجب أو المستحب من غير حاجة بنا إلى ذلك والناس المنحرفون في هذا الباب صنفان القادحون الذين يقدرحون في الشخص بما يغفره الله له والمادحون الذين يجعلون الأمور المغفورة من باب السعي المشكور فهذا يغلو في الشخص الواحد حتى يجعل سيئاته حسنات وذلك يجفو فيه حتى يجعل السيئة الواحدة منه محببة للحسنات وقد أجمع المسلمون كلهم حتى الخوارج على أن الذنوب تسمى بالتوبة وأن منها ما يعفى بالحسنات وما يمكن أحد أن يقول ان عثمان أو علياً أو غيرهما لم يتوبوا من ذنوبهم فهذه حجة على الخوارج الذين يكفرون عثمان وعلياً وعلى الشيعة الذين يقدرحون في عثمان وغيره وعلى الناصبة الذين يخصون علياً بالقدح ولا يرب أن عثمان رضى الله عنه تقالت فيه طائفتان شيعته من بنى أمية وغيرهم ومعضوه من الخوارج والزيدية والامامية وغيرهم لكن شيعته أقل غلوا فيه من شيعة علي فابلاغنا أن أحد منهم اعتقد فيه بخصوصه الالهية والانبوة ولا بلغنا أن أحداً اعتقد ذلك في أبي بكر وعمر لكن قديكون بعض من يغلو في جنس المشايخ ويعتقد فيهم الجلول والاتحاد والعصمة يقول ذلك في هؤلاء لكن لا يخصصهم بذلك ولكن شيعة عثمان الذين كان فيهم المنحرف عن علي كان كثير منهم يعتقد أن الله اذا استخلف خليفة يقبل منه الحسنات ويتجاوز له عن السيئات وأنه يجب طاعته في كل ما أمر به وهذا مذهب كثير من شيوخ الشيعة العثمانية وعلماؤها ولهذا الما ج سليمان بن عبد الملك وتكلم مع أبي حازم في ذلك قال له أبو حازم يا أمير المؤمنين ان الله تعالى يقول يا داود انا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب وموعظة أبي حازم لسليمان معروفة ولما تولى عمر بن عبد العزيز أظهر من السنة والعدل ما كان قد خفي ثم مات فطلب يزيد بن عبد الملك أن يسير سيرته فجاء اليه عشرون شيخاً من شيوخ الشيعة العثمانية فلقوا له بالله الذي لا اله الا هو ان الله اذا استخلف خليفة يقبل منه الحسنات ويتجاوز له عن السيئات حتى أمسك عن مثل طريقة عمر ابن عبد العزيز ولهذا كانت فيهم طاعة مطلقة لتولى أمرهم فانهم كانوا يرون أن الله أوجب عليهم طاعة ولي أمرهم مطلقاً وان الله لا يؤاخذهم على سيئاته ولم يبلغنا أن أحداً منهم كان يعتقد فيهم أنهم معصومون بل يقولون أنهم لا يؤاخذون على ذنب كأنهم يرون أن سيئات الولاة مكفرة بحسناتهم كما تكفر الصغار باجتباب الكبار فهو لا اذا كانوا الا يرون خلفاء بنى أمية معاوية بن عبد مؤاخذين بذنب فكيف يقولون في عثمان مع سابقته وفضله وحسن سيرته وعدله وأنه من الخلفاء الراشدين وأما الخوارج فأولئك يكفرون عثمان وعلياً جميعاً ولم يكن لهم اختصاص بدم

عثمان وأما شيعة علي فكثير منهم وأكثرتهم يذم عثمان حتى الزيدية الذين يترجمون على أبي بكر وعمر فيهم من يسب عثمان ويذمه بخيارهم الذي يسكت عنه فلا يترحم عليه ولا يلعنه وقد كان من شيعة عثمان من يسب عليا ويحجر بذلك على المنابر وغيرها لاجل القتال الذي كان بينهم وبينه وكان أهل السنة من جميع الطوائف تنسك ذلك عليهم وكان فيهم من يؤخر الصلاة عن وقتها فكان المتمسك بالسنة يظهر محبة علي ومولاه ويحافظ على الصلوات في مواقيتها حتى روى عمرو بن مرة الجملي وهو من خيار أهل الكوفة شيخ الثوري وغيره بعد موته فقبيل له ما فعل الله بك فقال غفر لي بحب علي بن أبي طالب ومحافظتي على الصلاة في مواقيتها وعلت شيعة علي في الجانب الآخر حتى صاروا يصلون العصر مع الظهر دائما قبل وقتها الخاص ويصلون العشاء مع المغرب دائما قبل وقتها الخاص فيجمعون بين الصلاتين دائما في وقت الأولى وهذا خلاف المتواتر من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن الجمع إنما كان يفعله لسبب لاسيما الجمع في وقت الأولى فإن الذي تواتر عند الأئمة أنه فعله بعرفة وأما ما فعله بغيره ففيه نزاع ولا خلاف أنه لم يكن يفعله دائما في الحضر ولا في السفر بل في حجة الوداع لم يجمع إلا بعرفة ومن دافعه ولكن روى عنه الجمع في تبوك وروى أيضا أنه جمع بالمدينة لكن نادرا لسبب والغالب عليه ترك الجمع فكيف يجمع بين الصلاتين دائما وأولئك إذا كانوا يؤخرون الظهر إلى وقت العصر فهو خير من تقديم العصر إلى وقت الظهر فإن جمع التأخير خير من جمع التقديم فإن الصلاة يفعلها النائم والنائم قضاء بعد الوقت وأما الظهر قبل الزوال فلا تصلح بحال وهكذا تجد في غالب الأمور بدع هؤلاء أشنع من بدع أولئك ولم يكن أحد منهم يتعرض لأبي بكر وعمر إلا بالمحبة والثناء والتعظيم ولا بلغنا أن أحدا منهم كفر عليا كما كفرته الخوارج الذين خرجوا عليه من أصحابه وإنما غاية من يعتدى منهم على علي رضي الله عنه أن يقول كان ظالما ويقولون لم يكن من الخلفاء ويرون عنه أشياء من المعاونة على قتل عثمان والاشارة بقتله في الباطن والرضا بقتله وكل ذلك كذب على علي رضي الله عنه وقد حلف رضي الله عنه وهو الصادق بلايين أنه لم يقتل عثمان ولا ماله على قتله بل ولا رضي بقتله وكان يلعن قتله عثمان وأهل السنة يعلمون ذلك منه بدون قوله فهو أبقى لله من أن يعين علي قتل عثمان أو يرضى بذلك فإقالتة شيعة علي في عثمان أعظم مما إقالتة شيعة عثمان في علي فإن كثيرا منهم يكفر عثمان وشيعة عثمان لم تكفر عليا ومن لم يكفره بسببه ويغضه أعظم مما كانت شيعة عثمان تبغض عليا وأهل السنة يتولون عثمان وعلي جميعا ويتمرون من التشيع والتفرق في الدين الذي يوجب موالاته أحدهما ومعاداة الآخر وقد استقر أمر أهل السنة على أن هؤلاء مشهود لهم بالجنة ولطحة والزبير وغيرهما ممن شهد له الرسول بالجنة كما قد بسط في موضعه وكان طائفة من السلف يقولون لا تشهد بالجنة إلا الرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وهذا قول محمد بن الحنفية والأوزاعي وطائفة أخرى من أهل الحديث كعلي بن المديني وغيره يقولون هم في الجنة ولا يقولون تشهد لهم بالجنة والصواب أن تشهد لهم بالجنة كما استقر على ذلك مذهب أهل السنة وقد ناظر أحمد بن حنبل علي بن المديني في هذه المسئلة وهذا معلوم عندنا بخبر الصادق وهذه المسئلة لبسطها موضع آخر والكلام هنا فيما يذكر عنهم من أمور يراد بها الطعن عليهم فطائفة تغلو فيهم فتريد أن تجعلهم معصومين أو كالمعصومين وطائفة تريد أن تسبهم وتذمهم بموران كانت صدق قافهم مغفور لهم أو هم غير مواخذين بها فإنه ما تم الأذنب أو خطأ في الاجتماع دون الخطأ قدرع الله المؤاخذه عن هذه الأمة والذنب لمغفرته عدة أسباب كانت موجودة فيهم وهما أصلان عام وخاص أما العام فإن الشخص

المدكور قلنا نقدير انتفائه هو جزء الدليل على بطلان الاعتراض ليس هو علة بطلان الاعتراض ومن المعلوم أن انتفاء الدليل لا يوجب انتفاء المدلول عليه في نفس الأمر فإن الدليل لا يجب عكسه فلو كان انتفاؤه في نفس الأمر وحده دليلا على بطلان الاعتراض لم يلزم صحة الاعتراض بتقدير نقيض هذا الدليل فكيف إذا كان جزء دليل فإن قيل بطلان جزء الدليل يوجب بطلان الدليل فيبطل ما ذكر من الدليل على فساد الاعتراض قيل لفظ جزء الدليل يحمل فإن أريد بالجزء قسم من الأقسام المقدرة كان هذا باطلا فإنه لا يلزم من بطلان قسم من الأقسام المقدرة بطلان الدليل إذا كان غيره من الأقسام صحيحا وإن أريد بجزء الدليل مقدمة من مقدماته فهذا صحيح فإنه إذا بطلت مقدمة الدليل يبطل لكن مقدمة الدليل هنا صحيحة فإنها تقسيم دائريين النقي والاثبات ومن المعلوم أن التقسيم الدائريين النقيضين يستلزم بطلان أحد القسمين في نفس الأمر ومقدمة الدليل ليست اجتماع النقيضين فإن هذا ممنوع وإنما هي صحة التقسيم إلى النقي والاثبات والمقدمة الثانية بيان حصول المطلوب على كل من التقديرين فإذا كان التقسيم دائريين النقي والاثبات والمطلوب حاصل على كل منهما ثبت حصوله

الواحد مجتمع فيه أسباب الثواب والعقاب عند عامة المسلمين من الصحابة والتابعين لهم بإحسان
وأئمة المسلمين والنزاع في ذلك مع الخوارج والمعتزلة الذين يقولون مالم لا تثاب في الآخرة
أو معاقب ومن دخل النار لم يخرج منها إلا بشقاعة ولا غيرها ويقولون ان الكبيرة تحبط جميع
الحسنات ولا يبقى مع صاحبها من الايمان شئ وقد ثبت بالنصوص المستفيضة عن النبي صلى
الله عليه وسلم اخراج أقوام من النار بعد ما امتحسوا وثبت أيضا شقاعة النبي صلى الله عليه
وسلم لاهل الكبار من أمته والا نار بذلك متواترة عند أهل العلم بالحديث أعظم من تواتر
الانوار بنصب السرقة ورجم الزاني المحصن ونصب الزكاة وجوب الشفاعة وميراث الجدة
وأمثال ذلك ولكن هذا الاصل لا يحتاج اليه في عثمان وأمثاله ممن شهد به الجنة وأن الله رضى
عنه وأنه لا يعاقبه في الآخرة بل تشهد أن العشرة في الجنة وان أهل بيعة الرضوان في الجنة وان
أهل بدر في الجنة كما ثبت الخبر بذلك عن الصادق المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى ان هو الا
وحي يوحى وقد دخل في الفتنة خلق من هؤلاء المشهود لهم بالجنة والذي قتل عمار بن ياسر هو أبو
الغاوية وقد قيل انه من أهل بيعة الرضوان ذلك كرز ذلك ابن حزم فنحن نشهد لعمار بالجنة ولقاتله
ان كان من أهل بيعة الرضوان بالجنة وأما عثمان وعلى وطلحة والزبير فهم أجل قدر من
غيرهم ولو كان منهم ما كان فحنن لان شهد ان الواحد من هؤلاء لا يذنب بل الذي نشهد به ان
الواحد من هؤلاء اذا أذنب فان الله لا يعذبه في الآخرة ولا يدخله النار بل يدخله الجنة بالارباب
وعقوبة الآخرة تزول عنه إما بتوبه منسه وإما بحسناته الكثيرة وإما بصائبه المكفرة وإما بغير
ذلك كما قد بسطناه في موضعه فان الذنوب مطلقا من جميع المؤمنين هي سبب العذاب لكن
العقوبة تها في الآخرة في جهنم تندفع بنحو عشرة أسباب (السبب الاول) التوبة فان
التائب من الذنب يكن لا يذنب له والتوبة مقبولة من جميع الذنوب الكفرة والفسوق والعصيان قال
الله تعالى قل للذين كفروا ان يتنوا يغفر لهم ما قد سلف وقال تعالى فان تابوا وأقاموا الصلاة
وأؤوا الزكاة فآخونا انكم في الدين وقال تعالى لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة وما من اله
الا اله واحد وان لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب اليم أفلا يتوبون الى الله
ويستغفرونه والله غفور رحيم وقال ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فلهم عذاب
جهنم ولهم عذاب الحريق قال الحسن البصرى انظر الى هذا الكرم والجود فتنوا أوليائه
وعذبوهم بالنار ثم هو يدعوهم الى التوبة والتوبة عامة لكل عبد مؤمن كما قال تعالى وحملها
الانسان انه كان ظالما جاهولا ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمنكرات ويتوب الله
على المؤمنين والمؤمنات وكان الله غفورا رحيمًا وقد أخبر الله في كتابه عن توبة أنبيائه ودعائهم
بالتوبة كقوله فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه انه هو التواب الرحيم وقول ابراهيم واسماعيل
ربنا تقبل منا انك أنت السميع العليم ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا
مناسكنا وتب علينا انك أنت التواب الرحيم وقال موسى أنت ولينا فأغفر لنا وارحمنا وأنت
خير الغافرين واكتب لنا في هذه الدنيا حسنة وفي الآخرة انا هدنا السبيل وقوله رب اني
ظلمت نفسي فاغفر لي فغفر لي فغفر له انه هو الغفور الرحيم وقوله تب اليك وأنا أول المؤمنين وكذلك
ما ذكره في قصة داود وسليمان وغيرهما وأما المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فكثير
مشهور وأصحابه كانوا أفضل قرون الأمة فهم أعرف القرون بالله وأشدهم له خشية
وكانوا أقوم الناس بالتوبة في حياته وبعد مماته فنذكر ما عيب عليهم ولم يذكروا توبتهم التي
بها رفع الله درجاتهم كان ظالمها لهم كما جرى من بعضهم يوم الحديبية وقد تابوا منه مع انه كان

في نفس الامر وان كان أحد القسمين
متمفيا في نفس الامر فان المطلوب
حاصل على التقدير الآخر
فلا يضر انتفاء هذا التقدير وانما
ذكرت هذه التقديرات ليتبين
أن ما ذكره المعترض لا يقدح في
صحة الدليل المذكور على واجب
الوجود بل الدليل صحيح على تقدير
التقيضين وهذا من أحسن
الدورات في النظر والمناظرة لا بطلان
الاعتراضات الفاسدة بمنزلة عدو
قدم يريد محاربة الحجيج وهناك
طرق يمكن أن يأتي من كل منها فاذا
وكل بكل طريق طائفة يأخذونه
كان من المعلوم أن الذي يصادفه
طائفة ولكن ارسال تلك الطوائف
ليعلم أنه منع المحذور على كل تقدير
اذ كان من الناس من هو خائف
أن يأتي من طريقه فيرسل اليه من
يزيل خوفه ويوجب أمنه ويمكن
ايراد الجواب على وجه آخر وهو أن
يقال اما ان يقدر فساد هذا
الاعتراض في نفس الامر واما ان
يقدر صحته فانه لا يخالف من أحدهما
وذلك أنه اما ان يكون مفسدا
للدليل المذكور على بطلان تسلسل
المؤثرات واما ان لا يكون مبطلا
مفسدا فان لم يكن مفسدا للدليل
لفساده في نفسه ثبت صحة الدليل
وهو المطلوب وان كان مفسدا للدليل
فلا يفسده الا اذا كان متوجها صحيفا
والا فلا اعتراض الفاسد لا يفسد
الدليل واذا كان متوجها صحيفا لم
ثبوت واجب الوجود فانه لا يصح

لمن يشاء وأما التوبة فإنه قال تعالى يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله
 ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم وهذه لمن تاب ولهذا قال لا تقنطوا من رحمة
 الله بل توبوا اليه وقال بعدها وأنبوا الي ربكم وأسئلو له من قبل أن يأتيكم العذاب ثم لا تنصرون
 وأما الاستغفار بدون التوبة فهذا لا يستلزم المغفرة ولكن هو سبب من الاسباب
 (السبب الثالث) الاعمال الصالحة فان الله تعالى يقول ان الحسنات يذهبن السيئات
 وقال النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذين جبل بوصيه يا معاذ اتق الله حينما كنت وأتبع السنة
 الحسنة تمعها وخالق الناس بخلق حسن وفي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال الصلوات
 الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كفارات لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر أخرجه
 في الصحيحين وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له
 ما تقدم من ذنبه وقال من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه وقال
 رأيت لوان بباب أحدكم نهران يغتران يغتر فيهما كل يوم خمس مرات هل كان يبقى من درنه شيء
 قالوا لا قال فكذلك الصلوات الخمس يعفو الله بهن الخطايا كما يعفو الماء الدرن وهذا كله في الصحيح
 وقال الصدقة تطفى الخطيئة كما يطفى الماء النار رواه الترمذي وصححه وقال تعالى يا أيها الذين
 آمنوا هل أدلكم على تجارة تجيبكم من عذاب أليم تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله
 بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري
 من تحتها الانهار ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم وفي الصحيح يغفر للشهيد كل
 شيء الا الدين وما روى أن شهيد البحر يغفر له الدين فاستناده ضعيف والدين حق آدمي فلا بد
 من استيفائه وفي الصحيح صوم يوم عرفة كفارة سنتين وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة ومثل هذه
 النصوص كثير وشرح هذه الاحاديث يحتاج الى بسط كثير فان الانسان قد يقول اذا كفر
 عنى بالصلوات الخمس فأي شيء تكفر عنى الجمعة أو رمضان وكذلك صوم يوم عرفة وعاشوراء
 وبعض الناس يجيب عن هذا بأنه يكتب لهم درجات اذا لم تجدهم تكفروا من السيئات فيقال
 أولا العمل الذي يعفو الله به الخطايا ويكفر به السيئات هو العمل المقبول والله تعالى انما يقبل
 من المتقين والناس لهم في هذه الآية ثلاثة أقوال طرفان ووسط فالخوارج والمعتزلة يقولون
 لا يقبل الله الا من اتى الكبائر وعندهم صاحب الكبيرة لا يقبل منه حسنة بحال والمرجئة
 يقولون من اتى الشرك والسلف والائمة يقولون لا يقبل الا من اتقاه في ذلك العمل ففعله
 كما أمر به خالصا لوجه الله تعالى قال الفضل بن عياض في قوله تعالى ليلوكم أيكم أحسن عملا
 قال أخلصه وأصوبه قيل يا باعلى ما أخلصه وأصوبه قال ان العمل اذا كان خالصا ولم يكن صوابا
 لم يقبل واذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا والخالص أن يكون لله
 والصواب أن يكون على السنة فصاحب الكبيرة اذا اتى الله في عمل من الاعمال تقبل الله منه
 ومن هو أفضل منه اذا لم يتق الله في عمل لم يتقبله منه وان تقبل منه عملا آخر واذا كان الله انما
 يتقبل ممن يعمل العمل على الوجه المأمور في السنن عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
 ان العبد ليصرف عن صلواته ولم يكتب له الا نصفها الاثلثا الاربعها حتى قال الا عشرها وقال
 ابن عباس ليس لك من صلواتك الا ما عقلت منها وفي الحديث رب صائم حظه من صيامه العطش
 ورب قائم حظه من قيامه السهر وكذلك الحج والجهاد وغيرهما وفي حديث معاذ موقوفا ومر فوعا
 وهو في السنن الغزوان وغزوان يغزوي بتغيبه وجه الله ويطاع فيه الامير وتتفق فيه كرائم الاموال
 وييامر فيه الشريف ويجتنب فيه الفساد ويتقى فيه الغلول فذلك الذي لا يعدله شيء وغزوا

فان قيل فقد قدرتم عدم وجوب واجب
 الوجود فكيف يكون موجودا
 بتقدير عدمه لما ذكرتم من الدليل
 قلنا لان التقدير الممتنع قد يستلزم
 أمراموجودا واجبا واجزا كما قد
 يستلزم أمراممتنع لالان التقدير هو
 شرط مستلزم للجزء والملازم يلزم من
 تحققه تحقق الملازم ولا يلزم من
 انتفاءه انتفاء الملازم وهذا ككل
 قيل لوجاز أن يحدث اجتماع الضدين
 لاقتقر الى محدث بل قد يكون
 اللازم تابعا على تقدير النقيضين
 كوجود الخالق مع كل واحد من
 مخلوقاته فإنه موجود سواء كان
 موجودا أو لم يكن وحينئذ فيجوز
 أن يكون التقدير الممتنع وهو
 تقدير عدم الواجب يستلزم
 وجوده كما يكون التقدير الممكن
 فاذا قدر عدمه لم يطلان الاعتراض
 المذكور وذلك يستلزم سلامة
 الدليل عن المعارض والدليل
 يستلزم وجوده وأيضا فان تقدير
 عدمه تقدير ممتنع في نفس الامر
 والتقدير الممتنع قد يستلزم أمرا
 ممتنعا فاستلزم تقدير عدمه الجمع
 بين النقيضين وهو ثبوت وجوده مع
 ثبوت عدمه وهذا ممتنع فعلم ان
 تقدير عدمه ممتنع وهو المطلوب
 وعلم أنه لا بد من وجوده وان قدر
 في الازهان عدم وجوده فتقدير
 عدمه في الازهان لا يناقض وجوده
 في الخارج وقد ثبت وجوده فلا بد

لا يتبغى به وجه الله ولا يطاع فيه الامير ولا تنفق فيه كرائم الاموال ولا يباشر فيه الشريك ولا
يحتجب فيه الفساد ولا يتقى فيه الغلول فذا الحسب صاحبه أن يرجع كفافا وقيل لبعض
السلف الحاج كثير فقال اداج كثير والحاج قليل ومثل هذا كثير فالمحو والتكفير يقع بما يتقبل
من الاعمال وأكثر الناس يقصرون في الحسنات حتى في نفس صلاتهم فالسعيد منهم من يكتب
له نصفها وهم يفعلون السيئات كثيرا فللهذا يكفر بما يقبل من الصلوات الخس شي وبما يقبل
من الجمعة شي وبما يقبل من صيام رمضان شي آخر وكذلك سائر الاعمال وليس كل حسنة تحمو
كل سيئة بل المحو يكون للصغائر تارة وبكون للكبائر تارة باعتبار الموازنة والنوع الواحد من
العمل قد يفعله الانسان على وجه يكمل فيه اخلاصه وعموديته لله فيغفر الله له به كباير كافي
الترمذي وابن ماجه وغيرهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
قال يصاح برجل من أمتي يوم القيامة على رؤس الخلائق فينشر عليه تسعة وتسعون سجلا كل
سجل منها مد البصر فيقال هل تنكر من هذا شي أفيقول لا يارب فيقول لا ظلم عليك فتخرج له
بطاقة قدر الكف فيها شهادة أن لا اله الا الله فيقول أين تقع هذه البطاقة مع هذه السجلات
فتوضع هذه البطاقة في كفة والسجلات في كفة فتقلت البطاقة وطاشت السجلات فهذه حال
من قالها باخلاص وصدق كما قالها هذا الشخص والافأهل الكبار الذين دخلوا النار كلهم كانوا
يقولون لا اله الا الله ولم يترجح قولهم على سيئاتهم كما ترجح قول صاحب البطاقة وكذلك في الصحيحين
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه فيها العطش فوجد بئرا
فتنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا
الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني فنزل البئر فإلأخفه ثم أمسكه بفيه حتى رقي فسقى
الكلب فشكر الله له فغفر له وفي لفظ في الصحيحين أن امرأة بغيارات كلبا في يوم حار يطيف ببيير
قد أدلع اسنانه من العطش فنزعت له موقها فسقت به فغفر لها وفي لفظ في الصحيحين أنها كانت
بغيا من بغايا بني اسرائيل وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما
رجل يمشي في طريق وجد غصن شوك على الطريق فأخذه فشكر الله له فغفر له وعن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت امرأة النار في هرة ربطتها الا هي أطعمتها ولا
هي تركتها تأكل من خشاش الارض حتى ماتت فهذه سقت الكلب بايمان خالص فغفر لها والا
فليس كل بغي سقت كلبا يغفر لها وكذلك هذا الذي نحى غصن الشوك عن الطريق فعلة اذالك
بايمان خالص واخلاص قائم بقلبه فغفر له بذلك فان الاعمال تتفاضل بتفاضل ما في القلوب من
الايان والاخلاص وان الرجلين ايمكون مقامهما في الصف واحدا وبين صلاتهما كما بين السماء
والارض وليس كل من نحى غصن شوك عن الطريق يغفر له قال الله تعالى لن ينال الله لحومها ولا
دماءها ولكن يناله التقوى منكم فالتقوى يشتركون في الهدايا والضحايا والله لا يناله الدم المهرق
ولا اللحم المأكول والمتصدق به لكن يناله تقوى القلوب وفي الاثران الرجلين ليكون مقامهما في
الصف واحدا وبين صلاتهما كما بين المشرق والمغرب فاذا عرف أن الاعمال الظاهرة يعظم قدرها
ويصغر قدرها بما في القلوب وما في القلوب يتفاضل لا يعرف مقادير ما في القلوب من الايمان الا الله
عرف الانسان أن ما قاله الرسول كاه حق ولم يضرب بعضه ببعض وقد قال تعالى والذين يؤتون
ما آتوا وقلوبهم وحلة أنهم الى ربهم راجعون وفي الترمذي وغيره عن عائشة رضي الله عنها قالت
يا رسول الله أهو الرجل يزني ويسرق ويشرب الخمر ويخاف أن يعاقب قال لا يا ابنة الصديق بل هو
الرجل يصوم ويصلي ويتصدق ويخاف أن لا يتقبل منه وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله

من وجوده على كل تقدير وبهذا
وغيره يظهر الجواب عن اعتراضه
على سائر ما ذكره من التقديرات
في احتياج مجموع الممكنات الى
واجب خارج عنها ونحن نين ذلك
قوله لا يقال بأن مجموع تلك
السلسلة له ممكن وكل ممكن فهو
مفتقر الى علة خارجة عنه وذلك
المجموع مفتقر الى علة خارجة
عنه لا نأقول لان لم ان كل ممكن
فهو محتاج الى علة خارجة عنه فان
المجموع المركب من الواجب والممكن
ممكن لا فتقاربه الى الممكن وليس
محتاجا الى علة خارجة عنه والجواب
عن هذا أن يقال قول القائل ان كل
ممكن فهو مفتقر الى علة خارجة
عنه قضية بديهية ضرورية بعد
تصورها فان المعنى بالممكن ما لا
يوجد بنفسه بل لا يبد له من موجد
مقتضى سواء سمي فاعلا أو علة
فاعلة أو مؤثرا واذا كان كذلك
فاذا كان المجموع ممكنا لا يوجد
بنفسه لم يكن له بدم موجد
يوجد وقد علم أن المجموع لا يوجد
بنفسه اذ لو كان كذلك لكان
واجبا بنفسه ومن المعلوم بالضرورة
أن المجموع الذي هو الافراد واجتماعها
اذا لم يكن موقدا مقتضيا لبعض
المجموع أولى أن لا يكون مقتضيا
موقدا فانه من المعلوم ببداية
العقول أن المجموع اذا لم يجز أن
يكون موقدا ولا مقتضيا ولا
فاعلا ولا علة فاعلة فبعضه أولى أن
لا يكون كذلك فان المجموع يدخل

فيه بعضه فاذا كان بجميع ابعاضه لا يكفي في الاقتضاء والفعل والايجاد فكيف (١٨٣) يكفي بعضه في ذلك وهذا دليل مستقل في هذا

المقام وهو أن المجموع اذا لم يكن
علة فاعلة بل هو معلول مفتقر
فبعضه أولى أن لا يكون علة فاعلة
بل معلول مفتقر فعلم ان مجموع
الممكنات اذا كان مفتقرا الى المؤثر
فكل من ابعاض المجموع أولى
بالافتقار الى المؤثر فبين أن كل ممكن
ومجموع الممكنات مفتقر الى المؤثر
وهو المطلوب والله الحمد والمنة وأما
قول المعترض لانسلم ان كل ممكن
فهو محتاج الى علة خارجة عنه فان
المجموع المركب من الواجب
والممكن ممكن لا افتقاره الى الممكن
وليس محتاجا الى علة خارجة عنه
فيقال له أو لا منشأ هذه الشبهة
أن لفظ المجموع فيه اجمال يراد به
نفس الهيئة الاجتماعية ويراد به
جميع الافراد ويراد به المجموع
والمجموع المركب الذي هو كل واحد
واحد من الافراد لا يفتقر الى الممكن
فان منها الواجب وهو لا يفتقر الى

عليه وسلم أنه قال لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهابا ما بلغ مد
أحدهم ولا نصيفه وذلك أن الايمان الذي كان في قلوبهم حين الانفاق في أول الاسلام وقلة
أهله وكثرة الصوارف عنه وضعف الدواعي اليه لا يمكن أحدا أن يحصل له مثله ممن بعدهم وهذا
يعرف بعضه من ذاق الامور وعرف المحن والابتلاء الذي يحصل للناس وما يحصل للقلوب من
الاحوال المختلفة وهذا مما يرف به أن أبابكر رضي الله عنه لن يكون أحد مثله فان اليقين
والايمان الذي كان في قلبه لا يساويه فيه أحد قال أبو بكر بن عياش ما سبقهم أبو بكر بكثرة
صلاة ولا صيام ولكن بشئ وقر في قلبه وهكذا سائر الصحابة حصل لهم بصحبتهم للرسول مؤتمنين
به مجاهدين معه ايمان ويقين لم يشر كهم فيه من بعدهم وقد ثبت في صحيح مسلم عن أبي موسى
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رفع رأسه الى السماء وكان نثيرا ما رفع رأسه الى السماء فقال
النجوم أمنة للسماء فاذا ذهبت النجوم اتى السماء ما توعد وأنا أمنة لأصحابي فاذا ذهبت اتى
أصحابي ما يوعدون وأصحابي أمنة لامتى فاذا ذهبت أصحابي اتى امتى ما يوعدون وفي الصحيح
عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال (١) لياتين على الناس زمان يغزوفيه فقام من الناس فيقال هل
فيكم من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقال نعم فيفتح لهم وفي لفظ هل فيكم من رأى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يأتى على الناس زمان يغزوفيه فقام من
الناس فيقال هل فيكم من رأى من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيقولون نعم فيفتح لهم هذا لفظ بعض الطرق والثلاث الطبقات متفق عليها في جميع الطرق وأما
الطبقة الرابعة فهي مذكورة في بعضها وقد ثبت ثناء النبي صلى الله عليه وسلم على القرون
الثلاثة في عدة أحاديث صحيحة من حديث ابن مسعود وعمران بن حصين يقول فيها خير
القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ويشك بعض الرواة هل ذكر بعد قرنه قرنين
أو ثلاثة والمقصود أن فضل الاعمال ونواجرها ليس مجرد صورها الظاهرة بل لحقائقها التي
في القلوب والناس يتفاضلون في ذلك تفاضلا عظيما وهذا مما يحتاج به من رجع كل واحد من
الصحابة على كل واحد من بعدهم فان العلماء متفقون على أن جملة الصحابة أفضل من جملة
التابعين لكن هل يفضل كل واحد من الصحابة على كل واحد من بعدهم ويفضل معاوية على عمر
ابن عبد العزيز ذكر القاضي عياض وغيره في ذلك قولين وان الأكثرين يفضلون كل واحد من
الصحابة وهذا ما تواتر عن ابن المبارك وأحمد بن حنبل وغيرهما ومن حجة هؤلاء أن أعمال
التابعين وان كانت أكثر وعدل عمر بن عبد العزيز أطهر من عدل معاوية وهو أزهدهم من
معاوية لكن الفضائل عند الله بحقائق الايمان الذي في القلوب وقد قال النبي صلى الله عليه
وسلم لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهابا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه قالوا فمخن قد نعلم أن أعمال
بعض من بعدهم أكثر من أعمال بعضهم لكن من أين نعلم أن ما في قلبه من الايمان أعظم مما في
قلب ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم يخبر أن جبل ذهب من التابعين الذين اسلموا بعد الحديبية
لا يساوي نصف مدم من السابقين ومعلوم فضل النفع المتعدى بعمر بن عبد العزيز أعطى الناس
حقوقهم وعدل فيهم فلو قدر أن الذي أعطاهم ملكه وقد تصدق به عليهم لم يعدل ذلك مما أنفقه
السابقون الاشياء يسيرا وأين مثل جبل أحد ذهابا حتى ينفقه الانسان وهو لا يصير مثل نصف مد
ولهذا يقول من يقول من السلف غبار دخل في أنف معاوية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
أفضل من عمل عمر بن عبد العزيز وهذه المسئلة تحتاج الى بسط وتحقيق ليس هذا موضعه اذ
المقصود هنا أن الله سبحانه مما يحو به السيئات الحسنات وان الحسنات تتفاضل بحسب

(١) قوله لياتين على الناس الخ في نسختي
الاصل اختلاف في هذا الحديث
والذي في صحيح مسلم يأتي على الناس
زمان يبعث منهم البعث فيقولون
انظروا هل تجدون فيكم أحدا من
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
فيوجد الرجل فيفتح لهم به ثم يبعث
البعث الثاني الى أن قال ثم يبعث
البعث الثالث فيقال انظروا هل
ترون فيهم من رأى من رأى أصحاب
الى أن قال ثم يبعث البعث الرابع
فيقال الخ فهذه هي الطبقة الرابعة التي
أنقذ بها بعض الطرق وبه يعلم ما هنا

من النقص كتبه صححه

الممكن وحينئذ فيظهر الفرق بين مجموع الممكنات ومجموع الموجودات فان مجموع الممكنات وهو نفس الهيئة ممكنة وكل من الافراد ممكن والمجموع المتوقف على الممكن أولى بالامكان وأما مجموع الموجودات فليس كل منها ممكنا بل منها الواجب فليس المجموع ممكنا بمعنى ان كل واحد منها ممكن فظهر الفرق وحينئذ فيقال له هذا باطل من وجوه أحدها أن يقال أنت قد قلت في الاعتراض على الدليل الاول ان الواجب لذاته علة لمجموع الموجودات وقلت هنا ان المجموع مفتقر الى الممكن فان كان معلول الواجب يجب استغناؤه عن الممكنات بطل اعتراضك الاول وضح الدليل الاول لانه حينئذ لا يكون المجموع مستغنيا بالواجب بل هو محتاج الى الممكنات فلا يكون الواجب علة للمجموع الا مع اقتضائه لجميع الممكنات ثم هو مع الممكنات اما المجموع واما علة المجموع ومثل هذا منتف في مجموع الممكنات فان الواحد منها لا يجوز أن يكون علة لسائرهما اذ ليس علة لنفسه ولالعلة وعلة علة واذالم يكن في الممكنات الا ما هو معلول لم يكن فيها ما يوجب سائرهما فلم يكن فيها ما يصلح أن يكون علة للمجموع بوجه من الوجوه وان قلت ان معلول الواجب يجب استغناؤه عن الممكنات سواء اقتضاه بوسط أو بغير وسط وانه لما كان الواجب مقتضيا للوسط كانت الحاجة في الحقيقة

ما في قلب صاحبها من الايمان والتقوى وحينئذ فيعرف أن من هو دون الصحابة قد تكون له حسنات تتعوم مثل ما ينضم من أحدهم فكيف الصحابة (السبب الرابع) الدعاء للمؤمنين فان صلاة المسلمين على الميت ودعائهم له من أسباب المغفرة وكذلك دعائهم واستغفارهم في غير صلاة الجنائز والصحابة ما زال المسلمون يدعون لهم (السبب الخامس) دعاء النبي صلى الله عليه وسلم واستغفاره في حياته وبعدها كشفاعته يوم القيامة فانهم أخص الناس بدعائه وشفاعته في حياته ومماته (السبب السادس) ما يفعل بعد الموت من عمل صالح يهديه له مثل من يتصدق عنه ويحج عنه ويصوم عنه فقد ثبت في الاحاديث الصحيحة أن ذلك يصل الى الميت وينفعه وهذا غير دعاء وولده فان ذلك من عمله قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له رواه مسلم فولده من كسبه ودعائه محسوب من عمله بخلاف دعاء غير الوالد فانه ليس محسوباً من عمله والله ينفعه به (السبب السابع) المصائب الدنيوية التي يكفر الله بها الخطايا كافي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا غم ولا حزن ولا أذى حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياها وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل المؤمن مثل الخامة من الزرع تفيئها الرياح تقومها تارة وتميلها أخرى ومثل المسافر كمثل شجرة الارزة لا تزال ثابتة على أصلها حتى يكون الخجافها مرة واحدة وهذا المعنى متواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة والصحابة رضوان الله عليهم كانوا يبتلون بالمصائب الخاصة وابتلوا بمصائب مشتركة كالمصائب التي حصلت في الفتن ولو لم يكن الا أن كثيرا منهم قتلوا والاحياء أصيبوا بأهليهم وأقاربهم وهذا أصيب في ماله وهذا أصيب بجراحته وهذا أصيب بذهاب ولايته وعزوه الى غير ذلك فهذه كلها بما يكفر الله بها ذنوب المؤمنين من غير الصحابة فكيف الصحابة وهذا مما لا يدمنه وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سألت ربي ثلاثا فاعطاني اثنين ومنعني واحدة سألته أن لا يهلك امتي بسنة عامة فاعطانيها وسألته أن لا يسلط عليهم عدو من غيرهم فيجتاحهم فأعطانيها وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما نزل قوله تعالى قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال النبي صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك أو من تحت أرجلكم قال النبي صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك أو من يلبسكم شيئا أو يذيق بعضكم بأس بعض قال هذا أهون وأيسر فهذا أمر لا بد منه لالة عمومها والصحابة رضوا الله عنهم كانوا أقل فتنا من سائرهم فانه كلما تأخر العصر عن النبوة كثرت الفرق والخلاف ولهذا لم يحدث في خلافة عثمان بدعة ظاهرة فلما قتل وتفرقت الناس حدثت بدعتان متقابلتان بدعة الخوارج المكفرين لعلي وبدعة الرافضة المدعين لامامته وعصمته وأنبوته أو الاهيته ثم لما كان في آخر عصر الصحابة في اماره ابن الزبير وعبد الملك حدثت بدعة المرجئة والقدرية ثم لما كان في أول عصر التابعين في أواخر الخلافة الاموية حدثت بدعة الجهمية المعطلة والمشبهة الممثلة ولم يكن على عهد الصحابة شيء من ذلك وكذلك فتن السيف فان الناس كانوا في ولاية معاوية رضي الله عنه متفقين يغررون العدو ولما مات معاوية قتل الحسين وحوصر ابن الزبير بمكة ثم جرت فتنة الحرة بالمدينة ثم لما مات يزيد جرت فتنة بالشام بين مروان والصحابة فخرج راطم ثم وثب المختار على ابن زياد فقتله وجرت فتنة ثم جاء مصعب بن الزبير فقتل المختار وجرت فتنة ثم ذهب عبد الملك الى مصعب فقتله وجرت فتنة وأرسل الحجاج الى ابن الزبير فحاصره مدة ثم قتله وجرت فتنة ثم لما تولى الحجاج العراق خرج عليه محمد بن الأشعث مع خلق عظيم من العراق وكانت

الامور فيقال لك على هذا التقدير فمجموع الموجودات التي فيها الواجب بنفسه ليس يفتقر الى شيء من الممكنات بل افتقاره الى الواجب وحده فبطل اعتراضك على هذا الدليل الثاني وأي الدليلين صح حصل المقصود وتلخيص هذا الجواب أن مجموع الموجودات من حيث هو مجموع ان قال هو معلول الواجب وحده أو بوسط بحيث لا يقال هو مفتقر الى غيره بطل هذا الاعتراض وهو كونه مفتقرا الى الممكن وان قال هو معلول الواجب لمكون الممكن معلول الواجب وهو معلول الممكن (١٨٥) والواجب كان هذا مفسدا لاعتراضه على

الدليل الاول ليكون مجموع الممكنات لا يكون معلولا لواحد منها بوجه من الوجوه (الوجه الثاني) ان يقال قولك لانسلم أن كل ممكن فهو محتاج الى علة خارجية لان المجموع المركب من الواجب والممكن يمكن وليس محتاجا الى علة خارجية غلط وذلك أن لفظ الممكن فيه اجمال قد يراد بالممكن ما ليس بممتنع فيكون الواجب بنفسه ممكنا ويراد بالممكن ما ليس بموجود مع امكان وجوده فيكون ما وجد ليس بممكن بل واجب بغيره ثم ما يقبل الوجود والعدم هو المحدث عند جمهور العقلاء بل جميعهم وبعضهم تناقض فجعله يعم المحدث والقديم الذي زعم أنه واجب بغيره ويراد بالممكن ما ليس له من نفسه وجود بل يكون قابلا للعدم هو وكل جزء من أجزائه وأنت قد سميت مجموع الموجود ممكنا ومرادك أن المجموع يقبل العدم ولا يقبله كل من أجزائه وهوؤلاء الذين قالوا ان مجموع الممكنات أو مجموع العلل الممكنة ممكن مرادهم ان كل ما كان لا يقبل الوجود بنفسه بل يكون قابلا للعدم بنفسه وكل جزء من أجزائه قابل للعدم يفتقر الى علة خارجية

فتنة كبيرة فهذا كله بعد موت معاوية ثم جرت فتنة ابن المهلب بخراسان وقتل زيد بن علي بالكوفة وقتل خلق كثير آخرون ثم قام أبو مسلم وغيره بخراسان وجرت حروب وقتن بطول وصفها ثم هلم جرافلم يكن من ملوك المسلمين ملك خير من معاوية ولا كان الناس في زمان ملك من الملوك خيرا منهم في زمن معاوية اذا نسبت أيامه الى أيام من بعده وأما اذا نسبت الى أيام أبي بكر وعمر ظهر التفاضل وقدرى أبو بكر الأثرم ورواه ابن بطنة من طريقه حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة حدثنا محمد بن مروان عن نونس عن قتادة قال لو أصبحتم في مثل عمل معاوية لتقال أكثركم هذا المهدي وكذلك رواه ابن بطنة بسنده الثابت من وجهين عن الاعمش عن مجاهد قال لو أدركتم معاوية لقتلتم هذا المهدي ورواه الأثرم حدثنا محمد بن حواش حدثنا أبو هريرة المكتب قال كنا عند الاعمش فذكروا عمر بن عبد العزيز وعده فقال الاعمش فكيف لو أدركتم معاوية قالوا في حمله قال لا والله بل في عده وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي اسحق قال لما قدم معاوية لفرض للناس على أعطية آبائهم حتى انتهى الى فأعطاني ثلثمائة درهم وقال عبد الله أخبرنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو أسامة الثقفي عن أبي اسحق يعني السديعي أنه ذكروا معاوية فقال لو أدركتموه أو أدركتم أيامه لقتلتم كان المهدي وروى الأثرم حدثنا محمد بن العلاء عن أبي بكر بن عياش عن أبي اسحق قال ما رأيت بعده مثله يعني معاوية وقال البغوي حدثنا سويد بن سعيد حدثنا ضمام بن اسمعيل عن أبي قيس قال كان معاوية قد جعل في كل قبيل رجلا وكان رجل من بني أبي يحيى يصح كل يوم فيدور على المجالس هل ولد فيكم الليلة ولد هل حدث الليلة حدث هل نزل اليوم بكم نازل قال فيقولون نعم نزل رجل من أهل اليمن بعياله بسمونه وبعياله فاذا فرغ من القبيل كله أتى الديوان فأوقع أسماءهم في الديوان وروى محمد بن عوف الطائي حدثنا أبو المغيرة حدثنا ابن أبي عمير عن عطية بن قيس قال سمعت معاوية بن أبي سفيان يخاطبنا يقول ان في بيت مالكم فضلا بعد أعطياتكم وانى قاسمه بينكم فان كان يا تينا فضل عاما قابلا قسمناه عليكم والافلا عتبة على فإنه ليس بمالي وانما هو مال الله الذي أفاء عليكم وفضائل معاوية في حسن السيرة والعدل والاحسان كثيرة وفي الصحيح أن رجلا قال لابن عباس هل لك في أمير المؤمنين معاوية انه أوتر بركعة قال أصاب انه فقيه وروى البغوي في معجمه باسناده ورواه ابن بطنة من وجه آخر كلاهما عن سعيد بن عبد العزيز عن اسمعيل بن عبد الله بن أبي المهاجر عن قيس بن الحرث عن الصنابحي عن أبي الدرداء قال ما رأيت أحدا أشبه صلاة بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من امامكم هذا يعني معاوية فهذه شهادة الصحابة بفقده ودينه والشاهد بفقده ابن عباس ويحسن الصلاة أبو الدرداء وهما ما والاثار الموافقة لهذا كثيرة هذا ومعاوية ليس من السابقين

(٢٤ - منهاج ثالث)

عنه وهذا هو المفهوم عند اطلاقهم من الممكن بنفسه المفتقر الى علة خارجية فان الممكن بنفسه ما لا يوجد بنفسه أي نفسه قابلا للعدم وهذا لا يكون عند وجوب بعضها فان القابل للعدم حينئذ انما هو بعض نفسه لاجلته نفسه فغلطك أو تغليطك حصل مما في لفظ الممكن بنفسه من الاجمال والادلة العقلية انما يعترض على معانيها فان كنت أوردت هذا سؤالا لفظيا كان قليل الفائدة وان كان سؤالا معنويا كان باطلا في نفسه والقوم لما قالوا الموجود اما أن يكون واجبا بنفسه واما أن يكون

ممكنات بنفسه جعلوا الوجود منحصر في هذين القسمين أي جعلوا كل واحد واحدا من الموجودات منحصر في هذين القسمين وأما الجملة الجامعة لهذا وهذا فهي جامعة للقسمين ومرادهم بالممكن في أحد القسمين ما يكون كل شيء منه لا يوجد إلا بشئ من فصل عنه ومرادهم بالواجب بنفسه ما لا يقتصر إلى مبادئ له بوجه من الوجوه ومن المعلوم أن الأول مفتقر إلى مقتض خارج عنه وان مجموع تلك الممكنات ممكن مقتصر إلى ما هو مفتقر إلى (١٨٦) مقتض مبادئ له وأما افتقاره إلى نفسه أو جزئه فهذا لا ينافي كونه غنيا عما يباينه

وحينئذ مجموع الموجودات التي بعضها واجب وبعضها ممكن ليس هو من الممكن بهذا التفسير بل هو من الواجب لعدم افتقاره إلى مبادئ وإذا قيل إن المجموع واجب بنفسه لكونه واجبا عما هو واجب بنفسه أو قيل هو واجب بنفسه وإريد بذلك أن فيه ما هو واجب بنفسه وسائر مستغن بذلك الواجب بنفسه فالمجموع واجب ببعضه والواجب ببعضه يدخل بهذا الاعتبار في الواجب بنفسه تبين مغلظة المعارض وقيل له قولك المجموع المركب من الواجب والممكن ممكن أتعني به أنه مقتصر إلى أمر مبادئ أم تعني به أنه مقتصر إلى بعضه أما الأول فباطل وأما الثاني فحق ولكن إذا قيل إن مجموع الممكنات التي كل منها مفتقر إلى مبادئ له هو أيضا ممكن مقتصر إلى مبادئ لهذا المجموع لم يعارض هذا مجموع الموجودات فان مجموع الموجودات لا يصح أن يكون ممكنا بمعنى أنه مفتقر إلى مبادئ له إذ ليس في أجزاء ما هو مفتقر إلى مبادئ للمجموع فإذا كان هو متوقفا على أحده وليس في أحده ما هو متوقف على أمر مبادئ له لم يجب أن يكون هو متوقفا على

الأول بل قد قيل أنه من مسلمة الفتح وقيل بل أسلم قبل ذلك وكان يعترف أنه ليس من فضلاء الصحابة وهذه سيرته مع عموم ولايته فإنه كان في ولايته من خراسان إلى بلاد أفر بقة بالمغرب ومن قبرص إلى اليمن ومعلوم باجماع المسلمين أنه ليس قريشا من عثمان وعلى فضلا عن أبي بكر وعمر فكيف يشبه غير الصحابة بهم وهل توجد سيرة أحد من الملوكة مثل سيرة معاوية والمقصود أن الفتن التي بين الأمة والذنوب التي لها بعد الصحابة أكثر وأعظم ومع هذا فكفريات الذنوب موجودة لهم وأما الصحابة فمهورهم وجهورهم فأفضلهم ما دخلوا في فتنه قال عبد الله بن الإمام أحمد حدثنا أي حدثنا اسمعيل يعني ابن علي حدثنا أيوب يعني السخيتاني عن محمد بن سيرين قال سألت أبا عبد الله عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف فأخبرها منهم مائة بل لم يبلغوا ثلاثين وهذا الإسناد أصح إسناد على وجه الأرض ومحمد بن سيرين من أروع الناس في منطقته ومراسيله من أصح المراسيل وقال عبد الله حدثنا أي حدثنا اسمعيل حدثنا منصور بن عبد الرحمن قال قال الشعبي لم يشهد الرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غير علي وعمار وطلحة والزبير فان جاؤا بخامس فانا كذاب وقال عبد الله ابن أحمد حدثنا أي حدثنا أمية بن خالد قال قيل للشعبة أن أباشيبه روى عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال شهد صفين من أهل بدر سبعون رجلا فقال كذب والله لقد ذكرت الحكم بذلك وذا كراهه (١) في بيته فواجده شاهد صفين من أهل بدر غير خزيمة بن ثابت (قلت) هذا النفي يدل على قلة من حضرها وقد قيل أنه حضرها سهل بن حنيف وأبو أيوب وكلام ابن سيرين متقارب فبايكاديز كرمائة واحد وقد روى ابن بطه عن بكير بن الأشج قال أما إن رجلا من أهل بدر لزموا سيوتهم بعد قتل عثمان فلم يخرجوا إلى قبورهم (السبب الثامن) ما يتلى به المؤمن في قبره من الضغطة وفتنة الملكين (السبب التاسع) ما يحصل له في الآخرة من كرب أهوال يوم القيامة (السبب العاشر) ما ثبت في الصحيحين أن المؤمنين إذا عبروا الصراط وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض فاذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة فهذه الأسباب لا تقوت كلها من المؤمنين إلا القليل فكيف بالصحابة رضوان الله عليهم الذين هم خير قرون الأمة وهذا في الذنوب المحققة فكيف بما يكذب عليهم فكيف بما يجهل من سيئاتهم وهو من حسناتهم وهذا كما ثبت في الصحيح أن رجلا أراد أن يطعن في عثمان عند ابن عمر فقال أنه قد فر يوم أحد ولم يشهد بدر ولم يشهد بيعة الرضوان فقال ابن عمر أما يوم أحد فقد عفا الله عنه وفي لفظ فر يوم أحد فعفا الله عنه وأذنبت عندكم ذنبا فلم تعفوا عنه وأما يوم بدر فإن النبي صلى الله عليه وسلم استخلفه على ابنته وضرب له بسهمه وأما بيعة الرضوان فأما كانت بسبب عثمان فإن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه إلى مكة وباع عنه بيده

ويد

أمر مبادئ له وأيضا في المعلوم بالضرورة أن مجموع الموجودات لا يتوقف على أمر مبادئ له إذا المبادئ لمجموع

الموجودات ليس بموجود ومجموع الموجودات لا يكون معلولا لأمر غير موجود بخلاف مجموع الممكنات فإنه يكون معلولا لأمر غير ممكن فكيف يقاس أحدهما بالآخر كيف يعارض هذا هذا ويقال إذا كان مجموع الموجودات لا يقتصر إلى أمر خارج عن الوجود موجود فكذلك يجوز أن يكون مجموع الممكنات لا يقتصر إلى أمر خارج عنها ليس بممكن وهل هذا إلا بمنزلة من قال إذا كان مجموع الموجودات

(١) قوله في بيته في نسخة أخرى في ثلاثة وانظر وحرر كتيبه صححه

لا تفتقر في وجودها الى ما ليس بموجود فمجموع المعدومات لا تفتقر في وجودها الى ما ليس بمعدوم وهل هذا الا مجرد مقياس لفظية مع
فرط التبيان في المعنى وهل يقول عاقل ان الموجود الواحد بنفسه والموجود الذي وجب تغييره اذا لم يحتاج الى معدوم فالمعدوم الذي لم
يجب بنفسه ولا تغييره يكون موجودا بامر معدوم والممكن ليس له من نفسه وجود بل لا وجود له الا من غيره سواء قيل ان عدمه لا يفتقر
الى علة أو قيل ان عدمه لعدم مقتضيه فمجموع الممكنات التي ليس فيها (١٨٧) ما وجوده بنفسه لا تكون الا معدومة

وكل منها لا يكون موجودا الا اذا
كان وجوده بغيره سواء سمي هو
معلولا لغيره أو مفعولا لغيره (١) كيف
تكون موجوده بغيرها وتكون
هذا الجواب أن لفظ الممكن يراد به
الممكن بالامكان الذي يوصف به
الممكنات المفتقرة الى مقتض مبان
فيلزم أن لا يكون لها ولا نسى منها
وجود بوجبه من الوجوه الامن
المبان وأما الامكان الذي يوصف به
مجموع الموجودات فغناه أن ذلك
المجموع لم يجب الوجود ما هو
داخل فيه فبعض ذلك المجموع
واجب بنفسه فلا يكون ذلك
المجموع مفتقر الى مبان له ويتضح
هذا بالوجه الثالث وهو أن نقول
ابتداء كل موجود فاما أن يكون
وجوده بأمر مبان له واما أن لا يكون
وجوده بأمر مبان له وكل ما كان
وجوده بأمر مبان له لا يكون
موجودا الا بوجود ما يباينه ومجموع
الممكنات لا توجد الا بمبان لها فلا
يوجد شيء منها الا بمبان لها وبعضها
ليس بمبان لها فلا يوجد بعضها
بخلاف مجموع الموجودات فانها
لا تفتقر الى مبان لها وانما تفتقر
الى بهضها وحينئذ فاذا اصيغت الحجة
على هذا الوجه تبين أنه لا بد من

وبد النبي صلى الله عليه وسلم خير من يد عثمان فقد أجاب ابن عمر بان ما تجعونه عيبا ما كان منه
عيبا فقد عفا الله عنه والباقي ليس يعيب بل هو من الحسنات وهكذا عامة ما يعاب به الصحابة هو
اما حسنة واما مفعولة وحينئذ فقول الرافضي ان عثمان ولي من لا يصلح للولاية اما أن يكون
هذا باطلا ولم يول الامن يصلح واما أن يكون ولي من لا يصلح في نفس الامر لكنه كان محتجدا
في ذلك فظن أنه يصلح فأخطأ ظنه وهذا لا يقدح فيه وهذا الولي بن عقبه الذي أنكر عليه ولايته
قد اشترى في التفسير والحديث والسير ان النبي صلى الله عليه وسلم ولام على صدقات ناس من
العرب فلما قرب منهم خرجوا اليه فظن أنهم يحاربونه فأرسل الى النبي صلى الله عليه وسلم يذكر
محاربتهم له فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يرسل اليهم جيشا فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا
ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين فاذا كان حال
هذا خفي على النبي صلى الله عليه وسلم فكيف لا يخفى على عثمان واذا قيل ان عثمان ولام بعد
ذلك فيقال باب التوبة مفتوح وقد كان عبد الله بن سعد بن أبي سرح ارتد عن الاسلام ثم جاء
تائباً وقبل النبي صلى الله عليه وسلم اسلامه وتوبته بعد أن كان أهدر دمه وعلى رضى الله
عنه تبين له من عمله ما لم يكن يظنه فيهم فهذا لا يقدح في عثمان ولا غيره وغاية ما يقال ان عثمان
ولي من يعلم أن غيره أصلح منه وهذا من موارد الاجتهاد أو يقال ان محبته لا قار به ميلته اليهم حتى
صار يظنهم أحق من غيرهم أو ان ما فعله كان ذنباً وتقدم أن ذنبه لا يعاقب عليه في الآخرة وقوله
حتى ظهر من بعضهم الفسق ومن بعضهم الخيانة فيقال ظهور ذلك بعد الولاية لا يدل على توبته
كان تابئنا حين الولاية ولا على أن المولى علم ذلك وعثمان رضى الله عنه لما علم أن الوليد بن عقبه
شرب الخمر طلبه وأقام عليه الحد وكان يعزل من يراه مستحقاً للعزل ويقسم الحد على من يراه
مستحقاً لاقامة الحد عليه وأما قوله وقسم المال بين أقاربه فهذا اغايبته أن يكون ذنباً لا يعاقب
عليه في الآخرة فكيف اذا كان من موارد الاجتهاد فان الناس تنازعوا فيما كان للنبي صلى الله
عليه وسلم في حياته هل يستحقه ولي الامر بعده على قولين وكذلك تنازعوا في ولي اليتيم هل له أن
يأخذ من مال اليتيم اذا كان غنياً أجزته مع غناه والترك أفضل أو الترك واجب على قولين ومن
جوز الاخذ من مال اليتيم مع الغنى جوز له للعامل على بيت مال المسلمين وجوز له للقاضي وغيره
من الولاة ومن قال لا يجوز ذلك من مال اليتيم فهم من يجوز له من مال بيت المال كما يجوز للعامل
على الزكاة الاخدم الغنى فان العامل على الزكاة يجوز له أخذ جعلته مع غناه وولي اليتيم
قد قال تعالى فيه ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف وأيضا فقد ذهب
بعض الفقهاء الى أن سهم ذوى القربى هو لقرباه الامام كما قاله الحسن وأبو ثور وأن النبي صلى
الله عليه وسلم كان يعطى أقاربه بحكم الولاية وسقط حق ذوى قرباه بموته كما يقول ذلك كثير من

موجود مبان للممكنات خارج عنها وهو المطلوب وأن مجموع الموجودات لا بد لها من موجود هو بعضها فمجموعها وحينئذ فلزم
ثبوت واجب الوجود على التقديرين فكان ما ذكره من الاعتراض دليلاً على اثبات واجب الوجود لا على نفيه (فصل) واعلم أن
هؤلاء غلطوا في مسمى واجب الوجود فيما يقتضيه الدليل من ذلك حتى صاروا في طرفي نقيض فتارة يشتمونه ويحردونه عن الصفات
حتى يجعلوه وجوداً مطلقاً يقولون هو الوجود الذي في الموجودات فيجمعون وجود كل ممكن وحادث هو الوجود الواجب بنفسه كما

(١) قوله كيف تكون موجودة بغيرها كذا في الاصل وفي العبارة ما يحتاج الى تأمل كتبه

يفعل ذلك محققه صوفيتهم كابن عربي وابن سبعين والقونوي والتلمساني وأمثالهم وتارة يشككون في نفس الوجود الواجب ويقدر أن يكون كل موجود ممكن بنفسه لا فاعل له وان مجموع الوجود ليس فيه واجب بنفسه بل هذا معلول مفعول وهذا معلول مفعول وليس في الوجود الا ما هو معلول مفعول فلا يكون في الوجود ما هو فاعل مستغن عن غيره فمارة يجعلون كل موجود واجباً بنفسه وتارة يجعلون كل موجود ممكن بنفسه ومعلوم بضرورة

(١٨٨)

العلماء كابي حنيفة وغيره ثم لما سقط حقه بموته فحقه الساقط قيل انه يصرف في الكراع والسلاح والمصالح كما كان يفعل أبو بكر وعمر وقيل هو لمن ولي الامر بعده وقيل ان هذا مما تأوله عثمان ونقل عن عثمان رضي الله عنه نفسه أنه ذكر هذا وأنه يأخذ بعمله وان ذلك جائز وان كان ما فعله أبو بكر وعمر أفضل فكان له الاخذ بهذا وهذا وكان يعطي أقرباه مما يختص به فكان يعطيهم لكونهم ذوى قربي الامام على قول من يقول ذلك وبالجملة فعامته من تولى الامر بعد عمر كان يخص بعض أقرابه اما بولاية واما بمال وعلى ولي أقرابه أيضا وأما قوله استعمل الوليد بن عقبة حتى ظهر منه شرب الخمر وصلى بالناس وهو سكران فيقال لاجرم طلبه وأقام عليه الحد بمشهد من علي بن أبي طالب وقال العلي قم فاضربه فأمر على الحسن بضره فامتنع وقال لعبد الله بن جعفر قم فاضربه فاضربه أربعين ثم قال أمسك ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب الى رواه مسلم وغيره فاذا أقام الحد برأى علي وأمره فقد فعل الواجب وكذلك قوله انه استعمل سعيد بن العاص على الكوفة وظهر منه ما أدى الى أن أخرجه أهل الكوفة منها فيقال مجرد اخراج أهل الكوفة لا يدل على ذنب يوجب ذلك فان القوم كانوا يقومون على كل وال قد قاموا على سعد بن أبي وقاص وهو الذي فتح البلاد وكسر جنود كسرى وهو أحد أهل الشورى ولم يتول عليهم نائب مثله وقد شكوا غيره مثل عمار بن ياسر (١) وسعد بن أبي وقاص والمغيرة بن شعبة وغيرهم ودعا عليهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال اللهم انهم قلب لسوا على قلبس عليهم واذا قدر أنه أذنب ذنبا فجرد ذلك لا يوجب أن يكون عثمان راضيا بذنبه ونواب على قد أذنبوا ذنوبا كثيرة وانما يكون الامام مذنباً اذا ترك ما يجب عليه من اقامة حد أو استيفاء حق أو اعتداء ونحو ذلك واذا قدر أن هنالك ذنبا فقد علم الكلام فيه وأما قوله وولي عبد الله بن سعد بن أبي سرح مصر حتى تظلم منه أهلها وكاتبه أن يستمر على ولايته سراخلاف ما كتب اليه جهرا والجواب أن هذا كذب على عثمان وقد حلف عثمان أنه لم يكتب شيئا من ذلك وهو الصادق البار بلايين وغاية ما قيل ان مروان كتب بغير علمه وانهم طلبوا أن يسلم اليهم مروان ليقبضوه فامتنع فان كان قتل مروان لا يجوز فقد فعل الواجب وان كان يجوز ولا يجب فقد فعل الجائز وان كان قتله واجبا فذا من موارد الاجتهاد فإنه لم يثبت لمروان ذنب يوجب قتله شرعا فان مجرد التزوير لا يوجب القتل وبتقدير أن يكون ترك الواجب فقد قدمنا الجواب العام وأما قوله أمر بقتل محمد بن أبي بكر فهذا من الكذب المعلوم على عثمان وكل ذي علم بحال عثمان وانصاف له يعلم أنه لم يكن ممن يأمر بقتل محمد بن أبي بكر ولا أمثاله ولا عرف منه قط أنه قتل أحدا من هذا الضرب وقد سعى في قتله ودخل عليه محمد فبين دخل وهو لا يأمر بقتالهم دفعاعن نفسه فكيف يتعدى بقتل معصوم الدم

موجودا وتارة معدوما وهذا لا يكون واجبا بنفسه وهذا لا بدله من موجود واجب بنفسه ومن غلطهم في مسمى واجب الوجود أنهم لم يعرفوا ما هو الذي قام عليه الدليل والذي قام عليه الدليل أنه لا بد من واجب بنفسه لا يحتاج الى شيء مبين له فلا يكون وجوده مستفادا من أمر مبين له بل وجوده بنفسه وكون وجوده بنفسه لا يتق أن يكون موجودا بنفسه وأن يكون ما دخل في مسمى نفسه من صفاته لازماله والدليل دل على أنه لا بد للممكنات من أمر خارج عنها يكون موجودا بنفسه فلا يكون وجوده با مخرج عنه وحينئذ فانصافه بصفاته سواء سمى ذلك تركيبا أو لم يسم لا يمنع أن يكون واجبا بنفسه لا يقتصر الى أمر خارج عنه ولهذا كانت صفاته واجبة الوجود بهذا الاعتبار وان لزم من ذلك تعدد مسمى واجب الوجود بهذا المعنى بخلاف ما اذا عني به أنه الموجود الفاعل للممكنات فان هذا واحد سبحانه لا شريك له وأما اذا عني به الموجود بنفسه القائم بنفسه فالصفات اللازمة يكون ممكنة لكن هذا يقتضى أن تكون

في الممكنات ما هو قديم أزلي وهذا باطل كما بسطنا في موضع آخر (الوجه الثالث) أن يقال قولك المجموع المركب وان من الواجب والممكن يمكن ممنوع بان يقال ليس المجموع الا الافراد الموجودة في الخارج والمجموع هو جميع تلك الافراد وتلك الافراد بعضها واجب وبعضها ممكن والجميع ليس هو صفة ثبوتية قائمة بالافراد وانما هو أمر نسبي اضافي كالعدد الموجود في الخارج فليست

(١) قوله وسعد بن أبي وقاص كذا في الاصل وانظره مع الضمير في قوله وقد شكوا غيره فإنه يرجع الى سعد المذكور كتبه صححه

جملة غير آحاده المعينة ومعلوم أن الجملة ليست هي كل واحد من الآحاد بعينه لكن هي الآحاد جميعها فالآحاد جميعها هي الجملة والمجموع وهذا الحقيقة له غير الآحاد والواجب وبعضها ممكن وبين ذلك أنه قد قال بعد هذا إن جملة الأمور التي يتوقف عليها الواجب والممكن ليس داخل في المجموع لتوقفه على كل جزء منها ولا خارجا عنه فهي نفس المجموع فان قال بل المجموع هو الهيئة الاجتماعية الحاصلة باجتماع الواجب والممكن وتلك ممكنة لتوقفها على غيرها قيل تلك النسبة ليست أعيانا قائمة بانفسها ولا صفات ثبوتية قائمة بالاعيان بل أمر نسبي اضافي سواء كانت نسبة عدمية أو ثبوتية اذا قيل (١٨٩) هي ممكنة لم يضر فان الواجب الذي

هو واحد من المجموع موجب لسائر
الممكنات وتلك النسبة من الممكنات
ولا يكون جزءا للمجموع موجبا
للمجموع بمعنى أنه موجب لكل
واحد من الافراد فان هذا يقتضي
أن يكون موجبا لنفسه وهو متنع
بل يعني أنه موجب لمساواة الهيئة
الاجتماعية أو يقال هو موجب
لمساواة الهيئة الاجتماعية ان
كانت ثبوتية فهي ممكنة من جملة
الممكنات التي هي سواء وان كانت
عدمية فالامر ظاهر (الوجه
الرابع) أن يقال مجموع الموجودات
اما أن يكون فيها واجب بنفسه
واما أن لا يكون أي اما أن يقدر
ذلك واما أن لا يقدر فان قدر فيها
واجب بنفسه ثبت وجود الواجب
بنفسه وهو المطلوب وان لم يقدر
ذلك بطلت هذه الحجة وقد تقدم
تقرير هذا الكلام واما الدليل
الثالث على ابطال التسلسل وهو
قولهم ان جملة ما يفتقر اليه المجموع
اما أن يكون نفس المجموع أو دخلا
فيه أو خارجا عنه والاول محال والا
لكان الشيء علة نفسه والثاني محال
والا لكان بعض أجزائه كافيافي
المجموع والثالث حق فقد اعترض
عليه بقوله قلنا ان أردتم بحملة

وان ثبت أن عثمان أمر بقتل محمد بن أبي بكر لم يطعن على عثمان بل عثمان ان كان أمر بقتل
محمد بن أبي بكر وأولى بالطاعة ممن طلب قتل مروان لان عثمان امام هدى وخليفة راشد يجب
عليه سياسة رعيتة وقتل من لا يدفع شره الا بقتله وأما الذين طلبوا قتل مروان فقوم خوارج
مفسدون في الارض ليس لهم قتل أحد ولا اقامة حد وغايتهم أن يكونوا ظلموا في بعض الامور
وليس لكل مظلوم أن يقتل بيده كل من ظلمه بل ولا يقيم الحد وليس مروان أولى بالفتنة
والشر من محمد بن أبي بكر ولا هو أشهر بالعلم والدين منه بل أخرج أهل الصحاح عدة أحاديث عن
مروان وله قول مع أهل الفتيا واختلف في صحته ومحمد بن أبي بكر ليس بهذه المنزلة عند الناس
ولم يدرك من حياة النبي صلى الله عليه وسلم الا أشهر اقلية من ذي القعدة الى أول شهر ربيع
الاول فانه ولد بالشجرة الخمس بقين من ذي القعدة عام حجة الوداع ومروان من أقران ابن الزبير فهو
قد أدرك حياة النبي صلى الله عليه وسلم ويمكن أنه رآه عام فتح مكة وأعام حجة الوداع والذين قالوا
لم ير النبي صلى الله عليه وسلم قالوا ان أباه كان بالطائف فانت النبي صلى الله عليه وسلم وأبوه بالطائف
وهو مع أبيه ومن الناس من يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم نفي أباه الى الطائف وكثير من
أهل العلم ينكر ذلك ويقول انه ذهب باختباره وان نفسه ليس له اسناد وهذا انما يكون بعد فتح
مكة فقد كان أبوه بمكة مع سائر الطلقاء وكان هو قد قارب سن التمييز وأضاف قد يكون أبوه جمع
الناس فراه في حجة الوداع ولعله قدم الى المدينة فلا يمكن الجزم بنفي رؤيته للنبي صلى الله عليه وسلم
وأما أقرانه كالمسور بن مخرمة وعبد الله بن الزبير فهؤلاء كانوا بالمدينة وقد ثبت أنهم سمعوا من
النبي صلى الله عليه وسلم وأما قوله ولي معاوية الشام فحدث من الفتن ما أحدثه
فالجواب أن معاوية أعما ولاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه لمات أخوه يزيد بن أبي سفيان
ولاه عمر مكان أخيه واستمر في ولاية عثمان وزاده عثمان في الولاية وكانت سيرته معاوية مع
رعيتة من خيار سير الولاية وكان رعيتة يحبونه وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم
الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم وانما ظهر الاحداث من معاوية في الفتنة
لما قتل عثمان ولما قتل عثمان كانت الفتنة شاملة لا كثر الناس لم يخص بها معاوية بل كان
معاوية أطلب للسلامة من كثير منهم وأبعد من الشر من كثير منهم ومعاوية كان خيرا من
الاشتر الخعي ومن محمد بن أبي بكر ومن عبيد الله بن عمر بن الخطاب ومن أبي الأعور السلمي ومن
هاشم بن هاشم بن المرقال ومن الاشعث بن قيس الكندي ومن بسر بن أبي أرطاة وغير هؤلاء
من الذين كانوا معه ومع علي بن أبي طالب رضي الله عنهما * واما قوله ولي عبد الله بن عامر
البصرة ففعل من المناكير ما فعل فالجواب أن عبد الله بن عامر له من الحسنات والمحببة في

ما يفتقر اليه المجموع جملة الأمور التي يصدق على كل واحد منها أنه مفتقر اليه فلم قلتم بأنه لا يجوز أن يكون هو نفس المجموع والذي يدل
عليه أن جملة الأمور التي يفتقر اليه الواجب والممكن ليس داخل في المجموع لتوقفه على كل جزء منه ولا خارجا عنه فهو نفس المجموع وان
أردتم العلة الفاعلية فلم قلتم انه يلزم أن يكون بعض الاجزاء كافيافي المجموع والحواب عنه من وجوه أحدها أن نقول العلم يكون
مجموع المعلولات الممكنة معلولا ممكنا أمر معلوم بالاضطرار فان المجموع مفتقر الى المعلولات الممكنة والمفتقر الى المعلول أولى أن يكون

معلولاً وحينئذها أوردته من القدرح في تلك الحجة لا يضر إذ كان قد حاق الضروريات فهو من جنس شبه السوفسطائية (الوجه الثاني) أن مجموع المعلولات الممكنة إما أن يكون واجباً بنفسه وإما أن يكون ممكناً وإذا كان ممكناً فالقضية له إما بنفسه أو جزؤه أو أمر خارج عنه أما كون مجموع المعلولات الممكنات واجباً بنفسه فهو معلوم الفساد بالضرورة لأن المجموع إما كل واحد واحد من الأفراد وإما الهيئة الاجتماعية وإما مجموعهما وكل ذلك ممكن فإذا (١٩٠) ليس الأفراد ممكنة وكل منها معلول ولو قدر ما لا غاية له والمعلول من حيث هو

معلول لا بد له من علة فكل منها لا بد له من علة وتعاقب معلولات لا تتناهى لا يمنع أن يكون كل منها محتاجاً إلى العلة فإذا لم يكن ثم مجموع الالهة الأحاد التي كل منها معلول محتاج لزوم أن لا يكون في الوجود إلا ما هو معلول محتاج ومن المعلوم بالضرورة أن المعلول المحتاج لا يوجد بنفسه فعلى هذا التقدير لا يكون في الوجود ما يوجد بنفسه وإلا يوجد بنفسه لا يوجد إلا يوجد والموجود إذا لم يكن موجوداً بنفسه كان مما لا يوجد بنفسه فلا يوجد فيلزم أن لا يوجد شيء وقد وجدت الموجودات فيلزم الجمع بين التقيضين وهو أن لا يكون شيء من الموجودات موجوداً إذا قدر أنه ليس فيها شيء موجود بنفسه وهي كلها موجودة فلا بد من غير موجود بنفسه فيكون الموجود موجوداً بنفسه غير موجود بنفسه وهو جمع بين التقيضين (الوجه الثالث) أن يقال أذن الجملة ما يفتقر إليه المجموع العلة الفاعلة فإن الكلام أغاها في إثبات الفاعل لمجموع الممكنات ليس هو فيما هو أعم من ذلك قوله أن أردتم العلة الفاعلة التامة فلم قلتم أنه يستلزم أن يكون بعض

قلوب الناس ما لا ينكر وإذا فعل منكر فاذنبه عليه فن قال ان عثمان رضى بالمنكر الذي فعله * وأما قوله وولى مروان أمره وألقى إليه مقاليد أموره ودفع إليه خاتمه وحدث من ذلك قتل عثمان وحدث من الفتنة بين الامة ما حدث فالجواب أن قتل عثمان والفتنة لم يكن سببها مروان وحده بل اجتمعت أمور متعددة من جملتها أمور تنكر من مروان وعثمان رضى الله عنه كان قد كبر وكانوا يفعلون أشياء لا يعلمون بها فلم يكن أمر الهشم بالأمور التي أنكرتوها عليه بل كان يأمر بالبعادهم وعزلهم ففارة يفعل ذلك وتارة لا يفعل ذلك وتقدم الجواب العام ولما قدم المفسدون الذين أرادوا قتل عثمان وشكوا أمورا أزالها كلها عثمان حتى أنه أجابهم إلى عزل من يريدون عزله وإلى أن مفاتيح بيت المال تعطى لمن يرتضونه وأنه لا يعطى أحداً من المال إلا بمشورة الصحابة ورضاهم ولم يبق لهم طلب ولهذا قالت عائشة مصصمته كما يص الثوب ثم عمدت إليه فقتلته وقد قيل أنه زور عليه كتاب بقتلهم وأنهم أخذوه في الطريق فأنكر عثمان الكتاب وهو الصادق وانهم اتهموا به مروان وطلوه وأنسلمه اليهم فلم يسلمه وهذا بتقدير أن يكون صحيحاً لا يبيع شيئاً مما فعلوه بعثمان وغايته أن يكون مروان قد أذنب في إرادته قتلهم وإنما لم يتم غرضه ومن سعى في قتل إنسان ولم يقتله لم يجب قتله فما كان يجب قتل مروان بمثل هذا نعم ينبغي الاحتراز من يفعل مثل هذا وتأخيرها وتأديبه ونحو ذلك أما الدم فامر عظيم * وأما قوله وكان يؤثر أهله بالاموال الكثيرة من بيت المال حتى أنه دفع إلى أربعة نفر من قريش زوجهم بناتهن أربع مائة ألف دينار ودفع إلى مروان ألف دينار فالجواب أولاً أن يقال أين النقل الثابت بهذا نعم كان يعطى أقاربه عطاء كثيراً ويعطى غير أقاربه أيضاً وكان محسناً إلى جميع المسلمين وأما هذا القدر الكثير فيحتاج إلى نقل ثابت ثم يقال ثانياً هذا من الكذب البين فإنه لا عثمان ولا غيره من الخلفاء الراشدين أعطوا أحداً ما يقارب هذا المبلغ ومن المعلوم أن معاوية كان يعطى من يتألفه أكثر من عثمان ومع هذا فغاية ما أعطى الحسن بن علي مائة ألف أو ثلثمائة ألف درهم وذكروا أنه لم يعط أحداً قدر هذا قط نعم كان عثمان يعطى بعض أقاربه ما يعطيهم من العطاء الذي أنكر عليه وقد تقدم تأويله في ذلك والجواب العام يأتي على ذلك فإنه كان له تأويلان في إعطائهم كلاهما مذهب طائفة من الفقهاء أحدهما أنه ما أطعم الله نبي طعمة إلا كانت طعمة لمن يتولى الأمر بعده وهذا مذهب طائفة من الفقهاء ورواى ذلك حديثاً معروفاً مرفوعاً وليس هذا موضع بسط الكلام في جزئيات المسائل وقالوا إن ذوى القربى في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ذوى قرباه وبعد موته هم ذوى قربى من يتولى الأمر بعده وقالوا إن أبابكر وعمر لم يكن لهما أقارب كما كان لعثمان فان بنى عبد شمس من أكبر قبائل قريش ولم يكن من يوازيهم إلا بنو مخزوم والإنسان ما مور بصله رجه من ماله فإذا اعتقدوا

الاجزاء كافي في المجموع فيقال قلنا ذلك لأنه إذا وجدت العلة الفاعلة التامة لزوم وجود المعلول فإنا انما نعنى بالعلة مجموع ما يلزم من وجوده وجود المعلول فان الممكن لا يوجد حتى يحصل المرجح التام المستلزم لوجوده فإذا كان الفاعل فاعلاً باختياره فلا بد من القدرة التامة والارادة الجازمة فلا يحصل الممكن بدون ذلك ومتى وجد ذلك وجب حصول المفعول الممكن فإشياء الله كان وما لم يشأ لم يكن فإشياء الله وجب وجوده وما لم يشأ الله امتنع وجوده فان حصل للممكن المؤثر التام وجب وجوده

بغيره وان لم يحصل امتنع وجوده لا تنفقاء المؤثر التام فوجوده لا يحصل الا بغيره وأما عدمه فقد قيل أيضا لا بد له من علة وهو قول ابن سينا
وأتباعه المتأخرين الذين يقولون ان الممكن لا يترجح أحد طرفيه على الآخر الا بترجح وقيل لا يحتاج عدمه الى علة وهو قول قطار
السنة المشهورين كالفاضل أبي بكر وأبي المأمون والقاضي أبي يعلى وابن عقيل وهو آخر قول الرازي فإنه يقول بقول هؤلاء تارة وهو لا تارة
لكن هذا آخر قوليه فالعدم عندهم لا يفتقر الى علة وقيل عدم العلة علته (١٩١) فعنه أن عدم علمته مستلزم لعدمه

لأنه هو الذي أوجب عدمه
بل اذا عدت علته علمنا انه معدوم
فكان ذلك دليلا على عدمه لأن
أحد العدمين أوجب الآخر فان
العدم لا تأثير له في شيء أصلا بل
عدمه يستلزم عدم علمته وعدم علمته
يستلزم عدمه من غير أن يكون
أحد العدمين مؤثرا في الآخر وأما
وجوده فلا بد له من المؤثر التام
واذا حصل المؤثر التام وجب
وجوده والا امتنع وجوده ولهذا
تنازع الناس في الممكن هل من
شرطه أن يكون معدوما فالذي
عليه قدماء الفلاسفة كأرسطو
وأتباعه من المتقدمين والمتأخرين
كان رسلو غيره حتى الفارابي
معلمهم الثاني فان أرسطو معلمهم
الاول وحتى ابن سينا وأتباعه
واقفوا هؤلاء أيضا لكن تناقضا
وعليه جمهور تظار أهل الملل من
المسلمين وغيرهم أن من شرطه أن
يكون معدوما وأنه لا يعقل الامكان
فيما لم يكن معدوما وذهب ابن سينا
وأتباعه الى أن القديم الموجود
بغيره يوصف بالامكان وان كان قدما
أزليا لم يزل واجبا بغيره لكنه قد
صرح هو وأصحابه في غير موضع
بنقيض ذلك كما قاله الجمهور

أن ولى الامر يصله من مال بيت المال مما جعله الله لذوى القربى استحقوا مثل هذا أن يوصلوا من
بيت المال ما يستحقونه لكونهم أولى قربي الامام وذلك أن نصرولى الامر والذب عنه متعين
وأقاربه ينصرونه ويذبون عنه ما لا يفعل غيرهم وبالجملة فلا بد لكل ذى أمر من أقوام يأتمنهم على
نفسه ويدفعون عنه من يريد ضرره فان لم يكن الناس مع امامهم كما كانوا مع أبي بكر وعمر احتاج
ولى الامر الى بطانة يطمئن اليهم وهم لا بد لهم من كفاية فهذا أحد التأويلين والتأويل الثاني
انه كان يعمل في المال وقد قال الله تعالى والعاملين عليها والعامل على الصدقة الغنى له أن
ياخذ بعماله باتفاق المسلمين والعامل في مال اليتيم قد قال الله تعالى فيه ومن كان غنيا
فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف وهل الامر للغنى بالاستعفاف أمر ايجاب أو أمر
استحباب على قولين وولى بيت المال وناظر الوقف هل هو كعامل الصدقة استحق مع الغنى واذا
جعل كولى اليتيم ففيه القولان فهذه ثلاثة أقوال وعثمان على قولين كان له الاخذ مع الغنى
وهذا مذهب الفقهاء ليست كغراض الماوله التي لم يوافق عليها أحد من أهل العلم ومعلوم ان
هذه التأويلات ان كانت مطابقة فلا كلام وان كانت مرجوحة فاتمأويلات في الدماء التي جرت
من على ليست باوجه منها والاحتجاج لهذه الاقوال أقوى من الاحتجاج لقول من رأى القتال
وأما قوله وكان ابن مسعود يطعن عليه ويكفره فالجواب أن هذا من الكذب البين على ابن
مسعود فان علماء أهل النقل يعلمون أن ابن مسعود ما كان يكفر عثمان بل لما لى عثمان وذهب
ابن مسعود الى الكوفة قال ولما أعلننا ذلك فوق ولم نأل وكان عثمان في السنة الاولى من ولايته
لا ينقمون منه شيئا ولما كانت السنة الآخرة نقموا منه أشياء بعضهاهم معدورون فيه وكثير منها
كان عثمان هو المعدور وفيه من جملة ذلك أمر ابن مسعود فان ابن مسعود بيق في نفسه من أمر
المصحف لما قوض كتابته الى زيد بن ثابت وأمر أصحابه أن يغسلوا مصاحفهم وجمهور الصحابة
كانوا على ابن مسعود مع عثمان وكان زيد بن ثابت قد انتدبه قبل ذلك أبو بكر وعمر لجمع
المصحف في الصحف فنسب عثمان من نديه أبو بكر وعمر وكان زيد بن ثابت قد حفظ العرصة
الآخرة فكان اختيار تلك أحب الى الصحابة فان جبريل عارض النبي صلى الله عليه وسلم
بالقرآن في العام الذى قبض فيه مرتين وأيضاف كان ابن مسعود أنكرك على الوليد بن عقبة لما
شرب الخمر وقد قدم ابن مسعود الى المدينة وعرض عليه عثمان النكاح وهو لاء المستدعة
غرضهم التكفير أو التفسير للخلفاء الثلاثة بأشياء لا يفسق بها واحد من الولاة فكيف يفسق بها
أولئك ومعلوم أن مجرد قول الخصم في خصمه لا يوجب القدح في واحد منهما وكذلك كلام
المتشاجرين في الآخر ثم يقال بتقدير أن يكون ابن مسعود طعن على عثمان رضى الله عنهما
فليس جعل ذلك قدحا في عثمان بأولى من جعله قدحا في ابن مسعود واذا كان كل واحد منهما

وقد ذكر بعض ألفاظه في كتابه المسمى بالشفا في غير هذا الموضوع وأصحابه الفلاسفة المتبعين لارسطو وأصحابه مع الجمهور أنكروا ذلك
عليه وقالوا انه خالف به سلفهم كما خالف به جمهور النظار وخالف به ما ذكره هو مصرح به في غير موضع وذلك لان الممكن بنفسه هو الذى
يمكن أن يوجد ويمكن أن لا يوجد وذلك انما يعقل فيما يكون معدوما ويمكن أن يوجد ويمكن أن لا يوجد يستلزم عدمه فاما ما لم يزل
موجودا بغيره فكيف يقال فيه انه يمكن وجوده وعدمه أو يقال فيه انه يقبل الوجود والعدم ومما يوضح ذلك أن القابل للوجود والعدم اما

أن يكون هو الموجود في الخارج أو الماهية الموجودة في الخارج عند من يقول الوجود زائد على الماهية أو ما ليس موجودا في الخارج فإن قيل بالأول فهو ممتنع لأن ما كان موجودا في الخارج أزلا وأبدا واجبا بغيره فإنه لا يقبل العدم أصلا فكيف يقال إنه يقبل الوجود والعدم وان قيل أمر الآخر فذلك لا حقيقة له حتى يقبل وجودا أو عدما لان وجود كل شيء عين ماهيته في الخارج وليكن الذهن قد يتصور ماهية غير الوجود الخارجى فاذا اعتبرت (١٩٢) الماهية في الذهن والوجود في الخارج أو بالعكس فأحدهما غير

الآخر وأما اذا اعتبر ما في الخارج فقط أو ما في الذهن فقط فليس هنالك وجود وماهية زائدة وليس وجود هذا وجودا تاما لم يناع فيه وانما يناع من لم يميز بين الذهن والخارج واشتبه عليه أحدهما بالآخر وأيضا (١) فلا بد ان في الخارج ماهية ووجود للواجب قديم أزلي فهذه كما يقوله كثير من المتكلمين ان لواجب الوجود ماهية زائدة على وجوده وحينئذ قتل وجود هذه الماهية لا يقبل العدم كما ان وجود الماهية الواجبة لا يقبل العدم وان قيل نحن نزيد بذلك أن ماهية الممكن الزائدة على وجود القديم الأزلي كما هي الفلك هي من حيث هي هي مع قطع النظر عن وجودها وعدمها تقبل الوجود والعدم قيل اثبات هذه الماهية زائدة على الوجود باطل كما قد بين في موضع آخر وبتقدير التسليم فهذا كما يقدر أن وجود واجب الوجود زائد على ماهيته ومعلوم أنه لا يستلزم ذلك كون ماهيته قابلة للعدم ثم يقال قول

مجتهدا فيما قاله أثابه الله على حسناته وغفر له خطاه وان كان صدر من أحدهما ذنب فقد علمنا ان كلامهما ولي الله وانه من أهل الجنة وانه لا يدخل النار فذنب كل منهما لا يعذبه الله عليه في الآخرة وعثمان أفضل من كل من تكلم فيه هو أفضل من ابن مسعود وعمار وأبي ذر ومن غيرهم من وجوه كثيرة كما ثبت ذلك بالدلائل الكثيرة فليس جعل كلام المفضل قادحا في الفضائل بأولى من العكس بل ان أمكن الكلام بينهما بعلم وعدل والاتكامل بما يعلم من فضلها ودينهما وكان ما شجر بينهما وتنازعا فيه أمره الى الله ولهذا أوصوا بالامسالة عما شجر بينهم لانا لا نستل عن ذلك كما قال عمر بن عبد العزيز تلك دماء طهر الله منها يدي فلا أحب أن أخضب بها الساني وقال آخر تلك أمة قد دخلت لها ما كسبت ولكم ما كسبت ولا تسئلون عما كانوا يعملون لكن اذا ظهر مبتدع يقدح فيهم بالباطل فلا بد من الذب عنهم وذكرا ما يبطل حجة بعلم وعدل وكذلك ما نقل من تكلم عمار في عثمان وقول الحسن فيه ونقل عنه أنه قال لقد كفر عثمان كفره صلحاء وان الحسن بن علي أنكر ذلك عليه وكذلك علي وقال له يا عمار أتكفر برب آمن به عثمان وقد تبين أن الرجل المؤمن الذي هو ولي الله قد يعتد كفر الرجل المؤمن الذي هو ولي الله ويكون مخطئا في هذا الاعتقاد ولا يقدح هذا في ايمان واحد منهما وولايته كما ثبت في الصحيح ان أسيد بن حضير قال لسعد بن عبادة بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم انك منافق تجادل عن المنافقين وكما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لحاطب بن أبي بلتعة دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم فجمرا أفضل من عمار وثمان أفضل من حاطب بن أبي بلتعة بدرجات كثيرة وحجة عمر فيما قال لحاطب أظهر من حجة عمار ومع هذا فلا كلاهما من أهل الجنة فكيف لا يكون عثمان وعمار من أهل الجنة وان قال أحدهما لا تخرم قال مع أن طائفة من العلماء أنكروا أن يكون عمار قال ذلك وأما قوله انه لما حكم ضرب ابن مسعود حتى مات فهذا كاذب باتفاق أهل العلم فإنه لما ولي أقر ابن مسعود على ما كان عليه من الكوفة الى أن جرى من ابن مسعود ما جرى ومات ابن مسعود من ضرب عثمان أصلا وفي الجملة فاذا قيل ان عثمان ضرب ابن مسعود وعمار افهد الا يقدح في أحدهم فانا نشهد أن الثلاثة في الجنة وانهم من أكابر أولياء الله المتقين وقد قدمنا أن ولي الله قد يصدر منه ما يستحق عليه العقوبة الشرعية فكيف بالتعزير وقد ضرب عمر بن الخطاب أبي بن كعب بالدرة

القائل الماهية من حيث هي هي تقدير للماهية مجردة عن الوجود والعدم وهذا تقدير ممتنع في نفسه فان الماهية لو قدر تحققها فاما أن تكون موجودة أو معدومة فلا يمكن تقديرها مجردة في الخارج حتى يقال ان تلك الماهية تقبل الوجود والعدم وأيضا لو قيل انه يمكن تقديرها مجردة فهذا انما يمكن في الماهية اذا كانت يمكن أن تكون موجودة ويمكن أن تكون معدومة وأما ما كان الوجود لازما لها قديما أزليا ممتنع عدمه فكيف يتصور أن يقال ان هذه الماهية تقبل العدم وهي لم تزل واجبة الوجود فليس لها وقت من الأوقات تقبل فيه العدم واذا قدرت مجردة في الذهن فليست هذه المقدرة في الذهن هي الموجودة في الخارج المستلزمة

(١) قوله فلا بد ان في الخارج الخ هكذا في الاصل ولا تخلوا العبارة من تحريف وانظر وحرر كتبه صحيحه

لوازم الواجب بنفسه بل من لوازم قدمه (١) فالمام ابن صله لا الامور الحادثة التي هي شرط وجودها واذا اعدمت فانها تعدم لانقضاء بعض هذه الشرط والحادثة أو لحدوث مانع ضاد وجودها امتنع ان سام عليها السامه فعدمت لعدم بعض الحوادث أو وجود بعض الحوادث كما وجدت لحدوث بعض الحوادث وقدم بعضها السعافهذالم يكن من لوازم ذاته لحداه في الازل بخلاف ما كان من لوازم ذاته فان هذا لازم ذاته يمتنع لخصرانه في الازل بذاته فمتى قدر عدمه لمزم عدم الذات الازلية الواجبة الوجود وعدمها ممتنع فعدم لازمها الازلي ممتنع فلا يكون لازمه الازلي ممكنا البتة بل لا يكون الا واجبا قديما أزليا لا تقبل ذاته العدم وهذا هو المطلوب ففدتين أن ما كان أزليا فانه واجب الوجود يمتنع عدمه لا يكون ممكنا البتة وهو ما (١٩٤) اتفق عليه العقلاء أولوهم وآخروهم حتى ارسطو وجميع أتباعه الفلاسفة الى

الفارابي وغيره وكذلك ابن سينا وأتباعه لكن هؤلاء تناقضوا فوافقوا سلفهم والجمهور في موضع وخالفوا العقلاء قاطبة مع مخالفتهم لانفسهم في هذا الموضوع حيث قضوا بوجود موجود يقبل الوجود والعدم مع كونه قديما أزليا واجبا والفاعل هو واجب بغيره ولهذا لا يوجد هذا القول عن أحد من العقلاء غير هؤلاء ولا نقله أهل المقالات عن أحد من الطوائف (١) وان يوجد من كلام هؤلاء اذ كرر هذا السار

هؤلاء وان قيل نحن نريده العدم الاستقبالي أي يقبل ان يعدم في المستقبل قيل فهذا يبطل قولكم لان ما كان واجبا بغيره أزليا لم يقبل العدم في الماضي ولا في المستقبل وكذلك هو عندكم ما كان أزليا كان أبديا يمتنع عندكم عدمه وان قيل نريده أن ما تصور في الذهن يمكن وجوده في الخارج ويمكن أن لا يوجد قيل اذا كان أزليا واجبا بغيره لم يمكن ان يقبل العدم بحال فلا يكون ممكنا فالممكن

صلى الله عليه وسلم عمار جلدة بين عيني تقتله الفئة الباغية لأنهم الله شفاعتي يوم القيامة فيقال الذي في الصحيح تقتل عمار الفئة الباغية وطائفة من العلماء ضعفوا هذا الحديث منهم الحسين الكرابيسي وغيره ونقل ذلك عن أحمد أيضا وأما قوله لأنهم الله شفاعتي فكذب مزيف في الحديث لم يروه أحد من أهل العلم باسناد معروف وكذلك قوله عمار جلدة بين عيني لا يعرف له اسناد ولو قيل مثل ذلك فقد ثبت عنه في الصحيح أنه قال انما فاطمة بضعة مني يربيني ما يربها وفي الصحيح عنه أنه قال لو أن فاطمة بنت محمد سرت لقطع يديها وثبت عنه في الصحيح أنه كان يحب أسامة ثم يقول اللهم اني أحبه فأحبه وأحب من يحبه ومع هذا لما قتل ذلك الرجل أنكر عليه انكارا شديدا وقال يا أسامة أقتله بعد أن قال لا اله الا الله أقتلته بعد أن قال لا اله الا الله قال فما زال يكررها على حتى تمنيت اني لم أكن أسلمت الا يومئذ وثبت عنه في الصحيح أنه قال يا فاطمة بنت محمد لا أغني عنك من الله شيئا يا عباس عم رسول الله لا أغني عنك من الله شيئا الحديث وثبت عنه في عبد الله جارا أنه كان يضرب على شرب الخمر مرة بعد مرة وأخبر عنه أنه يحب الله ورسوله وقال في خالده سيف من سيوف الله ولما فعل في بني جذيمة ما فعل قال اللهم اني أبرأ اليك مما صنع خالد وثبت عنه أنه قال لعلي أنت مني وأنا منك ولما خطب بنت أبي جهل قال ان بنى المغيرة استأذوني في أن يزوجوا ابنتهم عليا واني لا أذن ثم لا أذن ثم لا أذن الا أن يريد ان أبي طالب أن يطلق ابنتي وينزوجه ابنتهم والله لا اجتماع بنت رسول الله و بنت عدو الله عند رجل واحد وفي حديث آخر أنه رأى أبا بكر يضرب عبده وهو محرم فقال انظروا ما يفعل المحرم ومثل هذا كثير فكون الرجل محبوبا لله ورسوله لا يمنع أن يؤدب بامر الله ورسوله فان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا هم ولا حزن ولا غم ولا أذى حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله به من خطاياها أخرجاه في الصحيحين ولما نزل قوله تعالى من يعمل سوءا يجزيه قال أبو بكر يا رسول الله قد جاءت قاصمة الظهر فقال ألسنت تحزن ألسنت تنصب ألسنت تصيبك اللاء فهو مما تجزون به رواه أحمد وغيره وفي الحديث الحدود كفارات لاهلها وفي الصحيحين عن عبادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا يعقوب

لا يكون ممكنا ان لم يكن معدوما في الماضي والمستقبل واذا قيل ان الممكن يقبل الوجود والعدم لم يرد به أنه يقبلهما على سبيل الجمع فان هذا اجمع بين النقيضين بل المراد به أنه يقبل الوجود بدلا عن العدم والعدم بدلا عن الوجود فاذا كان معدوما كان قابلا لدوام العدم وقابلا لحدوث الوجود واذا كان موجودا قبل دوام الوجود وقبل حدوث العدم هذا اذا اعتبر حاله

(١) هكذا وقعت في الاصل هذه الحروف بصورتها وكذلك الكلمات التي في الاسطر الثلاثة بعدها وحرها من نسخة صحيحة

(١) قوله وان يوجد الخ كذا في الاصل وهي عبارة محرفة سقيمة وبعدها يابض متروك منه عليه في الاصل وبالجملة فتسحق الاصل في هذا الموضوع الى آخر الكتاب سقيمة جدا كثيرة التحريف والسقطات وليس بيدنا غيرها والله المستعان كتبه صحبه

في الخارج وإذا اعتبر حاله في الذهن فالمراد أن ما يتصوره في الذهن يمكن أن يوجد في الخارج ويمكن أن لا يوجد بكل حال إذا اعتبر
 الممكن ذهنياً وأخيراً لا يتحقق فيه الامكان الامع امكان العدم تارة ووجوده أخرى فما كان ضروري العدم فالجمع بين النقيضين
 لا يكون ممكناً وما كان ضروري الوجود وهو القديم الأزلي لا يكون ممكناً وقد وافق على هذا جميع الفلاسفة ارسطو وجميع أصحابه
 المتقدمين والعقلاء امامع وجوب وجوده بنفسه أو بغيره دائماً فليس هناك يمكن يحكم عليه بقبول الوجود والعدم ولمسالك الرازي
 ونحوه مسالك ابن سينا في اثبات امكان مثل هذا اضطر بوا (١٩٥) في الممكن وورد عليهم فيه اشكالات كثيرة

كما هو موجود في كتبهم كما أورده
 الرازي في محصله من الحجج الدالة
 على نفي هذا الممكن ولم يكن له
 عنها جواب الادعواه ان ما كان
 متغيراً فإنه يعلم امكانه بالضرورة
 وهذه الدعوى يخالفه فيها جمهور
 العقلاء حتى ارسطو وأصحابه وهذا
 الذي نهىنا عليه هو أحد ما يستدل
 به على ان كل ممكن فهو مسبوق
 بالعدم وكل ما سوى الله ممكن فكل
 ما سوى الله حادث عن عدم كما قد
 بسط في موضعه والمقصود هنا ان
 الذين استدلوا بهذه الادلة على
 افتقار الممكنات الى واجب خارج
 عنها فان مرادهم بقولهم جملة
 ما يفتقر اليه مجموع الممكنات هو
 المؤثر التام وهو المبرج التام الذي
 يلزم من وجوده بتأثره التام
 وجودها كإذ كرهنا من أن الفاعل
 باختياره اذا وجدت قدرته التامة
 وارادته التامة وجب وجود
 المقدور وهي الممكنات وأما قوله فلم
 قلتم انه يلزم أن يكون بعض الاجزاء
 كافياً في المجموع فلماذا كرهنا من ان
 المؤثر التام يستلزم وجود أثره فاذا

على أن لا تشر كوا بالله شيئاً ولا تترنوا ولا تسرقوا ولا تأتوا يبهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم
 ولا تعصوني في معروف فمن وفي منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فأعقوب به في
 الدنيا فهو كفارته ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه فأمره الى الله ان شاء عذبه وان شاء
 غفر له فاذا كانت المصائب السماوية التي تجرى بغير فعل بشر ما يكفر الله بها الخطايا فما
 يجرى من أذى الخلق والمظالم بطريق الاولى كما يصيب المجاهدين من أذى الكفار وكما يصيب
 الانبياء من أذى من يكذبهم وكما يصيب المظلوم من أذى الظالم واذا كان هذا ما يقع معصية
 لله ورسوله فما يفعله ولي الامر من اقامة حدود وتعزير يكون تكفير الخطايا به أولى وكانوا في زمن
 عمر اذا شرب أحدهم الخمر جاء بنفسه الى الامير وقال طهرني وقد جاء معز بن مالك والغامدية
 الى النبي صلى الله عليه وسلم وطلباً منه التطهير واذا كان كذلك فكيف يكون الرجل ولياً لله
 لا يمنع أن يحتاج الى ما يكفر الله به سيئاته من تأديب ولي الامر الذي أمره الله عليه وغـير ذلك
 واذا قيل هم مجتهدون معذورون فيما آذيتهم عليه عثمان فعثمان أولى أن يقال فيه كان
 مجتهداً معذوراً فيما آذيتهم عليه فانه امام ما مورثه تقويم رعيته وكان عثمان أبعد عن الهوى
 وأولى بالعلم والعدل فيما آذيتهم عليه رضي الله عنهم أجمعين ولو قدح رجل في علي بن أبي طالب
 بانه قاتل معاوية وأصحابه وقتل صلحة والزبير ليقبل له علي بن أبي طالب أفضل وأولى بالعلم والعدل
 من الذين قاتلوه فلا يجوز أن يجعل الذين قاتلوه هم العادلين وهو ظالم لهم كذلك عثمان فيمن أقام
 عليه حداً أو تعزيراً هو أولى بالعلم والعدل منهم واذاوجب الذنب عن علي لمن يريد أن يتكلم فيه
 بمثل ذلك فالذنب عن عثمان لمن يريد أن يتكلم فيه بمثل ذلك أولى * وقوله وطرد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الحكم بن أبي العاص عم عثمان عن المدينة ومعه ابنة مروان فلم يرزل هو وابنه طريدين
 في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فلما ولي عثمان آواه وردته الى المدينة وجعل
 مروان كاتبه وصاحب تدبيره مع أن الله قال لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من
 حاد الله ورسوله الآية والجواب أن الحكم بن أبي العاص كان من مسلمة الفتح وكانوا ألقى رجل
 ومروان ابنه كان صغيراً اذ ذلك فانه من أقران ابن الزبير والمسور بن مخرمة عمره حين الفتح سن
 التمييز ما سبع سنين أو أكثر بقليل أو أقل بقليل فلم يكن لمروان ذنب يطرد عليه على عهد النبي
 صلى الله عليه وسلم ولم تكن الطلقاء تسكن بالمدينة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فان كان

قدراً أن المؤثر التام في المجموع هو بعض المجموع لزم أن يكون بعض أجزاء المجموع هو المؤثر في المجموع فيكون مؤثراً في نفسه وفي
 غيره وهذا ظاهر فانه اذا قدر مجموع الممكنات وقدرنا ان واحد منها مؤثر في المجموع أي في كل واحد واحد وفي الهيئة الاجتماعية لزم
 أن يكون مؤثراً في نفسه وفي غيره فيكون بعض أجزاء المجموع موجباً لوصول المجموع المذكور ومن المجموع نفسه وهذا
 ممنوع وأما المجموع المركب من الواجب والممكن فهناك ليس بعرضه مؤثراً في كل واحد واحد وفي الهيئة الاجتماعية فان من المجموع

الواجب بنفسه ولم يؤثر فيه شيء فظهر الفرق وأيضا الواجب مؤثر في الممكن وفي الهيئة الاجتماعية ليس مؤثرا في نفسه بخلاف مجموع الممكنات فان كل واحد منها لا بد له من مؤثر والاجتماع لا بد له من مؤثر فالجموع مفتقر الى المؤثر بأي تفسير فسر فان فسر بالهيئة الاجتماعية فهي متوقفة على الافراد الممكنة والمتوقف على الممكن أولى أن يكون ممكنا مع أن الهيئة الاجتماعية نسبة وازافة متوقفة على غيرها فهي أدخل في الامكان والافتقار من غيرهما وهي من أضعف الاعراض المفتقرة الى الاعيان ان قدر لها ثبوت وجودي والافلا

(١٩٦)

بكل واحد واحد وبالاجتماع أو بغير ذلك بأي شيء فسر لم يكن الامكان مفتقرا الى غيره وكما كثرت الامكانات كثر الافتقار والحاجة فاذا قيل المؤثر في ذلك واحد منها وهو ممكن لزم أن يكون الممكن الذي لم يوجد بعد فاعلا لجميع الممكنات ونفسه من الممكنات فان نفسه لا بد لها من فاعل أيضا وهذا المعترض أخذ المجموع المركب من الواجب والممكن فعارض به المجموع المركب من الممكنات واقتضى فيه اجمال يراد به الاجتماع ويراد به جميع الافراد ويراد به الامران فكانت معارضته في غاية الفساد فان ذلك المجموع فيه واجب بنفسه لا يحتاج الى غيره وما سواه من الافراد والهيئة الاجتماعية مفعول له فهذا معقول فانه تعالى هو الموجود الواجب بنفسه خالق لكل ما سواه وأما الهيئة الاجتماعية ان قدر لها وجود في الخارج فهي حاصله به أيضا سبحانه وتعالى وأما المجموع الذي كل منه مفتقر الى من يبدعه وليس فيه موجود بنفسه فيمتنع أن يكون فاعلهم واحدا منهم لانه لا بد له من فاعل فلو كان فاعلهم لكان فاعل نفسه وغيره من الممكنات ولزم أن يكون بعضهم أجزاء الممكنات كافي في مجموع الممكنات واذا كان مجموع الممكنات يمتنع أن يكون فاعلها فلا يمتنع أن يكون بعضها فاعلا لها بطريق الاولى فان ما كان يتعذر على المجموع يتعذر على بعضه بطريق الاولى وما يفتقر اليه المجموع يفتقر اليه بعضه بطريق الاولى وهذا المعترض أخذ ما يفتقر اليه المجموع لفظا مجمولا فالافتقار قد يكون افتقارا المشروط الى شرطه وقد يكون المفعول الى فاعله ثم أخذ بورد على

قد طرده فاما طرده من مكة لامن المدينة ولو طرده من المدينة لكان يرسله الى مكة وقد طعن كثير من أهل العلم في نفيه وقالوا هو ذهب باختياره وقصة نفي الحكم ليست في الصحاح ولانها اسناد يعرف به أمرها ومن الناس من يروى أنه حاكى النبي صلى الله عليه وسلم في مشيته ومنهم من يقول غير ذلك ويقولون انه نفاه الى الطائف والطلاق ليس فيهم من هاجر بل قال النبي صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية ولما قدم صفوان بن أمية مهاجرا أمره النبي صلى الله عليه وسلم بالرجوع الى مكة ولما أتاه العباس برجل لبيبا يعه على الهجرة وأقسم عليه أخذ بيده وقال اني أبررت قسم عبي ولا هجرة بعد الفتح وكان العباس قد خرج من مكة الى المدينة قبل وصول النبي صلى الله عليه وسلم اليها عام الفتح فليقه في الطريق فلم تكن الطلقاء تسكن بالمدينة فان كان قد طرده فاما طرده من مكة لامن المدينة ولو طرده من المدينة لكان يرسله الى مكة وقد طعن كثير من أهل العلم في نفيه كما تقدم وقالوا هو ذهب باختياره والطرده هو النفي والنفي قد جاءت به السنة في الزاني وفي الخنثين وكانوا يعزرون بالنفي واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد عزز رجلا بالنفي لم يلزم أن يبقى منقيا طول الزمان فان هذا لا يعرف في شيء من الذنوب ولم تأت الشريعة بذنب يبقى صاحبه منقيا دائما بل غاية النفي المقدس سنة وهو نفي الزاني والخنث حتى يتوب من الخنث فان كان تعزير الحالك ذنب حتى يتوب منه فاذا تاب سقطت العقوبة عنه وان كانت على ذنب ماض فهو أمر اجتهادي لم يقدر فيه قدر ولم يوقت فيه وقت واذا كان كذلك فالنفي كان في آخر الهجرة فلم تطل مدته في زمن أبي بكر وعمر فلما كان عثمان طالت مدته وقد كان عثمان شفع في عبد الله بن أبي سرح الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان كاتبا للوحي وارتد عن الاسلام وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد أهدر دمه فبين أهدر ثم جاءه عثمان فقبل النبي صلى الله عليه وسلم شفاعته فيه وبايعه فكيف لا يقبل شفاعته في الحكم وقدر ووا أن عثمان سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يرده فأذن له في ذلك ونحن نعلم أن ذنبه دون ذنب عبد الله بن سعد بن أبي سرح وقصة عبد الله ثابتة معروفة بالاسناد الثابت وأما قصة الحكم فعامية من ذكرها انما ذكرها مسرلة وقد ذكرها المؤرخون الذين يكثر الكذب فيما يروونه وقل أن يسلم لهم نقلهم من الزيادة والنقصان فلم يكن هنالك نقل ثابت يوجب القدر فبين هو دون عثمان والمعلوم من فضائل عثمان ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم له وثنائه عليه وتخصيصه بانتيه وشهادته له بالجنة وارسائه الى مكة ومبايعته له عنه لما أرسله الى مكة وتقديم الصحابة له باختيارهم في الخلافة وشهادة عمر وغيره له بان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وهو عنه راض وأمثال ذلك مما يوجب العلم القطعي بانه من كبار اولياء الله المتقين الذين رضى الله

عنهم

يكون فاعلهم واحدا منهم لانه لا بد له من فاعل فلو كان فاعلهم لكان فاعل نفسه وغيره من الممكنات ولزم أن يكون

بعض أجزاء الممكنات كافي في مجموع الممكنات واذا كان مجموع الممكنات يمتنع أن يكون فاعلها فلا يمتنع أن يكون بعضها فاعلا لها بطريق الاولى فان ما كان يتعذر على المجموع يتعذر على بعضه بطريق الاولى وما يفتقر اليه المجموع يفتقر اليه بعضه بطريق الاولى وهذا المعترض أخذ ما يفتقر اليه المجموع لفظا مجمولا فالافتقار قد يكون افتقارا المشروط الى شرطه وقد يكون المفعول الى فاعله ثم أخذ بورد على

هذا وعلى هذا ونحن نجيب على كل تقدير (الوجه الرابع) أن يقال أتعنى بجملة ما يقتقر اليه المجموع ما اذا وجد وجد المجموع وما لا يوجد
المجموع لا يوجد كله مع قطع النظر عن كونه شرطاً أو فاعلاً فان جملة ما يقتقر اليه الشيء هو الجملة التي تشمل على كل ما يقتقر اليه الشيء اكل
ما كان الشيء مقتقراً اليه فهو داخل في هذه الجملة واذا حصل كل ما يحتاج اليه الشيء لم يبق الشيء محتاجاً الى شيء أصلاً فيلزم وجوده حينئذ
فانه اذام مقتقراً الى شيء لم يوجد واذا حصل كل ما يتوقف وجوده عليه ولم (١٩٧) يبق وجوده موقوفاً على شيء أصلاً لزم وجوده

فيعنى بجملة ما يتوقف وجود الشيء
عليه الامور التي اذا وجدت وجد
المجموع وان لم يوجد جميعها لم
يوجد المجموع ومعلوم أنه اذا عني
به ذلك لم يمكن أن يكون ذلك بعضها
لانه يلزم حينئذ أن يكون بعض
الاجزاء كافياً في المجموع فانه قد فسر
الجملة بما اذا حصل وجب حصوله
المجموع وان لم يحصل لم يجز حصوله
فلو كان بعض الاجزاء هو تلك الجملة
لوجب أن يكون ذلك البعض كافياً في
حصول المجموع سواء قدر فاعلاً
لنفسه ولباقى الجملة أو قدر أن
حصوله هو حصول المجموع أو قدر
غير ذلك من التقديرات الممتنعة
فأى تقدير قدر كان متمتعاً فان جملة
ما يقتقر اليه المجموع لا يكون بعض
المجموع بأى تفسير فسر وهو
المطلوب ولكن لفظ المجموع فيه
اجمال فانه قد يعنى به مجرد الهيئة
الاجتماعية وقد يعنى به كل من الافراد
أو كل من الافراد مع الهيئة الاجتماعية
فان عني به الاول فلا ريب أن هذا
قد يكون بعض الافراد موجباً له
كافي المجموع المركب من الواجب
والممكن فان الواجب هو الواجب
للممكنات وهو الواجب أيضاً للهيئة
الاجتماعية والهيئة الاجتماعية

عنهم ورضوا عنه فلا يدفع هذا بنقل لا يثبت اسناده ولا يعرف كيف وقع ويجعل لعثمان ذنب
بأمر لا يعرف حقيقة بل مثل هذا مثل الذين يعارضون المحكم بالمشابهة وهذا من فعل الذين
في قلوبهم همز زيغ الذين يتبعون الفتنة ولا ريب أن الرافضة من شرار الزائعين الذين يتبعون
الفتنة الذين ذمهم الله ورسوله وبالجملة فنحن نعلم قطعاً أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن
يأمر بنفي أحد ائمتهم رده عثمان معصية لله ورسوله ولا ينكر ذلك عليه المسلمون وكان عثمان
رضي الله عنه أتقى لله من أن يقدم على مثل هذا بل هذا مما يدخله الاجتهاد فادفعه أبو بكر وعمر
رضي الله عنهم ما لم يرداه لانه لم يطلب ذلك منه وما طلبه من عثمان فأجابته الى ذلك أو لعله لم يقين
لهم ما توبته وتبين ذلك لعثمان وغاية ما يقدر أن يكون هذا خطأ من الاجتهاد أو ذنباً وقد تقدم
الكلام على ذلك وأما استكتابه مروان في رواه لم يكن له في ذلك ذنب لانه كان صغيراً لم يجز
عليه القلم ومات النبي صلى الله عليه وسلم ومروان لم يبلغ الحلم باتفاق أهل العلم بل غايته أن يكون
له عشرين سنة أو قرىب منها وكان مسلماً باطناً وظاهراً يقرأ القرآن ويتفقه في الدين ولم يكن قبل
الفتنة معروفاً بشيء يعاب فيه فلا ذنب لعثمان في استكتابه وأما الفتنة فأصاب من هو أفضل
من مروان ولم يكن مروان ممن يحاد الله ورسوله وأما ابوه الحكم فهو من الطلقاء والطلاق حسن
اسلام أكثرهم وبعضهم فيه نظر ومجرد ذنب يعزر عليه لا يوجب أن يكون منافقاً في الباطن
والمنافقون تجرى عليهم في الظاهر أحكام الاسلام ولم يكن أحد من الطلقاء بعد الفتح يظهر
المحادثة لله ورسوله بل يرث ويورث ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين وتجري عليه أحكام
الاسلام التي تجرى على غيره وقد عرف نفاق جماعة من الاوس والخزرج كعبد الله بن أبي
ابن ساول وأمثاله ومع هذا كان المؤمنون يتعصبون لهم أحياناً كما تعصب سعد بن عبادة لابن أبي
بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لسعد بن معاذ والله لا تقتله ولا تقدر على قتله
وهذا وان كان ذنباً من سعد لم يخرج ذلك عن الايمان بل سعد من أهل الجنة ومن السابقين
الاولين من الانصار فكيف بعثمان اذا أوى رجلاً لا يعرف أنه منافق ولو كان منافقاً لم يكن
الاحسان اليه موجبا للظعن في عثمان فان الله تعالى يقول لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم
في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين وقد ثبت
في الصحيح أن أسماء بنت أبي بكر قالت يا رسول الله ان أمي قدمت وهي راغبة أفأصلها قال
نعم صلى أملك وقد أوصت صفية بنت حيي بن أخطب لقراءة لها من اليهود فاذا كان الرجل
المؤمن قد يصل أقاربه الكفار ولا يخرجهم ذلك عن الايمان فكيف اذا وصل أقاربه المسلمين
وغاية ما فهم أن يتموا بالنفاق وأم المؤمنين صفية بنت حيي بن أخطب كان أبوها من رؤس

أمر ممكن خارج عن الواجب ليس هو بعض الهيئة الاجتماعية لكنه بعض الافراد والهيئة نسبة وضافة وليس هو بعض النسبة والاضافة
ولكن هو بعض الافراد المنسوب بعضها الى بعض والنسبة وسائر الافراد غيره وهو الموجب لكل ما هو غيره وأما المجموع الذي هو الافراد
فلا يكون بعضه هو الموجب لكل من الافراد فان هذا يقتضى أن يكون ذلك البعض موجباً لنفسه فاعلاداته وهذا متمنع بالضرورة واتفاق
العقلاء بل هو من أبلغ الامور امتناعاً والعلم بذلك من أوضح المعارف وأجلاها ولهذا لم يقل هذا أحد من العقلاء واذا كان المجموع كلاماً من

الافراد مع الهيئة فهو أبعد عن أن يكون واحداً من الافراد موجبا لنفسه ولسائر الافراد مع الهيئة الاجتماعية وهذا بين والله الحمد والمنة واعلم أن مثل هذه الاعتراضات مع صحة الفطرة وحسن النظر بعلم فسادها ومثل هذه الخواطر الفاسدة التي تقدر في المعلومات لا هامة لها ولا يمكن استقصاء ما ورد على النفوس من وساوس الشيطان ولولا أن (١) هذين الرجلين اللذين كان يقال انهما من أفضل أهل زمانهم في المباحث العقلية (١٩٨) كلامها وفلسفها وأورد كل منهما ما ذكرته وصار ذلك عنده مانعاً من صحة

الطريق المذكور في اثبات واجب الوجود لما ذكرته فساده عنده من له تصور صحيح لما ذكره فضلا عن نور الله قلبه ثم ان هؤلاء الفلاسفة يقولون كما زعم الآمدي ان كمال النفس الانسانية هو الاحاطة بالمعقولات والعلم بالمجهولات وهم مع هذا لم يعرفوا الوجود الواجب فأى شيء عرفوه وقد بلغني باسناد متصل عن بعض رؤسهم وهو الخوئي صاحب كشف الاسرار في المنطق وهو عند كثير منهم غاية في هذا الفن أنه قال عند الموت أموت وما علمت شيئا إلا أن الممكن يقتدر الى الواجب ثم قال الافتقار وصف عدى أموت وما علمت شيئا وذكرا الثقة عن هذا الآمدي أنه قال أمعنت النظر في الكلام وما استفدت منه شيئا إلا ما عليه العوام أو كلاما هذا معناه وذلك أن هذا الآمدي لم يقرر في كتبه لا التوحيد ولا حدود العالم ولا اثبات واجب الوجود بل ذكر في التوحيد طرقا زيفاها وذكروا طرقا زعم أنهم ابتكروها وهي أضعف من غيرها وكان ابن عربي صاحب الفصوص والفتوحات وغيرها يعظم طريقته ويقول ان الطريقة التي

المحاذين لله ورسوله وكانت هي امرأه الصالحة من أمهات المؤمنين المشهود لها بالجنة ولما ماتت أوصت لبعض أقاربها من اليهود وكان ذلك مما تحمد عليه لا مما تدم عليه وهذا مما احتج به الفقهاء على جواز صلة المسلم لاهل الذمة بالصدقة عليهم والوصية لهم فكيف بأمر المؤمنين إذا أحسن الى عمه المظهر للاسلام وهذا حاطب بن أبي بلتعة لما كاتب المشركين بأخبار النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه من أهل الجنة لشهوده بدر والحديبية وقال لمن قال انه منافق ما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعلموا ما سئتم فقد غفرت لكم وأين حاطب من عثمان فلو قدر والعياذ بالله أن عثمان فعل مع أقاربه ما هو من هذا الجنس لكان احساننا القول فيسه والشهادة له بالجنة أولى بذلك من حاطب وأما قوله انه نفي أبان الى الرتبة وضربه ضربا جوعيا مع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في حقه ما أقلت الغبراء ولا أطلت الخضراء من ذي لهجة أصدق من أبي ذر وقال ان الله أوحى الى أنه يحب أربعة من أصحابي وأمرني بحبهم فقيل له من هم يا رسول الله قال علي سيدهم وسلمان والمقداد وأبو ذر فالجواب ان أبان درسكن الرتبة ومات بهم السبب ما كان يقع بينه وبين الناس فان أبان كان رجلا صالحا زاهدا وكان مذهبه أن الزهد واجب وان ما أمسكه الانسان فاضلا عن حاجته فهو كنز يكوي به في النار واحتج على ذلك بما لا حجة فيه من الكتاب والسنة واحتج بقوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله وجعل الكنز ما يفضل عن الحاجة واحتج بما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وهو انه قال يا أبان ما أحب أن لي مثل أحد ذهبا عضي عليه ثلاثة وعندي منه دينار الا دينار أرصده لدين وأنه قال الا كثرون هم الاقلون يوم القيامة الامن قال بل المال هكذا وهكذا ولما توفي عبد الرحمن بن عوف وخلفه ما جعل ذلك أبو ذر من الكنز الذي يعاقب عليه وعثمان يناظره في ذلك حتى دخل كعب ووافق عثمان فضربه أبو ذر وكان قد وقع بينه وبين معاوية بالشام بهذا السبب وقد وافق أبو ذر على هذا طائفة من النسك كما يذكر عن عبد الواحد بن زيد ونحوه ومن الناس من يجعل السبيل من أبواب هذا القول وأما الخلفاء الراشدون وجماهير الصحابة والتابعين فعلى خلاف هذا القول فإنه قد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس أواق صدقة فنفى الوجوب فيما دون المائتين ولم يشترط كون صاحبها محتاجا اليها أم لا وقال جمهور الصحابة الكنز هو المال الذي لم تؤد حقوقه وقد قسم الله الموارد في القرآن ولا يكون الميراث الامن خلف مالا وقد كان غير واحد من الصحابة له مال على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار بل ومن المهاجرين وكان غير واحد من الانبياء له مال

ابتكرها في التوحيد طريقه عظيمة أو ما هو نحو هذا حتى أفضى الامر ببعض أعيان القضاة الذين نظروا في كلامه الى أن قال التوحيد لا يقوم عليه دليل عقلي وإنما يعلم بالسمع فقام عليه أهل بلده وسعوا في عقوبته وجرته له قصة وكذلك الاصمعياني اجتمع بالشيخ ابراهيم الجعبري يوما فقال له بت البارحة أفكر الى الصباح في دليل على التوحيد سالم عن المعارض فما وجدته وكذلك حدثني من قرأ على ابن واصل الجعبري أنه قال آيت بالليل وأستلقى على ظهري وأضع الملحفة على وجهي وأبيت أقابل أدلة هؤلاء هؤلاء

(١) أي الآمدي والابهرى كذا بحاشية الاصل كتبه مصححه

وبالعكس وأصبح وما ترجع عندي شيء كأنه يعني أدلة المتكلمين والفلاسفة وقد بسطنا الكلام في التوحيد وأدلته في غير هذا الموضوع وذكرنا أن الناس قبلنا قد ذكروا من الأدلة العقلية اليقينية ما شاء الله ولكن الانسان يريد أن يعرف ما قاله الناس وما سبقوا اليه وبيننا أيضاً أن القرآن ذكر من ذلك ما هو خلاصة ما ذكره الناس وفيه من بيان توحيد الالهية ما لم يهتد اليه كثير من النظار ولا العباد بل هو الذي بعث الله به رسوله وأنزل به كتبه وهو لاء كما ذكرنا انقسموا الى أصحاب نظر (١٩٩) وفكر وبحث واستدلال وأصحاب

ارادة وعبادة وتأله وزهد فكان منتهى أولئك الشك ومنتهى هؤلاء الشطح فاولئك يشكون في ثبوت واجب الوجود أو يعجزون عن اقامة الدلالة عليه واذا لم يكن في الوجود واجب لم يوجد شيء فثبوت كون الموجودات كلها معدومات فيفضي بهم سوء النظر الى جعل الموجودات معدومات أو تجوز ككونها معدومات وجعل الموجود الواجب ممكناً وجعل الواجب ممكناً غاية التعطيل والآخرين يجعلون كل موجود واجب الوجود ويجهلون وجود كل موجود هو نفس وجود واجب الوجود فلا يكون في الوجود وجود هو عندهم مخلوق ولا مصنوع ولا مقتدر الى غيره ولا محتاج الى سواه فلا يكون في الوجود ما وجد بعد عدمه ولا ما عدم بعد وجوده وهذا فيه من جعل المعدوم موجوداً ومن جعل الممكن واجباً وجعل العبد رباً وجعل المحدث قدماً ما هو غاية الكفر والشرك والضلال هذا مع أن اثبات الموجود الواجب الغني الخالق واثبات الموجود الممكن المحدث الفقير الخلق هو من أظهر المعارف وأبين العلوم أما ثبوت الموجود المقتدر المحدث

وكان أبو ذر يريد أن يوجب على الناس ما لم يوجب الله عليهم ويذمهم على ما لم يذمهم الله عليه مع أنه مجتهد في ذلك مثاب على طاعته رضى الله عنه كسائر المجتهدين من أمثاله وقول النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيه ايجاب انما قال ما أحب أن يرضى علي الثالثة وعندى منه شيء فهذا يدل على استحباب اخراج ذلك قبل الثالثة لا على وجوبه وكذلك قوله المكثرون هم المقبولون دليل على أن من كثرت له حسناته يوم القيامة اذا لم يخرج منه وذلك لا يوجب أن يكون الرجل القليل الحسنات من أهل النار اذا لم يأت بعبادة ولم يترك فريضة من فرائض الله وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقوم بعيمته تقويها ما فلا يعتدى لا الاغنياء ولا الفقراء فلما كان في خلافة عثمان توسع الاغنياء في الدنيا حتى زاد كثير منهم على قدر المباح في المقدار والنوع وتوسع أبو ذر في الانكار حتى نهاهم عن المباحات وهذا من أسباب الفتن بين الطائفتين فكان اعتزال أبي ذر لهذا السبب ولم يكن لعثمان مع أبي ذر غرض من الاغراض وأما كون أبي ذر من أصدق الناس فذلك لا يوجب أنه أفضل من غيره بل كان أبو ذر مؤمناً ضعيفاً كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال له يا أبا ذر اني أرا الضعيفاً وانى أحب لك ما أحب لنفسى لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم وقد ثبت عنه في الصحيح أنه قال المؤمن القوي خير وأحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير فأهل الشورى مؤمنون أقوياء وأبو ذر وأمثاله مؤمنون ضعفاء فالمؤمنون الصالحون لخلافة النبوة كعثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف أفضل من أبي ذر وأمثاله والحديث المذکور بهذا اللفظ الذي ذكره الراضى ضعيف بل موضوع وليس له اسناد يقوم به وأما قوله انه ضيع حدود الله فلم يقتل عبيد الله بن عمر حين قتل الهرمزان مولى أمير المؤمنين بعد اسلامه وكان أمير المؤمنين يطلب عبيد الله لا قامة القصاص عليه فلحق به ما وية وأراد أن يعطل حد الشرب في الوليد بن عقبة حتى حذته أمير المؤمنين وقال لا تعطل حدود الله وأنا حاضر فالحجواب أما قوله ان الهرمزان كان مولى علي فن السكذب الواضح فان الهرمزان كان من الفرس الذين استجابهم كسرى على قتال المسلمين فأسره المسلمون وقدموا به على عمر فأظهر الاسلام ومن عليه عمر وأعتقه فان كان عليه ولاء فهو للمسلمين وان كان الولا لمن باشر العتق فهو لعمر وان لم يكن عليه ولاء بل هو كالا سير اذا من عليه فلا ولاء عليه فان العلماء تنازعوا في الاسير اذا أسلم هل يصير رقيقاً باسلامه أم يبقى حراً يجوز المن عليه والمفاداة كما كان قبل الاسلام مع اتفانهم على أنه عصم بالاسلام دمه وفي المسئلة قولان مشهوران هما قولان في مذهب أحمد وغيره وليس اعلى سعى لافي استرقاقه ولا في اعتاقه ولما قتل عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان الذي قتله أبو لؤلؤة الكافر الجوسى مولى المغيرة بن شعبه وكان بينه وبين الهرمزان محانسة وذكر عبيد الله

الفقير فيما نشاهده من كون بعض الموجودات يوجد بعد عدمه ويعدم بعد وجوده من الحيوان والنبات والمعدن وما بين السماء والارض من السحاب والمطر والبرق وغير ذلك وما نشاهده من حركات الكواكب وحدوث الليل بعد النهار والنهار بعد الليل فهذا كله فيه من حدوث موجود بعد عدمه ومعدوم بعد وجوده ما هو مشهود لبني آدم يرونه بأبصارهم ثم اذا شهدوا ذلك فنقول معلوم أن المحدثات لا بد لها من محدث والعلم بذلك ضرورى كما قد بين ولا بد من محدث لا يكون محدثاً وكل محدث ممكن والممكنات لا بد لها من واجب وكل محدث

ويمكن فقير مرئوب مصنوع والمفتقرات لا بد لها من غنى والمربوبات لا بد لها من رب والمخلوقات لا بد لها من خالق وأيضا فإنه يقال هـ هذا الموجود إما أن يكون واجبا بنفسه وإما أن لا يكون واجبا بنفسه بل ممكنا بنفسه واجبا بغيره والممكن بنفسه الواجب بغيره لا بد له من واجب بنفسه فلزم ثبوت الواجب بنفسه على التقديرين وأيضا فالموجود إما أن يكون محدثا وإما أن يكون قديما والمحدث لا بد له من قديم فلزم وجود القديم على التقديرين (٢٠٠) وأيضا فالموجود إما أن لا يكون محدثا وإما أن لا يكون قديما والمحدث لا بد له من قديم فلزم وجود القديم على التقديرين

لا بد له من خالق فيلزم ثبوت الموجود الذي ليس مخلوقا على التقديرين وأيضا فإما أن يكون حاشيا وإما أن لا يكون وقد علم فيما ليس حاشيا للموجودات التي علم حدوثها أنها مخلوقة والمخلوق لا بد له من خالق فعلم ثبوت الخالق على التقديرين وأيضا فالموجود إما غني عن كل ما سواه وإما مفتقر إلى غيره والفقير إلى غيره لا بد له من غنى بنفسه فعلم ثبوت الغنى بنفسه على التقديرين فهذه البراهين وأمثالها كل منها يوجب العلم بوجود الرب الغني القديم الواجب بنفسه وابن سينا وأتباعه كالرازي والآمدي والسهري وردى المقتول وأتباعهم سلخوا في اثبات واجب الوجود بطريقة الاستدلال بالوجود وعظمه وهو اذن من ظن منهم أنها أشرف الطرق وأنه لا طريق الا وهو يستقر اليها حتى ظنوا أن طريقة الحدوث مفتقرة اليها وكل ذلك غلط بل هي طريقة توجب اثبات واجب الوجود بل لا يزالوا كانوا يفسرون الممكن بالممكن الذي هو ممكن عند العقلاء سلفهم وغير سلفهم وهو الذي يكون موجودا تارة ومعدوما أخرى فإما إذا فسر الممكن بالممكن الذي ينقسم إلى قديم واجب بغيره

ابن عمر أنه رأى عند الهرمزان حين قتل الهرمزان وكان ممن اتهم بالمعاونة على قتل عمر وقد قال عبد الله بن عباس لما قتل عمر وقال له عمر كنت أنت وأبولك تحبان أن تكثر العلو ج بالمدينة فقال ان شئت أن نقتلهم فقال كذبت أما بعد اذ تكلموا بلسانكم وصلوا إلى قبلكم فهذا ابن عباس وهو أفقه من عبيد الله بن عمر وأدين وأفضل بكثير يستأذن عمر في قتل علوج الفرس مطلقا الذين كانوا بالمدينة لما اتهموهم بالفساد اعتقد جواز مثل هذا فكيف لا يعتد عبيد الله جواز قتل الهرمزان فلما قتل الهرمزان استشار عثمان الناس في قتله فأشار عليه طائفة من الصحابة أن لا تقتله فان أباه قتل بالامس ويقتل هو اليوم فيكون في هذا فساد في الاسلام وكانهم وقعت لهم شبهة في عصمة الهرمزان وهل كان من الصائين الذين كانوا يستحقون الدفع أو ممن المشار كين في قتل عمر الذين يستحقون القتل وقد تنازع الفقهاء في المشتركين في القتل اذا باشر بعضهم دون بعض فقبل لا يجب القود الاعلى المباشر خاصة وهو قول أبي حنيفة وقيل اذا كان السبب قويا وجب على المباشر والمسبب كالمكره والمكروه كالشهود بالزنا والقصاص اذ ارجعوا وقالوا تعمدنا وهذا مذهب الجمهور كمالك والشافعي وأحمد ثم اذا أمسك واحد وقتله الآخر فالك يوجب القود على المسك والمباشر وهو احدى الروايتين عن أحمد والرواية الاخرى يقتل القاتل ويحبس المسك حتى يموت كإروى عن ابن عباس وقيل لا قود الاعلى القاتل كقول أبي حنيفة والشافعي وقد تنازعوا أيضا في الأمر الذي لم يكره اذا أمر من يعتقد أن القتل محرم هل يجب القود على الأمر على قوانين وأما الردء فيما يحتاج فيه إلى المعاونة كقطع الطريق فجمهورهم على أن الحد يجب على الردء والمباشر جميعا وهو قول أبي حنيفة ومالاً وأحمد وكان عمر بن الخطاب يأمر بقتل الريثة وهو الناظر لقطع الطريق واذا كان الهرمزان ممن أعان على قتل عمر جاز قتله في أحد القوانين قصاصا وعمر هو القاتل في المقتول بصنعاء لولا عماله عليه أهل صنعاء لأقتلهم به وأيضا قد تنازع الناس في قتل الأئمة هل يقتل قاتلهم حدا أو قصاصا على قولين في مذهب أحمد وغيره أحدهما أنهم يقتلون حدا كما يقتل القاتل في المحاربة حدا لان قتل الأئمة فيه فساد عام أعظم من فساد قطع الطريق فكان قاتلهم محارب الله ورسوله ساعيا في الارض فسادا وعلى هذا خرجوا فعلى الحسن بن علي رضي الله عنهما لما قتل ابن ملجم قاتل على وكذلك قتل قتله عثمان واذا كان الهرمزان ممن أعان على قتل عمر كان من المفسدين في الارض المحاربين فيجب قتله لذلك ولو قدر أن المقتول معصوم الدم محرم قتله لكن كان القاتل متأولا ويعتقد حل قتله شبهة ظاهرة صار ذلك شبهة تدرك القاتل عن القاتل كما أن أسامة بن زيد لما قتل ذلك الرجل بعد ما قال لا اله الا الله واعتقد أن هذا القول لا يعصمه عزه النبي صلى الله عليه

والى محدث مسبوق بالعدم كما هو قول ابن سينا وأتباعه فلا يصح لهم على هذا الاصل الفاسد لاثبات واجب بنفسه ولا اثبات ممكن يدل على الواجب بنفسه وهذه طريقة في الحقيقة مأخوذة من طريقة الحدوث وطريقة الحدوث أكمل وأبين فان الممكن الذي يعلم أنه ممكن هو ما علم أنه وجد بعد عدمه أو عدم بعد وجوده هذا الذي انفق العقلاء على أنه ممكن وهو الذي يستحق أن يسمى ممكنا بل لا يزالوا كانوا يفسرون الممكن بالممكن الذي ينقسم إلى قديم واجب بغيره

كارسطو وأتباعه المتقدمين وحتى هؤلاء الذين قالوا ذلك ابن سينا وأتباعه لا يجعلون هذا من الممكن بل الممكن عندهم ما يمكن وجوده
 وعدمه فكان موجودا تارة ومعدوما أخرى وانما جعل هذا من الممكن ابن سينا وأتباعه مع تناقضه وتصريحه بخلاف ذلك لما سلكوا في
 اثبات واجب الوجود الاستدلال بالموجود على الواجب فقالوا لا يمكن مكننا بنفسه واجبا بغيره وجعلوا العالم قديما أن يليه مع كونه
 ممكنا بنفسه وهذا خلاف قول سلفهم وقول أئمة الطوائف سواهم (٢٠١)

مما أنكروه ابن رشد وغيره على ابن
 سينا وبسط الكلام فيه له موضع
 آخر والمقصود هنا أن هؤلاء الذين
 يدعون أن كمال النفس هو الاحاطة
 بالمعقولات والعلم بالمجهولات هذا
 اضطرابهم في أشرف المعلومات
 الموجودات بل فيمالاتنجو النفوس
 الا بعرفته وعبادته ولكن لما سلوا
 للفلاسفة أصولهم الفاسدة تورطوا
 معهم في محاربتهم وصاروا
 يجرؤنهم كما يجرد الملاحدة الباطنية
 الناس صنفا صنفا و الفلسفة هي
 باطن الباطنية ولهذا صار في هؤلاء
 نوع من الالحاد فقل أن يسلم من
 دخل مع هؤلاء في نوع من الالحاد
 في أسماء الله وآياته وتحريف
 الكلم عن مواضعه ونفس المقدمة
 الهائلة التي جعلوها غاية مطلوبهم
 وهو أن كمال النفس في مجرد العلم
 بالمعقولات مقدمة باطلة قد بسطنا
 الكلام عليها في الكلام على معجزات
 الانبياء لما تكلمنا على قولهم انها
 قوى نفسانية وذكرنا قطعة من
 كلامهم على ذلك وبيننا أن قولهم ان
 كمال النفس في مجرد العلم خطأ
 وضلال ومن هنا جعلوا الشرائع
 مقصودها ما اصلاح الدنيا واما

وسلم بالكلام ولم يقتله لانه كان متأولا لايكن الذي قتله أسامة كان مباحا قبل القتل فسلكت في
 العاصم واذا كان عميد الله بن عمر متأولا لايعتقد أن الهرمزان أعان على قتل أبيه وأنه يجوز
 له قتله صارت هذه شبهة يجوز أن يجعلها المجتهد مانعة من وجوب القصاص فان مسائل
 القصاص فيها مسائل كثيرة اجتهادية وأيضا فالهرمزان لم يكن له أولياء يطلبون بدمه وانما
 وليه ولي الامر ومثل هذا اذا قتله قاتل كان للامام قتل قاتله لانه وليه وكان له العفو عنه الى
 الديات لثلاثي شعير حقوق المسلمين فاذا قدر أن عثمان عفاه عن راي قدر الديات أن يعطيا لآل عمر
 لما كان على عمر من الدين فانه كان عليه ثمانون ألفا وأمر أهله أن يقضوا دينه من أموال
 عصبته عاقلمه بنى عدى وقرش فان عاقلة الرجل هم الذين يحملون كاهه والديات لو طاب بها
 عميد الله أو عصبته عميد الله اذا كان قتله خطأ أو عفاه عن الديات فهم الذين يؤدون دين عمر فاذا
 أعان بها في دين عمر كان هذا من محاسن عثمان التي يدح بها الايتم وقد كانت أموال بيت المال
 في زمن عثمان كثيرة وكان يعطى الناس عطاء كثيرا أضعاف هذا فكيف لا يعطى هذا
 لآل عمر وبكل حال فكانت مسئلة اجتهادية واذا كانت مسئلة اجتهادية وقد رأى طائفة
 كثيرة من الصحابة أن لا يقتل ورأي آخر أن يقتل لم ينكر على عثمان ما فعله باجتهاده
 ولا على علي ما قاله باجتهاده وقد ذكرنا تنازع العلماء في قتل الأئمة هل هو من باب الفساد الذي
 يجب قتل صاحبه حتما كقاتلين لاخذ المال أم قتلهم كقتل الاحاد الذين يقتل أحدهم
 الآخر لغرض خاص فيه فيكون على قاتل أحدهم القود وذكرنا في ذلك قولين وهما قولان في
 مذهب أحمد ذكرهما القاضي أبو يعلى وغيره فن قال ان قتلهم حد قال ان جنابهم توجب
 من الفتنة والفساد أكثر مما يوجب جناية بعض قطاع الطريق لاخذ المال فيكون قاتل
 الأئمة من المحاربين لله ورسوله الساعين في الارض فسادا ويدل على ذلك ما رواه مسلم في صحيحه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من جاءكم وأمركم على رجل واحد يري أن يفرق
 جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائنا من كان فأمر يقتل الواحد المريد لتقرىق الجماعة
 ومن قتل امام المسلمين فقد فرق جماعتهم ومن قال هذا قال ان قاتل عمر يجب قتله حتما وكذلك
 قتله عثمان يجب قتلهم حتما وكذلك قاتل علي يجب قتله حتما وهذا يجاب عن ابنه الحسن
 وغيره من يعترض عليهم فيقول كيف قتلوا قاتل علي وكان في ورثته صغار وكبار والصغار
 لم يبلغوا فيجيب عن الحسن بجوابين أحدهما ان قتله كان واجبا احتمالا ان قتل علي وأمثاله من
 أعظم المحاربة لله ورسوله والفساد في الارض ومنهم من يجيب بجواب آخر انفراد الكبار بالقود

(٢٦ - منهاج ثالث) تهذيب النفس لتستعد للعلم أو لتكون الشريعة أمثالا لفهم المعاد في العقليات
 كما يقوله الملاحدة الباطنية مثل أبي يعقوب السجستاني وأمثاله ولهذا لا يوجبون العمل بالشرائع على من وصل الى حقيقة العلم
 ويقولون انه لم يجب على الانبياء ذلك وانما كانوا يفعلونه لانه من تمام تبليغهم الامم ليقصدوا بهم في ذلك لانه واجب على الانبياء
 ولذلك لا يجب عندهم على الواصلين البالغين من الامة والعلماء ودخل في ذلك طائفة من ضلال المتصوفة ظنوا أن غاية العبادات هو
 حصول المعرفة فاذا حصلت سقطت العبادات وقد يجحج بعضهم بقوله واعبد ربك حتى يأتيك اليقين ويرغمون أن اليقين هو المعرفة وهذا

خطأ باجماع المسلمين أهل التفسير وغيرهم فان المسلمين متفقون على أن وجوب العبادات كالصلوات الخمس ونحوها وتحریم المحرمات
كانفوا حش والمظالم لايزال واجبا على كل أحد مادام عقله حاضر ولو بلغ ما بلغ وان الصلوات لا تسقط عن أحد قط الا عن الحائض
والنفساء أو من زال عقله مع أن من زال عقله بالنوم فإنه يقضيها بالسنة المستقيمة المتلقاة بالقبول واتفق العلماء وأما من زال عقله
بالانغماء ونحوه مما يعذرفيه (٢٠٢) ففيه نزاع مشهور منهم من يوجب قضاءها مطلقا كأحمد ومنهم من لا يوجب

كما يقول ذلك من يقوله من أصحاب أبي حنيفة ومالك وأحمد في إحدى الروايتين وإذا كان
قتل عمر وعثمان وعلي ونحوهم من باب المحاربة فالخيار به يشترك فيها الردء والمباشر عند الجمهور
فعلى هذا من أعان على قتل عمرو ولو بكلامه ووجب قتله وكان الهرمزان ممن ذكر عنه أنه أعان على
قتل عمر بن الخطاب وإذا كان الامر كذلك كان قتله واجبا ولكن كان قتله الى الأئمة فافتات عميد
الله بقتله وللإمام أن يعفو عن افتات عليه وأما قوله وكان على يري قتل عميد الله بن عمر فهذا لو
صح كان قد حافى على والرافضة لا عقول لهم يدحون بما هو الى الذم أقرب فانها مسألة اجتهاد
وقد حكمها كهم بعصمة الدم فكيف يحل على نقضه وعلى ليس ولي المقتول ولا طلب ولي المقتول
القوم وإذا كان حقه لبيت المال فلا امام أن يعفوه وهذا مما يذكر في عفو عثمان وهو أن الهرمزان
لم يكن له عصبية الا السلطان وإذا قتل من لا ولي له كان للإمام ان يقتل قاتله وله أن لا يقتل
قاتله ولكن يأخذ الدية والدية حق للمسلمين فيصرفها في مصارف الاموال وإذا ترك لآل عمر
دية مسلم كان هذا بعض ما يستحقونه على المسلمين وبكل حال فلم يكن بعد عفو عثمان وحكمه بحقق
دمه ما يبيع قتله أصلا وما أعلم في هذا نزاعا بين المسلمين فكيف يجوز أن ينسب الى علي مثل ذلك ثم
يقال بالبيت شعري متى عزم على علي قتل عميد الله ومتى تمكن على من قتل عميد الله أو متى تفرغ
له حتى يتظرف في أمره وعميد الله كان معه ألوف مؤلفة من المسلمين مع معاوية وفيهم خير من عميد
الله بكثير وعلى لم يمكنه عزل معاوية وهو عزل مجرد أفكان يمكنه قتل عميد الله ومن حين مات
عثمان تفرق الناس وعميد الله بن عمر الرجل الصالح لحق بكفة ولم يبايع أحد ولم يرل معتزل الفتنة
حتى اجتمع الناس على معاوية مع محبته لعلي ورؤيته له أنه هو المستحق للخلافة وتو عظيمه له
وموالاته له وذمه لمن يطعن عليه ولكن كان لا يرى الدخول في القتال بين المسلمين ولم يمنع عن
موافقة على الا في القتال وعميد الله بن عمر لحق بمعاوية بعد مقتل عثمان كالحققة غيره ممن كانوا
يميلون الى عثمان وينفرون عن علي ومع هذا فلم يعرف عميد الله من القيام في الفتنة ما عرف
لمحمد بن أبي بكر والاشتر النخعي وأمثالهما فإنه بعد القتال وقع الجميع في الفتنة وأما قبل مقتل
عثمان فكان أولئك ممن أثار الفتنة بين المسلمين ومن العجب أن دم الهرمزان المتهم بالفتنة
والمحاربة لله ورسوله والسعي في الارض بالفساد تقام فيه القيامة ودم عثمان يجعل لاحرمته له وهو
امام المسلمين المشهود له بالجنة الذي هو واخوانه أفضل الخلق بعد النبيين ومن المعلوم بالتواتر أن
عثمان كان من أكف الناس عن الدماء وأصبر الناس على من نال من عرضه وعلى من سعى في دمه
لخاصروه وسعوا في قتله وقد عرف ارادتهم لقتله وقد جاءه المسلمون من كل ناحية ينصرونه

كالشافعي ومنهم من يوجب قضاء
ما قل وهو ما دون اليوم والليلة أو
صلوات اليوم والليلة كما هو مذهب
أبي حنيفة ومالك والجنون لا يقضى
عند عامتهم وفيه نزاع شاذ المقصود
من هذا أن الصلوات الخمس لا تسقط
عن أحد له عقل سواء كان
كبيرا أو صالحا أو عالما وما ينظمه
طوائف من جهال العباد وأتباعهم
وجاهل النظار وأتباعهم وجهال
الاسماعيلية والنصيرية وان
كانوا كلهم جهال امن سقوطها عن
العارفين أو الواصلين أو أهل الحضرة
أو عن خرقتم لهم العادات أو عن الأئمة
الاسماعيلية أو بعض أتباعهم
أو عن عرف العلوم العقلية أو عن
المتكلم الماهر في النظر أو الفيلسوف
الكامل في الفلسفة فكل ذلك باطل
باتفاق المسلمين وبما علم بالاضطرار
من دين الاسلام واتفق علماء
المسلمين على أن الواحد من هؤلاء
يستتاب فان تاب وأقر بوجوبها والا
قتل فإنه لا نزاع بينهم في قتل
الجاحد لوجوبها وانما تنازعوا في قتل
من أقر بوجوبها وامتنع من فعلها
مع أن أكثرهم يوجب قتله ثم
الواحد من هؤلاء اذا عاود اعترف

بالوجوب فهل عليه قضاء ما تركه فهذا على ثلاثة أنواع أحدها أن

ويشيرون

يكون قد صار مرتدًا ممنعًا عن الاقرار بما فرضه الرسول فهذا حكم المرتدين وفيه للعلماء ثلاثة أقوال أحدها أنه لا يقضى ما تركه
في الردة ولا قبلها الا من صلاة ولا صيام ولا زكاة بناء على أن الردة أحبطت عمله وأنه اذا عاود عاد باسلام جديد فيستأنف العمل كما هو معروف
في مذهب أبي حنيفة ومالك وقول في مذهب أحمد والثاني أنه يقضى ما تركه في الردة وقبلها وهذا قول الشافعي واحدى الروايات عن أحمد
والثالث أنه لا يقضى ما تركه في الردة ويقضى ما تركه قبلها كالرواية المشهورة عن أحمد وان كان الواحد من هؤلاء جاهلا وهو مصدق

لرسول لكن ظن أن من دينه سقوط هذه الواجبات عن بعض البالغين كما يظن ذلك طوائف من صحب الشيوخ الجهال كما يظنه طائفة من الشيوخ الجهال ولهم مع ذلك أحوال نفسانية وشرطانية فهو لا معنى أمرهم على أن من ترك الصلاة قبل العلم بوجودها فهل يقضى وفيه ثلاثة أقوال منها وجهان في مذهب أحد أحدها أنه لا قضاء عليه بحال بناء على أن حكم الخطاب لا يثبت في حق العبد إلا بعد بلوغ الخطاب اليه والثاني عليه القضاء بكل حال كما يقوله من يقوله (٣٠٣) من أصحاب الشافعي وغيره والثالث

ويشيرون عليه بقتاله - وهو يأمر الناس بالكف عن القتال ويأمر من يطعمه أن لا يقاتلهم وروى أنه قال لما ليك من كف يده فهو حرقيل له تذهب الى مكة فقال لا أكون من الحد في الحرم فقيل له تذهب الى الشام فقال لا فأرق دار هجرتي فقيل له فقالتهم فقيل لا أكون أول من خلف محمد في أمته بالسيف فكان صبر عثمان حتى قتل من أعظم فضائله عند المسلمين ومعلوم أن الدماء الكثيرة التي سقطت باجتهاد علي ومن قاتله لم يسفك قبلها مثلها من دماء المسلمين فإذا كان ما فعله على مما لا يوجب القدرح في علي بل كان دفع الظالمين لعلي من الخوارج وغيرهم من النواصب القادحين في علي واجبا فلا ينبغي دفع الظالمين القادحين في عثمان بطريق الأولى والآخرى إذ كان بعد عثمان عن استحلال دماء المسلمين أعظم من بعد علي عن ذلك بكثير وكان من قدح في عثمان بأنه كان يستحل اراقه دماء المسلمين بتعطيل الحدود وكان قد طرق من القدرح في علي ما هو أعظم من هذا وسوق لمن أبغض عليا وعاداه وقاتله أن يقول ان عليا تعطل الحدود الواجبة على قتلة عثمان وتعطيل تلك الحدود ان كانت واجبة أعظم فسادا من تعطيل حدوده بقتل الهرمزان وإذا كان من الواجب الدفع عن علي بأنه كان معذورا باجتهاد أو عجز فلا ينبغي دفع عن عثمان بأنه كان معذورا بطريق الأولى وأما قوله أراد عثمان تعطيل حد الشرب في الوليد ابن عقبة حتى حذمه أمير المؤمنين فهذا كذب عليهم ما بل عثمان هو الذي أمر عليا باقامة الحد عليه كما ثبت ذلك في الصحيح وعلى خفف عنه وجلده أربعين ولو جلده ثمانين لم ينكر عليه عثمان وقول الرافضي ان عليا قال لا تعطل حدود الله وأنا حاضر فهو كذب وان كان صدقا فهو من أعظم المدح لعثمان فان عثمان قبل قول علي ولم يمنعه من اقامة الحد مع قدرة عثمان على منعه لو أراد فان عثمان كان اذا أراد شيئا ففعله ولم يقدر على منعه والافلو كان على قادر على منعه مما فعله من الامور التي أنكرت عليه ولم يمنعه مما هو عنده من كرمه قدرته كان هذا قدحا في علي فاذا كان عثمان أطاع عليا فيما أمر به من اقامة الحد على علي بن عثمان وعنده وعثمان ولي الوليد بن عقبة هذا على الكوفة وعندهم أن هذا لم يكن يجوز فان كان حراما وعلى قادر على منعه وجب على منعه فاذا لم يمنعه دل على جوارحه عند علي أو على عجزه عن منعه عن الامارة فكيف لا يعجز عن ضربه الحد فعلم أن عليا كان عاجزا عن حد الوليد لولا أن عثمان أراد ذلك فاذا أراد عثمان دل على دينه وقائل هذا يدعي أن الحدود ما زالت تبطل وعلى حاضر حتى في ولايته يدعون أنه كان يدع الحدود خوفا وتقية فان كان قال هذا لم يقبله الا لعلمه بان عثمان وحاشيته يوافقونه على اقامة الحدود والافلو كان يتقي منهم لما قال هذا ولا يقال انه كان أقدر منهم على ذلك فان قائل هذا يدعي أنه كان عاجزا لا يمكنه اظهار الحق بينهم ودليل هذا أنه لم يمكنه

يفرق بين من أسلم في دار الحرب ومن أسلم في غيرها كما يقول ذلك من يقوله من أصحاب أبي حنيفة والاول أظهر الاقوال وأيضا فقد تنازع الناس فيمن فوت الصلاة عمدا بغير عذر والصوم هل يصح منه القضاء أم قد استقر عليه الذنب فلا يقبل منه القضاء على قولين معروفين وليس هذا موضع هذا وإنما المقصود هنا أنه ليس في علماء المسلمين من يقول بسقوط الصلاة عن هو عاقل على أي حال كان فن تأول قوله تعالى واعبد ربك حتى يأتيك اليقين على سقوط العبادة بحصول المعرفة فانه يستتاب فان تاب والاقبل والمراد بالآية اعبد ربك حتى تموت كما قال الحسن البصري لم يجعل الله لعبادة المؤمن أجلا دون الموت وقر الآية واليقين هو ما يعاينه الميت فيوقن به كما قال تعالى عن أهل النار وكننا كاذبا بيوم الدين حتى أتانا اليقين وفي الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم لمسامات عثمان بن مظعون قال أما عثمان فقد جاءه اليقين من ربه والمقصود هنا أن هؤلاء الملاحدة ومن شر كههم في نوع من الخادهم لما ظنوا أن كمال النفس في مجرد العلم وظنوا أن ذلك حصل لهم ظنوا وسقوط الواجبات العامة عنهم وحل المحرمات العامة لهم وضلالهم من وجوه من ظنوا أنهم السكالي في مجرد العلم والثاني ظنهم أن ما حصل لهم علم والثالث ظنهم أن ذلك العلم هو الذي يكمل النفس وكل من هذه المقدمات كاذبة فليس كمال النفس في مجرد العلم ولا في أن تصير عالما معقولا موازيا للعالم الموجود بل لا بد لها من العمل وهو حوب الله وعبادته فان النفس لها قوتان علمية

حاجة الى العمل وظنوا أن ذلك حصل لهم ظنوا وسقوط الواجبات العامة عنهم وحل المحرمات العامة لهم وضلالهم من وجوه من ظنوا أنهم السكالي في مجرد العلم والثاني ظنهم أن ما حصل لهم علم والثالث ظنهم أن ذلك العلم هو الذي يكمل النفس وكل من هذه المقدمات كاذبة فليس كمال النفس في مجرد العلم ولا في أن تصير عالما معقولا موازيا للعالم الموجود بل لا بد لها من العمل وهو حوب الله وعبادته فان النفس لها قوتان علمية

وعلمية فلا تصلح الاصلاح الامر بن وهو ان تعرف الله وتعبده والجهمية هم خير من هؤلاء بكثير ومع هذا فلما قال جهم ومن وافقه ان الايمان مجرد المعرفة أنكرد ذلك أئمة الاسلام حتى كفر من قال بهذا القول وكذب بن الجراح وأجد بن حنبل وغيرهما وهذا القول وان كان قد تابعه عليه الصالحى والاشعرى في كثير من كتبه وأكثر أصحابه فهو من أفسد الأقوال وأبعدها عن الصحة كما قد بيناه في غير هذا الموضوع لما بينا الكلام في معنى الايمان وقبوله (٢٠٤) للزيادة والنقصان وما للناس في ذلك من النزاع

عندهم اقامة الحد على عبيد الله بن عمر وعلى نواب عثمان وغيرهم والرافضة تتكلم بالكلام المتناقض الذي ينقض بعضه بعضا **❦** وأما قوله انه زاد الاذان الثاني يوم الجمعة وهو بدعة فصار سنة الى الآن فالجواب أن عليا رضى الله عنه كان ممن يوافق على ذلك في حياة عثمان وبعد مقتله ولهذا الماصار خليفة لم يأمر بازالة هذا الاذان كما أمر بما أنكروه من ولاية طائفة من عمال عثمان بل أمر بعزل معاوية وغيره ومعلوم أن ابطال هذه البدعة كان أهون عليه من عزل أولئك ومقاتلتهم التي عجز عنها فكان على ازالة هذه البدعة من الكوفة ونحوها من أعماله أقدر منه على ازالة أولئك ولو أزال ذلك لعلمه الناس ونقلوه فان قيل كان الناس لا يوافقونه على ازلتها قيل فهذا دليل على أن الناس وافقوا عثمان على استحبابها واستحسانها حتى الذين فاقوا مع علي كعمار وسهل بن حنيف وغيرهما من السابقين الاولين والافهؤلاء الذين هم أكبر الصحابة لو أنكروا ذلك لم يخالفهم غيرهم وان قدراً في الصحابة من كان ينكره ومنهم من لا ينكره كان ذلك من مسائل الاجتهاد ولم يكن هذا مما يعاب به عثمان وقول القائل هي بدعة ان أراد بذلك أنه لم يكن يفعل قبل ذلك فكذلك قتال أهل القبلة بدعة فإنه لم يعرف أن اماما قاتل أهل القبلة قبل علي وأين قتال أهل القبلة من الاذان فان قيل بل البدعة ما فعل بغير دليل شرعي قيل لهم من أين لكم أن عثمان فعل هذا بغير دليل شرعي وأن عليا قاتل أهل القبلة بدليل شرعي وأيضا فان علي بن أبي طالب رضى الله عنه أحدث في خلافة العبد الثاني بالجامع فان السنة المعروفة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان أنه لا يصلى في المصرا الجمعة واحدة ولا يصلى يوم النحر والظفر الا عيد واحد والجمعة كانوا يصونهم في المسجد والعيد يصلونه بالصحراء وكان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة وعرفة قبل الصلاة وفي العيد بعد الصلاة واختلف عنه في الاستسقاء فلما كان على عهد علي قيل له ان بالبلد ضعفاء لا يستطيعون الخروج الى المصلى فاستخلف عليهم رجال يصلى بالناس بالمسجد قيل انه صلى ركعتين بتكبير وقيل بل صلى أربعاً بتكبير وأيضا فان ابن عباس عترف في خلافة علي بالبصرة ولم يرو عنه أنه أنكرد ذلك وما فعله عثمان من النداء الاول اتفق عليه الناس بعده أهل المذاهب الاربعة وغيرهم كما اتفقوا على ماسننه أيضا عمن جمع الناس في رمضان على امام واحد وأما ماسننه على من اقامة العيدين فتنازع العلماء فيه وفي الجمعة على ثلاثة أقوال قيل انه لا يشرع في المصرا الجمعة واحدة وعيد واحد كقول مالك وبعض أصحاب أبي حنيفة لانه السنة وقيل بل يشرع تعدد صلاة العيد في المصردون الجمعة كقول الشافعي وأحد في إحدى الروايتين لكن قاتل عبد ابنه على أن صلاة العيد لا يشترط لها الاقامة والعدد كما يشترط الجمعة وقالوا انها تصلى في الحضر

وأما المقدمة الثانية فلو كان كمال النفس في مجرد العلم فليس هو أى علم كان بأى معلوم كان بل هو العلم الذي لا بد منه العلم بالله وهو لا غنوا أنه العلم بالوجود بما هو وجود ووطنوا أن العالم أبدي أزلى فاذا حصل له العلم بالوجود الأزلى الابدي كملت نفسه وعلى هذا بنى أبو يعقوب السجستاني وغيره من شيوخ الفلسفة الباطنية أقوالهم وكذلك أمثالهم من الفلاسفة كالفارابي وغيره وابن سينا وان كان أقرب الى الاسلام منهم ففيه من الاحاد بحسبه وأبو حامد وان سلك أحيانا مسلكهم لكنه لا يجعل العلم مجرد الوجود موجبا للسعادة بل يجعل ذلك في العلم بالله وقد يقول في بعض كتبه انه العلم بالامور الباقية وهذا كلام مهم فن قال ان العالم أزلى أبدي قال بقولهم ومن قال ان كل ما سوى الله كان معدوما ثم وجد لم يلزمه ذلك وابن عربي وابن سبعين ونحوهما جمعوا بين المسلكين فصاروا يجعلون كمال النفس هو العلم بالوجود المطلق ويقولون ان الله هو الوجود المطلق فاخذوا من طريقة الصوفية أنه العلم بالله واخذوا من كلام هؤلاء أنه العلم بالوجود المطلق وجمعوا

بينهما فقالوا ان الله هو الوجود المطلق وأما المقدمة الثالثة فرغم أنهم حصل لهم العلم بالوجود وهذا باطل فان كلامهم في الالهيات مع قلته فالضلال أغلب عليه من الهدى والجهل أكثر فيه من العلم وهي العلوم التي تبقى معلوماتها وتكمل النفوس بها عندهم وأما الطبيعيات فهي مبدأ الحركة والتغير والاستحالة ولكن منها كليات لا تنتقض بزعمهم وهي منتقضة وهذه الامور مبسوسة في غير هذا الموضوع ولكن نهننا عليه هنا لان مثل هذا الامدى وأمثاله الذين عظموا طر يقهم

والسفر

وصدروا كتبهم التي صنفتها في أصول دين الاسلام بزعمهم عما هو أصل هؤلاء الجهال من أن كمال النفس الانسانية يحصل بالهيامن الكليات
وهي الاحاطة بالمعقولات والعلم بالمجهولات وسلوكوا طرقهم وقعوا في الجهل والخيرة والشك بما لا تحصل النجاة الابدية ولا تنال السعادة
الابدية فضلا عن نيل الكمال الذي هو فوق ذلك فان النبي صلى الله عليه وسلم قال كمل من الرجال كثير فالكمالون من الرجال كثير
ولكن الذين سلكوا طريق هؤلاء من أبعده الناس عن الكمال والمقصود هنا الكلام على ما سلكه هؤلاء المتأخرون في تقرير واجب الوجود
والآمدى قد قررهما في أبحاث الافكار وأوردسؤاله على بعض

(٢٠٥)

سؤاله وجوابه وأما تقريره له فقال
في تقريره هذه الجملة النظر الى الجملة
غير النظر الى كل واحد واحد من
أحاديها فان حقيقة الجملة غير
حقيقة كل واحد من الأحاد وعند
ذلك فالجملة موجودة فاما أن تكون
واجبة لذاتها أو ممكنة لاجزائها
تكون واجبة كما تقدم وان كانت
ممكنة فلا بد لها من مرجح والمرجح
اماداخل فيها واما خارج عنها فان
كان داخليا فيها والمرجح الجملة
مرجح لأحاديها فيلزم أن يكون
مرجح لنفسه لكونه من الأحاد
فيلزم أن يكون له نفسه معلولا
لها وان كان خارجا عنها لم يكن ممكنا
لانه من الجملة فيكون واجبا ثم أورد
على ذلك قول السائل لانسلم وجود
ما يسمى جملة في غير المتناهي ليصح
ما ذكرتموه ولا يلزم من صحة ذلك
في المتناهي مع اشعاره بالخصر صحة
في غير المتناهي سلمنا أن مفهوم
الجملة حاصل فيما لا يتناهي وأنه
ممكن لكن لانسلم أنه زائد على
الأحاد المتعاقبة الى غير النهاية
وحينئذ فلا يلزم أن يكون معلولا
بغيره إلا حاد سلمنا أنه زائد على
الأحاد ولكن ما المانع أن يكون
مترجحا بآحاده الداخلة فيه لا بمعنى

والسفر وهذا خلاف المتواتر من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنة خلفائه الراشدين
وقيل بل يجوز عند الحاجة أن تصلى جمعتان في المصركما صلى على عيدين للحاجة وهذا مذهب
أحمد بن حنبل في المشهور عنه وأكثر أصحاب أبي حنيفة وأكثر المتأخرين من أصحاب الشافعي
وهؤلاء يحبون بفعل علي بن أبي طالب لانه من الخلفاء الراشدين وكذلك أحمد بن حنبل جواز
التعريف بالمصاروحج بأن ابن عباس فعله بالبصرة وكان ذلك في خلافة علي وكان ابن عباس
نائبه بالبصرة فأحمد بن حنبل وكثير من العلماء يتبعون عليا فيما سانه كما يتبعون عمرو وعثمان فيما
سانه وآخرون من العلماء كالك وغيره لا يتبعون عليا فيما سانه وكلهم متفقون على اتباع عمر
وعثمان فيما سانه فان جاز القدح في عمرو وعثمان فيما سانه وهذا حاله فلا بد أن يقدح في علي فيما
سانه وهذا حاله بطريق الأولى وان قيل بأن ما فعله علي سائغ لا يقدح فيه لانه باجتهاده ولانه سنة
يتبع فيه فلا بد أن يكون ما فعله عمرو وعثمان كذلك بطريق الأولى ومن هذا الباب ما يذكر
فعله عمر مثل تضعيف الصدقة التي هي جزية في المعنى على نصارى بنى تغلب وأمثال ذلك ثم من
المعجب أن الرافضة تشكر شيئا فعله عثمان وعثمان من الانصار والمهاجرين ولم يذكره عليه وتبعه
المسلمون كلهم عليه في أذان الجمعة وهم قد زادوا في الأذان شعرا لم يكن يعرف على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم ولا نقل أحد أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بذلك في الأذان وهو قولهم حتى
على خير العمل وغاية ما ينقل ان صح النقل أن بعض الصحابة كان عمر رضي الله عنهما كان يقول
ذلك أحيانا على سبيل التوكيد كما كان بعضهم يقول بين النداءين حتى على الصلاة حتى على
الفلاح وهذا يسمى نداء الامراء وبعضهم يسميه التثويب رخص فيه بعضهم وكرهه أكثر
العلماء ورووا عن عمرو وابنه وغيرهما كراهية ذلك ونحن نعلم بالاضطرار أن الأذان الذي كان يؤذنه
بلال وابن أم مكتوم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة وأبو محذورة بكعة وسعد
القرظ في قباء لم يكن فيه هذا الشعرا الرافضي ولو كان فيه لنقله المسلمون ولم يهملوه كما نقلوا ما هو
أيسر منه فلما لم يكن في الذين نقلوا الأذان من ذكر هذه الزيادة علم أنها بدعة باطلة وهؤلاء الأربعة
كانوا يؤذنون بأمر النبي صلى الله عليه وسلم ومنه تعلموا الأذان وكانوا يؤذنون في أفضل المساجد
مسجد مكة ومسجد المدينة ومسجد قباء وأذانهم متواتر عند العامة والخاصة ومعلوم أن
نقل المسلمين للأذان أعظم من نقلهم اعراب آية كقوله وأرجلكم ونحو ذلك ولا شيء أشم حرق
شعائر الاسلام من الأذان فنقله أعظم من نقل سائر شعائر الاسلام وان قيل فقد اختلف في صفته
قيل بل كل ما ثبت به النقل فهو صحيح سنة ولا ريب أن تعليم النبي صلى الله عليه وسلم بأب محذورة

أنه مترجح بواحد منها يلزم ما ذكرتموه بل طريق ترجيحه بالأحاد الداخلة فيه ترجح كل واحد من آحاده بالأخر الى غير النهاية وعلى هذا
فلا يلزم افتقاره الى مرجح خارج عن الجملة ولأن يكون المرجح الجملة مرجح لنفسه ولا علتة ثم قال في الجواب قولهم لانسلم وجود ما يسمى
جملة في غير المتناهي قلنا مسمى الجملة هو ما وصفتموه بكونه غير متمناه ولا شك أنه غير كل واحد من الأحاد كل واحد من الأحاد متمناه
والموصوف بما لا يتناهي هو الأعداد المفروضة بحيث لا يخرج عنها واحد قولهم لانسلم أن مفهوم الجملة زائد على الأحاد المتعاقبة الى

غير النهاية قلنا ان أردتم أن مفهوم الجملة هو نفس المفهوم من كل واحد من الأحاد فهو ظاهر الاحالة وان أردتم به الهيئة الاجتماعية من آحاد الاعداد فلا خفاء بكونه زائدا على كل واحد من الأحاد وهو المطلوب ولقائل أن يقول يريدون بالجملة كل الأحاد لا كل واحد منها ولا يسلمون أن كل الأحاد أمر مغاير للأحاد المتعاقبة قواهم ما المانع من أن تكون الجملة مترجمة بأحاديها الداخلة فيها كما قرر وه قلنا ما أن يقال تترجح الجملة بمجموع (٢٠٦) الأحاد الداخلة فيها أو بواحد منها فان كان بواحد منها فالمحال الذي أقره

حاصل وان كان بمجموع الأحاد فهو نفس الجملة المفروضة وفيه ترجح الشيء بنفسه وهو محال (قلت) ولقائل أن يقول الجملة المذكورة لا تحتاج الى اثبات كون الجملة غير الأحاد وان كان ذلك حقا فانه يقال لمن قال لا نسلم وجود ما يسمى جملة في غير المتناهي لا يخلو اما أن يكون هنا جملة غير الأحاد واما أن لا يكون فان كان بطل سؤاله وان لم يكن كان ذلك أبلغ في الجملة فان كل واحد من الأحاد ممكن وليس هنا جملة يمكن أن تكون واجبة فكل من الممكنات يمنع أن يوجد بنفسه أو بممكن آخر كمنع وجود الجملة الممكنة بكل من الممكنات وقد أورد هو هذا السؤال فكان فيه كفاية من أن يقرر أمورا اذا أخذ فيها كان أبلغ في الجملة وأقوى لها وكذلك السؤال الثاني وهو قوله سلمنا أن مفهوم الجملة حاصل فيما لا يتناهي وأنه ممكن لكن لا نسلم أنه زائد على الأحاد المتعاقبة فلا يكون معللا بغير علة الأحاد فان هذا السؤال هو نظير الاول بل هو هو مع تغير العبارة فان من نفي وجود ما يسمى جملة في غير المتناهي لم ينزع في وجود كل

الاذان وفيه الترجيع والاقامة مثناة كالاذان ولا ريب أن بلالا أمر أن يشفع الاذان ويوبر الاقامة ولم يكن في أذانه ترجيع فنقل افراد الاقامة صحح بلاريب ونقل تثنيها صحح بلاريب وأهل العلم بالحديث يصححون هذا وهذا وهذا مثل أنواع التشهد المنقولات ولكن اشتهر بالحجاز آخر افراد الاقامة التي علمها النبي صلى الله عليه وسلم بلالا وأما الترجيع فهو يقال سرا وبعض الناس يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه لابي محذورة ليثبت الايمان في قلبه لأنه من الاذان فقد اتفقوا على أنه لقفه أبا محذورة فلم يبق بين الناس خلاف في نقل الاذان المعروف **و** وأما قوله وخالفه المسلمون كلهم حتى قتل وعابوا أفعاله وقالوا له غبت عن بدر وهربت يوم أحد ولم تشهد بيعة الرضوان والاحبار في ذلك أكثر من أن تحصى والجواب أما قوله وخالفه المسلمون كلهم حتى قتل فان أراد أنهم خالفوه خلافا يبيح قتله أو أنهم كلهم أمروا بقتله ورضوا بقتله وأعانوا على قتله فهذا مما يعلم كل أحد أنه من أظهر الكذب فانه لم يقتله الا طائفة قليلة باغية ظالمة قال ابن الزبير اعنت قتلة عثمان خرجوا عليه كالأصوص من وراء القرية فقتلهم الله كل قتلة ونجما من نجما منهم تحت بطون الكواكب يعني هربوا الى بلاد كثير المسلمين كانوا غائبين وأكثر أهل المدينة الحاضرين لم يكونوا يعلمون أنهم يريدون قتله حتى قتله وان أراد أن كل المسلمين خالفوه في كل ما فعله أو في كل ما أنكر عليه فهذا أيضا كذب فاما من شيء أنكر عليه الا وقد وافقه عليه كثير من المسلمين بل من علمائهم الذين لا يهتمون بما هنته والذين وافقوا عثمان على ما أنكر عليه أكثر وأفضل عند المسلمين من الذين وافقوا عليا على ما أنكر عليه لما في كل الامور واما في غالبها وبعض المسلمين أنكر عليه بعض الامور وكثير من ذلك يكون الصواب فيه مع عثمان وبعضه يكون فيه مجتهد او منه ما يكون المخالف له مجتهد امام مصيبا واما محظنا وأما الساعون في قتله فكلهم محظون بل ظالمون باغون معتمدون وان قدر أن فيهم من قد يغفر الله له فهذا لا يمنع كون عثمان قتل مظلوما والذين قالوا له غبت عن بدر وبيعة الرضوان وهربت يوم أحد قليل جدا من المسلمين ولم يعين منهم الا اثنان أو ثلاثة أو نحو ذلك وقد أجابهم عثمان وابن عمر وغيرهما عن هذا السؤال وقالوا يوم بدر غاب بأمر النبي صلى الله عليه وسلم ليخلفه على ابنته صلى الله عليه وسلم فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه وأجره ويوم الحديبية بايع النبي صلى الله عليه وسلم عن عثمان بيده ويذر رسول الله صلى الله عليه وسلم خيره من يذنبه وكانت البيعة بسببه فانه لما أرسله النبي صلى الله عليه وسلم رسولا الى أهل مكة بلغه أنهم قتلوه فبايع أصحابه على أن لا يفر واو على الموت فكان عثمان شريكا في البيعة مختصا برسالة النبي صلى الله

واحد واحد من الأحاد المتعاقبة فاذا سلم مفهوم الجملة فيما لا يتناهي وفسر ذلك بالأحاد

عليه المتعاقبة كان باقيا على منعه الاول لكن من الناس من يقول الجملة لا تعقل الا في المتناهي ومتمم من قديناز ع في الجملة هل لها حقيقة غير كل واحد من الأحاد فلهذا جعلها مساوئين وبكل حال فالسؤال ان كان متوجها كان ذلك أقوى في الجملة وان لم يكن متوجها لم يرد بحال وذلك أنه اذا لم يكن للجملة حقيقة غير كل واحد واحد لم يكن هنا مجموع يحتاج أن نصفه بوجوب أو امكان غير كل واحد واحد وتلك كلها ممكنة فتكون الجملة على هذا التقدير أقل مقدمات فانه اذا كانت الجملة غير الأحاد احتجج الى نفي وجودها بنفسها أو بالأحاد أما اذا قدر

انتفاء ذلك لم يحتاج الى ذلك فلا يحتاج الى نفي الوجوب عنها لانفسها ولا بالاحاد ولهذا قال في الاعتراض اذا لم تكن الجملة غير الاحاد لم يلزم أن تكون معلة بغير علة الاحاد وهذا مما يقوى الحجة فانها اذا لم تكن معلة بغير علة الاحاد ومعلوم أنه لا بد من اثبات علة الاحاد فذلك وحده كاف بخلاف ما اذا كانت غير الاحاد فانه يحتاج الى نفي وجوبها بنفسها والاحاد وهذا هو السؤال الثالث وهو قوله ما المانع أن يكون المجموع وهو الجملة مترجحا باحاده الداخلة فيه لا يواحد منها (٢٠٧) بل طريق ترجحه بالاحاد الداخلة

فيه بترجح كل واحد من آحاده بالآخر الى غير نهاية وقد اجاب عن هذا بقوله مجموع الاحاد نفس الجملة المفروضة وفيه ترجح الشيء بنفسه وهو محال وهذا السؤال هو الذي ذكره في كتابه الاخر وذكر أنه لا يعرف له جوابا حيث قال ما المانع من ترجحها بترجح آحادها وترجح آحادها كل واحد بالآخر الى غير نهاية قال وهذا الاشكال مشكل وربما يكون عند غيري حله والجواب الذي ذكره انما يستقيم اذا ارادوا بالجملة كل واحد واحد من الاجزاء ولم يجعلوا للاجتماع قدر ازا اندا وجعلوا الاجتماع جزا فانه حينئذ يقال الجملة هي الاحاد فاما اذا ايد بالجملة الاجتماع وهو الهيئة الاجتماعية وان ترجحها بالاحاد المتعاقبة لم يكن الجواب صحيحا وهذا هو الذي استشكله في كتابه الاخر وحينئذ يكون السؤال لم لا يجوز ترجح الاجتماع بالاحاد المجتمعة وترجح كل واحد بالآخر وليس الجملة هو الاحاد المتعاقبة كما تقدم بل هو الهيئة الاجتماعية ولكن يمكن تقرير هذا الجواب اذا جعلت الهيئة الاجتماعية جزا من اجزاء الجملة

عليه وسلم له وطلبت منه قرئش أن يطوف بالبيت دون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فامتنع من ذلك وقال حتى يطوف به رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أراد أن يرسل عمر فأخبره أنه ليس له بمكة شوكية يحمونه وان عثمان له بمكة بنو أمية وهم من أشرف مكة فهم يحمونه ، وأما التولي يوم أحد فقد قال الله تعالى ان الذين تولوا منكم يوم التقي الجمعان انما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم ان الله غفور رحيم فقد عفا الله عن جميع المتولين يوم أحد فدخل في العفو من هو دون عثمان فكيف لا يدخل هو فيه مع فضله وكثرة حسناته (٣)

(فصل) قال الرافضى وقد ذكر الشهرستاني وهو من أشد المتعصمين على الامامية أن مشار ذلك الفساد بعد شبهة ابليس الاختلاف الواقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم فأول تنازع وقع في مرضه مارواه البخاري باسناده الى ابن عباس قال لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي توفي فيه فقال ائتوني بدواة وقرطاس أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده فقال عمران الرجل لي هجر حسبنا كتاب الله وكثير اللغظ فقال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا عني لا ينبغي عندي التنازع والجواب أن يقال ما ينقله الشهرستاني وأمثاله من المصنفين في الملل والنحل عامته مما ينقله بعضهم عن بعض وكثير من ذلك لم يحرف فيه أقوال المنقول عنهم ولم يذم كرا اسناد في عامة ما ينقله بل هو ينقل من كتب من صنف المقالات قبله مثل أبي عيسى الوراق وهو من المصنفين للرافضة المتهمين في كثير مما ينقلونه ومثل أبي يحيى وغيرهما من الشيعة وينقل أيضا من كتب بعض الزيدية والمعتزلة الطاعنين في كثير من الصحابة ولهذا تجد نقل الاشعري أصح من نقل هؤلاء لانه أعلم بالمقالات وأشد احترازا من كذب الكذابين فيها مع أنه يوجد في نقله ونقل عامة من ينقل المقالات بغير ألفاظ أصحابها ولا اسناد عنهم من الغلط ما يظهره الفرق بين قولهم وبين ما نقل عنهم حتى في نقل الفقهاء بعضهم مذاهب بعض فانه يوجد فيها غلط كثير وان لم يكن الناقل ممن يقصد الكذب بل يقع الغلط على من ليس له غرض في الكذب عنه بل هو معظم له أو متبع له ورسول الله صلى الله عليه وسلم كل المؤمنين متفقون على موالاته وتعظيمه ووجوب اتباعه ومع هذا فغير علماء الحديث يكثروا نقلهم الغلط عليه ويزيدون في كلامه وينقصون نقصا يفسد المعنى الذي قصده بل يغلطون في معرفة أموره المشهورة المتواترة عند العامة وغيرهم ونحن وان كنا قد بينا كذب كثير مما ينقله هذا الرافضى فمعلوم أن كثير ممن ينقل ذلك لم يتعمد الكذب لاهذا ولا نحوه لكن وقع ما تعد الكذب من بعضهم واما غلطا وسوء حفظ ثم قبله السابقون لعدم علمهم وهو الهوى يعنى ويصم وصاحب الهوى يقبل ما وافق هواه بلا حجة

وهذا امر اصطلاحى فان المجموع المركب من اجزاء قد يجعل نفس الاجتماع ليس جزا من المجموع وقد يجعل جزا من المجموع فاذا جعل الاجتماع جزا من المجموع كان تقرير السؤال أن هذا الجزء معلل بسائر الاجزاء وترجح كل جزء بالآخر وترجح جزء يمكن بجزء يمكن كترجح جزء يمكن بأجزاء ممكنة وحينئذ فالجواب بقوله مجموع الاحاد نفس الجملة المفروضة وفيه ترجح الشيء بنفسه ليس بجواب مطابق فانهم لم يدعوا

ترجح المجموع بالمجموع بل ترجح الاجتماع بكل واحد واحد من الأجزاء المتعاقبة والاجتماع وان كان جزأ فليس هو من الأجزاء المتعاقبة
لكن هذا فيه ترجيح بعض الأجزاء ببعض فهو كتعليل بعض المكنات ببعض فيعود الأمر ويقال فالمجموع هو واجب بنفسه أو يمكن
معلول لنفسه أو معلول ببعضه أو بخارج عنه كما تقدم تقرير ابن سينا لجمته وقد تقدم أن المجموع إما أن لا يكون له علة بل هو واجب
بنفسه وهذا باطل كما تقدم وإما أن يكون له علة وهو المجموع أو بعضه أو ما هو خارج عنه كما يقال نظير ذلك في دلالة المطابقة والتضمن
والإتزام فلهذا قال في القسم الثاني وإما

(٢٠٨)

ان يقتضى المجموع علة هي الآحاد بأسرها فتكون معلولة

لذاتها فان تلك الجملة والكل شئ
واحد وإما الكل بمعنى كل واحد
فليس يجب به الجملة يقول ان كان
المقتضى للمجموع هي الآحاد بأسرها
بحيث يدخل فيها الهيئة الاجتماعية
لزم أن تكون الجملة الممكنة معلولة
لذاتها فان الجملة والكل والمجموع
شئ واحد بخلاف ما إذا أريد بالكل
كل واحد واحد فان الجملة لا يجب
بكل واحد واحد وانما يجب
بمجموع الآحاد كالعشرة لا تحصل
بكل فرد فرد من أفرادها وكذلك
سائر المركبات وانما يحصل المركب
بمجموع أجزائه التي من جعلتها الهيئة
الاجتماعية ان جعلت الهيئة
الاجتماعية أمر أو جوديا وان لم
تجعل كذلك لم يحتاج الى هذا بل
يقال المجموع هو الآحاد بأسرها
وليس هنا غير الآحاد ولعل ابن سينا
أراد هذا ولهذا أوردوا عليه تلك
الاسئلة وهو أن المجموع مغاير
للآحاد وأنه يجوز ان يجب المجموع
بالآحاد المتعاقبة ونحو ذلك مما
تقدم وإما القسم الثالث وهو أن
يكون للمجموع علة هي بعضه فهذا
قد أبطله بقوله ليس بعض الآحاد
أولى بذلك من بعض ان كان كل

توجب صدقه ويرد ما خالف هواه بلا حجة توجب رده وليس في الطوائف أكثر تكذيبا بالصدق
وتصديقا بالكذب من الرافضة فان رؤس مذهبهم وأئمتهم الذين ابتدعوه وأسسوه كانوا منافقين
زنادقة كما ذكر ذلك عن غير واحد من أهل العلم وهذا ظاهر لمن تأمله بخلاف قول الخوارج فإنه
كان عن جهل بتأويل القرآن وغلو في تعظيم الذنوب وكذلك قول الوعيدية والقدرية كان عن
تعظيم الذنوب وكذلك قول المرجئة كان أصل مقصودهم نفي التكفير عن صدق الرسل
ولهذا رؤس المذاهب التي ابتدعوها لم يقل أحد منهم زنادقة منافقون بخلاف الرافضة فان
رؤسهم كانوا كذلك مع ان كثير منهم ليسوا منافقين ولا كفارا بل بعضهم له إيمان وعمل
صالح ومنهم من هو محض يقره خطا ياد ومنهم من هو صاحب ذنب يرجح له مغفرة الله لكن
الجهل بمعنى القرآن والحديث شامل لهم كلهم فليس فيهم امام من أئمة المسلمين في العلم والدين
وأصل المذهب انما ابتدعه زنادقة منافقون مرادهم فساد دين الاسلام وقد رأيت كثيرا من كتب
أهل المقالات التي ينقلون فيها مذاهب الناس (١) ورأيت أقوال ذلك فرأيت فيها اختلافا كثيرا
وكثيرا من الناقلين ليس قصده الكذب لكن المعرفة بحقيقة أقوال الناس من غير نقل ألقاظهم
وسأتر ما به يعرف مرادهم قديمتهم على بعض الناس ويتعذر على بعضهم ثم ان غالب كتب أهل
الكلام والناقلين للمقالات ينقلون في أصول الملل والنحل من المقالات ما يطول وصنعه ونفس
ما بعث الله به رسوله وما يقوله أصحابه والتابعون لهم في ذلك الأصل الذي حكوا فيه أقوال الناس
لا ينقلونه لا تعمدا منهم لتركه بل لانهم لم يعرفوه بل ولا سمعوه لقلة خبرتهم بنصوص الرسول
وأصحابه والتابعين وكتاب المقالات للاشعري أجمع هذه الكتب وأبسطها وفيه من الأقوال
وتحريها ما لا يوجد في غيرها وقد نقل مذهب أهل السنة والحديث بحسب ما فهمه وظنه قولهم
وذكر أنه يقول بكل ما نقله عنهم وجاء بعده من أتباعه كان فوراً من لم يحجبه ما نقله عنهم فنقص
من ذلك وزاد ومع هذا فليكون خبرته بالكلام أكثر من خبرته بالحديث ومقالات السلف وأئمة
السنة قد ذكر في غير موضع عنهم أقوال في النفي والاثبات لا تنقل عن أحد منهم أصلاً مثل
الاطلاق لالفاظ ولا معنى بل المنقول الثابت عنهم يكون فيه تفصيل في نفي ذلك اللفظ والمعنى المراد
واثباته وهم منكرون الاطلاق الذي أطلقه من نقل عنهم ومنكرون لبعض المعنى الذي أراده
بالنفي والاثبات والشهرستاني قد نقل في غير موضع أقوال الضعيفة يعرفها من يعرف مقالات
الناس مع ان كتابه أجمع من أكثر الكتب المصنفة في المقالات وأجود نقلاً لكن هذا الباب وقع

فيه

واحد منها معلول ولا نعلمه أولى بذلك وهذا وجهان في تقرير

ذلك أحد هما ان كل جزء من الأجزاء اذا كان ممكناً ومن ذلك الهيئة الاجتماعية فليس وجوب المجموع بهذا الجزء بأولى من هذا لانه
متوقف على كل جزء جزئياً والثاني ان كل واحد من تلك الأجزاء معلول لغيره فعلمته أولى أن تكون هي الموجبة للمجموع منه سواء قيل ان

(١) قوله ورأيت أقوال ذلك كذا في الأصل ولعل في الكلام سقطاً وتحريفاً فحرق كتبه صححه

علة المجموع واحد معين أو واحد منها غير معين وأما إذا قيل كل واحد واحد فذلك أبعد لأنه يقتضى اجتماع مؤثرين مستقلين على أثر واحد وهو متمتع بصر بح العقل واتفق العقلاء فان قيل إذا كان المجموع هو الأجزاء ونفس الاجتماع فهذا لا يقتضى إلى شئ منفصل قيل هذا هو القول بوجود ذلك بنفسه وقد تقدم إبطاله فإنه يكون كل جزء ممكن بنفسه والاجتماع ممكن بنفسه ولم يكن هنا ما يغير ذلك حتى يقال هو واجب بنفسه فلا يمكن أن يكون هنا ما هو واجب بنفسه (٢٠٩) وقد أبطل غيره هذا القسم بوجهين

أحدهما ذكره الرازي والآمدى أن ما كان سبب المجموع كان سبب كل واحد من أجزاء ذلك المجموع فلو قدر جزء من أجزاء المجموع سبباً لزم كون ذلك الجزء سبباً لنفسه فيلزم كون الممكن علة معلولاً وأيضاً فذلك الجزء معلول فإذا كان هو مرجحاً للمجموع كان مرجحاً لعلة فيكون علة لعلة

(فصل) ولم يذكر ابن سينا ولا غيره في إثبات واجب الوجود قطع الدور كما لم يذكر الجهم وورقطع التسلسل لظهور فسادهم وقد ذكرنا غير مرة أن المقدمة إذا كانت معلومة مثل علمنا بأن المحدث لا بد له من محدث بل مثل علمنا أن هذا المحدث له محدث كان العلم بها كافياً في المطلوب وإن ما يرد على الأمور المعلومة هو من جنس شبيهه السوفسطائية التي لانهاية لها فيجب الفرق بين ما يكون من المقدمات خفياً على أكثر الناس يحتاج إلى بيان وما يكون معلوماً لا أكثر الناس والشبهة الواردة عليه من جنس شبه السوفسطائية ولما كان أهل الكلام كثيراً ما يوردون ويورد عليهم ما هو من جنس شبه السوفسطائية كما يورد الكفار

فيه ما وقع ولهذا لما كان خبيراً بقول الأشعرية وقول ابن سينا ونحوه من الفلاسفة كان أجود ما نقله قول هاتين الطائفتين وأما الصحابة والتابعون وأئمة السنة والحديث فلا هو ولا أمثاله يعرفون أقوالهم بل ولا سمعوا على وجهها بنقل أهل العلم أنها بالأسانيد المعروفة وإنما سمعوا جلالاً تشمل على حق وباطل ولهذا إذا اعتبرت مقالاتهم الموجدة في مصنفاتهم الثابتة بالنقل عنهم وجد من ذلك ما يخالف تلك النقول عنهم وهذا من جنس نقل التواريخ والسير ونحو ذلك من المراسلات والمقاطيع وغيرهما مما فيه صحيح وضعيف وإذا كان كذلك ما علم بالكتاب والسنة والنقل المتواتر من محاسن الصحابة وفضائلهم لا يجوز أن يدفع بنقول بعضهم منقطع وبعضها محرف وبعضها لا يقدر في العلم فإن اليقين لا يزول بالشك ونحن قد تبيننا ما دل عليه الكتاب والسنة واجماع السلف قبلنا وما يصدق ذلك من المنقولات المتواترة عن أدلة العقل من أن الصحابة رضوا الله عنهم أفضل الخلق بعد الانبياء فلا يقدر في هذا أمور مشكوك فيها فكيف إذا علم بطلانها وأما قوله إن الشهرستاني من أشد المتعصبين على الإمامية فليس كذلك بل يعيب كثيراً إلى أشياء من أمورهم بل يذكر أحياناً من كلام الاسماعيلية الباطنية منهم وتوجيهه ولهذا اتهم بعض الناس بأنه من الاسماعيلية وإن لم يكن الأمر كذلك وقد ذكرنا من اتهمه شواهد من كلامه وسيرته وقد يقال هو مع الشيعة بوجه ومع أصحاب الأشعرية بوجه وقد وقع في هذا كثير من أهل الكلام والوعاظ وكانوا يدعون بالأدعية المأثورة في صحيفته على بن الحسين وإن كان أكثرها كذباً على بن الحسين وبالجملة فالشهرستاني يظهر الميل إلى الشيعة أما بباطنه وإماماً مداهنة لهم فإن هذا الكتاب كتاب الملل والنحل صنفه لرئيس من رؤسائهم وكانت له ولاية ديوانية وكان للشهرستاني مقصود في استعطافه وكذلك صنف له كتاب المصارعة بينه وبين ابن سينا الميل إلى التشيع والفلسفة وأحسن أحواله أن يكون من الشيعة إن لم يكن من الاسماعيلية أعنى المصنف له ولهذا انحامل فيه للشيعة تحاملاً يبيننا وإذا كان في غير ذلك من كتبه يبطل مذهب الإمامية فهذا يدل على المداهنة لهم في هذا الكتاب لاجل من صنفه وأيضاً فهذه الشبهة التي حكاها الشهرستاني في أول كتاب الملل والنحل عن إبليس في مناظرته للأئمة لا تعلم إلا بالنقل وهو لم يذكر لها اسناداً بل لا اسناداً لها أصلاً فان هذه لم تنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من الصحابة ولا عن أئمة المسلمين المشهورين ولا هي أيضاً ما هو معلوم عند أهل الكتاب وهذه لا تعلم إلا بالنقل عن الانبياء وأما توجده في شئ من كتب المقالات وبعض كتب النصارى والشهرستاني أكثر ما ينقله من المقالات من كتب المعتزلة وهم يكذبون بالقدر في شبهه والله أعلم

(٢٧ - منهاج ثالث) الذين يجادلون بالباطل ليدحضوا به الحق لم يكن لهذا أحد محدود ولا عدم محدود بل هو بحسب ما يخطر للقلوب فلهذا صار كما طال الزمان أو رد المتأخرون أسولة سوفسطائية لم يذكرها المتقدمون وزاد المتأخرون مقدمة في الدليل لرفع ذلك السؤال فرادوا أولاً وأن المحدث لا يختص بوقت دون وقت إلا بخصص والاقوات متمثلة والامور المتمثلة تمتنع اختصاص بعضها دون بعض إلا بخصص منفصل ثم زادوا بعد هذا أن التخصيص ممكن والممكن لا يترجح وجوده على عدمه إذا لا يترجح أحد طرفيه

على الاخر الاجماع وزادوا أن المرحمات تمتنع تسلسلها كما تقدم ثم زادوا بعد هذا قطع الدور ولذلك ابن سينا لم يذكر في برهانه أن الممكن لا يوجد من نفسه فلا بد أن يوجد بغيره فقال الرازي لا يلزم من صحة قولنا ليس الممكن موجودا من ذاته صحة قولنا انه موجود بغيره لان بين القسمين واسطة وهي أن لا يكون وجوده من شيء أصلا لان ذاته ولا من غيره واذا كان كذلك لم يتم البرهان الا بذكر هذا القسم وابطاله اما بادعاء الضرورة في فسادها أو بذكر

الشيء لامن نفسه ولا من غيره هو مما يعلم فساد بالضرورة والامور المعلومة الفساد بالضرورة لا يجب على كل مستدل تقديرها ونفيها فان هذا الاغاية له وانما يذكر الانسان من ذلك ما قد قيل أو خطر بالبال فأما الذهن الصحيح الذي يعلم بالضرورة فساد مثل هذا التقدير فهو لا يورده على نفسه ولا يورده عليه غيره وانما يقع الايراد عند الشك والاستنباه فان قدر من الناس من يشك في هذا احتاج مثل هذا الى البيان وقد قلنا ان الاسولة السوفسطائية ليس لها حد محدود ولا عدمه مدود وهذا نظير قول القائل ان المحدث الذي كان بعد أن لم يكن لم يحدث نفسه وهذا كاه من العلوم البديهية الضرورية الفطرية التي هي من أبن الامور عند العقلاء ولولا احتاج المستدل أن يذكر من الاقسام ما يخاطر ببال كل أحد وان كان فساد معلوما بالضرورة لقال الممكن اذا لم يوجد بنفسه فاما أن يوجد بغيره أو بغير موجد واذا وجد موجد فذلك الموجد اما أن يوجد وهو معدوم أو يوجد وهو موجود (١) ثم يريد أن يبطل الثاني بان الموجد لا يوجد وهو معدوم كما فعل ذلك طائفة من أهل

أن يكون بعض المكذبين بالقدم ووضع هذه الحكاية ليجعلها حجة على المبتئين للقدر كما يضعون شعرا على لسان يهودى وغير ذلك فانارأينا كثيرا من القدرية يضعون على لسان الكفار ما فيه حجة على الله ومقصودهم بذلك التكذيب بالقدر وان من صدق به فقد جعل للخلق حجة على الخالق كما وجدنا كثيرا من الشيعة يضع حججهم على لسان بعض اليهودي يقال لاهل السنة أجيوا هذا اليهودى ويخاطب بذلك من لا يحسن أن يبين فساد تلك الحجة من جهال العامة وما قول القائل ان مشار الفساد بعد شبهة ابليس الاختلاف الواقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم فهذا من أظهر الكذب الباطل فإنه ان كان قصده ان هذا أول ذنب أذنب فهذا باطل ظاهر البطلان وان كان قصده ان هذا أول اختلاف وقع بعد تلك الشبهة فهو باطل من وجوه أحدها أن شبهة ابليس لم توقع خلافا بين الملائكة ولا سمعها الا آدميون منه حتى توقع بينهم خلافا (والثاني) ان اختلاف ما زال بين بنى آدم من زمن نوح واختلاف الناس قبل المسلمين أعظم بكثير من اختلاف المسلمين وقد قال تعالى كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وما اختلف فيه الا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البيئات بغيا بينهم فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه والله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم قال ابن عباس كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الاسلام ثم اختلفوا بعد ذلك وقال تعالى وما كان الناس الا أمة واحدة فاختلفوا وقال تعالى ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ولذلك خلقهم وقالت الملائكة لما قال تعالى انى جاعل فى الارض خليفة قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك وقد أخبر الله تعالى أن ابني آدم قتل أحدهما أخاه وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها فإنه أول من سب القتل وقال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وآتينا عيسى بن مريم البيئات وأيدناه بروح القدس ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البيئات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد وقد قال تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البيئات فهذه نصوص القرآن تحبر بالاختلاف والتفرق الذى كان فى الامم قبلنا وقال صلى الله عليه وسلم افرقت اليهود على احدى وسبعين فرقة وافرقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة وقد أخبر الله من تكذيب قوم عاد وثمود

الكلام واذا أراد أن يبطل ذلك قال والمعدوم لا يكون موجد لان العدم لا يتميز فيه شيء عن شيء والموجد لا يبدان يتميز عن غيره واذا قيل المعدوم يتميز فيه شيء عن شيء على قول من يقول المعدوم شيء يبين أن المعدوم ليس بشيء فيكون اثبات وجود الصانع موقوفا على ابطال قول هؤلاء كما فعل ذلك طائفة من أهل الكلام ومن المعلوم أن ابطال هذا أدق من ابطال كون الشيء الذى لا يكون وجوده من نفسه يكون موجودا بنفسه ولا بغيره اذ كان من المعلوم ان لكل أحد ان ما لم يوجد بنفسه فلا بد أن يكون وجوده (١) قوله يريد أن يبطل الثاني الخ هكذا فى الاصل ولعل فى الكلام نقصا فحرر كتبه محججه

بغيره وأما تقدير موجود لم يوجد بنفسه ولا بغيره فهو ممتنع فإنه لا يعني بكونه موجودا بنفسه أن نفسه أوجدته إذ كان هذا معلوما
الامتناع بل يعني أنه لا يحتاج في وجوده إلى غيره بل وجوده واجب بنفسه فهو موجود أزلا وأبدا فظهور صحة هذا الكلام وبطلان نقيضه آيين
مما يستدل به عليه بل يمكن هنا إيراد أسئلة أخرى يطول بها الكلام وقال الرازي أيضا قد كان الواجب على ابن سينا أن يتكلم قبل
هذا الفصل في بيان أن سبب الممكن لا يكون مقوما عليه تقدم زمانيا فإنه (٢١١) لو جاز ذلك لما امتنع اسناد كل ممكن

إلى آخر قبله لا إلى أول وذلك عنده
غير ممتنع فكيف يمكن إبطاله لاثبات
واجب الوجود وأما إذا قامت
الدلالة على أن السبب لا بد من
وجوده مع المسبب فحينئذ لو حصل
التسلسل لكانت تلك الأسباب
والمسببات بأسرها حاضرة معا وذلك
عنده محال والبرهان الذي ذكره في
إبطال التسلسل أيضا مختص بهذه
الصورة فكان الأولى تقديم الكلام
في هذه المسألة لكن لما كان في عزمه
أن يذكره في موضع آخر وهو النقط
الخامس من هذا الكتاب لا جرم
تساهل فيه ههنا قلت مثل هذا
الكلام هو الذي أوجب أن يدخل
هذا القسم من أدخله في هذا
الدليل كالأمدى وغيره ولا حاجة
إليه بل ما ذكره ابن سينا كاف
والدليل الذي ذكره على إبطال
التسلسل في العلة يوجب إبطال
علة متسلسلة سواء قدرت مجتمعة
أولا كما قد تبين من كلامه وهو
لا يجوز علة متسلسلة لا متعاقبة
ولا غير متعاقبة وإنما يجوز حوادث
متسلسلة وتلك عنده شرط وحدوث
الحوادث لا علة ولا أسباب بمعنى
العلة ولا يجوز عنده اسناد كل
ممكن إلى ممكن قبله أصلا ولكن

و فرعون لا نبيا لهم ما فيه عبرة وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ذروني ما تركتكم
فإنما هلك من كان قبلكم بكثره سؤالهم واختلاف فهم على أنبيائهم وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه
وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وقال تعالى عن أهل الكتاب قبلنا وألقينا بينهم العداوة
والبغضاء إلى يوم القيامة كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله وقال تعالى ومن الذين قالوا إننا نصارى
أخذنا مني ما نفوسنا ناهون فمنا ما نرى كروا به فأعرضنا بينهم العداوة والبغضاء وأمثال ذلك مما يعلم
بالاضطرار في الامم قبلنا من الاختلاف والنزاع والخلاف الواقع في غير أهل الملل أكثر منه في
أهل الملل فكل من كان إلى متابعة الانبياء أقرب كان الخلاف بينهم أقل فالخلاف المنقول
عن فلاسفة اليونان والهند وأمثالهم أمر لا يحصيه إلا الله وبعده الخلاف عن أعظم الملل ابتداء
كالرافضة فينا وبعده ذلك الخلاف الذي بين المعتزلة ونحوهم وبعده ذلك خلاف الفرق المنتسبة
إلى الجماعة كالكلابية والكرامية والاشعرية ونحوهم ثم بعد ذلك اختلاف أهل الحديث
وهم أقل الطوائف اختلاف في أصولهم لأن ميراثهم من النبوة أعظم من ميراث غيرهم فعصمهم
حبيل الله الذي اعتصموا به فقال واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا فكيف يقال مع
الاختلاف الذي في الامم قبلنا ان مثار الفساد بعد شبهة ابليس الاختلاف الواقع في مرض النبي
صلى الله عليه وسلم وكم وقع من الفساد والاختلاف قبل هذا والتحديد شبهة ابليس والاختلاف
الواقع في المرض باطل فأما شبهة ابليس فلا يعرف لها أثر اسناد كما تقدم والكذب ظاهر عليها وأما
ما وقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم فقد كان يقع قبل ذلك ما هو أعظم منه وقد وقع قتال بين
أهل قباة حتى خرج النبي صلى الله عليه وسلم ليصلح بينهم وقد تنازع المسلمون يوم بدر في الانفال
فقال الآخذون هي لنا وقال الذاهبون خلف العدو هي لنا وقال الحافظون لرسول الله صلى الله
عليه وسلم هي لنا حتى أنزل الله تعالى يسئلونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله
وأصلحو ذات بينكم وقد كان بين الانصار خلاف في قصة الافلح حتى هم الحيان بالاقتيال فسكنهم
النبي صلى الله عليه وسلم في شخص هل يجوز قتله أم لا يجوز وقد وقع نزاع بين الانصار مرة بسبب
يهودي كان يذكرهم حروهم في الجاهلية التي كانت بين الاوس والخزرج حتى اختصموا وهموا
بالقتال حتى أنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا ان تطيعوا فريقا من الذين أوتوا الكتاب يردوكم
بعد ايمانكم كافرين وكيف تكفرون وأنتم تتلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله ومن يعتصم
بأنه فقد هدى إلى صراط مستقيم وقد ثبت في الصحيح أنهم كانوا في سفر فاقتتل رجل من
المهاجرين ورجل من الانصار فقال المهاجري بالمهاجرين وقال الانصاري بالانصار فقال النبي صلى
الله عليه وسلم أبعوى الجاهلية وأباين ظهرا نيكم دعوا فانها منتمة وقد كان العجابه يتنازعون

يجوز أن يكون وجوده مشروطا بوجود ممكن قبله وبين العلة والشرط فرق معروف ومن هنا دخل الغلط على الرازي في هذا الاعتراض
ولهذا كان سائر من تكلم في إبطال العلة المتسلسلة لم يخرج إلى ذلك بهذا القسم أصلا لا يقولون ان الممكن أو الحادث الذي يوجد قبل
الممكن أو الحادث هو علة أيضا ولا هو مستند وجوده وإنما يقولون هو شرط فيه وأيضا اسناد كل ممكن إلى آخر قبله إما أن يراد به أنه يستند
إلى آخر موجود قبله فيستمر الوجود إلى حين وجود الممكن المفعول وإما أن يراد به إلى آخر يكون موجودا قبله ويعدم قبله فإن أريد

الاول فنعلم أنه اذا بطل اسناده الى ممكن موجود مع وجوده كان هذا امتنا ولا لما يوجد مع ذلك قبل وجوده ولمالم يوجد الا عند وجوده فلا حاجة الى تخصيص ما وجد قبل وجوده بالذكري لا يحتاج الى تخصيص ما يبقى بعد وجوده بالذكري اذا الدليل يتناول كل ما كان موجودا عند وجوده سواء وجد قبل ذلك أيضا أو بعد ذلك أيضا ولم يكن موجودا الا حين وجوده وأما ان أريد اسناده الى آخر يكون موجودا قبله ويعدم أيضا قبله وهذا هو الذي (٢١٢) اراده الرازي لم يحتاج أيضا الى هذا الوجه (أحدها) أنه اذا بطل اسناده الى

في مراد النبي صلى الله عليه وسلم في حياته كما ثبت في الصحيحين عن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يصلين أحد العصر الا في بنى قريظة فأدركتهم الصلاة في الطريق فقال بعضهم نصلي ولا نترك الصلاة وقال بعضهم لا نصلي الا في بنى قريظة فصولوا بعد غروب الشمس فاعنف النبي صلى الله عليه وسلم أحد منهم وفي البخاري عن ابن الزبير أنه لما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وفد تميم قال أبو بكر أتمر القعقاع بن حكيم وقال عمر أتمر الاقرع بن جابس فقال ما أردت الا خلافا فقال ما أردت خلافاً فارفعت أصواتهم فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي الايته فكان عمر بعد ذلك لا يتحدث الا كما تضى السرار وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم بأمر بشي أو يأذن فيه فيراجع فيه فينسخ الله ذلك الامر الاول كما أنه لما أمرهم بكسر الاواني التي فيها لحوم الجمر قالوا لا نزيقها قال أزيقوها ولما كانوا في سفر استأذنوه في نحر ظهورهم فأذن لهم حتى جاء عمر فقال يا رسول الله ان أذنت في ذلك فقد ظهرهم ولكن اجتمع ما همهم وادع الله تبارك وتعالى فيه ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ومن ذلك حديث أبي هريرة لما أعطاه النبي صلى الله عليه وسلم بخلته وقال اذهب فن لقيت وراعه هذا الخياط يشهد أن لا اله الا الله وأن محمداً رسول الله فبشره بالجنة فلقبه عمر فقال فضر به في صدره وقال ارجع فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له عمر فلا تفعل فاني أخاف أن يتسلك الناس عليها فخلهم يعملون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نخلهم وأمثال ذلك كثير (الوجه الثالث) ان الذي وقع في مرضه كان من أهون الاشياء وأبينها وقد ثبت في الصحيح أنه قال لعائشة في مرضه ادعي لي أبالك وأخال حتى أكتب لابي بكر كتابا لا يختلف عليه الناس من بعدى ثم قال يا أيها المؤمنون الا أبا بكر فلما كان يوم الخميس هم أن يكتب كتابا فقال عمر ماله أهجر فشك عمر هل هذا القول من هجر الحمي أو هو مما يقول على عادته يخاف عمر أن يكون من هجر الحمي فكان هذا ما خفي على عمر كما خفي عليه موت النبي صلى الله عليه وسلم بل أنكره ثم قال بعضهم ها توأ كتابا وقال بعضهم لا توأ بكتاب فرأى النبي صلى الله عليه وسلم أن الكتاب في هذا الوقت لم يبق فيه فائدة لانهم يشكون هل أملا مع تغييره بالمرض أم مع سلامته من ذلك فلا يرفع النزاع فتركه ولم تسكن كتابة الكتاب مما أوجبه الله عليه أن يكتبه أو يبلغه في ذلك الوقت اذ لو كان كذلك لما ترك صلى الله عليه وسلم ما أمره الله به لكن ذلك مآرآه مصلحة لدفع النزاع في خلافة أبي بكر ورأى أن الخلاف لا بد أن يقع وقد سأل ربه لآمته ثلاثاً فأعطاه اثنتين ومنعه واحدة سأله أن لا يهلكهم

ممكن موجود حال وجوده فبطلان اسناده الى ممكن يعدم حين وجوده أولى وأحرى فاذا قام الدليل على بطلان تسلسل العلة الممكنة مع كونها معاً في الوجود وبطلان التسلسل مع تعاقبها أظهر وأجلى (الثاني) أن الدليل الدال على بطلان التسلسل في العلة هو دليل مطلق عام سواء قدرت متقارنة أو متعاقبة فان جميع ما ذكر من الادلة الدالة على أن مجموع الممكنات مفتقرة الى أمر خارج عنها يتناول جميع الأنواع التي يقدرها سواء قدر أنها متسلسلة على سبيل الاقتران أو على سبيل التعاقب وسواء قدرت مع التعاقب يعدم الاول عند وجود الثاني أو يبقى بعد وجوده ولا يكون وجوده الامع وجسوده لاسابقا ولا لاحقا وكذلك اذا قدرت مع الاقتران لا يكون بعضها قبل بعض أو بعده فهما قدر من التقديرات التي تختص بالبال في تسلسل المؤثرات فاذا ذكر من الادلة يبطل ذلك كله ويبين امتناعه فبين ان ما ذكره ابن سينا كاف في ذلك لا يحتاج الى الزيادة التي زادها الرازي والامدي (الثالث) أنه اذا كانت الممكنات محتاجة الى

خارج عنها ليس يمكن بل هو واجب الوجود بنفسه فذلك يتنع عدمه ويجب وجوده فكان نفسه اثبات واجب الوجود كافيافي انه يستمر الوجود حال وجود الممكن لا يحتاج الى ذلك الواجب (الرابع) أن ما ذكره ومن الممكن يفتر الى الواجب وانما لا يكون افتقاره اليه محتصا ببعض الازمنة أن (١) الواجب وقال الرازي أيضا لما شرح طريقة ابن سينا في اثبات واجب الوجود وبطل التسلسل قد بقي هنا كلام آخر وهو ابطال الدور وهو أن يكون هذا يتبرج بذلك وذلك يتبرج بهذا

(قال) واعلم ان الدور باطل والمعتمد في ابطاله ان يقال العلة متقدمة على المعلول ولو كان كل منهما علة للاخر لكان كل منهما متقدما على الآخر فيكون كل منهما متقدما على المتقدم على نفسه فيلزم تقدم كل منهما على نفسه وهو محال وأورد على هذا ما مضمونه أن التقدم ان كان غير كون أحدهما علة للاخر فلا نسلم الاولي وان كان هو كون أحدهما علة للاخر كان اللازم هو الملزوم فيكون المعنى او كان أحدهما علة للاخر لكان علة للاخر ثم قال والانصاف أن الدور معلوم البطلان (٢١٣) بالضرورة ولعل الشيخ اغترر به لذلك

قلت هذا هو الصواب فان بطلان الدور معلوم بالضرورة ولاجل هذا لا يخطر لا كثر العقلاء حتى يحتاجوا الى نفيه عن قلوبهم كما لا يخطر لهم أن الفاعل للموجودات يكون معدوما ولا يخطر أنه يمكن أن تكون مفعولات متعاقبة لفاعل لها وهو تسلسل العلل فيكون معلول مفعول لمعلول مفعول والمعلول المفعول معلول لمفعول آخر لا الى نهاية فأكثر الاذهان الصحيحة لا يخطر لها امكان هذا حتى تحتاج الى نفيه وكذلك لا يخطر لها أنه يمكن وجود شيتين كل منهما فاعل الآخر بل هم يعلمون ان الشيء لا يفعل نفسه فكيف يفعل فاعل نفسه وقول القائل انه لو كان كل منهما فاعلا للاخر ومؤثرا في الآخر أو علة في الآخر لكان كل منهما مقبل الآخر كلام صحيح وأما قول المعترض ان أريدي بالتقدم تقدم العلة على المعلول فاللازم هو الملزوم وان أريد غيره فانه ممنوع فهذا عن جوابان أحدهما أن يراد به التقدم المعقول في فطر الناس من تقدم الفاعل على المفعول وهو كونه قبله بالزمان أو تقدير الزمان وعلى هذا جمهور العقلاء بل قد يقولون ان هذا معلوم بالضرورة

بسنة عامة فأعطاها اياها وسأله أن لا يجعل بأسمهم بينهم فتعنه اياها وسأله أن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فأعطاها اياها وهذا ثبت في الصحيح وقال ابن عباس الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب الكتاب فانهما رزية أي مصيبة في حق الذين شكوا في خلافة أبي بكر رضي الله عنه وطعنوا فيها وابن عباس قال ذلك لما ظهر أهل الأهواء من الخوارج والروافض ونحوهم والافان بن عباس كان يقضي عمالي كتاب الله فان لم يجد في كتاب الله فيما في سنة رسول الله فان لم يجد في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أفتى به أبو بكر وعمر وهذا ثابت من حديث ابن عيينة عن عبد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس ومن عرف حال ابن عباس علم أنه كان يفضل أبا بكر وعمر على علي رضي الله عنهم ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم ترك كتابة الكتاب باختياره فلم يكن في ذلك نزاع ولو استمر على ارادة الكتاب ما قدر أحد أن يمنعه ومثل هذا النزاع قد كان يقع في صحته ما هو أعظم منه والذي وقع بين أهل قباء وغيرهم كان أعظم من هذا بكثير حتى أنزل فيه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحو بينهما ما لكر روى أنه كان بينهم قتال بالجر يد والنعال ومن جهل الرافضة أنهم يزعمون أن ذلك الكتاب كان كتابه بخلافة علي وهذا ليس في القصة ما يدل عليه بوجه من الوجوه ولا شيء من الحديث المعروف عند أهل النقل أنه جعل عليا خليفة كافي الاحاديث الصحيحة ما يدل على خلافة أبي بكر ثم يدعون مع هذا أنه قد نص على خلافة علي ناصليا فاطعلا لعذر فان كان قد فعل ذلك فقد أغنى عن الكتاب وان كان الذين سمعوا ذلك لا يطيعونه فهم أيضا لا يطيعون الكتاب فأى فائدة لهم في الكتاب لو كان كما زعموا وما قوله الخلاف الثاني الواقع في مرضه أنه قال جهزوا جيش أسامة لعن الله من تخلف عنه فقال قوم يجب علينا امتثال أمره وأسامة قد برز وقال قوم قد اشتد مرضه ولا تسع قلوبنا المفارقة فالجواب ان هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالنقل فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل لعن الله من تخلف عنه ولا نقل هذا باسناد ثبت بل ليس له اسناد في كتب أهل الحديث أصلا ولا امتنع أحد من أصحاب أسامة من الخروج معه لو خرج بل كان أسامة هو الذي توقف في الخروج لما خاف أن يموت النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف أذهب وأنت هكذا أسأل عنك الركبان فاذن له النبي صلى الله عليه وسلم في المقام ولو عزم على أسامة في الذهاب لأطاعه ولو ذهب أسامة لم يتخلف عنه أحد ممن كان معه وقد ذهبوا جميعهم معه بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتخلف عنه أحد بغير اذنه وأبو بكر رضي الله عنه لم يكن في جيش أسامة باتفاق أهل العلم لكن روى ان عمر كان فيهم وكان عمر خارا جامع أسامة لكن طلب

وهو كون الفاعل سابقا متقدما على مفعوله وانه يتمتع أن يكونا متساويين في زمان الوجود وهذا مما يستدل به على ان كل ما سوى الله حادث ليس في الموجودات ما يقارن الخالق ويكون معه بالزمان ولا يعرف في الوجود مفعول معين قارن فاعله في زمانه أصلا وانما يعرف هذا في الشرط والمشر وط فان الشرط قد يقارن المشر وط فلا يوجد قبله وقد يوجد له لكن لا بد من وجوده معه كما أن الحياة اذا كانت شرط في العلم والارادة أمكن أن تكون متفارنة في صفات الله تعالى فان حياته وعلمه موجودان معاً يسبق أحدهما الآخر والعلم مشروط

بالحياة و كذلك الذات مع الصفات اللازمة لا يوجد أحدهما قبل الآخر بل هما متلازمان ولا يوجد أحدهما إلا مع الآخر وقد يكون الشرط سابقا للشرط كالاعراض التي لا توجد إلا معجلا وقد يكون المحل موجودا قبل وجود الاعراض وكأني أفعال الله الحادثة فانها مشروطة بوجود ذاته وذاته متقدمة عليها وما ذكره من أهل الفلسفة والكلام في مسألة حدوث العالم وغيرها من ان التقدم ينقسم الى تقدم بالذات والعلية وقد يسمى

(٢١٤)

وتقدم بالطبع كتقدم الواحد على الاثنين وفرقوا بينهما بأنه في الاول يكون المتقدم فاعلا للمتأخر وفي الثاني يكون شرطافيه ومثلا الاول يتقدم حركة اليد على حركة الخاتم والكم فانك تقول تحركت يدي فتحرك الخاتم فيها فرماتهما واحد مع العلم بأن الاول متقدم على الثاني وينقسم الى التقدم بالزمان وبالرتبة الحسية أو العقلية وزاد طائفة منهم الشهرستاني والرازي ومن اتبعهما متقدما آخر عطلق الوجود وجعلوا تقدم بعض اجزاء الزمان على بعض منه فيجيب عنه من يوافق جهه ورالعلاء بأن التقدم المعقول انما هو التقدم بالزمان أو تقدير الزمان على النزاع المعروف في هذا الموضوع وأما التقدم بالمكان والرتبة فهو تابع لهذا لما كان المتقدم في المكان يتحرك قبل حركة المتأخر كتحرك الامام قبل المأموم والامير قبل المأمور وأما التقدم بالعلية فان عني به هذا والا فلا حقيقة له فلا يعقل علة تامة تكون هي بسائر اجزائها مقارنة لعلولها أصلا وقول القائل تحركت يدي فتحرك الخاتم ليس هو من تقدم الفاعل على المفعول فان حركة اليد ليست هي

منه أبو بكر أن يأذن له في المقام عنده لحاجته اليه فاذن له مع أن النبي صلى الله عليه وسلم لمات كان أحرص الناس على تجهيز أسامة هو وأبو بكر وجمهور الصحابة أشاروا عليه بان لا يجهره خوفا عليهم من العدو فقال أبو بكر رضي الله عنه والله لأحل راية عقدها النبي صلى الله عليه وسلم وكان انفاذه من أعظم المصالح التي فعلها أبو بكر رضي الله عنه في أول خلافته ولم يكن في شيء من ذلك نزاع مستقر أصلا والشهرستاني لا خبره له بالحديث وأما الصحابة والتابعين ولهذا نقل في كتابه هذا ما ينقله من اختلاف غير المسلمين واختلاف المسلمين ولم ينقل مع هذا مذهب الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين في الأصول الكبار لانه لم يكن يعرف هذا هو وأمثاله من أهل الكلام وانما ينقلون ما يحدثونه في كتب المقالات وتلك فيها كاذب من جنس ما في التواريخ ولكن أهل الفرية يزعمون أن الجيش كان فيه أبو بكر وعمر وأن مقصود الرسول كان اخراجهم التلايينا عاليا وهذا انما يكذبه ويفتره من هو من أجهل الناس بأحوال الرسول والصحابة وأعظم الناس تعمد الكذب والافالرسول صلى الله عليه وسلم طول مرضه يأمر أبا بكر أن يصلي بالناس والناس كلهم حاضررون ولو ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس من ولاة لا طاعوه وكان المهاجرون والانصار يحاربون من نازع أمر الله ورسوله وهم الذين نصره ودينه أولا وأخرا ولو أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يستخلف عليا في الصلاة هل كان يمكن أحدا أن يرده ولو أراد أميره على الحج على أبي بكر ومن معه هل كان ينزاعه أحد ولو قال لاصحابه هذا هو الامير عليكم والامام بعدى هل كان يقدر أحد أن يمنعه ذلك ومعه جماهير المسلمين من المهاجرين والانصار كلهم مطيعون لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيهم من يبغض عليا ولا من قتل على أحد من أقاربه وقد دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح في عشرة آلاف سليم ألف ومزينة ألف وجهينة ألف وغفار ألف ونحو ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم يقول أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها ويقول قريش والانصار وأسلم وغفار وجهينة موالي دون الناس ليس لهم مولى دون الله ورسوله وهؤلاء لم يقتل على أحد منهم ولا أحد من الانصار وقد كان عمر رضي الله عنه أشد عداوة منذ أسلم للمشركين من على فسكانوا يبغضونه أعظم من بغضهم لسائر الصحابة وكان الناس ينفرون عن عمر لغلظته وشدته أعظم من نفورهم عن على حتى كره بعضهم تولية أبي بكر له وراجعوه لبغض النفوس للحق لانه كان لا تأخذه في الله لومة لائم فلم يكن قط سبب يدعو المسلمين الى تأخير من قدمه النبي صلى الله عليه وسلم ونص عليه وتقديم من يريد تأخيره وحرمانه ولو أراد اخراجهم ما في جيش اسامة خوفا منهم ما قال للناس لا تباعوهما فياليت شعري ممن كان يخاف الرسول فقد نصره الله وأعزه وحوله المهاجرون والانصار الذين

لأمرهم

الفاعل لحركة الخاتم لكن هي شرطها فلا توجد حركة الخاتم الحركة التابعة لحركة اليد الا بشرط

وجود حركة اليد التي هي متبوعة كما أن حركة الاصابع لا توجد الا بحركة الكف فان قيل الحركة في الزمان فالفاعل لهذه هو الفاعل للاخرى وهو متقدم عليهم جميعا وان قيل بل احدهما عقب الاخرى في الزمان كاجزاء الزمان المتلاحقة بطل قول القائل انهما معاني الزمان وكثيرا ما يستقبل على الناس الوجود مع الشيء بالوجود عقبه بل يطلقون لفظ المع على المعاقبه ويقولون جا معاوان كان

عجى أحدهما معاقبا للآخر إذا لم يكن بينهما فصل بل يطلقون ذلك مع قرب الآخر فالخادنان إذا كان زمانهما واحدا أو حدث أحدهما عقب حدوث الآخر بلا فصل كاجزاء الحركة والزمان لم يميزا كثر الناس بين هذا وهذا بالحس وحينئذ فقول القائل تحركت يدي فتحركت كمي يقال له لم لا يجوز أن يكون هذا مع هذا كاجزاء الحركة والزمان بعضهما مع بعض والحركة تحدث شيئا فشيئا من الفاعل والقابل فنحرك سلسله أو حبلًا معلق الطرفين فإنه إذا حرك أحد الطرفين تحرك (٢١٥) شيئا فشيئا حتى تنتهي الحركة الى الطرف

الآخر وهي متعاقبة كمتعاقب زمان تلك الحركة وليست أجزاء الحركة وزمانها متقارنته في الزمان وإنما يتحرك معاني الزمان ما لا يكون الحركة في أحدهما أسبق من الآخر مثل البدن إذا تحرك منه قلا فان أجزاء البدن تحرك في آن واحد لا يسبق بعضها بعضا الا ما تقدم من الحركة كما تتقدم إحدى الرجلين على الأخرى بخلاف خرزات الظهر المتصلة تتصل حركتها فإذا حركت يده تحركت جميع أجزائها وما فيها كالخاتم وما يتصل بها كالحكم فيكون حكمها حكم الجسم المتصل إذا تحركت والحركة المنفصلة عن أخرى كحركة الرجل قبل الرجل يشهد فيها التقدم بالزمان لوجود المنفصل وأما مع الاتصال فقد يشبه المتصل بالمقارن وحينئذ فأي حركة كانت من قبل المتصل فهي متصلة بما قبلها كاتصال أجزاء زمان الحركة فليس هناك اقتران في الزمان وإذا قيل في حركة الكمان زمانها زمان حركة اليد كما يقال مثل ذلك في سائر المتحركات معا بالزمان فهنا لا نسلم أن إحدى الحركتين فاعلة للأخرى بل غايةا أن تكون شرطًا

لأمرهم يقتل آبائهم وأبنائهم لفعلوا وقد أنزل الله سورة براءة وكشف فيها حال المنافقين وعرفهم المسلمين وكانوا مدحوضين مذمومين عند الرسول وأمه وأبو بكر وعمر كانوا أقرب الناس عندهم وأكرم الناس عليه وأحبهم إليه وأخصهم به وأكثرت الناس له حجة ليلا ونهارا وأعظمهم موافقة له ومحبة له وأحرص الناس على امتثال أمره واعلاء دينه فكيف يجوز عاقل أن يكون هو لا عند الرسول من جنس المنافقين الذين كان أصحابه قد عرفوا اعراضه عنهم واهانتهم ولم يكن يقرب أحد منهم بعد سورة براءة بل قال الله تعالى لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها الا قليلا ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا فاتموا عن اظهار التناق وانقمعوا هذا وأبو بكر عنده أعز الناس وأكرمهم وأحبهم إليه وأما قوله الخلف الثالث في موته فالجواب لا ريب أن عمر خفي عليه موته أو لاشتم أقربه من العدو واعترف بأنه كان مخطئا في انكار موته فارتفع الخلاف وليس لفظ الحديث كاذك كرهه الشهرستاني ولكن في الصحيحين عن ابن عباس أن أبابكر خرج وعمر يكلم الناس فقال اجلس يا عمر فأبى أن يجلس فأقبل الناس اليه وتر كوا عمر فقال أبو بكر أما بعد فن كان منكم يعبد محمدًا فان محمدًا قدمات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت قال تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه الاية قال والله لكان الناس لم يعلموا أن الله قد أنزل هذه الاية حتى تلاها أبو بكر فنقلها الناس كلهم فما سمع بشرا من الناس الا يتلوها فاخبرني ابن المسيب أن عمر قال والله ما هو الا أن سمعت أبابكر تلاها ففقرت حتى ما تفلني رجلاي وحتى أهويت الى الارض حين سمعته تلاها وعلت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدمات وأما قوله الخلف الرابع في الامامة وأعظم خلاف بين الامامة خلافا لاسلام على قاعدة دينية مثل ما سلم على الامامة في كل زمان فالجواب أن هذا من أعظم الغلط فإنه والله الحمد لم يسلم سيف على خلافة أبي بكر ولا عمر ولا عثمان ولا كان بين المسلمين في زمنهم نزاع في الامامة فضلا عن السيف ولا كان بينهم سيف مسلول على شيء من الدين والانصار تكلم بعضهم بكلام أنكروه عليهم أفاضلهم كاسيد بن حضير وعبد بن بشر وغيرهما ممن هو أفضل من سعد بن عبادة نفسا وبيتا فان النبي صلى الله عليه وسلم قد ثبت عنه في الصحيحين من غير وجه انه قال خير دور الانصار دار بني النجار ثم دار بني عبد الاشهل ثم دار بني الحرث بن الخزرج ثم دار بني ساعدة وفي كل دور الانصار خير فأهل الدور الثلاثة المفضلة دار بني النجار وبني عبد الاشهل وبني الحرث بن الخزرج لم يعرف

فيها والشرط يجوز أن يقارن المشروط بخلاف الفاعل فإنه لا بد أن يتقدم على الفعل المعين والمفعول المعين وان قدر أن نوع الفعل لازم له كما اذا قدر قديم أزلي متحرك لم ينزل متحرك كقوله يتقدم على كل جزء من أجزاء الحركة لم يقارن وجود ذاته شيء من أجزاء الحركة وان كان نوع الحركة لازماله فن جوزه وجود جسم قديم لم ينزل متحرك كالا يقول ان شيئا معينان الحركة قديم أزلي بل يقول نوع الحركة أزلي وان كان كل منها حادنا كائنا بعد أن لم يكن مسبوقا بالعدم والمتفلسفة القائلون بتقدم شيء من العالم لا دليل لهم على ذلك أصلا بل غاية ما عندهم

اثبات قدم نوع الفعل وقدم نوع الفعل لا يستلزم قدم فعل معين ولا مفعول معين بل ذلك متمتع وقول القائل العلة متقدمة على المفعول وان قارنته بالزمان وجعله البارى مع العالم بهذه المنزلة يقال له ان اردت بالعلة ما هو شرط في وجود المفعول لا مبدع له كان حقيقة قولك ان واجب الوجود ليس هو مبدعاً للممكنات ولا ربالهابل وجوده شرط في وجودها وهذا حقيقة قول هؤلاء فالرب على أصلهم والعالم متلازمان كل منهما شرط في الآخر والرب محتاج الى العالم كما (٢١٦) أن العالم محتاج الى الرب وهم يبالغون في اثبات غناه عن غيره وعلى

أصلهم فقره الى غيره كفقير بعض المخلوقات وغاية المتخذتق منهم كارتسطو أن يجعل الفلك واجب الوجود لا يقبل العدم مع كونه مقتراً الى المبدأ الاول لاجل التشبيه ويجعل المبدأ الاول غنيا عما سواه لكن (١) فالمره للمسي أن واجب الوجود مقتدر الى غيره وأيضاً فالازلى الذي يثبت له حقيقة له كما قد بسط في موضع آخر وان أراد بالعلة ما هو مبدع للمفعول له فهذا لا يعقل مع كون زمانه زمان المفعول لم يتقدم على المفعول تقدماً حقيقياً وهو التقدم المعقول واذا شبهوا وجود الفلك مع الرب بالصوت مع الحركة والضوء مع الشمس كان هذا ونحوه تشبيهاً باطلا لا يفيد امكان صحة قولهم فضلاً عن اثبات صحته فان هذه الامور وأمثالها اما أن يقال فيها ان الثاني موجود متصل بالاول كاجزاء الزمان والحركة لأنه مع في الزمان واما أن يقال الثاني مشروط بالاول لأن الاول مبدع الثاني فاعل له فلا يمكنهم أن يذكر واوجود فاعل لغيره مع أن زمانها معاً أصلاً ونحن ذكرنا هذا

منهم من نازع في الامامة بل رجال بنى التجار كابي أيوب الانصارى وأبي طلحة وأبي بن كعب وغيرهم كلهم لم يختموا والابابكر وأسيد بن حضير هو الذي كان مقدم الانصار يوم فتح مكة عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر عن يمينه وهو كان من بني عبد الاشهل وهو كان يأمر ببيعة أبي بكر رضي الله عنه وكذلك غيره من رجال الانصار وانما نازع سعد بن عبادة والحباب بن المنذر وطائفة قليلة ثم رجع هؤلاء وبايعوا الصديق ولم يعرف أنه تخلف منهم الا سعد بن عبادة وسعد وان كان رجلاً صالحاً فليس هو معصوماً بل له ذنوب يعفوها الله وقد عرف المسلمون بعضها وهو من أهل الخنة السابقين الاولين من الانصار رضي الله عنهم وأرضاهم فبما ذكره الشهرستاني من أن الانصار اتفقوا على تقديمهم سعد بن عبادة هو باطل باتفاق أهل المعرفة بالنقل والاحاديث الثابتة بخلاف ذلك وهو وأمثاله وان لم يتعمدوا الكذب لكن ينقلون من كتب من ينقل عن يتعمد الكذب وكذلك قول القائل ان علياً كان مشغولاً بما أمره النبي صلى الله عليه وسلم من دفنه وتجهيزه وملازمة قبره فكذب ظاهر وهو مناقض لما يدعونه فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يدفن الا بالليل لم يدفن بالنهار وقيل انه انما دفن من الليلة المقبلة ولم يأمر أحد ابعلازمة قبره ولا لازم على قبره بل قبره في بيت عائشة وعلى أجنبي منها ثم كيف يأمر بملازمة قبره وقد أمر بزعمهم أن يكون اماماً بعده ولم يشتغل بتجهيزه على وحده بل على والعباس وبنو العباس ومولاه شقران وبعض الانصار وأبو بكر وعمر وغيرهما على باب البيت حاضر بن غسله وتجهيزه لم يكونوا حينئذ في بنى ساعدة لكن السنة أن يتولى الميت أهله فتولى أهله غسله وأخروا دفنه ليصلى عليه المسلمون فانهم صلوا عليه أفراداً واحداً بعدوا واحداً بهم ونساء وهم خلق كثير فلم يتسع يوم الاثنين لذلك مع تغسيله وتسكينه بل صلوا عليه يوم الثلاثاء ودفن يوم الأربعاء أيضاً فالقتال الذي كان في زمن علي لم يكن على الامامة فان أهل الجمل وصفين والنهروان لم يقاتلوا على نصب امام غير علي ولا كان معاوية يقول انه الامام دون علي ولا قال ذلك طلحة والزبير فلم يكن أحد ممن قاتل علياً قبل المحكمين نصب اماماً يقاتل على طاعته فلم يكن شيء من هذا القتال على قاعدة من قواعد الامامة المنازع فيها لم يكن أحد من المقاتلين يقاتل طعننا في امامة الثلاثة ولا ادعاء للنص على غيرهم ولا طعننا في جواز خلافة علي فالامر الذي تنازع فيه الناس من أمر الامامة كنزاع الرافضة والخوارج المعتزلة وغيرهم لم يقاتل عليه أحد من الصحابة أصلاً ولا قال أحد منهم ان الامام المنصوص عليه هو علي ولا قال ان الثلاثة كانت امامتهم باطلة ولا قال أحد منهم ان عثمان

وعلياً

التقسيم لئلا يكون الجواب مبني على أمور دقيقة يختص بفهمها بعض الناس فان

الجواب كلما كان أظهر واتفاق العقلاء عليه أكثر كان أولى بالذكر من غيره اذا المقصود بيان الحق وابطال الباطل والافيك بسط الكلام في هذا وان يقال السبب لا بد أن يتقدم على مسببه بالزمان وان الفاء المستعملة في هذا هي فاء التعقيب فقول القائل تحركت يدي فتحركت كمي يدل على أن الثاني عقب الاول ويقال ان فاء النسب تتضمن التعقيب من غير عكس فكل مسبب فانه يكون بعد سببه فليس كل ما كان

عقب غيره يكون مسبباً عنه بل قد يكونان مسببين لسبب آخر وان كان شرطاً فيه ثم الكلام في هذا ينجر الى الفرق بين السبب
 وجزئته والشرط وليس هذا موضع استقصائه فان المقصود حاصل بدون ذلك وانما المقصود ههنا أن تقدم العلة الفاعلة على المعلول
 المفعول أمر معقول عند جماهير العقلاء من الاولين والآخرين وانما يجوز كون المفعول المعلول مقارناً لفاعله طائفة قليلة من الناس
 كابن سينا والرازي ونحوهما وقد زعم الرازي في محصله وغيره أن المتكلمين والفلاسفة يجوزون وجود الممكن القديم عن موجب الذات
 وهي العلة القديمة لكن المتكلمون يقولون انه فاعل بالاختيار فلهذا ائتمنوا قديم شيء من الممكنات والمتفلسفة يقولون انه غير فاعل
 بالاختيار فلهذا قالوا بتقديم معلوله وهذا الذي قاله غلط على الطائفتين جميعاً كما قد بسطنا في موضع آخر فالمشككون الذين يقولون بامتناع
 مفعول قديم يقولون ان ذلك امتنع على أي وجه قدر فاعله ويقولون كون الرب فاعلاً لغير الاختيار امتنع أيضاً وليس امتناع أحدهما
 مشروطاً بالعلم بامتناع الآخر والفلاسفة القائلون بقدم الافعال لهم قولان في العلة الاولى هل هي فاعلة بالاختيار أو موجبة بلا اختيار
 وقد ذكر القولين عنهم أبو البركات صاحب المعبر وغيره وهو يختار أنه فاعل بالاختيار مع قوله بتقديم الفعل وليست مسئلة القدم ملازمة
 لمسئلة الفاعل بالاختيار لا عند هؤلاء ولا عند هؤلاء كما ادعاه الرازي على الطائفتين وكذلك القول بان كان معلول مفعول مقارناً لفاعله هو
 قول بعض القائلين بتقديم العالم لا قولهم كلهم ولا قول واحد من أتباع الرسل ولا ممن (٢١٧) يقول بأن الله خالق لما برأه محدث له

وحيث قد فالقول بتقديم الفاعل على
 مفعوله تقدماً معقولاً زمانياً وأما
 مقدراً تقدير الزمان قول جمهور
 العقلاء فهذا أحد الجوابين (الوجه
 الثاني) ان يقال هب أنهم أرادوا
 بالتقدم تقدم العلة على المعلول من
 غير تقدم بالزمان ولا تقدير الزمان
 وكان اللازم هو الملزوم لكن الشيء
 الواحد اذا عبر عنه بعبارة تدل
 كل منهما على وصف غير الوصف
 الآخر كان تعدد المعاني نافعا وان
 كانت الذات واحدة ولهذا قد تعلم
 الذات بوصف ولا تعلم بوصف آخر
 فاذا كان ذات التقدم ذات العلة
 فليس المفهوم من نفس العلة هو
 المفهوم من نفس التقدم وان كانا

وعليا وكل من والاهما كافر فدعوى المدعي ان أول سيف سئل بين أهل القبلة كان مسلوا
 على قواعد الامامة التي تنازع فيها الناس دعوى كاذبة ظاهرة الكذب يعرف كذبها بآدنى تأمل
 مع العلم بما وقع راعا كان القتال فنته عند كثير من العلماء وعند كثير منهم وهو من باب قتال أهل
 العدل والبعي وهو القتال بتأويل سائغ لطاعة غير الامام لا على قاعدة دينية ولو ان عثمان
 نازعه منازعون في الامامة وقتلهم لمكان قتالهم من جنس قتال علي وان كان ليس بينه وبين
 أولئك نزاع في القواعد الدينية ولكن أول سيف سئل على الخلاف في القواعد الدينية سيف
 الخوارج وقتلهم من أعظم القتال وهم الذين ابتدعوا أقر الاخالفوا فيها العجالة وقتلوا عليها وهم
 الذين توارت النصوص بذكرهم كقوله صلى الله عليه وسلم ترقق مارقة على حين فرقة من المسلمين
 تقتلهم أولى الطائفتين بالحق وعلى رضى الله عنه لم يقاتل أحدا على امامة من قاتله ولا قاتله
 أحد على امامته نفسه ولا داعي أحد قط في زمن خلافته أنه أحق بالامامة منه لا عائشة ولا طلحة
 ولا الزبير ولا معارضة وأصحابه ولا الخوارج بل كل الامة كانوا معترفين بفضل علي وسابقتة بعد
 قتل عثمان وأنه لم يبق في الصحابة من يمانه في زمن خلافته كما كان عثمان كذلك لم يناع قط
 أحد من المسلمين في امامته وخلافته ولا تخادم اثنان في أن غيره أحق بالامامة منه فضلا عن
 القتال على ذلك وكذلك أبو بكر وعمر رضى الله عنهما وبالجملة فكل من له خبرة بأحوال القوم

(٢٨ - منهاج ثالث) متلازمين بل معنى العلة انه اقتضاه وأوجبه ومعنى التقدم انه قبله وقد يفهم السبق والقبلية
 من لا يعلم أنه علة بعد فاذا قيل لو كان علة لكان قبله كان هذا صحيحا ثم العقل يجزم بأن الشيء لا يكون قبل نفسه فضلا عن أن يكون قبل
 ما هو قبل نفسه بأى وجه فسر معنى السبق والقبلية وحيث قد يستدل بهذا على ذلك من لم يفهم الامتناع من لفظ العلة وأما من فهم
 الامتناع من لفظ العلة كما عليه جمهور الفطر السليمة فلا يحتاج الى هذا ولكن كون الشيء دليلا على الشيء معناه انه يلزم من ثبوته ثبوته
 والشئان المتلازمان كل منهما يصلح ان يكون دليلا على الآخر ثم من شأن الانسان أن يستدل بالظاهر على الخفي لكن الظهور والخفاء
 من الامور النسبية فقد يظهر لهذا ما لا يظهر لهذا وقد يظهر للانسان في وقت ما يخفى عليه في وقت آخر فلهذا يمكن أن يستدل بهذا على
 ذلك وبذلك على هذا اذا قدر ان هذا أظهر من ذلك تارة وذلك أظهر من هذا أخرى اما بحسب شخصين واما بحسب حالين وهذه المعاني من
 تفتن لها النحلث عنه شبه كثيرة فيما يورده الناس على الحدود والادلة التي قد يقال انها فائدة فيها ولا حاجة اليها وذلك صحيح وقد يقال بل
 ينفع بها وهذا أيضا صحيح لكن من حصر العلم بطريق عينه هو مثل حد معين ودليل معين أخطأ كثيرا كما ان من قال ان حد غيره ودليله
 لا يفيده بحال أخطأ كثيرا وهذا كان الذين أوجبوا النظر وقالوا لا يحصل العلم الا به مطلقا وأخطأوا الذين قالوا لا حاجة اليه بحال بل

المعرفة دائماً ضرورية لكل أحد في كل حال أخطأ بل المعرفة وان كانت ضرورية في حق أهل الفطر السليمة فكثير من الناس يحتاج فيها إلى النظر والانسان قد يستغنى عنه في حال ويحتاج اليه في حال وكذلك الحدود قد يحتاج اليها تارة ويستغنى عنها أخرى كالحدود الغلطية والترجة قد يحتاج اليها تارة وقد يستغنى عنها أخرى وهذا له نظائر وكذلك كون العلم ضروريا ونظرا بالاعتقاد قطعيما وظنيا أمور نسبية فقد يكون الشيء قطعيما عند شخص وفي حال وهو عند آخر وفي حال أخرى مجهور فضلا عن أن يكون منظونا وقد يكون الشيء ضروريا بالشخص وفي حال ونظرا بالشخص آخر وفي حال أخرى وأما ما أخبر به الرسول فإنه حق في نفسه لا يختلف باختلاف عقائد الناس وأحوالهم فهو الحق الذي لا يقبل النقيض ولهذا كل ما عارضه فهو باطل مطلقا ومن هنا يتبين لك أن الذين بنوا أمورهم على مقدمات اما ضرورية أو نظرية أو قطعية أو ظنية بنوها على أمور تقبل التغير والاستحالة فإن القلوب بيد الله يقبلها كيف يشاء وأما ما جاء به الرسول فهو حق لا يقبل النقيض بحال فهو صلى الله عليه وسلم يخبر بالحق كما قال أهل الجنة لما دخلوها الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق وقد قال تعالى أنا أرسلناك بالحق بشيرا ونذيرا (١) وداعيا إلى الله بأذنه وسراجا منيرا وقال تعالى أم لم يعرفوا رسولهم فهم له منكرون (٢١٨) أم يقولون به جنسة بل جاءهم بالحق وأكثرهم للحق كارهون ولو اتبع الحق

أهواءهم ففسدت السموات والارض ومن فيهن بل أتيناهم بذكرهم فهم عن ذكرهم معرضون وقال تعالى الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله أضل أعمالهم والذين آمنوا وعملوا الصالحات وآمنوا بما نزل على محمد وهو الحق من ربهم كفر عنهم سيئاتهم وأصلح بالهم ذلك بان الذين كفروا اتبعوا الباطل وأن الذين آمنوا اتبعوا الحق من ربهم كذلك يضرب الله للناس أمثالهم ومثل هذا كثير فالرسول صلى الله عليه وسلم يخبر بالحق ويقدم عليه الأدلة العقلية البرهانية الموصلة إلى معرفته كالأقيسة

يعلم علما ضروريا بأنه لم يكن بين المسلمين محاصنة بين الطائفتين في امامة الثلاثة فضلا عن قتال وكذلك على لم يتخاصم طائفتان في أن غيره أحق بالامامة منه وان كان بعض الناس كارهها للولاية أحد من الاربعة فهذا لا بد منه فان من الناس من كان كارهها للنبوة محمد صلى الله عليه وسلم فكيف لا يكون فيهم من يكره امامة بعض الخلفاء لكن لم يكن بين الطوائف نزاع ظاهر في ذلك بالقول فضلا عن السيف كباين أهل العلم نزاع في مقالات معروفة بينهم في المسائل العملية والعقائد العلمية وقد تجتمع طائفتان فيمتنازعا ويتناظران في بعض المسائل والخلفاء الاربعة لم يكن على عهدهم طائفتان يظهر بينهما النزاع لافي تقديم أبي بكر على من بعده وصحة امامته ولا في أن عليا مقدم بعد هؤلاء وليس في الصحابة من هو أفضل منه ولا تنازع طائفة من المسلمين بعد خلافة عثمان في أنه ليس في جيش على أفضل منه لم تفضل طائفة معروفة عليه طلحة والزبير فضلا أن يفضل عليه معاوية فإن قاتلوه مع ذلك لشبهة عرضت لهم فلم يكن القتال له لاعلى أن غيره أفضل منه ولأنه الامام دونه ولم يتسم قط طلحة والزبير باسم الامارة ولا بايعهما أحد على ذلك وعلى بايعه كثير من المسلمين وأكثرهم بالمدينة على أنه أمير المؤمنين ولم يبايع طلحة والزبير أحد على ذلك ولا طلب أحد منهم ما ذلك ولادعالي نفسه فأنهم رضى الله عنهما كانا أفضل وأجل قدرا من أن يفعل مثل ذلك وكذلك معاوية لم يبايعه أحد لمسامات عثمان على الامامة ولا حين كان يقاتل عليا

العقلية وهي الامثال المضروبة قال تعالى ولقد ضربنا في هذا القرآن للناس في كل مثل فأبى أكثر الناس الا كفورا وقال تعالى ولقد ضربنا في هذا القرآن للناس من كل مثل وكان الانسان أكثر شئ جدلا إلى قوله تعالى ويجادل الذين كفروا بالباطل ليدحضوا به الحق واتخذوا آياتي وما أنذروا هزوا ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه فأعرض عنها ونسى ما قدمت يداها أتجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرا وان تدعهم إلى الهدى فلن يهتدوا إذا بدوا وقال تعالى ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل لعلمهم يتذكرون وهو سبحانه يوجب عن المعارضات كما قال تعالى ولا تأتونك بمثل الاجتناء بالحق وأحسن تفسيرها وهذا مبسوط في غير هذا الموضع والمقصود هنا أن الطريقة الشرعية تتضمن الخبر بالحق والتعريف بالطرق الموصلة اليه النافعة للخلق وأما الكلام على كل ما يخطر ببال كل أحد من الناس من الشبهات السوفسطائية فهذا لا يمكن ان يبينه خطاب على وجه التفصيل والعلوم الفطرية الضرورية حاصله مع صحة الفطرة وسلامتها وقد يعرض للفطرة ما يفسدها ويعرضها فيرى الحق باطلا كقبي البدن اذا فسد أو مرض

(١) قوله وداعيا الخ هذه آية أخرى من سورة الاحزاب وصدرها أنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا إلى الله كنبه صححه

فانه يجد الخلو مر او يرى الواحد اثنين فهذا يعالج بما يزيل مرضه والقرآن فيه شفاء لما في الصدور من الامراض والنبي صلى الله عليه وسلم علم أن وسواس التسلسل في الفاعل يقع في النفوس وانه معلوم الفساد بالضرورة فأمر عند وروده بالاستعاذة بالله منه والانهاء عنه كقافي الصححين واللفظ لمسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله فن وجد من ذلك شيئاً فليقل آمنت بالله وفي لفظ يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق السموات من خلق الارض فيقول الله وزاد فليقل آمنت بالله ورسوله وفي آخر يقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغ ذلك فليستعذ بالله ولينته هذا اللفظ البخارى أو نحوه وفي مسلم عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل ان أمتك لا يزالون يقولون ما كذا ما كذا حتى يقولوا هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله سبحانه وفي البخارى عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح الناس يتساءلون هذا الله خالق كل شيء فن خلق الله وقد سئل بعض السالكين طريقة هؤلاء كرازى ونحوه فقبل له لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم عند هذا الوسواس بالبرهان المبين لفساد التسلسل والدور بل أمر بالاستعاذة فأجاب بان مثل هذا مثل من عرض له كلب ينبع عليه ليؤذيه ويقطع طريقه فتارة يضر به بعضاً وتارة يطلب من صاحب الكلب أن يزرجه قال فالبرهان هو الطريق الاول وفيه صعوبة والاستعاذة بالله هو الثانى وهو أسهل واعترض بعضهم على هذا الجواب بأن هذا يقتضى أن طريقة البرهان أقوى وأكمل وليس الامر كذلك بل طريقة الاستعاذة أكمل وأقوى فان دفع الله للوسواس عن القلب أكمل (٢١٩) من دفع الانسان ذلك عن نفسه فيقال

السؤال باطل وكل من جوابه مبنى على الباطل فهو باطل وذلك ان هذا الكلام مبناه على ان هذه الاسولة الواردة على النفس تندفع بطريقين أحدهما البرهان والآخر الاستعاذة وان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالاستعاذة وان المبين لفساد الدور والتسلسل قطعه بطريق البرهان وان طريقة البرهان تقطع الاسولة الواردة على النفس بدون ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم وان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بطريقة البرهان وهذا خطأ من وجوه بل النبي صلى الله عليه وسلم أمر بطريقة البرهان حيث

بايعه أحد على الامامة ولا تسمى بامير المؤمنين ولا سماه أحد بذلك ولا ادعى معاوية ولاية قبل حكم المحكمين وعلى يسمي نفسه أمير المؤمنين في مدة خلافته والمسلمون معه يسمونه أمير المؤمنين لكن الذين قالوا مع معاوية بما كانوا يقولون له بذلك ولا دخلوا في طاعته مع اعترافهم بأنه ليس في القوم أفضل منه ولكن ادعوا ما وانع تنعهم عن طاعته ومع ذلك فلم يحاربوه ولا دعوه وأصحابه الى أن يبائع معاوية ولا قالوا أنت وان كنت أفضل من معاوية لكن معاوية أحق بالامامة منك فليلك أن تتبعه والاقا تلتلك كما يقول كثير من خيار الشيعة الزيدية ان علياً كان أفضل من أبي بكر وعمر وعثمان ولكن كانت المصلحة الدينية تقتضى خلافة هؤلاء لانه كان في نفوس كثير من المسلمين نفور عن علي بسبب من قتله من أقاربهم فا كانت الكلمة تتفق على طاعته بخلاف تولية المفضل لاجل ذلك فهذا القول بقوله كثير من خيار الشيعة وهم الذين ظنوا أن علياً كان أفضل وعلوا أن خلافة أبي بكر وعمر حرق لا يمكن الطعن فيها فمعاوية بن هذا وهذا الوجه وهوؤلاء عذرهم آثار سمعوا أو مروظنوها تقتضى فضل علي عليهم كما يقع مثل ذلك في عامة المسائل المتنازع فيها بين الامة يكون الصواب مع أحد القولين ولكن الآخرون معهم منة ولات ظنوها صدقوا ولم يكن لهم خبرة بانها كذب ومعهم من الآيات والاحاديث الصحيحة تأويلات ظنوها مرادة ومن النص ولم تكن كذلك ومعهم نوع من القياس والرأى ظنوه حقا وهو باطل فهذا

يؤمر بها ودل على مجامع البراهين التي يرجع اليها غاية نظر النظر ودل من البراهين على ما هو فوق استنباط النظر والذي أمر به في دفع هذا الوسواس ليس هو الاستعاذة فقط بل أمر بالايان وأمر بالاستعاذة وأمر بالانهاء ولا طريق الى نيل المطلوب من النجاة والسعادة الا بما أمر به لا طريق غير ذلك وبيان ذلك من وجوه أحدها أن يقال البرهان الذي ينال بالنظر فيه العلم لا بد أن ينتهى الى مقدمات ضرورية فطرية فان كل علم ليس بضروري لا بد أن ينتهى الى علم ضروري اذا المقدمات النظرية لو أثبتت بمقدمات نظرية دعائم لزوم الدور القبلى أو التسلسل في المؤثرات في محل له ابتداء وكلاهما باطل بالضرورة واتفاق العلاء من وجوه فان العلم النظرى الكسبى هو ما يحصل بالنظر في مقدمات معلومة بدون النظر انلو كانت تلك المقدمات أيضاً نظرية لتوقف على غيرها فيلزم تسلسل العلوم النظرية في الانسان والانسان حادث كائن بعد أن لم يكن والعلم الحاصل في قلبه حادث فلم يحصل في قلبه علم الا بعد علم قبله للزم ان لا يحصل في قلبه علم ابتداء فلا بد من علوم بديهية أولية يبتدئها الله في قلبه وغاية البرهان أن ينتهى اليها ثم تلك العلوم الضرورية قد يعرض فيها

شبهات و وساوس كالشبهات السوفسطائية مثل شبهات التي يوردونها على العلوم الحسبية والبديمية كالشبهات التي أوردها الرازي في أول محصله وقد تكلمنا عليها في غير هذا الموضوع والشبهات القادحة في تلك العلوم لا يمكن الجواب عنها بالبرهان لان غاية البرهان ان ينتهي اليها فاذا وقع الشك فيها انقطع طريق النظر والبحث ولهذا كان من أنكر العلوم الحسبية والضرورية لم يناظر بل اذا كان جاحدا معاندا عوقب حتى يعترف بالحق وان كان غالطا لما افساد عرض حسبه أو عقله لمجزئه عن فهم تلك العلوم واما الخوذلك فانه يعالج بما يوجب حصول شروط العلم له وارتفاعه وانعجز عن ذلك لفساد في طبيعته أو بجزء بالادوية الطبيعية أو بالدعاء والرفق والتوجه ونحو ذلك والترك وللهذا اتفق العقلاء على ان كل شبهة تعرض لا يمكن ازالها بالبرهان والنظر والاستدلال وانما يخاطب بالبرهان والنظر والاستدلال من كانت عنده مقدمات علمية وكان ممن يمكنه ان ينظر فيها نظرا يفيد العلم بغيرها فن لم يكن عنده مقدمات علمية أو لم يكن قادرا على النظر لم تمكن مخاطبته بالنظر والاستدلال واذ اتبين هذا فالوسوسة والشبهة القادحة في العلوم الضرورية لا تزال بالبرهان بل متى فكر العبد ونظر ازاد وورد على قلبه وقد يغلبه الوسواس حتى يعجز عن دفعه عن نفسه كما يعجز عن حل الشبهة السوفسطائية وهذا يزول بالاستعاذة بالله فان الله هو الذي يعيد العبد ويحيره من شبهات المفصلة والشهوات المغوية ولهذا أمر العبد أن يستهدى ربه في كل صلاة فيقول اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين وفي الحديث الالهى الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروى (٢٢٠) عن ربه تبارك وتعالى يا عبادي كماكم ضال الامن هديته فاستهدوني

أهدكم وقال تعالى واذ قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم وقال تعالى واما ينزغنيك الشيطان نزغ فاستعذ بالله انه سميع عليم وقال تعالى واما ينزغنيك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله انه هو السميع العليم وفي الصحيحين عن سليمان بن صرد قال استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فجعل أحدهما يغضب ويحمر وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها ذهب داغته أعوذ بالله من الشيطان الرجيم فأمر الله تعالى العبدان يستعيذ من الشيطان عند القراءة

مجموع ما يورث الشبهة في ذلك اذا خلت النفوس عن الهوى وقبل أن يخلوأ كثر الناس عن الهوى ان يتبعون الا الظن وماتهم هوى النفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى والمقصود أن جواز تولية المفضول لاسباب مانعة من تولية الفاضل هو قول ذهب اليه طوائف من السنة والشيعة ومع هذا فلم يكن الذين مع معاوية يقولون انه الامام والخليفة وان على علي وأصحابه مبايعته وطاعته وان كان على أفضل لان توليته أصلح فهذا لم يكونوا يقولونه ولا يقاتلون عليه وهذا ما هو معلوم لعموم أهل العلم ولا بدوا عليا وأصحابه بقتال أصلا ولان الخوارج بدؤوه بذلك فانهم قتلوا عبد الله بن خباب لما اجتزأهم فأسأوه أن يحد عنهم عن أبيه خباب بن الارت فحدتهم حديثا في ترك الفتن وكان قصدهم رجوعهم عن الفتنة فقتلوه بوق دمهم مثل الشرابي في الدماء فأرسل اليهم على يقول سلوا النياقاتل عبد الله بن خباب فقالوا كنا قاتله ثم أغاروا على سرح الناس وهي المشاة التي أرسلوها تسرح مع الرعاة فلما رأى على أنهم استحلوا دماء المسلمين وأموالهم ذكر النصوص التي سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم في صفتهم وفي الامر بقتالهم ورأى تلك الصفة منطبقه عليهم فقاتلهم ونصره الله عليهم وفرح بذلك وسجد لله شاكرا لما جاءه خبر الخندق أنه معهم فإنه هو كان العلامة التي أخبر بها النبي صلى الله عليه وسلم واتفق الصحابة على قتالهم فقتاله الخوارج كان بنص من الرسول وابعاج الصحابة وأما قتال الجمل وصفين فقد ذكر على رضي الله

وعند الغضب ليصرف عنه شره عند وجود سبب الخير وهو القراءة ليصرف عنه ما يمنع الخير وعند وجود سبب الشر ليمنع ذلك السبب الذي يحده عند ذلك وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من قلب من قلوب العباد الا وهو بين اصبعين من اصابع الرحمن ان شاء أن يقيمه أقامه وان شاء أن ينزعه أزاعه وكانت عين النبي صلى الله عليه وسلم لا ومقلب القلوب وكان كثيرا ما يقول والذي نفس محمد بيده وفي الحديث للقلب أشد تقبلا من القدر اذا استجمع غليانا وشواهد هذا الاصل كثيرة مع ما يعرفه كل أحد من حال نفسه من كثرة تقبل قلبه من الخواطر التي هي من جنس الاعتقادات ومن جنس الارادات وفيها المحمود والمذموم والله هو القادر على صرف ذلك عنه فالاستعاذة بالله طريق مفضية الى المقصود الذي لا يحصل بالنظر والاستدلال (الوجه الثاني) أن يقال النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بالاستعاذة وحدها بل أمر العبد أن ينتهي عن ذلك مع الاستعاذة اعلاما منه بان هذا السؤال هو نهاية الوسواس فيجب الانتهاء عنه ليس هو من البدايات التي يزيلها ما بعده فان النفس تطلب سبب كل

حدث وأول كل شيء حتى تنتهي الى الغاية والمنتهى وقد قال الله تعالى وان الى ربك المنتهى وفي الدعاء المأثور الذي ذكره مالك في الموطأ حسبى الله وكفى سمع الله لمن دعائيس وراء الله مرعى وفي رواية ليس وراء الله منتهى فاذا وصل العبد الى غاية الغايات ونهاية النهايات وجب رقوقه فاذا طلب بعد ذلك شيئاً آخر وجب أن ينتهى فأمر النبي صلى الله عليه وسلم العبد أن ينتهى مع استجارته بالله من وسواس التسلسل كما يؤمر كل من حصل نهاية المطلوب وغاية المراد أن ينتهى اذ كل طالب ومريد فلا بد له من مطلوب ومراد ينتهى اليه وانما وجب انتهاؤه لانه من المعلوم بالعلم الضرورى الفطرى لكل من سلمت فطرته من بنى آدم انه سؤال فاسد وانه يمنع أن يكون خالق كل مخلوق خالق فاه لو كان له خالق لكان مخلوقاً ولم يكن خالقاً لكل مخلوق بل كان يكون من جملة المخلوقات والمخلوقات كلها لا بد لها من خالق وهذا معلوم بالفطرة وان لم يخطر ببال العبد قطع الدور والتسلسل فان وجود المخلوقات كلها بدون خالق معلوم الامتناع بالضرورة واذا قلنا يمنع وجود المحدثات كلها بدون محدث كان هذا متضمناً لذلك فان كل مخلوق محدث فاذا كان كل محدث لا بد له من محدث فكل مخلوق لا بد له من خالق أولى وكذلك اذا قلنا كل ممكن لا بد له من واجب فلما كان بطلان هذا السؤال معلوماً بالفطرة والضرورة أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن ينتهى عنه كما يؤمر أن ينتهى عن كل ما يعلم فساده من الاسولة الفاسدة التي يعلم فسادها كما لو قيل متى حدث الله أومتى يموت ونحو ذلك وهذا مما يبين أن سؤال السائل أين كان ربنا في حديث أبي رزين لم يكن هذا السؤال فاسداً عند النبي صلى الله عليه وسلم كسؤال السائل من خلق الله فانه لم ينفى عنه السائل عن ذلك ولا أمره بالاستعاذة بل النبي صلى الله عليه وسلم سأل بذلك لغير واحد فقال له أين الله وهو منزله أن يسأل سؤالاً فاسداً او سمع الجواب عن ذلك وهو منزله أن يقر على (٢٢١) جواب فاسد ولما سئل عن ذلك أجاب فكان

سائله تارة ومجيباً عنه أخرى ولو كان المقصود مجرد التمييز بين الرب والصنم مع علم الرسول أن السؤال والجواب فاسدان لكان في الاسولة الصحيحة ما يعنى غير الرسول عن الاسولة الفاسدة فكيف يكون الرسول صلى الله عليه وسلم فاه كان يمكن أن يقول من ربك من تعبدن كما قال الحصين الخزاعي يا حصين كم تعبد اليوم قال أعبد سبعة آلهة ستة في الارض وواحد في السماء قال فن الذي تعبد ربك وربك قال الذي في السماء فقال أسلم حتى أعلمك كلمة ينفعك الله بها

عنه أنه لم يكن معه نص من النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان رأياً وكثير الصحابة لم يوافقوه على هذا القتال بل أكثر الصحابة لم يقاتلوا الا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء كسعد بن أبي وقاص وابن عمر وأسامة بن زيد ومحمد بن مسلمة وأمثالهم من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان مع أنهم معظمون لعلى يحبونه ويؤاؤونه ويقدمونه على من سواه ولا يرون أن أحداً أحق بالامامة منه في زمنه لكن لم يوافقوه في رأيه في القتال وكان معهم نصوص سمعوها من النبي صلى الله عليه وسلم تدلهم على أن ترك القتال والدخول في الفتنة خيراً من القتال وفيها ما يقتضى النهى عن ذلك والآثار بذلك كثيرة معروفة وأمام معاوية فلم يقاتل معه من السابقين الاولين المشهورين أحد بل كان مع على بعض السابقين ولم يكن مع معاوية أحدواً أكثرهم اعترفوا الفتنة وقيل كان مع معاوية بعض السابقين الاولين وان قاتل عمار بن ياسر هو أبو العادية وكان ممن بايع تحت الشجرة وهم السابقون الاولون ذلك ابن خزم وغيره والمقصود أن علياً لم يقاتله أحد على امامة غيره ولا دعاه الى أن يكون تحت ولاية غيره ثم انه لما رفعت المصاحف ودعوا الى التحكيم وانفقوا على ذلك وأجمعوا في العام القابل وانفق الحكمان على عزل على ومعاوية

فلما أسلم سأله عن الدعوة فقال قل اللهم ألهمني رشدي وقبلى شمر نفسي رواه أحمد في المسند وغير أحمد (الثالث) أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر العبد أن يقول آمنت بالله وفي رواية ورسوله فهذا من باب دفع الضد الضار بالضد النافع فان قوله آمنت بالله يدفع عن قلبه الوسواس الفاسد ولهذا كان الشيطان يخنس عند ذكر الله ويوسوس عند الغفلة عن ذكر الله ولهذا سمي الوسواس الخناس فانه جاثم على فؤاد ابن آدم فان ذكر الله خنس والخنوس الاختفاء بالتحفاض ولهذا سميت الكواكب الخنس وقال أبو هريرة لقيت النبي صلى الله عليه وسلم في بعض طرق المدينة وأنا جنب فالتخست منه ويقال الخنست من فلان وهو اختفاء بنوعه من الانخفاض والذلة فالخنس من عدو يقاتله لا يقال الخنست منه وانما يخنس الانسان ممن يهابه ويعظمه فبدل وبخفض منه في اختفائه فهكذا الشيطان في حال ذكر الله يذل ويخضع ويختنق واذا غفل العبد عن ذكر الله وسوس فأمر النبي صلى الله عليه وسلم العبد أن يقول آمنت بالله أو آمنت بالله ورسوله فان هذا القول ايمان وذكر الله يدفع به ما يضاذه من الوسوسة القاذحة في العلوم الضرورية الفطرية ويشبه هذا الوسواس الذي يعرض للكثير من الناس في العبادات حتى يشككه هل كبراً ولم يكبر وهل قرأ الفاتحة أم لا وهل نوى العباداة أم لم ينوها وهل غسل عضوه في الطهارة أم لم يغسله فيشككه في علومه الحسية الضرورية وكونه غسل عضواً أم يشهد ببصره وكونه تكلم بالكبير أو بالفاتحة أم يغسله بقلبه

ويسمعه باذنه وكذلك كونه يقصد الصلاة مثل كونه يقصد الاكل والشرب والركوب والمشى وعلمه بذلك كله علم ضروري يقيني أولى لا يتوقف على النظر والاستدلال ولا يتوقف على البرهان بل هو مقدمات البرهان وأصوله التي يبني عليها البرهان أعني البرهان النظري المؤلف من المقدمات وهذا الوسواس يزول بالاستعاذة وانتهاء العبد وان يقول اذا قال لم تغسل وجهك بلى قد غسلت وجهي واذا خطر له أنه لم ينو ولم يكبر يقول بقلبه بلى قد نويت وكبرت فيثبت على الحق ويدفع ما يعارضه من الوسواس فيرى الشيطان قوته وثباته على الحق فيندفع عنه والافتقار قابلا للشكوك والشبهات مستجيبا الى الوسواس والخطرات أو رد عليه من ذلك ما يجز عن دفعه وصار قلبه مورد الما توحيه شياطين الانس والجن من زحف القول وانتقل من ذلك الى غيره الى أن يسوقه الشيطان الى الهلكة قاله ولي الذين آمنوا يخترجهم من الظلمات الى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخترجونهم من النور الى الظلمات ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون واخوانهم عدوئهم في الغي ثم لا يقصرون (٣) ومما ينبغي أن يعرف في هذا المقام وان كنا قد نبهنا عليه في مواضع أن كثيرا من العلوم تكون ضرورية فطرية فاذا طلب المستدل أن يستدل علم اخفيت ووقع فيها شك اما لما في ذلك من تطويل المقدمات واما

(٢٢٢)

وأما العجز عن نظم دلائل على ذلك اما العجز عن تصورهما واما العجز عن التعبير عنه فانه ليس كل ما تصوره الانسان أمكن كل أحد أن يعبر عنه باللسان وقد يعجز المستمع عن فهمه ذلك الدليل وان أمكن نظم الدليل وفهمه فقد يحصل العجز عن ازالة الشبهات المعارضة اما من هذا واما من هذا واما من هذا يقع في التصورات أكثر مما يقع في التصديقات فكثير من الامور المعروفة اذا حدثت بمجرد تمييز بينها وبين المحدودات زادت خفاء بعد الوضوح اكونها أظهر عند العقل به وذلك الحد منها بذلك الحد ولكن قد يكون في الأدلة والحدود

وأما العجز عن نظم دلائل على ذلك اما العجز عن تصورهما واما العجز عن التعبير عنه فانه ليس كل ما تصوره الانسان أمكن كل أحد أن يعبر عنه باللسان وقد يعجز المستمع عن فهمه ذلك الدليل وان أمكن نظم الدليل وفهمه فقد يحصل العجز عن ازالة الشبهات المعارضة اما من هذا واما من هذا واما من هذا يقع في التصورات أكثر مما يقع في التصديقات فكثير من الامور المعروفة اذا حدثت بمجرد تمييز بينها وبين المحدودات زادت خفاء بعد الوضوح اكونها أظهر عند العقل به وذلك الحد منها بذلك الحد ولكن قد يكون في الأدلة والحدود

من المنفعة ما قد نبه عليه غير مرة ولهذا تنوعت طرق الناس في الحدود والأدلة وتجد كثيرا من الناس يقدر في حدود وفي

غيره وأدلتهم ثم يذكر هو حدود أو أدلة يرد عليها إيرادات من جنس ما يرد على تلك أو من جنس آخر وذلك لان المقصود بالحدود ان كان التمييز بين المحدود وبين غيره كانت الحدود الجامعة المانعة على أي صورة كانت مشتركة في حصول التمييز بها وان لم تكن جامعة مانعة كانت مشتركة في عدم حصول التمييز وان كان المطلوب بها تعريف الحدود فهذا لا يحصل بهما مطلقا ولا يمنع بهما مطلقا بل يحصل لبعض الناس وفي بعض الاوقات دون بعض كما يحصل بالاسماء فان الحد تفصيل ما دل عليه الاسم بالاجال فلا يمكن ان يقال لا يعرف المسمى بحال ولا يمكن أن يقال يعرف به كل أحد كذلك الحد وان قيل ان المطلوب بالحد ان مجرد الحد هو ان اسمع له يتصور حقيقة الحدود التي لم يتصورها الا بلفظ الحد وانه يتصورها بمجرد قول الحد كما يظنه من يظنه من الناس بعض أهل المنطق وغيرهم فهذا خطأ كخطأ من يظن أن الاسماء توجب معرفة المسمى لمن سمع تلك الاسماء بمجرد ذلك اللفظ وقد بسط الكلام على هذا في موضعه وبيننا ما عليه جمهور النظار من المسلمين واليهود والنصارى والمجوس والصابئين والمشركين من أن الحدود مقصودها التمييز بين المحدود وغيره وان ذلك يحصل بالوصف الملازم للمحدود وطرده عكسا الذي يلزم من ثبوته ثبوت المحدود ومن انتفائه انتفاءه كما هو طرية نظار المسلمين من جميع الطوائف مثل أبي علي

(٣) هنا بياض متروك بالاصل كتب الكاتب بازائه سقط من الاصل وريقة ملحقة بعد قوله يقصرون اهكتبه محجبه

وأبي هاشم وأمثاله ما ومثل أبي الحسن الأشعري والقاضي أبي بكر وأبي المعالي الجويني والقاضي أبي يعلى وأبي الوفاء بن عقيل وأمثالهم
وأما طريقة أهل المنطق ودعواهم أن الحد التام مقصوده التعريف بالحقيقة وإن الحقيقة مؤلفة من الصفات الذاتية الداخلة في الحدود
وهي الجنس والفصل وتقسيمهم الصفة اللازمة للموصوف إلى داخل في الحقيقة وخارج عنها عرضي وجعل العرضي الخارج عنها
اللازم على نوعين لازم للماهية ولازم لوجود الماهية وبناءهم ذلك على أن ماهيات الأشياء التي هي حقائقها ثابتة في الخارج وهي مغايرة
لوجودات المعينة الثابتة في الخارج وإن الصفات الذاتية تكون مقدمة على الموصوف في الذهن والخارج وتكون أجزاء سابقة
لحقيقة الموصوف في الوجودين الذهني والخارجي فهذا ونحوه خطأ عند جماهير العقلاء من نظار الإسلام وغيرهم بل الذي عليه نظار
الإسلام أن الصفات تنقسم إلى لازمة للموصوف لا تفارقه الإعدم ذاته وإلى عارضة له يمكن مفارقتها مع بقاء ذاته وهذه اللازمة منها
ما هو لازم للجنس دون نوعه ومنها ما هو لازم لنوعه أو جنسه وأما تقسيم اللازمة إلى ذاتي وعرضي وتقسيم العرضي إلى لازم للماهية
ولازم للوجود وغير لازم بل عارض فهذا خطأ عند نظار الإسلام وغيرهم بل طائفة من نظار الإسلام قسموا اللازم إلى ذاتي ومعنوي
وعنوا بالصفات الذاتية ما لا يمكن تصور الذات مع عدمه وعنوا

(٢٢٣)

بالمعنوي ما يمكن تصور الذات بدون
تصوره وإن كان لازماً للذات فلا
يلزمه إلا إذا تصوره ومعينا يقوم
بالذات فالأول عندهم مثل كون
الرب قائماً بنفسه وموجوداً بل
وكذلك كونه قديماً عند أكثرهم
فإن ابن كلاب يقول القديم يقدم
والأشعري له قولان أشهرهما عند
أصحابه أنه قديم بغير قدم لكنه باق
ببقاء وقد وافقه على ذلك ابن أبي
موسى وغيره وأما القاضي أبو بكر
فإنه يقول باق بغير بقاء ووافق على
ذلك أبو يعلى وأبو المعالي وغيرهما
والثاني عندهم مثل كونه حياً
وعلياً وقديراً ونحو ذلك وتقسيم
هؤلاء اللازم إلى ذاتي ومعنوي

وفي صحيح مسلم عن عامر بن سعد بن أبي وقاص كان سعد بن أبي وقاص في ابنة لجاء ابنه عمر فلما
رأه سعد قال أعود بذاتك من شر هذا الرأكب فنزل فقال له أنزلت في ابلك وغنمك وتركك الناس
يتنازعون في الملك بينهم فضرب سعد في صدره وقال اسكت سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي وابنه عمر هذا كان يحب الرياسة ولو حصلت على
الوجه المذموم ولهذا لما ولي ولاية وقيل له لا توليك حتى تتولى قتال الحسين وأصحابه كان هو
أمير تلك السرية وأما سعد رضي الله عنه فكان مجاب الدعوة وكان مسدداً في زمنه وهو الذي فتح
العراق وكسر جنود كسرى وكان يعلم أنه لا بد من وقوع فتنة بين المسلمين وفي صحيح مسلم عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سألت ربي أن لا يهلك أمتي بسنة عامة فأعطانيها وسألته أن
لا يسلط عليهم عدو من غيرهم فيستبيح بيضتهم فأعطانيها وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فتعنيها
والمقصود أن الصحابة رضوان الله عليهم لم يقتلوا قط لاختلافهم في قاعدة من قواعد الإسلام أصلاً
ولم يختلفوا في شيء من قواعد الإسلام في الصفات ولا في القدر ولا مسائل الأحكام ولا مسائل
الإمامة لم يختلفوا في ذلك بالاختصاص بالأقوال فضلاً عن الاقتتال بالسيف بل كانوا مثبتين لصفات
الله التي أخبر بها عن نفسه نافية عن غيرهم بصفات الخلقين مثبتين للقدر كما أخبر الله به ورسوله
مثبتين للامر والنهي والوعد والوعيد مثبتين لحكمة الله في خلقه وأمره مثبتين لقدرة العبد

كلام ليس هذا موضع بسطه فإنهم لم يعنوا بالذاتي ما يلزم الذات إذا لم يلزم الذات ولا عنوا بالذاتي المقوم للذات كما صرح المنطقيين
فإن هؤلاء ليس عندهم في الذوات ما هو مذهب من الصفات كالجنس والفصل ولا يقسمون الصفات إلى مقوم داخل في الماهية وجزء
منها وإلى عرضي خارج عنها ليس مقوماً بل هذا التقسيم عندهم وعند جمهور العقلاء خطأ كما هو خطأ في نفس الأمر إذ التفريق بين الذاتي
المقوم واللازم الخارج تفرق باطل لا يعود إلا إلى مجرد تحكيم يتضمن التفرق بين المتماثلين كما قد بسط في موضعه ولهذا يعترف حدائق
أئمة أهل المنطق كابن سينا وأبي البركات صاحب المعبر وغيرهما بأنه لا يمكن ذلك ففرق مطرد بين هذا وهذا وذكروا ابن سينا ثلاثة فروق مع
اعترافه بأنه ليس واحد منها صحيحاً واعتراض أبو البركات على ما ذكره ابن سينا بما بين فساد الفرق بين الذاتي المقوم والعرضي اللازم وأبو
البركات لما كان معتبراً لما ذكره أئمة المشائين لا يقلدهم ولا يتعصب لهم كما يفعل غيرهم مثل ابن سينا وأمثاله به على أن ما ذكره أرسطو
وأصحابه في هذا الموضوع مما لم تعرف صحته ولا منفعته وغير أبي البركات بين فساد وتناقضه ووصف الناس مصنفاً في الرد على أهل المنطق
كما صنف أبو هاشم وابن النونجي والقاضي أبو بكر بن الطيب وغيرهم وهؤلاء الكلاسيكية الذين يفرقون بين الصفات الذاتية والمعنوية هم
أصح نظر من هؤلاء المنطقيين وهم ينكرون ما ذكر المنطقيين من الفرق فلا يعود تفرقهم إلى تفرق المنطقيين بل تفرقهم يعود إلى

ما ذكره هم من أن الصفات الذاتية عندهم لا يمكن تصور الذات مع تصور عدمها والصفات المعنوية ما يمكن تصور الذات مع تصور عدمها
 كالحياة والعلم والقدرة فإنه يمكن تصور الذات مع نفي هذه الصفات ولا يمكن تصور الذات مع نفي كونها قائمة بالنفس وموجوده وكذلك
 لا يمكن ذلك مع نفي كونها قديمة عند أكثرهم وابن كلاب والاشعري في أحد أقواله جعل القديم كالعلم والقدرة والبقاء فيه نزاع بين
 الأشعري ومن اتبعه كابي علي بن أبي موسى وأمثاله وبين القاضي أبي بكر ومن اتبعه كالقاضي أبي يعلى وأمثاله وهؤلاء أيضاً تفرق بينهم
 ياتل فان قولهم لا يمكن تصور الذات مع نفي تلك الصفة يقال لهم لفظ التصور محمل يراد به تصور ما هو الشعور بالتصور من طريق الوجود
 ويراد به التصور التام وما من تصور الا فوفوقه تصور اتم منه ومن هذا دخل الداخل على هؤلاء المنطقيين الغالطين وعلى هؤلاء فان عنوانه
 التصور التام للذات الثابتة في الخارج التي لها صفات لازمة لها فهذه لا يمكن تصور ما كالمشي عليه مع نفي هذه الصفات فاذا عني بالماهية
 ما يتصوره المتصور في ذهنه فهذا يزيد وينقص بحسب تصور الازهان وان عنوانه ما في الخارج فلا يوجد شيء بدون جميع لوازمه وان عني
 بذلك أنه لا يمكن تصورها بوجه من الوجود مع نفي هذه الصفات فهذا يراد عليهم فيما جعلوه ذاتيا مثل كونه قائما بنفسه وكونه قديما
 ونحو ذلك فإنه قد يتصور الذات (٢٢٤) تصورا تاما من لا يخطر بقلبه هذه المعاني بل من نفي هذه المعاني أيضا

وان كان ضالا في نفيها كما أن من نفي الحياة والعلم والقدرة كان ضالا في نفيها واذا قيل لا يمكن وجود الفعل الا من ذات قائمة بنفسها قديمة قيل ولا يمكن الا من ذات حية عالمة قادرة فاذا قيل هذه يمكن بعض العقلاء ان يتصور كونها فاعلام مع انتفاء هذه الصفات قيل هذا تصور باطل والتصورات الباطلة لا ضابط لها فقد يمكن ضالا آخر ان يتصور كونها فاعلة مع عدم القيام بالنفس فان الفرق اذا عاد الى اعتقاد المعتقدين لا الى حقائق موجودة في الخارج كان فرقا ذهنيا اعتباريا لافرقا حقيقيا من جنس فرق أهل

واستطاعته ولفعله مع اثباتهم للقدر ثم لم يكن في زمتهم من يحتج للعاصي بالقدر ويجعل القدرة حجة لمن عصى أو كفر ولا من يكذب بعلم الله ومشيئته الشاملة وقدرته العامة وخلقته لكل شيء وينكر فضل الله واحسانه ومنه على أهل الايمان والطاعة وأنه هو الذي أنعم عليهم بالايمان والطاعة وخصهم بهذه النعمة دون أهل الكفر والمعصية ولا من ينكر افتقار العبد الى الله في كل طرفه عين وأنه لا حول ولا قوة الا به في كل دق وجل ولا من يقول ان الله يجوز أن يأمر بالكفر والشرك وينهى عن عبادته وحده ويجوز أن يدخل ابليس وفرعون الجنة ويدخل الانبياء النار وأمثال ذلك فلم يكن فيهم من يقول بقول القدرية النافية ولا القدرية الجبرية الجهمية ولا كان فيهم من يقول بتخليد أحد من أهل القبلة في النار ولا من يكذب بشفاععة النبي صلى الله عليه وسلم في أهل الكبائر ولا من يقول ايمان الفساق كايان الانبياء بل ثبت عنهم بالنقول الصحيحة القول بخروج من في قلبه مثقال ذرة من ايمان من النار بشفاععة النبي صلى الله عليه وسلم وان ايمان الناس يتفاضل وان الايمان يزيد وينقص ومن نقل عن ابن عباس أنه كان يقول بتخليد قاتل النفس فقد كذب عليه كما ذكر ذلك ابن خزم وغيره وأما المنقول عن ابن عباس في توبة القاتل لا القول بتخليده وتوبته فيها روايتان عن أحمد كما قد بسط في موضعه فأين هذا من هذا ولا كان في الصحابة من يقول ان ابا بكر وعمر وعثمان لم يكونوا أئمة ولا كانت خلافتهم صحيحة ولا من يقول

المنطق بين الذاتي المقوم والعرضي اللازم فإنه يعود الى ذلك حيث جعلوا الذاتي مالا يتصور الماهية بدون تصوره والعرضي ما يمكن تصورها بدون تصوره وليس هذا بفرق في نفس الامر وانما يعود الى ما تقدره الازهان فإنه ما من تصور الا فوفوقه تصور اتم منه فان أريد بالتصور مطلق الشعور بالشيء فيمكن الشعور به بدون الصفات التي جعلوها ذاتية فإنه قد يشعر بالانسان من لا يخطر بباله انه حيوان ناطق أو جسم نام حساس متحرك بالارادة ناطق وان أرادوا التصور التام فقول القائل حيوان ناطق لا يوجب التصور التام للوصف بل ما من تصور الا فوفوقه تصورا كمل منه فان صفات الموصوف ليست منحصرة فيما ذكره وان قالوا يزيد التصور التام للصفات الذاتية عادت المطالبة بالفرق فيبقى الكلام دورا وهذا كما أنهم يقولون ماهية الشيء هي المركبة من الصفات الذاتية ثم يقولون الصفات الذاتية هي التي يتوقف تحقق الماهية عليها أو يقف تصور الماهية عليها فلا تعقل الصفة الذاتية حتى تعقل الماهية ولا تعقل الماهية حتى تعقل الصفة الذاتية لها فيبقى الكلام دورا كما يجعلون الصفات الذاتية أجزاء للماهية مقومة لها سابقة لها في الحقيقة في الوجودين الذهني والخارجي مع العلم بأن الذات أحق بأن تكون سابقة من الصفات ان قدر أن هناك سبقا ولا فهم امتلا زمان واذا قيل هي أجزاء قيل ان كانت جوهرها كان الجوهر الواحد جوهر كثيرة وان كانت اعراضا فهي صفات فاذا

ان

قيل الانسان حيوان ناطق قيل ان كانت الحيوانية والناطقية أعراضا فهي صفات الانسان وان كانت جواهر فهنا جوهر هو انسان وجوهر هو حيوان وجوهر هو ناطق وجوهر هو جسم وجوهر هو حساس وجوهر هو نام ومعلوم فساد هذا وحقيقة الامر (١) أنهم لما تصور في الازهان وصفات لما هو موجود في الاعميان وان الذات هي أحق بتقويم الصفات من الصفات بتقويم الذات وأيضا فان أرادوا تصور الصفات مفصلة فعلموا أن قولهم حيوان ناطق لا يوجب تصور سائر الذاتيات مفصلة فان كونه جسمنا ميا وحساسا ومتحركا بالارادة لا يدل عليه اسم الحيوان دلالة مفصلة بل مجملة وان أرادوا بالتصور التصور سواء كان مجملا أو مفصلا فعلموا أن لفظ الانسان يدل على الحيوان والناطق كما يدل لفظ الحيوان على الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة فيكون اسم الانسان كافي في تعريف صفات الانسان مثل ما أن لفظ الحيوان كافي في تعريف صفات الحيوان فاذا كانوا في تعريف الانسان لا يتون الا بلفظ يدل على صفاته الذاتية دلالة مجملة وهذا القدر حاصل بلفظ الانسان كان تعريفهم من جنس التعريف بالاسماء وكان ما جعلوه حد من جنس ما جعلوه اسما فان كان أحدهما أعلى الذات فكذلك الآخر والا فلا فلا يجوز جعل أحدهما مصورا للحقيقة دون الآخر غاية ما يقال ان في هذا الكلام من تفصيل بعض الصفات ما ليس في الآخر فان قول القائل حيوان ناطق فيه (٢٢٥) من الدلالة على معنى النطق باللفظ

الخاص ما ليس في لفظ الانسان فيقال وكذلك في لفظ النامي من الدلالة على النمو باللفظ الخاص ما ليس في لفظ الحيوان وأنتم لا توجبون ذلك وكذلك لفظ الحساس والمتحرك بالارادة فعلم أن كلامهم لا يرجع الى حقيقة موجودة معقولة وانما يرجع الى مجرد وضع واصطلاح وتحكم واعتبارات ذهنية وهذا مبسوط في موضعه وكذلك الذين فرقوا بين الصفات الذاتية وبين المعنوية اللازمة للذات من الكلاسيكية وأتباعهم يعود تفريقهم الى وضع واصطلاح وتحكم واعتبارات ذهنية لا الى حقيقة ثابتة في الخارج

ان خلافتهم ثابتة بالنص ولا من يقول ان بعد مقتل عثمان كان غير على أفضل منه ولا أحق منه بالامامة فهذه القواعد الدينية التي اختلف فيها من بعد الصحابة لم يختلفوا فيها بالقول ولا بالخصومات فضلا عن السيف ولا قاتل أحد منهم على قاعدة في الامامة فقبل خلافة علي لم يكن بينهم قتال في الامامة ولا في ولايته لم يقاتله أحد على أنه يكون تابعا لذلك والذين قاتلوا عليا لم يقاتلوا الاختصاص على دون الأئمة قبله بوصف بل الذين قاتلوا معه كانوا يقرون بالامامة من قبله وشائعيهم أن أبا بكر أفضل منه وقد تواتر عنه نفسه أنه كان يقول ذلك على المنبر ولم تظهر الشيعة الا اول تقديم علي على أبي بكر وعمر فضايع الطعن في امامتهم وبكل حال فن المعلوم للخاصة والعامه أهل السنة وأهل البدعة أن القتال في زمن علي لم يكن لمعاوية ومن معه الا لمكونهم لم يبايعوا عليا لم يكن لكونهم يبايعوا أبا بكر وعمر وعثمان وأما الحرب التي كانت بين طلحة والزبير وبين علي فكان كل منهما يقاتل عن نفسه ظانا انه يدفع صول غيره عليه لم يكن لعل غرض في قتالهم ولا لهم غرض في قتاله بل كانوا قبل قدوم علي يطلبون قتله عثمان وكان للقتلة من قبائلهم من يدفع عنهم فلم يتمكنوا منهم فلما قدم علي وعرفوه مقصودهم عرفهم أن هذا أضراراً به لكن لا يتمكن حتى ينتظم الامر فلما علم بعض القتل ذلك حمل أحد العسكر بن فظن الآخرون أنهم بدؤوا بالقتال فوقع القتال بقصد أهل الفتنة لا بقصد السابقين الاولين ثم وقع قتال علي الملك

(٢٩ - منهاج ثالث) ولهذا يضطربون في الفرق بين الصفات الذاتية والمعنوية فهذا يقول انه قديم بقدم باق ببقاء وهذا ينازع في هذا أو في هذا والنافي بقول هو عالم بذاته قادر بذاته كما يقول هو لانه باق بذاته قديم بذاته واذا أراد بذلك أن علمه من لوازم ذاته لا يفتقر الى شيء آخر فقد أصاب وان أراد انه يمكن كونه حيا عالما قادرا بدون حياة وعلم وقدرة فقد أخطأ وذاته حقيقة تهاهي الذات المستلزمة لهذه المعاني فتقدير وجودها بدون هذه المعاني تقدير باطل لاحقيقة له ووجود ذات منفكة عن جميع الصفات انما يمكن تقديره في الازهان لافي الاعميان وهذه الامور مبسوطه في موضعها والمقصود هنا أن التعريف بالحدود والتعريف بالادلة قديمتين ايضاح الشيء بما هو أخفى منه وقد يكون الخفاء والظهور من الامور النسبية الاضافية فقد يتضح لبعض الناس أو للانسان في بعض الاحوال ما لا يتضح لغيره أو له في وقت آخر فينتفع حينئذ بشيء من الحدود والادلة لا ينتفع بها في وقت آخر وكما كانت حاجة الناس الى معرفة الشيء وذكراه أشد وأكثر كانت معرفتهم به وذكراه له أعظم وأكثر وكانت طرق معرفته أكثر وأظهر وكانت الاسماء المعروفة له أكثر وكانت على معانيه أدل فالخلاق الذي يتصوره الناس ويعبرون عنه أكثر من غيره تجرده من الاسماء والصفات عندهم ما ليس لغيره

(١) قوله أنهم لما تصور الخ هكذا في الاصل ولعل في الكلام نقصا فحرر كتبه مصححه

فلاسدو والداهية والحجر والسيف ونحو ذلك فذلك من هذه المسميات في اللغة من الاسماء كثيرة وهذا الاسم يدل على معنى لا يدل عليه الآخر كما يقولون صارم ومهند وأبيض وبتار ومن ذلك أسماء الرسول صلى الله عليه وسلم وأسماء القرآن قال النبي صلى الله عليه وسلم لي خمسة أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله به الكفر وأنا الحاشم الذي يحشم الناس على قدمي وأنا العاقب وقال أنا الخجول القتال أنا نبي الرحمة أنا نبي المحمة ومن أسمائه المزمل والمدثر والرسول والنبي ومن أسماء القرآن الفرقان والتنزيل والكتاب والهدى والنور والشفاء والبيان وغير ذلك ولما كانت حاجة النفوس الى معرفة ربها أعظم الحاجات كانت طرق معرفتهم له أعظم من طرق معرفة ماسواه وكان ذكرهم لاسمائه أعظم من ذكرهم لاسماء ماسواه وله سبحانه في كل لغة أسماء وله في اللغة العربية أسماء كثيرة والصواب الذي عليه جمهور العلماء أن قول النبي صلى الله عليه وسلم ان لله تسعة وتسعين اسما من أحصاها دخل الجنة وعناه ان من أحصى التسعة والتسعين من أسمائه دخل الجنة ليس مراده أنه ليس له الا تسعة وتسعون اسما فانه في الحديث الآخر الذي رواه أحمد وأبو حاتم في صحيحه أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحد من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلمي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب غمي وهمي وثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في سجوده اللهم اني أعوذ برضاك من سخطك وبعافائك من عقوبتك وبلئ منك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك فأخبرناه صلى الله عليه وسلم لا يحصى ثناء عليه ولو أحصى جميع أسمائه لا يحصى صفاته كلها فكان يحصى الثناء عليه لان صفاته انما يعبر عنها بأسمائه

(٢٢٦)

عليه وسلم كان يقول في سجوده اللهم اني أعوذ برضاك من سخطك وبعافائك من عقوبتك وبلئ منك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك فأخبرناه صلى الله عليه وسلم لا يحصى ثناء عليه ولو أحصى جميع أسمائه لا يحصى صفاته كلها فكان يحصى الثناء عليه لان صفاته انما يعبر عنها بأسمائه

(فصل) ولما كانت طرق معرفة الله والاقرار به كثيرة متنوعة صار كل طائفة من النظائر تسلك طريقا الى اثبات معرفته ويظن من يظن أنه لا طريق الا تلك وهذا غلط محض وهو قول بلا علم فانه من أين للانسان أنه لا يمكن المعرفة

فلم يكن ما وقع قد حاق في خلافة الثلاثة مثل الفتنة التي وقعت بين ابن الزبير وبين يزيد ثم بين مروان وابنه وهؤلاء كلهم كانوا متفقين على موالاة عثمان وقتال من قاتله فضلا عن أبي بكر وعمر وكذلك الفتنة التي وقعت بين يزيد وأهل المدينة ففتنة الحرة فانما كانت من بعض أهل المدينة أصحاب السلطان من بني أمية وأصحاب يزيد لم تكن لاجل أبي بكر وعمر أصلا بل كان كل من بالمدينة والشام من الطائفتين متفقين على ولاية أبي بكر وعمر والحسين رضي الله عنه لما خرج الى الكوفة انما كان يطلب الولاية مكان يزيد لم يكن يقاوم على خلافة أبي بكر وعمر وكذلك الذين قتلوه ولم يكن هو حين قتل طالب الولاية به ولا كان معه جيش يقاوم به وانما كان قد رجع منصرفا وطلب أن يرد الى يزيد ابن عمه وأن يرد الى منزله بالمدينة أو أن يسير الى الثغر فنبهه أو لئلا يظلمه من الثلاثة حتى يستأسر لهم فلم يقتل رضي الله عنه وهو يقاوم على ولايته بل قتل وهو يطلب الدفع عن نفسه لئلا يؤسر ويظلم والحسن أخوه قد كانت معه الجيوش العظيمة ومع هذا فقد نزل عن الامر وسلم الى معاوية وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أثنى عليه بذلك وقال ان ابني هذا سيد واعلم الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين ثم لما قتل الحسين قام من يطلب بدمه مع المختار بن أبي عبيد الثقفي وقتلوا عبيد الله بن زياد ثم لما قدم مصعب بن الزبير قتل المختار فانه كذب وادعى أنه يوحى اليه وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سيكون من ثقيف كذاب

الاجم هذا الطريق فان هذا اني عام لا يعلم بالضرورة فلا بد من دلائل يدل عليه وليس مع الثاني دلائل يدل على هذا النقي بل الموجود يدل على أن المعرفة طريقا أخرى وان غالب العارفين بالله من الانبياء وغير الانبياء بل من عووم الخلق عرفوه بدون تلك الطريق المعينة وقد نهينا في هذا الكتاب على ما نهينا عليه من طرق أهل النظر وتنوعها على ما يأتي وان الطرق تنوع تارة بتنوع أصل الدليل وتارة بزيادة مقدمات فيه يستغنى عنها آخرون فهذا يستدل بالامكان وهذا بالآيات وهذا يستدل بحدوث الذوات وهذا بحدوث الصفات وهذا بحدوث المعين وهذا بحدوثه وحدوث غيره فظنوا أنه لا بد من العلم بحدوث كل موصوف تقوم به الصفات وقد يعبرون عنه بلفظ الجسم والجوهر والحدود والمركب وغير ذلك من العبارات وآخرون يستدلون بحدوث ما قام به الحوادث ويقولون كل ما قامت به الحوادث فهو محدث وليس كل ما قامت به الصفات محدثا والفلاسفة لم يسلكوا هذه الطريق لا اعتقادهم ان من الاجسام ما هو قديم تحله الحوادث والصفات فكونه جسما ومحميا او قديما وتحله الصفات والحوادث ليس هو مستلزما لكونه محدثا بل وليس ذلك مستلزما عند ارسطو كونه ممكنا يقبل الوجود والعدم وكذلك لم يسلكها كثير من أهل الكلام كالهشامية والكرامية وغيرهم بل ولاسلكها سلف الامة وأئمتها كما قد بسط في موضعه ولم يسلكها متأخرو أهل الكلام الذين ركبوا طريقا من قول الفلاسفة وقول أسلافهم المتكاملين

كالرازي والآمدی والطوسي ونحوهم بل سلكوا طريقة ابن سينا التي ذكرها في اثبات واجب الوجود وطريقة ابن سينا لم يسلكها سلفه
 الفلاسفة كرسطو وأصحابه بل ولا سلكها جماهير الفلاسفة بل كثير من الفلاسفة ينازعونه في نفيه لقيام الحوادث والصفات بذات
 واجب الوجود ويقولون انه تقوم به الصفات والارادات وان كونه واجبا بنفسه لا ينافي ذلك كما لا ينافي عندهم جميعا كونه قد عا ولكن
 ابن سينا وأتباعه لما شاركوا الجهمية في نفي الصفات وشاركوا سلفهم الدهرية في القول بقدم العالم سلكوا في اثبات رب العالمين طريقا غير
 طريقة سلفه المشائين كرسطو وأتباعه الذين أثبتوا العلة الاولى بحركة الفلك الارادية وان لها محركا كحركة المعشوق لعاشقه وهو
 يحرك الفلك المتشبه بالعلة الاولى فعلى ابن سينا عن تلك الطريقة الى هذه الطريقة التي سلكها من طريقة أهل الكلام الذين يحتاجون
 بالحدث على المحدث وهو لا يقول بمجرد كون العالم فجعل طريقة الاستدلال بالممكن على الواجب ورأى أولئك المتكلمين قسموا الوجود الى
 قديم ومحدث فقسمه هو الى واجب وممكن وأثبت الواجب بهذا الطريق ولكن هذا بناء على ان القديم ممكن وله ماهية تقبل الوجود والعدم
 وهذا مما خالفه فيه جمهور العقلاء من الفلاسفة والمتكلمين وغيرهم حتى انه هو تناقض في ذلك فوافق سلفه وجميع العقلاء وصرح بان
 الممكن لا يكون الا ما يقبل الوجود والعدم ثم تناقض هنا كما قد بسط في غير هذا (٢٢٧) الموضوع ونحن ننبه عليه هنا فقول

كل موجود اذا التفت اليه من حيث
 ذاته من غير التفات الى غيره فاما ان
 يكون بحيث يجب له الوجود في
 نفسه أو لا يكون فان وجب فهو
 الحق بذاته الواجب وجوده من ذاته
 وهو القيوم وان لم يجب لم يحز أن
 يقال هو متمتع بذاته بعد ما فرض
 موجودا بل ان قرن باعتبار ذاته
 شرط مشل شرط عدم علته صار
 متمتعا وقرن شرط وجوده صار
 واجبا وأما ان لم يقترن بها شرط
 لاحصول علته ولا عدمها بقي
 له من ذاته الامر الثالث وهو الامكان
 فيكون باعتبار ذاته الشيء الذي

كذاب ومبير وكان الكذاب هو الذي سمي المختار ولم يكن بالمختار والمبير هو الخجاج بن يوسف الثقفي
 والفتنة التي وقعت في زمنه فتنة ابن الأشعث خرج عليه ومعه القراء كانت بظلمه وعسفه فلم يكن
 شيء من هذه لاجل خلافة أبي بكر وعمر بل كل هؤلاء كانوا متفقين على خلافة أبي بكر وعمر
 وانما كانت على ولاية سلطان الوقت فاذا جاء قوم ينازعونه قام معه ناس وقام عليه أناس وهكذا
 كانت الفتن التي وقعت بعد هذا في زمن بنى أمية فان زيد بن علي بن الحسين لما خرج في خلافة
 هشام وطلب الامر لنفسه كان ممن يتولى أبا بكر وعمر فلم يكن قتاله على قاعدة من قواعد الامامة
 التي يقواها الرافضة ولما خرج أبو مسلم وشيعة بنى هاشم على بنى أمية انما قاتلوا من كان متوليا
 في ذلك الوقت وهو مروان بن محمد وأنصاره وما زال بنو العباس مثبتين لخلافة العباس مقدمين
 لابي بكر وعمر وعثمان على المنابر فلم يقتل أحد من شيعتهم ولا من شيعة بنى أمية قد حان في خلافة
 الثلاثة والذين خرجوا عليهم مثل محمد بن عبد الله بن الحسن بالمدينة وأخيه ابراهيم بالبصرة
 انما خرجوا من معهم على المنصور لا على من يتولى أبا بكر وعمر بل الذين كانوا معهم بالمدينة
 والبصرة كلهم كانوا يتولون أبا بكر وعمر فهذه وأمثالها الفتن الكبار التي كانت في السلف وكذلك
 لما صار عبد الرحمن الداخل الى الاندلس ودامت ولايته مدة طويلة لم يكن النزاع بينه وبين
 العباسيين على خلافة أبي بكر وعمر وعثمان فهذه الولايات الكبار التي كانت في الاسلام القائمون

لا يجب ولا يتمتع فكل موجودا ما واجب الوجود بذاته واما ممكن الوجود فيجب ذاته فيقال أما كون الموجود ينقسم الى واجب وهو
 الواجب بنفسه والى ممكن وموجود بغيره وان الموجود بغيره لا بد له من موجود بنفسه فهذا كله حق وهي قضايا صادقة وأما كون الممكن
 بنفسه ذات يعتقد عليها الوجود والعدم وانها مع ذلك قد تكون قديمة أزلية واجبة بغيرها كما يقوله ابن سينا وموافقوه فهذا باطل عند
 العقلاء قاطبة من الاولين والآخرين حتى عند ابن سينا مع تناقضه والاعتراض على هذا من وجوه أحدها قوله ان قرن باعتبار ذاته
 شرط صار متمتعا أو واجبا وان لم يقترن بها شرط بقي له من ذاته الامر الثالث وهو الامكان يقتضى اثبات ذات لهذا الممكن تكون تارة
 واجبة وتارة متمتعة وهذا يقتضى أن لكل ممكن ذاتا مغايرة لوجوده وان تلك الذات يمكن اتصافها بالوجود تارة وبالعدم أخرى وهذا باطل سواء
 أريد به قول من يجعل المعدوم شيئا من المعتزلة ونحوهم أو قول من يجعل الماهيات النوعية في الخارج مغايرة للوجود في الخارج كما يقوله
 من يقوله من المتفلسفة والكلام على فساد هذين مبسوط في غير هذا الموضوع وهو لم يذكر هنا دليلا على صحة ذلك ومجرد ما ذكره من
 التقسيم لا يدل على وجود الاقسام الثلاثة في الخارج فيسبق دليله غير مقرر المقدمات وهذا مما يسلكه أمثال هؤلاء عذرا كما
 مقدرة تقدير اذهنيا ولا يقيمون الدليل على امكان كل من الآفة ام ولا وجوده وانما يذكر مجرد تقدير ذلك وبينون على ذلك التقدير

بناء من قدا ثبته في الخارج وهم لم يثبتوه في الخارج كذا كرنا نظر ذلك في مواضع والمقصود هنا أن قول القائل كل موجود اذا التفت اليه من حيث ذاته من غير التفات الى غيره فالواجب واما يمكن انما يصح اذا علم أن الموجود في الخارج به ذات يمكن أن لا يلتفت معها الى غيره هاليعال ان تلك الذات اما واجبة واما أن يجب لها الوجود واما أن لا يجب وأما اذا كان لا شيء في الخارج الالموجود اما بنفسه واما بغيره فالموجود بغيره اذا التفت اليه من غير التفات الى غيره فلا ذات له يمكن الالتفات اليها حتى يقال انها ممكنة قابلة للوجود والعدم بل هذا الذي قدرناه موجود بغيره اذا لم يلتفت الى غيره فلا حقيقة له أصلا لا وجود ولا غيره ولا هناك ما يكون ممكن الوجود أصلا فهذا التفسير لا يصح الاستدلال به الابعثات ذات محققة في الخارج مغايرة لما هو في الخارج من الوجود ولما ثبت هذا القسم كان الاستدلال باطلا واذا قيل قد قرر هذا في غير هذا الموضوع قيل الجواب من وجهين أحدهما أنه قديين أيضا في غير هذا الموضوع فساد ما ذكره الثاني انه بتقدير أن يقرره بالارباب ان هذه المقدمة مما ينازع فيه كثير من العقلاء بل أكثرهم وهي مقدمة خفية تحتاج الى بيان ومتقلسفة الاشعرية كالرازي والآمدى (٢٢٨) حارون فيها فالرازي له فيها قولان والآمدى متوقف فيها وأهل الاثبات

قاطبة كالاشعري وغيره متفقون على بطلانها فكيف تكون مثل هذه المقدمة في اثبات واجب الوجود الذي وجوده أظهر وأعرف من هذه المقدمة وهل الاستدلال على القوى بالضعيف الا كتعديد الجلي بالحق وهذا اذا كان في الحدود مردودا فهو في الادلة أولى بالرد (الوجه الثاني) ان هذا باطل على كل قول أما على قول نظار السنة الذين يقولون وجود كل شيء في الخارج عين حقيقة فظاهر وأما على قول القائلين بان المعدوم شيء المفرقين بين الوجود والشيء فانهم لا يقولون ذلك الا في المعدوم لا يقولون

فيها والخارجون على الولاية لم يكن قتالهم فيها على قاعدة الامامة التي يختلف فيها أهل السنة والرافضة وانما دعاهم من ظهر الى الرافضة وتسمى بامير المؤمنين وأظهر القتال على ذلك وحصل لهم ملك وأعاون مدة بنوع عبد الله القداح الذين أقاموا بالمغرب مدة وعصر نحو مائتي سنة وهؤلاء باتفاق أهل العلم والدين ملاحدة ونسبهم باطل فلم يكن لهم بالرسول اتصال نسب في الباطن ولا دين وانما أظهر والنسب الكاذب وأظهر والنسب الكاذب ليتمسوا بذلك الى متابعة الشيعة اذ كانت أقل الطوائف عقلا ودينا وأكثرها جهلا والافأمر هؤلاء العميدية المنتسبين الى اسم عجل ابن جعفر أظهر من أن يخفى على مسلم ولهذا جميع المسلمين الذين هم مؤمنون في طوائف الشيعة يتبرون منهم فالزيدية والامامية تكفرهم وتبرأ منهم وانما ينسب اليهم الاسمعية الملاحدة الذين فيهم من الكفر ما ليس لليهود والمصري كبن الصباح (١) الذي خرج لهم السكين وشرفهم قرامطة البحرين أصحاب أبي سعيد الجبائي فان أوائل لم يكونوا يتظاهرون بدين الاسلام بالكلمة بل قتلوا الحجاج وأخذوا الخمر الاسود فهذه وأمثالها الملاحم الفتن التي كانت في الاسلام ليس فيها ما وقع القتال فيه حقيقة على قاعدة الامامة التي تدعيها الرافضة وان ذكر بعض الخارجين ببعض البلاد من يدعو الى نفسه ومعه من يقاتل فهو لا آمن جنس سكان الجبال وأهل البوادي والامصار الصغار من الرافضة وهم طائفة قليلة منقمة مع جمهور المسلمين ليس لهم سيف

مسلول

ان الموجود القديم بئوته يقبل الوجود والعدم بل قديرة ولون ان ماهية القديم مغايرة

لوجود الممكن لا يقولون انها تقبل الوجود والعدم في الجملة لا يتصور عندهم ماهية مستلزمة للوجود تقبل الوجود والعدم وأما على قول متأخرى الفلاسفة الذين يجعلون وجود الممكنات زائدا على ماهياتها فتلك الماهيات انما تتحقق في حال الوجود لا يمكن تجردها عن الوجود فلا يتصور أن يكون عندهم ماهية هي نفسها تقبل الوجود والعدم فاثبات ماهية تقبل الوجود والعدم وهي مع ذلك مستلزمة للوجود ليس قول أحد من الطوائف (الوجه الثالث) ان هذا باطل فانها اذا كانت مستلزمة للوجود امتنع أن تقبل العدم وان كان عدمها ممكنا امتنع أن تستلزم الوجود فدعوى المدعي انها يمكن وجودها وعدمها وانها مع ذلك تستلزم الوجود لا يمكن عدمها جمع بين المتناقضين واذا قيل هي باعتبار ذاتها يمكن وجودها وعدمها واما باعتبار سببها فانه يجب وجودها قيل قول القائل هي باعتبار ذاتها يمكن وجودها وعدمها ليس معناه انه يجب وجودها أو عدمها بل معناها باعتبار ذاتها لا تستحق وجودا ولا عدما بل لا بد لها من أحدهما باعتبار غيرها والتقدير انها موجودة فيكون الوجود لها من غيرها واجبا والوجود الواجب ولو غيره لا يمكن عدمه فهذه الذات الواجبة

(١) قوله الذي خرج لهم السكين هكذا في الاصل وحرر كتبه معجزة

بغيرها لا يمكن عدمها بوجه من الوجود وهب أنه لولا السبب الموجب لها لعدمت لكن هذا تقدير ممتنع فإن السبب واجب الوجود بذاته وهي من لوازمه ولازم الواجب بذاته تمتنع عدمه لأن عدمه لا يوجب عدم الملزوم فلو عدم لازم الواجب لعدم الواجب وعدمه ممتنع فعدمه لازمه ممتنع فكان عدم هذه الذات ممتنعاً فلا يكون عدمها ممكناً فإن الممكن نقيض الممتنع وإذا كان عدمها ممتنعاً لم يكن ممكناً (الوجه الرابع) أن يقال معلوم أنه لولا وجود الفاعل لكانت معدومة بنفسها ولم يكن عدمها معلول علة منفصلة عنها وقول القائل علة العدم عدم العلة أن أراد به أن عدم العلة يستلزم عدمها ويدل عليه فهذا صحيح وإن أراد أن نفس عدم العلة هو الذي جعل المعلول معدوماً فهذا معلوم البطالان بصريح العقل فإن العدم المحض لا يكون له تأثير في شيء أصلاً ولا ما لا يوجد البغيره إذا لم يوجد الغير فهو باق على العدم مستمر على ما كان عليه والعدم المستمر الباقي لا يكون له علة أصلاً ولو قدر أن لكل معدوم علة لعدمه للزم تقدير علل لا تنهاى لأن ما يقدر عدمه لا يتناهى وكل هذا باطل فإن العدم نفي محض ليس بشيء أصلاً حتى يقدر فيه علل ومعلولات وإذا كان كذلك فالممكن لا يقدر على المؤثر إلا إذا قدر وجوده والافع تقدير عدمه لا يقدر على شيء أصلاً فإذا قدر وجوده واجباً بغيره وجوباً قديماً أو زليماً لم يكن هنالك ما يقبل العدم ولا يمكن أن يقرب بذاته شرط عدمه وهذا الاعتراض (٢٢٩) يمكن إرادته على قوله كل موجود إذا

التفت اليه من حيث ذاته من غير التفات الى غيره فهو ما واجب واما ممكن فيقال ان قيل بان الذات هي نفس الوجود المحقق في الخارج فذلك اذا قيل ليس له حقيقة بدون الوجود بنفسه فاذا انظر اليه مجرداً عن غيره بطلت حقيقةه وكان نفيها محضاً لم يكن له حقيقة يلتفت القلب اليها البتة وان قيل ان له ذاتاً متغيرة للوجود فتلك الذات سواء قدرها مكان تحققها دون الوجود كما يقوله من يقول المعدوم شيء أو فرض أنه لا يمكن تحقها بدون الوجود فعلي التقديرين اذا التفت اليها من غير التفات الى غيرها

مسلول على الجمهور حتى يقول القائل أعظم خلاف وقع بين الامة خلاف الامامة أو ما سئل في الاسلام سيف مثل ما سئل على الامامة في كل زمان وان كان صاحب هذا القول يعني به أنه انما يقتل الناس على الامامة التي هي ولاية شخص في ذلك الزمان فقوم يقاتلون معه وقوم يخرجون عليه فهذا ليس من مذهب السنة والشيعة في شيء قال من المعلوم ان الناس الذين دينهم واحد ودينهم واحد اذا اقتتلوا فلا بد أن يكون لهؤلاء من يقدمونه فيجعلونه متولياً لهؤلاء لا من يقدمونه فيجعلونه متولياً فيقاتل كل قوم على امارته من جعلوه امامهم لكن هؤلاء لا يقاتلون على القاعدة الدينية من كون الامامة ثبتت بالنص ولا ان خلافة الثلاثة باطلة بل عامة هؤلاء معترفون بامامة الثلاثة ثم قد تبين أن الصحابة لم يقتلوا على خلافة أبي بكر وعمر وعثمان والتراخ بينهم فبين أن خلافتهم كانت بلا سيف مسلول أصلاً وانما كان السيف مسلولاً في خلافة علي فان كان هذا قد حاق بالقدح يختص عن كان السيف في زمانه بين الامة وهذه حجة الخوارج وحجتهم أقوى من حجة الشيعة كما أن سيوفهم أقوى من سيوف الشيعة ودينهم أصح وهم صادقون لا يكذبون ومع هذا فقد ثبت بالسنة المستفيضه عن النبي صلى الله عليه وسلم واتفاق أصحابه أنهم مبتدعون مخطئون ضلال فكيف بالرافضة الذين هم أبعد منهم عن العقل والعلم والدين والصدق والشجاعة والورع وعامة خصال الخير ولم يعرف في الطوائف أعظم من سيف الخوارج ومع هذا فلم يقاتل

لم تكن موجودة بل معدومة وأنت قد فرضتها موجودة فهذا جاع بين النقيضين وأيضاً فهي مع عدم الالتفات الى غيرها ممتنعة الوجود لاجرة الوجود فإمكان وجوده اذا التفت اليه من غير التفات الى ما يقتضى وجوده كان ممتنع الوجود سواء فرض عدم ما يوجد أو لم يفرض لوجوده ولا عدمه فهو لا يكون موجوداً الا مع ما يوجد فاذا التفت اليه مجرداً عما يوجد ممتنع وجوده وان قال القائل فرق بين التفات بشرط أو لا بشرط أو قال بشرط عدم الموجد أو لا بشرط وجوده فإنه ممتنع في الاول وممكن في الثاني قيل له بل هو ممتنع في القسمين فاذا أخذ لا بشرط كان ممتنع الوجود وكذلك اذا أخذ لا مع وجود الفاعل وذلك أنه لا يمكن وجوده الا بالفاعل ووجوده بدون الفاعل ممتنع فاذا التفت اليه لا مع لازم وجوده كان وجوده ممتنعاً والممتنع أهم من أن يكون ممتنعاً بنفسه أو بغيره كما ان الموجود أهم من أن يكون موجوداً بنفسه أو بغيره والامتناع لا يقدر على أن يقترن به بشرط وهو عدم علة بل اذا لم يقترن به بسبب وجوده كان ممتنعاً والعقل يعقل امتناعه بدون ما يوجد وان لم يحظر له انه قرن به عدم علة فهو في تجرده عن الاقتران بما يوجد ممتنع كما هو في الاقتران بعدم العلة تمتنع بين ذلك أن عدم العلة لا شيء فاقترانه بعدم العلة اقتران بعدم محض فلم تختلف حاله بين تقدير عدم هذا الاقتران وانتقائه الا اذا قرن به ما يقتضى وجوده والا فهو بدون القرين المقتضى لوجوده ممتنع معدوم وسبب هذا أن هذا الاقتران ليس هو الموجب لعدمه في نفس

الامر بل هو دليل على العدم والادلة تتعدد والدليل لا ينعكس فلا يلزم من عدمه عدم المدلول الا اذا كان ملازما فالشيء اذا اُخذ مع ضده كان ممنوعا ومع عدم فاعله كان ممنوعا وكل من الامر ين يدل على امتناعه وكذلك اذا اُخذ بدون شرطه كان ممنوعا وبدون لازمه كان ممنوعا والمقتضى الممكن أنزم اللوازم له وأعظم الشرط ولا فرق بين أن يقدر مع انتفاء اللازم أو يقدر مع ثبوت اللازم فالامر ان سواه هو في كماله ما تمتع الامع اللازم فان وجود اللازم بدون اللازم ممنوع ولهذا كل ما يقدر في الخارج فاما واجب بنفسه أو بغيره واما ممنوع بنفسه أو بغيره فاذا قيل هو باعتبار نفسه لا واجب ولا ممنوع قيل ليس في الخارج شيء لا واجب ولا ممنوع وانما ذلك شيء يقدر في الذهن فيقدر في الذهن ذات يمكن وجودها وعدمها وانت لم تتكلم فيما يقدر في الازهان بل قلت كل موجود فجعلت التقسيم واردا على الامور الموجودة في الخارج وتلك اما موجودة بنفسها واما بغيرها وليس فيها ما يمكن الالتفات اليه مع كونه غير موجود الا اذا كان في الذهن مع أنه في الذهن موجود وجودا ذهنيا (الوجه الخامس) قوله ان قرن باعتبار ذاته شرط صار واجبا وممتعا وان لم يقترن بها شرط لاحصول علة ولا عدمها يبقى له من ذاته الامر الثالث وهو الامكان فيكون باعتبار ذاته الشيء الذي لا يجب ولا يمتنع فيقال هذا التقسيم يتضمن رفع النقيضين فانه لا يدان يقترن بها حصول (٢٣٠) العلة أو عدمها لا يمكن رفع النقيضين جميعا وهو حصول العلة وعدمها معا

فالتقدير المقابل لهذين وهو أن لا يقترن بها حصول العلة ولا عدمها فهو تقدير سلب النقيضين وهو رفع وجود العلة وعدمها معا وهذا ممنوع وحيث فلا يثبت الامكان الاعلى تقدير ممنوع وما لا يثبت الاعلى تقدير ممنوع فهو ممنوع فيكون الامكان الذي أثبتوه وهو أنه لا يجب ولا يمتنع لا يحصل الا بتقدير ممنوع وهو رفع النقيضين فيكون ممنوعا وهذا يوضح أن هذا الامكان أمر لا حقيقة له في الخارج ولا يعقل الامكان الا في شيء يكون موجودا تارة ومع عدمه تارة أخرى وأما ما يكون موجودا لا يقبل العدم البتة فليس

القوم على خلافة أبي بكر وعمر بل هم متفقون على امامتهم واما موالاتهما وقوله الخلف الخامس في فذلك والتوارث وروا عن النبي صلى الله عليه وسلم نحن معاشر الانبياء لانورث ما تركناه صدقة فيقال هذا أيضا اختلاف في مسألة شرعية وقد زال الخلاف فيها والخلاف في هذه دون الخلاف في ميراث الاخوة مع الجد وميراث الجد مع ابنتها وحجب الام الاخوين وجعل الجد مع الام كالأب وأمثال ذلك من مسائل الفرائض التي تنازعوا فيها فالخلاف في هذا أعظم لوجوه أحدها أنهم تنازعوا في ذلك ثم لم يجتمعوا على قول واحد كما اجتمعوا على ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يورث الثاني أنهم لم يروهم من النصوص الصريحة في هذه المسائل ما يورثهم في ميراث النبي صلى الله عليه وسلم الثالث الخلاف هنا في قصة واحدة لا يتعدد النزاع في هذه المسائل من جنس متعدد وعامة النزاع في تلك هي نزاع في قليل من المال هل يختص به ناس معينون وأولئك القوم قد أعطاهم أبو بكر وعمر من مال الله بقدر ما خلفه النبي صلى الله عليه وسلم أضعا فاما مضاعفة ولو قدر أنها كانت ميراثا مع ان هذا باطل فانما أخذتهم قرية ليست كبيرة لم يأخذ منهم مدينة ولا قرية عظيمة وقد تنازع العلماء في مسائل الفرائض وغيرها ويكون النزاع في موارث الهاشميين وغيرهم من أضعا فأموال فذلك ولا ينسب المتنازعون فيها الى ظلم اذا كانوا قائلين باجتهدهم فلو قدر أن الخلفاء اجتهدوا فأعطوا الميراث من لا يستحقه كان أضعا فاما هذا

بممكن كما ان المعدوم الذي لا يقبل الوجود البتة ليس بممكن مثل نقيض صفات كمال الباري فان العجز والجهل ونحو ذلك أمور معدومة له لا تقبل الوجود البتة كما ان حياته وقدرته وعلمه من لوازم ذاته لا تقبل العدم البتة بل يجب وجودها ويمتنع عدمها وليس من الممكن الذي يقبل الوجود والعدم يبين هذا الوجه السادس وهو قوله وان لم يقترن بها شرط لاحصول علة ولا عدمها يبقى له من ذاته الامر الثالث يقتضى ان هذا الامر الثالث انما يكون له من ذاته اذا لم يقترن بها أحد الامرين ومعلوم انه لا يدان يقترن بها أحد الامرين فاذا لم يكن لها الامكان الا في حال تجردها عن الاقتران وهي لا تجرد عن الاقتران لم يكن لها من ذاتها امكان أصلا فانه جعل ما لا يمكن عدمه واجبا سواء كان واجبا بنفسه أو بغيره وما كان واجبا لم يكن ممكنا وانما يكون ممكنا اذا لم يقترن به لاسبب وجوده ولا سبب عدمه يقرر هذا الوجه السابع وهو أن هذا الكلام يقتضى انها في حال اقترانها بشرط حصول العلة واجبة ليس لها من ذاتها الامكان والتقدير انها موجودة وان الموجود اما واجب واما ممكن وفي حال وجودها قد اقترن بها حصول العلة فلا يكون في حال وجودها لها من ذاتها الامكان وحيث نذ فوصفها بالامكان في حال الوجود الواجب ممنوع فبطل تقسيم الوجود الواجب الى واجب وممكن بهذا الاعتبار بخلاف تقسيم من قسمه الى واجب وممكن وفسر الممكن بما يوصف بالوجود تارة والعدم أخرى فيكون تارة موجودا وتارة معدوما

فان تقسيم الوجود الى واجب وممكن بهذا الاعتبار لا منافاة فيه فانها توصف بالامكان حال عدمها لانها يمكن وجودها وتوصف به في حال وجودها لانه يمكن وجودها كما يمكن عدمها (الوجه الثامن) ان قول القائل له من ذاته الامكان وان ذاته تقبل الوجود والعدم ونحو ذلك يقال له هذه الذات هي من حيث هي ذات مع قطع النظر عن وجودها كما فرضتم ذلك هي واجبة أو ممكنة أو ممتنعة فان كانت واجبة أو ممتنعة بطل كونها ممكنة وان كانت ممكنة فلا تكون ذاتا لالامر آخر يجعلها ذاتا كما انها لا تكون موجودة الا بامر آخر يجعلها موجودة بل قياس ما ذكره انه لا يثبت كونها ذاتا لا بسبب ولا ينتفي كونها ذاتا لا بسبب وهذا يفضي الى التسلسل لان القول فيما يوصف بكونه ذاتا كالقول فيما يوصف بكونه موجودا (الوجه التاسع) انه اذا كانت تلك الحقيقة والذات مقترنة في كونها حقيقة وذاتا الى سبب فلا سبب الا واجب الوجود وواجب الوجود يمتنع أن يجعلها حقيقة مع كونها معدومة فلا يجعلها ذاتا وحقيقة الامع كونها موجودة وحينئذ فاذا كان وجودها واجبا به حقيقة لها واجبة به فلا تكون قابلة للعدم كما أن نفس الوجود لا يكون قابلا للعدم لما فيه من الجمع بين النقيضين (الوجه العاشر) انه اذا قدر ان واجب الوجود لم يجعل حقيقة لها وهي لا تكون لها حقيقة لا بسبب لم يكن هناك حقيقة تقبل الوجود والعدم (الوجه الحادي عشر) قوله كل موجود

(٢٣١)

اذ التفت اليه من حيث ذاته من غير التفات الى غيره الخ يقال نحن اذ التفتنا الى السماء وغيرها من الموجودات من غير التفات الى غيرها لم نعقل الا تلك العين الموجودة فاذا قدرنا ان لا يجب لها الوجود من نفسها لم تكن موجودة الا بوجد يوجدها فنحن نعقل أن الشيء اما موجود بنفسه واما موجود بغيره واذ قسم الموجود الى موجود بنفسه وموجود بغيره وسمى هذا ممكنا كان هذا تقسيمه ما يحيا وهو كتقسيمه الى مفعول وغير مفعول ومخلوق وغير مخلوق واما كون هذا الممكن له ذات وليس له من تلك الذات وجود ولا عدم فهذا غير معقول في شيء من

يقع من العلماء المجتهدين الذين هم دون الأئمة لا يقدح ذلك في دينهم وان قدر أنهم مخطؤون في الباطن لانهم تكلموا باجتهادهم فكيف بالخلفاء الراشدين المهديين رضي الله عنهم أجمعين وانما يعظم القول في مثل هذه الامور أهل الجهل والهوى الذين لهم غرض في فتح باب الشر على العجالة بالكذب والبهتان وقد تولى علي بعد ذلك وصار فداك وغيرها تحت حكمه ولم يعطها الاولاد فاطمة ولا من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ولا ولد العباس شيئا من ميراثه فلو كان ذلك ظلما وقدر على ازالته لكان هذا أهون عليه من قتال معاوية وحيوشه أقتراه يقاتل معاوية مع ما جرى في ذلك من الشر العظيم ولا يعطى هؤلاء قليلا من المال وأمره أهون بكثير ﷺ وأما قوله الخلاف السادس في قتال مانعي الزكاة قالتهم أبو بكر واجتهد عمر في أيام خلافته فرد السبايا والاموال اليهم وأطلق المحبوسين فهذا من الكذب الذي لا يخفى على من عرف أحوال المسلمين فان مانعي الزكاة اتفق أبو بكر وعمر على قتالهم بعد أن راجعه عمر في ذلك كما في الصحيحين عن أبي هريرة ان عمر قال لابي بكر يا خليفة رسول الله كيف تقابل الناس وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم أمرت ان أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وانى رسول الله فاذا قالوا هاء عصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله فقال أبو بكر ألم يقل الا بحقها وحسابهم على الله فان الزكاة من حقها وانها لو منعوني عن اقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر

الموجودات بل المعقول انه ليس في الممكن من نفسه وجود أصلا ولا تحقق ولا ذات ولا شيء من الأشياء واذ قلنا ليس له من ذاته وجود فليس معناه انه في الخارج له ذات ليس له منها وجود بل معناه ان تصور ذاتي أن نفسنا ونصو ران تلك الذات لا توجد في الخارج الا ببدء يبدعها فالحقائق المتصورة في الازهان لا توجد في الاعيان الا ببدء يبدعها في الخارج لأنه في الخارج لها ذات ثابتة في الخارج تقبل الوجود في الخارج والعدم في الخارج فان هذا باطل واذا كان كذلك وعلمنا أن كل موجود فاما موجود بنفسه وهو الخالق أو موجود بغيره وهو المصنوع المفعول والمصنوع المفعول لا يكون الا محذوما مسبوقا بالعدم بل الممكن الذي يقبل الوجود والعدم لا يكون الا محذونا مسبوقا بالعدم عند عامة العقلاء ولو قدر أن لم نعرف هذا فتسمية ما وجوده بنفسه ووجود غيره منه خالقاً وتسمية ما أبدعه غيره مخلوقاً أحسن وأبين من تسمية هذا ممكنا اذا الممكن لا يوصف به في العادة الا المعدوم الذي يمكن أن يوجد وأن لا يوجد واما ما وجد فقد خرج عن الامكان الى الوجوب بالغير المعروف في فطر الناس ان ماضى من وجوده عدم لا يسمونه ممكنا وانما يسمون بالممكن شيئا يمكن وجوده في المستقبل وعدمه في المستقبل ثم اذا عرف أن كل ما سوى الموجود بنفسه فهو مفعول مصنوع له علم ان المصنوع المفعول لا يكون الا محذونا كما قد بسط في موضعه وهذه الاعتراضات ليست اعتراضات على اثبات واجب الوجود فانه حق لكن على هذا الطريق الذي

سلكه حيث أثبت ذاتا ممكنة مع كونها عنده قديمة أزلية ولا يحتاج اثبات واجب الوجود الى هذا في هذه الطريق بل اذا قيل كل موجود فالما موجود بنفسه واما موجود بغيره والموجود بغيره لا يوجد بالوجود بنفسه ثبت وجود الموجود بنفسه واذ اسمى هذا واجبا وهذا ممكننا كان ذلك أمر الفظيا لكن المقصود أنه لا يثبت واجب الوجود بما يدعى انه ذات تقبل الوجود والعدم وهي مع ذلك قديمة أزلية واجبة فالواجب لا يقبل العدم بحال والله أعلم وهذه الامور التي ذكرناها في هذا الموضوع عامة النفع يحتاج اليها في هذا الموضوع وغيره لمافي القلوب من الامراض ولكن خرجنا اليها من الكلام على المسالك التي سلكها أبو عبد الله الرازي في حدوث العام والاجسام و ذكرنا كلام الآمدى على تلك المسالك فحصل في هذا الكلام على المسلك الاول (فصل) وأما المسلك الثاني فمسلك افتقار الاختصاص الى مخصص فقرر الآمدى من وجهين أحدهما ما ذكره الرازي ثم يفه قال الآمدى المسلك الثاني هو ان أجزاء العالم مفتقرة الى ما يخصصها بما لها من الصفات الجائرة لها وكل ما كان كذلك فهو محدث فالعالم محدث أما المقدمة الاولى فقد انتهج الاصحاب فيها طريقين (الاول) انهم قالوا كل جسم من اجسام العالم فهو متناه وكل متناه فله شكل معين ومقدار معين وحين معين أما المقدمة الاولى فلما سبق تقريره (٢٣٢) وأما المقدمة الثانية فلان كل جسم متناه فلا بد له من مقدار معين

فوالله ما هو الا ان رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق وفي الصحيحين تصديق فهم أبي بكر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأنى رسول الله و يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحقها فعمروا بما أمرت فبقا على ذلك سائر الصحابة وأقرت أولئك بالزكاة بعد امتناعهم منها ولم تسب لهم ذرية ولا حبس منهم أحد ولا كان بالمدينة حبس لاعلى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا على عهد أبي بكر فكيف يموت وهم في حبسه وأول حبس اتخذ في الاسلام بمكة اشترى عمر من صفوان بن أمية داره وجعلها حبسا بمكة ولكن من الناس من يقول سبي أبو بكر نساءهم وذريتهم وعمر أعاد ذلك عليهم وهذا اذا وقع ليس فيه بيان اختلافهم فانه قديكون عمر كان موافقا على جواز سبيهم لكن رد اليهم سبيهم كإرد النبي صلى الله عليه وسلم على هوازن سبيهم بعد أن قسمه بين المسلمين فن طابت نفسه بالرد والاعرضه من عنده لما أتى أهلهم مسلمين فطلبوا رد ذلك اليهم وأهل الردة قد اتفق أبو بكر وعمر وسائر الصحابة على أنهم لا يمكنون من ركوب الخيل ولا حمل السلاح بل يتركون يتبعون أذناب البقر حتى يرى الله خليفة رسوله والمؤمنين حسن اسلامهم فلما تبين لعمر حسن اسلامهم رد ذلك اليهم لانه جائز وقوله الخلاف السابع في تخصيص أبي بكر على عمر في الخلافة فن الناس من قال وليت علينا

وان يحيط به حد واحد كالكرى أو حدود كالمضلع وهو المعنى بالشكل وأن يكون في حين بحيث يمكن أن يشار اليه بانه ههنا أو هناك وهذا كله معلوم بالضرورة وكل ماله شكل ومقدار وحين معين فلا بد له من مخصص يخصصه ويرهانه انه ما من جسم الا ويعلم بالضرورة أنه يجوز أن يكون على مقدار أكبر وأصغر مما هو عليه أو شكل غير شكله وحين غير حينه أو امتيا مانعته أو متياسرا واذ كان كذلك فلا بد له من مخصص يخصصه بما يخصص به والا كان أحد الجائزين واقعا من غير مخصص وهو محال (الطريق

الثاني) ان جواهر العالم اما أن تكون مجتمعة أو متفرقة أو مجتمعة ومنفرقة معا ولا مجتمعة ولا متفرقة أو البعض مجتمعا والبعض متفرقا لا جائز أن يقال بالاجتماع والافتراق معا ولا انها غير مجتمعة ولا متفرقة معا اذ هو ظاهر الاحالة فلم يبق الا أحد الاقسام الاخر وأي قسم منها قدر أمكن في العقل فرض الاجسام على خلافه فيكون ذلك جائزا لها ولا بد لها من مخصص يخصصها لما تقدم في الطريق الاول وأما بيان المقدمة الثانية وهو ان كل مقتقر الى المخصص محدث فهو ان المخصص لا بد أن يكون فاعلا مختارا وأن يكون ما يخصصه حادنا لما تقدم في المسلك الاول يعني مسلك الامكان فانه قدمه وسيأتى ان شاء الله تعالى ما ذكره فيه واذ ثبت ان أجزاء العالم من الجواهر والاجسام لا تتخلو عن الحوادث فتكون حادثة فاذا كانت أجزاء العالم من الجواهر والاجسام حادثة فالاعراض كلها حادثة ضرورة عدم قيامها بغير الجواهر والاجسام والعالم لا يخرج عن الجواهر والاعراض فيكون حادنا قال الآمدى وهذا المسلك ضعيف أيضا لاقائل أن يقول المقدمة الاولى وان كانت مسلمة غير ان المقدمة الثانية وهي ان كل مقتقر الى المخصص محدث ممنوعة وما ذكر في تقريرها باطل بما سبق من المسلك الاول وبتقدير تسليم حدوث ما أشير اليه من الصفات فلا يلزم أن تكون الجواهر والاجسام حادثة لجواز أن تكون هذه الصفات متعاقبة عليها الى غير النهاية الا بالالتفات الى ما سبق في بيان حوادث

فظا

متعاقبة لأول لها تنتهي اليه قلت هذا المسلك أضعف من مسألة الحركة والسكون فان هذا يفتقر الى ما يفتقر اليه ذاك من غير عكس
 اذ كلاهما مقتدر الى بيان امتناع حوادث متعاقبة دائمة وقد عرف ما فيه وهذا يزيد باحتياجه الى بيان أن الجسم لا مخلوع عن صفات
 حادثه غير الحركة والسكون وهذا يخالف فيه جمهور العقلاء وهذا مبني على مقدمات على أنه لا بد من قدر أو اجتماع أو افتراق وان ذلك
 لا يكون الا بمخصص وان كل ما لا بد له من مخصص فهو محدث وأما المقدمة الاولى لجمهور العقلاء سلموا انه لا بد من قدر وأما كونه لا بد
 له من اجتماع وافتراق فهو مبني على مسألة الجوهر الفرد أو كثر العقلاء من طوائف المسلمين وغيرهم ينكرون الجوهر الفرد حتى
 الطوائف الكبار من أهل الكلام كالنحوية والضرارية والهشامية والكلابية وكثير من الكرامية مع كثر الفلاسفة وان كان القول
 بتكوين الجسم من المادة والصورة كما يقوله من يقوله من المتفلسفة أيضاً فسد من دعوى تركيبه من الجواهر الفردة فكلا القولين ضعيف
 ونحن في هذا المقام مقصودنا التنبيه على جوامع الطرق ومقاصدها وأما كون ما له قدر يفتقر الى مخصص فهذا فيه نزاع مشهور وذلك
 ان القدر صفة من صفات ذي القدر كما لو انه أو كونه وسائر ما يمكن أن يتصف به الجسم من الحياة والعلم والقدرة والكلام والسمع
 والبصر وغير ذلك فان صفاته نوعان منها ما يختص بالاحياء مثل هذه (٢٣٣) الصفات ومنها ما يشترك فيه الحي

وغيره كالا كوان والقدرة والطعم
 والريح فاذا قال القائل كل ذي قدر
 يمكن أن يكون قدره على خلاف
 ما هو عليه كان بمنزلة أن يقول
 كل موصوف يمكن أن يكون موصوفاً
 بخلاف صفة فاذا عرضنا على
 عقولنا ما نعلمه من الموجودات
 التي لها أقدار وصفات كان تجوزنا
 لكونها على خلاف اقدارها
 كتجويزنا لها أن تكون على خلاف
 صفاتها بل القدر من الصفات
 ولهذا ما تكلم الفقهاء في مفهوم
 الصفة كقوله صلى الله عليه وسلم
 في الابل السائمة الزكاة تكلم
 بعضهم في مفهوم القدر كقوله اذا

فطاغليظا والجواب أن يقال (١) جعل مثل هذا خلافاً فقد كان مثل هذا على عهد النبي
 صلى الله عليه وسلم قد طعن بعض الصحابة في اماره زيد بن حارثة وبعضهم في اماره أسامة ابنه
 وقد كان غير واحد يطعن فيمن يوليه أبو بكر وعمر ثم ان القائل لها كان طلحة وقد رجع عن ذلك وهو
 من أشد الناس (٢) تعظيماً كما ان الذين طعنوا في اماره زيد وأسامة رجعوا عن طعنهم
 طاعة لله ورسوله ﷺ وقوله الخـلاف الثامن في امره الشورى واتفقوا بعد الاختلاف على
 امامة عثمان والجواب ان هذا من الكذب الذي اتفق أهل النقل على أنه كذب فإنه لم يختلف
 أحد في خلافة عثمان ولكن بقي عبد الرحمن بن شاور الناس ثلاثة أيام وأخبر أن الناس لا يعدلون
 بعثمان وأنه شاور حتى العذاري في خدورهن وان كان في نفس أحد كراهة لم ينقل أو قال
 أحدياً ولم ينقل الينا مثل هذه الامور والامر الذي يتشاور فيه الناس لا بد فيه من كلام لكن
 لا يمكن الجزم بذلك بمجرد الحزب فلما علمنا ان خلافاً ما كان اختلافاً في ولاية عثمان ولا ان
 طائفة من الصحابة قالت ولو اعليا وغيره كما قال بعض الانصار منكم أمير ولو وجد شيء
 من ذلك لمكان ما تتوفر الهمم والدواعي على نقله كما نقل نزاع بعض الانصار في خلافة أبي بكر
 فالمدعي لذلك مقرر ولهذا قال الامام أحمد لم يتفق الناس على بيعة كما اتفقوا على بيعة عثمان
 ولا المسلمون بعد تشاورهم ثلاثة أيام وهم مؤتفون متفقون متحابون متوادون معتصمون

(٣٠ - منهاج ثالث) بلغ الماء قلتي لم يحمل الخبث فقال آخرون القدر من جملة الصفات ولهذا كان
 مما احتج به من احتج به من أهل الكلام على الفلاسفة في مسألة حدوث العالم ان العالم له صفات وأقدار يمكن أن يكون على خلافها فهو
 مقتدر الى مخصص لان العالم يمكن بالاتفاق والمخصص لا يكون موجبا بالذات وقد سلك هذه الطريقة أبو المعالي في النظامية فسال كونه هذه
 الطريقة ومنار عوهم لم يفرقوا بين القدر وسائر الصفات في امكان القبول وعدمه والقدر المعين أقرب الى الذات المعينة من الصفات
 المطلقة كما ان صفاته المخصوصة ألزم له من جنس القدر فان نفس الجسم التعليمي (٣) الذي يقدر في الذهن الاوله قدر يمكن فرضه خالياً
 عن جميع الصفات لانه فرض جسم شامل لجميع الاجسام فلذلك قدر مجرد عن جميع الصفات كما يفرض عدد مجرد عن جميع المعدودات

(١) قوله جعل مثل هذا خلافاً كذا في الاصل ولعل في الكلام نقصاً فانظر كتبه صححه
 (٢) قوله تعظيماً هكذا في الاصل والعبارة فيها سقط واضح ولعل وجه الكلام تعظيماً لعمركتبه صححه
 (٣) قوله الذي يقدر في الذهن الاوله قدر هكذا في الاصل ول وجه الكلام الذي لا يقدر في الذهن الاوله قدر الخ فخره كتبه صححه

وكذلك ما يتخيله الانسان من الاجسام بعد رؤيته له كتخيله الانسان والفرس والشجر والدار والمدينة والحبل ونحو ذلك يمكنه تخيله مع
 عدم تخيل شيء من صفاته كالوانه وغيرها ولا يمكنه تخيله مع نفي قدره فاخصاص جنس الجسم بجنس القدر كاختصاص جنس الموصوفات
 بجنس الصفات واختصاص الجسم المعين بقدره كاختصاصه بصفته المعينة وحقيقته المخصوصة لكل شيء له حقيقة تخصه وقدر وصفات
 تقوم به فهنا ثلاثة أشياء المقدار والحقيقة وصفات الحقيقة فقول القائل كل ذي قدر يمكن أن يكون بخلاف ذلك القدر كقوله كل موصوف
 يمكن وجوده على خلاف تلك الصفات وهو أقرب من قوله كل ماله حقيقة فيمكن وجوده على خلاف تلك الحقيقة ولكن في هذا المقام يكفي
 أن يجعل حكم المقدار حكم سائر الصفات فلا ريب أن كيفية الموصوف وصفاته الزم من قدره فكيفيته أحق به من كميته فاخصاصه بقدر
 دون اختصاصه بصفة فالنار والماء والهواء يلزمها كيفياتها المخصوصة أعظم مما يلزمها المقدار المعين فيقال ان أمكن أن يقرر أن كل جسم
 يقبل من الصفات خلاف ما هو عليه وما كان كذلك فهو ممكن أو يحدث كان هذا دليلا عاما لا يختص بالمقدر وان لم يمكن ذلك فلا فرق بين
 القدر وغيره وأحد الطرق التي ذكرها الرازي وغيره في اثبات الصانع تعالى الاستدلال بإمكان صفات الجسم أو وحدونها لم يفرق السالكون
 فيه بين القدر وغيره ثم لقائل أن وصف يمكن أن يكون بخلاف ذلك
 (٢٣٤) يقول قول القائل كل ذي قدر يمكن أن يكون أكبر وأصغرا كل ذي

بجمل الله جميعا وقد أظهرهم الله وأظهرهم ما بعث به نبيه من الهدى ودين الحق ونصرهم
 على الكفار وفتح بهم بلاد الشام والعراق وبعض خراسان فلم يعدلوا بعثمان غيره كما أخبر
 بذلك عبد الرحمن بن عوف ولهذا بايعه عبد الرحمن كما ثبت هذا في الأحاديث الصحيحة وأما
 ما ذكره بعض الناس من أنه اشترط على عثمان سيرة الشيخين فلم يجب ما المعجزه عن مثل سيرتهم ما
 وأما الان التقليدي غير واجب أو غير جائز وأنه اشترط على علي سيرة الشيخين فأجاب له لا مكان متابعتهم ما
 أو جواز تقليدهما فهذا النقل ليس له اسناد ثابت فإنه مخالف للنقل الثابت في الصحيح الذي فيه
 ان عبد الرحمن بقي ثلاثة أيام لم يعترض في إياها بكثير نوم في كل ذلك يشاور المسلمين ولم يهرم
 يعدلون بعثمان غيره بل رأوه أحق وأشبه بالامر من غيره وان عبد الرحمن لم يشترط على علي الا
 العدل فقال لكل من الله عليه ان وليتك لتعدلن وان وليت عليك لتسمعن وتطيعن فيقول
 نعم فشرط على المتولي العدل وعلى المتولى عليه السمع والطاعة وهذا حكم الله ورسوله كما دل عليه
 الكتاب والسنة وأما قوله ووقعت اختلافات كثيرة منها رده الحكم من أمية الى المدينة بعد أن
 طرده رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يسمى طريدا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن كان
 يشفع الى أبي بكر وعمر أيام خلافتهما فإجاباه الى ذلك ونفاه عمر من مقامه بالين أر بعين فرسخا
 فيقال مثل هذا ان جعله اختلافا جعل كل أحكم خليفة بحكمه ونازعه فيه قوم اختلافا وقد كان

وصف يمكن أن يكون بخلاف ذلك الوصف ونحو ذلك أتريده الامكان الذهني أو الخارجي والفرق بينهما ما ان الامكان الذهني معناه عدم العلم بالامتناع فليس في ذهنه ما يمنع ذلك والامكان الخارجي معناه العلم بالامكان في الخارج والانسان يقدر في نفسه أشياء كثيرة يتجاوزها ولا يعلم انها متمتعة ومع هذا فهي متمتعة في الخارج لا موراخر فان قال أريد به الامكان الذهني لم ينفعه ذلك لان غايته عدم العلم بامتناع كون تلك الصفة واجبة وان قال أريد الامكان الخارجي وهو أني أعلم أن كل موصوف بصفة أو كل ذي

قدر يمكن أن يكون بخلاف ذلك كان مجاز فاني هذا الكلام لان هذه قضية كلية تناول من الافراد ما لا يخصه الا الله تعالى وليس معه دليل يدل على امكان ذلك في الخارج يتناول جميع هذه الافراد غايته أنه رأى بعض الموصوفات والمقدرات يقبل خلاف ما هو عليه فاذا قاس الغائب على الشاهد كان هذا من أفسد القياس لاختلاف الحقائق ولان هذا ينعكس عليه فيقال له لم نزال ماله صفة وقدر في قاس الغائب على الشاهد ويقال كل قائم بنفسه فله صفة وقدر وهذا الى المعقول أقرب من قياسهم فان هذا لا يعلم انتقاضه وأما قول القائل كل ماله صفة وقدر فيقبل خلاف ذلك فلا يعلم اطراده فابن القياس الذي لا يعلم انتقاضه من القياس الذي لا يعلم اطراده والناس متفقون على أنهم لم يروا وجود الاله صفة وقدر وليسوا متفقين على أن كل مارأه يمكن وجوده على خلاف صفاته وقدره مع بقاء حقيقة هو بها هو ولكن مع استحالة حقيقته فاستحالة قدره وصفاته أولى ثم ان ما نشاهد من السموات انما يعلم جواز كونها على خلاف هذه الصفات بآلة منفصلة لا نعلم ذلك ضرورة ولا حسا ولهذا نازع في ذلك كثير من العقلاء الذين لا يجتمعهم مذهب معين تلقاه بعضهم عن بعض ولو كان هذا الجواز معلوما بالضرورة لم ينازع فيه طوائف العقلاء الذين لم يتواطأوا على قول فان هؤلاء لا يتفقون على جحد الضروريات ثم يقال هذا بعينه معارض بالحقائق في نفسها وصفاتها اللازمة لها فانه يمكن أن يقال

ذكر

كل موجود له حقيقة تخصه يمتاز عن غيره فاخصاص ذلك الموجود بتلك الحقيقة دون غيرها من الحقائق يقتصر الى محض ويقال أيضا كل موجود له صفات لازمة لازمة تخصه فاخصاصه بتلك الصفات دون غيرها يقتصر الى محض ومن المعلوم أنه قد علم بضرورة العقل واتفاق العقلاء أنه لا بد من موجود واجب بنفسه قديم وموجود ممكن محدث فانا شاهد حدوث الحوادث والحوادث ممكن والاما وجد وليس بواجب بنفسه والالم بعدم ويعلم بالضرورة أن طبيعة المحدث لا تكون الا بقديم وطبيعة الممكن لا تكون الا بواجب كما قد بسط في غير هذا الموضوع فاذا كانت الموجودات منقسمة الى قديم ومحدث وواجب وممكن فمن المعلوم أنهم ما يشتركان في مسمى الوجود والماهية والذات والحقيقة وغير ذلك ويختص الواجب بما لا يشركه فيه غيره بل من المعلوم بالضرورة أن الواجب له حقيقة تخصه لا يشركه فيها غيره فان كان كل محتص يقتصر الى محض مباين له افتقرت حقيقة الواجب بنفسه الى محض مباين له فلا يكون في الموجودات قديم ولا واجب فيلزم حدوث الحوادث بالاحداث ووجود الممكنات بلا واجب وهذا كما أنه معلوم بالضرورة فلم يذهب اليه أحد من العقلاء بل غاية الدهري المعطل الكافر أن يقول العالم قديم واجب الوجود بنفسه لا يقول أنه ممكن محدث ليس له مبدع واذا قال الدهري ان العالم واجب الوجود بنفسه لزمه أن الواجب بنفسه محتص عن غيره بصفات (٢٣٥) لا يشركه فيها غيره كالحوادث من الحيوان

والنبات والمعدن في الجملة كل عاقل مضطر الى اثبات موجود واجب بنفسه له حقيقة يختص بها عما سواه من غير محض مباين له خصه بتلك الحقيقة ومن قال ان واجب الوجود هو الوجود المطلق بشرط الاطلاق أو لا بشرط فيقال له هذا القول وان كان فساده معلوما بالاضطرار كما بين في موضعه قول متناقض وهو مستلزم أنه محتص عن غيره بما يخصه وذلك أن المطلق لا يوجد في الخارج مطابقا ولا يوجد الا مقيدا بقيد من القيد فاذا قيل موجود واجب

ذ ك ذلك لما اختلفوا فيه من الموارث والطلاق وغير ذلك أصح وأرفع فان الخلاف في ذلك ثابت منقول عند أهل العلم ينتفع الناس بذكره والمنظرة فيه وهو خلاف في أمر كلي يصلح أن تقع فيه المناظرة وأما هذه الامور فغايتها جزئية ولا تجعل مسائل خلاف يتناظر فيها الناس هذا مع أن فيما ذكره كذبا كثيرا منه ما ذكره من أمر الحكم وأنه طرده رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يسمى طريدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه استشفع الى أبي بكر وعمر أيام خلافتهم فما أجاباه الى ذلك وان عمر نفاه من مقامه باليمن أربعين فرسخا فمن الذي نقل ذلك وأين اسناده ومتى ذهب هذا الى اليمن وما الموجب لنفيه الى اليمن وقد أقره النبي صلى الله عليه وسلم على ما يدعونه بالطائف وهي أقرب الى مكة والمدينة من اليمن فاذا كان الرسول أقره قريبا منه فما الموجب لنفيه بعد ثبوته الى اليمن وقد ذكر غير واحد من أهل العلم ان نبي الحكم باطل فان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينهه الى الطائف بل هو ذهب بنفسه وذكر بعض الناس أنه نفاه ولم يذكر اسنادا صحيحا بكيفية القصة وسببها وعلى هذا التقدير فليس فيمن يجب نفيه في الشريعة من يستحق النفي الدائم بل ما من ذنب يستحق صاحبه النفي الا ويمكن أن يستحق بعد ذلك الاعادة الى وطنه فان النبي امام وقت كني الزاني البكر عند جمهور العلماء سنة فهذا يعاد بعد السنة واما نفي مطلق كني الخنث فهذا يبقى الى أن يتوب وكذلك نبي عمر في تعزير الخمر وحينئذ فلا يمكن أن يقال ان ذنب

قيده بالوجوب فلم يبقى مطلقا وان قال ليس بواجب قيده بسلب الوجوب فلم يكن مطلقا وان ادعى وجود موجود لا واجب ولا غير واجب لزمه رفع النقيضين جميعا وهو أظهر الامور الممتنعة في بديهة العقل ثم انه بقيده بكونه مبدءا لغيره وبكونه عاقلا ومعقولا وعقلا وعاشقا ومعشوقا وعشقا وغير ذلك من الامور المقيدة المخصصة التي يمتاز بها عن غيره ولا يكون وجودا مطلقا ثم ان قال هو مطلق لا بشرط لزمه أن يصدق جملة على كل موجود كما أن الحيوان المطلق لا بشرط يصدق عليه جملة على الانسان والفرس وغيرهما من الحيوانات وهذا متفق عليه بين العقلاء فيلزم حينئذ أن يكون كل موجود واجب الوجود ان كان واجب الوجود هو الوجود المطلق لا بشرط كما يقوله الصدر القونوي وأمثلة من الملاحدة الباطنية الرافضة والباطنية الصوفية ومعلوم أن هذا مكابرة للعقل وهو منتهى الاحاد في الدين وان قال هو مطلق بشرط الاطلاق كما يقوله طائفة من ملاحدة الطائفتين ممن يرفع عنه النقيضين فهم قد قرروا في منطقهم أن المطلق بشرط الاطلاق لا يكون الا في الازهان لا في الاعيان ثم يلزمهم أن لا يفوه بالوجوب ولا بكونه علة ولا عاقلا ولا معقولا ولا عاشقا ولا معشوقا لان هذه كلها تخرج الوجود عن أن يكون مطلقا بشرط الاطلاق وتيزه عما ليس كذلك والمطلق لا بشرط ليس فيه اختصاص ولا امتياز وان قالوا مطلق بشرط سلب سائر الامور الثبوتية عنه وهو الموصوف بالسلب والاضافات دون الاثبات كما يقوله

ابن سينا وطائفة فهذا مع انه باطل من وجوه كثيرة ليس هو مطلقا بل موجود مقيد بفيودسلبية واصافية وذلك تخصيص امتاز به عن سائر الموجودات فلا يمكن تقدير وجود واجب ولا يمكن الا وهو مختص بما يميزه عن سائر الموجودات على أي وجه قدر ثم يقال كل ما أشار اليه العقل من الامور فلا بد له من حقيقة تختص به تميزه عما سواه كيفما كان وكل ما هو موجود في الخارج فلا بد له من وجود يختص به يمتاز به عما سواه فان كان كل ما اختص بامر يخصه يجب ان يكون له مختص من خارج امتنع ان يكون في الوجود موجود بنفسه وأن تكون حقيقة من الحقائق موجودة بنفسها وان يكون ثم وجود واجب ثم يلزم التناقض والدور الممتنع والتسلسل الممتنع فانه اذا افتقر كل مختص الى مابين يخصه فذلك الثاني اما ان يفتقر الى مختص واما ان لا يفتقر فان لم يفتقر انتقضت القضية الكلية وهو المطلوب وان افتقر الى الاول لزم الدور القبلي وان افتقر الى غير لزم التسلسل في العلق وكلاهما ممتنع باتفاق العقلاء ولو قدر مقدر أنه يلزم الدور المعنى وهو أن يكون كل من المختصين موجودا مع الآخر فيقال فكل منهما مختص بامر فهو متوقف على ما اختصت به نفسه وعلى ما اختص به الآخر فيلزم ان يكون هناك اختصاصا فانقول في ذلك الاختصاص كقول في الاول وبالجملة اختصاص الشيء بما هو عليه من خصائصه كاختصاصه بنفسه (٢٣٦) ووجوده وصفاته كلها لازما وعارضها فقول القائل كل مختص لا بد له

من مختص مابين له كقوله كل موجود فلا بد له من موجود مابين له وكل حقيقة فلا بد لها من محقق مابين لها وكل قائم بنفسه فلا بد له من مقوم مابين له وأمثال ذلك فانه ما من أمر من هذه الامور الا ويمكن الذهن ان يقدره على خلاف ما هو عليه ومجرد تقدير امكان ذلك في الذهن لا يوجب امكان ذلك في الخارج (١) فاذا كان قد علم أنه لا بد من موجود بنفسه مختص بخصائص لا يشركه فيها غيره ولا يحتاج فيها الى مابين له كان توهم التوهم ان كل مختص فلا بد له من مختص مابين له توهما

الحكم الذي نفي من أجله لم يذب منه في مدة بضع عشرة سنة واذا تاب من ذنبه مع طول هذه المدة جاز أن يعاد وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بهجر الثلاثة الذين خلفوا خمسين ليلة ثم تاب الله عليهم وكلهم المسلمون وعمر رضي الله عنه نفي صبيغ بن عسل التيمي لما أظهر اتباع المشابهة بتغاء الفتنة وبتغاء تأويله وضر به وأمر المسلمين بهجره سنة بعد أن أظهر التوبة فلما تاب أمر المسلمين بكلامه وبهذا أخذ أحمد وغيره في أن الداعي الى البدعة اذا تاب يؤجل سنة كما أجل عمر صبيغا وكذلك الفاسق اذا تاب واعتبر مع التوبة صلاح العمل كما يقوله الشافعي وأحمد في احدي الروايتين ثم لو قدر أنه كان يستحق النفي الدائم فعناية ذلك أن يكون اجتهادا اجتهاده عثمان في رده اصاحبه أجر مغفوره أو ذنبه أسباب كثيرة توجب غفرانه وقوله ومنها نفيه أبانذرا الى الرتبة وتروجه مروان بن الحكم ابنته وتسليمه خمس غنائم افر بيقية وقد بلغت مائتي ألف دينار فيقال أما قصة أبي ذر فقد تقدم ذكرها وأما مروان بن الحكم ابنته فمما يجعل اختلافها واما اعطائه خمس غنائم افر بيقية وقد بلغت مائتي ألف دينار فن الذي نقل ذلك وتقدم قوله انه اعطاه ألف ألف دينار المعروف ان خمس افر بيقية لم يبلغ ذلك ونحن لاننكر أن عثمان رضي الله عنه كان يحب بنى أمية وكان يواليهم ويعطيهم أموالا كثيرة وما فعله من مسائل الاجتهاد التي تكلم فيها العلماء الذين ليس لهم غرض كما أننا لاننكر أن عليا ولى أقرابه وقاتل وقتل خلقا كثيرا من المسلمين

باطلا شيطانيا فهو من جنس ما ذكره النبي صلى الله عليه

الذين وسلم في الحديث الصحيح لما قال يأبى الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا فيقول الله فيقول من خلق الله فاذا وجد أحدكم ذلك فليستعذ بالله ولينته وفي حديث آخر لا يزال الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله خلق كل شيء فن خلق الله وهذا الكون الوسواس الشيطاني الباطل لا يقف عند حد الموجود الواجب القديم الخالق وهذا المقام ضل فيه طوائف من الناس صاروا ينقون ما يجب اثباته لله تعالى من الصفات لعدم علمهم بما يوجب اختصاصه بذلك ثم انهم يتناقضون والمعترلة فرقوا بين كونه عالما وقادرا وكونه متكلما امر بدابان العلم عام التعلق فانه سبحانه بكل شيء عليم وعلى كل شيء قدير والكلام خاص فانه يتكلم بشيء دون شيء فانه لا يتكلم بالصدق والارادة خاصة فانه يريد شيئا دون شيء لا يريد الاما علم أن سيكون فقال لهم الناس هب أن الامر كذلك لكن ما الموجب للتكلم ببعض الكلام دون بعض ولا رادة بعض الامور دون بعض فلا بد من سبب يوجب التخصيص فلا بد حينئذ ان يكون هو المخصص ثم العلم فيه من العموم ما ليس في القدرة وفي القدرة من العموم ما ليس في الارادة والمتغلفة نفي الاختصاص حتى أثبتوا وجودا مطلقا مجردا ثم أثبتوا

(١) هنا بياض متروك بالاصل في هذا الموضوع وما بعده

له من اللوازم ما يوجب الاختصاص مثل كونه وجودا واجبا وذلك يميزه عن الوجود الممكن وجعله عاقلا ومعقولا وعقلا وعاشقا
ومعشوقا وعشقا وممتدا وممتدابه وأنواع ذلك مما يوجب اختصاصه بهذه الأمور عن ليس هو موضوعا لها من الجمادات وقالوا صدر عنه
العالم المختص بماله من الصفات والاقدار من غير موجب للتخصيص فهل في الوجود أعظم من هذا التناقض وهو أن يكون وجوده متق
لاختصاص فيه يوجب كل اختصاص في الوجود من غير سبب يوجب التخصيص وهو لا ينكرون على من أثبت من أهل الكلام
الحوادث بلا سبب حادث ثم يثبتون الحوادث بلا محدث ويثبتون التخصيصات في الموجودات بلا تخصص أصلا وهو شبهه بقول من يجعل
الممكن الذي ليس له من نفسه وجود يوجب بلا واجب بنفسه ومن وافق هؤلاء من الكلايين في بعض الأمور يثبت صفات معدودة
يختص بها ويجعل لها اختصاص ثم يطلب المخصص لغير تلك الصفات ولهذا كان منتهى من سلك هذه السبيل إلى أن يثبت وجودا مطلقا
يتناقض أعظم من تناقض غيره وذلك لأن كل موجود فمخصص بما هو من خصائصه سواء كان واجبا أو ممكنا فطلب الذهن شيئا مطلقا
لا اختصاص له بشئ يميزه عن غيره طلب ما هو ممنوع لذاته فن وصف الواجب بذلك فقد وصفه بصفة الممتنع وهذا نهاية هؤلاء وهو
الجمع بين النقيضين ثم يقول من يقول من متصوقهم انه يجوز (٢٣٧) الجمع بين النقيضين وانه يثبت في

الكشف بما يناقض صريح العقل
والشهرستاني لما اعتمد في مناظرته
للقاتلين بالعلو والمباينة والاصفات
الفعلية ونحوه هؤلاء على هذه
الطريقة أورد على نفسه من اللوازم
ما اعترف معه بالخيرة فلما احتج بأن
الاختصاص بالقدر يقتضى مخصصا
والاختصاص بالجهة يقتضى
مخصصا قال فان قيل ثم تنكرون
على من يقول القدر الذي اختص
به نهاية وحد او واجب لذاته فلا
يحتاج الى مخصص بخلاف مقادير
الخلق فانها احتاجت الى ذلك لانها
جائزة وذلك لان الجواز في الجائزات
انما يعرف بتقدير القدرة عليها فلما

الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويصومون ويصلون لكن من هؤلاء من قاتله بالنص والاجماع
ومنهم من كان قتاله من مسائل الاجتهاد التي تكلم فيها العلماء الذين لا عرض لهم وأمر الدماء
أخطر من أمر الاموال والشر الذي حصل في الدماء بين الامة أضعاف الشر الذي حصل باعطاء
الاموال فاذا كنا نتولى علينا ونحبه ونذ كر ما دل عليه الكتاب والسنة من فضائله مع أن الذي
جرى في خلافته أقرب الى الملام مما جرى في خلافة عثمان وجرى في خلافة عثمان من الخير
ما لم يجز مثله في خلافته أفلا نتولى عثمان ونحبه ونذ كر ما دل عليه الكتاب والسنة بطريق الاولى
وقد ذكرنا أن ما فعله عثمان في المال فله ثلاثة ما أخذ أحدها أنه عامل عليه والعامل يستحق
مع الغنى الثاني أن ذوى القربى هم ذوق قربي الامام الثالث أنهم كانوا قبيلة كثيرة ليسوا مثل
قبيلة أبي بكر وعمر رضي الله عنهم فكان يحتاج الى اعطائهم وولايتهم أكثر من حاجة أبي بكر وعمر
الى تولية أقاربهم واعطائهم ما وهذا ما نقل عن عثمان الاحتجاج به وقد قدمنا اننا ندعى عصمة
في أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الذنب فضلا عن الخطا في الاجتهاد وقد قال سبحانه
وتعالى والذي جاء بالصدق صدق به أولئك هم المتقون لهم ما يشاؤون عند ربهم ذلك جزاء
الحسنين ليكفر الله عنهم أسوأ الذي عملوا ويجزيهم أجرهم بأحسن الذي كانوا يعملون وقال
تعالى أولئك الذين نتقبل عنهم أحسن ما عملوا وتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة وعد

كانت المقادير المخلوقة مقدورة عرف جوازها واحتياج الجواز الى مرجح فاذا لم يكن فوق الباري تعالى قادر يقدر عليه لم يمكن اضافة الجواز
اليه واثبات الاحتياج له ألسنا نفتقنا على أن الصفات ثمان أفهى واجبة له على هذا العدد أم جائز أن توجد صفة أخرى فان قلت يجب
الانحصار في هذا العدد كذلك نقول الاختصاص بالحد المذكور واجب له اذا لفرق بين مقدار في الصفات أو مقدار في الذات حد او ان
قلت جائز أن توجد صفة أخرى فما الموجب للانحصار في هذا العدد والحد فيحتاج الى مخصص حاصر ثم قال قلنا المقادير من حيث انها
مقادير طول وعرض وعمقا لا يختلف شاهد اولها غايبا في طرق الجواز العقلي اليها واستدعاء مخصص فيقال له هذا الذي قلته هو أول
المسئلة فان المقادير من حيث هي لا وجود لها في الخارج كما أن الصفات والذوات من حيث هي لا وجود لها في الخارج وانما
يوجد في الخارج ذات مخصوصة بصفات المخصوصة فالقول فيما اختصت به من المقادير كالقول فيما اختصت به من سائر الصفات وما
اختصت به من الحقيقة الموصوفة بتلك الصفات ثم قال وأما الصفات وانحصارها في ثمان فقد اختلف جواب الاصحاب عنه
بوجوه منها أنهم منعوا الطلاق لفظ العدد عليها فضلا عن الثمانية وقالوا قد دل الفعل بوقوعه على كون الفاعل قادرا وباختصاصه
ببعض الجائزات على كونه مريدا وباحكامه على كونه عالما وعلم بالضرورة أن القضايا المختلفة وورد في الشرع اطلاق العلم والقدرة

والارادة ولا مدلول سوى ما دل الفعل عليه أو ورد في الشرع اطلاقه ولهذا اقتصرنا على ذلك فلو سئل هل يجوز ان يكون له صفة أخرى اختلف الجواب عنه فقبل لا يتطرق اليه الجواز فان لم تثبت الصفات الابدليل الفعل والفعل ما دل على تلك وقيل يجوز عقلا الآن الشرع لم يرد به فنتوقف في ذلك ولا يضر الاعتقاد اذا لم يرد به تكليف (قال) ومنها انهم فرقوا في الشاهد بين الصفات الذاتية التي تلتزم منها حقيقة الشيء وبين المقادير العرضية التي لا تدخل لها في تحقيق حقيقة الشيء فان الصفات الذاتية لا تثبت للشيء مضافة الى الفاعل بل هي له من غير سبب والمقادير العرضية تثبت للشيء مضافة الى الفاعل فان جعلها له بسبب ومنها أنه لو قد رصفه زائدة على الثمان لم يخل اما أن تكون صفة مدح وكال أو صفة ذم ونقصان فان كان صفة كمال فعدمها في الحال نقص وان كان صفة نقص فعدمها واجب واذا بطل القسمان تعين أنه لا يتصف بزاده على الثمانية (قال) ويترتب على ما ذكرناه هل يجوز ان يكون للباري تعالى أخص وصف لا ندركه وفرق بين هذا السؤال والسؤال الاول فان السائل الاول سأل هل يجوز ان تزيد صفاته على الصفات الثمانية والسائل الثاني هل له أخص وصف يتميز به عن المخلوقات واختلف جواب الاحجاب عنه أيضا فقال بعضهم ليس له أخص وصف ولا يجوز أن يكون لانه بذاته وصفاته يتميز عن

(٢٣٨)

الصدق الذي كانوا يعدون وقوله ومنها ابوابه عبد الله بن سعد بن أبي سرح بعد أن أهدر النبي صلى الله عليه وسلم دمه وتوليت مصر والجواب ان كان المراد أنه لم يزل مهدر الدم حتى ولاه عثمان كما يفهم من الكلام فهذا لا يقوله الا مفرط في الجهل باحوال الرسول صلى الله عليه وسلم وسيرته فان الناس كلهم متفقون على أنه في عام فتح مكة بعد أن كان النبي صلى الله عليه وسلم أهدر دم جماعة منهم عبد الله بن سعد أتى عثمان به النبي صلى الله عليه وسلم وبايعه النبي صلى الله عليه وسلم بعد من اجعة عثمان له في ذلك وحقق دمه وصار من المسلمين المعصومين له ما لهم وعليه ما عليهم وقد كان هو (١) من أعظم معاداة النبي عليه الصلاة والسلام وأسلم وحسن اسلامه وانما كان صلى الله عليه وسلم أهدر دمه كما أهدر دماء قوم يغلظ كفرهم اما برده مغلظة كعقيس ابن صبابه وعبد الله هذا كان كائنا بالوحي فارتدوا فترى على النبي صلى الله عليه وسلم فهدر دمه ثم لما قدم به عثمان عفا عنه صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بايع عبد الله فاعرض عنه مرتين أو ثلاثا ثم بايعه فقال أما فيكم رجل رشيد ينظر الى وقد أعرضت عن هذا فيضرب عنقه فقال رجل من الانصار يا رسول الله هلا أو مضت الى فقال ما ينبغي لني أن تكون له خائنة الاعين ثم لما بايعه حسن اسلامه ولم يعلم منه بعد ذلك الا الخير وكان محمودا عند رعيته في مغازبه وقد كانت عداوة غيره من الطلقاء أشد من عداوته مثل صفوان بن أمية وعكرمة بن أبي جهل

ولا تقبل الانقسام فعلا وهو ما بخلاف ذوات المخلوقات وصفاته غير متناهية في التعلق بالمتعلقات ولو كان الغرض ان يتحقق أخص وصف به يقع التميز فقد وقع التميز بما ذكرناه فلا أخص سوى ما عرفناه وقال بعضهم -م لا بل له أخص وصف في الالهية لا ندركه وذلك ان كل شئين لهما حقيقتان معقولتان فانهما يتمايزان باخص وصفيهما وبجميع ما ذكرنا من أن لاحد ولا نهاية ولا انقسام للذات ولا تناهي للتعلق في الصفات كل ذلك سلوب وصفات نبي وبالتالي لا يتميز الشيء عن الشيء بل لا يدمن صفة

اثباته ما يقع التميز والافتقار للحقيقة رأسا ثم اذا ثبت أخص وصف فهل يجوز أن يدركه قال امام الحرمين لا يجوز أن يدركه أصلا وقال بعضهم يجوز أن يدركه ذلك عند الرؤية بحاسة سادسة ونفس المسئلة من محارات العقول وتصور الاخص من محارات العقول فيقال هذا وما أشبهه هو الذي يقال في هذا المقام من جهة من يفرق بين بعض الصفات وبعض كما يفرق بين الصفة والقدر ومن تدبر علم أنه لا يمكن الفرق وذلك من وجوه أحدها ان ما ذكره ليس فيه جواب عن الالزام والمعارضة فانهم عارضوه باثبات صفات متعددة سواء كانت ثمانية أو أكثر أو أقل فان اختصاص الصفات بعدد من الاعداد كاختصاص الذات بقدر من الاقدار واذا كان المسمى لا يسمى ذلك عددا فنزاعه لا يسمى الاخر قدرا وليس الكلام في الاطلاقات اللفظية بل في المعاني العقلية وما زاد على ذلك سواء نفي ثبوته أو نفي العلم به لا يضر فان السؤال قائم الا ان يثبت المثبت صفات لانهاية لعددها وهذا ينقض قاعدة من يقول انه لا يوجد ما لانهاية له والا فاذا اثبت الصفات متناهية كانت المعارضة متوجهة سواء عرف عددها أو لم يعرف وتفرق

(١) قوله من أعظم معاداة النبي هكذا في الاصل وهي عبارة غير مستقيمة والنسخة التي بيدنا كثيرة التحريف سقيمة ولعل أصل العبارة وقد كان هو من أعظم الناس معاداة النبي الخ فخر ركبته صححه

من فرق بين الصفات الذاتية والعرضية بان هذه تفتقر الى فاعل دون الاخرى لا يصح لان هذا انما يجي على قول من يقول الماهيات غير
مفعولة ولا مجعولة كما يقول ذلك من يقوله من المنفلسفة ونحوهم والافا هل السنة ومتمكلم وهم متفقون على ان حقائق جميع المخلوقات
مخلوقة مصنوعة بل ليس لها حقيقة في الخارج الا ما هو موجود في الخارج وما سوى ذلك فانما هو الصورة العلمية وما في الازهان من ذلك فانه
تعالى هو الذي جعله فيها والله سبحانه هو الذي خلق فسوى وهو الذي قدر فهدي وهو الذي خلق خلق الانسان من علق وهو الذي علم بالقلم
علم الانسان ما لم يعلم وهو الذي خلق الانسان علمه البيان فقوله الصفات الذاتية لا تثبت للشئ مضافة الى الفاعل قول باطل بل صفة كل
موصوف مخلوق مضافة الى الله تعالى فانه خلق كل موصوف بصفاته وليس في المخلوق شئ لا من ذاته لا من صفاته الا والله تعالى خلقه
وأبدعه وأيضا فكل صفة لازمة لموصوف فيها لا يكون الموصوف الابهاف ان كان مفتقر الى الفاعل فالفاعل فعلة بصفاته وان كان غنيا عن
الفاعل استغنى بصفاته عن الفاعل وتسمية أهل المنطق لبعضها ذاتيا وبعضها عرضيا لا يمنع اشتراكها في هذا الحكم وقول القائل لو
قدر صفة زائدة على الثمن ان كان صفة كمال أو نقص انما يفيد نقي ما زاد على الثمن وهذا لا يضر المعارض بل يقوى معارضته فان
تخصيص الصفات باثبات ثمان دون ما زاد ونقص تخصيص (٢٣٩) بقدر وعدد فان كان كل محتص

يفتقر الى مخصص مبين للموصوف
فالسؤال قائم فان قال القائل هذه
الصفات على هذا الوجه من لوازم
الذات لا تفتقر الى موجب غير
الذات قيل له فهو كذا مورد النزاع
وبطل ما ذكرته من ان اختصاص
كل موصوف بصفات ومقدار يفتقر
الى مخصص منفصل عنه (الوجه
الثاني) ان ما ذكره من الكلام في
أخص وصف هو أيضا لازم لهم كما
ان ما ذكره في الصفات هو أيضا لازم
لهم فان هذا معارضة باختصاص
الحقيقة في نفسها والذات معارضة
باختصاصها ببعض الصفات دون
بعض وبعدد من الصفات دون

وسهيل بن عمرو وأبي سفيان بن حرب وغيرهم وذهب ذلك كله كما قال تعالى عسى الله أن يجعل
بينكم وبين الذين عاديتهم منهم مودة والله قدير والله غفور رحيم فجعل بين أولئك وبين النبي
صلى الله عليه وسلم مودة تحب تلك العداوة والله قدير على قلب القلوب وهو غفور رحيم
غفر لهم ما كان من السيئات بما بذلوه من الحسنات وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن
السيئات ويعلم ما تفعلون ﴿ وأما قوله كان عامل جنوده معاوية بن أبي سفيان عامل الشام
وعامل الكوفة سعيد بن العاص وبعد عبد الله بن عامر والوليد بن عقبة عامل البصرة فيقال
أما معاوية فولاة عمر بن الخطاب لمات أخوه يزيد بن أبي سفيان مكانه ثم ولاة عثمان رضى الله
عنه الشام كله وكانت سيرته الى أهل الشام من أحسن السير وكانت رعيته من أعظم الناس محبة
له وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال خيار أمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون
عليهم ويصلون عليكم وكان معاوية تحبه رعيته وتدعوه وهو يحبها ويدعولها وأما توليته لسعيد
ابن العاص فاهل الكوفة ربما كانوا يشكون من ولايتهم ولي عليهم سعد بن أبي وقاص وأبو موسى
الاشعري وعمار بن ياسر والمغيرة بن شعبة وهم يشكون منهم وسيرهم في هذا مشهورة ولا شك
أنهم كانوا يشكون في زمن عثمان أكثر وقد علم أن عثمان وعليا رضى الله عنهما كل منهما ولي
أقاربه وحصل له بسبب ذلك من كلام الناس وغير ذلك ما حصل ﴿ وأما قوله الخلاف التاسع

ما زاد وسواء قيل باثبات أخص وصف أو لم يقل فانه لا بد من ذات متميزة بنفسها عما سواها (الوجه الثالث) أن يقال أهل
الاثبات للصفات لهم فيما زاد على الثمانية ثلاثة أقوال معروفة أحدها اثبات صفات أخرى كالرضا والغضب والوجه واليدين
والاستواء وهذا قول ابن كلاب والحارث المحاسبى وأبي العباس القلانسي والاشعري وقد ماء أصحابه كعبد الله بن مجاهد وأبي الحسن
ابن مهدي الطبري والقاضي أبي بكر بن الطيب وأمثالهم وهو قول أبي بكر بن فورك وقد حكى إجماع أصحابه على اثبات الصفات
الخبرية كالوجه واليد وهو قول أبي القاسم القشيري وأبي بكر البهقي كما هو قول القاضي أبي يعلى وابن عقيل والشريف أبي علي وابن
الزاغوني وأبي الحسين التيمي وأهل بيته كائنه أبي الفضل ورزق الله وغيرهم كما هو قول سائر المنتسبين الى أهل السنة والحديث وليس
للاشعري نفسه في اثبات صفة الوجه واليد والاستواء تاويل نصوصها قولان بل لم يختلف قوله انه يثبتها ولا يقف فيها بل يتأويلات
من ينفهمها ولكن أبو المعالي وأمثلة ينفونها ثم لهم في التأويل والتفويض قولان فأول قول أبي المعالي التأويل كما ذكره في الارشاد وآخرها
التفويض كما ذكره في الرسالة النظامية وذكرا إجماع السلف على المنع من التأويل وانه محرم وأما أبو الحسن وقد ماء أصحابه فهم من المنتسبين
لها وقد عد القاضي أبو بكر في التمهيد والاثباته الصفات القديمة خمس عشرة صفة ويسمون هذه الصفات الزائدة على الثمانية

الصفات الخبرية وكذلك غيرهم من أهل العلم والسنة مثل محمد بن جرير الطبري وأمثاله وهو قول أئمة أهل السنة والحديث من السلف
 واتباعهم وهو قول الكرامية والسلمية وغيرهم وهذا القول هو القول المعروف عند متكلمي الصفاتية لم يكن يظهر بينهم غيره حتى جاء من
 وافق المعتزلة على نفيها وفارق طريقة هؤلاء وأصل هؤلاء أنهم يثبتون الصفات بالسمع وبالعقل بخلاف من اقتصر على الثمانية فإنه لم
 يثبت صفة الأبالعقل وقد أثبت طائفة منهم بعضها بالعقل كما أثبت أبو إسحاق الأسفراييني صفة اليد بالعقل وكما يثبت كثير من المحققين
 صفة الحب والبغض والرضا والغضب بالعقل (القول الثاني) قول من ينفي هذه الصفات كما ذكره الشهرستاني وغيره وهو أضعف الأقوال
 فإن عمدته أنه لو كان لله صفة غير ذلك لوجب أن ينصب عليها دليلا نعلمه ولم ينصب فلا صفة له وكلتا المقدمتين باطلة فإن دعوى المدعي أنه
 لا بد أن ينصب الله تعالى على كل صفة من صفاته دليلا باطلا ودعواه أنه لم ينصب دليلا إلا نعلمه هو أيضا باطل كما قد بسط الكلام على هذا في
 غير هذا الموضوع فإن هذه القاعدة إنما هي معدة لجل المقاصد والثالث قول الواقفة الذين يجوزون اثبات صفات زائدة لكن يقولون لم يتم
 عندنا دليل على نفي ذلك ولا اثباته وهذه طريقة محقق من لم يثبت الصفات الخبرية وهذا الاختيار الرازي والآمدي وغيرهما وأئمة أهل السنة
 والحديث من أصحاب الأئمة (٢٤٠) الاربعة وغيرهم يثبتون الصفات الخبرية لكن منهم من يقول

لأن ثبت الاماني القرآن والسنة المتواترة وما لم يتم دليل قاطع على اثباته نفيه كما يقوله ابن عقيل وغيره أحيانا ومنهم من يقول بل ثبتها باخبار الآحاد المتلقاة بالقبول ومنهم من يقول نثبتها بالاجماع الصحيحة مطلقا ومنهم من يقول تعطى كل دليل حقه فما كان قاطعا في الاثبات قطعنا بوجبه وما كان واجحا لاقطعنا بوجبه فلا نقطع في النفي والاثبات الا بدليل يوجب القطع واذ اقام دليل يربح أحد الجانبين يبنار بجمان أحد الجانبين وهذا أصح الطرق وكثير من الناس قد يظن صحة أحاديث

في زمن أمير المؤمنين عليه السلام بعد الاتفاق عليه وعهد البيعة له فأول ما خرج طلبة والزبير إلى مكة ثم حمل عائشة إلى البصرة ثم نصب القتال معه ويعرف ذلك بحرب الجمل والخلاف بينه وبين معاوية وحرب صفين ومغادرة عمر وبن العاص أبو موسى الأشعري وكذا الخلاف بينه وبين الشراة المارقين بالنهران وبالجملة كان على مع الحق والحق معه وظهر في زمانه الحوارج عليه مثل الأشعث بن قيس ومسعود بن مالك التميمي ويزيد بن حصن الطائي وغيرهم وظهر في زمنه الغلاة كعبد الله بن سبأ ومن الفرقتين ابتدأت الضلالة والبدع وصدق فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم هلك فيك أثنان محب غال ومبغض قال فانظر بعين الانصاف إلى كلام هذا الرجل هل خرج موجب الفتنة عن المسايخ أو تعدهم والجواب أن يقال هذا الكلام مما يبين تحامل الشهرستاني في هذا الكتاب مع الشيعة كما تقدم والافتقار كرايا بكر وعمر وعثمان ولم يذكر من أحوالهم أن الحق معهم دون من خالفهم ولما ذكر عليا قال وبالجملة كان الحق مع علي وعلى مع الحق والنافل الذي لا غرض له أما أن يحكى الامور بالامانة وأما أن يعطى كل ذي حق حقه فاما دعوى المدعي أن الحق كان مع علي وعلى مع الحق وتخصيصه بهذا دون أبي بكر وعمر وعثمان فهذا الايقوله أحد من المسلمين غير الشيعة ومما يبين فساد هذا الكلام قوله ان الاختلاف وقع في زمن علي بعد الاتفاق عليه وعقد البيعة له ومن المعلوم أن

فأما أن يتأولها أو يقول هي مثل غيرها من الاخبار وتكون باطلة عند أئمة الحديث ومن الاخبار ما يكون ظاهره بين المراد به لا يحتاج إلى دليل يصرفه عن ظاهره ولكن بظن قوم أنه مما يفتقر إلى تأويل كقوله الحجر الأسود عين الله في الارض فن صاحبها وقبله فكانما صافح الله وقبل عيونه فهذا الخبر لو صح عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن ظاهره أن الحجر صفة لله بل هو صريح في أنه ليس صفة لله لقوله عين الله في الارض فقيده في الارض ولقوله فن صاحبها فكانما صافح الله والمشبه ليس هو المشبه به وإذا صرح بحاقب أنه ليس صفة لله لم يحتاج إلى تأويل يخالف ظاهره ونظائر هذا كثيرة مما يكون في الآيات والحديث ما يبين أنه لم يرد به المعنى الباطل فلا يحتاج نفي ذلك إلى دليل منفصل ولا تأويل يخرج اللفظ عن موجهه ومقتضاه وإذا كان كذلك فالمعارضه بالصفات بآية على كل قول من الأقوال الثلاثة اذ لا بد فيها من اختصاص فان كان كل مختص يفتقر إلى مختص مابين لزم افتقار صفات الله تعالى إلى مابين له ثم رأيت أبا الحسن الآمدي قد ذكر هذا الدليل الذي ذكره الشهرستاني وبين ضعفه في كتابه المسمى بغاية المرام في علم الكلام فقال في مسئلة نفي العلو وتوابع ذلك وقد سلك بعض الاحصاف في الرد على هؤلاء طريقا شاملا فقال لو كان الباري مقدرًا بقدر متصور بصورة

كثيرا

كثيرا من المسلمين لم يكونوا يبعوه حتى كثير من أهل المدينة ومكة الذين رأوه لم يكونوا
 يبعوه دع الذين كانوا يبعدين كاهل الشام ومصر والمغرب والعراق وخراسان وكيف يقال
 مثل هذا في بيعة علي ولا يقال في بيعة عثمان التي اجتمع عليها المسلمون كلهم ولم يتنازع
 فيها اثنان وكذلك ما ذكره من التعريض بالظعن على طلحة والزبير وعائشة من غير أن يذكر
 لهم عذرا ولا رجوعا وأهل العلم يعلمون أن طلحة والزبير لم يكونا قاصدين قتال علي ابتداء وكذلك
 أهل الشام لم يكن قصدهم قتاله وكذلك علي لم يكن قصده قتال هؤلاء ولا هؤلاء ولا كان حرب
 الجمل بغير اختياره ولا اختيارهم فانهم كانوا قاصدا تفقوا على المصلحة واقامة الحدود وعلى قتله عثمان
 فتواطأت القنلة على اقامة الفتنة آخر كما أقاموها أولا فلهذا لم يوافق طلحة والزبير وأصحابهم ما حكموا
 دفعاهم وأشعر واعليا انما حمل عليه فحمل على دفعاعن نفسه وكان كل منهم اقصد دفع الصيال
 لا ابتداء القتال هكذا ذكر غير واحد من أهل العلم بالسيرة فان كان الامر قد جرى على وجه
 لا ملام فيه ولا كلام وان كان قد وقع خطأ أو ذنب من أحدهم ما وكليهما فقد عرف أن هذا
 لا يمنع ما دل عليه الكتاب والسنة من أنهم من خيار أولياء الله المتقين وحزبه المغفلين وعباده
 الصالحين وأنهم من أهل الجنة وقول هذا الرافضي انظر بعين الانصاف الى كلام هذا الرجل
 هل خرج موجب الفتنة عن المشايخ أو تعداهم فالجواب أن يقال أما الفتنة فانهما ظهرت
 في الاسلام من الشيعة فانهم أساس كل فتنة وشمر وهم قطب رحا الفتنة فان أول فتنة كانت
 في الاسلام قتل عثمان وقدرى الامام أحمد في مسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
 ثلاث من نجا منهن فقد نجا موتى وقتل خليفة مضطهد بغير حق والدجال فمن استقرأ أخبار
 العالم في جميع الفرق تمييزه أنه لم يكن قط طائفة أعظم اتفقا على الهدى والرشد وأبعد عن
 الفتنة والتفرق والاختلاف من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين هم خير الخلق
 بشهادة الله لهم بذلك اذ يقول تعالى كنتم خيرا مرة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن
 المنكر وتؤمنون بالله كالم يكن في الامم أعظم اجتماعا على الهدى وأبعد عن التفرق والاختلاف
 من هذه الامم لانهم أكمل اعتصاما بحبل الله الذي هو كتاب المنزل وما جاء به نبيه المرسل وكل من
 كان أقرب الى الاعتصام بحبل الله وهو اتباع الكتاب والسنة كان أولى بالهدى والاجتماع
 والرشد والصلاح وأبعد عن الضلال والافتراق والفتنة واعتبر ذلك بالامم فأهل الكتاب أكثر
 اتفقا وعلما وخيرا من الخارجين عن الكتب والمسلمون أكثر اتفقا وهدى ورجحة وخيرا من
 اليهود والنصارى فان أهل الكتابين قبلنا تفرقوا وبدلوا ما جاءت به الرسل وأظهروا الباطل
 وعادوا الحق وأهله وأنه وان كان يوجد في أمتنا نظير ما يوجد في الامم قبلنا كما ثبت في الصحيحين
 عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا
 جحر ضب لدخلتموه قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فن الناس وفي الصحيحين عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه قال لتأخذن أمتي ما أخذ الامم قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع قالوا فارس
 والروم قال فمن الناس الأولئك لكن أمتنا لاتزال فيها طائفة ظاهرة على الحق لا يضرهم من
 خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة ولهذا لا يسلط الله عليهم عدوا من غيرهم فيجتاحهم كما
 ثبت هذا وهذا في الاحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أنه لاتزال طائفة من أمته
 ظاهرة على الحق لا يضرهم من خالفهم الى يوم القيامة وأخبر أنه سأله ان لا يسلط عليهم عدوا

متناها بحدونها نهاية مختصا بجهة
 متغيرا بصفة حادثه في ذاته لكان
 محدثا اذ العقل الصريح (١) بان
 المقادير في تجوز العقل متساوية
 فامن مقدار وشكل يقدر في العقل
 الا ويجوز أن يكون مخصوصا بغيره
 فاخصه بما اختص به من مقدار
 أو شكل أو غيره يستدعي محصا ولو
 استدعي محصا لكان الباري محدثا
 قال الأمدى لكان هذا المسالك
 مما لا يقوى وذلك أنه وان سلم ان
 ما يفرض من المقادير والجهات
 وغيرها ممكنة في أنفسها وأن
 ما وقع منها لا بد له من محصا لكن
 انما يلزم ان يكون الباري محدثا ان
 لو كان المحصا خارجا عن ذاته
 ونفسه ولعل صاحب هذا القول
 لا يقول به وعند ذلك فلا يلزم ان
 يكون الباري تعالى حادثا ولا محجوبا
 الى غيره أصلا فان قيل ان ما اقتضاه
 بذاته ليس هو أولى من غيره لتساوي
 الجميع بالنسبة اليه في جهة
 الاقتضاء فهو نحو الخلاف ولعل
 الخصم قد لا يسلم تساوي النسبة في
 جهة الاقتضاء الأنا يقدر أنه
 لا اختلاف بين هذه الممكنات ولا
 محالة أن يسان ذلك متعذرا جدا
 كيف وأنه محتمل ان ينتج الخصم
 في تخصيص هذه الصفات الثابتة
 للذات من حق أهل الحق في تخصيص
 سائر الممكنات وبه درء الالزام ثم
 استدلل على هذه المسئلة بما هو
 أضعف من هذا وهو أن البناء على
 ذلك مستلزم لكونه جوهرًا

(١) قوله بان المقادير أي يحكم بان

المقادير واعل يحكم ساقطة كتبه

من غيرهم فأعطاء ذلك وسأله ان لا يجعل بأسهم بينهم
شديدا فنعته ذلك ومن قبلنا كان الخلف يغلب فيهم (١) حتى لا تقوم به طائفة ظاهرة
منصورة ولهذا كان العدو يسلط عليهم فيجتاحهم كسلط على بنى اسرائيل وخرب بيت
القدس مرتين ولم يبق لهم ملك ونحن والله الحمد لم نزل لامتناسيف منصور يقاتلون على الحق
فيكونون على الهدى ودين الحق الذي بعث الله به الرسول فلهذا لم نزل ولا نزال وأبعد الناس
عن هذه الطائفة المهديّة المنصورة هم الرافضة لانهم أجهل وأظلم طوائف أهل الأهواء
المنتسبين الى القبلة وخيار هذه الامة هم الصحابة فلم يكن في الامة أعظم اجتماعا على الهدى
ودين الحق ولا أبعد عن التفرق والاختلاف منهم وكل ما يذكرونهم مما فيه نقص فهذا اذا
قيس الى ما يوجد في غيرهم من الامة كان قليلا من كثير واذا قيس ما يوجد في الامة الى
ما يوجد في سائر الامة كان قليلا من كثير وانما يغلط من يغلط أنه ينظر الى السواد القليل في الثوب
الابيض ولا ينظر الى الثوب الاسود الذي فيه بياض وهذا من الجهل والظلم بل يوزن هؤلاء
بنظرهم فيظهر الفضل والرجحان وأما ما يقترحه كل أحد في نفسه مما لم يخلق فهذا الاعتبار به
فهذا يقترح معصوم وما من الامة وهذا يقترح ما هو كالمعصوم وان لم يسمه معصوما يقترح
في العالم والشيخ والامير والملك ونحو ذلك مع كثرة علمه ودينه ومحاسنه وكثرة ما فعل الله على يديه
من الخير يقترح مع ذلك أن لا يكون قد خفي عليه شيء ولا يخطئ في مسألة وأن يخرج عن حد
البشرية فلا يغضب بل كثير من هؤلاء يقترح فيهم ما لا يقترح في الانبياء وقد أمر الله تعالى
نوحا ومحمد أن يقولوا لا أقول لكم عندى خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول انى ملك فيريد
الجهال من المتبوع أن يكون عالما بكل ما يسئل عنه قادر على كل ما يطلب منه غنيا عن الحاجات
البشرية كالملائكة وهذا الاقتراح في ولادة الامر كاقتراح الخوارج في عموم الامة ان لا يكون
لا حدهم ذنب ومن كان له ذنب كان عندهم كافرا محمدا في النار وكل هذا باطل خلاف ما خلقه
الله وخلاف ما شرعه الله فاقترح هؤلاء فيمن يوليه كاقتراح أوائلك عليه فيمن يرسله وكاقتراح
هؤلاء فيمن يرجه ويغفر له والبدع مشتقة من الكفر فإما من قول مبتدع الاوفيه شعبة من شعب
الكفر وكأما أنه لم يكن في القرون أكمل من قرن الصحابة فليس في الطوائف بعدهم أكمل من
أتباعهم فكل من كان للحديث والسنة آثارا بالصحابة أتبع كان أكمل وكانت تلك
الطائفة أولى بالاجتماع والهدى والاعتماد بحبل الله وأبعد عن التفرق والاختلاف والفتنة
وكل من بعد عن ذلك كان أبعد عن الرحمة وأدخل في الفتنة فليس الضلال والبعث في طائفة من
طوائف الامة أكثر منه في الرفضه كإل الهدي والرشاد والرحمة ليس في طائفة من طوائف الامة
أكثر منه في أهل الحديث والسنة المحضة الذين لا يتصرون الا الرسول الله صلى الله عليه وسلم
فإنهم خاصته وهو امامهم المطلق الذي لا يغضبون لقول غيرهم الا اذا اتبع قوله ومقصودهم نصر
الله ورسوله وان كان الصحابة ثم أهل الحديث والسنة المحضة أولى بالهدى ودين الحق أبعد
الطوائف عن الضلال والبعث فالرافضة بالعكس وقد تبين أن هذا الكلام الذي ذكره هذا الرجل
فيه من الباطل ما لا يخفى على عاقل ولا يخفى به الا من هو جاهل وأن هذا الرجل كان له بالشعبة
الممام واتصال وانه دخل في هواهم بما ذكره في هذا الكتاب مع أنه ليس من علماء النقل والآثار
وانما هو من جنس نقله التواريخ التي لا يعتمد عليها أولوا الابصار ومن كان علمه بالصحابة

والجواهر متائلة وقد عرف ما في
هذين الاصلين من المنازعات
اللفظية والمعنوية في غير هذا
الموضع والامة قد بين
بطلان قول من جعل الجواهر
متائلة ومما ينبغي أن يعرف في
مثل هذه المسائل المنازعات اللفظية
فان القائل اذا قال التخصيص
يفتقر الى مخصص والتقدير الى
مقدر كان بمنزلة من يقول التحريك
يفتقر الى محرك وأمثال ذلك وهذا
لا ريب فيه فان التخصيص مصدر
خصص يخصص تخصيصا وكذلك
التقدير والتكليم ونحو ذلك ومصدر
الفعل المتعدى لا بد له من فاعل
يتعدى فعله فاذا قدره مصدر
متعدى بفاعل يتعدى فعله كان
متناقضا بخلاف ما اذا قيل
الاختصاص يفتقر الى مخصص
والمتعدى الى مقدر ونحو ذلك فان
هذا ليس في الكلام ما يدل عليه لان
المذكور امام مصدر فعل لازم
كالاختصاص ونحوه واسم ليس
بمصدر كالمقدار وكل من هذين
ليس في الكلام ما يوجب افتقاره
الى فاعل يتعداه فعله فاذا قيل
الموصوف الذي له صفة وقد رقد
اختص بصفة وقد فلا بد له من
مخصص لم يكن في هذا الكلام
ما يدل على افتقاره الى مخصص
مباين له يخصصه بذلك بخلاف
ما اذا قيل اذا خص بصفة أو قدر
فلا بد له من مخصص فان هذا كلام
صحح والناطقون من أهل النظر
(١) قوله حتى لا تقوم به أى بالحق
المعلوم من الحديث قبل كما هو ظاهر

وأحوالهم من مثل هذا الكتاب فقد خرج عن جملة أولى الالباب (١) ومن الذي يدع
 كتب النقل التي اتفق أهل العلم بالمنقولات على صحتها ويدع ما تواتر به النقل في كتب الحديث
 على نفسها كالصحاح والسنن والمسند والمجمعات والاسماء والفضائل وكتب أخبار الصحابة وغير
 ذلك وكتب السير والمغازي وان كانت دون ذلك وكتب التفسير والنقح وغير ذلك من الكتب
 التي من نظريها علم بالتواتر النفسى صدق ما في النقل الباطل وعلم أن الصحابة رضى الله عنهم
 كانوا أئمة الهدى ومصابيح الدجى وان أصل كل فتنه وبلية هم الشيعة ومن انضوى اليهم وكثير
 من السيوف التي سلت في الاسلام انما كانت من جهتهم وعلم أن أصلهم ومادتهم منافقون
 اختلقوا كاذباً وابتدعوا آراء فاسدة ليفسدوا بهادين الاسلام ويستزلوا بها من ليسوا بأولى
 الاحلام فسعوا في قتل عثمان وهو أول الفتن ثم انزوا الى على لاحبافيه ولافى أهل البيت لكن
 ليقيموا سوق الفتنة بين المسلمين ثم هؤلاء الذين سبوا معهم من كفره بعد ذلك وقائله كما فعلت
 الخوارج وسيفهم أول سيف سل على الجماعة ومنهم من أظهر الطعن على الخلفاء الثلاثة كما
 فعلت الرافضة وبهم تسترت الزنادقة كالعالية من النصيرية وغيرهم ومن القرامطة الباطنية
 والاسماعيلية وغيرهم فهم منشأ كل فتنه والصحابة رضى الله عنهم منشأ كل علم وصلاح وهدى
 ورحمة في الاسلام ولهذا تجد الشيعة ينتصرون لاعداء الاسلام المرتدين كبنى حنيفة أتباع
 مسيلة الكذاب ويقولون انهم كانوا مظلومين كما ذكر صاحب هذا الكتاب وينتصرون لابي
 لؤلؤة الكافر الجوسى ومنهم من يقول اللهم ارض عن ابي لؤلؤة واحشرني معه ومنهم من
 يقول في بعض ما يفعله من محاربتهم واثارات ابي لؤلؤة كما يفعلهون في الصورة التي يقدر
 فيها صورة عمر من الجبس أو غيره وأبولؤلؤة كافر باتفاق أهل الاسلام كان مجوسيا من عباد
 النيران وكان ملوك الغنم من شعبة وكان يصنع الارحاء وعليه خراج للغيرة كل يوم أربعة دراهم
 وكان قدر أى ماعمله المسلمون بأهل الذمة واذار أى سيهم يقدم المدينة تبقى في نفسه من ذلك
 وقدرى أنه طلب من عمر أن يكلم مولاة في خراجه فترقف عمر وكان من نيتة أن يكلمه فقتل
 عمر بغضافى الاسلام وأهله وحبائل الجوس وانتقاما للكفار لما فعل بهم عمر حين فتح بلادهم وقتل
 رؤساءهم وقسم أموالهم كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك في الحديث الصحيح حيث يقول
 اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسى بيده لتنفقن
 كنوزهما في سبيل الله وعمر هو الذى أنفق كنوزهما وهذا الحديث الصحيح مما يدل على
 صحة خلافته وأنه كان ينفق هذين الكثرين في سبيل الله الذى هو طاعته وطاعة رسوله وما
 يقرب الى الله ينفق الاموال في أهواء النفوس المباحة فضلا عن المحرمة فهل ينتصر لابي لؤلؤة
 مع هذا الامن هو أعظم الناس كفرا بالله ورسوله وبغضافى الاسلام ومفرطى الجهل لا يعرف حال
 ابي اوأوة ودع ما يسمع وينقل عن خلافة فلينظر كل عاقل فيما يحدث في زمانه وما يقرب من زمانه
 من الفتن والشرو والفساد فى الاسلام فانه يجد معظم ذلك من قبل الرافضة وتجدهم من أعظم
 الناس فتناوشوا وانهم لا يقعدون عما يكتمهم من الفتن والشرو ويقاع الفساد بين الامة ونحن نعرف
 بالعيان والتواتر العام ما كان في زماننا من حين خرج جنكزخان ملك الترك الكفار وما جرى
 فى الاسلام من الشر فلا يسلك عاقل أن استيلاء الكفار المشركين الذين لا يقرون بالشهادتين ولا

(١) قوله ومن الذي يدع الى قوله
 الباطل هكذا فى الاصل وهى عبارة شمية
 لا تخلو من تحريف غير ركبته معصمه

بغيرها من المباني الخمس ولا يصومون رمضان ولا يحجون البيت العتيق ولا يؤمنون بالله ولا
بملائكته ولا بكتبه ورسوله واليوم الآخر وأعلم من فيهم وأدين مشرك يعبد الكواكب والأوثان
وغايته أن يكون ساحرا أو كاهناله رأى من الجن وفيهم من الشرك والفواحش ما هم به شر من
الكهان الذين يكونون في العرب فلا يشك عاقل أن استيلاء مثل هؤلاء على بلاد الإسلام وعلى
أقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم من بنى هاشم كذرية العباس وغيرهم بالقتل وسفك الدماء
وسبي النساء واستحلال فروجهن وسبي الصبيان واستعبادهم واخراجهم عن دين الله إلى
الكفر وقتل أهل العلم والدين من أهل القرآن والصلاة وتعظيم بيوت الاصنام التي يسمونها
البدخانات والبيع والكنايس على المساجد ورفع المشركين وأهل الكتاب أعظم عز أو أنفذ
كلمة وأكثر حرمة من المسلمين إلى أمثال ذلك مما لا يشك عاقل أن هذا أضر على المسلمين من قتال
بعضهم بعضا وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى ما جرى على أمته من هذا كان كراهيته
له وغضبه منه أعظم من كراهيته لاثني عشر مسلمين تقانلا على الملك ولم يسب أحدهما حريم الآخر ولا
نفع كافر أو لا يبطل شيئا من شرائع الإسلام المتواترة وشعائر الظاهرة ثم مع هذا الرافضة
يعاونون أولئك الكفار وينصرونهم على المسلمين كما قد قال شاهدة الناس لما دخل هولاء كوا
ملك الكفار الترك الشام سنة ثمان وخمسين وستمائة فان الرافضة الذين كانوا بالشام بالمداين
والعواصم من أهل حلب وما حولها ومن أهل دمشق وما حولها وغيرهم كانوا من أعظم الناس
أنصارا وأعاوناعلى إقامة ملكه وتنفيذ أمره في زوال ملك المسلمين وهكذا يعرف الناس عامة
وخاصة ما كان بالعراق لما قدم هولاء كوا إلى العراق وقتل الخليفة وسفك فيها من الدماء
مما لا يحصىه إلا الله فكان وزير الخليفة ابن العلقمى والرافضة هم بطانته الذين عاونوه على ذلك
بأنواع كثيرة باطنة وظاهرة بطول وصفها وهكذا ذكر أنهم كانوا مع جنكرخان وقدر أنهم
المسلمون بسواحل الشام وغيرها إذا اقتتل المسلمون والنصارى هو أنهم مع النصارى
ينصرونهم بحسب الامكان ويكرهون فتح مدائنهم كما كرهوا فتح عكا وغيرها ويختارون اداتهم
على المسلمين حتى أنهم لما انكسر عسكر المسلمين سنة غازان سنة تسع وتسعين وخمسمائة وخت
الشام من جيش المسلمين عاوثا في البلاد وسعوا في أنواع من الفساد من القتل وأخذ الاموال
وجمل راية الصليب وتفضيل النصارى على المسلمين وجمل السبي والاموال والسلاح من
المسلمين إلى النصارى أهل الحرب بقبرس وغيرها فهذا أو أمثاله قد عاينه الناس وتواتر عند من لم
يعاينه ولو ذكرت أناماء معتوره رأيت من آثار ذلك لطال الكتاب وعند غيري من أخبار ذلك
وتفاصيله مالا أعلمه فهذا أمر مشهور ومن معاوتهم للكفار على المسلمين ومن اختيارهم لظهور
الكفر وأهله على الإسلام وأهله ولو قدر أن المسلمين ظلمة فسقة ومظهرون لأنواع من البدع
التي هي أعظم من سب علي وعثمان لكان العاقل يتظر في خير الخيرين وشر الشرين ألا ترى
أن أهل السنة وان كانوا يقولون في الخوارج والرافض وغيرهما من أهل البدع ما يقولون
لكن لا يعاونون الكفار على دينهم ولا يختارون ظهور الكفر وأهله على ظهور بدعة دون ذلك
والرافضة إذا تمكنوا لا يتقون وانظر ما حصل لهم في دولة السلطان خدابند الذي صنف له هذا
الكتاب كيف ظهر فيهم من الشر الذي لو دام وقوى أبطلوا به عامة شرائع الإسلام لكن يريدون
أن يطفؤا نور الله بأفواههم وبأبي الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون وأما الخلفاء والصحاب

مخصص خصه بذلك والناس قد
يبحثون عن اختصاص الشيء
بأمر قبل بحثهم هل هي من نفسه
أو من غيرهم يعلمون ويقولون انه
مخصوص بذلك وقد خص بهذا
واختص به ونحو ذلك ونظير ذلك
ما ذكره أبو حامد في تهافت
الفلاسفة لما رد عليهم مذهبهم في
نفي الصفات وبين أنه لا دليل لهم على
نفيها وتكلم في ذلك بكلام حسن
بين فيه ما احتجوا به من اللفاظ
المجملة المهمة كلفظ التركيب
فانهم جعلوا اثبات الصفات تركيبا
وقالوا متى أثبتنا معنى يزيد على
مطلق الوجود كان تركيبا وأدخلوا
في معنى التركيب خمسة أنواع
أحدها أنه ليس له حقيقة الوجود
المطلق لثلاثي يكون مر كبا من وجود
وماهية والثاني ليس له صفة لثلاثي
يكون مر كبا من ذات وصفات
والثالث ليس له وصف مختص
ومشترك لثلاثي يكون مر كبا مابه
الاشترار ومابه الامتياز كتركيب
النوع من الجنس والفصل أو من
الخاصة والعرض العام الرابع أنه
ليس فوق العالم لثلاثي يكون مر كبا
من الجواهر المفردة وكذلك
لا يكون مر كبا من المادة والصورة
فلا يكون مر كبا تركيبا حسيما
كتركيب الجسم من الجواهر
المنفردة ولا عقليا كتركيبه من
المادة والصورة وهذا نوعان بهما
تصير خمسة وهذه الطريقة هي

فكل خير فيه المسلمون الى يوم القيامة من الايمان والاسلام والقرآن والعلم والمعارف والعبادات ودخول الجنة والنجاة من النار وانتصارهم على الكفار وعلو كلمة الله فانما هو بركة ما فعله الصحابة الذين بلغوا الدين وجاهدوا في سبيل الله وكل مؤمن آمن بالله فلما صحبته رضى الله عنهم عليه فضل الى يوم القيامة وكل خير فيه الشيعة وغيرهم فهو بركة الصحابة وخير الصحابة تبع خيرة الخلفاء الراشدين فهم كانوا اقوم بكل خير في الدين والدنيا من سائر الصحابة فكيف يكون هؤلاء منبع الشر ويكون أولئك الرافضة منبع الخير ومعلوم أن الرافضي يوالى أولئك الرافضة ويعادى الصحابة فهل هذا الامن شر من أعمى الله بصيرته فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور واذا قال القائل الجمهور الذين يتولون الثلاثة فهم من الشر والفتن ما لم ينقل مثله عن علي فلا يقابل بين الرافضة والصحابة والجمهور فنقول الجواب من وجهين (الاول) أن لم نذكر هذا للقبالة بل رد اعلى من زعم أن الفتنة لم تخرج الا عن الخلفاء الراشدين ونحن قد علمنا بالمعانيمة والتواتر أن الفتنة والشرور العظيمة التي لا تساهمها فتنة غيرها تخرج عن طائفتها التي يتولاها ويزعم أنهم هم المؤمنون أهل الجنة وعلمنا أن الخير العظيم الذي لا يوازيه خيرا انما ظهر عن الصحابة والخلفاء الراشدين لنبيين عظيمين افتراء هذا المقتري وان مثله في ذلك مثل من قال من أتباع اخوانه من الكذابين الذين يعظمون غير الانبياء على الانبياء كافة العبيد وغيرهم من الملاحدة وأتباع مسيئة الكذاب وأبي لؤلؤة قاتل عمر ونحوهما ممن يعظمه هذا المقتري اذا قال انظر هل ظهرت الفتنة الا من موسى وعيسى ومحمد فيقال له بل الفتنة انما ظهرت عن أصحابك واخوانك الذين يفترون على الله الكذب ويعظمون الكذابين المقتريين كتعظيم العبيد من الملاحدة وتعظيم مسيئة الكذاب وتعظيم الطوسي المحدث وأمثاله وقدر أيناك وأمثالك تعظمون هؤلاء الملاحدة (١) علمناهم على أتباع الانبياء فلكنهم أوفروا نصيب من قوله تعالى ألم تر الى الذين أتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجده نصيرا فان مسيئة الكذاب من أكابر الأئمة الذين كفروا وكذلك أمثاله من الملاحدة العبيد وأمثالهم الذين كانوا يدعون الالهية والنبوة ويدعي أن الفيلسوف أعظم من الانبياء ونحو ذلك من مقالات الذين كفروا فان المستدعة من الجهمية والرافضة وغيرهم الذين أتوا نصيبا من الكتاب يقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا فيحسب عليهم ما وعد الله به حيث قال أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجده نصيرا ومن هؤلاء من يعظم الشرك والسحر والاحوال الشيطانية مما هو من الايمان بالجبت والطاغوت فان الجبت هو السحر والطاغوت الشيطان والاونان (الوجه الثاني) أنا لو فرضنا المقابلة بين الجمهور والرافضة فباين خير الطائفتين وشرهما نسبة فاننا لا ننكر أن في الجمهور شرما كثيرا لكن اذا جاءت المقابلة فلا بد من المعادلة كما اذا قابلنا بين المسلمين والنصارى واليهود لم نستكثر ما في المسلمين من الشرك لكن يجب العدل فان الله أمر بالقسط والعدل وهو مما اتفقت العقول والشرائع على وجوبه وحسنه فنقول ما من شر يوجد في الجمهور الا وفي الرافضة من جنسه ما هو أعظم منه كما أنه ما من شر يكون في المسلمين الا وفي اليهود والنصارى من جنسه ما هو أعظم منه وما من خير يكون في الشيعة الا وفي الجمهور من جنسه ما هو أعظم منه كما أنه ما من خير يكون في بعض أهل الكتاب الا وفي المسلمين من

طريفة ابن سينا فانه زعم أن نفس الوجود اذا كان يستلزم وجودا واجبا فالوجود الواجب له هذه الخصائص النافية لهذه الصفات ويقول ليس له أجزاء حدولا أجزاءكم وهذا امراده وأما مقدم الفلاسفة فلم يكونوا يثبتون واجب الوجود بهذه الطريقة بل بطريقة الحركة فلما جاء ابن رشد الحفيد يعترض على أبي حامد فيما ذكره لم يمكنه الانتصار لابن سينا بل بين أن هذه الطريقة التي سلكها ضعيفة كما ذكر أبو حامد واحتج هو بطريقة أخرى ظن انها أقوى وهي أضعف من طريقة ابن سينا فان أبا حامد لما ذكر القول المضاف الى الفلاسفة كابن سينا وأمثاله وذكر أنهم ينفون تلك الأنواع الخمسة قال ومع هذا فانهم يقولون للباري تعالى انه مبدأ أو أول وموجود وجوه واحد وقديم وباق وعالم وعاقل وعقل ومعقول وفاعل وخالق ومريد وقادر وحي وعاشق ومعشوق ولذيق وملئذ وجودا وخير محض وزعموا أن كل ذلك عبارة عن معنى واحد لا كثرة فيه (قال) وهذا من العجائب وهم يقولون ذات المبدأ الاول واحد وانما تكثر الاسماء باضافته الى شيء أو اضافة شيء اليه أو سلب

(١) قوله علمناهم هكذا في الاصل ويظهر أن فيه تحريفا فغفر رتبته

جنسه ما هو خير منه وأمهات الفضائل العلم والدين والشجاعة والكرم فاعتبر هذا في هؤلاء
وهؤلاء فالجمهور فيهم من العلم بالقرآن ومعانيه وعلومه ما لا يوجد منه شيء عند الشيعة (١) بعضهم
تعلمه من أهل السنة وهم مع هذا مقصرون فن صنف منهم تفسيرا للقرآن فن تفسيرا أهل السنة
يأخذ كما فعل الطوسي والموسوي فإني تفسيره من علم يستفاد هو مأخوذ من تفسيرا أهل السنة
وأهل السنة في هذا الموضوع من يقر بخلافة الثلاثة فالمعتزلة داخلون في أهل السنة وهم إنما
يسمعون في التفسير والمنقولات بكلام المعتزلة وكذلك بحوثهم العقلية فما كان فيها صوابا
فإنما أخذوه عن أهل السنة والذين يتازون به هو كلامهم في ثب الصحابة والجمهور ودعوى
النص ونحو ذلك مما هم به أخلق وهو بهم أشبه وأما الحديث فهم من أبعده الناس عن معرفته
لا إسناده ولا متنه ولا يعرفون الرسول وأحواله ولهذا إذا نقلوا شيئا من الحديث كانوا من أجهل
الناس به وأى كتاب وجدوا فيه ما يوافق هواهم نقلوه من غير معرفة بالحديث كما نجد هذا
المصنف وأمثاله ينقلون ما يجدونه موافقا لاهوائهم ولو أنهم ينقلون ما لهم وعليهم من الكتب التي
ينقلون منها مثل تفسير الثعلبي وفضائل الصحابة لاجد بن حنبل وفضائل الصحابة لابي نعيم وما
في كتاب أجد من زيادات القطيعي وزيادات ابن أحمد لا تصف الناس منهم إنهم لا يصدقون
الإماما يوافق قلوبهم وأما الفقه فهم من أبعده الناس عن الفقه وأصل دينهم في الشريعة هي
مسائل ينقلونها عن بعض علماء أهل البيت كعلي بن الحسين وابنه أبي جعفر محمد وجعفر بن
محمد وهؤلاء عرضي الله عنهم من أئمة الدين وسادات المسلمين لكن لا ينتظرون في الإسناد إليهم هل
ثبت النقل إليهم أم لا فإنه لا معرفة لهم بصناعة الحديث والإسناد ثم إن الواحد من هؤلاء إذا
قال قولاً لا يطلب دليله من الكتاب والسنة ولا ما يعارضه ولا يردون ما تنازع فيه المسلمون إلى
الله والرسول كما أمر الله به ورسوله بل قد أصولوا لهم ثلاثة أصول أحدها أن هؤلاء معصومون
والثاني أن كل ما يقولونه منقول عن النبي صلى الله عليه وسلم والثالث أن أجماع العترة حجة
وهؤلاء هم العترة فصاروا بذلك لا ينتظرون في دليل ولا تعليل بل خرجوا عن الفقه في الدين كخروج
الشعرة من العجين وإذا صنف واحد منهم كتاباً في الخلاف وأصول الفقه كالموسوي وغيره فإن
كانت المسئلة فيها نزاع بين العلماء أخذوا حجة من يوافقهم واحتجوا بما احتج به أولئك وأجابوا
عما يعارضهم بما يجب به أولئك فيظن الجاهل أن هذا قد صنف كتاباً عظيماً في الخلاف
والفقه والأصول ولا يدري الجاهل أن عامته استعارة من كلام علماء أهل السنة الذين يكفرونهم
ويعاديهم وما انفردوا به فلا يساوي مداده فإن المداد ينفع ولا يضر وهذا يضر ولا ينفع وإن
كانت المسئلة مما انفردوا به اعتمدوا على تلك الأصول الثلاثة التي فيها من الجهل والضلال
مالا يخفى وكذلك كلامهم في الأصول والزهد والرفاق والعبادات والدعوات وغير ذلك وكذلك
إذا نظرت ما فيهم من العبادة والأخلاق المحمودة تجدهم جزأماً عليه الجمهور

(فصل) قال الرافضي الفصل الثالث في الأدلة الدالة على امامة أمير المؤمنين علي بن
أبي طالب بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الأدلة في ذلك كثيرة لا تحصى لكن نذكر المهم
منها ونظم أربعة منها في الأول في الأدلة العقلية وهي خمسة الأول أن الامام يجب أن يكون
معصوماً متى كان ذلك كان الامام هو علي عليه السلام أما المقدمة الأولى فلأن الإنسان

شيء عنه والسلب والإضافة لا يوجب
كثرة في ذات المسلوب عنه ولكن
الشأن في رده هذه كلها إلى السلوب
والإضافات وذكروا قولهم قال
أبو حامد فيقال لهم عرفتم استجابة
الكثرة من هذا الوجه وأنتم
مخالفون من جميع المسلمين سوى
المعتزلة فما البرهان عليه فإن قول
القائل الكثرة محال في واجب
الوجود مع كون الصفات الموصوفة
واحدة يرجع إلى أنه يستحيل كثرة
الصفات فيه وفيه النزاع وليس
استحالة معلوماً بالضرورة ولهم
مسلكان أحدهما أن كل واحد من
الصفة والموصوف إن كان مستغنياً
عن الآخر فمما وجب الوجود وإن
كان مفتقراً إليه فلا يكون واحد
منهما واجب الوجود وإن احتاج
أحدهما إلى الآخر فهو معلول
والآخر هو الواجب وأيهما كان
معلولاً افتقر إلى سبب فيؤدي إلى أن
ترتبط ذات واجب الوجود بسبب
(قال أبو حامد) المختار من هذه
الاقسام هو الأخير ولكن ابطالكم
القسم الأول لا دليل لكم عليه فإن
برهانكم عليه إنما يتم بنفي الكثرة
في هذه المسئلة فكيف تبنتي هذه
المسئلة على تلك قلت الجواب عن
هذه الحجة يمكن بوجوه أحدها أن
يقال قولكم أما أن يكون أحدهما
محتاجاً إلى الآخر وأما أن يكون
مستغنياً عنه تريدون بالاحتياج
حاجة المفعول إلى فاعله أو مطلق

(١) قوله بعضهم تعلمه الخ هكذا في
نسخة الأصل وهي سقيمة جداً وفي
الكلام هنا نقص ظاهر لا ارتباط
معه الكلام فخر ركبته مصححه

مدنى بالطبع لا يمكن أن يعيش منفردا لا فتقاره في بقائه الى ما يأتى كل ويشرب ويلبس ويسكن
ولا يمكن أن يعلمها بنفسه بل يقتصر الى مساعدة غيره بحيث يفرغ كل واحد منهم الى ما يحتاج اليه
صاحبه حتى يتم قيام النوع ولما كان الاجتماع في مظنة التغالب والتغالب بان كل واحد من
الاشخاص قد يحتاج الى ما في يد غيره فتدعو قوته الشهوانية الى أخذه وقهره عليه وظلمه
فيه فيؤدى ذلك الى وقوع الهرج والمرج وانهارة الفتن فلا بد من نصب امام معصوم يصدتهم
عن الظلم والتعدى ويمنعهم عن التغالب والقهر وينصف المظلوم من الظالم ويوصل الحق الى
مستحقه لا يجوز عليه الخطأ ولا السهو ولا المعصية والافتقار الى امام آخر لان العلة المحوطة
الى نصب الامام هي جواز الخطأ على الامة فلو جاز الخطأ عليه لاحتاج الى امام آخر فان كان
معصوما كان هو الامام والالزم التسلسل وأما المقدمة الثانية فظاهرة لان أبابكر وعمر
وعثمان لم يكونوا معصومين اتفاقا وعلى معصوم فيكون هو الامام ﷺ والجواب عن ذلك أن
نقول كلنا المقدمتين باطلتان أما الاولى فقوله لا بد من نصب امام معصوم يصدتهم عن الظلم
والتعدي ويمنعهم عن التغالب والقهر وينصف المظلوم من الظالم ويوصل الحق الى مستحقه
لا يجوز عليه الخطأ ولا السهو ولا المعصية فيقال له نحن نقول بموجب هذا الدليل ان كان
صحيحا فان الرسول هو المعصوم وطاعته واجبة في كل زمان على كل أحد وعلم الامة بأمره ونهييه
أتم من علم آحاد الرعية بأمر الامام الغائب كالمنتظر ونحوه بأمره ونهييه فهذا رسول الله صلى
الله عليه وسلم امام معصوم والامة تعرف بأمره ونهييه ومعصوم مهم ينتهي الى الغائب المنتظر
الذي لو كان معصوم ولم يعرف أحد لأمره ولا نهييه بل ولا كانت رعية على تعرف بأمره ونهييه
كما تعرف الامة بأمر نبيها ونهييه بل عند أمة محمد صلى الله عليه وسلم من علم أمره ونهييه أعظم
من معرفة آحاد رعية المعصوم ولو قدر وجوده بأمره فإنه لم يتولى على الناس ظاهرا من ادعت
له العصمة الاعلى ونحن نعلم قطعاً انه كان في رعيته باليمن وخراسان وغيرهما من لا يدري بما
ذا أمر ولا عماذا نهييه بل نوابه كانوا يتصرفون بما لا يعرفه هو وأما الورثة الذين ورثوا علم محمد
صلى الله عليه وسلم لم يفهم يعرفون أمره ونهييه ويصدقون في الاخبار عنه أعظم من علم نواب على
بأمره ونهييه ومن صدقهم في الاخبار عنه وهم انما يريدون أنه لا بد من امام معصوم حتى فنقول
هذا الكلام باطل من وجوه (أحدها) أن هذا الامام الموصوف لم يوجد بهذه الصفة أما في زماننا
فلا يعرف امام معروف يدعى فيه هذا ولا يدعى لنفسه بل مفقود غائب عند متبعيه ومع عدم
لاحقيقة له عند العقلاء ومثل هذا لا يحصل به شيء من مقاصد الامامة أصلا بل من ولى على الناس
ولو كان فيه بعض الجهل وبعض الظلم كان أنفع لهم ممن لا ينفعهم بوجه من الوجوه وهؤلاء
المنسبون الى الامام المعصوم لا يوجدون مستعينين في أمورهم الا بغيره بل هم ينتسبون الى
المعصوم وانما يستعينون بكفورا وأطوارم فاذا كان المصدقون لهذا المعصوم المنتظر لم ينتفع به
أحد منهم لاقى دينه ولا في دنياه لم يحصل به شيء من مقاصد الامامة واذا كان المقصود لا يحصل
منه شيء لم يكن بنا حاجة الى اثبات الوسيلة لان الوسائل لا تتراد المقاصد ها فاذا جزمنا بانتفاء
المقاصد كان الكلام في الوسيلة من السعي الفاسد وكان هذا بمنزلة من يقول الناس يحتاجون

التلازم وهو كون أحدهما لا يوجد
الا بالآخر أم قسم ثالث فان أردتم
الاول لم يكن أحدهما محتاجا الى
الآخر بل غنيا عن كونه فاعلاله
ولا يلزم أن يكونا واجبي الوجود
بمعنى أن كلامهما هو الواجب
بنفسه المبدع للمكنات وان قيل ان
كلامهما واجب الوجود بمعنى أنه
لا مبدع له قيل نعم ولا نسلم امتناع
تعدد مسمى واجب الوجود بهذا
التفسير وانما يمنع تعدده بالتفسير
الاول فان الادلة قامت على أن خالق
الممكنات رب واحد لم تقم على نفي
صفاته بل كل من صفاته اللازمة له
قديم أزلى ممتنع عدمه ليس له فاعل
فاذا عبر عن هذا المعنى بأنه واجب
الوجود فهو وحق وان غنى بواجب
الوجود ما ليس ملازما لغيره فليست
الذات وحدها واجبة الوجود ولا
الصفات بل الواجب الوجود هو
الذات المتصفة بصفات الالزام لها
لا سيما وهم يقولون انها مستلزمة
للعول فامتناع ذلك على أصلهم
أبلغ وقد عرف أن كلامنا من الصفات
الذاتية ملازمة للآخرى والصفات
ملازمة للذات وليس كل منهما
مبدعا للآخر وان قلتم كل منهما
محتاج الى الآخر بمعنى أنه ملازم له
لم يلزم من كونه ملازما أن يكون
معلولا وهذا الجواب الثاني وهو أن
يقال ما غنى بواجب الوجود آتعى
به مالا فاعل له أو تعنى به القائم
بنفسه الذي لا فاعل له فان غنيت

الى من يطعمهم ويسقيهم وينبغي أن يكون الطعام صفة كذا والشراب صفة كذا وهذا عند الطائفة الفلانية وتلك الطائفة قد علم أنها من أفقر الناس وانهم معروفون بالفلاس وأى فائدة في طلب ما يعلم عدمه واتباع ما لا ينتفع به أصلا والامام يحتاج اليه في شيتين اما في العلم لتبليغه وتعليمه واما في العمل به ليعين الناس على ذلك بقوته وسلطانه وهذا المنتظر لا ينفع لاجهذالاً بهذا بل ما عندهم من العلم فهو من كلام من قبله ومن العمل ان كان مما يوافقهم عليه المسلمون استعانوا بهم والاستعانوا بالكفار والملاحدة ونحوهم فهم أعمى الناس في العمل وأجهل الناس في العلم مع دعواهم انهم بالعصم الذي مقصوده العلم والقدرة ولم يحصل لهم لا علم ولا قدرة فعلم انتفاء هذا مما يدعونه وأيضا فالأئمة الاثنا عشر لم يحصل لأحد من الأمة بأحد منهم جميع مقاصد الامامة أما من دون علي فانما كان يحصل للناس من علمه ودينه مثل ما يحصل من نظرائه وكان علي بن الحسين وابنه أبو جعفر وابنه جعفر بن محمد يعلمون الناس ما علمهم الله كما علمه علماء زمانهم وكان في زمنهم من هو أعلم منهم وأنفع للامة وهذا معروف عند أهل العلم ولو قدر أنهم كانوا أعلم وأدين فلم يحصل من أهل العلم والدين ما يحصل من ذوى الولاية من القوة والسلطان والزام الناس بالحق ومنعهم بالبدع الباطل وأما من بعد الثلاثة كالعسكريين فهو لا علم يظهر عليهم علم تستفيده الاممة ولا كان لهم يدتستعين بها الاممة بل كانوا كمثلهم من الهاشمين لهم حرمة ومكانة وفيهم من معرفة ما يحتاجون اليه في الاسلام والدين ما في أمثالهم وهو ما يعرفه كثير من عوام المسلمين وأما ما يختص به أهل العلم فهو هذا لم يعرف عنهم ولهذا لم يأخذ عنهم أهل العلم كما أخذوا عن أولئك الثلاثة ولو وجدوا ما استفادوا لاخذوا ولكن طالب العلم لم يعرف مقصوده وان كان للانسان نسب شريف وكان ذلك مما يعينه على قبول الناس منه ألا ترى أن ابن عباس لما كان كثير العلم عرفت الاممة له ذلك واستفادت منه وشاعذ كره بذلك في الخاصة والعامة وكذلك الشافعي لما كان عنده من العلم والفقاه ما استفاد منه عرف المسلمون له ذلك واستفادوا ذلك منه وظهر ذلك بالعلم والفقاه ولكن اذا لم يجد الانسان مقصوده في محل لم يطلبه منه ألا ترى أنه لو قيل عن أحدانه طيب أو نحوى وعظم حتى جاء به الاطباء أو النحاة فوجدوه لا يعرفون الطب والنحو ما يطلبون أعرضوا عنه ولم ينفعه مجرد دعوى الجهال وتعظيمهم وهؤلاء الامامية أخذوا عن المعتزلة أن الله يجب عليه الاقدار والتمكين واللفظ بما يكون الممكن عنده أقرب الى الصلاح وأبعد عن الفساد مع تمكنه في الحالين ثم قالوا والامامة واجبة وهي أوجب عندهم من النبوة لان بها لطف في التكليف قالوا انا نعلم يقينا بالعبادات واستمرار الاوقات أن الجماعة (١) متى كان لهم رئيس وقع الهرج والمرج بينهم وكانوا عن الصلاح أبعد ومن الفساد أقرب وهذه الحال مشعرة بقضية العقل معلومة لا ينكرها الامن جهل العادات ولم يعلم استمرار القاعدة المستمرة في العقل قالوا واذا كان هذا لطف في التكليف لزم وجوبه ثم ذكر واصفاته من العصمة وغيرها ثم أو رد طائفة منهم على أنفسهم سؤالا فقالوا اذا قلتم ان الامام لطف وهو غائب عنكم فأين اللطف الحاصل مع غيبته واذا لم يكن لطفه حاصل مع الغيبة وجاز التكليف بطل أن يكون الامام لطف في الدين

الاول لم يتسنع أن يكون كل من الصفات والذات واجب الوجود بهذا التفسير ولم يدل على امتناع تعدد الواجب بهذا التفسير دليل كالم يدل على امتناع تعدد القديم بهذا التفسير دليل وانما دل الدليل على أنه لا اله الا الله وأن الله رب العالمين واحد لا شريك له وهو التوحيد الذي دل عليه الشرع والعقل فاما نفي الصفات وتسمية ذلك توحيدا فهو مخالف للشرع والعقل وان أراد بواجب الوجود القائم بنفسه الذي لا فاعل له كانت الذات واجبة الوجود وهي بالصفة واجبة الوجود ولم تكن بالصفة وحدها واجبة الوجود وان أريد بحاجة كل من الصفة والموصوف الى الآخر التلازم اختيارا ثبت ذلك ولم يلزم من ذلك كون أحدهما معلولا للآخر فان المتضايقين متلازمان وليس أحدهما معلول الآخر وان أريد بذلك كون أحدهما فاعلا اختير نفي الحاجة بهذا التفسير وهو القسم الاول وهو أنه ليس أحدهما محتاجا الى الآخر وان أريد أن أحدهما محل للاخر اختير جواب الغزالي وهو أن الصفة محتاجة الى الذات من غير عكس وعلى هذا فقول القائل ان أحدهما (١) قوله متى كان لهم رئيس الخ هكذا في الاصل وفي الكلام خلل واضح ولعل وجه الكلام متى لم يكن لهم رئيس الخ كتبه مصححه

لا يجب من قيام الصفة بالموصوف
 ان يكون الموصوف فاعلا للصفة
 بل الامر بالعكس فان المفعول يتمتع
 ان يكون من باب الصعات اللازمة
 للموصوف وان ارى بذلك ان يكون
 احدهما قابلا للاخر فلا امتناع في
 ذلك وان قيل بل ان المحل علة للعالم
 واعلم ان هذه الحجة وأمثالها انما نشأت
 الشبهة فيها من جهة ان الفاظها
 مجملة فلفظ العلة يراد به العلة الفاعلة
 والعلة القابلة ولفظ الحاجة الى
 الغير يراد به الملازم للغير ويراد به
 حاجة المشروط الى شرطه ويراد به
 حاجة المفعول الى فاعله واذا
 عرف هذا فالصفات اللازمة مع
 الذات متلازمة وليس احدهما
 فاعلا للاخر بل الذات محمل
 للصفات وليس الواحد منهما
 علة فاعله بل الموصوف قابل
 للصفات وهذا الامتناع فيه بل هو
 الذي يدل عليه صريح المعقول
 وصحيح المنقول لكن الغرض اني لم
 يجب الاجواب واحده ومضمون
 كلامهم انهم في جميع كلامهم في
 نفي الصفات ينتهي امرهم الى ان
 هذا تركيب والمركب مقتدر الى
 بجزئه والمقتدر الى غيره لا يكون
 واجبا بنفسه لانه محتاج فقال لهم
 ابو حامد نحن نختار ان يقال الذات
 في قوامها غير محتاجة الى الصفات
 والصفات محتاجة الى الموصوف

(١) قوله من أيدي الجبارة متعلق
 بأخذ كما هو ظاهر

(٢) قوله حتى ان الخبير الخ كذا في
 الاصل وفي العبارة ما يحتاج الى
 تأمل كتبه صحيحه

وحينئذ يفسد القول بامامة المعصوم وقالوا في الجواب عن هذا السؤال اننا نقول ان لطف الامام
 حاصل في حال الغيبة للعارفين به في حال الظهور وانما فاعل اللطف لمن لم يقل بامامته كما ان لطف
 لمعرفة لم يحصل لمن لم يعرف الله تعالى وحصل لمن كان عارفا به قالوا وهذا يسقط هذا السؤال
 ريو جب القول بامامة المعصومين فقيام لهم لو كان اللطف حاصل في حال الغيبة كحال الظهور
 ويجب ان يستغوا عن ظهوره ويتبعوه الى ان يموتوا وهذا خلاف ما يذهبون اليه فأجابوا باننا
 نقول ان اللطف في غيبته عند العارفين به من باب التنفير والتباعد عن القبائح مثل حال الظهور
 لكن فوجب ظهوره لشي غير ذلك وهو رفع أيدي المتغلبين عن المؤمنين وأخذ الاموال ووضعها
 في مواضعها (١) من أيدي الجبارة ورفع مالك الظلم التي لا يمكن تفهها الا بطريفة وجهاد الكفار
 الذي لا يمكن الامع ظهوره فيقال لهم هذا كلام ظاهر البطلان وذلك ان الامام الذي جعلت له
 لظفا هو ما شهدت به العقول والعبادات وهو ما ذكرتموه قلم ان الجماعة متى كان لهم رئيس مهيب
 مطاع متصرف منبسط اليد كانوا بوجوده أقرب الى الصلاح وأبعد عن الفساد واشترطتم فيه
 اعصمة قلم لان مقصود الانجاز لا يحصل الاجها ومن المعلوم ان الموجودين الذين كانوا قبل
 انتظار لم يكن أحد منهم بهذه الصفة لم يكن أحد منهم منبسط اليد ولا متصرفا وعلى رضى الله عنه
 تولى الخلافة ولم يكن تصرفه وانبساطه تصرف من قبله وانبساطهم وأما الباقيون فلم تكن أيديهم
 مبسطة ولا متصرفون بل كان يحصل بأحدهم ما يحصل بنظائره وأما الغائب فلم يحصل به شيء
 فن المعترف بوجوده اذا عرف أنه غاب من أكثر من أربعمائة سنة وستين سنة وانه خائف لا يمكنه
 الظهور فضلا عن اقامة الحدود ولا يمكنه أن يأمر أحد او لا ينهيه بل يزل الهرج والفساد بهذا
 ولهذا يوجد طوائف الرافضة أكثر الطوائف هرجا وفسادا واختلافا بالالسن والأيدي ويوجد
 من الاقتتال والاختلاف وظلم بعضهم لبعض ما لا يوجد فيهم متول كافر فضلا عن متول
 مسلم فأى لطف حصل لتبعيه به واعتبر المدائن والقري التي يقر أهلها بامامة المنتظر مع القري
 التي لا يقرون به تجد هؤلاء أعظم انتظاما وصلا حافي المعاش والمعاد حتى ان الخبير بأحوال العالم
 يجد بلاد الكفار لو جود رؤسائهم بيقومون مصلحة دنياهم أكثر انتظاما وصلا حافي المعاش والمعاد
 (٢) حتى ان الخبير بأحوال العالم يجد بلاد الكفار من كثير من الارض التي ينسبون فيها الى متابعة
 المنتظر لا يقيم لهم سبيل من مصلحة دينهم ودنياهم ولو قدر ان اعترفهم بوجوده يخافون معه أن
 يفهر فيعاقبهم على الذنوب كان من المعلوم ان خوف الناس من ولاة أمورهم المشهورين أن
 يعاقبهم أعظم من خوف هؤلاء من عقوبة المنتظر لهم ثم الذنوب قسما منها ذنوب ظاهرة كظلم
 الناس والفواحش الظاهرة فهذه تخاف الناس فيها من عقوبة ولاة أمورهم أعظم مما يخافه
 الامامية من عقوبة المنتظر فعلم ان اللطف الذي أوجبه لا يحصل بالمنتظر أصلا للعارفين به ولا غيره
 وأما قولهم ان اللطف به يحصل للعارفين به كما يحصل في حال الظهور فهذه مكاررة ظاهرة فانه اذا
 ظهر حصل به من اقامة الحدود والوعظ وغير ذلك ما يوجب أن يكون في ذلك لطف لا يحصل مع
 عدم الظهور وتشبههم معرفته بمعرفة الله في باب اللطف وان اللطف به يحصل للعارفين دون
 غيره قياسا فاسد فان المعرفة بان الله موجود حتى قادر يأمر بالطاعة ويثيب عليها وينهى عن

المعصية ويعاقب عليها من أعظم الأسباب في الرغبة والرغبة منه فتكون هذه المعرفة داعية الى
 الرغبة في ثوابه بفعل المأمور وترك المحذور والرغبة من عقابه اذا عصى العلم العبد بأنه عالم قادر وأنه
 قد جرت سنته باثابة المطيعين وعقوبة العاصين وأما شخص يعرف الناس بأنه مفقود من أكثر من
 أربع مائة سنة وأنه لم يعاقب أحداً وأنه لم يثب أحد بل هو خائف على نفسه اذا ظهر فضلا عن أن
 يأمر وينهى فكيف تكون المعرفة داعية الى فعل ما أمر وترك ما حظر بل المعرفة بعجزه
 وخوفه توجب الاقدام على فعل القبائح لاسيما مع طول الزمان وتوالي الاوقات وقتا بعد وقت
 وهو لم يعاقب أحد ولم يثب أحد بل لو قدر أنه يظهر في كل مائة سنة مرة فيعاقب لم يكن ما يحصل
 به من اللطف مثل ما يحصل بأحد ولاة الامر بل ولو قيل انه يظهر في كل عشرين سنين بل ولو ظهر في
 السنة مرة فإنه لا تكون منفعة كمنفعة ولاة الامور الظاهرين للناس في كل وقت بل هو لا مع
 ذنوبهم وظلمهم في بعض الامور شرع الله بهم وما يفعلونه من العقوبات وما يبذلونه من الرغبات
 في الطاعات أضعاف ما يقيم عن يظهر بعد كل مدة فضلا عن هو مفقود به لم جهور العقلاء
 أنه لا وجود له والمقررون به يعلمون أنه عاجز خائف لم يفعل قط ما يفعله أحد الناس فضلا عن ولاة
 أمرهم وأي هبة لهذا وأي طاعة وأي تصرف وأي يد منبسطة حتى اذا كان للناس رئيس
 مهيب مطاع متصرف منبسط اليد كانوا أقرب الى الصلاح بوجوده ومن تدبر هذا علم أن هؤلاء
 القوم في غاية الجهل والمكابرة والسفوسة حيث جعلوا اللطف به في حال عجزه وغيبته مثل
 اللطف به في حال ظهوره وان المعرفة به مع عجزه وخوفه وفقده لطف كما لو كان ظاهرا قادرا آمنا
 وأن مجرد هذه المعرفة لطف كما ان معرفة الله لطف (الوجه الثاني) أن يقال قولكم لا بد من
 نصب امام معصوم يفعل هذه الامور أتر يدون أنه لا بد أن يخلق الله ويقيم من يكون متصفا بهذه
 الصفات أم يجب على الناس أن يبايعوا من يكون كذلك فان أردتم الاول فالله لم يخلق أحدا
 متصفا بهذه الصفات فان غابة ما عندكم أن تقولوا ان عليا كان معصوما لكن الله لم يمكنه ولم يؤيده
 لابن نفسه ولا يجند خلقهم له حتى يفعل ما ذكرتموه بل أنتم تقولون انه كان عاجزا مقهورا مظلوما في
 زمن الثلاثة ولما صار له جنود قام له جنود آخرون قاتلوه حتى لم يتمكن أن يفعل ما فعل
 الذين كانوا قبله الذين هم عندكم ظلمة فيكون الله قد أيد أولئك الذين كانوا قبله حتى تمكنوا من
 فعل ما فعلوه من المصالح ولم يؤيده حتى يفعل ذلك وحينئذ فما خلق الله هذا المعصوم المؤيد الذي
 اقترحموه على الله وان قلتم ان الناس يجب عليهم أن يبايعوه ويعاونوه قلنا أيضا فالناس لم يفعلوا
 ذلك سواء كانوا مطيعين أو عصاة وعلى كل تقدير فما حصل لاحد من المعصومين عندكم تأييد
 لامن الله ولا من الناس وهذه المصالح التي ذكرتموها لا تحصل الا بالتأييد فاذا لم يحصل ذلك لم
 يحصل ما به تحصل المصالح بل حصل أسباب ذلك وذلك لا يفيد المقصود (الوجه الثالث) أن
 يقال اذا كان لم يحصل مجموع ما به تحصل هذه المطالب بل فات كثير من شرطها فلم لا يجوز أن
 يكون الفئات هو العصمة واذا كان المقصود فائتا لما بعد من العصمة واما بعجز المعصوم فلا فرق
 بين عدمها هذا أو هذا فن أن يعلم بدليل العقل أنه يجب على الله أن يخلق اماما معصوما وهو
 انما يخلقه ليحصل به مصالح عباده وقد خلقه عاجزا لا يقدرك على تلك المصالح بل حصل به من

كافي حقا فبقي قولكم ان المحتاج
 الى غيره لا يكون واجب الوجود
 فيقال ان أردتم بواجب الوجود
 انه ليس له علة فاعلية فلم قلتم ذلك ولم
 استحتمل أن يقال كما أن ذات واجب
 الوجود قديم لا فاعل له فكذلك
 صفته قديمة معه ولا فاعل لها وان
 أردتم بواجب الوجود أن لا يكون
 له علة قابلية فهو ليس بواجب
 الوجود على هذا التأويل ولكنه
 قديم مع هذا ولا فاعل له فما
 المحتمل لذلك فان قيل واجب
 الوجود المطلق هو الذي ليس له علة
 فاعلية ولا قابلية فاذا سلم ان له علة
 قابلية فقد سلم كونه معلولا قلنا
 تسمية الذات القابلة علة قابلية
 من اصطلاحكم والدليل لم يدل على
 ثبوت واجب الوجود بحكم
 اصطلاحكم انما دل على اثبات
 طرف ينقطع به تسلسل العلل
 والمعالوات ولم يدل على هذا القدر
 وقطع التسلسل يمكن بواحد له
 صفات قديمة لا فاعل لها كما أنه لا
 فاعل لذاته ولكنها تكون متقررة
 في ذاته (قال ابن رشد) يريد أنه اذا
 وضع لهم هذا القسم من الاقسام
 التي استعملوا في ابطال الكثرة آل
 الامر معهم الى أن يثبتوا أن واجب
 الوجود ليس يمكن أن يكون مركبا
 من صفة وموصوف ولا ان تكون
 ذاته ذات صفات كثيرة وهذا شيء
 ليس يقدر عليه بحسب أصولهم
 ثم أخذ يبين أن المحال الذي راموا

الفساد ما لم يحصل الوجوده وهذا يتبين بالوجه الرابع وهو أنه لو لم يخلق هذا المعصوم لم يكن يجزى في الدنيا من الشرأ كثر ما جرى (١) إذا كان وجوده لم يدفع شيئاً من الشر حتى يقال وجوده دفع كذا بل وجوده أوجب أن كذب به الجمهور وعادوا وشيعته وظلموه وظلموا أصحابه وحصل من الشر والى لا يعلمها الا الله بتقدير أن يكون معصوماً فإنه بتقدير ان لا يكون على رضى الله عنه معصوماً ولا بقية الاثني عشر ونحوهم لا يكون ما وقع من تولية الثلاثة وبنى أمية وبنى العباس فيه من الظلم والشر ما فيه بتقدير كونهم معصومين انما حصل به الشر لا الخير فكيف يجوز على الحكيم أن يخلق شيئاً يحصل به الخير وهو لم يحصل به الا الشر لا الخير واذ قيل هذا الشر حصل من ظلم الناس له قيل فالحكيم الذي خلقه اذا كان خلقه لدفع ظلمهم وهو يعلم أنه اذا خلقه زاد ظلمهم لم يكن خلقه حكمة بل سفها و صار هذا كتسليم انسان ولده الى من يأمره باصلاحه وهو يعلم أنه لا يطيعه بل يفسده فهل يفعل هذا حكيم ومثل أن يبنى انسان خاناً في الطريق لتأوى اليه القوافل ويعتصموا به من الكفار وقطاع الطريق وهو يعلم أنه اذا بناه اتخذ الكفار حصناً والقطاع مأوى لهم ومثل من يعطى رجلاً ما لا ينفعه في الغزاة والمجاهدين وهو يعلم أن انما ينفعه في الكفار والمجاهدين أعداء الرسول ولا ريب أن هؤلاء الرافضة القدرية أخذوا هذه الحجج من أصول المعتزلة القدرية فلما كان أولئك يوجبون على الله أن يفعل بكل مكلف ما هو الاصلح له في دينه ودينه وهو أصل فاسد وان كان الرب تعالى بحكمته ورحمته يفعل بحكمته خلقه ما يصلحهم في دينهم وديناهم والناس في هذا الاصل على ثلاثة أقوال فالقدرية يقولون يجب على الله رعاية الاصلح أو الصلاح في كل شخص معين ويجعلون ذلك الواجب من جنس ما يجب على الانسان فغلطوا حيث شبهوا الله بالواحد من الناس فيما يجب عليه ويحرم عليه وكانوا هم مشبهة الافعال فغلطوا من حيث لم يفرقوا بين المصلحة العامة الكلية وبين مصلحة آحاد الناس التي تكون مستلزماً لفساد عام ومضادة لصلاح عام والقدرية المجبرة الجهمية لا يثبتون له حكمة ولا رجة بل عندهم يفعل بمشيئة محضة لاله الحكمة ولا رجة والجمهور من صفوفان رأس هؤلاء كان يخرج الى المبطلين من الجذبي وغيرهم فيقول أرحم الراحمين يفعل هذا يريد أنه ليس له رجة هؤلاء وأولئك في طرفين متقابلين والثالث قول الجمهور ان الله عليم حكيم رحيم قائم بالقسر طوانه سبحانه كتب على نفسه الرجة وهو أرحم بعباد من الوالدة بولدها كما نطق بذلك نصوص الكتاب والسنة (٢) وكما يشهد به الكتاب والسنة الاعتبار حسا وعقلا وذلك واقع منه بحكمته ورحمته وبحكمته أنه كتب على نفسه الرجة وحرم على نفسه الظلم لابان الخلق يوجبون عليه ويحرمون ولا بانه يشبه الخلق فيما يجب ويحرم بل كل نعمة منه فضل وكل نعمة منه عدل و ليس مخلوق عليه حق الا ما أحقه هو على نفسه المقدسة كقوله كتب ربكم على نفسه الرجة وقوله وكان حقاً علينا انصر المؤمنين وذلك بحكم وعده وصدقه في خبره وهذا متفق عليه بين المسلمين وبحكمته كتابه على نفسه وحكمته ورحمته وذلك فيه تفصيل وتزاع منذ كور في غير هذا الموضع ثم القدرية القائلون برعاية الاصلح يقولون انما خلقهم لتعريفهم للشواب فاذا قيل لهم فهو كان يعلم ان هذا الذي عرضه لا ينتفع مما خلقه بل يفعل ما يضره فكان لمن يعطى شخصاً ما لا ينفعه في سبيل الله وسيفاً ليقاتل به الكفار وهو يعلم أنه ينفعه في حرب المسلمين وقتالهم قالوا

(١) قوله اذا كان وجوده الخ هكذا في الاصل وللسنا على ثقة من صحة العبارة فانظر كتبه معججه

(٢) قوله وكما يشهد به الخ هكذا في الاصل ويظهر أن في الكلام تكراراً وتحريراً فافتمأمل وحرر كتبه معججه

وكل تركيب يحتاج الى مركب

ولذلك لم يجز أن يكون الاول جسما

لانه مركب قلنا قول القائل كل

مركب يحتاج الى مركب كقوله كل

موجود يحتاج الى موجود فيقال له

الاول قديم موجود ولا علة له ولا

موجد فكذلك يقال موصوف

قديم ولا علة لذاته ولا وصفته ولا

لقيام صفاته بذاته بل الكل قديم

بلا علة وأما الجسم فانما لم يجز أن

يكون هو الاول لانه حادث من

حيث انه لا يتخلو عن الحوادث ومن

لم يثبت له حدوث الجسم يلزمه أن

تكون العلة الاولى جسما كما

ستلزمه عليكم فيما بعد (قال ابن

رشد) معترضا على أبي حامد

التركيب ليس هو مثل الوجود

لان التركيب هو مثل التحريك

أعني صفة انفعالية زائدة على

ذات الاشياء التي قبلت التركيب

والوجود هو صفة هذه الذات بعينها

وأیضا المركب ليس ينقسم الى

مركب من ذاته ومركب من غيره

فيلزم أن ينتهي الامر الى مركب

قديم كما ينتهي الامر في الموجودات

الى موجد قديم وأيضا فاذا كان

الامر كما قلنا من ان التركيب أمر

زائد على الوجود فلما قلنا أن يقول

ان كان يوجد مركب من ذاته

فسيوجد متحرك من ذاته وان

(١) قوله ما لم يكن الخ هكذا في

الاصل وفي الكلام ما يحتاج الى نظر

فانظر

(٢) قوله ليدفع الخ كذا في الاصل ولعل

في الكلام تحريفا وسقطا والاصل

ليدفع أسير الشيطان الخ كتبه مصححه

المكلف انما أتى من جهة نفسه فهو الذي فرط ترك الطاعة أجاهم أهل السنة بجوابين

أحدهما مبني على اثبات العلم والثاني مبني على اثبات المشيئة والقدرة التامة وانه خالق كل شيء

فقالوا على الاول اذا كان هو يعلم ان مقصوده بالفعل لا يحصل لم يكن فعله حكمة وان كان ذلك

بتغيره بتغيره والثاني انه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن وهو خالق كل شيء وهو يعلم أنه لا يشاء ويخلق

ما به يكون ما ذكره ومن المطلوب فيمتنع مع هذا ان يكون ما ذكره هو المطلوب بالخلق وكل جواب

للقدريه فهو جواب للرافضة ويجابون بأجوبة أخرى تجسيمهم بها القدرية وان وافقوهم على

قاعدة التعديل والتجوير فيقولون انما يجب خلق امام معصوم اذ لم يكن قد خلق لهم ما يعينهم

عنه وبالجملة حقيقة هذه الجملة انما الاستدلال بالواجب على الواقع فيقولون يجب عليه كذا

فلا بد أن يكون قد فعل الواجب وليس هذا الا هكذا والعلم بالواقع له طرق كثيرة قطعية يقينية

تبين انتفاء هذا الذي ذكره وأنه واقع فاذا علمنا انتفاء الفائدة المطلوبة قطعنا عن اثبات لازمها

وهو الوسيلة فان استدل على اثبات اللازم باثبات المزموم فاذا كان المزموم قد علمنا انتفاء قطعنا عن

اثبات لازمه ثم بعد ذلك أن نقدر في الايجاب جملة وتفصيلا أو نقول الواجب من

الجملة لا يتوقف على ما ادعوه من المعصوم (١) ما لم يكن مثله في نواب معاوية وقول الرافضي من

جنس قول النصاري ان الاله تجسد ونزل وانه أنزل ابنه ليصلب ويكون الصلب مغفرة لذنوب آدم

(٢) ايدفع الشيطان بذللك لهم فقبل لهم اذ كان قلبه وصلبه وتكذيبه من أعظم الشر والمعصية

فيكون قد أراد أن يزيل ذنبا صغيرا بذنوب هو أكبر منه وهو مع ذلك لم يغير الشر بل زاد على

ما كان فكيف يفعل شيئا لمقصود والحاصل انما هو ضد المقصود (الوجه الخامس) اذا كان

الانسان مدنيا بالطبيع وانما واجب نصب المعصوم ليزيل الظلم والشر عن أهل المدينة فهل تقولون

انه لم يزل في كل مدينة خلقها الله معصوم يدفع ظلم الناس أم لا فان قلتم بالاول كان هذا مكابرة

ظاهرة فهل في بلاد الكفار من المشركين وأهل الكتاب معصوم وهل كان في الشام عند معاوية

معصوم وان قلتم بل نقول هو في كل مدينة واحده نواب في سائر المداين قيل فكل معصوم له

نواب في جميع مداخل الارض أم في بعضها فان قلتم في الجميع كان هذا مكابرة وان قلتم في البعض

دون البعض قيل فما الفرق اذا كان ما ذكرتموه واجبا على الله وجميع المداين حاجتهم الى

المعصوم واحدة (الوجه السادس) أن يقال هذا المعصوم يكون وحده معصوما أو كل من نوابه

معصوم ما وههم لا يقولون بالثاني والقول به مكابرة فان نواب النبي صلى الله عليه وسلم لم يكونوا

معصومين ولا نواب على بل كان في بعضهم من الشر والمعصية ما لم يكن مثله في نواب معاوية

لاميرهم فأين العصمة وان قلت يشترط فيه وحده قيل فالبلاد الغائبة عن الامام لاسيما اذ لم يكن

المعصوم قادرا على قهر نوابه بل هو عاجز ماذا ينتفعون بعصمة الامام وهم يصلون خلف غير معصوم

ويحكم بينهم غير معصوم ويطيعون غير معصوم وبأخذ أموالهم غير معصوم فان قيل الامور ترجع

الى المعصومين قيل لو كان المعصوم قادرا اذا سلطان كما كان عمر وعثمان ومعاوية وغيرهم لم يتمكن

أن يوصل الى كل من رعيته العدل الواجب الذي يعلمه هو وغاية ما يقدر عليه أن يولى أفضل من

يقدر عليه لكن اذ لم يجد الا عاجزا أو ظالما كيف يمكنه تولية قادر عليه فان قالوا اذ لم يخلق الله الا

هذا سقط عنه التكليف قيل فاذا لم يجب على الله أن يخلق قادرا عادلا مطلقا بل أوجب على الامام

أن يفعل ما يقدر عليه فكذلك الناس عليهم أن يولوا أصلح من خلقه الله تعالى وإن كان فيه نقص
 إما من قدرته وإما من عدله وقد كان عمر رضي الله عنه يقول اللهم اليك أشكو واجلد العاجز وعجز
 الثقة وماساس العالم أحد مثل عمر فكيف الظن بغيره هذا إذا كان المتولى نفسه قادرًا على
 فكيف إذا كان المعصوم عاجزًا بل كيف إذا كان مفقودًا من الذي يوصل الرعية إليه حتى يخبروه
 بأحوالهم ومن الذي يلزمها بطاعته حتى تطيعه وإذا أظهر بعض نوابه طاعته حتى يوليئه ثم
 أخذ ما شاء من الأموال وسكن في مدائن الملوك فأى حيلة للعصوم فيه فعلم أن المعصوم الواحد
 لا يحصل به المقصود إذا كان ذا سلطان فكيف إذا كان عاجزًا متهورًا فكيف إذا كان مفقودًا
 غائبًا لا يمكنه مخاطبة أحد فكيف إذا كان معدومًا لا حقيقة له (الوجه السابع) أن
 يقال صدغ غيره عن الظلم وانصاف المظلوم منه وإيصال حق غيره إليه فرع على منع ظلمه واستيفاء
 حقه فإذا كان عاجزًا متهورًا لا يمكنه دفع الظلم عن نفسه ولا استيفاء حقه من ولاية ومال
 ولاحق أمراته من ميراثها فأى ظلم يدفع وأي حق يوصل فكيف إذا كان معدومًا وراثيًا
 لا يمكنه أن يظهر في قرية أو مدينة خوفاً من الظالمين أن يقتلوه وهو دأبنا على هذه الحال أكثر من
 أربع مائة وستين سنة والأرض مملوءة من الظلم والفساد وهو لا يقدر أن يعرف بنفسه فكيف
 يدفع الظلم عن الخلق أو يوصل الحق إلى المستحق وما أخلق هؤلاء بقوله تعالى أم تحسب أن أكثرهم
 يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالانعام بل هم أضل سبيلاً (الوجه الثامن) أن يقال الناس
 في باب ما يقبح من الله على قولين منهم من يقول الظلم ممنوع منه وفعل القبيح مستحيل ومهما فعله
 كان حسناً فهو لا يمتنع عندهم أن يقال يحسن منه كذا فاضلاً عن القول بالوجوب والقول
 الثاني قول من يقول أنه يجب عليه العدل والرحمة بإيجابه على نفسه كما قال تعالى كتب بكم على
 أنفسكم الرحمة ويحرم الظلم بحرمه على نفسه كما قال في الصحيح يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي
 وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا ويقول إن ذلك واجب بالعقل وعلى كل قول فهو سبحانه لم
 يقع منه ظلم ولم يخل بواجب فقد فعل ما يجب عليه وهو مع هذا المخلق ما تحصل به هذه
 المصالح المقصودة من المعصوم فإن كانت هذه المصالح تحصل بمجرد خلقه وهي لم تحصل لزم
 أن لا يكون خلقه واجباً وهو المطلوب وإن كانت لا تحصل إلا بخلقها وخلق أمور أخرى حتى
 يحصل بالمجموع المطلوب فهو لم يخلق ذلك المجموع سواء كان لم يخلق شيئاً منه أو لم يخلق بعضه
 والاختلال بالواجب ممنوع عليه في القليل والكثير فلزم على التقديرين أنه لا يجب عليه خلق
 الموجب لهذه المطالب وإذا لم يجب عليه ذلك فلا فرق بين أن يخلق معصوماً لا يحصل به ذلك وبين
 أن لا يخلقها فلا يكون ذلك واجباً عليه وحينئذ فلا يلزم أن يكون موجوداً فالقول بوجوب
 وجوده باطل على كل تقدير وإن قيل إن المطلوب يحصل بخلقها وبطاعة المكلفين له قيل إن
 كانت طاعة المكلفين مقدورة لله ولم يخلقها فلم يخلق المصلحة المطلوبة بالمعصوم فلا تكون
 واجبة عليه وإن لم تكن مقدورة امتنع الوجوب بدونها في حق المكلف فكيف في حق الله
 وما لا يتم الوجوب إلا به فليس بواجب ألا ترى أن الإنسان لا يجب عليه تحصيل مصلحة لا تحصل
 بدون فعل غيره إلا إذا أعانه ذلك الغير كالجمعة التي لا تجب إلا خلف إمام أو مع عدد فلا يجب

وجدته متحركاً من ذاته فسيوجد
 المعدوم من ذاته لأن وجود
 المعدوم هو خروج ما بالقوة إلى
 الفعل وكذلك الأمر في الحركة
 والمحرك (قال) والفصل في هذه
 المسئلة أن المركب لا يخلو من أن
 يكون كل واحد من جزأيه
 أو أجزائه التي تتركب منها شرطاً
 في وجود صاحبه بجهتين مختلفتين
 أو لا يكون شرطاً أو يكون أحدهما
 شرطاً في وجود الثاني والثاني ليس
 شرطاً في وجود الأول فأما الأول فلا
 يمكن أن يكون قديماً لأن التركيب
 نفسه شرط في وجود الأجزاء
 فلا يمكن أن تكون الأجزاء علة
 في التركيب ولا التركيب علة
 نفسه إلا لو كان الشيء علة نفسه
 وأما الثاني إذا لم يكن واحداً منهما
 شرطاً في وجود صاحبه فإن أمثال
 هذه إذا لم يكن في طباع أحدهما
 أن يلزم الآخر فإنها ليست تتركب
 إلا بمركب خارج عنها وإن كان
 أحدهما شرطاً في وجود الآخر
 من غير عكس كالحال في الصفة
 والموصوف الغير جوهرية فإن كان
 الموصوف قديماً ومن شأنه أن
 لا تفارقه الصفة فالمركب قديم وإذا
 كان هذا هكذا فليس يصح أن يجوز
 مجوز وجود مركب قديم أن يبين
 على طريق الأشعرية أن كل جسم
 محدث لأنه إن وجدته مركب قديم
 وجدت أعراض قديمة أحدها
 التركيب لأن أصل ما يبنون عليه

على الانسان أن يصلها الا اذا حصل الامام وسائر المدد والنج الذي لا يجب عليه السفر اليه الا
 مع رفقة يأمن معهم أو مع من يكرهه دابته فلا يجب عليه اذا لم يحصل من فعله معه ذلك ودفع
 الظلم عن المظلوم اذا لم يمكن الاباعوان لم يجب على من لا أعوان له فاذا قالوا ان الرب يجب عليه
 تحصيل هذه المصالح لعياده الحاصلة بتخلق المعصوم وهو لا تحصل الا بوجود من يطيعه والله
 تعالى على هذا التقدير لا يمكنه أن يجعل الناس يطيعونه لم يكن خلق المعصوم واجبا عليه لعدم
 وجوب ما لا يحصل الواجب الابيه وعدم حصول المطلوب بالمعصوم وان قيل يخلقه لعل بعض
 الناس يطيعه قيل أولا هذا امتنع من يعلم عواقب الامور وقيل ثانيا اذا كان شرط المطلوب قد
 يحصل وقد لا يحصل وهو في كثير من الاوقات أو غالبا أو جميعها لا يحصل أمكن أن يخلق غير
 المعصوم يكون عادلا في كثير من الامور وينظلم في بعضها اذا كانت مصلحة وجوده أكثر من
 مفسدته خير من لا يقدر على أن يعدل بحال ولا يدفع شيئا من الظلم فان هذا المصلحة فيه بحال وان
 قالوا الرب فعل ما يجب عليه من خلق المعصوم ولكن الناس قوتوا المصلحة بمعصيتهم له قيل أولا اذا
 كان يعلم أن الناس لا يعاونونه حتى تحصل المصلحة بل يعصونه فيعذبون لم يكن خلقه واجبا بل ولا
 حكمة على قولهم ويقال ثانيا ليس كل الناس عصاة بل بعض الناس عصوه ومنعوه وكثير من
 الناس تؤثر طاعته ومعرفة ما يقوله فكيف لا يمكن هؤلاء من طاعته فاذا قيل أولئك الظلمة
 منعوا هؤلاء قيل فان كان الرب قادرا على منع الظلمة فهل يمنعهم على قولهم وان لم يكن ذلك
 مقدر افهوا يعلم أن حصول المصلحة غير مقدورة فلا يفعله فلم قلتم على هذا التقدير انه يمكن
 خلق معصوم غير نبي وهذا لازم لهم فانهم ان قالوا ان الله خالق أفعال العباد أمكنه صرف دواعي
 الظلمة حتى يتمكن الناس من طاعته وان قالوا ليس خالق أفعال العباد قيل والعصمة انما تكون
 بان يريد الفاعل الحسنات ولا يريد السيئات وهو عندكم لا يقدر أن يغير ارادة أحد فلا يقدر
 على جعله معصوما وهذا أيضا دليل مستقل على ابطال خلق أحد معصوما على قول القدرة
 فان العصمة انما تكون بان يكون العبد يريد الحسنات غير يريد السيئات فاذا كان هو المحدث
 للارادة والله تعالى عند القدرة لا يقدر على احداث أحد امتنع منه أن يجعل أحدا
 معصوما واذا قالوا يخلق ما تميل به ارادته الى الخير قيل ان كان ذلك لمجئنا زال التكليف وان لم يكن
 لمجئنا ينفع وان كان ذلك مقدر عندكم فهل فعله بجميع العباد فانه أصلح لهم اذا أوجبتم
 على الله أن يفعل الاصلح بكل عبد وذلك لا يمنع الثواب عندكم كما لا يمنع في حق المعصوم (الوجه
 التاسع) أن يقال حاجة الانسان الى تدبير بدنه بنفسه أعظم من حاجة المدينة الى رئيسها واذا
 كان الله تعالى لم يخلق نفس الانسان معصومة فكيف يجب عليه أن يخلق رئيسا معصوما مع
 أن الانسان يمكنه أن يكفر بباطنه ويعصى بباطنه وينفرد بأمره كثيرة من الظلم والفساد
 والمعصوم لا يعلمها وان علمها لا يقدر على ازالها فلم يجب هذا فكيف يجب ذلك (الوجه العاشر)
 أن يقال المطلوب من الأئمة أن يكون الصلاح بهم أكثر من الفساد وأن يكون الانسان
 معهم أقرب الى المصلحة وأبعد عن الفسدة مما لو عدموا ولم يقم مقامهم أم المقصود بهم وجود
 صلاح لا فساد معه أم مقدار معين من الصلاح فان كان الاول فهذا المقصود حاصل لغالب ولاية

وجوب حدوث الاعراض أنه لا تكون
 الاجزاء التي تتركب منها الجسم الا
 بعد الافتراق فاذا جوز وامر كبا
 قديما أمكن أن يوجد اجتماع لم
 يتقدمه افتراق وحركة لم يتقدمها
 سكون واذا جاز هذا أمكن أن
 يوجد جسم ذو أعراض قديمة ولم
 يصح لهم أن ما لا يتخلو عن الحوادث
 حادث قلت ما ذكره أبو حامد
 مستقيم مبطل لقول الفلاسفة
 وما ذكره ابن رشد انما نشأ من
 جهة ما في اللفظ من الاجمال
 والاشترائك وكلامه في ذلك أكثر
 مغلظة من كلام ابن سينا الذي أقر
 بفساده وضعفه وذلك ان هؤلاء
 قالوا لابي حامد والمثبتين اذا أثبتتم
 ذاتا ووصفة وحلولها للصفة بالذات فهو
 مركب وكل مركب يحتاج الى
 مركب قال لهم قول القائل كل
 مركب يحتاج الى مركب كقول
 القائل كل موجود يحتاج الى
 موجود ومقصوده بذلك ان هذا
 المعنى الذي سميتوه تركيبا ليس
 معنى كونه مركبا الا كون الذات
 موصوفة بصفات قائمة به ليس
 معناه انه كان هناك شيء متفرق
 فرببه مركب بل ولا هناك شيء
 يقبل التفريق فان الكلام انما هو
 في اثبات صفات واجب الوجود
 اللازمة له كالحياة والعلم والقدرة
 واذا كانت هذه الصفات لازمة
 للموصوف القديم الواجب الوجود
 بنفسه لم يمكن أن تفارقه ولا أن

الامور وقد حصل هذا المقصود على عهد أبي بكر وعمر وعمان أعظم مما حصل على عهد علي
 وهو حاصل بخلفاء بني أمية وبني العباس أعظم مما هو حاصل بالانبي عشر وهذا حاصل بملوك
 الروم والترك والهند أكثر مما هو حاصل بالمنتظر الملقب صاحب الزمان فإنه مامن أمير يتولى ثم
 يقدر عدمه بلانظير الا كان الفساد في عدمه أعظم من الفساد في وجوده لئلا يكون
 الصلاح في غيره أكثر منه كما قد قيل ستون سنة مع امام جائر خير من ليلة واحدة بلا امام وان قيل
 بل المطلوب وجود صلاح لا فساد معه قيل فهذا لم يقع ولم يخلق الله ذلك ولا خلق أسبابا توجب ذلك
 لا محالة فن أوجب ذلك وأوجب ملزوماته على الله كان اماما كابر العقلة واما ما لربه وخلق
 ما يمكن معه وجود ذلك لا يحصل به ذلك ان لم يخلق ما يكون به ذلك ومثل هذا يقال في أفعال العباد
 لكن القول في المعصوم أشد لان صلحته تتوقف على أسباب خارجة عن قدرته بل عن قدرة الله
 عند هؤلاء الذين هم معتزلة رافضة واليجاب ذلك على الله أفسد منيجاب خلق مصلحة كل عبده
 (الوجه الحادي عشر) أن يقال قوله لولم يكن الامام معصوما لا افتقر الى امام آخر لان العلة
 المحوجة الى الامام هي جواز الخطا على الامة فلو جاز الخطا عليه لاحتاج الى امام آخر فيقال له لم
 لا يجوز أن يكون اذا أخطأ الامام كان في الامة من ينهيه على الخط بحيث لا يحصل اتفاق المجموع
 على الخط لكن اذا أخطأ بعض الامة نهيه الامام أو نائبه أو غيره وان أخطأ الامام أو نائبه نهيه آخر
 كذلك وتكون العصمة ثابتة للمجموع لا لكل واحد من الافراد كما يقوله أهل الجماعة وهذا كما
 أن كل واحد من أهل خبر التواتر يجوز عليه الخطأ وربما جاز عليه تعدد الخطا لكن المجموع
 لا يجوز عليهم ذلك في العادة وكذلك الناظرون في الحساب والهندسة يجوز على الواحد منهم الغلط
 في مسألة أو مستلثة فاما اذا كثرت أهل المعرفة بذلك امتنع في العادة غلطهم ومن المعلوم أن ثبوت
 العصمة لقوم اتفقت كلمتهم أقرب الى العقل والوجود من ثبوتها لواحد فان كانت العصمة لا يمكن
 للعدد الكثير في حال اجتماعهم على الشيء المعين فأن لا يمكن للواحد اولى وان أمكنت للواحد
 مفردا فلا يمكن له ولا مثاله مجتمعين بطريق الأولى والأخرى (١) فعلم أن اثبات العصمة يحصل
 المقصود المطلوب من عصمة الامام فلا تتعين عصمة الامام ومن جهل الرافضة أنهم يوجبون عصمة
 واحد من المسلمين ويجوزون على مجموع المسلمين الخطا اذ لم يكن فيهم واحد معصوم والمقول
 الصريح يشهد أن العلماء الكثيرين مع اختلاف اجتهاداتهم اذا اتفقوا على قول كان أولى
 بالصواب من واحد وان امكن حصول العلم بخبر واحد فصوله بالاخبار المتواترة أولى ومما
 بين ذلك ان الامام شريك الناس في المصالح العامة اذ كان هو وحده لا يقدر ان يفعلها الا ان
 يشترك هو وهم فيها فلا يمكنه ان يقيم الحدود ويستوفي الحقوق ولا يوفيهما ولا يجاهد عدو الا ان
 يعينوه بل لا يمكنه ان يصلى بهم جمعة ولا جماعة ان لم يصلوا معه ولا يمكن ان يفعلوا ما أمرهم به
 الا بقواهم وادارتهم فاذا كانوا مشاركين له في الفعل والقدرة لا ينفرد عنهم بذلك فكذلك العلم
 والرأي يجب ان يشار بهم فيه فيعاونتهم ويعاونونه وكان قدرته تعجز الابعاد عنهم فكذلك علمه
 يعجز الابعاد عنهم (الوجه الثاني عشر) أن يقال العلم الديني الذي يحتاج اليه الائمة والامة نوعان
 علم كلّي كاليجاب الصلوات الخمس وصيام شهر رمضان والزكاة والحج وتحريم الزنا والسرقه والنحر

توجدونه ولا يوجد الا بها فليس
 هناك شيان كانا مفترقين فركبهما
 مركب ولفظ المركب في الاصل
 اسم مفعول لقول القائل ركبته
 فهو مركب كما تقول فرقته فهو
 مفروق وجمعه فهو مجمع وألفته فهو
 مؤلف وحر كته فهو محرّك قال الله
 تعالى في أي صورة ما شاء ركبك يقال
 ركبت الباب في موضعه هذا هو
 المركب في اللغة لكن صار في
 اصطلاح المتكلمين والفلاسفة
 يقع على عدة معان غير ما كان
 مفترقا فاجتمع كما يقول أحدهم
 الجسم اما بسيط واما مركب
 يعنون بالبسيط الذي تشبته
 أجزاءه كالماء والهواء والمركب
 ما اختلفت كالانسان وقد يقولون
 كل جسم مركب من أجزاءه لان
 هذا الجزء غير هذا الجزء وان كانوا
 يعتقدون انه لم يتفرق قط وان لم
 يزل كذلك ويتنازعون هل الجسم
 مركب من الجواهر المنفردة أو من
 الهيولى والصورة أم ليس مركبا
 من واحد منهم ما ع اتفاقهم على أن
 من الاجسام ما لم تكن أجزاءه مفترقة
 فتركب وقد يعنون بالمركب
 المركب من الصفات كما يقولون
 الانسان مركب من الجنس والفصل
 وهو الحيوان الناطق وهاتان الصفتان
 لم تفارق احدهما الاخرى ولا يمكن
 وجود الناطق الامع الحيوان
 ولا يمكن وجود حيوان الامع ناطق
 أو ما يقوم مقامه كالصاهل

(١) قوله فعلم أن اثبات العصمة أي
 لجماعة المسلمين كما هو ظاهر من سابق
 الكلام كتبه صححه

ونحو ذلك وعلم جزئي كوجوب الزكاة على هذا ووجوب إقامة الحد على هذا ونحو ذلك فأما الاول فالشريعة مستقلة به لا يحتاج فيه الى الامام فان النبي لما أن يكون قد نص على كليات الشريعة التي لا بد منها أو ترك منها ما يحتاج الى القياس فان كان الاول ثبت المقصود وان كان الثاني فذلك القدر يحصل بالقياس (١) بل بمجرد قول المعصوم كان هذا المعصوم شرى بكافي النبوة لم يكن ثابتا فانه اذا كان يوجب ويحرم من غير اسناد الى نصوص النبي كان مستقلا لم يكن متبعاله وهذا لا يكون الانبياء فاما من لا يكون الاخليفة لني فلا يستقل دونه وأيضا فالقياس ان كان حجة جازا حاله الناس عليه وان لم يكن حجة وجب أن ينص النبي على الكليات وأيضا فقد قال تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً وهذا نص في أن الدين كامل لا يحتاج معه الى غيره والناس في هذا الاصل على ثلاثة أقوال منهم من يقول النصوص قد انتظمت في جميع كليات الشريعة فلا حاجة الى القياس بل لا يجوز القياس ومنهم من يقول بل كثير من الحوادث لا يتناولها النصوص فالحاجة داعية الى القياس ومن هؤلاء من قديدي ان أكثر الحوادث كذلك وهذا سرف منهم ومنهم من يقول بل النصوص تناولت الحوادث بطرق جليلة أو خفية فن الناس من لا يفهم تلك الأدلة أو لا يبلغه النص فيحتاج الى القياس وان كانت الحوادث قد تناولها النص أو يقول ان كل واحد من عموم النص القطعي والقياس المعنوي حجة وطريق يسلك السالك اليه ما أمكنه وهما متفقان لا يتناقضان الا لاسناد أحدهما وهذا القول أقرب من غيره وأما الجزئيات فهذه لا يمكن النص على أعيانها بل لا بد فيها من الاجتهاد المسمى بتحقيق المناط كما أن الشارع لا يمكن أن ينص لكل مصل على جهة القبلة في حقه ولكل حالكم على عدالة كل شاهد وأمثال ذلك واذا كان كذلك فإن ادعاء عصمة الامام في الجزئيات فهذه مكابرة ولا يدعيها أحد فان عليا رضى الله عنه كان يولي من تبين له خيانتة ومجره وغير ذلك وقد قطع رجلا بشهادة شاهدين ثم قال أخطأنا فقال لو أعلم انك تكاذمنا لقطعنا قطعنا أيديكما وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم في الصحابي حين سمع منه أنكم تختمون الى ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وانما أفضى بنحو ما سمع فن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذ فاعلمنا قطع له قطعة من النار وقد ادعى قوم من أهل الخيرة على ناس من أهل الشر يقال لهم بنو أبيرق أنهم سرقوا لهم طعاما ودرروا على قوم فبرؤا وأولئك المتهمين فظن النبي صلى الله عليه وسلم صدق أولئك المبرئين لهم حتى أنزل الله تعالى انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق التحكم بين الناس بما أرا الله ولا تكن للخائنين خصيما واستغفر الله ان الله كان غفورا رحيفا ولا تجادل عن الذين يخسئون أنفسهم ان الله لا يحب من كان خوفاً ثانيا الآيات وبالجملة الامور نوعان كلية عامة وجزئية خاصة فأما الجزئيات الخاصة كالجزئي الذي يمنع تصورهم وقوع الشركة فيه مثل ميراث هذا الميت وعدل هذا الشاهد ونفقة هذه الزوجة ووقوع الطلاق بهذا الزوج واقامة الحد على هذا المفسد وأمثال ذلك فهذا مما لا يمكن لانبياء ولا اماما ولا أحدا من الخلق أن ينص على كل فرد فرد منه لان أفعال بني آدم وأعيانهم بمنع عن معرفة أعيانها الجزئية علم واحد من البشر وعبارته لا يمكن بشر أن يعلم ذلك كما بخطاب الله له وانما الغاية الممكنة ذكر الامور الكلية العامة كما قال صلى الله عليه وسلم بعثت بجوامع الكلم فالامام لا يمكنه الامر والنهي لجميع رعيتيه الا بالقضايا الكلية العامة وكذلك اذا ولي نائباً لا يمكنه أن يعهد اليه الا

ونحوه فابو حامد وأمثاله خاطبوا هؤلاء بلعنتهم في أن الموصوف بصفة لازمة له يسمى مركبا وقالوا لهم قلم ان مثل هذا المعنى الذي سميتوه تر كبايتمتع في الواجب الوجود فقولهم ان كل مركب مقتدر الى مركب مغلطة نشأت من الاجمال في لفظ مركب فانهم لم يسموا لهم ان هنالك تركيبا هو فعل مركب حتى يقال ان المركب يقتدر الى مركب بل هنالك ذات موصوفة بصفات لازمة له فاذا قال القائل كل موصوف بصفات لازمة له يقتدر الى مركب ومؤلف يجمع بين الذات والصفات كان قوله باطلا فقولهم في هذا الموضع كل مركب يقتدر الى مركب من هذا الباب وكذلك اذا قيل كل مؤلف يقتدر الى مؤلف كما يستعمل مثل هذا الكلام غير واحد من الناس في نفي معان سماها مسم تأليفا وتركيبا فجعل المستدل يستدل بمجرد اطلاق اللفظ من غير نظر الى المعنى العقلي فيقال لمن سمي مثل هذا تركيبا وتأليفاً تعني بذلك ان هنأ شيئا فعله مركب ومؤلف أو ان هنأ ذاتا موصوفة بصفات أما الاول فممنوع فانه ليس في خلق الله من يقول ان صفات الله اللازمة له متوقفة على فاعل يؤلف ويركب (١) قوله بل بمجرد قول المعصوم الخ هكذا في الاصل وهو غير مرتبط بما قبله وتركيب الكلام غير مستقيم فلعل فيه تحريفاً ونقصاً ويجزى كتيبه صححه

بقواعد كلية عامة ثم النظر في دخول الاعيان تحت تلك الكليات أو دخول نوع خاص تحت
أعم منه لا بد فيه من نظر المتولى واجتهاده وقد يصيب تارة ويخطئ أخرى فان اشترط عصمة الدواب
في تلك الاعيان فهذا منتف بالضرورة واتفاق العقلاء وان اکتفى بالكليات فالنبي
يمكنه أن ينص على الكليات كما جاء به نبينا صلى الله عليه وسلم اذ ذكر ما يحرم من النساء وما يحل
لجميع أقارب الرجل من النساء حرام عليه الابنات عمه وبنات عماته وبنات خاله وبنات خالته
كأذ كره هؤلاء الاربع في سورة الاحزاب وكذلك في الاشربة حرم ما يسكر دون ما لا يسكر وأمثال
ذلك بل قد حصر المحرمات في قوله قل انما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغى
بغير الحق وأن تشرکوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون فكل ما حرم تحريما
مطلقا عاما لا يسباح في حال فيباح في أخرى كالدّم والميتة ولحم الخنزير وجميع الواجبات
في قوله قل أمر ربى بالفسط وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين الآية
فالواجب كله محصور في حق الله وحق عباده وحق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به
شيئا وحق عباده العدل كافي الصحيحين عن معاذ رضی الله عنه قال كنت رديف رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا معاذ أتدرى ما حق الله على عباده قلت الله ورسوله أعلم قال حق الله على عباده
أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا يا معاذ أتدرى ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذك قلت الله ورسوله
أعلم قال حقهم على الله أن لا يعذبهم ثم انه سبحانه فصل أنواع الفواحش والبغى وأنواع حقوق
العباد في مواضع آخر ففصل الموارد بين من يستحق الارث ممن لا يستحقه وما يستحق الوارث
بالفرض والتعصيب وبين ما يحل من المناكح وما يحرم وغير ذلك فان كان يقدر على نصوص كلية
تتناول الأنواع فالرسول أحق به من الامام وان قيل لا يعكز فالامام أعجز عن هذا من الرسول
والمحرمات المعينة لا سبيل الى النص عليها الا للرسول ولا امام بل لا بد فيها من الاجتهاد والمجتهد فيها
يصيب تارة ويخطئ أخرى كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الخاكم فأصاب فله أجران
وان أخطأ فله أجر وكما قال سعد بن معاذ وكان حكما في قضية معينة يؤمر فيها الخاكم أن يختار
الاصح فلما حكم بقتل المعتاتة وسبي الذرية من بني قريظة قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد حكمت
فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة وكما كان يقول لمن يرسله أميرا على سرية أو جيش اذا
حاصرت أهل حصن فسالوا أن تنزلهم على حكم الله فانك لاتدرى ما حكم الله فيهم ولكن أنزلهم
على حكمك وحكم أصحابك والاحاديث الثلاثة ثابتة في الصحيح فتبين بذلك أنه لا مصلحة في
في عصمة الامام الا وهي حاصلة بعصمة الرسول ولله الحمد والمنة والواقع يوافق هذا وانارأ ينساكل من
كان الى اتباع السنة والحديث واتباع الصحابة أقرب كانت مصلحة في الدين والدين أكمل وكل
من كان أبعد من ذلك كان بالعكس ولما كانت الشيعة أبعد الناس عن اتباع المعصوم الذي
لا ريب في عصمته وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي أرسله بالهدى ودين الحق بشيرا ونذيرا
وداعيا الى الله بانه وسراج منيرا الذي أخرج به الناس من الظلمات الى النور وهذا هم به الى
صراط العزيز الحميد الذي فرق بين الحق والباطل والهدى والضلال والبغى والرشاد والنور
والظلمة وأهل السعادة وأهل الشقاوة وجعله القاسم الذي قسمه بعباده الى شقي وسعيد فأهل
السعادة من آمن به وأهل الشقاوة من كذب به وتولى عن طاعته فالشيعة القائلون بالامام

كأن الموجود المحقق لا يفتقر الى موجود غير نفسه بل قد يكون موجودا بنفسه لا يفتقر الى فاعل بذلك اتصافها بالصفات لا يفتقر الى فاعل الثاني أن يقال وهب أن هذا مثل الحرير في اللفظ فقوله هي صفة انفعالية زائدة على ذات الاشياء التي قبلت التركيب ان عنت انها زائدة على الذات والصفة وقيام الصفة بالذات فهذا باطل وان عنت انها هي قيام الصفة بالذات أو هي الصفة القائمة بالذات فليس في ذلك ما يوجب كونها انفعالية لها فاعل مبين للموصوف الثالث أن الحرير الذي عني به تحريك الشيء لغيره فليس هذا نظير مورد النزاع فان أحد الم يسل أن في الذات القديمة الموصوفة بصفات اللازمة شيأ ركبها أحد وان عني به مطلق الحركة صار معنى الكلام ان اتصاف الذات بالصفات كاتصافها بالحرركات وليس في واحد منهما ما يقتضي احتياج الموصوف الى مبين له وأما قوله ليس ينقسم الى مركب من ذاته ومركب من غيره حتى ينتهي الامر الى مركب قديم كما ينتهي الامر في الموجودات الى موجود قديم فيقال له بل هؤلاء المسلمون كابي حامد وأمثلة لما خاطبوكم (١) باصطلاحهم وأنتم جعلتم قيام الصفة بالموصوف

(١) قوله باصطلاحهم كذا في الاصل ولعل الصواب باصطلاحكم
 (٢) قوله فان الامر الذي يشترك الخ كذا في الاصل ولعل في العبارة نقصا وتحريفا فارجع الى الاصول السليمة كتبه مصححه

المعصوم ونحوهم من أبعاد الطوائف عن اتباع هذا المعصوم فلا جرم تجدهم من أبعاد الناس عن مصلحة دينهم وديناهم حتى يوجد من هو تحت سياسة أظلم الملوكة وأضلهم من هو أحسن حالهم ولا يكون في خير الاتحت سياسة من ليس منهم ولهذا كانوا يشبهون اليهود في أحوال كثيرة من هذا أنه ضربت عليهم الذلة أينما تقفوا لا يجبل من الله وجبل من الناس وضربت عليهم المسكنة فلا يعيشون في الارض الا بأن يتمسكوا بجبل بعض ولاية الامور الذي ليس بمعصوم ولا بدلهم من نسبة الى الاسلام يظهرن بها خلاف ما في قلوبهم فاجابه الكتاب والسنة يشهد له ما بيننا الله من الآيات في الآفاق وفي أنفسنا قال تعالى سترهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق وما أرانا أنارا أبنا أنار سبيل المتبعين لرسول الله صلى الله عليه وسلم المعصوم أصح في دينهم وديناهم من سبيل الامام المعصوم بزعمهم وان زعموا أنهم متبعون للرسول فهم من أجهل الناس بأقواله وأفعاله وأحواله وهذا الذي ذكرته كل من استقرأه في العالم وجدته وقد حدثني الثقات الذين لهم خبرة بالبلاد الذين خبروا حال أهلها بما بين ذلك ومثال ذلك أنه يوجد في الحجاز وسواحل الشام من الرافضة من ينتحلون المعصوم وقد رأينا حال من كان بسواحل الشام مثل جبل كسروان وغيره وبلغنا أخبار غيرهم فإنا في العالم طائفة أسوأ من حالهم في الدين والديناو رأينا الذين هم تحت سياسة الملوكة على الاطلاق خيرا من حالهم فن كان تحت سياسة ملوك الكفار حالهم في الدين والدينا أحسن من أحوال ملاحدتهم كالنصيرية والاسماعيلية ونحوهم من الغلاة الذين يدعون الالهية والنبوة في غير الرسول أو ينحلون عن هذا كله ويعتقدون دين الاسلام كالأمامية والزيدية فكل طائفة كانت تحت سياسة ملوك السنة ولو أن الملك كان أظلم الملوكة في الدين والدينا حاله خير من حالهم (٢) فان الامر الذي يشترك فيه أهل السنة ويمتازون به عن أهل السنة فلا تقوم به مصلحة مدينة واحدة ولا قرية ولا نجد أهل مدينة ولا قرية يغلب عليهم الرضا الا ولا بدلهم من الاستعانة بغيرهم امامن أهل السنة وامامن الكفار والرافضة وخدمهم لا يقوم امرهم قط كأن اليهود وخدمهم لا يقوم امرهم قط بخلاف أهل السنة فان مدائن كثيرة من أهل السنة يقومون بدينهم وديناهم لا يحوجهم الله سبحانه وتعالى الى كافر ولا رافضي وان خلفاء الثلاثة فتحوا الامصار وأظهروا الدين في مشارق الارض ومغارها ولم يكن معهم رافضي بل بنو أمية بعدهم مع انحراف كثير منهم عن علي وسب بعضهم له غلبوا على مدائن الاسلام كلها من مشرق الارض الى مغربها وكان الاسلام في زمنهم أعز منه فيما بعد ذلك بكثير ولم ينتظم بعد انقراض دولتهم العامة لما جاءتهم الدولة العباسية صار الى الغرب عبد الرحمن بن هشام الداخل الى المغرب الذي يسمى صقر قرش واستولى هو ومن بعده على بلاد الغرب وأظهروا الاسلام فيها وأقاموه وقعو امن بيلهم من الكفار وكانت لهم من السياسة في الدين والدينا ما هو معروف عند الناس وكانوا من أبعاد الناس عن مذاهب أهل العراق فضلا عن أقوال أهل الشيعة وانما كانوا على مذهب أهل المدينة وكان أهل العراق على مذهب الاوزاعي وأهل الشام وكانوا يعظمون مذهب أهل الحديث وينصرون بعضهم في كثير من الامور وهم من أبعاد الناس عن مذهب الشيعة وكان فيهم من الهاشميين الحسينيين كثير ومنهم من صار من ولاية الامور على مذهب أهل السنة والجماعة ويقال

ان فيهم من كان يسكت عن علي ولا يرفع به في الخلافة لان الامة لم تجتمع عليه ولا يسبونه كما كان بعض الشيعة يسبه وقد صنف بعض علماء الغرب كتابا كبيرا في الفتوح فذكر فتوح النبي صلى الله عليه وسلم وفتوح الخلفاء بعده أبي بكر وعمر وعثمان ولم يذكر عليهم حبه له وموالاته له لانه لم يكن في زمنه فتوح وعلماء السنة كلهم مالك واصحابه والاوزاعي واصحابه والشافعي واصحابه وأحمد بن حنبل واصحابه وأبو حنيفة واصحابه وغير هؤلاء كلهم يحب الخلفاء ويتولاهم ويعتقد امامتهم وينكر على من يذكرا أحدا منهم بسوء فلا يستخبرون ذكرا على ولا عثمان ولا غيرهما بما يقوله الروافض والخوارج وكان صار الى المغرب طوائف من الخوارج والروافض كما كان هؤلاء في المشرق وفي بلاد كثيرة من بلاد الاسلام ولكن قواعد هذه المدائن لا تستمر على شيء من هذه المذاهب بل اذا ظهر فيها شيء من هذه المذاهب مدة أقام الله ما بعث به محمد صلى الله عليه وسلم من الهدى ودين الحق الذي يظهر على باطلهم وينوع عيديد يتظاهرون بالتشيع واستولوا من المغرب على ما استولوا عليه وبنوا المهديية ثم جاؤا الى مصر واستولوا عليها مائتي سنة واستولوا على الحجاز والشام نحو مائة سنة وملكوا بغداد في فتنة البساسيري وانضم اليهم الملاحدة في شرق الارض وغربها وأهل البدع والاهواء تحب ذلك منهم ومع هذا فكأنوا محتاجين الى أهل السنة ومحتاجين الى مصانعتهم والتقبة لهم ولهذا رأس مال الرافضة التقية وهي أن يظهر خلاف ما يبطن كما يفعل المنافق وقد كان المسلمون في أول الاسلام في غاية الضعف والقلية وهم يظهرون دينهم لا يكتمونه والرافضة يزعمون أنهم يعملون بهذه الآية قوله تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله نفسه ويزعمون أنهم هم المؤمنون وسائر أهل القبلة كفار مع أن لهم في تكفير الجمهور قولين لكن قد رأيت غير واحد من أئمتهم بصريح في كتبه وفتاويه بكفر الجمهور وانهم هم مرتدون ودارهم دار ردة يحكمهم بنجاسة مائة هاوان من انتقل الى قول الجمهور منهم ثم تاب لم تقبل توبته لان المرتد الذي يولد على الفطرة لا يقبل الرجوع الى الاسلام وهذا في المرتد عن الاسلام قول لبعض السلف وهو رواية عن الامام أحمد قالوا لان المرتد من كان كافرا فأسلم ثم رجع الى الكفر بخلاف من يولد مسلما فجعل هؤلاء هذا في سائر الامة فهم عندهم كفار فن صار منهم الى مذهبهم كان مرتدا وهذه الآية حجة عليهم فان هذه الآية خوطب بها أولاد من كان مع النبي صلى الله عليه وسلم من المؤمنين فقبل لهم لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين وهذه الآية مدنية باتفاق العلماء فان سورة آل عمران كلها مدنية وكذلك البقرة والنساء والمائدة ومعلوم ان المؤمنين بالمدينة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن أحد منهم يكتف بآيمانه ولا يظهر الكفر لأنه منهم كما تفعله الرافضة مع الجمهور وقد اتفق المفسرون على انها نزلت بسبب ان بعض المسلمين أراد اظهار مودة الكفار فنهوا عن ذلك وهم لا يظهرن المودة للجمهور وفي رواية الضحالة عن ابن عباس ان عبادة بن الصامت كان له حلفاء من اليهود فقال يا رسول الله ان معي خمسمائة من اليهود وقد رأيت أن أستظهر بهم على العدو فقلت هذه الآية وفي رواية أبي صالح أن عبدا لله بن أبي وأصحابه من المنافقين كانوا يتولون اليهود ويأوتوهم بالخبايا يرجون لهم الظفر على النبي صلى الله عليه وسلم فنهى الله المؤمنين عن مثل فعلهم وروى عن

تركيبا فانهم يقولون بحسب اصطلاحكم انه ينقسم الى مركب من ذاته ومركب من غيره وحقيقة الامر أن ثبوت الصفات ان سميتوه تركيبا لم ينسب لكم عدم انقسام المركب الى قديم واجب ومحدث ممكن وان لم تسموه تركيبا بطل أصل كلامكم ولكن أنتم سميتهم هذا تركيبا ونفيتوه فلماذا قلتم لا ينقسم المركب فكان كلامكم ممنوعا بل باطلا وأما قوله ان لقائل أن يقول ان كان يوجد مركب من ذاته فسيوجد متحرك من ذاته وان يوجد متحرك من ذاته فسيوجد معدوم من ذاته بخلافه من وجوه أحدها منع المقدمة الاولى فالدليل على أنه اذا وجدت ذات موصوفة بصفات لازمة له يلزم أن توجد ذات متحركة بحركة منها ليس معه في ذلك الا مجرد الموازنة اللفظية الثاني ان حقيقة قوله ان افتقار التركيب الى مركب كافتقار التحريك الى المحرك فان أخذ ذلك على انه فاعلا لكل منهما فاعل وان أخذ مجرد التركيب أخذ مجرد التحريك قيل فعلى هذا يكون المعنى اذا وجد متصف بصفة بنفسه يوجد فاعل متحرك بنفسه واذا كان حقيقة كلامه أنه اذا كان متصفا بالصفات من ذاته فسيوجد متصفا بالافعال من ذاته فيقال له إما أن تكون هذه الملازمة صحيحة واما أن لا تكون فان لم تكن

ابن عباس أن قوما من اليهود كانوا يباطنون قوما من الانصار ليقتنوهم عن دينهم فنهاهم قوم
 من المسلمين عن ذلك وقالوا اجتنبوا هؤلاء فأبوا فنزلت هذه الآية وعن مقاتل بن حيان
 ومقاتل بن سليمان أنها نزلت في حاطب بن أبي بلنعة وغيره كانوا يظهرون المودة لكفار مكة
 فنهاهم الله عن ذلك والرافضة من أعظم الناس اظهار المودة أهل السنة ولا يظهر أحد منهم دينه
 حتى أنهم يحفظون من فضائل الصحابة والقصاص التي في مدحهم وهجاء الرافضة ما يتوددون
 به الى أهل السنة ولا يظهر أحد منهم دينه كما كان المؤمنون يظهرون دينهم لأشركين وأهل الكتاب
 فعلم أنهم من أبعدهم الناس عن العمل بهذه الآية وأما قوله تعالى الآن تتقوا منهم تقاة
 قال مجاهد لا مصادقة والتقاء ليست بان كذب وأقول بلساني ما ليس في قلبي فان هذا اتفاق
 ولكن أفعل ما أقدر عليه كافي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من رأى منك منكر
 فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الايمان فالؤمن اذا كان
 بين الكفار والفجار لم يكن عليه أن يجاهدهم بيده مع عجزه ولكن ان أمكنه بلسانه والافق به مع
 أنه لا يكذب ويقول بلسانه ما ليس في قلبه اما أن يظهر دينه واما أن يكتمه وهو مع هذا الايوافهم
 على دينهم كله بل غايته أن يكون كمؤمن آل فرعون وامرأة فرعون وهو لم يكن موافق لهم
 على جميع دينهم ولا كان يكذب ولا يقول بلسانه ما ليس في قلبه بل كان يكتم ايمانه وكتمان الدين
 شئ واظهار الدين الباطل شئ آخر فهذا لم يحبه الله قط الا لمن أكره بحيث أبيع له النطق بكلمة
 الكفر والله تعالى قد فرق بين المنافق والمكفر والرافضة حالهم من جنس حال المنافقين لان
 جنس حال المكفر الذي أكرهه على الكفر وقلبه مطمئن بالايمان فان هذا الاكراه لا يكون عاما
 من جمهور بني آدم بل المسلم يكون أسيرا في بلاد الكفر ولا أحد يكفره على كلمة الكفر ولا يقوله ولا
 يقول بلسانه ما ليس في قلبه وقد يحتاج الى أن يبين لناس من الكفار انظنوه منهم وهو مع هذا
 لا يقول بلسانه ما ليس في قلبه بل يكتم ما في قلبه وفرق بين الكذب وبين الكتمان فكتمان ما في
 النفس يستعمله المؤمن حيث يعذره الله في الاظهار كمؤمن آل فرعون وأما الذي يتكلم بالكفر
 فلا يعذره الا اذا أكرهه والمنافق الكذاب لا يعذر بحال ولكن في المعارض مندوحة عن الكذب
 ثم ذلك المؤمن الذي يكتم ايمانه يكون بين الكفار الذين لا يعلمون دينه وهو مع هذا مؤمن عندهم
 محبوبه ويكرهونه لان الايمان الذي في قلبه يوجب أن يعاملهم بالصدق والامانة والنصح واردة
 الخير بهم وان لم يكن موافق لهم على دينهم كما كان يوسف الصديق يسير في أهل مصر وكانوا كفارا
 وكما كان مؤمن آل فرعون يكتم ايمانه ومع هذا كان يعظم موسى ويقول أتقتلون رجلا أن يقول
 ربي الله وأما الرافضي فلا يعاشر أحد الا الاستعمل معه النفاق فان دينه الذي في قلبه دين فاسد
 يحمله على الكذب والخيانة وغش الناس واردة السوء بهم فهو لا يألوهم خبالا ولا يترك شررا يقدر
 عليه الا فعله بهم وهو محقوت عندهم لا يعرفه وان لم يعرفه أنه رافضي تظهر على وجهه سيما
 النفاق وفي لحن القول ولهذا تجده يوافق ضعفاء الناس ومن لا حاجة به اليه لما في قلبه من النفاق
 الذي يضعف قلبه والمؤمن معه غيره الايمان فان العزة لله ولرسوله وللمؤمنين ثم هم يدعون الايمان
 دون الناس والذلة فيهم أكثر منها في سائر الطوائف من المسلمين وقد قال تعالى اننا ننصر رسلا

صحيحة فليست بحجة وان كانت
 صحيحة كانت دليلا على ثبوت أفعال
 الله تعالى وكان حقيقتها أنه يلزم من
 ثبوت الصفات القائمة به ثبوت
 الافعال القائمة به فأى محذور في
 هذا اذا كانت الملازمة صحيحة
 (الثالث) قوله وان وجد متحرك من
 ذاته فسيوجد المعدوم من ذاته لان
 وجود المعدوم هو خروج ما هو بالقوة
 الى الفعل وكذلك الامر في الحركة
 والمتحرك وليس كذلك الوجود
 لانه ليس صفة زائدة على الذات فكل
 موجود لم يكن وقاما وجودا بالقوة
 ووقاما وجودا بالفعل فهو موجود
 بذاته والمتحرك وجوده انما هو مع
 القوة المحركة فلذلك احتاج كل
 متحرك الى محرك فيقال أتعني
 بقولك فسيوجد المعدوم من ذاته
 أى نفس ما كان معدوما يوجد من
 الذات المعدومة أم تعني به أن
 الحركة المعدومة توجد من الذات
 المتحركة أما الاول فغير معقول
 فان المعدوم ليس له وجودا صلاحيا حتى
 يعقل أن يوجد منه ذاته أو غير ذاته
 ووجود موجود من غير موجود
 ممنوع بضرورة العقل وكون المعدوم
 يوجد بنفسه معلوم البطلان
 بالبدية وان عنيت الثاني فاللازم
 والملزوم واحد فان المتحرك من
 ذاته توجد حركته المعدومة من ذاته

والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وهم بعد طوائف أهل الاسلام عن النصرة
وأولاهم بالخذلان فعلم أنهم أقرب طوائف أهل الاسلام الى النفاق وأبعدهم عن الايمان وآية
ذلك أن المنافقين حقيقة الذين ليس فيهم ايمان من الملاحدة يميلون الى الراهضة والرافضة تميل اليهم
أكثر من سائر الطوائف وقد قال صلى الله عليه وسلم الارواح جنود مجنونة ما تعارف منها ائتلف وما
تناكر منها اختلف وقال ابن مسعود رضي الله عنه اعتبروا الناس بأخذانهم فعلم أن بين أرواح
الرافضة وأرواح المنافقين اتفاقا محضا قدر امشتركا وتساها وهذا الماني الرافضة من النفاق فان
النفاق شعب كافي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أربع من كن فيه كان منافقا
خالصا من كانت فيه خصلة منهن كانت فيه شعبة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا
أوتن خان واذا عاهد غدر واذا اخاصم جفرو وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال آية المنافق
ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا أوتن خان وفي رواية لمسلم وان صام وصلى وزعم أنه
مسلم والقرآن يشهد لهذا فان الله وصف المنافقين في غير موضع بالكذب والغدر والخيانة وهذه
الخصال لا توجد في طائفة أكثر من ماني الرافضة ولا أبعد منها عن أهل السنة المحضة المتبعين
للحجابه فهو لاء أولى الناس بشعب النفاق وأبعدهم عن شعب الايمان وسائر الطوائف قريهم الى
الايمان وبعدهم عن النفاق بحسب سنتهم وبدعتهم وهذا كله مما يبين أن القوم أبعد
الطوائف من اتباع المعصوم الذي لا شد في عصمته وهو خاتم المرسلين صلوات الله وسلامه عليه
وعلى آله وما يدكرونه من خلاف السنة في دعوى الامام المعصوم وغير ذلك فانما هو في الاصل
من ابتداء منافق زنديق كما قد ذكر ذلك أهل العلم ذكر غير واحد منهم أن أول من ابتدع الرفض
والقول بالنص على علي وعصمته كان منافقا زنديقا أراد فساد دين الاسلام وأراد أن يصنع
بالمسلمين ما صنع بولص بالنصارى لكن لم يتأت له ما تآتى لبولص لضعف دين النصارى وعقلهم فان
المسيح صلى الله عليه وسلم رفع ولم يتبعه خلق كثير يعلمون دينه ويقومون به علما وعملا فلما
ابتدع بولص ما ابتدعه من الغلو في المسيح اتبعه على ذلك طوائف وأحباو الغلو في المسيح ودخلت
معهم ملوك فقام أهل الحق خالفوهم وأنكروا عليهم فقتلت الملوك بعضهم وداهن الملوك بعضهم
وبعضهم اعتزلوا في الصوامع والديارات وهذه الامة والله الحمد لا يزال فيها طائفة طاهرة على
الحق فلا يتمكن ملحد ولا مبتدع من افساده بعلوا وانتصار على الحق ولكن يضل من يتبعه على
ضلاله (١) وأيضا فتوب المعصوم الذي يدعونه غير معصوم في الجزئيات واذا كان كذلك
فيقال اذا كانت العصمة في الجزئيات غير واقعة وانما الممكن العصمة في الكليات فالله تعالى قادر
أن ينص على الكليات بحيث لا يحتاج في معرفتها الى الامام ولا غيره وقادر أيضا أن يجعل نص
النبى أكمل من نص الامام وحيث فلا يحتاج الى عصمة الامام لاني الكليات ولا في الجزئيات
(الوجه الثالث عشر) أن يقال العصمة الثابتة للامام أهى فعله للطاعات باختياره وتركه للعاصي
باختياره ومع أن الله تعالى عندكم لا يخلق اختياره أمهى خلق الارادة له أو سلبه القدرة على
المعصية فان قلتم بالاول وعندكم أن الله لا يخلق اختيار الفاعلين لزمكم ان الله لا يتدر على
خلق معصوم وان قلتم بالثاني بطل أصلكم الذي ذهبتم اليه في القدرة وان قلتم سلب القدرة على

وقول القائل انه اذا جاز هذا جاز
وجود المعدوم من الذات المعدومة
ممنوع بل باطل معلوم ابطلان
وقوله لان وجود المعدوم هو خروج
ما بالقوة الى الفعل وكذلك الامر
في الحركة والمتحرك فيقال له غاية
هذا أنهم ما يشتركان في أمر من
الامور فنأين يلزم اذا اشتركا في
أمر ما أن يشتركا في غيره مع ظهور
الفرق فان قوله وجود المعدوم هو
خروج ما بالقوة الى الفعل لا يجوز
أن يراد به أن نفس المعدوم كان فيه
قوة هي مبدأ وجوده فان المعدوم
ليس في شئ ولا فيه شئ وانما يقال
ان ما منه وجد المعدوم كان فيه قوة
وجوده كافي النطفة قوة أن تصير
علقة وفي الحبة قوة أن تصير سنبلة
وفي النواة قوة أن تصير نخلة فالذي
فيه القوة ليس هو المعدوم وأما
الحركة والمتحرك فنفس المتحرك
فيه قوة هي مبدأ الحركة فنظير
المتحرك المحل الذي وجد فيه ما كان
معدوما من الاعراض كما يوجد
اللون في المتلونات والطعم في
المطعومات والحياة في الاحياء
فكذلك الحركة في المتحركات
فعل هذه الصفات والحركات كان
قابلا لها وفيه قوة القبول
والاستعداد لها وأما نفس هذه
الامور التي كانت معدومة فوجدت
فليس فيها من القوة ولا غير هائتي

(١) قوله وأيضا فتوب المعصوم
الحق هكذا في الاصل وفي العبارة
خلل ولعل الصواب وأيضا فيقال
المعصوم الخ كتبه محمده

المعصية فإنه عندكم هو العاجز عن الذنب كما يعجز الاعشى عن نقط المصاحف والمقعد عن المشي والعاجز عن الشيء لا ينهى عنه ولا يؤمر به وإذا لم يؤمر وينه لم يستحق ثوابا على الطاعة فيكون المعصوم عندكم لا ثواب له على ترك معصية ولا على فعل طاعة وهذا غاية النقص وحينئذ فأى مسلم فرض كان خيرا من هذا المعصوم إذا أذنب ثم تاب لأنه بالتوبة تحميت سيئاته بل بدل بكل سيئة حسنة مع حسنة المتقدمة فكان ثواب المكلفين خيرا من المعصوم عنده هؤلاء وهذا يناقض قولهم غاية المناقضة ع وأما المقدمة الثانية فلوقدر أنه لا بد من معصوم فقولهم ليس بمعصوم غير على اتفاقا ممنوع بل كثير من الناس من عبادهم ووصوفيتهم وحنيديتهم وعامتهم يعتقدون في كثير من شيوخيهم من العصمة من جنس ما تعتقده الرفضية في الاثنى عشر وربما عبروا عن ذلك بقولهم الشيخ محفوظ وإذا كانوا يعتقدون هذا في شيوخيهم مع اعتقادهم أن الصحابة أفضل منهم فاعتقادهم ذلك في الخلفاء من الصحابة أولى فكثير من الناس فيهم من الغلو في شيوخيهم من جنس ما في الشيعة من الغلو في الأئمة وأيضا فالاسماعيلية يعتقدون عصمة أئمتهم وهم غير الاثنى عشر وأيضا فكثير من أتباع بني أمية أو أكثرهم كانوا يعتقدون أن الامام لا حساب عليه ولا عذاب وان الله لا يؤاخذهم على ما يطيعون فيه الامام بل يجب عليهم طاعة الامام في كل شيء والله أمرهم بذلك وكلامهم في ذلك معروف كثير وقد أراد يزيد بن عبد الملك أن يسير بسيرة عمر بن عبد العزيز فجاء اليه جماعة من شيوخيهم فخلفوا له بالله الذي لا اله الا هو أنه اذا ولي الله على الناس اماما تقبل الله منه الحسنات وتجاوز عنه السيئات ولهذا تجد في كلام كثير من كبارهم الامر بطاعة ولي الامر مطلقا وان من أطاعه فقد أطاع الله ولهذا كان يضرب بهم المثل يقال طاعة شامية وحينئذ هؤلاء يقولون ان امامهم لا يأمرهم الا بما أمرهم الله به وليس فيهم شيعة بل كثير منهم يبغض عليا ويسبهه ومن كان اعتقاده ان كل ما أمر الامام به فإنه مما أمر الله به وأنه يجب طاعته وان الله ينبيه على ذلك ويعاقبه على تركه لم يتحجج مع ذلك الى معصوم غير امامه وحينئذ فالجواب من وجهين أحدهما أن يقال كل من هذه الطوائف اذا قيل لها انه لا بد من امام معصوم تقول يكفيني عصمة الامام الذي ائتمت به لا احتاج الى عصمة الاثنى عشر لا على ولا غيره ويقول هذا سخيف وقدوتى وهذا يقول اما حى الاموى والاسماعيلية بل كثير من الناس يعتقدون ان من يطيع الملوكة لا ذنب له في ذلك كائنا من كان ويتأولون قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان قيل هؤلاء لا يعتد بخلافهم قيل هؤلاء خير من الرفضية الاسماعيلية وأيضا فان أئمة هؤلاء وشيوخيهم خير من معصوم لا ينتفع به بحال فهم بكل حال خير من الرفضية فبطلت حجة الرفضية بقولهم لم تدع العصمة الا في على وأهل بيته فان قيل لم يكن في الصحابة من يدعى العصمة لابي بكر وعمر وعثمان قيل ان لم يكن فيهم من يدعى العصمة لعلى بطل قولكم وان كان فيهم من يدعى العصمة لعلى لم يتنع أن يكون فيهم من يدعى العصمة للثلاثة بل دعوى العصمة لهؤلاء أولى فاننا لم يقينا أن جمهور الصحابة كانوا يفضلون ابا بكر وعمر بل على نفسه كان يفضلها عليه كما تواتر عنه وحينئذ فدعواهم عصمة هذين أولى من دعوى عصمة على فان قيل فهذا لم ينقل عنهم قيل لهم ولا ينقل عن واحد منهم القول بعصمة على ونحن لانبت عصمة لا هذا ولا هذا لكن نقول ما يمكن أحد أن ينقل أحد منهم بعصمة أحد

فقياس القائس وجود المعدوم من ذاته بوجود الحركة من المتحرك في غاية الفساد والعلة تكون فاعلة وتكون قابلة فلوقال القائل الموجود أو الجسم أو القائم بنفسه أو نحو ذلك يقبل الصفات والاعراض بالحركات ونحوها وفيه قوة لذلك فيجب أن يكون المعدوم فيه قبول لقيام الصفات والحركات به لكان قوله في غاية الفساد فكيف اذا قال اذا كان المتحرك فاعلا بنفسه لحرته وجب أن يكون المعدوم فاعلا ذاته بل يقال الفاعل يمكن أن يفعل غيره وأما فعله لنفسه فممتنع فلوقال اذا كان المتحرك يفعل حركة وجب أن يفعل المعدوم حركة لكان باطلا فكيف اذا قال وجب أن يفعل نفسه وقوله فكل موجود لم يكن وقتا موجودا بالقوة وقتا بالفعل فهو موجود بذاته والمتحرك وجوده انما هو مع القوة المحركة فلهذا احتاج كل متحرك الى محرك فيقال له هب أنه سلم أن المتحرك وجوده مع القوة المحركة فلم قلت ان الحركة تحتاج الى محرك منفصل عنه ثم يقال لك هل يجوز أن يتحرك المتحرك بنفسه بعد ان لم يكن متحركا أم لا فان أجرت هذا بطل قولك وجاز وجود المتحرك بنفسه قبل الحركة وقبل القوة المحركة وان قلت لا يجوز قيل فخرته حينئذ اما أن تكون من نفسه وامام غيره فان كانت من نفسه كانت الحركة من

الاول وان كان غير متحرك لزم وجود حركات مثالية عن غير متحرك وهذا قولهم وهو باطل وذلك أن أجزاء الحركات متعاقبة شيأ بعد شئ فالمقتضى لكل من تلك الأجزاء يمتنع أن يكون موجبا تاما في الازل لانه لو كان كذلك لزم أن يقارنه موجبه فان العلة التامة لا يتأخر عنها معلولها وحينئذ يلزم كون المحدث قديما وهو ممتنع أو يقال ان كانت العلة التامة تستلزم مقارنة معلولها لزم ذلك وان لم تستلزم ذلك جاز حدوث الحركات المتأخرة عن موجب قديم فيجوز أن يتحرك الشئ بعد أن لم يكن متحركا بدون سبب حادث وهذا يبطل قولكم واذالم يكن الموجب التام لها ثابتا في الازل لزم أن يكون حادثا والقول في حدوثه كالفقول في حدوث غيره فيمتنع أن يحدث هوأ وغيره عن علة تامة قديمة فاذا لم يكن في الفاعل فعلى حادث امتنع أن يصدر عنه شئ حادث فامتنع صدور الحركات عن غير متحرك وهذا المقام وهو حدوث الحوادث عن ذات لا يقوم بها حادث مما اعترف حذاقهم بصعوبته وبعده عن المعقول كما ذكر ذلك ابن رشد والرازي وغيرهما وهؤلاء المتفلسفة يقولون ان النفس المحركة للأفلاك يحدث لها تصورات واراتات هي مبدأ الحركة وان محركها العقل

(١) قوله ان الثلاثة الايمان هكذا

في الاصل ولعل لفظ الثلاثة زائد من

الناسخ وأنظر أين جواب الشرط

(٢) قوله وتنازعنا في النصراني الخ

كذا في الاصل وتأمل

(٣) قوله لم نره يستحق أن يكون به العلى في الكلام سقط خبر (٤) قوله لا اعتقادنا هذا التقدير تأمل هذه العبارة

الثلاثة مع دعواهم أنهم كانوا يقولون بعصمة علي فهذا الفرق لا يمكن أحدا أن يدعيه ولا ينقله عن واحد منهم وحينئذ فلا يعلم زمان ادعى فيه العصمة لعلي أو أحد من الاثنى عشر ولم يكن في ذلك الزمان من يدعى عصمة غيرهم فبطل أن يحتاج بانتفاء عصمة الثلاثة ووقوع النزاع في عصمة علي (الوجه الرابع عشر) أن يقال اما أن يجب وجود المعصوم في كل زمان واما أن لا يجب فان لم يجب بطل قولهم وان وجب لم نسلم على هذا التقدير أن عليا كان هو المعصوم دون الثلاثة بل اذا كان هذا القول حقا لزم أن يكون أبو بكر وعمر وعثمان معصومين فان أهل السنة متفقون على تفضيل أبي بكر وعمر وأنهما أحق بالعصمة من علي فان كانت العصمة ممكنة فهي اليهما أقرب وان كانت متمنعة فهي عنه أبعد وليس أحد من أهل السنة يقول بجواز عصمة علي دون أبي بكر وعمر وهم لا يسلمون انتفاء العصمة عن الثلاثة الامع انتفائها عن علي فاما انتفؤها عن الثلاثة دون علي فهذه اليس قول أحد من أهل السنة وهذا كنبوة موسى وعيسى فان المسلمين لا يسلمون نبوة أحد من هذين الامع نبوة محمد وليس في المسلمين من يقر بنبوتهم مامنة مفردة عن نبوة محمد بل المسلمون متفقون على كفر من أقر بنبوة بعضهم دون بعض وان من كفر بنبوة محمد وأقر بأحد هذين فهو أعظم كفرا ممن أقر بمحمد وكفر بأحد هذين واذ اقبل (١) ان الثلاثة الايمان بمحمد مستلزم للايمان بهما وكذلك الايمان بهما مستلزم للايمان بمحمد وهكذا في العصمة وثبوت الايمان والتقوى وولاية الله فاهل السنة لا يقولون بايمان علي وتقواه وولاية الله الا مقرونا بايمان الثلاثة وتقواهم ولا يتهم الله ولا ينفون العصمة عنهم الا مقرونا بنفيها عن علي ومعنى ذلك أن الفرق باطل عندهم واذ اقال الراضى لهم الايمان ثابت لعلي بالاجماع والعصمة منتفية عن الثلاثة بالاجماع كان كقول اليهودي نبوة موسى ثابتة بالاجماع وقول النصراني الالهية منتفية عن محمد بالاجماع والمسلم يقول نفي الالهية عن محمد وموسى كنفها عن المسيح فلا يمكن أن أنفها عن موسى ومحمد وأسلم ثبوتها للمسيح واذ اقال النصراني اتفقنا على أن هؤلاء ليسوا آلهة (٢) وتنازعنا في النصراني أن الله لا بد أن يظهر له في صورة البشر ولم يدع الا في المسيح كان كتقرير الراضى أنه لا بد من امام معصوم ولم يدع ذلك الالهي ونحن نعلم بالاضطرار أن عليا (٣) لم نره يستحق أن يكون بهام معصوما دون أبي بكر وعمر ومن أراد التفريق منعنا ذلك وقلنا لا نسلم الا التسوية في الثبوت أو الانتفاء واذ اقال أنتم تعتقدون انتفاء العصمة عن الثلاثة قلنا نعتقد انتفاء العصمة عن علي ونعتقد انتفاءها عنه أولى من انتفائها عن غيره وانهم أحق بهامنه ان كانت ممكنة فلا يمكن مع هذا أن يحتاج علينا بقولنا وأيضا فنحن انما نسلم انتفاء العصمة عن الثلاثة لا اعتقادنا ان الله لم يخلق اماما معصوما فان قدر ان الله خلق اماما معصوما فلا يشك أنهم أحق بالعصمة من كل من جاء بعدهم ونفينا العصمة عنهم (٤) لا اعتقادنا هذا التقدير وهنا جواب ثالث عن أصل الحجة وهو أن يقال من أين علمتم أن عليا معصوم ومن سواه ليس بمعصوم فان قالوا بالاجماع على ثبوت عصمة علي وانتفاء عصمة غيره كما ذكره من حججهم قيل لهم ان لم يكن الاجماع حجة بطلت هذه الحجة وان كان حجة في اثبات عصمة علي التي هي الاصل أمكن أن يكون حجة في المقصود بعصمة من حفظ الشرع ونقله ولكن هؤلاء محتجون بالاجماع ويردون كون الاجماع حجة فنأين علموا أن عليا هو المعصوم دون من سواه فان ادعوا التواتر عندهم عن النبي في عصمته كان القول في ذلك كالفقول

في تواتر النص على امامته وحينئذ فلا يكون لهم مستند آخر (الجواب السابع) ان يقال
 الاجماع عندهم ليس بحجة الا أن يكون قول المعصوم فيه فان لم يعرفوا ثبتت المعصوم الابن لازم
 الدور فانه لا يعرف انه معصوم الا بقوله ولا يعرف أن قوله حجة الا اذا عرف أنه معصوم فلا
 يثبت واحد منهما (١) فعلم بطلان حجتهم على اثبات المعصوم وحده هو الحجة فيحتاجون
 حينئذ الى العلم بالشخص المستقبل حتى يعلم ان قوله حجة فاذا احتجوا بالاجماع لم تكن الحجة
 عندهم في الاجماع الا قول المعصوم فيصير هذا مصادرة على المطلوب ويكون حقيقة قولهم
 فلان معصوم لأنه قال اني معصوم فاذا قيل لهم هم عرفتم أنه معصوم وان من سواهم ليسوا
 معصومين قالوا بانه قال انه معصوم ومن سواهم ليس معصوم وهذا مما يمكن كل أحد أن يقوله
 فلا يكون حجة وصار هذا كقول القائل أنا صادق في كل ما أقوله فان لم يعلم صدقه بغير قوله لم يعلم
 صدقه فيما يقوله وحجتهم هذه من جنس حجة اخوانهم الملاحدة الالهيية فانه يدعو الامام
 المعلم المعصوم ويقولون ان طرق العلم من الادلة السمعية والعقلية لا يعرف صحتها الا بتعليم
 المعلم المعصوم وكانهم أخذوا هذا الاصل الفاسد عن اخوانهم الراضية فلما ادعت الراضية أنه لا بد
 من امام معصوم في حفظ الشريعة وأقرب بالنسبة ادعت الالهيية ما هو أبلغ فقالوا لا بد في جميع
 العلوم السمعية والعقلية من المعصوم واذا كان هؤلاء ملاحدة في الباطن يقرون بالنسبة في
 الظاهر والشرائع يدعوون الهاتوا ويلات باطنية تخالف ما يعرف الناس منها ويقولون بسقوط
 العادات وحل المحرمات للخواص الواصلين فان لهم طبقات في الدعوة ليس هذا موضعها وانما
 المقصود أن كلنا الطائفتين تدعى الحاجة الى معصوم غير الرسول لكن الاثنى عشرية يجعلون
 المعصوم أحد الاثنى عشر وتجعل الحاجة اليه في حفظ الشريعة وتبليغها وهؤلاء ملاحدة كفقار
 والامامية في الجملة يعتقدون صحة الاسلام في الباطن الا من كان منهم ملحد فان كثير من شيوخ
 الشيعة هوني الباطن على غير اعتقادهم امامت فلسف ملحد واما غير ذلك ومن الناس من يقول ان
 صاحب هذا الكتاب ليس في الباطن على قولهم وانما احتاج أن يتظاهر بهذا المذهب لماله في
 ذلك من المصلحة الدنيوية وهذا يقوله غير واحد ممن يحب صاحب هذا الكتاب ويعظمه
 والاشبهه أنه وأمثاله حائرون بين أقوال الفلاسفة وأقوال سلفهم المتكلمين ومباحثهم تدل في
 كتبهم على الحيرة والاضطراب ولهذا صاحب هذا الكتاب يعظم الملاحدة كالطوسي وابن سينا
 وأمثالهما ويعظم شيوخ الامامية ولهذا كثير من الامامية تدمه وتسه وتقول انه ليس على طريق
 الامامية وهكذا أهل كل دين تجد فضلاءهم في الغالب اما أن يدخلوا في دين الاسلام الحق واما
 أن يصيروا ملاحدة مثل كثير من علماء النصارى هم في الباطن زنادقة ملاحدة وفيهم من هو
 في الباطن يعيل الى دين الاسلام وذلك لما ظهر لهم من فساد دين النصارى فاذا قدر ان الحاجة الى
 المعصوم ثابتة فالكلام في تعيينه فاذا طولب الاسماعيلى بتعيين معصومه وما الدليل على أن
 هذا المعصوم دون غيره لم يأت بحجة أصلا وتناقضت أقواله ولذلك الراضية أخذ من القدرة
 كلامهم في وجوب رعاية الاصل وبنى عليه أنه لا بد من معصوم وهى أقوال فاسدة ولكن اذا
 طولب بتعيينه لم يكن له حجة أصلا لا بمجرد قول من لم يثبت الا بعد عصمته اني معصوم فان قيل اذا
 ثبت بالعقل انه لا بد من معصوم فاذا قال على اني معصوم لزم أن يكون هو معصوماً لأنه لم يدع هذا

الذي يريد التشبيهه أو واجب الوجود الذي يطلب انكشاف التشبه به باخراج ما فيه من الايون والاضاع وتحريك الواجب أو العقل للفلك أول نفس الفلك كتحرريك المحبوس للمحب المشتى للشهى والعشوق للعاشق ليس من جهة المحرك فعل أصلا بل ذلك يحبه فيتحرك تشبهه به وهذا أثبت ارسطو واتباعه العلة الاولى وأن فوق الافلاك ما يوجب تحريك الافلاك والكلام على هذا من وجوه ليس هذا موضع بسطها لكن يقال كون العلم يتحرك للتشبه بالواجب أو اخراج ما فيه من الايون والاضاع كلام لا دليل عليه بل الادلة الدالة على فساده كثيرة ليس هذا موضعها فنقول هب أن الامر كذلك فهذا انما فيه أنه أثبت العلة الغائية للحركة فيقال أين السبب الفاعل للحركة القلب فان الحركة وان افتقرت الى غاية مقصودة فتفتقر الى مبدا فاعل بالضرورة فاذا قالوا نفسه تحركه قيل لهم فما الفاعل لما يحدث في النفس من أسباب الحركة كالتصورات والارادات فان هذه كانت معدومة ثم وجدت بعد العدم فما السبب الفاعل لهذه الحركة فان قالوا النفس هي الفاعلة لهذه الحركة فقد جعلوها متحركة من نفسها وهذا خلاف ما قالوه وان قالوا شيئا غير هاتين المهم الكلام

(١) قوله فعلم بطلان حجتهم الى آخر العبارة هكذا في الاصل ويظهر ان في الكلام نقصا فامل وحرر كتبه

فيه كالكلام في النفس فانه ان حدث فيه ما لم يحدث سئل عن سبب ذلك وان قيل بل المحدث لحركة النفس على حال واحدة أزلا وأبدا
قيل لهم فقد لزمكم حدوث حادث بلا سبب وقيل لكم ذلك المحرك (٣٦٥) للنفس ان كان علة تامة في الازل وجب

وجود معلوله في الازل فيجب وجود
ما حدث للنفس من التصورات
والارادات في الازل وهذا جمع بين
النيقطين وان قيل بل حدث
له أمر به صار فاعلا لما يحدث في
النفس سئل عن سبب حدوث ذلك
واذا قيل الحادث استعداد النفس
لان يقبض عليهما من العقل ما تصور
به وتريد قيل فذلك الاستعداد
حادث والقول في سبب حدوثه
كالقول في سبب حدوث غيره فلا يد
من أحد أمرين اما حدوث الحوادث
بلاسبب حادث واما حدوث الحوادث
عن متحرك وأيهما كان بطل قولهم
والا قول يقولون انه معلوم البطلان
بالضرورة فيلزمهم الثاني فقد ألزم
مناظر به ما يلزمه هو أشد منه
وبين به أن قول اخوانه أشد فسادا
فانه قال والذي لا مخلص للاشعرية
منه هو انزال فاعل أول وانزال فعل
له أول لانهم لا يمكنهم أن يصفوا أن
حالة الفاعل من المفعول المحدث
تكون في وقت الفعل هي بعينها
حاله في وقت عدم الفعل فهناك
ولا بد حالة متجددة ونسبة لم تكن
وذلك ضرورة ما في الفاعل أو في
المفعول أو في كليهما واذا كان
كذلك فذلك الحال المتجددة اذا
أوجبت أن لكل حال متجددة فاعلا
لابد أن يكون الفاعل لها اما فاعلا
آخر فلا يكون ذلك الفاعل هو الاول
ولا يكون مكتفيا بفعله بنفسه بل
بغيره واما أن يكون الفاعل لتلك الحال التي هي شرط في فعله هو نفسه فلا يكون ذلك الفعل

غيره قيل لهم لو قدر ثبوت معصوم في الوجود لم يكن مجرد قول شخص أنام معصوم مقبولا لا لامكان
كون غيره هو المعصوم وان لم يعلم مجرد دعواه وان لم يظهر دعواه بل يجوز أن يسكت على دعوى
العصمة واظهارها على أصلهم كإجازة للتظن أن يخفي نفسه خوفا من الظلمة وعلى هذا التقدير
فلا يتنع أن يكون في الارض معصوم غير النبي عشر وان لم يظهر ذلك ولم نعلمه كما ادعوا مثل ذلك
في المنتظر فلم يبق معهم دليل على التعيين لاجتماع ولا دعوى ومع هذا كله بتقدير دعوى على
العصمة فاما يقبل هذا لو كان على ذلك وحاشاه من ذلك وهذا جواب خامس وهو انه اذا لم
تكن الحجية على العصمة الا قول المعصوم اني معصوم فحين راضون بقول على في هذه المسئلة فلا
يمكن أحد أن ينقل عنه باسناد ثابت انه قال ذلك بل النقول المتواترة عنه تنفي اعتقاده في نفسه
العصمة وهذا جواب سادس فان اقراره لقضائه على أن يحكمه وبخلاف رأيه دليل على أنه لم يعد
نفسه معصوما وقد ثبت بالاسناد الصحيح أن عليا قال اجتمع رأيي ورأي عمر في أمهات الاولاد أن
لا يعين وقد رأيت الآن أن يعين فقال له عميدة السلماني قاضيه رأيك مع عمر في الجماعة أحب
اليان من رأيك وحده في الفرقة وكان شريح يحكمم باجتهاده ولا يراجعه ولا يشاوره وعلى يقره على
ذلك وكان يقول افضوا كما كنتم تقضون وكان يفتي ويحكمم باجتهاده ثم يرجع عن ذلك باجتهاده
كأمثاله من الصحابة وهذه أقواله المنقولة عنه بالاسناد الصحيح موجودة ثم قد وجد من أقواله
التي تخالف النصوص أكثر مما وجد من أقوال عمر وعثمان وقد جمع الشافعي من ذلك كتابا
فيه خلاف على وابن مسعود لما كان أهل العراق يناظرونه في المسئلة فيقولون قال علي وابن
مسعود ويحتجون بقولهم ما جمع الشافعي كتابا ذكر فيه ما تر كونه من قول علي وابن مسعود وجمع
بعده محمد بن نصر المروزي كتابا (١) أكثر من ذلك كبير في مسئلة رفع اليدين في الصلاة لما
احتج عليه فيها بقول ابن مسعود وهذا كلام مع علماء يحتجون بالادلة الشرعية من أهل الكوفة
كاحباب أبي حنيفة محمد بن الحسن وأمثاله فان أكثر مناظرة الشافعي كانت مع محمد بن الحسن
وأصحابه لم يدركه أبو يوسف ولا ناظره ولا مع منه بل توفي أبو يوسف قبل أن يدخل الشافعي العراق
توفي سنة ثلاث وثمانين وقدم الشافعي العراق سنة خمس وثمانين ولهذا انما يذكر في كتبه أقوال
أبي يوسف عن محمد بن الحسن عنه وهو لا يرافضة في احتجاجهم على ان عليا معصوم يكون
غيرهم ينفي العصمة عن غيره احتجاج بقولهم بقولهم وانبات الجهل بالجهل ومن توابع ذلك
ما رأيت في كتب شيوخهم انهم اذا اختلفوا في مسئلة على قولين وكان أحد القولين يعرف قائله
والآخر لا يعرف قائله فالصواب عندهم القول الذي لا يعرف قائله قالوا ان قائله اذا لم يعرف
كان من أقوال المعصوم فهل هذا الامن أعظم الجهل ومن أين يعرف أن القول الآخر وان
لم يعرف قائله انما قاله المعصوم ولو قدر وجوده أيضا لم يعرف أنه قاله كما لم يعرف أنه قاله الا
لم لا يجوز أن يكون المعصوم قد قال القول الذي يعرف وان غيره قاله كما أنه يقول أقوالا كثيرة
يوافق فيها غيره وان القول الآخر قد قاله من لا يدري ما يقول بل قاله شيطان من شياطين
الجن والانس فهم يجعلون عدم العلم بالقول وصحته دليلا على صحته كما قالوا ان عدم القول بعصمة

(٣٤ - منهاج ثالث)

(١) قوله أكثر من ذلك الخ كذا وقع في الاصل ولا يخفى الكلام من تحريف لما علمناه على النسخة من السقم فخر ركتبه مصححه

الذي فرض صادرا عنه أولا أو لا بل يكون فعله لتلك الحال التي هي شرط في المفعول قبل فعله المفعول (قال) وهذا لازم كما ترى ضرورة
أن يجوز مجوز أن من الاحوال الحادثة في (٢٦٦) الفاعلين ما لا يحتاج الى محدث وهذا بعيد الاعلى قول من يجوز أن ههنا أشياء

غيره دليل على عصمته وكما جعلوا عدم العلم بالقائل دليلا على أنه قول المعصوم وهذه حال من
أعرض عن نور السنة التي بعث الله بها رسوله فإنه يقع في ظلمات البدع ظلمات بعضها فوق بعض
(فصل) قال الرافضي الوجه الثاني ان الامام يجب أن يكون منصوفا عليه لما بينا
من بطلان الاختيار وانه ليس بعض المختارين لبعض الامة أولى من البعض المختار لا نحو وال
أدى الى التنازع والتشاجر فيؤدي نصب الامام الى أعظم أنواع الفساد التي لاجل اعدام
الاقل منها أو جبننا نصبه وغير على من أئمتهم لم يكن منصوفا عليه بالاجماع فتعين أن يكون هو
الامام والحوادث عن هذا جتمع المقدمتين أيضا لكن النزاع هنا في الثانية أظهر وأبين فانه قد
ذهب طوائف كثيرة من السلف والخلف من أهل الحديث والفقه والكلام الى النص على أبي
بكر وذهب طائفة من الرافضة الى النص على العباس وحينئذ فقوله غير على من أئمتهم لم يكن
منصوفا عليه بالاجماع كذب متيقن فانه لا اجماع على نفي النص عن غير على وهذا الرافضي
المصنف وان كان من أفضل بني جنسه ومن المبرزين على طائفته فلا ريب ان الطائفة كلها
جهال والافضل له معرفة عقالات الناس كيف يدعي مثل هذا الاجماع (١) ونحو هذا الجواب هنا
بجواب ثالث مركب وهو أن نقول لا يخلو اما أن يعتبر النص في الامامة واما أن لا يعتبر فان اعتبر
منعنا المقدمة الثانية ان قلنا ان النص ثابت لابي بكر وان لم يعتبر بطلت الاولى (وهنا جواب رابع)
وهو أن نقول الاجماع عندكم ليس بحجة وانما الحجة قول المعصوم فيعود الامر الى اثبات النص
بقول الذي يدعي له العصمة ولم يثبت بعد لانص ولا عصمة بل يكون قول القائل لم يعرف صحة قوله
أنا المعصوم وأنا المنصوص على امامتي حجة وهذا من أبلغ الجهل وهذه الحجة من جنس التي قبلها
(وجواب خامس) وهو أن يقال ما تعني بقولك يجب أن يكون معصوما منصوفا عليه (٢) لانه لا بد
من أن يقول هذا هو الخليفة من بعدى فاسمه واوله وأطيعوا فيكون الخليفة بمجرد هذا النص
أم لا يصير هذا اما حتى يعقده الامامة مع ذلك فان قلت بالاول قيل لانسلم وجوب النص بهذا
الاعتبار والزيدية مع الجماعة تمكر هذا النص وهم من الشيعة الذين لا يتهمون عليا وأما قوله انه اذا
لم يكن كذلك أدى الى التنازع والتشاجر فيقال النصوص التي تدل على استحقاقه الامامة وتعلم
دالاتها بالنظر والاستدلال يحصل بها المقصود في الاحكام فليست كل الاحكام منصوفا ناصليا
يستوى في فهمه العام والخاص فاذا كانت الامور الكلية التي يجب معرفتها في كل زمان
يكتفي فيها بهذا النص فلان يكفي بذلك في القضية الجزئية وهو قولية امام معين بطريق الاولى
والأخرى فاننا قد بينا أن الكلمات يمكن نص الانبياء عليهم بالخلاف الجزئيات وأيضا فيه اذا كانت
الدلة ظاهرة في ان بعض الجماعة أحق بهما من غيره استغنى بذلك عن استخلافه والدلائل الدالة
على ان أبا بكر كان أحقهم بالامامة ظاهرة بينة لم ينزع فيها أحد من الصحابة ومن نازع من الانصار
لم ينزع أحد في أن أبا بكر أفضل المهاجرين وانما طلب أن يولى واحد من الانصار مع واحد من
المهاجرين فان قيل ان كان لهم هوى منعوا ذلك بدلالة النصوص قيل واذا كان لهم هوى عصوا

تحدث من تلقاها وهو قول الاوائل
من القدماء الذين انكروا الفاعل
وهو قول بين سقوطه بنفسه فيقال
له أنت ألزمت مناظر يد من أهل
الكلام حدث حدث بلا سبب
حدث وذكر أن هذا ممنوع
بالضرورة وهذا هو المقام المعروف
الذي استطلت به المتهلسفة الدهرية
على مناظر بهم من أهل الكلام
المأخوذ في الاصل عن الجهمية
والقدرية فيقال له أنت يلزمك ما هو
أشد من هذا وهو حدوث الحوادث
بلا فاعل فقد لزمك هذا القول وان
قلت لها فاعل قيل الك أفعالها بعد أن
لم تكن من غير حدوث شيء في ذاته
أم لم يفعلها حتى حدث شيء في ذاته
فان قلت بالاول قيل لك فهمي دائمة أو
لها بتداء فان قلت لها ابتداء فهذا
قول منازعك وان قلت لا ابتداء لها
فقد صارت الحوادث كلها تحدث
عن فاعل من غير حدوث شيء فيه
وقد قلت انه لا يمكن أن يكون حال
الفاعل في المفعول المحدث وقت
الفعل هي بعين حاله وقت عدم
الفعل فيلزمك أن لا يكون حاله عند
وجود حوادث الطوفان هي حاله
عند وجود الحوادث التي قبله فان
الحوادث مختلفة فان أمكن أن
يكون حاله واحدا مع حدوث

الحوادث المختلفة أمكن أن يكون حاله واحدا مع تجدد الحوادث لان الحادث الثاني كالطوفان فيه تلك
من الامور ما لم يكن له قبل ذلك نظير فتلك حوادث لا نظير لها ولا فرق بين احداث هذا واحداث غيره واذ جعل المقتضى لذلك تغيرات تحدث في
الفلك كان الكلام في حدوث تلك التغيرات العلوية كالكلام في حدوث التغيرات السفلية وان قلت بل حدث أمر أو جب هذه الحوادث

(١) قوله ونحو هذا الجواب الخ كذا في الاصل ولعل نحيب محرف عن نحيب وقوله بجواب ثالث لم يتقدم جوابا فيما يظهر فخر

(٢) قوله لانه لا بد لاجل ههنا سقطا وتحريفوا الوجه أنه لا بد الخ فتأمل كتبه معجزة

قيل لك الفاعل له ان كان هو الاول عاد الا لزام جذع وان كان غيره لزمك حدوث الحوادث بلا فاعل وان التزمت انه ما فعلها حتى حدث فيه
سى فقد تكت قولك وايضا فالفاعل المستكمل لسر وط الفعل اما ان يجوز (٢٦٧) حدوث المفعول عنه بعد ان لم يكن بلا سبب

حادث واما ان لا يجوز فان جار فقهو
قول منازع الذي ادعت انه فاسد
بالضرورة وان لم يجوز لزم ان يكون
مفعوله مقارنا له لا يتأخر عنه منه
شي فلا يجوز ان يحدث عن الفاعل
شي كما تقوله أنت واخوانك انه علة
تامة وموجب تام والعلة التامة
لا يتأخر عنها مفعولها ولا شيء من
مفعولها فاذا كل ما يتأخر عن الاول
ليس مفعولا للعلة التامة ولا
مفعولا للفاعل الاول ولا يجوز ان
يكون فعلا لغيره اذا القول في ذلك
الغير كالقول فيه فلزم ان تكون
الحوادث كلها حادثة بلا محدث
وهذا الازم لهؤلاء الغلاسفة الالهيين
كما يلزم اخوانهم الطبيعيين وهو
القول الذي هو من أظهر المعارف
الضرورية فساد او قد بسط الكلام
على هذه المواضع في غير هذا الموضوع
وانما كان المقصود هنا التنبيه على
جنس ما يعالط به هؤلاء وأمثالهم
من الالفاظ المجملة كلفظ المركب
ونحوه كما يعالطون بلفظ التخصيص
والمخصص وان كلام أبي حامد
وأمثاله في مناقرتهم خير من
كلامهم وأقوم وأما قول ابن رشد
لا يتخلو اما ان يكون كل من جزأيه
شرطا في وجود الآخر أو لا يكون
أو يكون الواحد شرطا في الآخر
من غير عكس وقوله القسم الاول
لا يكون قديما وذلك ان التركيب
نفسه هو شرط في وجود الآخر

تلك النصوص وأعرضوا عنها كما ادعيتم أنتم عليهم فمع قصدهم القصد الحق يحصل المقصود بهذا
وبهذا ومع العناد لا ينفع هذا ولا هذا (وجواب سادس) أن يقال النص على الاحكام على وجهين
نص جلي عام يتناول أعيانها ونص على الجزئيات فاذا قلتم لا بد من النص على الامام ان أردتم
النص العام الكلي على ما يشترط للامام وما يجب عليه وما يجب له كالنص على الاحكام والمفتين
والشهود وأئمة الصلاة والمؤذنين وأمراء الجهاد وغير هؤلاء ممن يتقلد شيئا من أمور المسلمين فهذه
الامور ثابتة والله الحمد كثيرة كلها ثابتة على سائر الاحكام وان قلتم لا بد من نص على أعيان من
يتولى قيل قد تقدم أن النص على جزئيات الاحكام لا يجب بل ولا يمكن والامامة حكم من الاحكام
فان النص على كل من يتولى على المسلمين ولاية ما الى قيام الساعة غير ممكن ولا واقع والنص على
معين دون معين لا يحصل به النص على كل معين بل يكون نصا على بعض المعينين وحينئذ فاذا قيل
يمكن النص على امام ويغوض اليه النص على من يستخلفه الامام وعلى من يتخذه وزير او النص
على ذلك ابلغ في المقصود وايضا فالامام المنصوص على عينه هو معصوم فيمن يوليه أو ليس
بمعصوم فان كان معصوما لزم ان يكون نوابه كلهم معصومين وهذا كله باطل بالضرورة وان لم
يكن كذلك أمكن أن يستخلف غير معصوم فلا يحصل المقصود في سائر الازمنة بوجود المعصوم
فان قيل هو معصوم فيمن يستخلفه بعده دون من يستخلفه في حياته قيل الحاجة داعية الى
العصمة في كل ما وعله بالحاضر أعظم من عله بالمستقبل فكيف يكون معصوما فيما يأتي وليس
معصوما في الحاضر فان قيل فالنص ممكن فالنص صلى الله عليه وسلم على خليفة قيل فنصه
على خليفة بعده كتولية واحد في حياته ونحن لا نشترط العصمة في هذا ولا في هذا (وجواب سابع)
وهو أن يقال أنتم أوجبتم النص لثلاثي الغرض الى التشاجر المفضي الى أعظم أنواع الفساد التي لاجل
اعدام الاقل منها أوجبتم نصبه فيقال الامر بالعكس فان أبابكر رضى الله عنه تولى بدون
هذا الفساد وعمر وعثمان تواما بدون هذا الفساد فانما أعظم هذا الفساد في الامام الذي ادعيتم انه
منصوص عليه دون غيره فوقع في ولايته من أنواع التشاجر والفساد التي لاجل اعدام الاقل منها
أوجبتم نصبه فكان ما جعلته وسبيله انما حصل معه نقيض المقصود بدون وسبيله كما فبطل
كون ما ذكرتموه وسبيله الى المقصود وهذا انهم أوجبوا على الله ما لا يجب عليه وأخبروا بما لم يكن
فلزم من كذبهم وجهلهم هذا التناقض (وجواب ثامن) وهو أن يقال الذي يزيل هذا الفساد
يكون على وجوه أحدها أن يخبر النبي صلى الله عليه وسلم بولاية الشخص ويثني عليه في ولايته
حينئذ تعلم الامة أن هذا ان تولى كان محمودا مرضيا فيرفع النزاع وان لم يقل لوه وهذا النص
وقع لابي بكر وعمر الثاني أن يخبر بأمر تستلزم صلاح الولاية وهذه النصوص وقعت في خلافة أبي
بكر وعمر الثالث أن يأمر من يأتيه أن يأتي بعد موته شخصا يقوم مقامه فيدل على انه خليفة من
بعده وهذا وقع لابي بكر الرابع أن يريد كتابة كتاب ثم يقول ان الله والمؤمنين لا يولون الا فلانا
وهذا وقع لابي بكر الخامس أن يأمر بالاعتداء بعده بشخص فيكون هو الخليفة بعده السادس
أن يأمر باتباع سنة خلفائه الراشدين المهديين ويجعل خلافتهم الى مدة معينة فيدل على ان

فليس يمكن أن تكون الاجزاء هي علة التركيب ولا التركيب علة نفسه الا لو كان الشيء علة نفسه فيقال له أو لا تسمية هذا تركيبا وأجزاء
ليس هو من اغتات بنى آدم المعروف التي يتخاطبون بها فإنه ليس في لغة من لغات الأدميين ان الموصوف بصفات يقال انه مركب منها

وأجزأه وإذا خاطبناكم باصطلاحكم فقد علمتم أنه ليس المراد بالمركب الا تصاف الذات بصفات لازمة لها أو وجود معان فيها أو اجتماع معان وأمور ونحو ذلك ليس المراد أن هناك (٣٦٨) من كبار كبه غيره حتى يقال ان المركب يفتقر الى مركب فان من وافقكم

المتولين في تلك المدة هم الخلفاء الراشدون السابع أن يخص بعض الاشخاص بأمر يقتضى أنه هو المقدم عنده في الاستخلاف وهذا موجود لابي بكر (وهنا جواب ناسع) وهو أن يقال ترك النص على معين أولى بالرسول فأن كان النص ليكون معصوما فلا معصوم به الرسول وان كان بدون العصمة فقد يحتاج بالنص على وجوب اتباعه في كل ما يقول ولا يمكن أحدا بعد موت الرسول أن يراجع الرسول في أمره ليرده أو يعزله فان كان لا ينص على معين أولى من النص وهذا بخلاف من توليه في حياته فاذا أخطأ أو أذنب أمكن الرسول بيان خطئه ورد ذنبه وبعد موته لا يمكنه ذلك ولا يمكن الأمة عزل تولية الرسول اياه فيمكن عدم النص على معين مع علم المسلمين بدينهم أصح للامة وكذلك وقع وأيضا لو نص على معين يؤخذ الدين منه كما تقوله الرافضة بطلت حجة الله فان ذلك لا يقوم به شخص واحد غير الرسول اذ لا معصوم الا هو ومن تدبر هذه الامور وغيرها علم أن ما اختاره الله لمحمد صلى الله عليه وسلم وأمته أكمل الامور (جواب عاشر) وهو أن النص على الجزئيات لا يمكن والكليات قد نص عليها فلو نص على معين وأمر بطاعته في تعيين الكليات كان هذا باطلا وان أمر بطاعته في الجزئيات سواء وافقت الكليات أو خالفها كان هذا باطلا وان أمر بطاعته في الجزئيات اذا طابقت الكليات فهذا حكم كل متول وأيضاً لو نص على معين لسكان من يتولى بعده اذ لم يكن منصوصا عليه يظن الظان أنه لا تجوز طاعته اذ طاعة الاول انما وجبت بالنص ولانص معه وان قيل كل واحد ينص على الآخر فهذا انما يكون اذا كان الثاني معصوما والعصمة منتفية عن غير الرسول وهذا مما يبين أن القول بالنص فرع على القول بالعصمة وذلك من أفسد الاقوال فكذلك هذا النص الذي تدعيه أعني الرافضة وهو الامر بطاعة المتولى في كل ما يقوله من غير رد ما يقوله الى الكتاب والسنة اذ انوزع وأما اذا كان يرد ما تنوزع فيه الى الكتاب والسنة اذ انوزع لم يحتاج حينئذ الى نص عليه لحفظ الدين فالدين محفوظ بدونه وبالجملة فالنص على معين ان أريده أنه يطاع كما يطاع الرسول في كل ما أمر به وينهى عنه ويبيحه وليس لاستدأن ينازعه في شيء كما ليس له أن ينازع الرسول وأنه يستتبعه بالاحكام والامة معه كما كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم فهذا لا يكون لاحد بعد الرسول ولا يمكن هذا غيره فان أحدا بعده لا يأتيه الوحي كما كان يأتيه ولم يعرف أحد كل ما عرفه الرسول فلم يبق سبيل الى مماثلته لامن جهته ولا من جهة الرب تعالى وان أريد بالنص أنه يبين للامة ان هذا أحق بأن يتولى عليكم من غيره ولا يهذه أحب الى الله ورسوله وأصلح لكم في دينكم ودنياكم ونحو هذا مما يبين أنه أحق بالتقدم في خلافة النبوة فلاريب أن النصوص الكثيرة بهذه المعاني دلت على خلافة أبي بكر وان أريد أنه أمرهم أن يتابعوه كما أمرهم أبو بكر أن يتابعوا عمر ويعهد اليهم في ذلك فهذا اذا علم أن الامة تفعله كان تركه خيرا من فعله وان خاف أن لا تفعله الا بأمره كان الامر أولى به ولهذا لما خشى عليهم أبو بكر رضي الله عنه أن يختلفوا بعده عهد الى عمر ولما علم النبي صلى الله عليه وسلم أنهم يباعدون أبا بكر لم يأمرهم بذلك كما في الصحيحين أنه قال لعائشة ادعي لي أباك

على اصطلاحكم في تسمية الذات الواجبة الموصوفة بصفات اللازمة تر كيبا لم يرد بذلك أن هناك من كبار كبه فان هذا لا يقوله عاقل ولا أنتم أيضا تدعون أن مجرد اللفظ الدال على هذا المعنى يقتضى أن يكون له فاعل ولكن تدعون ثبوت ذلك اما بطريقة ابن سينا ونحوه الذي قد تقدم ابطالها واما بطريقة المعتزلة التي اختارها ابن رشد واعترف بفساد طريقة ابن سينا واذا كان المراد بلفظ التركيب ما قد عرف فن المعلول أن الذات الموصوفة بصفات لازمة لها والتي فيها معان لازمة لها لا يقال فيها ان تصاف الذات بالصفات أمر معلول مقمقر الى فاعل حتى يقال ان الاجزاء هي علة التركيب أو يقال التركيب علة نفسه بل هذا المعنى الذي سميته تركيبا هو من لوازم الواجب بنفسه لا يمكن أن يكون الواجب الا موصوفا بالصفات اللازمة له ثابتة له المعاني اللازمة له وليس لذلك علة فاعلة كما تقدم وأما قوله ان التركيب شرط في وجود الاجزاء فيقال له لا ريب أنه لا يمكن وجود الذات الا موصوفة بلوازمها ولا يمكن ان توجد صفاتها الا بوجودها فاجتماع الذات بالصفات واجتماع الامور المتلازمة شرط في وجود كل منها وهي أيضا شرط في وجود ذلك الاجتماع وليس شيء من ذلك معلولا لفاعل ولا مقمقر الى مبيان وتوقف أحدهما على الآخر هو من باب الدور الاقتراني المعنى لامن باب الدور وأحاله

السبقي القبلي والاول جائز والثاني ممنوع فان الامور المتلازمة لا يوجد بعضها الا مع بعض وليس بعضها فاعلا لبعض بل ان كانت واجبة

الوجود بنفسها والافتقار إليها فاعلها الذات التي لا تقبل العدم بما هي عليه من الصفات اللازمة هي الحق الواجب الموجود بنفسه وأما مجرد وجوده مطلق في الخارج وذات لا صفة لها فذلك مما تمتنع لنفسه فضلا (٢٦٩) عن أن يكون واجب الوجود واتصاف

الذات الواجبة بصفات الالزمة سواء سمي تركيبياً ولم يسم لا يوجب افتقاره ولا افتقار الذات ولا شيء من صفاته إلى فاعل ولا علة فاعلة ولا ما يشبه ذلك وأما كون بعضها مستلزماً لبعض ومشرطاً به ولا يوجد الاعمه وثبوته متوقف عليه ونحو ذلك فليس في هذا ما يقتضي افتقار ذلك إلى فاعل مبدع لكن يعلم أن الذات لا تكون إلا بصفات الالزمة وصفاتها لا تكون إلا بها وإذا سمي المسمى هذا افتقاراً وسمي هذه أجزاءً وسمي هذا الاجتماع تركيباً لم يكن في هذه التسمية ما يوجب أن يكون هذا الموصوف مفتقراً إلى فاعل وما جعله افتقاراً ليس هو افتقار المفعول إلى الفاعل والمعلول إلى العلة الفاعلة وإنما هو تلازم ومن سماه افتقاراً لا يمكنه أن يفسره إلا بافتقار المشرط إلى الشرط والشرط إلى المشرط ومثل هذا المعنى لازم للوجود الواجب لا تمتنع عليه وإنما الممتنع أن يفتقر إلى مبدع له فيكون وجود الواجب متوقفاً على وجود مبدع فإن كان المبدع علة له لم يكن موجوداً بنفسه بل ممكنه فاعل وعلة وان قدر أنه شرط فيه وهو غنى عنه وما كان مشروطاً بما هو غنى عنه لم يكن موجوداً بنفسه فلا يجوز أن يكون الرب الخالق تعالى الذي له الذات الموصوفة بصفات الكمال متوقفاً على شيء مبدع له بل ولا على شيء غنى

وأما حتى أكتب لابي بكر كتاباً لا يختلف عليه الناس من بعدى ثم قال يا أبا الله والمؤمنون الأبا بكر فعلم أن الله لا يولي الأبا بكر والمؤمنون لا يبايعون الأبا بكر وكذلك سائر الأحاديث الصحيحة تدل على أنه علم ذلك وإنما كان ترك الأمر مع غيره أفضل كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم لأن الأمة إذا ولته طوعاً منه بغير التزام وكان هو الذي يرضاه الله ورسوله كان أفضل للأمة ودل على علمها ودينها فانها ولو ألزمت بذلك لم يما قيل انها أكرهت على الحسق وهي لا تختاره كما كان يجري ذلك لبني إسرائيل وبنظن الظان أنه كان في الأمة بقايا جاهلية من التقديم بالانساب فانهم كانوا يريدون أن لا يتولى الامن هو من بني عبد مناف كما كان أبو سفيان وغيره يختارون ذلك فلما ألزم المهاجرون والانصار هذا الظن الطان انهم كانوا من جنس أبي سفيان وأمثاله وكانوا يعرفون اختصاص الصديق بالنبي صلى الله عليه وسلم أولاً وآخرًا وموافقته له باطننا وظاهرنا (١) فقد يقول القائل انهم كانوا في الباطن كانوا المن يأمرهم بمثل ما أمرهم به الرسول لكن لما ألزمهم بذلك احتاجوا إلى التزامه لولم يقدح فيهم بذلك لم يمدحوا إلا مجرد الطاعة للأمر فإذا كانوا برضاهم واختيارهم اختاروا ما يرضاه الله ورسوله من غير الزام كان ذلك أعظم لقدرهم وأعلى لدرجتهم وأعظم في سيوتهم وكان ما اختاره الله ورسوله للمؤمنين به هو أفضل الأمور له ولهم ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم أمر زيد بن حارثة وبعده أسامة بن زيد وطعن بعض الناس في أصل ولايتهم واحتاجوا مع ذلك إلى لزوم طاعتهم فلما ألزمهم واحد كان لهم ان مثل هذا كان نفوسهم وأنه ليس الصديق عندهم بالمنزلة التي لا يتكلم فيه أحد فلما اتفقوا على بيعته ولم يقل قط أحد اني أحق بهذا الأمر منه لا قرشي ولا انصاري فان من نازع أو لا من الانصار لم تكن منازعته للصديق بل طلبوا أن يكون منهم أمير ومن قریش أمير وهذه منازعة عامة لقریش فلما تبين لهم أن هذا الأمر في قریش قطعوا المنازعة وقال لهم الصديق رضي الله عنه لبيكم أحد هذين الرجلين عمر بن الخطاب وأبي عبيدة بن الجراح قال عمر فكنيت والله أن أقدم فتضرب عنقك لا يقربني من ذلك إلى انم أحب إلى من أن تأمر على قوم فيهم أبو بكر وقال له محضر الباقين أنت خيرنا وأفضلنا وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة ثم بايعوا أبا بكر من غير طلب منه ولا رغبة بذلتهم ولا رهبة فبايعه الذين بايعوا الرسول تحت الشجرة والذين بايعوه ليلة العقبة والذين بايعوه لما كانوا مهاجرين إليه والذين بايعوه لما كانوا مسلمون من غير هجرة كالطلقاء وغيرهم ولم يقل أحد قط اني أحق بهذا من أبي بكر ولا قاله أحد في أحد بعينه ان فلانا أحق بهذا الأمر من أبي بكر وإنما قال من فيه أثر جاهلية عربية أو فارسية ان بيت الرسول أحق بالولاية لان العرب في جاهليتها كانت تقدم أهل بيت الرؤساء وكذلك الفرس يقدمون أهل بيت الملك فنقل عن نقل عنه كلام يشير به إلى هذا كما نقل عن أبي عثمان وصاحب هذا الرأي لم يكن له غرض في علي بل كان العباس عنده بحكم رأيه أولى من علي وان قدر أنه رجع علياً (٢) فعليه بان الاسلام يقدم الايمان والتقوى على النسب فأراد أن يجمع بين حكم الجاهلية والاسلام فأما الذين كانوا لا يحكمون إلا بحكم الاسلام المحض وهو التقديم بالايمان والتقوى فلم يختلف منهم اثنان في

عنه بوجه من الوجوه لا على فاعل ولا شرط وهذا هو الذي يقوم عليه الدليل فان الممكنات التي لا وجود لها من نفسها لا توجد إلا بغيرها وما (١) قوله فقد يقول القائل إلى قوله لا يتكلم فيه أحد كذا في الأصل وفي العبارة خلل واضح (٢) قوله فعله لعل الصواب فعله وحرر كتبه مع صححه

كان خارجا عنها لم يكن وجوده الانفسه ونفسه هي الذات الموصوفة بصفتها اللازمة ليست نفسه مجرد وجوده مطلق ولا ذات مجردة ومن ادعى ان ما كان وجوده بنفسه لا يكون (٢٧٠) الوجود مجردا وذا تاجمرد لان الذات الموصوفة مضمرة الى الصفة فلا تكون

موجودة بنفسها قيل له الممكنات والمحدثات لم تفتقر الى ذات مجردة حتى يقال اذا قيل انها موصوفة لزم الافتقار بل افتقرت الى ما هو خارج عنها كالمعبر عن هذا المعنى يكون بعبارة فاذا قيل ما لا يقبل العدم أو قيل موجود بنفسه أو واجب الوجود بنفسه ونحو ذلك كان المقصود واحدا ومن المعلوم أن ما لا يقبل العدم اذا كان ذاتا موصوفة بصفات الكمال لم يجز أن يقال اتصافها بصفات الكمال بوجوب افتقارها الى الصفات فتقبل العدم فان فساد هذا الكلام ظاهر وهو بمنزلة أن يقال قولكم موجود بنفسه أو واجب الوجود بنفسه يقتضى افتقاره الى نفسه والمفتقر لا يكون واجب الوجود بنفسه بل يكون قابلا للعدم واذا كان هذا فاسدا فالاول أفسد فان صفات كماله داخله في مسمى نفسه فاذا كان قول القائل هو مفتقر الى نفسه لا يتبع وجوب وجوده فقوله انه مفتقر الى صفاته أولى أن لا يتبع وجوب وجوده وكذلك اذا سمي ذلك أجزاء وقال هو مفتقر الى أجزائه فان جزء الشيء وبعضه وصفته ونحو ذلك داخل في مسمى نفسه فاذا لم يكن قول القائل هو مفتقر الى نفسه ما تعامن وجوب وجوده فقوله هو مفتقر الى جزئه ووصفته ونحو ذلك أولى وتسمية

أبي بكر ولا خالف أحد من هؤلاء ولا من هؤلاء في أنه ليس في القوم أعظم إيمانا وتقوى من أبي بكر فقد موه مختار بن له مطيعين فدل على كمال إيمانهم وتقواهم واتباعهم لما بعث الله به نبيهم من تقديم الاتقي فالأتقي وكان ما اختاره الله لنبيه صلى الله عليه وسلم وأهلهم أفضل لهم والحمد لله على أن هدى هذه الأمة وعلى أن جعلنا من أتباعهم

(فصل) قال الرافضى الثالث ان الامام يجب أن يكون حافظا للشرع لانقطاع الوحي بعوت النبي صلى الله عليه وسلم وقصور الكتاب والسنة عن تفاصيل الاحكام الجزئية الواقعة الى يوم القيامة فلا بد من امام معصوم من الله تعالى معصوم من الزلل والخطا لئلا يترك بعض الاحكام أو يزيد فيها عمدا أو سهوا وغيره على لم يكن كذلك بالاجماع (١) والجواب من وجوه (أحدها) اننا نسلم أنه يجب أن يكون حافظا للشرع بل يجب ان تكون الامة حافظة للشرع وحفظ الشرع يحصل بمجموع الامة كما يحصل بالواحد بل الشرع اذا نقله أهل التواتر كان خيرا من أن ينقله واحد منهم واذا كان كل طائفة تقوم به الحجية ينقل بعصمة حصل المقصود وعصمة أهل التواتر في نقلهم أعظم عند بني آدم كلهم من عصمة من ليس بنبي فان أبابكر وعمر وعثمان وعلياً ولوقيل انهم معصومون فمناقله المهاجرون والانصار ابلغ مما نقله هؤلاء (١) وأيضا فان أكثر الناس يطعنون في عصمة المناقل لم يحصل المقصود فكيف اذا كان كثير من الامة يكفرونه والتواتر يحصل باخبار الخبرين الكثيرين وان لم تعلم عدالتهم (الوجه الثاني) أن يقال أتريده من كان حافظا للشرع وان لم يكن معصوماً او من يكون معصوما فان اشترط العصمة فهذا هو الوجه الاول وقد كررته وتقدم الجواب عنه وان اشترط مجرد الحفظ فلانسلم أن عليا كان أحفظ للكتاب والسنة وأعلم بهما من أبي بكر وعمر بل هما كالأعلم بالكتاب والسنة منه فبطل ما ادعاه من الاجماع (الوجه الثالث) أن يقال أن معنى بكونه حافظا للشرع معصوما وأنه لا يعلم صحة شيء من الشرع الا بنقله أم يمكن أن يعلم صحة شيء من الشرع بدون نقله ان قلت بالثاني لم يتجمل الى حفظه ولا الى عصمته فاذا أمكن حفظ شيء من الشرع بدونه أممكن حفظ الآخر حتى يحفظ الشرع كله من غير حاجة اليه وان قلت بل معناه أنه لا يمكن معرفة شيء من الشرع الا بحفظه فيقال حينئذ لا تقوم حجة على أهل الارض الا بنقله ولا يعلم صحة نقله حتى يعلم أنه معصوم ولا يعلم أنه معصوم الا بالاجماع على نفي عصمة من سواه فان كان الاجماع معصوماً أممكن حفظ الشرع به وان لم يكن معصوما لم تعلم عصمته (الوجه الرابع) أن يقال فيما اذا ثبت نبوة محمد صلى الله عليه وسلم عند من لم يقرب نبوته فان قيل بما نقله الامام من معجزاته قيل من لم يقرب نبوة محمد لم يقرب امامة علي بطريق الاول بل يقدم في هذا وهذا وان قيل بما نقله الامة نقلها من معجزاته بالقرآن وغيره قيل فاذا كان نقل الامة المتواتر حجة يثبت بها أصل نبوته فكيف لا يكون حجة يثبت بها فروع شريعته (الوجه الخامس) أن الامام هل يمكنه تبليغ الشرع الى من ينقله عنه بالتواتر أو لا يزال منقولاً نقل الآحاد من امام الى امام فان كان الامام يمكنه ذلك فالنبي صلى الله عليه وسلم يمكنه ذلك بطريق الاول وحينئذ فلا حاجة الى نقل الامام وان قيل لا يمكنه ذلك لزم أن يكون

مثل هذا افتقار القضية بتدليس بشعر الجاهل بفقده وهذا كالمقيل هو غنى بنفسه (١) قوله وأيضا فان أكثر الناس الخ كذا في النسخة ولعل في الكلام تحريفاً أو سقطا فخر رتبته وصحة دين

فانه قد يقول القائل فهو فقير الى نفسه فصفاة داخله في نفسه وهو غنى سبحانه بنفسه عن كل ما سواه وكل ما سواه فقير اليه وهذه المعاني
مبسوطة في غير هذا الموضوع وقد قال ابن رشد هذا الذي يعبر على من قال (٢٧١) بنفي تعدد الصفات هو أن تكون الصفات

المختلفة ترجع الى ذات واحدة حتى
يكون مفهوم العلم مثلا والارادة
والقدرة مفهوما واحدا وانها ذات
واحدة وأن يكون أيضا العلم والعالم
والقدرة والقادر والارادة والمريد
معنى واحدا والذي يعبر على من
قال ان ههنا ذاتا وصفات زائدة
على الذات (١) أن تكون الصفات
شرطاتي وجود الصفات والصفات
شرطاتي كمال الذات ويكون المجموع
من ذلك شيئا واجب الوجود أي
موجودا واحدا ليس فيه علة ولا
معلول (قال) لكن هذا لاجواب
عنه في الحقيقة اذ اوضح ان ههنا
شيئا واجب الوجود بذاته فانه
يجب أن يكون واحدا من جميع
الوجوه وغير مركب أصلا لا من
شرط ومشر وطولا من علة ومعلول
لان كل موجود بهذه الصفة فاما
أن يكون تركيبه واجبا واما أن
يكون ممكنا فان كان واجبا كان
واجبا بغيره لا بذاته لانه يعسر
انزال مركب قديم من ذاته أعني
من غير أن يكون له مركب
وبخاصة على قول من أنزل ان كل
عرض حادث لان التركيب فيه
يكون عرضا قديما وان كان ممكنا
فهو محتاج الى ما يوجب اقتران
العلة بالمعلول (قال) وأما هل يوجد
شيء مركب من ذاته على أصول
الفلاسفة وان جوزوا أعراضا
قديمة فغير ممكن وذلك ان التركيب
شرطي وجودها وكذلك أجزاء
كل مركب من الامور الطبيعية اذا

دين الاسلام لا ينقله الا واحد بعد واحد والنقله لا يكونون الا من أقارب رسول الله صلى الله
عليه وسلم الذين يمكن القادح في نبوته أن يقول (٢) اتهم عليه ماشاوا ويصير دين المسلمين شرا
من دين النصارى واليهود الذين يدعون أن أمتهم يختصون بعلمه ونقله (الوجه السادس)
ان ما ذكره ينقص من قدر النبوة (٣) فانه اذا كان الذي يدعى العصمة فيه وحفظ من عصمته كان
ذلك من أعظم التهم التي توجب القدح في نبوته ويقال ان كان طالب ملك أقاربه لا قاربه
وعهد اليهم ما يحفظون به الملك وان لا يعرف ذلك غيرهم فان هذا با مر الملك أشبه منه بأمر
الانبيا (الوجه السابع) أن يقال الحاجة ثابتة الى معصوم في حفظ الشرع ونقله فلما
ذا يجوز أن يكون الصحابة الذين حفظوا القرآن والحديث وبلغوه هم المعصومين الذين حصل
هم مقصود حفظ الشرع وتبليغه ومعلوم أن العصمة اذا حصلت في الحفظ والتبليغ من النقله
حصل المقصود وان لم يكونوا هم الأئمة (الوجه الثامن) أن يقال لماذا يجوز أن تكون
العصمة في الحفظ والبلاغ ثابتة لكل طائفة بحسب ما حملته من الشرع فالقراء معصومون في
حفظ القرآن وتبليغه والمحدثون معصومون في حفظ الحديث وتبليغه والفقهاء معصومون في
فهم الكلام والاستدلال في الاحكام وهذا هو الواقع المعلوم الذي أعني به الله عن واحد معدوم
(الوجه التاسع) أنه اذا كان لا يحفظ الشرع وتبليغه الا واحد بعد واحد معصوم عن معصوم
وهذا المنتظر له أكثر من أربع مائة وستين سنة لم يأخذ عنه أحد شيئا من الشرع فن أين علمت القرآن
من أكثر من أربع مائة سنة ولم لا يكون هذا القرآن الذي تقرؤنه ليس فيه شيء من كلام الله
وكذلك من أين لكم العلم بشيء من أحوال النبي صلى الله عليه وسلم وأحكامه وأنتم لم تسمعوا شيئا
من ذلك من معصوم لان المعصوم امام مفقود واما معدوم فان قالوا تو اترو ذلك عند أصحابنا ينقلهم
عن الأئمة المعصومين قيل فاذا كان نقل أصحابكم عن الأئمة يوجب حفظ الشرع ونقله فلماذا
لا يجوز أن يكون تواتر الامة كلها عن نبيها أولى بحفظ الشرع ونقله من غير احتياج الى نقل واحد
عن واحد وهم يقولون ان ما بأيديهم عن قبل المنتظر يعينهم عن أخذ شيء من المنتظر فلماذا
لا يكون ما بأيدي الامة عن نبيها يعينهم عن أخذ شيء عن بعده واذا كانوا يدعون أن ما ينقلونه
عن واحد من الاثنى عشر ثابت فلماذا لا يكون ما تنقله الامة عن نبيها ثابتا ومن المعلوم أن مجموع
الامة أضعاف أضعاف الرافضة بكثير وأهم أحرص على دين نبيهم وتبليغه وأقدر على ذلك من
الرافضة على حفظ ما يقوله هؤلاء ونقله وهذا مما لا يخفى على من له أدنى معرفة بالامور (الوجه
العاشر) أن يقال قولك لانه قطاع الوحي وقصور النصوص عن تفاصيل الاحكام أريد به قصورها
عن بيان جزئي جزئي بعينه أو قصورها عن البيان الكلي المتناول للجزئيات فان ادعت الاول
قيل لك وكلام الامام وكل أحد بهذه المنزلة فان الامير اذا خاطب الناس فلا بد أن يخاطبهم بكلام
عام يعم الاعيان والافعال وغير ذلك فانه من الممتنع أن يعين بخطبه كل فعل من كل فاعل في كل
وقت فان هذا غير ممكن فاذا لا يمكنه الا الخطاب العام الكلي والخطاب العام الكلي ممكن من
الرسول وان ادعت أن نفس نصوص الرسول ليست عامة كلية قيل لك هذا ممنوع وبتقدير أن

المخات لم يكن الاسم المقول عليها الا بالاشتراك مثل اسم اليد المقولة على التي هي جزء من الانسان الحي واليد المقطوعة بل كل تركيب عند
(١) لعل الصواب أن تكون الذات وانظر (٢) قوله انهم عليه ماشاوا وما يحتاج الى تأمل (٣) فانه اذا كان الخ كلام غير مستقيم فخر

ارسطوطاليس فهو كائن فاسد فضلا عن أن يكون لاعلة له وأما هل تفضى الطريقة التي سلكها ابن سينا في واجب الوجود الى نفي مركب قديم فليس تفضى الى ذلك لانه اذا فرضنا (٢٧٢) أن الممكن ينتهي الى علة ضرورية والضرورية لا يتخلوا ما أن يكون لها علة

أولاعلة لها وانها ان كانت لها علة فانها انتهت الى ضروري لاعلة له فاعلة لا الى موجود ليس له علة أصلا لانه يمكن أن يكون له علة صورية ومادية الآن يوضع ان كل ماله صورة ومادة وبالجملة كل مركب فواجب أن يكون له فاعل خارج عنه وهذا يحتاج الى بيان ولم يتضمنه القول المسلول في شأن واجب الوجود مع ما ذكرنا أن فيه من الاختلال ولهذا بعينه لا يفضى دليل الاشعرية وهو ان كل حادث له محدث الى أول قديم ليس بمركب وانما يفضى الى أول ليس بمحدث (قال) وأما أن يكون العالم والعلم شيئا واحدا فليس ممتمعا بل واجب ان ينتهي الامر في أمثال هذه الاشياء الى أن يتحد المفهوم فيها وذلك ان العالم ان كان عالما يعلم فالذي به العالم عالم أخرى أن يكون عالما وذلك ان كل ما استفاد صفة من غيره فتلک الصفة أولى بذلك المعنى المستفاد مثال ذلك ان هذه الاجسام الحية التي لدينا ليست حية من ذاتها بل من قبل حيايتها فواجب أن تكون تلك الحياية التي استفاد منها ما ليس بحياية حية بذاتها أو يفضى الامر فيها الى غير نهائية وكذلك يفرض في العلم وسائر الصفات (قلت) لم يتأمل المبدب كلام هؤلاء الذين يدعون من الحدق والتحقيق ما يدفعون به ما جاءت به الرسل كيف يتكلمون في غاية حكمتهم ونهاية فلسفتهم بما يشبه كلام المجانين ويجعلون الحق المعطوف بالضرورة مردودا وبالباطل الذي يعلم بطلانه بالضرورة مقبولا بكلام فيه تليس وتليس فانه ذكر ما يلزم مثبتة الصفات وما يلزم نفيها فقال يلزم النفاة أن تكون الصفات

ينع هذا في نصوص الرسول الذي هو أكمل من الامام فمنع ذلك من نصوص الامام أولى وأحرى فأنت مضطرب في خطاب الامام الى أحد أمرين. اما نبوت عموم الالفاظ واما نبوت عموم المعاني بالاعتبار وأيهما كان أمكن اثباته في خطاب الرسول فلا يحتاج في ثبوت الاحكام الى الامام (الوجه الحادي عشر) أن يقال قد قال تعالى وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه ليسين لهم وقال تعالى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وقال تعالى وما على الرسول الا البلاغ المبين وأمثال ذلك هل قامت الحجة على الحق ببيان الرسول أم لا فان لم تقم بطلت هذه الآيات وما كان في معناها وان قامت الحجة ببيان الرسول علم أنه لا يحتاج الى معين آخر يفقر الناس الى بيانه فضلا عن تبليغه وان ما جعل الله في الانسان من القوة الناقلة لكلام الرسول وبيانه كافية من ذلك لاسيما وقد ضمن الله حفظ ما أنزله من الذكر فصارت ذلك مأموئا أن يسدل أو يغير وبالجملة دعوى هؤلاء المخدولين أن دين الاسلام لا يحفظ ولا يفهم الا بواحد معين من أعظم الافساد لاصول الدين وهذا لا يقوله وهو يعلم لوازمه الا زنديق لم حد قاصدا لابطال الدين ولا يروح هذا الاعلى مفرط في الجهل والاضلال (الوجه الثاني عشر) أن يقال قد علم بالاضطرار أن أكثر المسلمين بلغهم القرآن والسنة بدون نقل على فان عمر رضي الله عنه لما فتح الامصار بعث الى الشام والامراق من علماء الصحابة من علمهم وفقههم واتصل العلم من أولئك الى سائر المسلمين ولم يكن ما بلغه على المسلمين أعظم مما بلغه ابن مسعود ومعاذ بن جبل وأمثالهما وهذا أمر معلوم ولولم يحفظ الدين الا بالنقل عن علي لبطل عامة الدين لانه لا يمكن أن ينقل عن علي الأمر قليل لا يحصل به المقصود والنقل عنه ليس متواتر وليس في زمانه موصوم يمكن الرجوع اليه فلا حول ولا قوة الا بالله ما استخف عقول الرافضة

(فصل) قال الرافضي الرابع أن الله تعالى قادر على نصب امام معصوم وحاجة العالم داعية اليه ولا مفسدة فيه فيجب نصبه وغير على لم يكن كذلك اجماعا فتعين أن يكون الامام هو عليا أما القدرة فظاهرة وأما الحاجة فظاهرة أيضا لما بيننا من وقوع التنازع بين العالم وأما المفسدة فظاهرة أيضا لان المفسدة لازمة لعدمه وأما وجوب نصبه فلانه عند ثبوت القدرة والداعي وانتفاء الصارف يجب السعل (والجواب) أن هذا هو الوجه الاول بعينه ولكن قرره وقدمت الاجوبة عنه بمنع المقدمة الاولى وبيان فساد هذا الاستدلال فان مبناه على الاحتجاج بالاجماع فان كان الاجماع معصوما أعني عن عصمة علي وان لم يكن معصوما بطلت دلالته على عصمة علي على التقديرين ومن العجب أن الرافضة بنت أصولها على ما تدعيه من النص والاجماع وهم بعد الامة عن معرفة النصوص والاجماع والاستدلال بخلاف أهل السنة والجماعة فان أهل السنة تتضمن النص والجماعة تتضمن الاجماع فأهل السنة والجماعة هم المتبعون للنص والاجماع ونحن نتكلم على هذا التقرير ببيان فساد ذلك من وجوه (أحدها) أن يقال لان سلم أن الحاجة داعية الى نصب امام معصوم وذلك لان عصمة الامة مغنيسة عن عصمة وهذا ما ذكره

العلماء

حكمتهم ونهاية فلسفتهم بما يشبه كلام المجانين ويجعلون الحق المعطوف بالضرورة مردودا وبالباطل الذي يعلم بطلانه بالضرورة مقبولا بكلام فيه تليس وتليس فانه ذكر ما يلزم مثبتة الصفات وما يلزم نفيها فقال يلزم النفاة أن تكون الصفات

يعلم بطلانه بالضرورة مقبولا بكلام فيه تليس وتليس فانه ذكر ما يلزم مثبتة الصفات وما يلزم نفيها فقال يلزم النفاة أن تكون الصفات

المختلفة ترجع الى ذات واحدة فيكون مفهوم العلم والقدرة والارادة مفهوما واحدا وانها ذات واحدة وأن يكون العلم والعالم والقدرة والقادر والارادة والمريدوا وقد قال ان هذا عسير قلت بل الواجب أن يقال ان هذا مما يعلم فساده بضرورة العقل فن جعل العلم هو القدرة والقدرة هي الارادة وجعل الارادة هي المريد والعلم هو العالم والقدرة هي القادر كان مخالفة للعلوم الضرورية وسفسطه أعظم من سفسطه كثير من السوفسطائية وقود هذه المقالة أنه يمكن أن يكون المتكلم هو الكلام والمتحرك هو الحركة والمصلح هو الصلاة والصائم هو الصوم وأمثال ذلك وان فرق بين الصفات اللازمة وغيرها فلا فرق في الحقيقة بل هذا تحكيم ويلزمه أن يكون الانسان الناطق نفس النطق والفرس الصاهل نفس الصهيل والحمار الناهق نفس النهيق والجسم الحساس المتحرك بالارادة نفس الاحساس والحركة الارادية ويلزمه أيضا أن يجعل نفس الحس نفس الحركة ونفس الحيوانية نفس الناطقية ونفس الصاهلية نفس الناهقية وما أحق هؤلاء بدخولهم في قول الله تعالى والذين كذبوا بآياتنا صم وبكم في الظلمات من يشأ الله يضلله ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم وبقوله تعالى ولقد ذرأنا لجنهم كثيرا من الجن والانس لهم قلوب لا يفقهون (٢٧٣)

لا يسمعون بها أولئك كالانعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون وبقوله تعالى وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير وقول ابن رشد كون العالم والعلم شيئا واحدا ليس متمتعابا واجب أن ينتهي الامر في امثال هذه الأشياء الى أن يتحدد المفهوم فيها فيقال له هذا من أعظم المكابرة والسفسطة والبهتان وبقوله ان العالم اذا كان عالما بعلم فالذي به العالم عالم أخرى أن يكون عالما الى آخر كلامه كلام في غاية الفساد كما أنه اذا قيل اذا كان الضارب ضاربا بضرب فالضرب أولى أن يكون ضاربا والقائم اذا كان قائما بقيام فالقيام أولى أن يكون قائما والناطق اذا كان ناطقا بنطق فالنطق أولى أن يكون ناطقا

العلماء في حكمة عصمة الامة قالوا لان من كان من الامم قبلنا كانوا اذابدوا دينهم بعث الله نبيا بين الحق وهذه الامة لانبي بعد نبيها فكانت عصمتها تقوم مقام النبوة فلا يمكن أحد منهم أن يبدل شيئا من الدين الا قام الله من بين خطاه فيم يبدله فلا تجتمع الامة على ضلال كما قال صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من أمتي على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذاهم حتى تقوم الساعة وقال ان الله أجازكم على لسان نبيكم أن تجتمعوا على ضلالة الى غير ذلك من الدلائل الدالة على صحة الاجماع (الثاني) ان أريد بالحاجة أن حالهم مع وجوده أكمل فلاريب ان حالهم مع عصمة نواب الامام أكمل وحالهم مع عصمة أنفسهم أكمل وليس كل ما تقدره الناس أكمل لكل منهم يفعله الله ولا يجب عليه فعله وان أريد أنهم مع عدمه يدخلون النار ولا يعيشون في الدنيا أو يحصل لهم من الاذى فيقال هب أن الامر كذلك فلم قلت ان أزاله هذا واجب ومعلوم ان الامراض والهجوم والعموم موجودة والمصائب في الاهل والمال والغلاء موجود والجوائح التي تصيب الثمار موجودة فليس ما يصيب المظلوم من الضرر بأعظم مما يصيبه من هذه الاسباب والله تعالى لم ينزل ذلك (الثالث) ان قوله عند ثبوت القدرة والاداعي وانتفاء الصارف يجب الفعل يقال له لم قلت ان الاداعي ثابت والصارف منتف وقوله حاجة العالم داعية اليه يقال له الاداعي هو الذي يكون داعيا للفاعل فلم قلت ان مجرد الحاجة داعية للرب تعالى فيها وكذلك قوله وانتفاء الصارف وأنت لم تدع الاعداء المفسدة التي ادعيتها فلم قلت لا مفسدة في ذلك كما يقال ان الواحد مني يحتاج الى المال والصحة والقوة وغير ذلك (الرابع) أن قوله ان الله قادر على نصب امام معصوم

(٣٥ - منهاج ثالث)

والقاتل اذا كان قاتلا يقتل فالقتل أولى أن يكون قاتلا والماشي اذا كان ماشيا يمشي فالمشي أولى أن يكون ماشيا والخالق اذا كان خالقا يخلق فالخلق أولى أن يكون خالقا والرازق اذا كان رازقا يرزق فالرزق أولى أن يكون رازقا والمحبي المميت اذا كان محبيا يميت باحياء واماتة فالاحياء والاماتة أولى أن يكون محبيا يميتا وبالجملة فهذا يلزم نظيره في عامة أسماء الله الحسنى وفي أسماء نبيه صلى الله عليه وسلم وأسماء سائر الموجودات المشتقة يلزم أن يكون المصدر الذي اشتق منه الاسم أحق بالاسم من الفاعل ويكون مسمى المصدر الذي هو الحدث أحق باسماء الفاعلين والصفات المشبهة بهما من نفس الفاعل الموصوف وتصور هذا الكلام كاف في معرفة فساده وانما دخلت الشبهة على من قاله لان قوله اذا كان العالم عالما بعلم فالذي به العالم عالم أخرى أن يكون عالما كلاما اشتبهت فيه بباء الاستعانة بباء المصاحبة فظن أنه اذا قيل هذا عالم بعلم ان العلم هو الذي أفاده العلم والعلم هو الذي أعطاه العلم كأنه معلمه فكأنه قال اذا كان المتعلم عالما فاعلمه أولى أن يكون عالما وليس الامر كذلك بل قولنا هذا عالم بعلم أي أنه موصوف بالعلم أي ليس مجردا عن العلم ولا معرى منه بل هو متصف به والعالم نفسه لا يعطيه العلم بل نفس العلم هو العلم وان كان العلم قديما من لوازم ذاته فلم يستفده

يفتقر الى محرك ما حركه غيره ولم يقل أحد من العقلاء ان واجب الوجود من كبركبه وغيره وأنتم اذا سميت اجتماع الذات والصفات تركيبيا لم تريدوا بذلك الاجتماع والتعدد والتألف وكثرة المعاني ونحو ذلك لم تقصدوا بذلك أن هناك فاعلا لذلك وان أردتم ذلك كان باطلا وبطل اللفظ والمعنى جميعا فان أصل الكلام أن الواجب اذا كان ذاتا موصوفا بصفات كان مركبا فان أراد المريد كان له من ركبته من الذات والصفات كان التلازم ممنوعا بل هو باطل ضرورة فان اذا قدرنا واجب الوجود بنفسه الغنى عن الفاعل موصوفا بصفات لازمة له امتنع أن يكون للواجب بنفسه المستلزم لصفاته من ركب بينه وبين صفاته فان كونه واجبا بنفسه يمنع أن يكون له فاعل وكون صفاته لازمة له يمنع جواز مفارقتها له ويمنع افتقارها الى من يجعلها فيه فكيف يقال ان له مركبا ركبته حتى يقال ان هذا تركيب يفتقر الى مركب ويقال يتمتع ثبوت مركب قديم أي من ذاته ومن سمي هذا تركيبا وقال انه قديم فانه يقول هو مركب وتألف واجتماع ومثل هذا لا يفتقر الى مركب مؤلف جامع ولو قيل على سبيل الفرض ان الذات المستلزمة للصفات هي الموصوفة بذلك فليس هنا ما يقتضى افتقارها الى غيرها وأما قوله خاصة على قول من يقول كل (٢٧٥) عرض حادث لان التركيب يكون فيه

عرضا قديما فهذا باطل من وجوه أحدها أن القائلين بأن كل عرض حادث من الاشعرية ومن وافقهم لا يسمون صفات الله أعرضا فاذا قالوا هو عالم وله علم وهو متصف بالعلم لم يقولوا ان علمه واتصافه بالعلم عرض ومن سمي صفاته أعرضا كالكرامية ونحوهم لم يلزمهم أن يقولوا كل عرض حادث وما أعلم أحدا من نظار المسلمين يقول كل عرض حادث وصفات الله القديمة عرض فان هذا تناقض بين فما ذكره لا يلزم أحدا من المسلمين فلم يقل أحدا ان كل عرض حادث مع قوله ان صفات الله اللازمة له أعراض (الوجه الثاني) أن يقال على سبيل التقدير من

يتمتع وجودها الامع عدم ذلك فهذا يستلزم الجمع بين الضدين فن أين ذهبت انتفاء جميع أنواع الحكمة التي تنافي ذلك ولو لم يكن الاعظم أجراما لم يكن له امام معصوم فان معرفة الطاعة والعمل بها حينئذ أشق فتوا به أكثر وهذا الثواب يفوت بوجود المعصوم وأيضا الحفظ الناس للشرع وتفقههم في الدين واجتهادهم في معرفة الدين والعمل تقل بوجود المعصوم هذه الحكم والمصالح وأيضا فعل غير النبي مما لا للنبي في ذلك قدي يكون من أعظم الشبه والقدح في خاصة النبي فانه اذا واجب أن يؤمن بجميع ما يقوله وهذا كالحجج الايمان بما يقوله النبي لم تظهر خاصة النبوة فان الله أمرنا أن نؤمن بجميع ما أتى به النبيون فلو كان لنا من يساويهم في العصمة لوجب الايمان بجميع ما يقوله فيبطل الفرق (الوجه السادس) أن يقال المعصوم الذي تدعو الحاجة اليه أهو قادر على تحصيل المصالح وازالة المفاسد أم هو عاجز عن ذلك الثاني ممنوع فان العاجز لا يحصل به وجود المصلحة ولا دفع المفسدة بل القدرة شرط في ذلك فان العصمة (١) تقل وجود داعية الى الصلاح لكن حصول الداعي بدون القدرة لا يوجب حصول المطلوب وان قيل بل المعصوم القادر قيل فهذا لم يوجد وان كان كل واحد من هؤلاء اثني عشر قادرا على ذلك ولم يفعلوه كانوا عصاة لا معصومين وان لم يقدر والزم أن يكونوا عاجزين فاحد الامرين لازم قطعاً أو كلاهما العجز وانتفاء العصمة واذا كان كذلك فنحن نعلم بالضرورة انتفاء ما استدلل به على وجوده والضروريات لا تعارض بالاستدلال (الوجه السابع) أن يقال هذا موجود في هذا الزمان وسائر الأزمنة وليس في هذا الزمان أحد يمكنه العلم بما يقوله فضلا عن كونه يجب مصلحة

قال كل عرض حادث فانه يقول في الاعراض الباقية انها تحدث شيئا بعد شيء فاذا قدر موصوف قديم بصفات وقيل انها أعراض والعرض لا يبقى زمانين لزم أن يقال انها تحدث شيئا بعد شيء وحينئذ فاذا قدر اجتماع أو تألف أو تعدد في الصفات ونحو ذلك مما سميت تركيبيا وقيل انه قديم وانه عرض وان كل عرض فهو حادث لا يبقى زمانين كان أولى بتجدد أمثاله من سائر الاعراض فثبوت المعنى الذي سماه تركيبا وجعله عرضا قديما كسائر الصفات القديمة (الثالث) أن يقال هذا الذي سميت به عرضا قديما حكمة عندهم حكم سائر الصفات فان أقمت دليلا على انتفاء الصفات أمكن نفي هذا والافاقول فيه كالقول في أمثاله وأنت لا دليل لك على انتفاء الصفات الانتفاء الاجتماع والتعدد الذي سميت به تركيبا فاذا لم يمكنك نفي هذا الابني غيره من الصفات ولا يمكنك نفي الصفات الابني هذا كان هذا دورا قبلها باطلا وقد تبين أنه لا يمكنك لانفي هذا وان نفي هذا وان ما ذكرته من لفظ التركيب كلام فيه تلبيس توهم به من لا يفهم حقيقة المقصود وأن

(١) قوله تقل وجود داعية الخ هكذا في الاصل ولعل وجه الكلام فان العصمة وان كانت داعية الخ وانظر كتبه صححه

مثبتة الصفات أثبتوا لله تعالى ما يفتقر فيه الى مركب مركبه معه وكل عاقل يعلم أن مذهب المسلمين المبتين للصفات أن صفاته القديمة لازمة لذاته لا يفتقر فيها الى أحد سواه ومن جعل اتصافه بهما مفتقرا الى مركب غير فهو كافر عندهم فضلا عن أن يقولوا انه مفتقر الى مركب جمع بينه وبينها (الرابع) أن يقال على سبيل الفرض لو نازعك بعض اخوانك الفلاسفة في امتناع مركب قديم من ذاته لم يكن لك عليه حجة فلو قدر أن ذلك يستلزم مركب قديم من ذاته لم يكن لك على أصول اخوانك الفلاسفة حجة على ابطال هذا فان القائل عندكم جسم قديم وهو مركب بهذا الاصطلاح وأما قولك الفلاسفة وان يجوزوا واعراضا قديمة فغير ممكن وجود مركب قديم من ذاته عندهم لان التركيب شرط في وجوده ولا يمكن أن تكون الاجزاء هي فاعلة للتركيب لان التركيب شرط في وجودها فيقال لك اذا كان التركيب شرطا في وجودها وهي شرط في وجود التركيب لم يكن أحدهما فاعلا للآخر بل ان كانا مفتقرين الى الفاعل ففاعل الاجزاء هو فاعل التركيب وان كانا غنيين عن الفاعل لم يفتقر أحدهما الى الفاعل والكلام على تقدير أن يكون المركب قديما تركيبه بنفسه وقولك مركب من نفسه لا تعني به أن اجزاء فعلت التركيب وانما تعني به أن نفس (٢٧٦) الاجزاء والتركيب متلازمان وهما مستغنيان عن غيرهما

أويدفع مفسدة فكان ما ذكره باطلا (الوجه الثامن) أنه سبحانه وان كان قادرا على نصب معصوم فلان سلم أنه لا مفسدة في نصبه وهذا النفي لا بد له من دليل ولا يكفي في ذلك عدم العلم بالمفسدة فان عدم العلم ليس علما بالعدم ثم من المفسد في ذلك أن يكون طاعة من ليس بنبي وتصديقه مثل طاعة النبي مطلقا وان يساوى النبي في وجوب طاعته في كل شيء ووجوب تصديقه في كل شيء ونفي كل غلط منه فيقال فأى شيء خاصة النبي التي انفرد بها عنه حتى صار هذا انبيا وهذا ليس بنبي فان قيل بنزول الوحي عليه قيل اذا كان المقصود بنزول الوحي عليه قد حصل له فقد استراح من التعب الذي كان يحصل للنبي وقد شاركه في المقصود و أيضا فعصمته انما تكون بالهام الحق له وهذا وحي وأيضا فاما أن يخبر بما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم ويأمر بما أمر به أو يخبر باخبار وأوامر زائدة فان كان الاول لم يكن اليه حاجة ولا فيه فائدة فان هذا قد عرف باخبار الرسول وأوامره وان كان غير ذلك وهو معصوم فيه فهذا نبي فانه ليس يبلغ عن الاول واذا قيل بل يعرف ما جاء به الرسول قيل يحفظه لنفسه أو للمؤمنين فان كان لنفسه فلا حاجة بالناس اليه وان كان للناس فبأى شيء يصل الى الناس ما يحفظه أو بالتواتر أم بخبر الواحد فبأى طريق وصل ذلك منه الى الناس الغائبين وصل من الرسول اليهم مع قلة الوسائط ففي الجملة لا مصلحة في وجود معصوم بعد الرسول الا وهي حاصلة بدونه وفيه من الفساد ما لا ينزل الا بعدة فقوله الحاجة داعية اليه ممنوع وقولهم المفسدة فيه معدومة ممنوع بل الامر بالعكس فالمفسدة معه موجودة والمصلحة معه منتفية واذا كان اعتقاد وجوده قد أوجب من الفساد ما أوجب فالظن بتحقيق وجوده

(الخامس) أن يقال أنت قد اعترفت بفساد طريقة ابن سينا وأنها لا تتضمن أن كل مركب فلا بد له من فاعل خارج عنه وهذا الذي قلته في طريقة ابن سينا يلزمك بطريق الاولى فانه ليس فيما ذكرته أن كل مركب فلا بد له من فاعل خارج عنه الا ما أخذته من لفظ مركب وهذا تدليس قد عرف حاله وأما قولك ان دليل الأشعرية أيضا لا يفضي الى اثبات أول قديم ليس بمركب وانما يفضي الى اثبات أول ليس بمحدث فهذا أيضا توكيد لاثبات الصفات فان مرادك بالمركب ما كان موصوفا بالصفات ولا ريب أن الادلة الدالة على اثبات الصانع ليس فيها والحمد لله ما ينفي اثبات الصفات فان قلت فهم يتفقون

التجسيم بناء على انتفاء التركيب ولا دليل لهم على ذلك قيل لك هذه حجة جدلية وغايتها أن يلزمهم التناقض وذلك لا يقتضي صحة قولك الذي نازعوك فيه وهم نازعوك في اثبات الصفات فقلت ان اثبات الصفات يستلزم التركيب وأنت لم تقم دليلا على نفي هذا التركيب فلم تقم دليلا على نفي الصفات وقالوا لك أيضا لا دليل لك على نفي التجسيم فان عمدتك هو نفي الصفات العائد الى نفي التركيب وقد ظهر ذلك فاذا قلت لهم وأنتم أيضا لا دليل لكم على ذلك فان دليل الحدوث لا يقتضي ذلك قالوا لك نحن أثبتنا الحدوث بحدوث الجسم وهو المراد بقولنا مركب فان صح دليلهم ثبت نفي ما سوهو تركيبا وان لم يصح دليلهم لم يكن في هذا منفعة لك وهذه الطريق هي التي سلكها أبو حامد في مناظرته اخوانك وهي طريق صحيحة وقد تبين أن ما ذكره أبو حامد عن احتجاجهم بلفظ المركب جواب صحيح وأن احتجاجهم بهذا نظير احتجاج أولئك بلفظ التخصيص حيث قالوا ان المختص بشي لا بد له من مختص وهذا هو الذي سلكه نفاة الصفات

(فصل)

ويسمون نبي الصفات توحيدا وهذا هو الذي سلكه أبو عبد الله محمد بن تومرت الملقب عند أصحابه بالمهدي وأمثاله من نفات الصفات المسمين ذلك توحيدا كما ذكره ابن تومرت في كتاب الدليل والعلم فقال المعلومات على ضربين معدوم وموجود والموجود على ضربين مطلق ومقيّد فالمقيّد هو المخصّص والاختصاص على ثلاثة ضرب الاختصاص بزمان دون زمان سواء والشأنى الاختصاص بجهة دون جهة غيرها والثالث الاختصاص بخاصة دون خاصة غيرها والموجود المطلق هو الذى ليس بمقيّد ولا بمخصّص فلا يختص بزمان دون غيره ولا بجهة دون غيرها ولا بخاصة دون غيرها فلو اخصّص بشئ لكان من جنسه فلما انتفت عنه الخواص على الإطلاق وجب له الوجود المطلق قال والموجود المطلق هو القديم الأزلى الذى استحالت عليه القيود والخواص المختص بمطلق الوجود من غير تقييد ولا تخصيص وذكر كلاما كثيرا فى نفي الاختصاص الى أن قال وإذا تساوت المنهايات فى الاختصاص بجهة مقدرة امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن مخصّص من جنسها وإذا بطل التخصيص من جنسها بطل التخصيص من جميع المخصّصات على الإطلاق ثم قال بعد هذا انفراد العلم والكمال والحكم والاختيار وانفراد بالقهر والاقدار وانفراد بالخلق والاختراع وقال مع هذه المخصّصات بأسرها يستحيل الكمال عليها وان تكاملت صفاتها قلت ومعلوم أن هذا تناقض فان نفي الاختصاص بخاصة (٢٧٧) من الخواص ودعوى أنه وجود مطلق لا يختص

بوجه من الوجود يمنع أن يختص بعلم أو قدرة أو مشيئة ونحو ذلك من الصفات فان العالم مختص بعلمه متميز به عن الجاهل والقادر مختص بقدرته متميز بها عن العاجز والمختار مختص بالاختيار متميز به عن المستكبره فان أثبت شيئا من صفات الكمال فقد أثبت اختصاصه بذلك وان نفي جميع الصفات ولم يثبت الوجود مطلقا تناقض كلامه وقيل له المطلق لا يوجب الالافى الذهن لافى الخارج فلا يتصور أن يكون فى الخارج شئ مطلق لا حيووان مطلق ولا انسان مطلق ولا جسم مطلق ولا موجود مطلق بل كل موجود فله حقيقة


(فصل) قال الرافضى الخامس أن الامام يجب أن يكون أفضل من رعيته وعلى أفضل من أهل زمانه على ما أتى فىكون هو الامام ليصح تقدم المفضول على الفاضل عقلا ونفلا قال تعالى أفن يهدى الى الحق أحق أن يتبع أم من لا يهدى إلا أن يهدى فالكم كيف تحكمون والجواب من وجوه (أحدها) منع المقدمة الثانية الكبرى فان لا نسلم أن عليا أفضل أهل زمانه بل خير هذه الامة بعد نبينا أبو بكر ثم عمر كما ثبت ذلك عن علي وغيره وسيأتى الجواب عما ذكره وتقرير ما ذكرناه (الثاني) أن الجمهور من أصحابنا وغيرهم وان كانوا يقولون يجب تولية الأفضل مع الامكان لكن هذا الرافضى لم يذكر حجة على هذه المقدمة وقد نازعه فيها كثير من العلماء وأما الآية المذكورة فلا حجة فيها له لان المذكورين يهدى الى الحق ومن لا يهدى إلا أن يهدى والمفضول لا يجب أن لا يهدى إلا أن لا يهدى به الفاضل بل قد يحصل له هدى كثير بدون تعلم من الفاضل وقد يكون الرجل يعلم من هو أفضل منه وان كان ذلك الأفضل قد مات وهذا الحى هو أفضل منه لم يتعلم منه شيئا وأيضا فالذى يهدى الى الحق مطلقا هو الله والذى لا يهدى إلا أن يهدى صفة كل مخلوق لا يهدى إلا أن يهدى به الله تعالى وهذا هو المقصود بالآية وهى أن عبادة الله أولى من عبادة خلقه كما قال فى سياقها قل هل من شركائكم من يهدى الى الحق قل الله يهدى للعق أفن يهدى يختص بها لا يشركه فيها غيره وقيل له هذا الوجود المطلق هو وجود المخلوقات أم غيره فان قال هو هو بطل اثبات الخالق وان قال هو غيره قيل له فوجوده مثل وجود المخلوقات أو ليس مثله فان كان الاول لزم أن (١) المقدمة الثانية فهو وجوب تناهى الخواص وقد تقدم كلامهم فى افساد جميع ما استدل به على ذلك والطريقة التى قررها الامام قد تقدم اعتراض الارموى وغيره عليها وبين افسادها فهذا اجتهاد ما احتج به هؤلاء الذين هم فى قول النظر وأئمة الكلام والفلسفة فى هذه المسائل وقد تبين بكلام بعضهم فى بعض افساد هذه الدلائل وهذا جملة ما يعارضون به الكتاب والسنة ويسمونه قواطع عقلية ويقولون انه يجب تقديم مثل هذا الكلام على نصوص التنزيل والثابت من أخبار الرسول وما اتفق عليه سلف الامة وأئمتها فلو لم يكن فى المعقول ما يوافق قول الرسول لم تجزم معارضة مثل هذا الكلام فضلا عن تقديمه عليه فكيف والمعقول الصريح موافق لما جاء به الرسول كما بين فى موضعه (٢) بل هذا الكلام لا يجوز أن يعارض بمثله هذا الكلام الاحكام النابتة بالعمومات والاقبسة والظواهر وأخبار الاحاد فكيف


(١) بياض فى الاصل (٢) قوله بل هذا الكلام لا يجوز هكذا فى الاصل ولعل هنا تكرر اراؤا الوجه بل لا يجوز الخ كتبه صححه

يعارض بذلك النصوص الثابتة عن
المعصوم بل مثل هذا الكلام لا يصلح
لإفادة ظن ولا يقين وإنما هو كلام
طويل بعبارات طويلة وتقسيمات
متنوعة يها به من لم يفهمه وعامة
من وافق عليه وافق عليه تقليداً من
قاله قبله لا عن تحقيق عقل قام في
نفسه وكلام السلف والأئمة في
ذم مثل هذا الكلام الذي احتجوا
فيه بطريقة الاعراض والجواهر
على حدوث الاجسام واثبات
الصانع كثير منتشر قد كتب
في غير هذا الموضع وكل من أمعن
نظره وفهم حقيقة الامر علم أن
السلف كانوا أعمق من هؤلاء علما
وأبرقلوباً وأقل تكلفاً وأنهم فهموا
من حقائق الامور ما لم يفهمه
هؤلاء الذين خالفوهم
وقبلوا الحق وردوا
الباطل والله
أعلم

الى الحق أحق أن يتبع أم من لا يهدي إلا أن يهدى فافتح الآيات بقوله قل من يرزقكم من
السماء والارض أم من يملك السمع والابصار ومن يخرج الحي من الميت الى قوله قل هل من
شركائكم من يهدي الى الحق وأيضا فكثير من الناس يقول ولاية الافضل واجبة اذ لم تكن في
ولاية المفضول مصلحة راجحة ولم يكن في ولاية الافضل مفسدة وهذه الجحوت يبحثها من يرى علما
أفضل من أبي بكر الزيدية وبعض المعتزلة أو من يتوقف في ذلك كطائفة من المعتزلة وأما أهل
السنة فلا يحتاجون الى منع هذه المقدمة بل الصديق عندهم أفضل الامة لكن المقصود أن نبين
أن الرفضه وان قالوا حقاً فلا يقدر أن يدلوا عليه بدليل صحيح لانهم سدا على أنفسهم كثيراً
من طرق العلم فصاروا عاجزين عن بيان الحق حتى أنه لا يمكنهم تقرير ايمان
على على الخوارج ولا تقرير امامته على المرئانية ومن قائله فان
ما يستدل به على ذلك قد أبطلوا جنسه على أنفسهم لانهم
لا يدرون ما يلزم أقوالهم الباطلة من التناقض
والفساد لقوة جهلهم واتباعهم
الفساد والهوى بغير علم
والله أعلم

تم الجزء الثالث ويليها الجزء الرابع وأوله قال الرفض المنهج الثاني في الأدلة المأخوذة
من القرآن الخ وأولها ما مشه فصل واذ قد عرف ما قاله الناس من جميع الطوائف الخ





(فهرست الجزء الرابع من كتاب منهاج السنة النبوية في نقض
كلام الشيعة والقدرية لأبي العباس أحمد بن تيمية الحراني
الحنبلي رحمه الله)

صفحة	صفحة
٣٣ (فصل) قال الرافضى البرهان التاسع قوله تعالى فن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا الخ	٢ قال الرافضى المنهج الثانى فى الأدلة المأخوذة من القرآن والبراهين الدالة على امامة على من الكتاب العزيز كثيرة * الاول قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الخ
٣٦ (فصل) قال الرافضى البرهان العاشر قوله تعالى فمتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه	٩ (فصل) قال الرافضى البرهان الثانى قوله تعالى يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فإبلاغت رسالتك اتفقوا على نزولها فى على الخ
٣٦ (فصل) قال الرافضى البرهان الحادى عشر قوله تعالى انى جاءك للناس اماما قال ومن ذريتي	١٥ (فصل) قال الرافضى البرهان الثالث قوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى الآية
٣٧ (فصل) قال الرافضى البرهان الثانى عشر قوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا	١٧ (فصل) قال الرافضى البرهان الرابع عشر قوله تعالى والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى
٣٨ (فصل) قال الرافضى البرهان الثالث عشر قوله تعالى انما أنت منذر ولكل قوم هاد	١٩ (فصل) قال الرافضى البرهان الخامس عشر قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا
٣٩ (فصل) قال الرافضى البرهان الرابع عشر قوله تعالى وقفوههم انهم مسئولون	٢٥ (فصل) قال الرافضى البرهان السادس فى قوله تعالى فى بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه الخ
٤٠ (فصل) قال الرافضى البرهان الخامس عشر قوله تعالى ولتعرفنهم فى لحن القول	٢٦ (فصل) قال الرافضى البرهان السابع قوله تعالى قل لأسألكم عليه أجرا إلا المودة فى القربى
٤٢ (فصل) قال الرافضى البرهان السادس عشر قوله تعالى والسابقون السابقون أولئك المقربون	٣١ (فصل) قال الرافضى البرهان الثامن قوله تعالى ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضات الله
٤٣ (فصل) قال الرافضى البرهان السابع عشر قوله تعالى الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله الآيات	

صحيفة	صحيفة
٦٣ (فصل) قال الرافضى البرهان الثامن والعشرون مارواه أحمد بن حنبل عن ابن عباس قال ليس من آية في القرآن يأيها الذين آمنوا إلا وعلى رأسها وأميرها الخ	٤٤ (فصل) قال الرافضى البرهان الثامن عشر قوله تعالى يأيها الذين آمنوا اذنا جيتم الرسول فقد تموا بين يدي نجاكم صدقة
٦٥ (فصل) قال الرافضى البرهان التاسع والعشرون قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما	٤٥ (فصل) قال الرافضى البرهان التاسع عشر قوله تعالى وسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا
٦٦ (فصل) قال الرافضى البرهان الثلاثون قوله تعالى مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان	٤٦ (فصل) قال الرافضى البرهان العشرون قوله تعالى وتعيها أذن واعية
٦٨ (فصل) قال الرافضى البرهان الحادي والثلاثون قوله تعالى ومن عنده علم الكتاب	٤٧ (فصل) قال الرافضى البرهان الحادي والعشرون سورة هل أتى
٦٩ (فصل) قال الرافضى البرهان الثاني والثلاثون قوله تعالى يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه	٥١ (فصل) قال الرافضى البرهان الثاني والعشرون قوله تعالى والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون
٧٠ (فصل) قال الرافضى البرهان الثالث والثلاثون قوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية	٥٣ (فصل) قال الرافضى البرهان الثالث والعشرون قوله تعالى هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين
٧١ (فصل) قال الرافضى البرهان الرابع والثلاثون قوله تعالى وهو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا	٥٥ (فصل) قال الرافضى البرهان الرابع والعشرون قوله تعالى يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين
٧٢ (فصل) قال الرافضى البرهان الخامس والثلاثون قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين	٥٨ (فصل) قال الرافضى البرهان الخامس والعشرون قوله تعالى فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه
٧٣ (فصل) قال الرافضى البرهان السادس والثلاثون قوله تعالى واركعوا مع الراكعين	٦٠ (فصل) قال الرافضى البرهان السادس والعشرون قوله تعالى والذين آمنوا بالله ورسوله أولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم
	٦٢ (فصل) قال الرافضى البرهان السابع والعشرون قوله تعالى الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية

صفحة	صفحة
٧٤ (فصل) قال الرافضى البرهان السابع والثلاثون قوله تعالى واجعل لى وزيراً من أهلى	٩٦ (فصل) قال الرافضى السادس حديث المؤاخاة الخ
٧٥ (فصل) قال الرافضى البرهان الثامن والثلاثون قوله تعالى إخوانا على سرر متقابلين	٩٧ (فصل) قال الرافضى السابع مارواه الجمهور كافة أن النبي صلى الله عليه وسلم لما حاصر خيبر الخ
٧٨ (فصل) قال الرافضى البرهان التاسع والثلاثون قوله تعالى وإذا أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم الخ	٩٩ (فصل) قال الرافضى الثامن خبر الطائر الخ
٧٩ (فصل) قال الرافضى البرهان الأربعون قوله تعالى فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير	١٠٢ (فصل) قال الرافضى التاسع مارواه الجمهور أنه أمر الصحابة بأن يسلموا على على باصرة المؤمنين
٨٠ (فصل) المنهج الثالث فى الأدلة المسندة إلى السنة المنقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهى اثنا عشر * الأول ما نقله الناس كافة أنه لما نزل قوله تعالى وأنذر عشيرتک الأقربين الخ	١٠٤ (فصل) قال الرافضى العاشر مارواه الجمهور من قول النبي صلى الله عليه وسلم انى تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا الخ
٨٤ (فصل) قال الرافضى الثانى الخبر المتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما نزل قوله تعالى يا أيها الرسول بلغ الخ	١٠٦ (فصل) قال الرافضى الحادى عشر مارواه الجمهور من وجوب محبته وموالاته
٨٧ (فصل) قال الرافضى البرهان الثالث قوله أنت منى بمنزلة هرون من موسى الخ	١٠٧ (فصل) قال الرافضى روى أخطب خوارزم باسناده عن أبى ذر الغفارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ناصب علياً الخلفه فهو كافر الخ
٩١ (فصل) قال الرافضى الرابع أنه صلى الله عليه وسلم استخلفه على المدينة مع قصوره هذه الغيبة الخ	١١٠ (فصل) قال الرافضى قالت الامامية اذا رأينا المخالف لنا يورد مثل هذه الأحاديث الخ
٩٥ (فصل) قال الرافضى الخامس مارواه الجمهور عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لأمير المؤمنين أنت منى بمنزلة أخى الخ	١١٢ (فصل) واعلم أنه ليس كل أحد من أهل النظر والاستدلال خبيراً بالمنقولات الخ
	١١٧ (فصل) فى الطرق التى يعلم بها كذب المنقول
	١١٩ (فصل) واعلم أنه ثم أحاديث آخر لم يذكرها هذا الرافضى لو كانت صحيحة لدلت على مقصوده

صفحة	صفحة
١٤٣ (فصل) قال الرافضى وأما الشافعى فقرأ على محمد بن الحسن	١٢٠ (فصل) وهناطر يقى يمكن سلوكها لمن لم تكن له معرفة بالأخبار من الخاصة الخ
١٤٤ (فصل) قال الرافضى ومالك قرأ على ربيعة وربيعة على عكرمة وعكرمة على ابن عباس وابن عباس تلميذ على	١٢٩ (فصل) قال الرافضى المنهج الرابع فى الأدلة الدالة على إمامته من أحواله وهى اثنا عشر * الأول أنه كان أزهى الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٤٤ (فصل) قال الرافضى وأما علم الكلام فهو أصله ومن خطبه تعلم الناس وكان الناس تلاميذه	١٣١ (فصل) قال الرافضى على قد طلق الدينائنا الخ
١٥٤ (فصل) قال الرافضى وعلم التفسير إليه يعزى الخ	١٣٣ (فصل) قال الرافضى وبالجملة زهد لم يلحقه أحد فيه ولا سبقه إليه الخ
١٥٥ (فصل) قال الرافضى وأما علم الطريقة فإليه منسوب الخ	١٣٣ (فصل) قال الرافضى الثانى أنه كان أعبد الناس يصوم النهار ويقوم الليل الخ
١٥٧ (فصل) قال الرافضى وأما علم الفصاحة فهو منبوعه الخ	١٣٥ (فصل) قال الرافضى الثالث أنه كان أعلم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٥٩ (فصل) قال الرافضى وقال سلوى قبل أن تفقدونى الخ	١٤٠ (فصل) قال الرافضى وفيه نزل قوله تعالى وتعيها أذن واعية
١٦٠ (فصل) قال الرافضى وإليه ترجع الصحابة فى مشكلاتهم الخ	١٤٠ (فصل) قال الرافضى وكان فى غاية الذكاء شديد الحرص على التعلم الخ
١٦٣ (فصل) قال الرافضى الرابع أنه كان أشجع الناس الخ	١٤١ (فصل) قال الرافضى وقال صلى الله عليه وسلم العلم فى الصخر كالنقش فى الحجر الخ
١٦٦ (فصل) ومما ينبغي أن يعلم أن الشجاعة إنما فضيلتها فى الدين الخ	١٤٢ (فصل) قال الرافضى وأما النحو فهو واضعه الخ
١٦٧ (فصل) قلت وأما قوله بسيفه ثبت قواعد الإسلام الخ	١٤٢ (فصل) قال الرافضى وفى الفقه الفقهاء يرجعون إليه
١٦٧ (فصل) وأما قوله ما انهزم قط فهو فى ذلك كأبي بكر وعمر الخ	١٤٣ (فصل) قال الرافضى أما المالكية فأخذوا علمهم عنه وعن أولاده
١٦٨ (فصل) قال الرافضى وفى غزاة بدر وهى أول الغزوات كانت على رأس ثمانية عشر شهرا من مقدمه الى المدينة وعمره سبع وعشرون سنة قتل منهم ستة وثلاثين رجلا الخ	١٤٣ (فصل) قال الرافضى وأما أبو حنيفة فقرأ على الصادق

صفحة	صفحة
١٩٦ (فصل) قال الرافضى الحادى عشر روى جماعة أهل السير أن عليا كان يخطب على منبر الكوفة فظهر ثعبان فرقى المنبر الخ	١٦٩ (فصل) قال الرافضى وفي غزاة أحد لما نهزم الناس كلهم عن النبي صلى الله عليه وسلم إلى الأعلى بن أبي طالب الخ
١٩٩ (فصل) قال الرافضى الثانى عشر الفضائل إيمانفسانية أو بدنية أو خارجية الخ	١٧١ (فصل) قال الرافضى وفي غزاة الأخراب الخ
٢٠٨ (فصل) اذا تبين هذا فاذكره من فضائله التي هي عند الله فضائل فهى حق لكن للثلاثة ما هو أكمل منها	١٧٢ قال الرافضى وفي غزاة بنى النضير قتل على راحى ثنية النبي صلى الله عليه وسلم الخ
٢٠٩ (باب) قال الرافضى الفصل الرابع فى امامة باقى الأئمة الاثنى عشر	١٧٣ قال الرافضى وفي غزوة السلسلة جاء أعرابي الخ
٢١١ (فصل) وأما الحديث الذى رواه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يخرج فى آخر الزمان رجل من ولدى الخ	١٧٤ (فصل) قال الرافضى وقيل من بنى المصطلق ما لكاوابنه الخ
٢١٢ (فصل) قال الرافضى الثانى أنا قد بينا أنه يجب فى كل زمان امام معصوم الخ	١٧٥ (فصل) قال الرافضى وفي غزوة خيبر كان الفتح فيها على يد أمير المؤمنين الخ
٢١٣ (فصل) قال الرافضى الثالث الفضائل التي اشتمل كل واحد منهم عليها الخ	١٧٦ (فصل) قال الرافضى وفي غزوة حنين خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متوجها فى عشرة آلاف من المسلمين الخ
٢١٣ (باب) قال الرافضى الفصل الخامس فى أن من تقدمه لم يكن اماما وبدل عليه وجوه الخ	١٧٧ (فصل) قال الرافضى الخامس اخباره بالغائب والكائن قبل كونه الخ
٢١٤ (فصل) قال الرافضى الأول قول أبي بكر لى شيطانا يعترينى الخ	١٨٣ (فصل) قال الرافضى السادس أنه كان مستجاب الدعاء الخ
٢١٦ (فصل) قال الرافضى الثانى قول عمر كانت بيعة أبي بكر فلتة الخ	١٨٤ (فصل) قال الرافضى السابع أنه لما توجه الى صفين لحق أصحابه عطش شديد فعدل بهم قليلا الخ
٢١٧ (فصل) قال الرافضى الثالث قصورهم فى العلم والتجاؤهم فى أكثر الأحكام الى علمى	١٨٥ (فصل) قال الرافضى الثامن ما رواه الجمهور أن النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج الى بنى المصطلق الخ
	١٨٥ (فصل) قال الرافضى التاسع رجوع الشمس له مرتين الخ
	١٩٥ (فصل) قال الرافضى العاشر ما رواه أهل السير أن الماعزاد بالكوفة وخافوا الغرق الخ

صحيحة	صحيحة
٢٣٧ (فصل) قال الرافضي وأيضا الاجماع اما أن يعتبر فيه قول كل الامة الخ	٢١٧ (فصل) قال الرافضي الرابع الوقائع الصادرة عنهم وقد تقدم أكثرها
٢٣٧ (فصل) قال الرافضي وأيضا كل واحد من الامة يجوز عليه الخطأ فأى عاصم لهم عن الكذب عند الاجماع	٢١٨ (فصل) قال الرافضي الخامس قوله تعالى لا ينال عهدى الظالمين
٢٣٨ (فصل) قال الرافضي وقد بينا ثبوت النص الدال على امامة أمير المؤمنين الخ	٢١٩ (فصل) قال الرافضي السادس قول أبي بكر أقيموني فلست بخيركم الخ
٢٣٨ (فصل) قال الرافضي الثاني مارووه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر	٢١٩ (فصل) قال الرافضي السابع قول أبي بكر عند موته ليعتني كنت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل للأئصار في هذا الأمر حق
٢٣٩ (فصل) قال الرافضي الثالث ما ورد فيه من الفضائل كآية الغار	٢٢٠ (فصل) قال الرافضي الثامن قوله في مرض موته ليعتني كنت تركت بيت فاطمة لم أكسبه الخ
٢٥٥ (فصل) ومما بين من القرآن فضيلة أبي بكر في الغار أن الله تعالى ذكر نصره لرسوله الخ	٢٢٠ (فصل) قال الرافضي التاسع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جهزوا جيش أسامة وكرر الأمر
٢٥٦ (فصل) ومما بين أن الصحبة فيها خصوص وعموم كالولاية والمحبة والايان الخ	٢٢١ (فصل) قال الرافضي العاشر أنه لم يول أبابكر شيئا من الأعمال وولى عليه
٢٥٦ (فصل) وأما قول الرافضي يجوز أن يستحبه معه لثلاث يظهر أمره حذرا منه الخ	٢٢١ (فصل) قال الرافضي الحادي عشر أنه صلى الله عليه وسلم أنه فذ له لاءاء سورة براءة ثم أنفذ عليا الخ
٢٦٠ (فصل) وأما قول الرافضي الآية تدل على نقصه لقوله تعالى لا تحزن إن الله معنا الخ	٢٢٢ (فصل) قال الرافضي الثاني عشر قول عمر إن محمد المبعث الخ
٢٦١ (فصل) وأما قوله انه يدل على نقصه فنقول أولا النقص نوعان الخ	٢٢٣ (فصل) قال الرافضي الثالث عشر انه ابتدع التراويح الخ
٢٦٢ (فصل) وقول الرافضي ان الآية تدل على خوره وقلة صبره الخ	٢٢٥ (فصل) قال الرافضي الرابع عشر أن عثمان فعل أمورا لا يجوز فعلها الخ
٢٦٤ (فصل) وأما قوله انه يدل على قلة صبره فباطل الخ	٢٢٧ (باب) قال الرافضي الفصل السادس في حجتهم على امامة أبي بكر الخ
	٢٣٣ (فصل) قال الرافضي أيضا الاجماع ليس أصلا في الدلالة الخ


صحيفة	صحيفة
أنيسه في العريش يوم بدر فلا فضل فيه الخ	٢٦٤ (فصل) وقوله وان كان الحزن طاعة استحالة نهى النبي صلى الله عليه وسلم لم الخ
٢٨٦ (فصل) قال الرافضي وأما انفاقه على النبي صلى الله عليه وسلم فكذب لانه لم يكن ذامال الخ	٢٦٦ (فصل) قال شيخ الاسلام المصنف رحمه الله تعالى وقد زعم بعض الرافضة أن قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا لا يدل على ايمان أبي بكر الخ
٢٨٩ (فصل) وقوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم لم قبل الهجرة غنيا بمال خديجة الخ	٢٧٢ (فصل) وأما قول الرافضي ان القرآن حيث ذكر انزال السكينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم شركا معه المؤمنين الخ
٢٨٩ (فصل) وقوله وبعد الهجرة لم يكن لابي بكر شي البتة فهذا كذب ظاهر الخ	٢٧٣ (فصل) قال الرافضي وأما قوله وسجينها الأتقى فان المراد به أبو الدحداح الخ
٢٩٠ (فصل) وأما قوله ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن كما أنزل في علي الخ	٢٧٦ (فصل) قال الرافضي وأما قوله قل للمخلفين من الاعراب فانه أراد الذين تخلفوا عن الحديبية الخ
٢٩٠ (فصل) قال الرافضي وأما تقديمه في الصلاة فخطأ الخ	٢٨٤ (فصل) قال الرافضي وأما كونه
٢٩٥ (فصل) وقد تقدم التنبيه على أن النبي صلى الله عليه وسلم أرشد الأمة الى خلافة الصديق الخ	


(تمت)

(فهرست كتاب بيان موافقة صريح المعقول لصريح المنقول الموضوع
بالحامش لابي العباس أحمد بن تيمية الحراني الحنبلي رحمه الله)

صفحة	صفحة
١٤٨ (فصل) ومن العجب أن كلامه وكلام أمثاله يدور في هذا الباب على تمائل الاجسام الخ	٢ (فصل) واذ قد عرف ما قاله الناس من جميع الطوائف في مسألة الأفعال الاختيارية الخ
٢٣٦ (فصل) ومما يبين الأمر في ذلك وأن الأدلة التي يحتج بها هؤلاء على نفي لوازم علو الله على خلقه الخ	١٤ (فصل) ونحن نذكر ما ذكره أبو الحسن الأمدى في هذا الأصل ونتسكك عليه الخ
٢٥٠ (فصل) ومما ينبغي معرفته في هذا الباب أن القائلين بنفي علو الله على خلقه الخ	٣٢ وهذا فصل معترض ذكرناه تنبيها على تقصير من يقصر في الاستدلال على الحق الخ

(تمت)





15835

~~MAY 5 1993~~ →

~~MAY 04 1994~~

~~MAY 18 1994~~ D

AUG 29 1995

